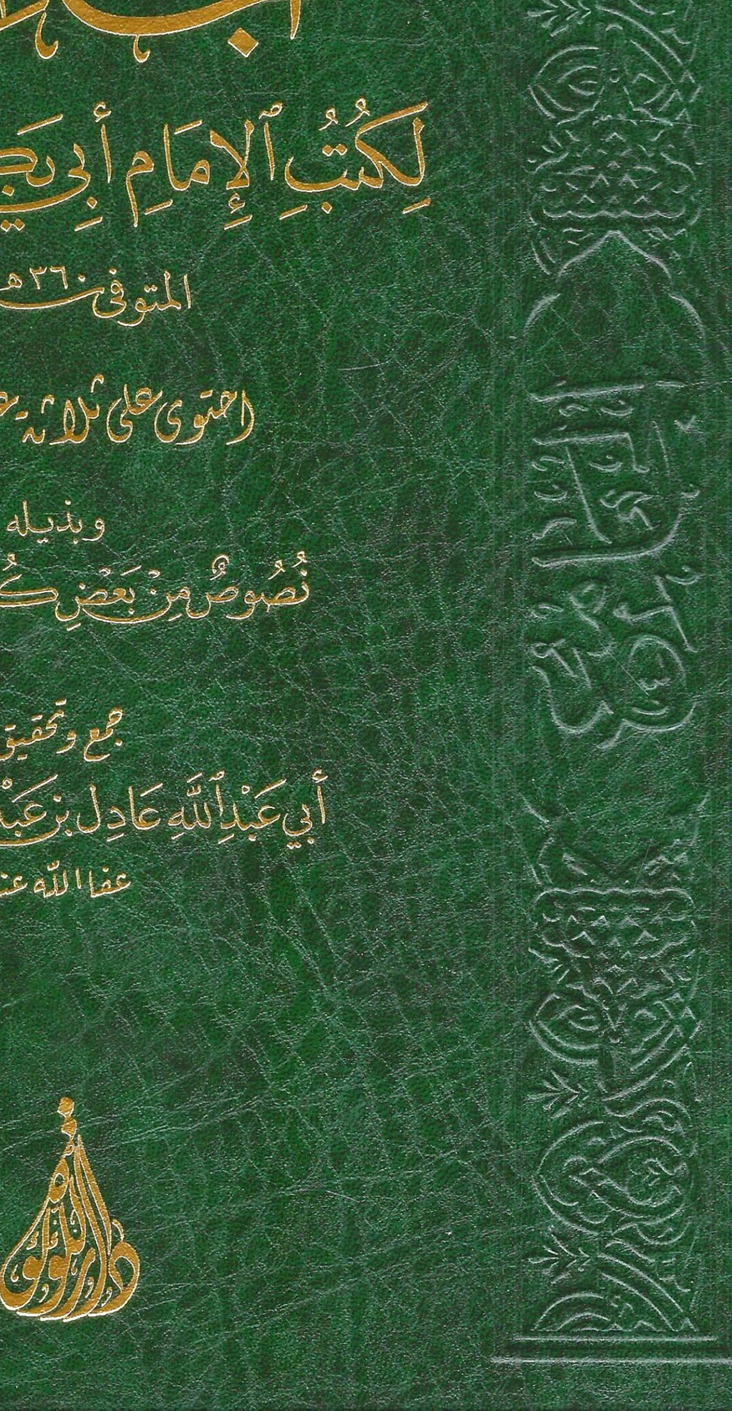


الجامع

لِكُتُبِ الإمَامِ أبِي بَكرٍ الآجُرِّي

المتوفى سنة ٣٦٠ هـ

احتوى على ثلاثة عشر كتاباً

وبذيله

نُصُوصٌ مِن بَعضِ كُتُبِهِ المفقودةِ

جمع وتحقيق

أبي عبدِ اللهِ عادل بن عبدِ اللهِ آل حمدان

عفا الله عنه

دار اللؤلؤة

يحتوي هذا المجموع على:

١ - «أخلاق حملة القرآن».

٢ - «أخلاق العلماء».

٣ - «فرض العلم».

٤ - «الغرباء».

٥ - «الأربعين».

٦ - «فضل قيام الليل».

٧ - «آداب النفوس».

٨ - «تحريم النرد والشطرنج».

٩ - «ذم اللواط».

١٠ - «مسألة في الطائفين».

١١ - «جزء من أخبار عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ».

١٢ - «ثمانون حديثًا عن ثمانين شيخًا».

١٣ - «الجزء الثاني من الأول من الفوائد المنتخبة».

منشورات دار اللؤلؤة

(١٠٦)



ح عادل بن عبد الله بن سعد الغامدي، ١٤٣٩هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
الآجري ، محمد بن الحسين
الجامع لكتب الإمام أبي بكر الآجري. / محمد بن الحسين الآجري.- جدة ، ١٤٣٩هـ
٨٤٦ص ؛ ١٧×٢٤سم
ردمك: ٣ - ٧٥١١ - ٠٢ - ٦٠٣ - ٩٧٨
١ - الإسلام - مجموعات أ. العنوان
ديوي ٢١٠,٨ ١٤٣٩/٩٦٧٥

الطبعة الأولى
١٤٤٠هـ - ٢٠١٨م





لبنان - بيروت
جوال: ٠٠٩٦١٧٠٦٥٤٤٦٠٠
البريد الالكتروني: Daralloloaa@hotmail.com
تويتر: @daralloloaa



بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمدَ لله، نَحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذُ بالله من شُرورِ أنفُسنا، ومن سيئات أعمالنا، مَن يَهده الله فلا مُضلَّ له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهدُ أن لا إلٰه إلَّا الله وحده لا شريك له، وأشهدُ أن مُحمدًا عبده ورسوله ﷺ.

أما بعد؛ فهذه موسوعة كتب عالم من علماء أهل السُّنة والأثر في القرن الرابع الهجري، وهو الإمام الحافظ الزاهد أبو بكر محمد بن الحسين الآجري (٣٦٠هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وقد تنوعت مصنفاته ورسائله في جوانب من العقائد، والأحكام، والآداب، والأخلاق، والسلوك، والوعظ، وإصلاح النفوس، وجوانب من التاريخ، وأحوال الأُمم، وغير ذلك.

وعُرف الآجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ بغزارة علمه، وسعة اطلاعه، وجودة تصانيفه، وحسن عبارته، وسهولة أسلوبه، مع الحرص، والصدق، والديانة، وصحة المعتقد، واتباع السلف الصالح، والغيرة على دين الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، والرد على أهل الأهواء والبدع والمنكرات والفسق.

وقد كُتِبَ لمصنفات هذا الإمام القبول والانتشار، فسمعها الجمُّ الغفير من أهل العلم في جميع البلدان، كما هو مُثبَتٌ في أصول كُتبه الخطية من كثرة السماعات عليها من كبار أهل العلم في عصورهم، مع اختلاف مذاهبهم ومشاربهم العقدية والفقهية.

قال الذهبي: وانتشرت تصانيفه في بلاد المغرب، ومصر، والشام، والعراق، وخراسان، وأصبهان؛ لأنه كان يسمع منه كل من حجَّ من سائر الأقطار من أهل العلم. اهـ.

وقد منَّ الله تعالى عليَّ ووفقني بتتبُّع كتب هذا الإمام، فجمعتها في سِفرٍ واحدٍ حتى يسهل الوقوف عليها، والإفادة منها، والنهل من معينها، لأن كثيرًا منها أصبح في عداد المهجور والنادر عند كثير من طلبة العلم والباحثين، فضلًا عن غيرهم!

وقد اشتملت هذه الموسوعة على الكتب التالية:

١ ـ **«أخلاق حملة القرآن»**.

٢ ـ **«أخلاق العلماء»**.

٣ ـ **«فرض العلم»**.

٤ ـ **«الغرباء»**.

٥ ـ **«الأربعين»**.

٦ ـ **«فضل قيام الليل»**.

٧ ـ **«آداب النفوس»**.

٨ ـ **«تحريم النرد والشطرنج»**.

٩ ـ **«ذم اللواط»**.

١٠ ـ **«مسألة في الطائفين»**.

١١ ـ **«جزء من أخبار أبي حفص عمر بن عبد العزيز رحمه الله وسيرته»**.

١٢ ـ **«ثمانون حديثًا عن ثمانين شيخًا»**.

١٣ ـ **«الجزء الثاني من الأول من الفوائد المنتخبة»**.

فهذا ما وقفت عليه من تصانيفه من أصوله الخطية، وأما أكثرها فهو في عداد المفقود، يسَّر الله تعالى العثور عليها.

وعند نظري وتتبعي لمرويات وأقوال الإمام الآجري رَحِمَهُ اللَّهُ في بطون كتب أهل العلم، وقفت على كثيرٍ من مروياته، منها ما هو منصوص على اسم الكتاب التي ذُكِرَت فيه، وأكثرها لم تَذكُر مصادرها، فقمت بجمعها وترتيبها، وتضمين ما غلب على ظني أن يكون المصنف رواها في أحد كتبه المفقودة، فاجتمع لي من ذلك بحمد الله وفضله جملة طيبة مباركة، وجعلتها في ذيل هذا الكتاب، وهي على النحو التالي:

١ ـ الاختيارات الفقهية من كتاب «النصيحة» وغيره.

٢ ـ كتاب «الفتن».

٣ ـ كتاب «التفرد والعزلة».

٤ ـ كتاب «تغيير الأزمنة».

٥ ـ «جزء في شرح حديث (الدين النصيحة)».

٦ ـ كتاب «مسألة في تحريم الغناء والرقص».

٧ ـ «جزء في حديث الإفك».

٨ ـ كتاب «اللباس».

٩ ـ كتاب «حسن الخلق».

١٠ ـ كتاب «غض الطرف».

١١ ـ كتاب «وضع اليمنى على اليسرى».

١٢ ـ كتاب «رجوع ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن الصّرف».

١٣ ـ «الأحاديث والآثار المروية من طريق المصنف».

هذا وقد كنت ضمنت هذا الجامع «جزءًا فيه حكايات عن الشافعي وغيره» عن أبي بكر أحمد بن سلم الختلي، وأبي بكر الآجري رواية الحمامي عنهما، ثم رأيت أن أستبعده منه، لأنه لم يرو فيه الحمامي عن

شيخه الآجري رحمه الله إلا ثلاث روايات في أوله عن الإمام أحمد رحمه الله في مسألة القرآن وأنه كلام الله غير مخلوق، وهذه الروايات في «الشريعة»، وباقي «الجزء» فيه حكايات عن الإمام الشافعي رحمه الله من رواية الحمامي عن شيخه أبي بكر الختلي، وليس فيها شيء من طريق الآجري عن الشافعي، وسأخرجه مفردًا بحول لله تعالى.

وكنت كذلك قد ضمنت هذا الجامع كتاب «الشريعة»، وكتاب «التصديق بالنظر إلى وجه الله تعالى» - وهو من كتاب «الشريعة» -، ثم استخرت الله تعالى في إخراجه مفردًا؛ لأن عملي فيه سيطول بالشرح والتعليق والتخريج.

والله أسأل أن يجعل عملي هذا خالصًا لوجهه، موافقًا فيه سنة نبيه ﷺ، وأن يثبتنا بالقول الثابت في الحياة الدنيا والآخرة، وأن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا.

وصلى الله على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

كتبه

أَبُو عَبْدِ ٱللَّهِ
عَادِل بن عَبْدِ ٱللَّهِ آل حَمْدَان
عفا الله عنه
adelalhmdan@gmail.com
ص ب/جدة: (١٣٩٤٦٤)، الرمز (٢١٣٢٣)



ترجمة المصنف

- اسمه: محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري البغدادي.
- كُنيته: أبو بكر.
- شهرته: الآجُرِّي.

- قال الحموي في «معجم البلدان» (١/ ٥١): بضم الجيم، وتشديد الراء: وهو في الأصل اسم جنس للآجرّة، وهو بلغة أهل مصر: (الطوب)، وبلغة أهل الشام: (القرميد).

درب الآجرّ: محلّة كانت ببغداد من محالّ نهر طابق بالجانب الغربي، سكنها غير واحدٍ من أهل العلم، وهو الآن خراب، ينسب إليها: أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري.. إلخ.

فائدة:

في كتاب «مرآة الزمان في تواريخ الأعيان» (١٦/ ٤٣٨)، قال:

وقد وقع هذا الاسم - وهو الآجري - في الحكايات والروايات كثيرًا من غير فصل بين رجلٍ ورجل، والحاصلُ أنَّهم أربعة:

أحدهم: محمد بن خالد الآجُرِّيُّ البغداديُّ توفي في (**٣٠٣هـ**).

والثاني: أبو إسحاق إبراهيم الآجُريُّ، [ولا يعرف اسم أبيه].. لم أقف على تاريخ وفاته.

والثالث: الآجُرِّي الكبير، واسمُه محمد بن الحسين، وكنيتُه أبو بكر، مات [في] سنة ستين وثلاث مئة، وكان من كبار القوم.

والرابع: أبو بكر الآجري، مُحَدِّث مشهور. اهـ.

قلت: ترجمته في «تاريخ الإسلام» (٢٣)، وهو أحمد بن خالد بن يزيد الآجري. أبو بكر، توفي سنة: (٢٨٢هـ).

وهذا الحصر مُقَيَّدٌ ـ فيما يظهر ـ بمن يكثر ذكره في الروايات والحكايات، وأما من اشتهر بهذه النسبة فهم كثير، كما لا يخفى على من نظر في كتب السير والتراجم.

• مولده: لم يذكُروا في ترجمته تاريخ ولادته.

وقد اختلفوا في عمره، فعلى القول بأنه من أبناء الثمانين فيكون مولده في حدود سنة: (٢٨٠هـ).

وعلى القول بأن عمره (ستًّا وتسعين سنة) أو نحوها، فيكون مولده في حدود سنة: (٢٦٤هـ).

❁ شُيوخه:

ذكر كثير ممن ترجم له أنه أخذ العلم عن خلق كثير.

فكان ممن أكثر الرواية عنهم:

جعفر الفريابي (٣٠١هـ)، وأبو شعيب الحرَّاني، وأبو مسلم الكجي، وأحمد بن عمر بن زنجويه القطان، وقاسم بن زكريا المطرز، وأحمد بن عبد الجبار الصوفي (٣٠٦هـ)، وهارون بن يوسف بن زياد، والعباس بن يوسف الشكلي (٣١٤هـ)، وعبد الله بن سليمان بن الأشعث (ابن أبي داود) (٣١٦هـ)، وعمر بن محمد أبو حفص السقطي (٣١٨هـ)، ومحمد بن مخلد العطار (٣٣١هـ)، ويحيى بن محمد بن صاعد البغدادي (٣١٨هـ)، وخلق كثير كما في مروياته في هذا الجامع.

❁ تلامذته:

روى عنه خلق كثير، وذلك لطول عمره الذي قضاه في بغداد، ثم انتقل إلى مكة فمكث فيها ما يقارب الثلاثين عامًا.

ـ قال الذهبي: روى عنه... خلق من الحُجَّاجِ والمجاورين. اهـ.

ـ وقال ابن الخلكان: روى عنه جماعة من الحُفَّاظ. اهـ.

ومن أشهر من روى عنه:

عبيد الله بن محمد بن بطة العُكبري (٣٨٧هـ).

وأبو نُعيم الأصبهاني أحمد بن عبد الله صاحب كتاب «الحلية» (٤٣٠هـ).

وأبو القاسم عبد الملك بن محمد بن بشران الأموي البغدادي (٤٣٠هـ).

والمقرئ أبو الحسن علي بن أحمد الحمامي البغدادي (٤١٧هـ).

وأبو محمد عبد الرحمن بن عمر النحاس التجيبي المالكي البزاز، مسند الديار المصرية (٤١٦هـ). وغيرهم كثير.

❁ مذهبه:

يُعَدُّ الإمام الآجري رَحِمَهُ اللَّهُ من أئمة الفقه كما قال ابن القيم في «اجتماع الجيوش» (ص٣٧٣): ... الآجري إمام عصره في الحديث والفقه. اهـ.

وقد اختلفوا في تحديد مذهبه؛ فمن قائل: إنه شافعي المذهب.

ومن قائل: إنه حنبلي المذهب.

ـ ونقل الفاسي المكي (٨٣٢هـ) في «العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين» (٢/ ١٦٣) عن ابن خلكان قوله: كان فقيهًا شافعيًّا، صالحًا، عابدًا، ذا تصانيف كثيرة، حج فأعجبته مكة.

فتعقَّبه بقوله: فيما ذكره ابن خلكان: من أن الآجري كان شافعيًّا نظر؛ لأنه حنبلي. اهـ.

قلت: وهذا الظاهر لمن وقف على اختياراته في سائر كتبه، فلا يكاد يذكر مسألة من المسائل الفقهية إلا ويذكر فيها أقوال الإمام أحمد رحمه الله كما في تعليقه على كتابه «الأربعين»، وكذا في النصوص المنقولة من كتابه «النصيحة» الذي أكثرَ النقل عنه متأخرو الحنابلة كابن مفلح في «الفروع»، والمرداوي في «الإنصاف» وغيرهما، إذْ جعَلَا اختياراته وترجيحاته الفقهية أقوالًا وروايات في المذهب لا تنزل رتبتها عن أقوال كبار الأئمة.

ولهذا جمعتُ ما وقفتُ عليه من اختياراته وترجيحاته ورتبتُها حتى يسهل الوصول إليها.

كل ذلك حملني على الجزم بأنه حنبلي المذهب، كيف لا وقد عدَّهُ جمعٌ من الحنابلة من أئمتهم، كابن الجوزي، وكذلك نصَّ المرداوي والعُليمي وغيرهم.

❁ آثاره العلمية:

- قال الخطيب في «تاريخ بغداد» (٣/ ٣٥): .. وله تصانيف كثيرة. اهـ.

- قال ابن كثير في «البداية والنهاية» (١٥/ ٣٣٠): وكان ثقة صدوقًا ديِّنًا، وله تصانيف كثيرة مفيدة. اهـ.

- قال الذهبي في «العرش» (٢/ ٢٩٨): وانتشرت تصانيفه في بلاد المغرب، ومصر، والشام، والعراق، وخراسان، وأصبهان، لأنه كان يسمع منه كل من حجَّ من سائر الأقطار من أهل العلم. اهـ.

ـ وقال في «السير» (١٦/ ١٣٣): صاحب التواليف.

وقال: وله مُصنَّفات كثيرة مُفيدة.

وقال في «العلو» (٥٤٧): كان الآجري محدثًا أثريًّا حسن التصانيف. اهـ.

وقال في «تاريخ الإسلام» (٢٦/ ٢١٦): وله تصانيف حسنة، وكان من الأئمة. اهـ.

ـ قال الحموي في «معجم البلدان» (١/ ٥١): .. وكان ثقة، صنف تصانيف كثيرة. اهـ.

ـ قال الرشيد العطار في «نزهة الناظر في ذكر من حدث عن أبي القاسم البغوي من الحفاظ والأكابر» (٧٨): صاحب التصانيف الحسان، أحد الثقات المشهورين والرواة المكثرين. اهـ.

١ ـ مصنفاته التي نَصَّ عليها في كتبه:

١ ـ «كتاب فضائل القرآن»، ذكره في كتاب «فرض العلم».

٢ ـ كتاب في العلم ذكر فيه «باب الرحلة في طلب الحديث»، ذكره في كتاب «فرض العلم».

٣ ـ «شرح حديث الدين النصيحة»، ذكره في «الأربعين».

٤ ـ «شرح حديث السبعة الذين يظلهم الله في ظله»، ذكره في «الأربعين».

٥ ـ «مسألة في تحريم الغناء»، ذكره في «تحريم النرد والشطرنج».

٦ ـ كتاب «غض الطرف»، ذكره في ذم «اللواط».

٧ ـ «كتاب الفتن»، ذكره في «الشريعة» (١/ ٣٩٢).

٢ ـ كتبه التي ذكرها من ترجم له سوى ما في هذا الجامع:

٨ ـ كتاب «الشريعة».

٩ ـ «التصديق بالنظر».

١٠ ـ «مناسك الحج».

١١ ـ «فضائل الأعمال»

١٢ ـ «بيان المشتبهات».

١٣ ـ «قصة زمزم».

١٤ ـ «قصة الحجر الأسود وزمزم وبدء شأنها».

١٥ ـ «فضائل الكعبة».

١٦ ـ «آداب الطالبين».

١٧ ـ «المُناظرة».

١٨ ـ «رسالة إلى أهل بغداد».

١٩ ـ كتاب «إرم ذات العماد»

٢٠ ـ «التائبين».

٢١ ـ «وضع المصلي يمينه على شماله».

٢٢ ـ «جزء في طُرق حديث الإفك».

٢٣ ـ «حبس مذهب علي في أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم».

٢٤ ـ «وصول المشتاقين ونزهة المستمعين».

٢٥ ـ «أحكام النساء».

٢٦ ـ «تحريم إتيان النساء في أدبارهن».

٢٧ ـ «تغيير الأزمنة».

٢٨ ـ «التفرد والعزلة».

٢٩ ـ «التوبة».

٣٠ ـ «حسن الخلق».

٣١ ـ «رجوع ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا عن الصرف».

٣٢ ـ «الشبهات».

٣٣ ـ «شرح قصيدة ابن أبي داود».

٣٤ ـ «صفة قبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

٣٥ ـ «فردوس العلم».

٣٦ ـ «مختصر في الفقه».

٣٧ ـ «النصيحة».

٣٨ ـ «الطب».

٣٩ ـ «عقوبات الذنوب».

٤٠ ـ «المُعزي والمعزى».

٤١ ـ «زكاة الفطر».

٤٢ ـ «الرسالة إلى أهل بغداد في الربا».

٤٣ ـ «اللباس».

فهذه بعض ما ذُكِرَ من كتبه سوى ما جمعته في هذا الجامع.

❁ عقيدته:

أَلَّف الآجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في بيان عقيدة السلف والرد على من خالفها كتابه «الشريعة» الذي يُعد أصلًا أصيلًا لأهل السُّنة في تقرير عقيدتهم والدفاع عنها.

❁ الثناء عليه:

اتفق كل من ترجم للآجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ على إمامته وفضله وصلاحه وورعه وزهده.

- قال الخطيب في «تاريخ بغداد» (٣/ ٣٥): وكان ثقة، صدوقًا، ديِّنًا، وله تصانيف كثيرة. اهـ.

- قال ابن الجوزي في «المنتظم» (١٤/ ٢٠٨): وكان ثقة صدوقًا دينًا.

- وقال في «مناقب أحمد» (ص٦٢١): جمع العلم والزهد. اهـ.

- قال ابن البناء في «المختار في أصول السُّنة» (ص٣٦): كان إمامًا ناصحًا، وورعًا صالحًا، وكلامه نيِّرًا واضحًا، نفعنا الله وإياك به وجميع المسلمين إن شاء الله. اهـ.

- قال ابن القيم في «اجتماع الجيوش» (ص٣٧٣): الآجُرِّي، إمام عصره في الحديث والفقه. اهـ.

- قال ابن العماد في «شذرات الذهب» (٤/ ٣١٧): المُحدِّث، الثقة، الضابط، صاحب التصانيف والسُّنة. اهـ.

- قال ابن رجب في «شرح حديث ما ذئبان جائعان»: كان من العلماء الربانيين في أوائل المائة الرابعة. اهـ.

- قال العُليمي في «المنهج الأحمد» (٢/ ٦٥): الفقيه، المُحدِّث، الحافظ.

وقال أيضًا: وكان ثقة، فقيهًا، عالمًا، ديِّنًا، حُجَّة، صدوقًا. اهـ.

- قال الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٩٩): الآجري، الإمام، المُحدِّث، القدوة... وكان عالمًا عاملًا صاحب سنة واتباع. اهـ.

- وقال في «السير» (١٦/ ١٣٣): الإمام، المُحدِّث، القدوة، شيخ الحرم الشريف... وكان صدوقًا، خيرًا، عابدًا، صاحب سنة واتباع. اهـ.

- وقال في «العبر» (٢/ ١٠٧): كان ثقة ديّنًا، صاحب سنّةٍ.اهـ.

- قال ابن النديم في «فهرسته» (ص٢٦٨):... الفقيه، أحد الصالحين العباد.اهـ.

- قال الرشيد العطار في «نزهة الناظر في ذكر من حدث عن أبي القاسم البغوي من الحُفَّاظ» (٧٨):.. كان فقيهًا، زاهدًا، ورِعًا.اهـ.

حياته العلمية:

بدأ الآجري طلب العلم قبل سنة (٢٩٢هـ) التي توفي فيها شيخاه الكشي والبزاز، والأخير قد رحل في آخر حياته من بغداد، وتوفي في (رام الله) في فلسطين، وهذا يفيدنا أنه بدأ طلب العلم تقريبًا في سنة (٢٩٠هـ)، وفي هذه السنة توفي بعض الأكابر في بغداد مثل عبد الله بن أحمد رحمهما الله ممن لم يذكرهم الآجري في شيوخه، فيظهر أنه ابتدأ آنذاك طلبه للعلم.

ويظهر من أسماء شيوخه أن جلهم من بغداد، ومنهم من هو كوفي أو بصري، ولم أجد خارج العراق ومكة من سمع منه، نعم من شيوخه من هو بلخي أو دمشقي أو بخاري أو نيسابوري؛ ولكن لا يبعد أن لقاءه بهم قد يكون أثناء ورودهم لبغداد أو مكة، لقلَّة ما روى عنهم، ولو كانت له رحلة إليهم لظهرت الكثرة والتنوع.

وكان الآجري رَحِمَهُ اللَّهُ ببغداد سنة (٢٩٨هـ) لما سمع من الفريابي، وانتقل في السنة التي بعدها إلى مكة للحج غالبًا، ثم ذكر سماعه عن ابن أبي داود في مسجد الرصافة سنة (٣٠٩هـ)، وجاء في «أخبار الشيوخ وأخلاقهم» (ص٤١) أنه سمع من القلاس سنة (٣١٦هـ).

فعلى ضوء المعلومات القليلة التي تحصلت يظهر أن طلبه للحديث كان لمُدَّة تزيد عن (٢٦) سنة.

وأما إفادته عن الشيوخ في غير الحديث فلعله أقدم، وأخذ القراءات عن موسى بن خاقان، وروى عنه كتابه في القراءات، وكذا قصيدته في التجويد.

وبدأ في التحديث قبل سنة (٣٣٠هـ)، وانتقل إلى مكة في حدودها.

وصار أجل شيوخها، وهناك أخذ عنه كثير من الرحالة، ومن النصوص أنه كان يحدث في المسجد الحرام.

بقي الآجري يُقرئ الحديث إلى آخر أيامه، ومنه أنه أقرأ «أخبار الشيوخ» للمروذي قبل وفاته ببضعة أشهر). انتهى ملخصًا من رسالة علمية لزياد التُّكلة جزاه الله خيرًا.

- قال ابن الجوزي في «المُنتظم» (١٤/ ٢٠٨): حدَّث ببغداد قبل سنة ثلاثين وثلاثمائة، ثم انتقل إلى مكة فسكنها إلى أن مات بها في هذه السَّنة.

وذكر سبب انتقاله إلى مكة: فأسند عن محمد بن أبي طاهر البزاز، عن أبيه، قال: حكى لنا أبو سهل محمود بن عمر العُكْبري، قال:

لما وصل أبو بكر الآجري إلى مكة استحسنها واستطابها، فهجس في نفسه أن قال: اللهم أحيني في هذه البلدة ولو سنة. فسمع هاتفًا يقول: يا أبا بكر، لم سنة؟! بل ثلاثين سنة.

فلما كان في سنة الثلاثين سمع هاتفًا يقول: يا أبا بكر، قد وفينا بالوعد، فمات تلك السَّنة.

ونقل ابن الحاج نصًّا عزيزًا بيَّن فيه سبب انتقاله من بغداد، وأنه بسبب ظهور وانتشار بعض البدع.

فقال في «المدخل» (٢/ ٢٤٤): وكان أبو بكر الآجري رحمه الله يقول:

خرجت من بغداد ولم يحل لي المقام بها، قد ابتدعوا في كل شيء حتى في قراءة القرآن، وفي الأذان. ـ يعني: الإجارة والتلحين ـ. انتهى.

وفي هذا النص بيان لشدة تمسُّكه بالسُّنة وغيرته عليها رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

❁ وفاته:

اتفق المؤرخون على أن الإمام الآجري توفي بمكة سنة (٣٦٠هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

ـ قال الذهبي في «السير» (١٦/ ١٣٥): مات بمكة في المحرم، سنة ستين وثلاث مائة، وكان من أبناء الثمانين ـ رحمه الله ورضي عنه ـ.اهـ.

ـ قال الحموي في «معجم البلدان» (١/ ٥١): . . انتقل إلى مكة فسكنها إلى أن مات بها في محرم سنة (٣٦٠هـ).اهـ.

ـ قال الفاسي في «العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين» (٢/ ١٦٤):

قال ابن رشيد في «رحلته»: وقرأت بخط شيخنا الخطيب الصالح أبي عبد الله بن صالح ما نصه:

وجد بخطِّ أبي جعفر أحمد بن محمد بن ميمون الطليطلي ما نصه:

سألنا أبا الفضل محمد بن أحمد البزار: متى توفي الآجري؟

فقال: توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ يوم الجمعة أول يوم من المحرم سنة ستين وثلاثمائة بمكة، ودُفِنَ بها.

وكان بلغ من العمر: ستّا وتسعين سنة أو نحوها.

وقال غيره: وجاور بمكة ثلاثين سنة، رحل من بغداد إليها فاستوطنها إلى أن توفي.

وكان يدعو كثيرًا أن لا تبلغه سنة (ستين)، فما مضى من أول يوم من السَّنة إلَّا ساعة أو نحوها حتى توفي.

. . . انتهى ما نقلته من خط الخطيب أبي عبد الله محمد بن صالح.اهـ.

❁ مصادر ترجمته:

- «**تاريخ بغداد**» للخطيب البغدادي (٣/ ٣٥).
- «**المنتظم**» لابن الجوزي (١٤/ ٢٠٨).
- «**مناقب الإمام أحمد** رحمه الله» لابن الجوزي (ص٦٨٥).
- «**السير**» للذهبي (١٦/ ١٣٣).
- «**تاريخ الإسلام**» للذهبي. رقم الترجمة (٣٤٥).
- «**تذكرة الحفاظ**» للذهبي (٢/ ٩٣٦).
- «**العبر**» للذهبي (٢/ ٣١٨).
- «**نزهة الناظر في ذكر من حدث عن البغوي من الحفاظ والأكابر**» للرشيد العطار (ص١٣١).
- «**الفهرست**» لابن النديم (ص٢٦٤)
- «**الأنساب**» للسمعاني (١/ ٦٩).
- «**فهرست**» ابن خير الإشبيلي (ص٢٥٢).
- «**معجم البلدان**» للحموي (١/ ٥١).
- «**الكامل**» لابن الأثير (٨/ ٦١٧).
- «**وفيات الأعيان**» لابن خلكان (٤/ ٢٩٢).
- «**طبقات الشافعية**» لابن السبكي (٣/ ١٤٩).
- «**البداية والنهاية**» لابن كثير (١٥/ ٣٣٠).
- «**العقد الثمين**» للفاسي (٢/ ٣).
- «**النجوم الزاهرة**» لابن تغري بردي (٤/ ٦٠).
- «**شذرات الذهب**» لابن العماد (٤/ ٣١٦).
- «**المنهج الأحمد**» للعليمي (٢/ ٦٥).
- «**التاج المكلل**» لصديق حسن (ص١٢٠).

منهجي في التحقيق

١ ـ ترجمة المؤلف ترجمة مختصرة.

٢ ـ ضبط متون الكتب، وقد اجتهدت في ذلك قدر استطاعتي، فأثبت نص كل كتاب من النسخ الخطية كما هي، إلَّا ما تَبيَّن لي أنه خطأ، وذلك لمخالفته للروايات الأُخرى، فإذا تبين لي ذلك: فإني أثبت الصواب في الأصل غالبًا، وأشير في الحاشية إلى ذلك.

٣ ـ اقتصرت في التخريج على تخريج الأحاديث تخريجًا مختصرًا، وأما الآثار فإني لم ألتزم تخريجها.

٤ ـ شرحت الغريب من الألفاظ.

٥ ـ أضفت الترضي على أصحاب النبي ﷺ.

٦ ـ التعليق على بعض المسائل في هذا الكتب وما يحتاجه النص.

٧ ـ جعلت لكل كتاب فهرسًا خاصًّا به، واشتملت الفهرسة على:

أ ـ فهرس الآيات.

ب ـ فهرس الأحاديث.

ج ـ فهرس الآثار.

د ـ فهرس الفوائد.

هـ ـ فهرس أبواب الكتاب.

الكِتَابُ الأَوَّلُ (١)

كِتَابُ
أَخْلَاقِ حَمَلَةِ القُرْآنِ

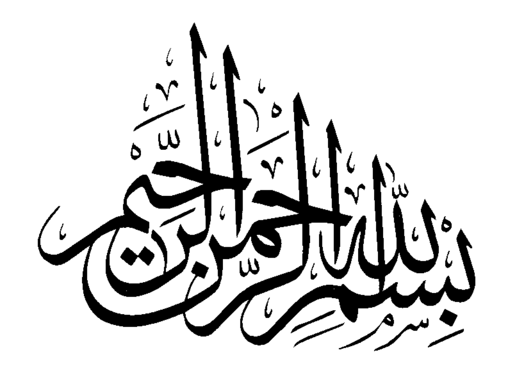
تأليف

أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الآجُرِّي

تحقيق

أبي عبد الله عادل بن عبد الله آل حمدان

عفا الله عنه





الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد، فهذا هو الكتاب الأول من «**الجامع لكتب الإمام الآجري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ»، وهو كتاب «**أخلاق حملة القرآن**»، وهو يُعدُّ من أنفس ما كُتب في هذا الباب.

ذكر فيه المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ الأحاديث والآثار المتعلقة بفضائل القرآن، وأهله الذين يعلمونه ويعملون به، وصفاتهم، وما يتحلون به من الأخلاق والآداب، ثم عقَّب بذكر أخلاق من قرأ القرآن للدنيا وبين صفاتهم وأخلاقهم حتى يحذرهم كل من رآهم.

وذكر كذلك آداب طلبة القرآن مع شيوخهم، وما ينبغي لهم أن يتحلوا به من الآداب والأخلاق في أنفسهم ومع مُعلمهم.

وذكر كذلك أخلاق الشيوخ الذين نصبوا أنفسهم لتعليم كتاب الله، وما ينبغي لهم أن يتحلوا به من الأخلاق والآداب.

ثم ختم كتابه هذا بذكر الآداب العامة لقارئ القرآن، وأحكام تلاوته، وتدبره، والعمل به.

وجملة أبواب الكتاب تسعة أبواب، وهي على النسق التالي:

١ ـ باب فضل حملةِ القرآن.

٢ ـ باب فضل من تعلم القرآن وعلمه.

٣ ـ باب فضل الاجتماع في المسجد لدرس القرآن.

٤ ـ باب ذكر أخلاق أهل القرآن.

٥ ـ باب أخلاق من قرأ القرآن لا يُريد به الله عز وجل.

٦ ـ باب أخلاق المُقرئ إذا جلس يُقرئ ويُلقِّن لله عز وجل ماذا ينبغي له أن يَتخلَّق به؟

٧ ـ باب ذكر أخلاق من يقرأ على المُقرئ.

٨ ـ باب أدب القراءِ عند تلاوتهم القرآن مما لا ينبغي لهم جَهله.

٩ ـ باب في حسن الصوت بالقرآن.

وقد بحث المصنف رحمه الله كثيرًا من المسائل والأحكام تحت هذه الأبواب، وعلَّق عليها بأحسن تعليق وأجزله، مما جعل هذا الكتاب يتصدَّر كثيرًا من المصنفات التي أُلِّفت في هذه الأبواب.

○ **نسبة الكتاب للمصنف:**

هذا الكتاب ثابت النسبة للمصنف رحمه الله، ولم أقف على من شكَّك فيه، بل أغلب من ترجم له ذكره ضمن مصنفاته الكثيرة.

ولعل هذا الكتاب هو الذي أشار إليه المصنف رحمه الله في كتابه «فرض العلم»، فقال (٨٦): (واعلم رحمك الله أنا لنا كتابًا رسمناه بكتاب «فضائل القرآن»، وفيه أحكام معرفة حلاله وحرامه، وناسخه ومنسوخه. . .، وفيه ما يحتاج إليه أهل القرآن ونعتهم به).اهـ.

وقد اعتمدت في تحقيق هذا الكتاب على نسختين خطيتين:

١ ـ نسخة برلين في ألمانيا، وهي نسخة متقنه مقابلة بالأصل، وكتبت بخط جيد مقروء، إلا أنها ناقصة من أولها صفحة أو صفحتين.

وقد جاء في آخرها: (بلغت عرضًا وتصحيحًا بأصل السماع المنقول منه، والله المستعان)، وعلى النسخة سماعات.

وعدد لوحاتها: (٢٥).

وعدد الأسطر في كل لوحة (١٧) سطرًا تقريبًا.

وقد جعلتها الأصل في ضبط النص، ورمزت لها بـ (أ).

٢ ـ نسخة مكتبة راغب باشا بإسطنبول بتركيا.

وهي نسخة متقنة، كتبت بخط جيد مقروء، وعليها كثير من الحواشي والتصحيحات والزيادات.

وقد كتبت بخط خليل بن محمد بن أحمد الخازن المقدسي، وتم نسخها في يوم الاثنين سادس عشر من شهر رجب، سنة تسع وثمانمئة.

وفي آخر النسخة حديثان رواهما أبو الطاهر السلفي بإسناده عن الآجري.

وعدد لوحاتها (٣٢) لوحة، في كل لوحة وجهان.

وعدد الأسطر في كل لوحة: (١٥) سطرًا.

وقد رمزت لهذه النسخة بـ (ب).

وللكتب نسخ خطية كثيرة وقفت عليها، ولكن ما اعتمدت عليها يكفي في إخراج نص الكتاب كما أراده المصنف إن شاء الله.

وقد نشر هذا الكتاب لأهميته نشرات كثيرة بتحقيقات مختلفة أفدت من كثير منها، والحمد لله على توفيقه.



قال ثنا عبد الواحد بن زياد عن عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن
علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيركم من تعلم القرآن
وعلمه ٥ أخبرنا محمد قال ثنا أبو حبيب العباس بن أحمد البرتي قال
ثنا عبد الله بن معوية الجمحي قال ثنا الحارث بن نبهان قال ثنا عاصم بن بهدلة عن مصعب
بن سعد عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيركم من تعلم
القرآن وعلمه وأخذ بيدي فأقعدني في مجلسي أقرئ ٥ أخبرنا محمد قال
ثنا أبو الفضل جعفر بن محمد الصندلي قال ثنا زهير بن محمد قال أخبرنا عبد الله
ابن يزيد المقرئ قال ثنا موسى بن علي بن رباح قال سمعت أبي يقول سمعت
عقبة بن عامر يقول خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في
الصفة فقال أيكم يحب أن يغدو إلى بطحان أو العقيق فيأتي كل يوم بناقتين كوماوين
زهراوين فيأخذهما في غير إثم ولا قطع رحم قال فقلنا كلنا يا رسول الله
نحب ذلك قال فلأن يغدو أحدكم إلى المسجد فيتعلم آيتين من كتاب
الله عز وجل خير له من ناقتين وثلاث خير له من ثلاث وأربع خير له من
أربع ومن أعدادهن من الإبل ٥٥٥

باب ٥

فضل الاجتماع في المسجد لدرس القرآن

أخبرنا محمد قال ثنا الفريابي قال ثنا إسحق بن راهويه قال أنا جرير يعني ابن عبد
الحميد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما جلس قوم في بيت من بيوت الله عز وجل يتلون كتاب الله عز وجل
ويتدارسونه بينهم إلا حفت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة وذكرهم
الله فيمن عنده ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه ٥ أخبرنا
محمد قال ثنا الفريابي قال ثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال ثنا أبو معوية عن الأعمش
عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمع قوم
في بيت من بيوت الله عز وجل يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا
نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم
الله فيمن عنده ٥ أخبرنا محمد قال ثنا الفريابي قال ثنا حباب بن الحارث
قال ثنا أبو الأحوص عن هرون بن عنترة عن أبيه قال سألت ابن عباس أي العمل
أفضل قال ذكر الله عز وجل أكبر وما جلس قوم في بيت من بيوت الله
عز وجل يتدارسون كتاب الله ويتعاطونه بينهم إلا أظلتهم الملائكة
بأجنحتها وكانوا أضياف الله عز وجل ما داموا فيه حتى يخوضوا في حديث غيره

باب ٥

ذكر أخلاق أهل القرآن ٥

قال محمد بن الحسين ينبغي لمن علمه الله القرآن وفضله على غيره ممن لم يحمله كتابه وأحب
أن يكون من أهل القرآن وأهل الله وخاصته وممن وعد الله من الفضل العظيم ما

صورة المخطوط (أ)

صورة المخطوط (ب)

كتاب
أخلاق حملة القرآن

تأليف

أبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري

رحمة الله عليه

رواية الشيخ الإمام أبي الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص الحمامي رحمة الله عليه

رواية أبي علي الحسن بن علي بن عبد الله العطار المقرئ، وأبي الخطاب أحمد بن محمد بن عبد الواحد البزاز المقرئ، وأبي القاسم عبد الواحد بن علي بن فهد العلاف، وأبي بكر أحمد بن علي الطُّريثيثي رحمهم الله عنه.

رواية أبي الفضل محمد بن ناصر بن محمد بن علي رحمه الله، عن الرواي الأخير.

رواية أبي بكر مسمار بن عمر بن محمد بن العويس النيار البغدادي، عن ابن ناصر.

رواية أبي الفضل عبد الله بن محمود بن مودود بن محمود بن بلدجي عن ابن العويس.

رواية الشيخين أحمد بن علي بن أبي الفضائل العُكبري وعمر بن محمد بن محمد بن حسين سبطا الشيخ عبد الرحيم بن الزجاج عن ابن بُلدجي إجازة.

رواية الفقير إلى الله الغني... بن الحسن بن محمد المقرئ البغدادي عفا الله عنه عنهما سماعًا.





وما توفيقي إلا بالله

أخبرنا الشيخان الصالحان الثقتان: الشيخ تاج الدين أبو العباس أحمد بن علي بن أبي الفضائل العُكبري الفقيه الشافعي، والشيخ كمال الدين أبو حفص عمر بن محمد بن محمد بن حسين سبط الشيخ الإمام العالم الحافظ أبي محمد عبد الرحيم بن محمد بن الزجاج قراءة عليهما وأنا أسمع في يوم الجمعة السادس عشر من شهر ربيع الآخر من سنة ثلاث وثلاثين وسبعمائة في مسجد السلامي بدار الخليفة شرقي بغداد.

قيل لهما: أخبركما الشيخ الإمام العالم مجد الدين أبو الفضل عبد الله بن محمود بن مودود بن محمود بن بُلدُجي إجازة فأقرَّ به.

قالا: أخبرنا الشيخ الإمام الزاهد الصالح أبو بكر مسمار بن عمر بن محمد بن العويس النيار المقرئ البغدادي سماعًا لجميعه، قال: أخبرنا أبو الفضل محمد بن ناصر بن محمد بن علي الحافظ، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي الطُّريثيثي، قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص الحمامي رحمة الله عليه، قال:

❁ قال أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري رحمه الله:

أحقُّ ما استُفتح به الكلام: [٣٦/ب] الحمدُ لمولانا الكريم، وأفضلُ الحمد ما حَمَد به الكريمُ نفسَه، فنحن نحمده به، ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ

بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١﴾ وَءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلْنَٰهُ هُدًى لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَلَّا تَتَّخِذُوا۟ مِن دُونِى وَكِيلًا ﴿٢﴾ ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴿٣﴾﴾ [الإسراء].

و﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ فِى ٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١﴾ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ۚ وَهُوَ ٱلرَّحِيمُ ٱلْغَفُورُ ﴿٢﴾﴾ [سبأ].

أحمده على قديم إحسانه، وتواتر نِعمه، حمدَ من يعلم أن مولاه الكريم علَّمَه ما لم يكن يعلم، وكان فضلُه عليه عظيمًا.

وأسأله المزيدَ من فضله، والشُّكرَ على ما تفضَّل به من نِعمه، إنه ذو فضلٍ عظيم.

وصلى الله على محمد عبده ورسوله ونبيه وأمينه على وحيه وعباده، صلاةً تكون له رضًا، ولنا بها مغفرةً، وعلى آله أجمعين، وسلَّم كثيرًا طيبًا.

أما بعد؛

١ ـ فإني قائلٌ ـ وبالله أثق لتوفيق الصواب من القول والعمل، ولا قوة إلَّا بالله العلي العظيم ـ:

قلت: أنزل الله عَزَّوَجَلَّ القرآن على نبيه ﷺ، وأعلمه فضل ما أنزل عليه، وأعلم خلقَه في كتابه وعلى لسان رسوله: أن القرآن عِصمة لمن اعتصم به، وهُدًى [٣٧/أ] لمن اهتدى به، وغنًى لمن استغنى به، وحِرزٌ من النار لمن اتبعه، ونورٌ لمن استنار به، وشفاءٌ لما في الصدور، وهُدًى ورحمة للمؤمنين.

ثم أمرَ الله خلقه أن يؤمنوا به، ويعملوا بمُحكمه، فيُحلُّوا حلاله، ويُحرِّموا حرامه، ويؤمنوا بمُتشابهه، ويعتبروا بأمثاله، ويقولوا: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ﴾ [آل عمران: ٧].

ثم وعدهم على تلاوته والعمل به: النجاة من النار، والدخول إلى الجنة.

ثم ندبَ خلقه عز وجل إذا هم تلوا كتابه: أن يتدبَّروه ويتفكَّروا فيه بقلوبهم، وإذا سمعوه من غيرهم أحسنوا استماعه.

ثم وعدهم على ذلك الثواب الجزيل، فله الحمد.

ثم أعلم خلقه أن من تلا القرآن وأراد به مُتاجرة مولاه الكريم، فإنه يُربحه الربح الذي لا بعده ربح، ويُعرِّفه بركة المتاجرة في الدنيا والآخرة.

قال محمد بن الحسين:

جميع ما ذكرته وما سأذكره، إن شاء الله بيانه في كتاب الله عز وجل، وفي سُنة رسوله ﷺ، ومن قول صحابته رضي الله عنهم، وسائر العلماء، وسأذكر منه ما حضرني ذكره إن شاء الله، والله الموفق لذلك.

٢ ـ قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾ [٣٧/ب] لِيُوَفِّيَهُمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٠﴾﴾ [فاطر].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ [illegible] يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴿٩﴾ وَأَنَّ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ [illegible] عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٠﴾﴾ [الإسراء].

وقال عز وجل: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۙ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٨٢﴾﴾ [الإسراء][1].

---

(١) قال ابن القيم رحمه الله في «زاد المعاد» (٤/ ٥١٩): قال الله تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾، والصحيح: أن (مِن) هاهنا لبيان الجنس =

وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾﴾ [يونس].

وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِهِۦ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾﴾ [النساء].

وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾ الآية [آل عمران: ١٠٣]، (وحبل الله): هو القرآن(١).

وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِىَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ ﴿٢٣﴾﴾ [الزمر].

= لا للتبعيض، وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ﴾ [يونس: ٥٧]، فالقرآن هو الشِّفاء التامُّ من جميع الأدواء القلبيَّة والبدنيَّة، وأدواء الدنيا والآخرة. وما كل أحدٍ يؤهَّل ولا يُوفَّق للاستشفاء به، وإذا أحسن العليل التداوي به، ووضَعَه على دائه بصدقٍ وإيمانٍ، وقبولٍ تامٍّ، واعتقادٍ جازم، واستيفاء شروطه: لم يقاومه الداء أبدًا. وكيف تقاوم الأدواءُ كلامَ رب الأرض والسماء، الذي لو نزل على الجبال لصدَّعها، أو على الأرض لقطَّعها؟! فما من مرضٍ من أمراض القلوب والأبدان إلَّا وفي القرآن سبيلُ الدلالة على دوائه، وسببه، والحِمية منه لمن رزقه الله فهمًا في كتابه.. فمن لم يشفه القرآن، فلا شفاه الله، ومن لم يكفه فلا كفاه الله. اهـ.

(١) روى ابن المنذر في «تفسيره» (٧٧٢) نحوه عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

قال أبو عبيد رَحِمَهُ اللهُ في «غريب القرآن» (٤/ ١٠٢): في حديث عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (عليكم بحبل الله فإنه كتاب الله)، أراد تأويل قوله: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾، يقول: فالاعتصام بحبل الله: هو ترك الفرقة، واتباع القرآن. اهـ.

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٩﴾﴾ [ص].

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا [٣٨/أ] وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ ٱلْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا ﴿١١٣﴾﴾ [طه].

٣ ـ ثم إن الله عَزَّوَجَلَّ وعدَ لمن[1] استمع إلى كلامه؛ فأحسن الأدب عند استماعه بالاعتبار الجميل، ولزوم الواجب لاتباعه، والعمل به؛ يبشِّره منه بكلِّ خيرٍ، ووعده على ذلك أفضل الثواب؛ فقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱجْتَنَبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ أَن يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمْ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٨﴾﴾ [الزمر].

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَأَنِيبُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُواْ لَهُۥ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴿٥٤﴾﴾ [الزمر]، إلى قوله: ﴿مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٥٥﴾﴾ [الزمر].

قال محمد بن الحسين:

فكلُّ كلام ربنا حَسَنٌ لمن تلاه، ولمن استمعَ إليه، وإنما هذا ـ والله أعلم ـ: صفةُ قوم إذا سمعوا القرآن تتبَّعوا من القرآن أحسنَ ما يتقرَّبون به إلى الله عَزَّوَجَلَّ مما دلَّهم عليه مولاهم الكريم، يطلبون بذلك رضاه، ويرجون رحمته، سمعوا الله قال: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾﴾ [الأعراف].

فكان حُسن استماعهم يبعثهم على التذكُّر فيما لهم وعليهم[2].

---

(١) كذا في الأصل، والصواب فيما يظهر: (وعد من استمع).

(٢) قال ابن جرير الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في «تفسيره» (٢٠/ ١٨٤): ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ﴾، يقول جل ثناؤه لنبيه محمد ﷺ: فبشِّر =

. . . .

= يا محمد عبادي الذين يستمعون القول من القائلين، فيتبعون أرشده وأهداه، وأدلَّه على توحيد الله، والعمل بطاعته، ويتركون ما سوى ذلك من القول الذي لا يدلُّ على رشاد، ولا يهدي إلى سداد، وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل . .

قال قتادة في قوله تعالى: ﴿فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ﴾، قال: وأحسنه: طاعة الله. اهـ.

قلت: لم يذكر الطبري قولًا غيره، وفي «الدر المنثور» (٧/ ٢١٧) نحو هذا عن غير واحد من السلف.

وأما ما فسرَّ به المصنف هذه الآية فلم أقف على من قال به من السلف، والذي يظهر من قول المصنف أنه يذهب إلى القول بأن القرآن ليس فيه حسن وأحسن، وأنه لا يتفاضل، وإنما هو كله على حدٍّ سواء في آياته وسوره، فلا يصح أن يقال: إن هذه الآية أفضل وأحسن من هذه الآية، ولا أن هذه السورة أفضل وأحسن من هذه السورة، وبهذا القول قال ابن بطة رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الإبانة الكبرى» (٢٤٨٠) وهو من تلامذة المصنف، وهذه مسألة تنازع فيها أهل السُّنة على قولين، كما نبهت على ذلك في تحقيق «الإبانة».

- وفي «أضواء البيان» (٦/ ٣٥٦): قوله تعالى في هذه الآية الكريمة: ﴿فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ﴾، أي: يقدمون الأحسن الذي هو أشد حسنًا، على الأحسن الذي هو دونه في الحُسن، ويقدمون الأحسن مطلقًا على الحسن. ويدل لهذا آيات من كتاب الله.

أما الدليل على أن القول الأحسن المتبع ما أنزل عليه ﷺ من الوحي، فهو في آيات من كتاب الله، كقوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوٓا۟ أَحْسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُم﴾ [الزمر: ٥٥]، وقوله تعالى لموسى يأمره بالأخذ بأحسن ما في التوراة: ﴿فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا۟ بِأَحْسَنِهَا﴾ [الأعراف: ١٤٥].

وأما كون القرآن فيه الأحسن والحسن، فقد دلت عليه آيات من كتابه. اهـ.

وقد أطال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الرد على القائلين بأن كلام الله لا يتفاضل، وأنه ليس بعضه أفضل من بعضٍ، وبيَّن مستندهم في هذا القول، فقال في «مجموع الفتاوى» (١٧/ ٧٧): . . . ليس الأمر كما ظنوه، بل سلف الأمة وجمهورها يقولون: إن القرآن كلام الله غير مخلوق، وكذلك سائر كلام الله =

وسمعوا الله عز وجل قال: ﴿فَذَكِّرْ بِٱلْقُرْءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ ﴿٤٥﴾﴾ [ق].

وقد أخبرنا الله عن الجن في حُسن استماعهم للقرآن، واستجابتهم لما ندبهم إليه، ثم رجعوا إلى قومهم فوعظوهم بما سمعوا [من][1] القرآن بأحسن ما يكون من الموعظة، قال الله عز وجل: [٣٨/ب] ﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَقَالُوٓا۟ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ﴿١﴾ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ ۖ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَدًا ﴿٢﴾﴾ [الجن].

وقال عز وجل: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓا۟ أَنصِتُوا۟ ۖ فَلَمَّا قُضِىَ وَلَّوْا۟ إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ ﴿٢٩﴾ قَالُوا۟ يَـٰقَوْمَنَآ إِنَّا سَمِعْنَا كِتَـٰبًا أُنزِلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٠﴾ يَـٰقَوْمَنَآ أَجِيبُوا۟ دَاعِىَ ٱللَّهِ وَءَامِنُوا۟ بِهِۦ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣١﴾﴾ الآية [الأحقاف].

قال محمد بن الحسين:

٤ ـ وقد قال الله عز وجل في سورة: ﴿قٓ ۚ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ ﴿١﴾﴾ ما دلنا على عظيم ما خلق من السموات والأرض وما بينهما من عجائب حكمته في خلقه، ثم ذكر الموت وعظيم شأنه، وذكر النار وعظيم شأنها، وذكر الجنة وما أعدَّ فيها لأوليائه، فقال عز وجل: ﴿لَهُم مَّا يَشَآءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ﴿٣٥﴾﴾، إلى

= غير مخلوق، ويقولون مع ذلك: إن كلام الله بعضه أفضل من بعض كما نطق بذلك الكتاب والسُّنة وآثار الصحابة والتابعين من غير خلافٍ يُعرف في ذلك عنهم... ثم ذكر الأدلة على ذلك، ومنها: قوله ﷺ: «**قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن**»، وقوله ﷺ لأبي بن كعب: «**أتدري أي آيةٍ من كتاب الله معك أعظم؟**»، قال: قلت: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، قال: فضرب في صدري، وقال: «**والله ليهنك العلم أبا المنذر**». اهـ.

(١) ليست في الأصل ويقتضيها السياق.

آخر الآية، ثم قال بعد ذلك كله: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴿٣٧﴾﴾ [ق].

فأخبر جلَّ ذكره أن المستمع بأذنيه ينبغي أن يكون مُشاهدًا بقلبه ما يتلو وما يسمع؛ لينتفع بتلاوته للقرآن وبالاستماع ممن يتلوه.

ثم إن الله عَزَّوَجَلَّ حثَّ خلقه على أن يتدبَّروا القرآن، فقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴿٢٤﴾﴾ [محمد]. [٦/أ]

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾ [النساء][١].

---

(١) في «جامع بيان العلم» لابن عبد البر (١٤١٥) قال ابن عون: ثلاث أحبهن لي ولإخواني: هذا القرآن يتدبره الرجل ويتفكر فيه فيوشك أن يقع على علم لم يكن يعلمه، وهذه السنة يطلبها ويسأل عنها، ويذر الناس إلَّا من خير. ونحوه في صحيح البخاري معلقًا.

ـ قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «مفتاح دار السعادة» (١/ ٥٢٥): وتدبُّرُ الكلام أن ينظرَ في أوله وآخره، ثم يعيدَ نظره مرَّة بعد مرَّة، ولهذا جاء على بناء التفعُّل كالتجرُّع والتفهُّم والتبيّن.

ويسمى: استبصارًا، وهو استفعال من التبصُّر، وهو تبيّن الأمر وانكشافه وتجليه للبصيرة. وكل من (التذكُّر) و(التفكُّر) له فائدة غير فائدة الآخر، فالتذكُّر يُفيد تكرارَ القلب على ما علمه وعرفه ليرسَخ فيه ويثبت، ولا ينمحي فيذهبَ أثرُه من القلب جملة، و(التفكُّر) يُفيد تكثيرَ العلم واستجلابَ ما ليس حاصلًا عند القلب؛ فالتفكُّر يحصِّلُه، والتذكُّر يحفظُه. اهـ.

وقال في «المدارج» (١/ ٤٤٩): وأما التأمل في القرآن فهو تحديق ناظر القلب إلى معانيه، وجمع الفكر على تدبره وتعقله، وهو المقصود بإنزاله، لا مجرد تلاوته بلا فهم ولا تدبر، قال الله تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٩﴾﴾ [ص]...

وقال: فليس شيءٌ أنفع للعبد في معاشه ومعاده، وأقرب إلى نجاته من تدبر القرآن، وإطالة التأمل فيه، وجمع الفكر على معاني آياته، فإنها تطلع العبد على معالم الخير والشر بحذافيرهما... إلخ.

قال محمد بن الحسين:

٥ ـ ألا ترون ـ رحمكم الله ـ إلى مولاكم الكريم كيف يحثُّ خلقه على أن يتدبَّروا كلامه، ومن تدبَّر كلامه عرف الرب عز وجل، [٦٨/ب][١] وعرف عظيم سُلطانه وقدرته، وعرف عظيم تفضُّله على المؤمنين، وعرفَ ما عليه من فرضِ عبادته فألزمَ نفسه الواجبَ، فحَذِرَ مما حذَّره مولاه الكريم، ورَغِبَ فيما رغَّبه فيه.

ومن كانت هذه صفتُه عند تلاوته للقرآن، وعند استماعه من غيره؛ كان القرآن له شفاءً فاستغنى بلا مالٍ، وعزَّ بلا عشيرة، وأنسَ مما يستوحش منه غيره، وكان هَمُّه عند التلاوة للسُّورة إذا افتتحها: متى أتَّعظ بما أتلو؟ ولم يكن مُراده متى أختم السورة؟ وإنما مُراده متى أعقل عن الله عز وجل الخطاب؟ متى أزدجر؟ متى أعتبر؟ لأن تلاوته للقرآن عبادةٌ، والعبادة لا تكون بغفلةٍ، والله الموفق لذلك.

٦ ـ أخبرنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، قال: ثنا زيد بن أَخْزَم، قال: ثنا محمد بن الفضل، قال: ثنا سعيد بن زيد، عن أبي حمزة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله ـ يعني: ابن مسعود رضي الله عنه ـ قال: لا تنثُروه نَثْر الدَّقَل[٢]، ولا تهذُّوه هَذَّ الشِّعر[٣]، قِفوا عند عجائبه،

---

(١) من هنا تبدأ النسخة الألمانية التي جعلتها الأصل، وما أثبته من أول الكتاب من (ب).

(٢) الدَّقَلُ: أردأ التمر. «الصحاح» (٤/١٦٩٨).

ـ قال ابن قتيبة رحمه الله في «غريب الحديث» (٣/ ٢٥٤): الدقل: من التَّمر أكثره لَا يلصق بعضه ببعض، فإذا نثر خرجَ سريعًا وتفرَّق، وانفردت كل تَمرة عن صاحبتها. شبَّه قراءته للقرآنِ بذلك لهَذِّه إياه ـ ثم ذكر قول ابن مسعود رضي الله عنه ـ، وقال: يُريد لا تعجلوا في التِّلاوة، قال الله: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ۝٤﴾. اهـ.

(٣) (الهذُّ): سرعة القراءة.

=

وحرِّكوا به القلوب، ولا يكن همُّ أحدكم آخرُ السُّورة.

٧ ـ أخبرنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أبو بكر ـ أيضًا ـ، قال: ثنا الحسن[١] بن محمد بن الصباح الزعفراني، قال: ثنا عبد الوهاب بن عطاء، قال: سمعت أبا عبيدة الناجي يقول: إنه سمع الحسن يقول: الزموا كتاب الله، وتتَّبعوا ما فيه من الأمثال، وكونوا فيه من أهل البصر.

ثم قال: رَحِمَ اللهُ عبدًا عَرَضَ نفسَه وعملَه على كتاب الله عَزَّوَجَلَّ [٩٦/ب]؛ فإن وافق كتابَ الله حَمِدَ الله، وسأله الزيادة، وإن خالف كتاب الله عَزَّوَجَلَّ أعتب نفسه، ورَجَعَ من قريب[٢].

٨ ـ أخبرنا محمد، قال: أخبرنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، قال: ثنا شُجاع بن مَخلد، قال: ثنا ابن عُليَّة، قال: ثنا زياد بن مُخراق، عن مُعاوية بن قُرَّة، عن أبي كنانة: أنَّ أبا موسى الأشعري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ جمع الذين قرؤوا القرآن ـ وهم قريب من ثلاثمائةٍ ـ، فعظَّم القرآن، وقال:

= وفي «الزهد والرقائق» لابن المبارك (٢٨٧)، وابن أبي شيبة (٣٠٧٨٦) عن محمد بن كعب القرظي قال: لأن أقرأ في ليلتي حتى أصبح بـ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾، و﴿ٱلْقَارِعَةُ﴾ لا أزيد عليهما، وأتردد فيهما وأتفكَّر، أحبّ إليَّ من أن أهذَّ القرآن ليلتي هذًّا. أو قال: أنثره نثرًا.

وفي «الزهد» لابن المبارك (١١٩٧) عن الشعبي، عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أنها سمعت رجلًا يقرأ يهذّ القرآن هذًّا، فقالت: ما قرأ هذا وما سكت.

وسيأتي برقم (١٢٣ ـ ١٢٥) الكلام عن مسألة أيهما أفضل كثرة القراءة من غير تدبر ولا تفكر، أو تقليلها مع التدبر فيها والتفكر.

(١) في الأصل: (الحسين)، وهو تصحيف، وما أثبته من (ب).

(٢) فهو يعرض نفسه ويزنها بالقرآن، ويعرض عمل غيره ويزنه بالقرآن، كما في «الحلية» (٢/ ١٥٨) عن الحسن البصري قال: . . إن المؤمنين شهود الله في الأرض يعرضون أعمال بني آدم على كتاب الله، فمن وافق كتاب الله حمد الله عليه، ومن خالف كتاب الله عرفوا أنه مخالف لكتاب الله، وعرفوا بالقرآن ضلالة من ضلَّ من الخلق.

إن هذا القرآن كائنٌ لكم ذُخرًا، وكائنٌ عليكم وِزرًا[(١)]، فاتبعوا القرآن ولا يتِّبعكم[(٢)]، فإنه من اتَّبع القرآن؛ هبطَ به على رياض الجنة،

---

(١) كما في حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «..والقرآن حُجَّةٌ لك أو عليك..». رواه الترمذي (٣٥١٧)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٢) قال أبو عبيد رحمه الله في «غريب الحديث» (٤/ ١٧٤): قوله: (اتبعوا القرآن) أي: اجعلوه أمامكم، ثم اتلوه، كقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَتۡلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ﴾، عن عكرمة في قوله: ﴿يَتۡلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ﴾، قال: يتبعونه حق اتباعه.

ألا ترى أنك تقول: فلان يتلو فلانًا، ﴿وَٱلشَّمۡسِ وَضُحَىٰهَا ۝١ وَٱلۡقَمَرِ إِذَا تَلَىٰهَا ۝٢﴾.

وأما قوله: (لا يتبعنكم القرآن)، فإن بعض الناس يحمله على معنى: لا يطلبنكم القرآن بتضييعكم إياه كما يطلب الرجل صاحبه بالتبِعة، وهذا معنى حسنٌ يصدقه الحديث الآخر: «إن القرآن شافعٌ مُشفَّعٌ، وماحل مُصدَّق»، فجعله يمحل بصاحبه إذا لم يتبع ما فيه، والماحل: الساعي.

وفيه قولٌ آخر هو أحسن من هذا؛ قوله: (ولا يتبعنكم القرآن)، يقول: لا تدعوا العمل به فتكونوا قد جعلتموه وراء ظهوركم، وهو أشد موافقة للمعنى الأول؛ لأنه إذا اتبعه كان بين يديه، وإذا خالفه كان خلفه. ومن هذا قيل: لا تجعل حاجتي بظهر، أي: لا تدعها فتكون خلفك، ومن ذلك حديث يروى عن الشعبي.. في قوله: ﴿فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمۡ﴾، قال: أما إنه كان بين أيديهم؛ ولكنهم نبذوا العمل به.

فهذا يُبيِّن لك أن من رفض شيئًا فقد جعله وراء ظهره.اهـ.

- وفي «مختصر قيام الليل» (ص١٧٥) قال ميمون بن مهران: القرآن قائد وسائق، فمن اتبع القرآن؛ قاده إلى الجنة، ومن نبذه وراء ظهره؛ ساقه إلى النار.

- وفي «فضائل القرآن» لأبي عبيد (١٣٦) عن الحسن بن علي قال: اقرأ القرآن ما نهاك، فإذا لم ينهك فلست تقرؤه.

- قال مكي بن أبي طالب القيسي في «الرعاية لتجويد القراءة» (ص٧٣) مُعلِّقًا عليه: وأنا أقول: أولى الناس بهذا القرآن: من عمل به وإن لم يحفظه، وإن أشقى الناس بهذا القرآن: من حفظه ولم يعمل بما فيه، ولذلك قال أبو موسى رضي الله عنه: اتبعوا القرآن ولا يتبعكم القرآن.

ومن اتبعه القرآن؛ زَجَّ[١] في قفاه، فقذفه في النار.

٩ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، قال: ثنا الحسين بن الحسن المروزي، قال: أنبا ابن المبارك، قال: أنبا سالم المكي، عن الحسن، قال: من أحبَّ أن يعلم ما هو: فليعرض نفسَه على القرآن[٢].

١٠ ـ أخبرنا محمد، قال: وثنا أبو محمد ـ أيضًا ـ، قال: ثنا الحسين، قال: أنبا عبد الله، قال: أنبا عبد الملك بن أبي سليمان ,عن عطاء وقيس بن سعد، عن مجاهد في قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ﴾ [البقرة: ١٢١]، قال: يعملون به حقَّ عمله[٣].

---

(١) في «تهذيب اللغة» (١٠/ ٢٤٤): (الزَّجُّ): رميُك بالشيء تزُجُّ به عن نَفسك.اهـ.
وبهذا اللفظ: رواه ابن أبي شيبة (٣٠٦٣٦)، والفريابي في «فضائل القرآن» (٢٢).
وفي «فضائل القرآن» لأبي عبيد (٤٣) (يزُخ): (زخ). وقال: أي: يدفعه، يقال: زخخته أزخه زخًا.اهـ.

(٢) وفي «سنن سعيد بن منصور» (٢) عن ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قال: لا يضر الرجل أن لا يسأل عن نفسه إلَّا القرآن، فإن كان يحبُّ القرآن؛ فإنه يحبُّ الله عَجَّلَ ورسوله ﷺ.

(٣) تفسير قوله تعالى: ﴿حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ﴾ باتباع القرآن والعمل به هو قول عامة السلف، فقد روى الطبري في «تفسيره» (٢/ ٤٧٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١/ ٢١٨)، وأبو عُبيد في «فضائل القرآن» (ص١٩٦) نحوه عن ابن مسعود، وابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، وعكرمة، وقتادة، وعطاء، والحسن، وأبي رزين، وإبراهيم النخعي وغيرهم.
ـ قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٤/ ١٣٣): ولا خلاف بين العلماء في تأويل قول الله عَجَّلَ: ﴿يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ﴾، أي: يعملون به حقَّ عمله، ويتبعونه حق اتباعه. قال عكرمة: ألم تستمع إلى قول الله عَجَّلَ: ﴿وَٱلْقَمَرِ إِذَا تَلَىٰهَا ۝٢﴾ [الشمس]، أي: تبعها.اهـ.
ـ وفي «فضائل القرآن» لأبي عبيد (١٣٧) قال الحسن: إن أولى الناس بهذا =

١١ ـ أخبرنا محمد، قال: أخبرنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، قال: ثنا شُجاع بن مَخلد، قال: ثنا أبو مُعاوية الضرير، قال: ثنا عبد ربٍّ بن أيمن، عن عطاء، قال: إنما القرآن عِبرٌ، إنما القرآن عِبر(١).

قال محمد بن الحسين:

وقبل أن أذكر أخلاق أهل القرآن، وما ينبغي لهم أن يتأدَّبوا به، أذكُرُ فضل حملة القرآن؛ لِيرغبوا في تلاوته، [٩٦/ب] والعمل به، والتواضع لمن تَعلَّموا منه أو عَلَّموه.

= القرآن من اتبعه وإن لم يكن يقرؤه.

ـ قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «مفتاح دار السعادة» (١/ ١١٤): وهذه المتابعة هي التلاوة التي أثنى الله على أهلها في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ﴾، وفي قوله: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ﴾، والمعنى: يتبعون كتاب الله حق اتباعه، فحقيقة التلاوة في هذه المواضع هي: التلاوة المطلقة التامة، وهي تلاوة اللفظ والمعنى، فتلاوة اللفظ جزء مسمى التلاوة المطلقة، وحقيقة اللفظ إنما هي: الاتباع، يقال: اتل أثر فلان، وتلوت أثره وقفوته وقصصته، بمعنى: تبعتُه خلفه، وهذه التلاوة وسيلة وطريق، والمقصود: التلاوة الحقيقية، وهي: تلاوة المعنى واتباعه تصديقًا بخبره، وائتمارًا بأمره، وانتهاء عن نهيه، وائتمامًا به حيث ما قادك انقدت معه، فتلاوة القرآن تتناول: تلاوة (لفظه) و(معناه)، وتلاوة (المعنى) أشرف من مجرد تلاوة (اللفظ)، وأهلها هم: أهل القرآن الذين لهم الثناء في الدنيا والآخرة، فإنهم أهل متابعة وتلاوة حقًّا. اهـ.

(١) في «الإكليل في استنباط التنزيل» (ص٢٢٢): أخرج سعيد بن منصور بسند صحيح عنه [يعني: عطاء] أن رجلًا قال: إني حلفت أن لا أكسو امرأتي درعًا حتى تقف بعرفة، فقال: احملها على حمار، ثم اذهب فقف بها بعرفة. فقال: إنما نويت يوم عرفة. فقال عطاء: وأيوب عَلَيْهِ السَّلَامُ حين حلف ليجلدنَّ امرأته مئة جلدة أنوى أن يضربها بالضغث؟ إنما أمره الله أن يأخذ ضغثًا فيضربها به. قال عطاء: إنما القرآن عبر. اهـ.

١ ـ باب

فضل حملةِ القرآن

١٢ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو العباس حامد بن محمد بن شُعيب البَلخي، قال: ثنا يعقوب الدورقي، قال: ثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن عبد الرحمن بن بُدَيل، عن أبيه، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لله من الناس أهلون».

قيل: من هم يا رسول الله؟

قال: «أهلُ القرآنِ: هم أهلُ اللهِ وخَاصَّتُه»[١].

١٣ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد[٢] الواسطي،

---

(١) رواه أحمد (١٢٢٩٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩٧٧)، وابن ماجه (٢١٥)، وهو حديث صحيح.

ـ قال النحاس رحمه الله في «القطع والائتناف» (ص٧): يجب أن يكون أهل القرآن: العاملون به؛ لأن القرآن إنما أُنزل ليُعمل به، لا ليُحفظ فقط. اهـ.

ـ قال ابن القيم رحمه الله في «زاد المعاد» (١/ ٣٢٧): كان أهل القرآن هم العالمون به، والعاملون بما فيه، وإن لم يحفظوه عن ظهر قلب. وأما من حفظه ولم يفهمه، ولم يعمل بما فيه، فليس من أهله وإن أقام حروفه إقامة السهم. اهـ.

ـ وفي «النهاية في غريب الحديث» (١/ ٨٣): «**أهل القرآن هم أهل الله وخاصته**»، أي: حفظة القرآن العاملون به هم أولياء الله والمختصون به اختصاص أهل الإنسان به. اهـ.

(٢) في الأصل: (عبد الجبار)، وهو تصحيف، والصواب ما أثبته كما في (ب).

قال: ثنا زياد بن أيوب، قال: ثنا أبو عبيدة الحدَّاد، قال: ثنا عبد الرحمٰن بن بُديل، عن أبيه، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ لله أهلين».

قيل: من هُم يا رسول الله؟

قال: «أهلُ القرآنِ: هُم أهلُ اللهِ وخاصَّتُه».

١٤ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، قال: ثنا يحيى بن عبد الحميد الحِمَّاني[١]، قال: ثنا حماد بن شُعيب، عن عاصم، عن زِرٍّ، عن عبد الله بن عَمرو رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «يُقالُ لصاحب القرآن يوم القيامة: اِقرأ، وارقَ في الدرجات، ورتِّل كما كنتَ تُرَتِّلُ في الدنيا، فإن منزلك عند آخر آيةٍ كنت تقرؤها»[٢].

١٥ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، قال: ثنا شُجاع بن مَخلد، قال: ثنا الفضل بن دُكين، قال: ثنا سُفيان، عن عاصم، عن زِرٍّ، عن عبد الله بن عَمرو رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «يُقال: اقرأ، وارق، ورتِّل كما كنتَ تُرتِّلُ [٧٠/أ] في الدنيا، فإن منزلَك[٣] عند آخر آيةٍ تَقرؤها».

قال محمد بن الحسين:

١٦ ـ ورُوِيَ عن أمِّ الدرداء رضي الله عنها، أنها قالت: سألتُ عائشةَ رضي الله عنها عمن

(١) في (أ) و(ب): (الحمامي)، وما أثبته من هامش (ب).

(٢) رواه أحمد (٦٧٩٩)، وأبو داود (١٤٦٤)، والترمذي (٢٩١٤)، وقال: حديث حسن صحيح.
ورواه أحمد (١٠٠٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
ورواه أحمد (١١٣٦٠)، وابن ماجه (٣٧٨٠) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.
وانظر: «مصنف» ابن أبي شيبة: (ما يقال لصاحب القرآن: اقرأ وارَقه).

(٣) هذا الموطن والذي قبله في (ب): (منزلتك).

دخلَ الجنة ممن قرأ القرآن: ما فضلُه على من لم يقرأه؟

فقالت عائشة رضي الله عنها: إن عددَ درج الجنةِ بعَدَدِ آيِ القرآن، فمن دخلَ الجنةَ ممن قرأ القرآنَ فليس فوقَه أحدٌ[(١)].

١٧ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو الفضل جعفر بن محمد الصندلي، قال: ثنا الحسن بن محمد الزعفراني، قال: ثنا علي بن عاصم، عن إبراهيم الهَجَري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَعلَّموا هذا القرآن واتلُوه؛ فإنكم تؤجرون على تلاوته بكلِّ حَرفٍ عشرَ حسناتٍ، أمَا إني لا أقولُ: ﴿الٓمٓ ۝١﴾ [عشرٌ؛ ولكن: (الألف) عشر، و(اللام) عشر، و(الميم) عشر]، إن هذا القرآن مأدُبَةُ الله[(٢)]، فتعلَّموا من مأدُبةَ الله ما استطعتُم، إنَّ هذا القرآنَ هو حَبلُ الله، هو النُّورُ المبين، والشِّفاءُ النافعُ، ونجاةُ من اتَّبعه، وعِصمةُ من تمسَّكَ به، لا يَعوجُّ فيقوَّم، ولا تنقضي عجائبُه، ولا يَخْلَقُ[(٣)]

---

(١) رواه ابن أبي شيبة (٣٠٥٧٢).

(٢) قال أبو عبيد رحمه الله في «غريب الحديث» (٤/ ١٠٧): قوله: (مأدبة)، فيه وجهان: يقال: (مأدُبة)، و(مأدَبة)، فمن قال: مأدُبة أراد به الصَّنِيع يصنعه الإنسان فيدعو إليه الناسَ، يقال منه: أدبتُ على القوْم آدب أدبًا.. ومعنى الحديث: أنه مثلٌ: شبَّه القرآن بصنيع صنعه الله للناس لهم فيه خير ومنافع، ثم دعاهم إليه. فهذا تأويل من قال: مأدُبة.

وأما من قال: (مأدَبة) فإنه يذهب به إلى الأدب، يَجعله مَفْعَلَة من ذلك، ويحتج بحديثه الآخر: (إن هذا القرآن مأدَبة الله فمن دخل فيه فهو آمن).. والتفسير الأول أعجب إليَّ. اهـ.

ـ قال ابن تيمية رحمه الله في «مجموع الفتاوى» (١٧/ ٥٢٧): قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (إن كل آدب يحب أن تؤتى مأدبته، وإن مأدبة الله القرآن). والآدب: المضيف، والمأدبة الضيافة، وهو ما يجعل من الطعام للضيف. فبيَّن أن الله ضيَّف عباده بالكلام الذي أنزله إليهم فهو غذاء قلوبهم وقوتها، وهو أشد انتفاعًا به واحتياجًا إليه من الجسد بغذائه. اهـ.

(٣) أي: لا يبلى كما يبلى الثوب من كثرة اللبس.

عن كَثْرةِ الرَّدِّ»[١].

١٨ ـ أخبرنا محمد، قال: وأخبرنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، قال: ثنا شُجاع بن مَخلد، قال: ثنا حجَّاج بن المِنهال، قال: ثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبي الأحوص وأبي البَختَري، أن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: تعلَّموا القرآنَ واتلوه، فإنكم تُؤجَرون به، إن بكلِّ اسم منه عَشرًا، أما إني لا أقولُ: بـ ﴿الٓمٓ ۝١﴾ عشْرٌ؛ ولكن (بالألف) عشرٌ، و(باللام) عشرٌ، و(بالميم) عشرٌ[٢].

---

(١) رواه ابن أبي شيبة (٣٠٦٣٠)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (٥)، وفي إسناده: إبراهيم الهجري قد ضعَّفه غير واحد من الحفاظ كما في «تهذيب الكمال» (٢/ ٢١١).

والصحيح أنه موقوف على ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما في الرواية التي بعده.

ورواه الترمذي (٢٩١٠) عن محمد بن كعب القُرظي، قال: سمعت عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يقول: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ حرفًا من كتاب الله فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول: ﴿الٓمٓ﴾ حرف، ولكن (ألف) حرف، و(لام) حرف، و(ميم) حرف».

قال الترمذي: ويروى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رواه أبو الأحوص، عن ابن مسعود، رفعه بعضهم، ووقفه بعضهم عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. اهـ.

(٢) رواه عبد الرزاق (٦٠١٧)، وسعيد بن منصور في «تفسيره» (٧) وغيرهما.

ودل هذا الأثر على أن له بكل (اسم) عشر حسنات، وفي اللفظ الذي تقدم أن له بكل (حرف)، وقد اختلف أهل العلم في المراد بالحرف هاهنا.

ـ قال ابن الجزري رَحِمَهُ اللَّهُ في «النشر في القراءات العشر» (٢/ ٤٥٢): وقد سألت شيخنا شيخ الإسلام ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: ما المراد بالحرف في الحديث؟

فقال: الكلمة؛ لحديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (من قرأ القرآن فله بكل حرف عشر حسنات لا أقول: ﴿الٓمٓ﴾ حرف، ولكن ألف حرف، ولام حرف، وميم حرف)، وهذا الذي ذكره هو الصحيح، إذ لو كان المراد بالحرف حرف =

١٩ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو بكر عبد الله بن أبي داود، قال: ثنا أبو الطاهر [٧٠/ب] أحمد بن عمرو، قال: أنبا ابن وهب، قال: أنبا يحيى بن أيوب، عن خالد بن يزيد، عن ثعلبة بن أبي الكَنُود، عن عبد الله بن عَمرو بن العاص ﵄، قال: من جمعَ القرآنَ فقد حمل أمرًا عظيمًا؛ لقد أُدرِجت النبوةُ بين كتِفيْهِ غير أنه لا يُوحى إليه، فلا ينبغي لحامل القرآن [أن] يجدَّ مع من يجدّ[1]، ولا يجهل مع من يجهل؛ لأن القرآن في جوفه[2].

٢٠ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو بكر بن أبي داود ـ أيضًا ـ، قال: ثنا أبو الطاهر، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني مسلمة[3] بن علي، عن زيد بن واقِد، عن مكحول،

= الهجاء لكان ألف بثلاثة أحرف، ولام بثلاثة، وميم بثلاثة، وقد يعسُر على فهم بعض الناس فينبغي أن يتفطَّن له، فكثير من الناس لا يعرفه.

ثم نقل عن ابن مفلح عن ابن تيمية رحمهما الله أنه اختار هذا القول ونصره.

(١) في (ب): (أن يحد مع من يحد).

ومعناهما متقارب وهو الغضب والشدة. ومنه حديث الأعرابي في قوله للنبي ﷺ: «**إني سائلُكَ فمشدِّدٌ عليك في المسألةِ، فلا تَجدْ عليَّ في نفسِكَ**».

(٢) روى أبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن» (٥١) نحوه عن عبد الله بن عمرو ﵄ مرفوعًا إلى النبي ﷺ ولا يصح.

ورواه كذلك موقوفًا عن عبد الله ﵁، وإسناده حسن.

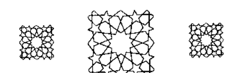
ـ وفي «فضائل القرآن» لأبي عبيد (١٣٤) عن أبي الزاهرية، أن رجلًا أتى أبا الدرداء بابنه، فقال: يا أبا الدرداء، إن ابني هذا قد جمع القرآن.

فقال: اللهم غفرًا، إنما جمع القرآن من سمع له وأطاع.

ـ وفي «الحلية» (١/ ٢١٣) عن أبي الدرداء ﵁ قال: أخوف ما أخاف أن يقال لي يوم القيامة: يا عويمر، أعلمت أم جهلت؟ فإن قلت: علمت، لا تبقى آية آمرة أو زاجرة إلَّا أخذت بفريضتها، الآمرة هل ائتمرت؟ والزاجرة هل ازدجرت؟ وأعوذ بالله من علمٍ لا ينفع، ونفسٍ لا تشبع، ودعاء لا يُسمع.

(٣) في (أ، ب): (سلمة)، والصواب ما أثبته، انظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (٢٧/ ٥٦٧).

عن أبي أُمامة الباهلي رضي الله عنه يرفعه، قال: «مَن قرأ رُبْعَ القرآنِ؛ فقد أُوتيَ رُبُعَ النُّبوةِ، ومَن قرأَ ثُلثَ القرآنِ؛ فقد أُوتيَ ثُلثَ النُّبوةِ، ومن قرأَ ثُلثي القرآن؛ فقد أُوتيَ ثُلثي النبوة، ومن قرأ القرآنَ فقد أُوتيَ النُّبوة، غير أنه لا يُوحى إليه»[1].



(١) رواه أبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن» (٤٩)، وفيه علتان:
الأولى: من جهة مسلمة الخشني، قال البخاري: منكر الحديث. «الميزان» (٤/١٠٩).
والأخرى: الانقطاع فإن مكحولًا لم يسمع من أبي أمامة رضي الله عنه شيئًا كما قال الدارقطني في «السُّنن» (١/٣٢٦).
ورواه الرازي في «فضائل القرآن» (٥٠)، وابن حبان في «المجروحين» (١٢٩) من طريق بشر بن نمير القشيري، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن أبي أمامة رضي الله عنه.
قال ابن حبان: بشر منكر الحديث، والقاسم ليس بشيء.

٢ ـ باب

فضل من تعلَّم القرآنَ وعلَّمَه(١)

٢١ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو شُعيب عبد الله بن الحسن الحرَّاني، قال: ثنا علي بن الجعد، قال: أنبا شُعبة، عن علقمة بن مَرْثَد، قال: سمعت سعد بن عبيدة يُحدِّث، عن أبي عبد الرحمٰن السُّلمي، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه.

قال شُعبة: قلت له: عن النبي ﷺ؟

قال: نعم.

قال: «خيرُكم مَن تعلَّم القرآنَ وعلَّمَه».

قال أبو عبد الرحمٰن(٢): فذلك أقعدني مقعدي هذا، فكان يُعلِّم من

(١) عقد أبو عبيد رحمه الله في «فضائل القرآن»: (باب إعظام أهل القرآن وتقديمهم وإكرامهم).

وذكر أحاديثًا في فضلهم في الدنيا، والبرزخ، والآخرة.

أما الدنيا فجاءت النصوص بالأمر بإجلال حامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه.

وأمر النبي ﷺ كذلك بتقديم صاحب القرآن أن يُصلي بالناس إمامًا.

وأما البرزخ فقد كان النبي ﷺ يُقدِّم في القبر يوم أُحد أكثرهم قرآنًا.

وأما في الآخرة فإنه يقال له: «اقرأ وارق ورتل كما كنت تُرتل في الدنيا»، فلا يزال يرتقي في درجات الجنة إلى حيث ما يحفظ من القرآن كما سيأتي.

ـ وفي «النشر في القراءات العشر» (١/ ٤) عن عبد الحميد بن عبد الرحمٰن الحِماني: سألت سفيان الثوري عن الرجل يغزو أحب إليك أو يُقرئ القرآن؟

فقال: يُقرئ القرآن؛ لأن النبي ﷺ قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه».

(٢) في «سير السلف الصالحين» (٣/ ٨٦٦) عبد الله بن حبيب أبي عبد الرحمٰن =

خلافة عثمان إلى إمَارَة الحجاج[(١)].

= السُّلمي، من تابعي أهل الكوفة. رُوي عن عطاء بن السائب، قال: دخلنا على أبي عبد الرحمٰن السُّلمي عند موته، فقال: إني لأرجو ربي وقد صمت ثمانين رمضان.

وروي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «**خيركم من تعلم القرآن وعلمه**».

قال أبو عبد الرحمٰن: فذاك أقعدني مقعدي هذا، وأقرأ في المسجد أربعين سنة. اهـ.

(١) رواه البخاري (٥٠٢٧). وقد روي هذا الحديث عن غير واحدٍ من الصحابة رضي الله عنهم كما سيأتي، وأجودها حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه.

قال البزار رحمه الله في «مسنده» (٣٩٦): قد رواه عن النبي ﷺ جماعة، رواه علي بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم، وأسانيدها فيها علل، فذكرنا حديث عثمان لجلالته، وجودة إسناده، واستغنينا به عن غيره. اهـ.

- قال ابن القيم رحمه الله في «مفتاح دار السعادة» (١/ ٢٠٢): وتعلُّمُ القرآن وتعليمُه يتناول: تعلُّم حروفه وتعليمَها، وتعلُّم معانيه وتعليمَها، وهو أشرفُ قسمي تعلمه وتعليمه، فإن المعنى هو المقصود، واللفظ وسيلةٌ إليه، فتعلُّم المعنى وتعليمه تعلُّم الغاية وتعليمها، وتعلُّمُ اللفظ المجرَّد وتعليمُه تعلُّمُ الوسائل وتعليمُها، وبينهما كما بين الغايات والوسائل. اهـ.

- قال ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى الكبرى» (٤/ ٤٢٣): .. قال أبو عبد الرحمٰن السُّلمي: حدثنا الذين كانوا يقرئوننا عثمان بن عفان، وعبد الله بن مسعود، وغيرهما أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل، قالوا: فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعًا. ولهذا دخل في معنى قوله: «**خيركم من تعلم القرآن وعلمه**»، تعليم حروفه ومعانيه جميعًا، بل تعلم معانيه هو المقصود الأول بتعليم حروفه، وذلك هو الذي يزيد الإيمان، كما قال جندب بن عبد الله، وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم وغيرهما: تعلمنا الإيمان ثم تعلمنا القرآن فازددنا إيمانًا، وإنكم تتعلمون القرآن ثم تتعلمون الإيمان. اهـ.

٢٢ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحُلواني[١]، قال: ثنا فيضُ بن وثيقٍ، [٧١/أ] قال: ثنا عبد الواحد بن زياد[٢]، عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «خيرُكم مَن تعلَّمَ القرآنَ وعلَّمَه»[٣].

٢٣ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو خبيب[٤] العباس بن أحمد البِرْتي، قال: ثنا عبد الله بن معاوية الجُمحي، قال: ثنا الحارث بن نَبْهان، قال: ثنا عاصم بن بَهْدَلَة، عن مُصعب بن سعد، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «خيرُكُم من تعلَّمَ القرآن وعَلَّمَه».

[قال]: وأخذ بيدي فأقعدني في مجلس أُقرئُ[٥].

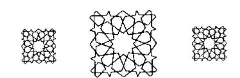
٢٤ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو الفضل جعفر بن محمد الصَّندلي، قال: ثنا زُهير بن محمد، قال: أخبرنا عبد الله بن يزيد المُقرئ، قال: ثنا موسى بن عُلَيّ بن رباح، قال: سمعت أبي، يقول: سمعت عُقبة بن عامِر رضي الله عنه، يقول: خرج إلينا رسول الله ﷺ ونحن في [الصُّفة][٦]، فقال: «أيُّكم يُحبُّ أن

(١) في الأصل: (ثنا الحلواني)، وهو تصحيف، وما أثبته من (ب).
(٢) في (أ، ب): (زيد). وما أثبته ممن خرَّجه.
(٣) رواه الترمذي (٢٩٠٩)، وقال: هذا حديث لا نعرفه من حديث علي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ إلَّا من حديث عبد الرحمٰن بن إسحاق. اهـ.
ورواه ابن عدي في «الكامل» (٥/ ٤٩٧) في ترجمة عبد الرحمٰن بن إسحاق أبي شيبة الواسطي، وقال: ولعبد الرحمٰن بن إسحاق هذا غير ما ذكرت من الحديث، وفي بعض ما يرويه [ما] لا يتابعه الثقات عليه، وتكلم السلف فيه وفيمن كان خيرًا منه. اهـ.
(٤) في (أ، ب): (حبيب)، والتصويب من هامش (ب).
(٥) رواه ابن ماجه (٢١٣)، وفي إسناده: الحارث بن نبهان الجرمي، قال البخاري: منكر الحديث. «تهذيب الكمال» (٥/ ٢٨٨). وانظر: «العلل» للدارقطني (٥٩٩).
(٦) هو موضع مظلل في مسجد النبي ﷺ يسكنه فقراء المهاجرين. «النهاية» (٣/ ٣٧).

يغدو إلى بُطْحان، - أو العقيق[١] - فيأتي كل يومٍ بناقتين كَومَاوين زَهراوَين[٢]، فيأخذَهما في غير إثمٍ ولا قطع رَحِمٍ؟».

قال: قلنا: كلنا يا رسول الله يُحبُّ ذلك.

قال: «فلأن يغدو أحدُكم إلى المسجد فيتعلَّمُ آيتين من كتاب الله عز وجل خيرٌ له من ناقتين، وثلاثٌ خيرٌ له من ثلاثٍ، وأربعٌ خيرٌ له مِن أربعٍ، ومن أعدادِهنَّ من الإبل»[٣].



(١) في «معجم البلدان» (١/ ٤٤٦): (بُطحان) بالضم ثم السكون، كذا يقوله المحدِّثون أجمعون، وحكى أهل اللغة: بَطِحان، بفتح أوله وكسر ثانيه.. هو وادي المدينة.

و(العقيق): وادٍ من أودية المدينة مسيل للماء، وهو الذي ورد ذكره في الحديث أنه وادٍ مبارك. «النهاية» (٣/ ٢٧٨).

(٢) (الكوماء): أي مُشْرفةَ السَّنام عاليَتَه. «النهاية» (٤/ ٢١١).

وفي «عون المعبود» (٤/ ٢٣١): وأصل الكوم العلو، أي: فيحصل ناقتين عظيمتي السنام، وهي من خيار مال العرب.

(زهراوين): أي سمينتين مائلتين إلى البياض من كثرة السمن.اهـ.

(٣) رواه مسلم (٨٠٣).

٣ ـ باب

فضل الاجتماع في المسجد لدرس القرآن(١)

....

(١) كان السلف يدرسون ويعلمون القرآن في المساجد بطريقتين:
١ ـ التلقين: بأن يقرأ الشيخ القرآن على من حضرَ من طلابه كما كان جبريل ﷺ يقرأ على النبي ﷺ.
٢ ـ أن يقرأ الطالب على شيخه، فيصحح له قراءته، كما أمر النبي ﷺ ابن مسعود رضي الله عنه أن يقرأ عليه القرآن.
أما الاجتماع في المسجد والقراءة الجماعية بصوت واحدٍ فلم يكن ذلك من هدي السلف الصالح، ولم يكن معروفًا عندهم، بل لما ظهرت أنكروا وحذروا منها.
ـ عن حسان بن عطية والأوزاعي أنهما قالا: أول من أحدث الدراسة في مسجد دمشق هشام بن إسماعيل في قدومه على عبد الملك.
ـ وروى ابن أبي داود عن الضحاك بن عبد الرحمٰن أنه أنكر هذه الدراسة، وقال: ما رأيت ولا سمعت ولا أدركت أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ يفعلها. «المدخل» لابن الحاج (١/ ٩٠).
ـ وفي «البيان والتحصيل» (١٨/ ٣٤٩) وسئل [مالك] عن القوم يجتمعون فيقرؤون القرآن جميعًا السورة الواحدة، فقال: إني لأكره ذلك، ولو كان بعضهم يتعلم من بعض لم أر بذلك بأسًا.
قيل له: أرأيت إن كان واحد منهم يقرأ عليهم؟ قال: لا بأس به.
قال: وسئل عن القوم يجتمعون فيقرؤون السورة الواحدة، فقال: لا يعجبني هذا، ولا أحبه، ولكن لو قرؤوا على رجل منهم واحد، أو قرأ عليهم رجل منهم لم أر بذلك بأسًا.
فقيل له: لا، بل يقرؤون جميعًا على رجل منهم واحد. =

....

= قال: لا يعجبني ذلك، وأنا أكره الذي بلغني عن بعض أهل الشام يجتمع النفر جميعًا فيقرؤون السورة الواحدة. فقال: لا يعجبني هذا، ولا أُحبه؛ ولكن يقرأ عليهم رجل منهم ويقرؤون عليه واحدًا واحدًا، أترى الناس اليوم أرغب في الخير ممن مضى؟! لم يكن يفعله أحد، فلا يعجبني ولا أُحبه.

- وفي «البيان والتحصيل» (١٧/ ٤٠٢): سُئل مالك عن النفر يكونون في المسجد، فيحف أهل المسجد، فيقولون لرجل حسن الصوت: اقرأ علينا. يريدون حسن صوته؛ فكَرِه ذلك، وقال: هذا يشبه الغناء.

فقيل له: أفرأيت الذي قال عمر لأبي موسى رضي الله عنهما: ذكِّرنا ربنا.

فقال: إن من الأحاديث أحاديث قد سمعتها وأنا أتقيها، والله ما سمعت هذا قبل هذا المجلس.

قال محمد بن رشد: إنما كره مالك للقوم أن يقولوا للحسن الصوت: اقرأ علينا، إذا أرادوا بذلك حسن صوته كما قال، لا إذا قالوا ذلك له استدعاءً لرقَّة قلوبهم بسماع قراءته الحسنة. فقد روي أن رسُولَ الله ﷺ قال: «مَا أذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ مَا أذِنَ لِنَبيٍّ يَتَغنَّى بالقرآن»، أي: ما استمع لشيء يحسن صوته بالقرآن طلبًا لرقَّة قلبه بذلك.

وقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا رأى أبا موسى الأشعري رضي الله عنه قال: ذكِّرنا رَبَّنا، فيقرأ عنده. وكان حسن الصوت، فلم يكن عمر رضي الله عنه ليقصد الالتذاذ بحسن صوته، وإنما استدعى رقَّة قلبه بسماع قراءته للقرآن، وهذا لا بأس به، إذا صح من فاعله على هذا الوجه.

وقول مالك: إن من الأحاديث أحاديث قد سمعتها وأنا أتقيها، إنما اتقى أن يكون التَّحدثُ بما روي عن عمر بن الخطاب من هذا ذريعةً لاستجازة قراءة القرآن بالألحان ابتغاء سماع الأصوات الحسان، والالتذاذ بذلك، حتى يقصد أن يقدم الرجل للإمامة لحسن صوته، لا لما سوى ذلك، مما يجب أن يرغِّب في إمامته لأجله، فقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «بَادِرُوا بِالْمَوْتِ سِتًّا»، فذكرها، أحدها: «نشْوا يَتَّخِذُونَ القُرآنَ مَزامِيرَ، يُقدِّمون أحَدَهُم لِيُغَنِّيَهُم، وإن كان أقَلَّهُم فِقهًا». فالتحذيرُ إنما وقع في الحديث لإيثارهم تقديم حَسَنِ الصوت على الكثير الفقه، فلو كان رجلان مستويين في الفضل والفقه، وأحدهما أحسن صوتًا بالقراءة، لما كان مكروهًا أن يقدم الأحسن صوتًا =

٢٥ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا الفريابي، قال: ثنا إسحاق بن رَاهْويه، قال: ثنا جرير ـ يعني: ابن عبد الحميد ـ [٧١/ب]، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «ما تَجالس قومٌ في بيتٍ من بيوتِ الله عز وجل، يتلون كتابَ الله عز وجل، ويتدارسونَه بينهم، إلَّا حفَّت بهم الملائكة، وغشيتهم الرحمةُ، وذكرَهم اللهُ فيمن عنده، ومن أبطأَ به عملُه، لم يُسرِعْ به نسبُه»(١).

٢٦ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا الفريابي ـ أيضًا ـ، قال: ثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، قال: ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما اجتمعَ قومٌ في بيتٍ من بيوتِ الله عز وجل، يتلون كتاب الله، ويتدارسُونه بينهم، إلَّا نزلت عليهم السَّكينةُ، وغشيتهم الرحمةُ، وحفَّت بهم الملائكةُ، وذكرَهم اللهُ فيمن عنده».

٢٧ ـ أخبرنا محمد، قال: وثنا الفريابي، قال: ثنا مِنجَاب بن الحارث، قال: ثنا أبو الأحوص، عن هارون بن عنترة، عن أبيه، قال: قلت لابن عباس رضي الله عنهما: أيُّ العمل أفضل؟

قال: ذكر الله عز وجل أكبرُ، وما جلس قومٌ في بيتٍ من بيوت الله، يتدارسون كتاب الله، ويَتعاطَونه بينهم، إلَّا أظلَّتهم الملائكةُ بأجنحتها، وكانوا أضيافَ الله عز وجل ما دَامُوا فيه حتى يَخوضوا في حديثٍ غيره(٢).

= بالقراءة، لأنها مزية زائدة محمودة خصَّه الله بها. وقد قال رسول الله ﷺ لأبي موسى الأشعري رضي الله عنه تغبيطًا له بما وهبه الله من حسن الصوت: «لقد أوتِيتَ مِزمارًا مِنْ مَزاميرِ آل داود». وانظر نحوه (١/ ٢٧٨).

(١) رواه أحمد (٧٤٢٧)، ومسلم (٢٦٩٩).

وقوله: «ومن أبطأ به عملُه»، أي: من قصر وفرط في العمل الصالح في الدنيا، ولم يسارع فيه، «لم يُسرِعْ به نسبُه» أي: لم ينفعه يوم القيامة شرف النسب.

(٢) وهنا مسألة: لم أقف على روايات صريحة تدل على أن السلف الصالح في =

. . . .

= القرون المفضلة كانوا يدرسون ويعلمون الصبيان في المساجد كما هو الحال اليوم في كثير من البلدان، وإنما كان هديهم في تعليم الصبيان في الكُتَّاب أو الكتاتيب، وهي عبارة عن مكان صغير يتخذ لتعليم الصبيان القراءة والكتابة وتلاوة القرآن وحفظه، وقد اتخذت هذا المكاتب في زمن أصحاب النبي ﷺ ولا تزال موجدة إلى اليوم في بعض البلدان.

وقد كَرِهَ بعض أهل العلم تعليم الصبيان في المساجدِ لما يَحدث من ذلك من المفاسد الكثيرة، ومنها:

١ ـ أن الغالبَ من الصِّغارِ أنهم لا يتحفظون من النجاسة.

ففي «آداب المعلمين» (٩٨) قال سحنون: وسُئِلَ مالكٌ عن تعليمِ الصِّبيانِ في المسجدِ؟

قال: لا أرى ذلك يجوزُ؛ لأنهم لا يتحفَّظون من النجاسةِ، ولم يُنصبْ المسجدُ للتعليم.

٢ ـ أن تعلِيمَهم في المساجدِ بالأُجرةِ تكسُّب، وهي إجارة من جنس التجارات، وقد نهي عن اتخاذ المساجد مكانًا للتجارة، كما قال مالك: ولم يُنصب المسجد للتعليم.

قال القابسي في «الرسالة المفصلة» (٢٠٨) مُعلقًا على جواب مالك هذا: جوابٌ صحيح، وتكسب الدنيا في المسجد لا يصلح، ألم تسمع قول عطاء بن يسار للذي أراد أن يبيع سلعة في المسجد: عليك بسوق الدنيا فإنّما هذا سوق الآخرة.

٣ ـ كثرة لعبهم ولغطهم بسبب طول مكثهم في المسجد واعتياد دخوله.

ـ قال إسحاق بن راهويه رحمه الله: مُجانبة المساجد إذا كان في غير صلاةٍ، فسنة مَسنونة، بلغوا سبعًا أو أقل أو أكثر، لما يخشى من لغطهم ولعبهم، فأما إن جاءوا بحضور الصلاةِ فلا يُمنعوا. [«قيام الليل» للمروزي (ص٢٤٣)].

٤ ـ رفع أصواتهم بالقرآن أو غيره مما فيه إزعاج للمصلين.

ـ قال ابن تيمية رحمه الله: لا يجوز تعليم الصبيان في المساجد.

وقال: يُصان المسجد عما يُؤذيه ويؤذي المصلين حتى رفع الصبيان أصواتهم فيه، وكذلك توسيخهم لحُصره ونحو ذلك لا سيما إن كان ذلك وقت الصلوات فإنه من أعظم المنكرات. =

٤ ـ بَاب

ذكرِ أخلاقِ أهلِ القرآن

قال محمد بن الحسين:

٢٨ ـ ينبغي لمن علَّمَه الله القرآن وفضَّلَه على غيره ممن لم يُحمِّله كتابَه، وأحبَّ أن يكون من أهل القرآن، وأهل الله وخاصَّتِه، وممن وعده الله من الفضل العظيم مما [٧٢/أ] تقدَّم ذِكرنا له، وممن قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ﴾ [البقرة: ١٢١]، قيل في التفسير: يعملون به حقَّ عمله(١).

٢٩ ـ وممن قال النبي ﷺ: «الذي يَقرأُ القرآن وهو ماهِرٌ به مع

= وقال في موضع آخر: وأما تعليم الصبيان في المسجد بحيث يؤذون المسجد فيه، فيكونون يرفعون أصواتهم، ويشغلون المصلي فيه، ويضيقون عليه فهذا مما يجب النهي عنه والمنع منه. والله أعلم. [من كتاب «تحفة الراكع والساجد في أحكام المساجد» لأبي بكر الجراعي الحنبلي (ص٢١٠ ـ ٢١١)، وانظر «مجموع الفتاوى» (٢٢/ ٢٠٤)، و«الفتاوى الكبرى» (٢/ ٨٦)].

٥ ـ عبثهم بالمصاحف بالكتابة والتمزيق كما هو مشاهد في كثيرٍ من المساجد.

٦ ـ توسيخهم لفُرُش المسجد وقد أُمرنا بنظافتها.

٧ ـ إتلافهم لبعض أملاك المسجد بالتخريب والتكسير.

٨ ـ قد يحتاج المعلّم إلى عقاب الصبي بالضربِ، وقد نُهي عن الضربِ في المسجدِ.

انظر: «مصنف» ابن أبي شيبة (١٠/ ٤٣)، وعبد الرزاق (١/ ٤٣٦).

(١) تقدم برقم (١٠) من قال بهذا التفسير من السلف.

الكِرامِ السَّفرةِ، والذي يقرأ القرآن وهو عليه شَاقٌّ؛ له أجران»(١).

٣٠ ـ وقال بشر بن الحارث: سمعت عيسى بن يونس يقول: إذا خَتَمَ العبدُ قَبَّلَ المَلَكُ بين عينيه(٢).

---

(١) رواه مسلم (٧٩٨) من حديث عائشة رضي الله عنها، ولفظه: «الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة، والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه، وهو عليه شاق، له أجران».
والمراد بالمشقة والتتعتع فيه هو مشقة حفظه ومراجعته حتى لا يتفلت من صاحبه، لا أن المراد به مشقَّة التكلُّف في تجويده وإخراج حروفه كما هو الحال عند كثير من قراء عصرنا.
فقد رواه البخاري (٤٩٣٧) عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: «مثل الذي يقرأ القرآن وهو حافظ له مع السفرة الكرام البررة، ومثل الذي يقرأ، وهو يتعاهده، وهو عليه شديد فله أجران».
وعند ابن أبي شيبة (٣٠٦٦٠) وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٣١) عن عطاء، قال: الذي يهون عليه القرآن مع السفرة الكرام، والذي ينفلت منه، ويشقّ عليه له عند الله أجران.

(٢) في «شعب الإيمان» (١٩١٠) عن بشر بن موسى، حدثنا عمر بن عبد العزيز ـ شيخ له ـ، قال: سمعت بشر بن الحارث، يقول: حدثنا يحيى بن اليمان، عن سفيان، عن حبيب بن أبي عمرة، قال: إذا ختم الرجل القرآن قبَّل الملك بين عينيه.
قال بشر بن موسى: وقال لي عمر بن عبد العزيز: فحدَّثتُ به أحمد بن حنبل، فقال: لعلَّ هذا من مخبآت سفيان. واستحسنه أحمد بن حنبل جدًّا.
ـ وكذلك رُوي أن الملائكة تُصلي عليه إذا ختم القرآن، فروى الدارمي في «المسند» (٣٨٠٢) عن الأوزاعي، عن عبدة قال: إذا ختم الرجل القرآن بنهارٍ صلت عليه الملائكة حتى يُمسي، وإن فرغ منه ليلًا صلت عليه الملائكة حتى يُصبح.
ـ وفي «مختصر قيام الليل» للمروزي (ص٢٦٠) عن إبراهيم التيمي وطلحة بن مُصرِّف: كان يقال: إذا ختم الرجل القرآن من أول النهار صلت عليه الملائكة بقية نهاره حتى يُمسي، وإذا ختمه من أول الليل صلت عليه الملائكة بقية ليلته حتى يُصبح، وكانوا يحبون أن يختموا القرآن في أول النهار أو في أول الليل.

٣١ ـ فينبغي له أن يجعلَ القرآن ربيعًا لقلبه، يَعْمُرُ به ما خَرِبَ من قلبه، يتأدَّبُ بآداب القرآن، ويتخلَّقُ بأخلاقٍ شريفةٍ يَبِين بها عن سائر الناس ممن لا يقرأ القرآن(١).

فأوَّل ما ينبغي له أن يستعمل:

• تقوى الله في السِّرِّ والعلانية، باستعمالِ الورَعِ في مطعمه ومشربه، وملبسه ومسكنه(٢).

= ولهذا كان بعضُ السلف يحرصون على الاجتماع عند ختم القرآن والدعاء بعده.

ـ ففي «مختصر قيام الليل» للمروزي (ص٢٦٠) قال مجاهد رَحِمَهُ اللَّهُ: تنزل الرحمة عند ختم القرآن، وكانوا يجتمعون عند ختم القرآن ويقولون: الرحمة تنزل.

ـ وفي «مُسند الدارمي» (٣٨٠٠) عن ثابت البناني قال: كان أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إذا أشفى على ختم القرآن بالليل أبقى منه شيئًا حتى يصبح، فيجمع أهله فيختمه معهم.

ـ وفيه (٣٨٠١) عن ثابت قال: كان أنس إذا ختم القرآن جمع ولده وأهل بيته، فدعا لهم.

(١) في «الحلية» (٢/ ٣٥٨) قال مالك بن دينار رَحِمَهُ اللَّهُ: يا حملة القرآن، ماذا زرع القرآن في قلوبكم؟! فإن القرآن ربيع المؤمن، كما أن الغيث ربيع الأرض، فقد ينزل الغيث من السماء إلى الأرض، فيصيب الحشَّ فتكون فيه الحبَّة، فلا يمنعها نتن موضعها أن تهتز وتخضر وتحسُن، فيا حملة القرآن، ماذا زرع القرآن في قلوبكم؟! أين أصحاب سورةٍ؟ أين أصحاب سورتين؟! ماذا عملتم فيهما؟!

(٢) بدأ المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ وصيته لأهل القرآن بأكل الحلال الطيب، وهذا ما أمر الله تعالى به أنبيائه ورسله، فقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًاۖ إِنِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ۝٥١﴾ [المؤمنون].

ـ وفي «الحلية» (١/ ١٨٢) قال أبو حفص عمر بن صالح الطرسوسي: ذهبت أنا ويحيى الجلاء ـ وكان يقال: إنه من الأبدال ـ، إلى أبي عبد الله [أحمد بن حنبل] فسألته، وكان إلى جنبه فوران، وزهير، وهارون الحمال، =

- بصيرًا بزمانه وفسادِ أهله؛ فهو يحذَرهم على دينه.
- مُقبِلًا على شأنه، مهمومًا بإصلاح ما فسدَ مِن أمره.
- حافظًا للسَانِه، مُميِّزًا لكلامِه[1].
- إن تكلَّم تكلَّمَ بعلمٍ إذا رأى الكلام صوابًا، وإن سكت سكت بعلمٍ إذا كان السكوتُ صوابًا.
- قليلَ الخوضِ فيما لا يَعنيه.
- يخافُ مِن لسانِه أشدَّ مما يخافُ من عدوِّه.

= فقلت: رحمك الله يا أبا عبد الله، بم تلين القلوب؟ فأبصر إلى أصحابه، فغمزهم بعينه، ثم أطرق ساعة، ثم رفع رأسه، فقال: يا بُنيَّ بأكل الحلال. فمررت كما أنا إلى أبي نصر بشر بن الحارث، فقلت له: يا أبا نصر، بم تلين القلوب؟ قال: ﴿أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴿٢٨﴾﴾ [الرعد]. قلت: فإني جئت من عند أبي عبد الله، فقال: هيه إيش قال لك أبو عبد الله؟ قلت: قال: بأكل الحلال. فقال: جاء بالأصل.

فمررت إلى عبد الوهاب بن أبي الحسن، فقلت: يا أبا الحسن بم تلين القلوب؟ قال: ﴿أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴿٢٨﴾﴾، قلت: فإني جئت من عند أبي عبد الله. فاحمرت وجنتاه من الفرح، وقال لي: أيش قال أبو عبد الله؟ فقلت: قال: بأكل الحلال. فقال: جاءك بالجوهر، جاءك بالجوهر، الأصل كما قال، الأصل كما قال.

ـ وفيها (٧/ ٣٦٩) قال شقيق البلخي: لقيت إبراهيم بن أدهم، في بلاد الشام. . فقال لي: يا شقيق، لم ينبل عندنا من نبل بالحج ولا بالجهاد، وإنما نبل عندنا من نبُل من كان يعقل ما يدخل جوفه ـ يعني: الرغيفين ـ من حله.

(١) في «الصمت» لابن أبي الدنيا (٣١) عن وهب بن مُنبِّه، قال في حِكم آل داود: حقٌّ على العاقل أن يكون عارفًا بزمانه، حافظًا للسانه، مُقبلًا على شأنه.

وفيه أيضًا (٣٢) عن أبي حيان التيمي قال: كان يقال: ينبغي للرجل أن يكون أحفظ للسانه منه لموضع قدمه.

• يحبِسُ لسانَه كحبسِه لعدوِّه؛ ليأمن شرَّه وسُوء عاقبته(١).

• قليلَ الضَّحِك فيما يَضحكُ منه الناسُ لسوءِ عاقبة الضَّحك.

• إن سُرَّ بشيءٍ مما يوافق الحق تبسَّم.

• يكره المُزاحَ خوفًا من اللعب، فإن مزحَ قال حقًّا.

• باسطَ الوجه، طيِّبَ الكلام، لا يمدحُ نفسَه بما فيه، فكيف بما ليس فيه.

• يحذرُ نفسَه [٧٢/ب] أن تغلبَه على ما تهوى مما يُسخِطُ مولاه.

• لا يغتابُ أحدًا، ولا يَحقرُ أحدًا، [ولا يَسُبُّ أحدًا]، ولا يشمَتُ بمُصيبة، ولا يبغي على أحدٍ، ولا يحسدُه، ولا يُسيء الظنَّ بأحدٍ إلَّا لمن يستحق.

• يحسدُ بعلمٍ(٢)، ويظنُّ بعلمٍ، ويتكلمُ بما في الإنسان من عيبٍ بعلمٍ، ويسكتُ عن حقيقةِ ما فيه بعلمٍ.

• قد جعل القرآنَ والسُّنةَ والفقه دليلَه إلى كلِّ خُلقٍ حَسنٍ جميل.

• حافظًا لجميعِ جوارحه عما نُهي عنه.

• إن مَشى مَشى بعلمٍ، وإن قعدَ قعدَ بعلمٍ.

(١) في «الصمت» لابن أبي الدنيا (١٦) قال عبد الله بن مسعود ﷺ: والذي لا إلٰه غيره ما على الأرض شيء أحوج إلى طول سجن من لسان.
- وفيه (٢٤) قال عبد الله بن عمرو ﷺ: .. واخزن لسانك كما تخزن ورقك.

(٢) مراده ﷺ بالحسد هاهنا: حسد الغبطة كما في قول النبي ﷺ: «لا حسد إلَّا على اثنتين: رجل آتاه الله الكتاب، وقام به آناء الليل، ورجل أعطاه الله مالًا، فهو يتصدق به آناء الليل والنهار».
رواه البخاري (٥٠٢٥)، ومسلم (٨١٥) من حديث ابن عمر ﷺ.

• يجتهدُ ليسلمَ الناسُ من لسانِه ويده.

• لا يجهلُ، فإن جُهِلَ عليه حَلُم.

• لا يظلِمُ، وإن ظُلِم عفا.

• لا يبغي، وإن بُغِيَ عليه صبر.

• يكظمُ غيظه ليُرضي ربه، ويغيظ عدوَّه.

• متواضعٌ في نفسه، إذا قيل له الحق؛ قَبِلَه من صغيرٍ أو كبير.

• يطلبُ الرفعة من الله تعالى لا من المخلوقين.

• مَاقتًا للكِبر، خائفًا على نفسه منه.

• لا يتأكَّل بالقرآن، ولا يُحبُّ أن تُقضى له به الحوائجُ[1].

---

(١) في «تاريخ دمشق» (٦١/ ٣٥٤) عن ميمون بن مهران قال: يا أصحاب القرآن، لا تتخذوا القرآن بضاعة تلتمسون به الشف ـ يعني: الربح في الدنيا ـ، والتمسوا الدنيا بالدنيا، والتمسوا الآخرة بالآخرة.

ـ وفي «الجرح والتعديل» (١/ ١٠٠) عن عبد الرحمٰن بن مصعب، قال: كان رجلٌ أعمى يجالس سفيان، فكان إذا كان شهر رمضان خرج إلى السواد فيُصلي بالناس، فيُكسى، ويوهب له، فقال سفيان: إذا كان يوم القيامة أُثيب أهل القرآن من قراءتهم، ويقال لمثل هذا: قد تعجَّلت ثوابك. فقال له الرجل: يا أبا عبد الله، تقول هذا لي وأنا جليس لك؟!

قال: إني أتخوَّف أن يقال لي يوم القيامة: إنه كان جليس لك أفلا نصحته؟!

ـ وفي «مصنف» ابن أبي شبية (٧٨٢٠) عن عمر بن أيوب، قال: أخبرني أبو إياس معاوية بن قرة، قال: كنت نازلًا على عمرو بن النعمان بن مقرن، فلما حضر رمضان جاءه رجل بألفي درهم من قبل مصعب بن الزبير، فقال: إن الأمير يقرئك السلام، ويقول: إنا لم ندع قارئًا شريفًا إلَّا قد وصل إليه منا معروف، فاستعن بهذين على نفقة شهرك هذا، فقال عمرو: اقرأ على الأمير السلام، وقل: والله ما قرأنا القرآن نريد به الدنيا، ورده عليه. =

• ولا يسعى به إلى أبناءِ الملوك.

• ولا يُجالسُ به الأغنياء ليُكرموه(١).

= ـ وفي «مسند الدارمي» (٥٩٤) عن عبيد بن الحسن، قال: قسم مصعب بن الزبير مالًا في قرَّاء أهل الكوفة حين دخل شهر رمضان، فبعث إلى عبد الرحمٰن بن معقل بألفي درهم، فقال له: استعن بها في شهرك هذا. فردَّها عبد الرحمٰن بن معقل، وقال: لم نقرأ القرآن لهذا.

(١) قال أبو عبيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «فضائل القرآن» (ص١٦٣): جلست إلى معمر بن سليمان النخعي بالرَّقة ـ وكان من خير من رأيت ـ، وكانت له حاجة إلى بعض الملوك، فقيل له: لو أتيته فكلمته.

فقال: قد أردت إتيانه، ثم ذكرت القرآن والعلم فأكرمتهما عن ذلك. أو كلام هذا معناه.

ـ وفي «أخبار الشيوخ» للمروذي (٥٦) قال محمد بن سيرين: إن دعاك الوالي أن تقرأ عليه سورة من القرآن فلا تأته.

ـ وفيه أيضًا (٥٧) قال يونس بن عبيد: ثلاثة ما أحب مجالستهم: أمير ما أحب أن أُجالسه، وإن قال: اقرأ عليَّ سورة من القرآن. .اهـ.

قلت: وذكر نحو ذلك عن حماد بن سلمة، وسفيان الثوري، وميمون بن مهران، وغيرهم كثير، وهذا أمر متواتر عنهم، فهم ينهون عن الخروج عليهم ويأمرون بالسمع والطاعة، وينهون عن إتيانهم وحضور مجالسهم لأنها فتنة لمن حضرها.

ـ وفيه (١٨٩) قال يوسف بن أسباط: قال لي سفيان الثوري: إذا رأيت القارئ يلوذ بالسلطان فاعلم أنه لصٌّ، فإذا رأيته يلوذ بالأغنياء فاعلم أنه مُراءٍ.

ـ وفيه (١٩٠) قال سفيان: إياك أن تخدع، يقول: تردّ مظلمة، أو تدفع عن مظلوم، فإن ذلك خدعة إبليس، اتخذها فجار القراء سُلَّمًا.

ـ وفي «أخبار أبي القاسم الزجاجي»: مرَّ الحسن البصري بباب عمر بن هبيرة وعليه القُراء، فسلَّم، ثم قال: ما لكم جلوس قد أحفيتم شواربكم، وحلقتم رؤوسكم، وقصَّرتم أكمامكم، وفلطحتم نعالكم، أما والله لو زهدتم فيما عند الملوك لرغبوا فيما عندكم، فضحتم القراء؛ فضحكم الله.

ـ وفي «الطيوريات» (١٠٠٣) عن ابن السماك قال: الذباب على العذرة =

• إن كَسَبَ الناسُ من الدنيا الكثيرَ بلا فقهٍ ولا بصيرةٍ، كَسَبَ هو القليلَ بفقهٍ وعلمٍ.

• إن لَبِسَ الناسُ اللَّيِّنَ الفاخرَ، لَبس هو من الحلالِ ما يسترُ عورته.

• إن وُسِّع عليه وَسَّعَ، وإن أُمسك عليه أَمسَكَ.

• يقنعُ بالقليلِ فيكفيه، ويحذرُ على نفسِه مِن الدنيا ما يُطغيه.

• يتبَعُ واجبات القرآن والسُّنة.

• يأكلُ الطعام بعلمٍ، ويشربُ بعلمٍ، ويلبسُ بعلمٍ، وينامُ بعلمٍ، ويُجامعُ أهله بعلمٍ، ويصحبُ الإخوان بعلمٍ، يزورهم بعلمٍ، ويستأذن عليهم بعلمٍ، ويُسلِّمُ عليهم بعلمٍ، يُجاور جاره بعلمٍ. [٧٣/أ]

• يُلزم نفسه برَّ والديه، فيخفض لهما جناحَه، ويخفض لصوتهما صوته، ويبذل لهما ماله، وينظر إليهما بعين الوقار والرَّحمة، يدعو لهما بالبقاء، ويشكر لهما عند الكِبر، لا يضجرُ بهما، ولا يحقِّرهما، إن استعانا به على طاعة أعانهما، وإن استعانا به على معصيةٍ لم يعنهما [عليها]، ورَفِق بهما في معصيته إياهما بحسن الأدب ليرجعا عن قبيح ما أرادا مما لا يحسُن بهما فعله(١).

• يصلُ الرَّحِمَ، ويكره القطيعة، من قطعه لم يقطعه، ومن عصى الله فيه أطاع الله عَزَّ وَجَلَّ فيه.

= أحسن من القراء على أبواب الملوك.
وانظر كتاب «أخلاق العلماء» رقم (١٠١) ففيه زيادة بيان.

(١) في «الجامع لأخلاق الرواي» (١٧٦٧) قال هشام بن حسان: قلت للحسن: إني أتعلم القرآن، وإن أُمِّي تنتظرني بالعشاء، قال: فقال الحسن: تعشَّ العشاء مع أُمِّك تقرُّ به عينها أحبّ إليَّ من حَجَّة تحُجُّها تطوعًا.

- يصحبُ المؤمنين بعلمٍ، ويُجالسهم بعلمٍ، من صحبه نفعه.
- حَسَنُ المجالسة لمن جالس.
- إن علَّمَ غيره رَفَق به، لا يُعنِّف من أخطأ ولا يُخجِّله.
- رفيقٌ في أموره، صبورٌ على تعليم الخير.
- يأنس به المتعلِّم، ويفرح به المُجالس، مُجالسته تفيد خيرًا.
- مؤدِّبٌ لمن جالسه بأدب القرآن والسُّنة.
- إن أُصيب بمُصيبة فالقرآن والسُّنة له مؤدِّبان.
- يحزن بعلمٍ، ويبكي بعلمٍ، ويصبر بعلمٍ، يتطهر(١) بعلمٍ، ويُصلي بعلمٍ، ويُزكي بعلمٍ، ويتصدَّق بعلمٍ، ويصوم بعلمٍ، ويحجُّ بعلمٍ، ويجاهد بعلمٍ، ويكتسب بعلمٍ، ويُنفق بعلمٍ، وينبسط في الأمور بعلمٍ، وينقبض عنها بعلمٍ، قد أدَّبه القرآن والسُّنة.
- يتصفَّح القرآن ليؤدِّب به نفسه، لا يرضى من نفسه أن يؤدِّي ما فرض الله عليه بجهل.
- قد جعل العلم والفقه دليلَه إلى كلِّ خيرٍ.
- إذا درَّس القرآن فبحضُور فهمٍ وعقل.
- همَّته إيقاعُ الفهم لما ألزمه الله: من اتباع ما أمر، والانتهاء [٧٣/ب] عمَّا نهى، ليس همَّتُه متى أختمُ السورة؟
- همَّته: متى أستغني بالله عن غيره؟
- متى أكون من المُتقين؟
- متى أكون من المحسنين؟

---

(١) في الأصل: (وينظر)، وما أثبته من (ب).

- متى أكون من المتوكِّلين؟
- متى أكون من الخاشعين؟
- متى أكون من الصابرين؟
- متى أكون من الصادقين؟
- متى أكون من الخائفين؟
- متى أكون من الراجين؟
- متى أزهد في الدنيا؟
- متى أرغب في الآخرة؟
- متى أتوب من الذنوب؟
- متى أعرف قدر النِّعم المتواترة؟ متى أشكر عليها؟
- متى أعقل عن الله الخطاب؟
- متى أفقه ما أتلو؟
- متى أغلب نفسي على ما تهوى؟
- متى أجاهدُ في الله حقَّ الجهاد؟
- متى أحفظ لساني؟ متى أغُضُّ طرفي؟ متى أحفظ فرجي؟
- متى أستحي من الله حق الحياء؟
- متى أشتغل بعيبي؟
- متى أصلح ما فسد من أمري؟
- متى أُحاسِبُ نفسي؟
- متى أتزود ليوم معادي؟
- متى أكون عن الله راضيًا؟
- متى أكون بالله واثقًا؟
- متى أكون بزجر القرآن مُتَّعِظًا؟

- متى أكون بذكره عن ذِكرِ غيره مُشتغِلًا؟
- متى أُحبُّ ما أحبَّ؟ متى أبغضُ ما أبغض؟
- متى أنصح لله؟
- متى أخلص له عملي؟
- متى أُقصِّرُ أملي؟
- متى أتأهبُ ليوم موتي وقد غُيِّب عني أجلي؟
- متى أعمرُ قبري؟
- متى أُفكِّر في الموقِف وشدته؟
- متى أُفكِّرُ في خَلوتي[(١)] مع ربي؟
- متى أُفكِّر في المُنقلبِ؟
- متى أحذرُ مما حذَّرني منه ربي من نارٍ حرُّها شديد، وقعرها بعيد، وغمُّها طويل، لا يموت أهلها فيستريحوا، ولا تُقال عثرتُهم، ولا تُرحمُ عبرتُهم، طعامُهم الزقومُ، وشرابُهم الحميمُ، كلما نضجت جلودهُم بُدِّلوا جلودًا غيرها ليذقوا العذاب، ندموا حيثُ [٧٤/أ] لا ينفعهم الندمُ، وعضَّوا على الأيدي[(٢)] أسفًا على تقصيرهم في طاعة الله، وركوبهم[(٣)] لمعاصي الله.

فقال منهم قائل: ﴿يَٰلَيۡتَنِي قَدَّمۡتُ لِحَيَاتِي ٢٤﴾ [الفجر].

وقال قائل: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلۡمَوۡتُ قَالَ رَبِّ ٱرۡجِعُونِ ٩٩ لَعَلِّيٓ أَعۡمَلُ صَٰلِحٗا فِيمَا تَرَكۡتُۚ كَلَّآۚ إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَآئِلُهَاۖ وَمِن وَرَآئِهِم بَرۡزَخٌ إِلَىٰ يَوۡمِ يُبۡعَثُونَ ١٠٠﴾ [المؤمنون].

---

(١) في (أ): (خلوي)، وما أثبت من (ب).

(٢) في هامش (ب): (الأنامل).

(٣) في (أ): (ركونهم).

وقال قائل: ﴿يَٰوَيْلَتَنَا مَالِ هَٰذَا ٱلْكِتَٰبِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّآ أَحْصَىٰهَا﴾ [الكهف: ٤٩].

وقال قائل: ﴿يَٰوَيْلَتَىٰ لَيْتَنِى لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا ﴿٢٨﴾﴾ [الفرقان].

وقالت فرقةٌ منهم ووجوههم تتقلَّبُ في أنواع من العذاب، فقالوا: ﴿يَٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا۠ ﴿٦٦﴾﴾ [الأحزاب].

فهذه النار يا معشر المسلمين، يا حملة القرآن، حذَّرها الله المؤمنين في غير موضع من كتابه رحمة منه للمؤمنين، فقال عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿٦﴾﴾ [التحريم].

وقال عز وجل: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿١٣١﴾﴾ [آل عمران].

وقال عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾﴾ [الحشر].

ثم حذر المؤمنين أن[١] يغفلوا عما فرض عليهم، وما عهده إليهم، ألا يضيعوه، وأن يحفظوا ما استرعاهم من حدوده، ولا يكونوا كغيرهم ممن فسق عن أمره، فعذَّبه بأنواع العذاب، فقال عز وجل: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَأَنسَىٰهُمْ أَنفُسَهُمْ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿١٩﴾﴾ [الحشر][٢].

---

(١) في الأصل: (عما)، وما أثبته من (ب).

(٢) من السلف من فسَّر نسيان الله ونسيان كتابه بترك العمل بطاعة الله وبما في القرآن، وكذلك ما ورد من الأحاديث في ذم من نسي القرآن، أي: نسيان العمل به.

ففي «الاستذكار» (٢/ ٤٨٩) عن نُعيم بن حماد قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول في معنى ما جاء من الأحاديث في نسيان القرآن، قال: هو ترك العمل بما فيه، قال الله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ نَنسَىٰكُمْ كَمَا نَسِيتُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا﴾ [الجاثية: ٣٤]. =

ثم أعلم المؤمنين أنه ﴿لَا يَسْتَوِىٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ وَأَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ ۚ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [الحشر].

٣٢ ـ فالمؤمن العاقلُ إذا تلا القرآن [٧٤/ب] [استعرض القرآن]، فكان كالمرآة يرى بها ما حسُن من فعله، وما قَبُح منه، فما حذَّره مولاه حذره، وما خوَّفه به من عقابه خافه، وما رغَّبه فيه مولاه رغب فيه ورجاه.

فمن كانت هذه صفتُه، أو ما قاربَ هذه الصفة، فقد تلاه حقَّ تلاوته، ورعاه حقَّ رعايته، وكان له القرآن شاهدًا وشفيعًا وأنيسًا وحِرزًا.

ومن كان هذا وصفُه، نفع نفسه، ونفع أهله، وعاد على والديه وعلى ولده كل خيرٍ في الدنيا وفي الآخرة(١).

= وليس من اشتهى حفظه، وتفلَّت منه بناسٍ له إذا كان يُحلِّل حلاله، ويُحرِّم حرامه.

قال: ولو كان كذلك ما نسي النبي ﷺ شيئًا منه، قال: الله ﷻ: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ﴿٦﴾ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الأعلى]، وقد نسي رسول الله ﷺ منه أشياء، وقال: «**ذكرني هذا آية أُنسيتها**».

قال سفيان: ولو كان كما يقول هؤلاء الجُهَّال؛ ما أنسى الله نبيه منه شيئًا.

ـ قال إبراهيم الحربي رَحِمَهُ اللَّهُ في «غريب الحديث» (**٢/ ٤٢٩**): قوله: «**من قرأ القرآن ثم نسيه**»، يقول: ترك العمل به، كما قال: ﴿نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧]، أي: تركوا العمل بطاعته، فنسيهم من رحمته: تركهم. اهـ.

(١) فمن آمن بالقرآن وأقام حدوده كما أُمر أثَّر فيه القرآن.

ـ ففي «فضائل القرآن» لأبي عبيد (**٩٥**) عن محمد بن كعب القُرظي، قال: كنا نعرف قارئ القرآن، أو كان يُعرف قارئ القرآن بصُفرة اللون.

ـ وفي «الزهد لأحمد» (**١٤٥٣**) قال الحسن البصري وهو يحلف بالله: والله يا ابن آدم لئن قرأت القرآن ثم آمنت به ليطولنَّ في الدنيا حزنك، وليشتدنَّ في الدنيا خوفك، وليكثرنَّ في الدنيا بكاؤك.

ـ وفي «الحلية» (**٣/ ٢٤٦**) قال أبو حازم: كنت ترى حامل القرآن في =

٣٣ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو بكر عبد الله بن سُليمان السجستاني، قال: ثنا أبو الطاهر أحمد بن عَمرو، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يحيى بن أيوب، عن زبان[1] بن فائدٍ، عن سهل بن معاذ الجهني، عن أبيه رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ القرآن وعمل بما فيه، أُلبس والداه[2] تاجًا يوم القيامة، ضوءه أحسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا لو كانت فيه، فما ظنكم بالذي عمل بهذا»[3].

٣٤ ـ أخبرنا محمد، قال: أنبا أبو عبد الله أحمد بن الحسين بن عبد الجبار الصوفي، قال: ثنا شجاع بن مخلد، قال: ثنا يعلى بن عُبيد، عن الأعمش، عن خيثمة، قال: مرَّت امرأةٌ بعيسى ابن مريم عليه السلام فقالت: طُوبى لحِجرٍ حملك، ولِثَديٍ رضعت منه.

فقال عيسى: طُوبى لمن قرأ القرآن ثم عَمِلَ به.

٣٥ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا عُمر بن أيوب السقطي، قال: ثنا عُبيد الله بن عُمر القواريري، قال: ثنا أبو أحمد الزبيري، قال: ثنا بشير بن مهاجر، عن عبد الله بن بُريدة، عن

= خمسين رجلًا، فتعرفه قد مصعه القرآن، وأدركت القراء الذين هم القراء، فأمّا اليوم فليسوا بقرّاء ولكنهم خرّاء.

ـ وفي «البدع» لابن وضاح (٢٣٨) قال الأعمش: قال لي شقيق أبو وائل: ما شبهت قراء زمانك إلَّا بغنم رعت حمضًا، فمن رآها ظن أنها سمان، فإذا ذبحها لم يجد فيها شاة سمينة.

(١) في الأصل: (زياد)، والصواب ما أثبته من كتب التراجم.

(٢) في (أ، ب): (والديه).

(٣) رواه أحمد (١٥٦٤٥)، وأبو داود (١٤٥٣)، وفي إسناده: زبان بن فائد. قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: زبان بن فائد، أحاديثه أحاديث مناكير. «العلل» (٤٤٨١).

وقال يحيى بن معين: سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه ضعيف.

انظر: «الجرح والتعديل» (٤/ ٢٠٤).

أبيه، عن النبي ﷺ قال: «يجيء القرآن يوم القيامة إلى [٧٥/أ] الرجل كالرجلِ الشَّاحب[(١)]، فيقول له: من أنت؟ فيقولُ: أنا الذي أظمأتُ نهارك، وأسهرت ليلك»[(٢)].

٣٦ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو بكر عبد الله بن سليمان، قال: ثنا أبو الطاهر أحمد بن عَمرو، قال: ثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني موسى بن أيوب، عن عمِّه إياس بن

---

(١) الشاحب: المتغيِّر اللون والجسم لعارض من سفرٍ أو مرضٍ ونحوهما. «تهذيب اللغة» (٢/ ٤٤٥).

(٢) رواه أحمد (٢٢٩٥٠)، وابن ماجه (٢٧٨١).

قال ابن كثير رحمه الله في «تفسيره» (١/ ١٥٢) بعد أن ساق رواية أحمد من «مسنده»: وروى ابن ماجه من حديث بشير بن المهاجر بعضه، وهذا إسناد حسن على شرط مسلم، فإن بشيرًا هذا أخرج له مسلم، ووثقه ابن معين، وقال النسائي: ليس به بأس، إلَّا أن الإمام أحمد قال فيه: هو منكر الحديث، قد اعتبرت أحاديثه فإذا هي تجيء بالعجب. وقال البخاري: يخالف في بعض حديثه. وقال أبو حاتم الرازي: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال ابن عدي: روى ما لا يتابع عليه. وقال الدارقطني: ليس بالقوي. قلت: ولكن لبعضه شواهد.. إلخ، ثم ذكرها ابن كثير.

والحديث ضعَّفه العقيلي في «الضعفاء» (١/ ١٤٣)، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ١٨٢).

وانظر: «مصنف» ابن أبي شيبة (من قال: يشفع القرآن لصاحبه يوم القيامة).

ـ وفي «مصنف» ابن أبي شيبة (٣٠٦٧٢)، و«فضائل القرآن» لابن الضريس (٩٤) عن مجاهد، قال: يجيء القرآن يوم القيامة في صورة الرجل الشاحب جاء من الغَيبة، فيأتي صاحبه فيقول: هل تعرفُني؟ فيقول: لا، من أنت يا عبد الله؟ فيقول: أنا الذي كنت أمنع منك النوم، واللذة. قال: إنك القرآن. فيأخذ بيده، فينطلق به، فيقول: ابسط يمينك، فيبسط يمينه، فتملأ من رضوان الله، وتحلُّ عليه حلة الكرامة، ويوضع على رأسه تاج الكرامة، وينطلق به إلى درجات الجنة، ويقال له: اقرأ وارقه، واعلم أن منزلك عند آخر آية كنت تقرأها.

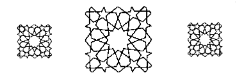
عامر، أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال له: إنك إن بقيت فسيقرأ القرآن على ثلاثة أصناف:

- صِنفٌ لله.
- وصِنفٌ للدنيا.
- وصِنفٌ للجدل، فمن طلب به أدرك.

قال محمد بن الحسين:

قد ذكرت أخلاق الصنف الذين قرؤوا القرآن يُريدون الله عز وجل بقراءتهم[1].

وأنا أذكرُ الصنفين الذين يُريدون بقراءتهم الدنيا والجدل، وأصِفُ أخلاقهم حتى يعرفها من اتقى الله فيحذرها.



(١) فليتق الله صاحب القرآن، وعليه أن يتخلَّق بأخلاق أهل القرآن ما استطاع إلى ذلك سبيلًا.

روى عبد الله بن أحمد في «السُّنة» (١١١) عن صالح المُرِّي قال: أتى رجلٌ الحسن، فقال له: يا أبا سعيد، إني إذا قرأتُ كتابَ الله عز وجل فذكرتُ شروطَه، وعُهودَه، ومواثيقَه؛ قطعَ بي رجائي.

فقال له الحسن: ابن أخي، إن القرآنَ كلامُ الله عز وجل إلى القُوَّةِ والمتانة، وإن الأعمال: أعمال ابن آدم إلى الضَّعفِ والتقصير؛ ولكن سدد، وقارِب، وأبشر.

٥ ـ بَاب

أخلاق من قرأ القرآن لا يُريد به الله عَزَّوَجَلَّ

قال محمد بن الحسين:

٣٧ ـ فأما من قرأ القرآن للدنيا ولأبناء الدنيا؛ فإن من أخلاقه:

• أن يكون حافِظًا لحروف القرآن، مُضيِّعًا لحدوده.

• مُتعظمًا في نفسه، مُتكبِّرًا على غيره.

• قد اتخذ القرآن بضاعةً، يتأكَّل به الأغنياء، ويستقضي به الحوائج[١].

• يُعظِّم أبناء الدنيا، ويُحقِّرُ الفُقراء.

• إن عَلَّمَ الغني رَفقَ به طمعًا في دنياه.

• وإن عَلَّم الفقير زجره [وعنَّفه]؛ لأنه لا دنيا له يطمعُ فيها، يستخدم به الفقراء، ويتيه[٢] به على الأغنياء.

• إن كان حسن الصوت، أحبَّ أن يقرأ [٧٥/ب] للملوك، ويُصلي بهم طمعًا في دُنياهم، وإن سأله الفقراء الصلاة بهم ثقُل ذلك عليه؛ لقلَّة الدنيا في أيديهم، إنما طلبه الدنيا، حيث كانت ربض عندها[٣].

---

(١) بوَّب البخاري رَحِمَهُ اللهُ في «صحيحه»، فقال: (باب إثم من راءى بقراءة القرآن، أو تأكَّل به، أو فخر به).

(٢) أي: يتكبَّر. انظر: «النهاية» (١/ ٢٠٣).

(٣) أي: سكن واستقرَّ عندها. انظر: «مقاييس اللغة» (٢/ ٤٧٧).

• يفتخرُ على الناس بالقرآن، ويحتجُّ على من دونه في الحفظ بفضل ما معه من القراءات، وزيادة المعرفة بالغرائب من القراءات التي لو عقل لعَلِمَ(١) أنه يجب عليه أن لا يقرأ بها(٢).

• فتراه تائهًا مُتكبِّرًا، كثير الكلام بغير تمييز، يعيب [كل] من لم يحفظ كحفظه، ومن عَلِمَ أنه يحفظ كحفظه طلبَ عيبه، مُتكبِّرًا في جلسته، مُتعاظمًا في تعليمه لغيره.

• ليس للخشوع في قلبه موضع.

• كثير الضَّحِك والخوض فيما لا يَعنيه.

• يشتغِلُ عمَّن يأخذ عليه بحديث من يُجالسه، هو إلى استماع حديث جليسه أصغى منه إلى استماع من يجب عليه أن يستمع له(٣).

• يُوري أنه لِما يستمع حافظًا، فهو إلى كلام الناس أشهى منه إلى كلام الرب عَزَّوَجَلَّ.

• لا يخشع عند استماع القرآن، ولا يبكي، ولا يحزن، ولا يأخذ

---

(١) في الأصل: (لعلمه)، وما أثبته من (ب).

(٢) عقد أبو عبيد رَحِمَهُ اللَّهُ في «فضائل القرآن» بابًا في هذه المسألة، فقال: (باب ما يكره للقارئ من المباهاة بالقرآن والتعمق في إقامة حروفه).

(٣) في «العزلة والانفراد» لابن أبي الدنيا (٦٢) عن كرز بن وبرة قال: .. ولقد عجبت بمن عنده القرآن كيف يشتاق إلى حديث الرجال؟!

- وفي «الحلية» (٣/ ١٤٧) عن عمر بن محمد بن المنكدر، قال: كنت أمسك على أبي المصحف، قال: فمرَّت مولاة له، فكلمها، فضحك إليها، ثم أقبل يقول: إنا لله، إنا لله، حتى ظننت أنه قد حدث شيء، فقلت: ما لك؟! فقال: أما كان لي في القرآن شغل حتى مرَّت هذه فكلمتها.

- وفيه (٣/ ٢١٦) عن محمد بن كعب: في قوله تعالى: ﴿أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ۝٣٧﴾ [ق]، قال: يستمع القرآن وقلبه معه لا يكون في مكان آخر.

نفسه بالفكر فيما يُتلى عليه، وقد نُدِبَ إلى ذلك.

• رَاغبٌ في الدنيا وما قرَّبَ منها، لها[(١)] يغضب ويرضى.

• إن قصَّر رجلٌ في حقِّه، قال: أهل القرآن لا يُقصَّر في حقوقهم، وأهل القرآن تُقضى حوائجهم، يستقضي من الناس حقَّ نفسه، ولا يستقضِي من نفسه ما لله عليها.

• يغضبُ على غيره ـ زعم لله ـ ولا يغضبُ على نفسه لله.

• لا يُبالي من أين اكتسب من حرامٍ أو من حلالٍ، قد عظمت الدنيا في قلبه، إن فاته منها شيءٌ لا يحلُّ له أخذه؛ حزن على فوته.

• لا يتأدَّب [٧٦/أ] بأدبِ القرآن، ولا يزجرُ نفسه عند الوعدِ والوعيد، لاهٍ غافلٌ عما يتلو أو يُتلى عليه.

• همَّته: حفظ الحروف، إن أخطأ في حرفٍ ساءه ذلك؛ لئلا ينقص جاهُه عند المخلوقين، فتنقُصُ رُتبتُه عندهم، فتراه محزونًا مغمومًا بذلك، وما قد ضيَّعُه فيما بينه وبين الله عَزَّوَجَلَّ مما[(٢)] أُمِرَ به في القرآن أو نهي عنه غير مُكترثٍ به.

• أخلاقه في كثيرٍ من أُمورِه أخلاق الجُهَّال الذين لا يعلمون.

• لا يأخذُ نفسه بالعمل[(٣)] بما أوجب عليه القرآن إذ سمع الله عَزَّوَجَلَّ قال: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر: ٧].

فكان من الواجب عليه أن يُلزم نفسه طلب العلم لمعرفة ما نهى عنه الرسول ﷺ فينتهي عنه.

---

(١) في الأصل: (لما)، وما أثبته من (ب).
(٢) في الأصل: (ومما)، وما أثبته من (ب).
(٣) في الأصل: (بالعلم)، ما أثبته من (ب).

• قليل النظر في العلم الذي هو واجب عليه فيما بينه وبين الله عز وجل، كثير النظر في العلم الذي يتزيَّن به عند أهل الدنيا ليكرموه بذلك(١).

• قليل المعرفة بالحلال والحرام الذي ندبه الله إليه ثم الرسول ﷺ ليأخذ الحلال بعلمٍ، ويترك الحرامَ بعلمٍ.

• لا يرغبُ في معرفة علم النِّعم، ولا في علم شكرِ المنعم.

• تلاوته للقرآن تدلُّ على كبرٍ في نفسه، وتزيُّنٍ عند السامعين منه.

• ليس له خشوعٌ فيظهر على جوارحه.

• إذا درسَ القرآن، أو درسه عليه غيره، همَّتُه: متى يقطع؟ ليس همته: متى يفهم؟

• لا يتفكَّر عند التلاوة بضروب أمثال القرآن، ولا يقف عند الوعد والوعيد.

• يأخذ نفسه برضا المخلوقين، ولا يُبالي بسخط ربِّ العالمين.

• يُحبُّ أن يُعرفَ [٧٦/ب] بكثرةِ الدرس، ويُظهِر ختمه للقرآن ليحظى عندهم، قد فتنَه حُسن ثناء من جهله.

• يفرحُ بمدحِ الباطل، وأعماله أعمال أهل الجهل.

• يتبعُ هواه فيما تُحبُّ نفسه، غير متصفِّح لما زجره القرآن عنه.

• إن كان ممن يُقرِئ؛ غضِبَ على من قرأ على غيره.

• إن ذُكِرَ عنده رجلٌ من أهل القرآن بالصلاح كَرِه ذلك، وإن ذُكِرَ عنده بمكروه سرَّه ذلك.

---

(١) سيتكلم المصنف رحمه الله عن العلوم التي يجب على طالب العلم أن يبدأ بتعلمها في كتابه: «فرض العلم».

- يسخرُ بمن دونه، ويهمزُ بمن فوقه.
- يتتبعُ عيوب أهل القرآن ليضع منهم، ويرفع نفسه.
- يتمنَّى أن يُخطئ غيره ويكون هو المُصيب.
- ومن كانت هذه صفته: فقد تعرَّض لسخط مولاه الكريم.
- وأعظم من ذلك: إن أظهر على نفسه شِعار الصالحين بتلاوة القرآن، وقد ضيَّع في الباطن ما يجب لله، وركب ما نهاه عنه مولاه، كل ذلك بحبِّ الرياسة والميل إلى الدنيا(١).

---

(١) في «جامع بيان العلم» (٩٧١) قال فضيل بن عياض: ما من أحد أحبَّ الرئاسة إلَّا حسد وبغى، وتتبع عيوب الناس، وكره أن يُذكرَ أحدٌ بخير.

ـ وفيه (٩٨٢) عن سفيان الثوري قال: كنت أتمنى الرياسة وأنا شاب وأرى الرجل عند السارية يُفتي فأغبطه، فلما بلغتها عرفتها.

ـ وفي «طبقات الحنابلة» (٣/ ٢٦) قال سفيان: حب الرياسة أعجب إلى الرجل من الذهب والفضة، ومن أحب الرياسة طلب عيوب الناس.

وقال سفيان: ما ازداد رجل علمًا فازداد من الدنيا قربًا؛ إلَّا ازداد من الله بُعدًا.

ـ قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرح حديث ما ذئبان جائعان» (ص٨٧) وهو يتكلم عن تحريم طلب الشرف والرياسة بالعلم والدين: ومن هذا الباب أيضًا: كراهة أن يشهر الإنسان نفسه للناس بالعلم والزهد والدين، أو بإظهار الأعمال والأقوال والكرامات ليُزار، وتلتمس بركته ودعاؤه، وتقبيل يده، وهو مُحبٌّ لذلك، ويقيم عليه، ويفرح به، أو يسعى في أسبابه.

ومن هنا كان السلف الصالح يكرهون الشُّهرة غاية الكراهة، منهم: أيوب، والنخعي، وسفيان، وأحمد، وغيرهم من العلماء الربانيين، وكذلك الفضيل، وداود الطائي، وغيرهما من الزُّهاد والعارفين، وكانوا يذمُّون أنفسهم غاية الذمِّ، ويسترون أعمالهم غاية السِّتر.

دخل رجلٌ على داود الطائي فسأله ما جاء به؟ فقال: جئت أزورك. فقال: أمَّا أنت فقد أصبت خيرًا حيث زرت في الله؛ ولكن أنا أنظر ماذا لقيت غدًا =

• قد فتنه العُجبُ بحفظِ القرآن، والإشارةِ إليه بالأصابع.

• إن مرض أحدٌ من أبناء الدنيا أو مُلوكها فسأله أن يختم عليه؛ سارع إليه وسُرَّ بذلك، وإن مرض الفقير المستور، فسأله أن يختم عليه ثَقُلَ ذلك عليه(١).

• يحفظ القرآن ويتلوه بلسانه، وقد ضيَّع الكثير من أحكامه.

• أخلاقه أخلاق الجُهَّال.

= إذا قيل لي: من أنت حتى تُزار؟ من الزُّهاد أنت؟ لا والله. من العُبَّاد أنت؟ لا والله. من الصالحين أنت؟ لا والله، وعدَّد خصال الخير على هذا الوجه، ثم جعل يوبّخ نفسه، فيقول: يا داود! كنت في الشبيبة فاسقًا، فلما شبت صرت مُرائيًا، والمرائي أشرُّ من الفاسق.

وكان محمد بن واسع يقول: لو أن للذنوب رائحة ما استطاع أحدٌ أن يُجالسني...

وكان كثير من السلف يكره أن يطلب منه الدعاء، ويقول لمن يسأله الدعاء: أَنبِيٌّ أنا؟!

وممن روي عنه ذلك عمر بن الخطاب وحذيفة بن اليمان رضي الله عنهما، وكذلك مالك بن دينار.

وكتب رجلٌ إلى أحمد يسأله الدعاء، فقال أحمد: إذا دعونا نحن لهذا، فمن يدعو لنا؟!

... وهذا باب واسع جدًّا. وهاهنا نُكتة دقيقة، وهي أن الإنسان قد يَذمُّ نفسه بين الناس يُريد بذلك أن يُري أنه متواضعٌ عند نفسه، فيرتفع بذلك عندهم ويمدحونه به، وهذا من دقائق أبواب الرياء، وقد نبَّه عليه السلف الصالح.

قال مطرف بن عبد الله بن الشخير: كفى بالنفس إطراء أن تذمها على الملأ، كأنك تريد بذمها زينتها، وذلك عند الله سفه. اهـ.

(١) في «فضائل القرآن» لأبي عبيد (٧١٣) عن طلحة بن مُصرِّف، قال: كان يقال: إذا قرئ القرآن عند المريض، وجد لذلك خِفَّة. قال: فدخلت على خيثمة وهو مريض، فقلت: إني أراك اليوم صالحًا؟! فقال: إنه قُرِئ عندي القرآن.

● إن أكلَ فبغير علمٍ، وإن شرِبَ فبغير علمٍ، وإن لبس فبغير علمٍ، وإن جامع أهله فبغير علمٍ، وإن نام فبغير علمٍ، وإن صَحِبَ أقوامًا أو زارهم، أو سَلَّم عليهم، أو استأذن عليهم فجميع ذلك يجري بغير علمٍ من كتابٍ أو سنةٍ. وغيره ممن يحفظ جُزءًا من القرآن مُطالب لنفسه بما أوجب الله عليه من علم أداءِ فرائضه [٧٧/أ]، واجتناب محارمه، وإن كان لا يُؤبه له، ولا يُشار إليه بالأصابع.

قال محمد بن الحسين:

٣٨ ـ فمن كانت هذه أخلاقه صار فتنةً لكلِّ مفتونٍ؛ لأنه إذا عمل بالأخلاق التي لا تَحسن بمثله، اقتدى به الجُهَّال، فإذا عِيب على الجاهل، قال: فلانٌ الحامل لكتاب الله فعل هذا، فنحنُ أولى أن نفعلَه![(١)]

ومن كانت هذه حاله؛ فقد تعرَّض لعظيمٍ، وثبتت عليه الحُجَّة، ولا عُذرَ له إلَّا أن يتوب.

وإنما حداني على ما بيَّنتُ من قبيح هذه الأخلاق؛ نصيحةً مني لأهل القرآن ليتعلَّقوا[(٢)] بالأخلاق الشريفة، ويتجافوا عن الأخلاق الدنيئة، والله موفقنا وإياهم للرشاد.

---

(١) في «زوائد الزهد» لعبد الله بن أحمد (١٢٢٠) قال: أُخبرت عن سيار، حدثنا عبد الله بن شميط، قال: سمعت أبي يقول: يعمد أحدهم فيقرأ القرآن، ويطلب العلم، حتى إذا عَلِمَ أخذ الدنيا فضمها إلى صدره، وحملها فوق رأسه، فنظر إليه ثلاثة ضعفاء: امرأة ضعيفة، وأعرابي جاهل، وأعجمي، فقالوا: هذا أعلم بالله منا، لو لم ير في الدنيا ذخيرة ما فعل هذا، فرغبوا في الدنيا وجمعوها. فكان أبي يقول: فمثله كمثل الذي قال الله ﷻ: ﴿وَمِنْ أَوْزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النحل: ٢٥].

(٢) في (ب): (ليتخلقوا)، وفي حاشيتها: (ليتعلقوا) كما في الأصل.

واعلموا - رحمنا الله وإياكم - أني قد رويت فيما ذكرتُ أخبارًا تدلُّ على ما كرهته لأهل القرآن، فأنا أذكر منها ما حضرني؛ ليكون الناظِرُ في كتابنا ينصحُ نفسه عند تلاوته للقرآن، فيُلزم نفسه الواجب، والله الموفق.

٣٩ - أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي، قال: ثنا إبراهيم بن العلاء الزُّبيدي، قال: ثنا بقية بن الوليد، عن شعبة، عن سعيد الجُريري، عن أبي نضرة، عن أبي فراس، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لقد أتى علينا حينٌ وما نرى أن أحدًا يتعلم القرآن يُريد به إلَّا الله عز وجل، فلما كان هاهنا بأَخَرَةٍ، خشيتُ أن رجالًا يتعلمونه يُريدون به الناس وما عندهم، فأَريدوا الله بقراءتكم وأعمالكم، فإنا كنا نعرفكم إذ فينا رسول الله وإذ ينزل الوحي، وإذ يُنبئنا الله من أخباركم، فأمَّا [٧٧/ب] اليوم فقد مضى رسول الله، وانقطع الوحي، وإنما أعرفكم بما أقول: من أعلن خيرًا؛ أحببناه عليه، وظننا به خيرًا، ومن أظهر شرًّا؛ أبغضناه عليه، فظننا به شرًّا، سرائركم فيما بينكم وبين الله عز وجل[١].

٤٠ - أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو بكر محمد بن يحيى بن سليمان المروزي، قال: ثنا عبيد الله بن محمد العيشي، قال: ثنا حماد بن سلمة، قال: أنبأ الجريري، عن أبي نضرة، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: يا أيها الناس..

وذكر نحوًا من حديث الفريابي.

❁ قال محمد بن الحسين:

٤١ - فإذا كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد خاف على قوم قرؤوا القرآن في ذلك الوقت بمَيلهم إلى الدنيا فما ظنك بهم اليوم؟![٢].

---

(١) رواه أحمد (٢٨٦).

(٢) قلت: فما ظنكم بهم اليوم؟!

وقد أخبرنا النبي ﷺ: «إنه يكون أقوامٌ يقرؤون القرآن يقيمونه كما يقيمون القِدْح[(١)]، يتعجَّلونه ولا يتأجَّلونه».

يعني: يطلبون به عاجلة الدنيا، ولا يطلبون به الآخرة.

٤٢ ـ **أخبرنا** محمد، قال: ثنا أبو محمد الحسن بن علُّويه القطان، قال: ثنا خلف بن هشام البزار، قال: ثنا خالد بن عبد الله الواسطي، عن حُميد الأعرج، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نقرأ القرآن وفينا العجمي والأعرابي، قال: فاستمع، فقال: «اقرؤوا فكلٌّ حسنٌ، سيأتي قوم يُقيمونه كما يُقيمون القِدْح، يتعجَّلونه ولا يتأجَّلونه»[(٢)].

٤٣ ـ **أخبرنا** محمد، قال: ثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، قال: ثنا الحسين بن الحسن المروزي، قال: أنبا ابن المبارك، قال: أنبا موسى بن عَبيدة الرَّبذي، عن عبد الله بن عَبيدة وهو أخوه، [٧٨/أ] عن سهل بن سعد الساعِدي رضي الله عنه، قال: بينا نحن نقترئ إذ خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «الحمدُ لله، كتابُ الله واحدٌ، وفيكم الأخيارُ، وفيكم الأحمر والأسود، اقرؤوا القرآن، اقرؤوا قبل أن يأتي أقوامٌ يقرؤونه، يُقيمون حروفه كما يُقام السهم، لا يجاوز تراقيهم[(٣)]،

---

(١) في «الصحاح» (١/ ٣٩٤): (القِدْحُ)، بالكسر: السهم قبل أن يُراشَ ويُركَّب نصله.

(٢) رواه أحمد (١٤٨٥٥ و١٥٢٧٣)، وأبو داود (٨٣٠).
ورواه ابن أبي شيبة (٣٠٦٢٦) عن وكيع، عن سفيان [الثوري]، عن ابن المنكدر مرسلًا.
ورواه عبد الرزاق (٦٠٣٤) عن ابن عيينة، عن محمد بن المنكدر مرسلًا.
قال الدارقطني رحمه الله في «العلل» (٣٢٠٩): والمرسل أشبه. اهـ.
وانظر «مصنف» ابن أبي شيبة: (من كره أن يتأكَّل بالقرآن).

(٣) (تراقيهم): جمع ترقوة. وفي «الصحاح» (١٤/ ١٤٥٣): (التَّرقوة): العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق، وهو فعلوة، ولا تقل: تُرْقوَةٌ بالضم. اهـ.

يَتعجَّلون أجره ولا يَتأجَّلونه»[١].

٤٤ ـ أخبرنا محمد، قال: وثنا أبو محمد ـ أيضًا ـ، قال: ثنا الحسين بن الحسن، قال: أنبا ابن المبارك، قال: أنبا موسى بن عبيدة، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن ابن[٢] الهاد، عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يظهر هذا الدين حتى يُجاوز البحار، وحتى يُخاض بالخيل في سبيل الله، ثم يأتي قومٌ يقرؤون القرآن، فإذا قرؤوه قالوا: قد قرأنا القرآن، فمن أقرأُ منا؟! من أعلمُ منا؟!».

ثم إنه التفت إلى أصحابه، فقال: «هل ترون في أولئك من خيرٍ؟».

قالوا: لا.

قال: «فأولئك منكم، وأولئك من هذه الأُمَّة، وأولئك هم وقود النار»[٣].

٤٥ ـ أخبرنا محمد، قال: وثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي،

---

(١) رواه عبد بن حُميد (٤٦٦)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ٢١٢) في ترجمة: عبد الله بن عبيدة، وقال: ولعبد الله بن عبيدة غير ما ذكرت من أحاديث، ولا أعلم يروي عنه إلَّا أخوه موسى بن عبيدة، وجميعًا يتبيَّن على حديثهما الضعف. اهـ.

وضعفهما: ابن معين، وأحمد، وأبو حاتم كما في «تهذيب الكمال» (١٥/ ٢٦٣).

وعند ابن أبي شيبة (٣٠٦٥٣) قال حذيفة رضي الله عنه: إن أقرأ الناس: المنافق الذي لا يدع واوًا ولا ألفًا، يلفُّه كما تلفُّ البقر ألسنتها، لا يجاوز ترقوته.

(٢) في (أ، ب): (بنت الهاد)، وما أثبته ممن خرجه.

(٣) رواه ابن المبارك في «الزهد» (٤٥٠)، وأبو يعلى في «مسنده» (٦٦٩٨).

وفي إسناده: موسى بن عبيدة وقد تقدم تضعيفه في الحديث السابق.

وابن الهاد يزيد بن عبد الله لم يُدرك العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه.

انظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (٣٢/ ١٦٩).

قال: ثنا زهير بن محمد، قال: أنبا عبيد الله بن محمد، قال: ثنا ابن نُمير، عن موسى بن عَبيدة، عن محمد بن إبراهيم، عن ابن[(١)] الهاد، عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ. . . وذكر الحديث مثله.

٤٦ ـ أخبرنا محمد، قال: وثنا ابن عبد الحميد ـ أيضًا ـ، قال: ثنا زُهير بن محمد، قال: أخبرنا أبو نعيم، قال: ثنا إسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر، قال: سمعت أبي يذكر عن مجاهد، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: إنا كنا صدر هذه [٧٨/ب] الأُمَّة وكان الرجل من خيار أصحاب رسول الله ﷺ ما معه إلَّا السورة من القرآن أو شبه ذلك، وكان القرآن ثقيلًا عليهم، ورُزِقوا العمل به، وإن آخر هذه الأُمة يُخفَّف عليهم القرآن حتى يقرأه الصبي والأعجمي فلا يعملون به[(٢)].

٤٧ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا ابن عبد الحميد، قال: ثنا زهير بن محمد، قال: أنبا سعيد بن سُليمان، قال: أنبا خالد ـ يعني: الواسطي ـ، عن عطاء بن السائب، قال: كان أبو عبد الرحمٰن يُقرئنا، فقال يومًا: قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «**ليرثنَّ هذا القرآن قومٌ يشربونه كما يُشربُ الماء لا يجاوز تراقيهم**»[(٣)].

---

(١) في (أ، ب)، (بنت الهاد)، وما أثبته من خرجه.

(٢) قال الأنباري: حدثني محمد بن شهريار، حدثنا حسين بن الأسود، حدثنا عبيد الله بن موسى، عن زياد بن أبي مسلم أبي عمرو، عن زياد بن مخراق، قال: قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: إنا صعب علينا حفظ ألفاظ القرآن، وسهُلَ علينا العمل به، وإن من بعدنا يسهل عليهم حفظ القرآن، ويصعب عليهم العمل به.

«الجامع لأحكام القرآن» (١/ ٤٠).

(٣) رواه الطبراني في «الأوسط» (٨٢٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عطاء بن السائب إلا عمرو بن قيس. اهـ. =

٤٨ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن سعد بن صاعد، قال: حدثنا الحسين بن الحسن المروزي، قال: أنبأ ابن المبارك، قال: أنبأ معمر، عن يحيى بن المختار، عن الحسن، قال: إن هذا القرآن قد قرأه عبيدٌ وصبيان لا عِلمَ لهم بتأويله، [ولم] يتأوَّلوا الأمر من أوله[١]، قال الله عز وجل: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ٢٩﴾ [ص]، وما تدبُّر آياته إلَّا اتباعه والله يعلم، أما والله ما هو بحفظ حروفه وإضاعة حدوده، حتى إن أحدهم ليقول: قد قرأتُ القرآن كله فما أسقطت منه حرفًا، وقد والله أسقطه كله، ما يُرى القرآن له من خُلقٍ ولا عمل، حتى إن أحدهم ليقول: إني لأقرأ السورة في نفسٍ [واحدٍ]، والله ما هؤلاء بالقُراء، ولا العلماء، ولا الحُكماء، ولا الورعة، متى كانت القُراءُ تقول مثل هذا؟ لا أكثر[٢] الله في الناس مثل هؤلاء[٣].

= قلت: قد صحَّ هذا من قول أبي عبد الرحمٰن السُّلمي رحمه الله كما رواه ابن سعد في «الطبقات» (٦/ ١٧٢)، والفريابي في «فضائل القرآن» (١٦٩) من طريق حماد بن زيد، قال: حدثنا عطاء بن السائب: أن أبا عبد الرحمٰن السُّلمي، قال: إنا أخذنا هذا القرآن عن قوم أخبرونا أنهم كانوا إذا تعلموا عشر آيات لم يجاوزوهن إلى العشر الأُخر حتى يعلموا ما فيهن، فكنا نتعلم القرآن والعمل به، وإنه سيرث القرآن بعدنا قوم ليشربونه شرب الماء لا يجاوز تراقيهم بل لا يجاوز هاهنا. ووضع يده على الحلق.

وإسناده صحيح، حماد سمع من عطاء قبل الاختلاط كما قال النسائي والعقيلي.

(١) وعند عبد الرزاق (٥٩٨٤): (ولم يأتوا الأمر من قبل أوله).

(٢) في (ب): (لا كثَّر).

(٣) وفي «سنن سعيد بن منصور» (١٣٥) عن الحسن قال: إن هذا القرآن قرأه عبيد وصبيان، لم يأخذوه من أوله، ولا علم لهم بتأويله، إن أحق الناس بهذا القرآن من رُئي في عمله، قال الله عز وجل: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ٢٩﴾، وإنما تدبر آياته: اتباعه بعمله، يقول أحدهم =

. . . .

= لصاحبه: تعال أقارئك، والله ما كانت القُراء تفعل هذا، والله ما هم بالقراء، ولا الورعة، لا كثر الله في الناس أمثالهم، لا كثر الله في الناس أمثالهم.

- وفي «فضائل القرآن» لابن الضريس (٤) عن الحارث بن قيس، قال: كنت رجلًا في لساني لُكنة، وكنت أتعلم القرآن، فقيل لي: ألا تعلم العربية قبل أن تعلم القرآن؟

فذكرت ذلك لعبد الله ﵁، وقلت: إنهم يضحكون مني! ويقولون: تعلَّم العربية قبل أن تعلَّم القرآن. فقال: لا تفعل؛ فإنك في زمان تحفظ فيه حدود القرآن، ولا يُبالون حفظ كثير من حروفه، وإن بعدك زمانًا تُحفظ فيه الحروف، وتضيَّع فيه الحدود.

- وروى مالك في «موطئه» رواية أبي مصعب الزهري (٥٧٥) عن يحيى بن سعيد: أن عبد الله بن مسعود ﵁ قال لإنسان: إنك في زمان قليل قراؤه، كثير فقهاؤه، يحفظ فيه حدود القرآن، ويضيَّع حروفه، قليلٌ من يسأل، كثيرٌ من يُعطي، يُطيلون فيه الصلاة، ويقصرون فيه الخُطبة، يبدون فيه أعمالهم قبل أهوائهم، وسيأتي زمانٌ كثير قراؤه، قليلٌ فقهاؤه، يحفظ فيه حروف القرآن، ويُضيَّع حدوده، كثير من يسأل، قليل من يُعطي، يطيلون الخطبة، ويُقصرون الصلاة، ويبدون فيه أهواءهم قبل أعمالهم.

قال ابن عبد البر (٤٦٣هـ) في «الاستذكار» (٢/ ٣٦٣): هذا الحديث قد روي عن ابن مسعود ﵁ من وجوهٍ متصلة حسان متواترة، وفيه من الفقه: مدح زمانه لكثرة الفقهاء فيه، وقلَّة القُراء، وزمانه هذا هو القرن الممدوح على لسان النبي ﷺ.

وفيه دليل على أن كثرة القُراء للقرآن دليل على تغير الزمان وذمه لذلك.

وقد رُوي عن النبي ﷺ: «**أكثر منافقي أمتي قراؤها**» من حديث عقبة بن عامر وغيره.

وقال مالك ﵀: قد يقرأ القرآن من لا خير فيه.

والعيان في هذا الزمان على صحَّة معنى هذا الحديث كالبرهان.

وفيه دليل أن تضييع حروف القرآن ليس به بأس؛ لأنه قد مدح الزمان الذي =

٤٩ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو محمد أيضًا، قال: حدثنا [٧٩/أ] الحسين، قال: أنبا عبد الله بن المبارك، قال: أنبا عبد الملك بن أبي سُليمان، عن عطاء، وقيس بن سعد، عن مجاهد في قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ﴾ [البقرة: ١٢١]، [قالا]: يعملون به حقَّ عمله(١).

٥٠ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو الفضل العباس بن يوسف الشَّكْلي، قال: ثنا العلاء بن سالم، قال: ثنا شعيب بن حرب، قال: ثنا مالك بن مغول، عن المسيب بن رافع، قال: قال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ينبغي لحامل القرآن أن يُعرفَ بليله إذ الناس نائمون، ونهارِه إذ الناس مُفطِرون، وبورَعِه إذ الناس يخلطون، وبتواضعه إذ الناس يختالون، وبحُزنه إذ الناس يفرحون، وببكائه إذ الناس يضحكون، وبصمته إذ الناس يخوضون(٢).

قال محمد بن الحسين:

٥١ ـ هذه الأخبار كلها تدلُّ على ما تقدَّم ذِكرنا له من أن أهل القرآن:

ينبغي أن تكون أخلاقهم مُباينة لأخلاق من سواهم ممن لم يعلم كعلمهم؛ إذا نزلت بهم الشدائد لجؤوا إلى الله عَزَّوَجَلَّ فيها، ولم يلجؤوا

= تُضيَّع فيه حروفه، وذم الزمان الذي يُحفظ فيه حروف القرآن وتُضيَّع حدوده. اهـ.

وقد تقدم كذلك نحو هذا في التعليقات السابقة.

(١) تقدم التعليق عليه برقم (١٠) وبيان أن هذا قول عامة السلف.

(٢) زاد أحمد في «الزهد» (٨٩٢): (.. وينبغي لحامل القرآن أن يكون باكيًا، محزونًا، حليمًا، سكينًا، ولا ينبغي لحامل القرآن أن يكون جافيًا، ولا غافلًا، ولا صخابًا، ولا ضاحكًا، ولا حديدًا.

قال ابن أبي حاتم رَحِمَهُ اللَّهُ في «المراسيل» (٧٧٠): سمعت أبي يقول: المسيب بن رافع عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرسل. اهـ.

فيها إلى مخلوقٍ، وكان الله أسبق إلى قلوبهم، قد تأدَّبوا بأدب القرآن والسُّنة، فهم أعلام يُقتدى بأفعالهم؛ لأنهم خاصَّة الله وأهله، ﴿أُوْلَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [المجادلة].

٥٢ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو الفضل جعفر بن محمد الصندلي، قال: ثنا الفضل بن زياد، قال: ثنا عبد الصمد بن يزيد، قال: سمعت الفُضيل بن عياض يقول: ينبغي لحامل القرآن أن لا يكون له حاجة إلى أحدٍ من الخلق ـ الخليفة فمن دون ـ وينبغي أن تكون حوائج [٧٩/ب] الخلق إليه.

قال: وسمعت الفُضيل يقول: حامل القرآن حامِل راية الإسلام، لا ينبغي له أن يلغو مع من يلغو، ولا يسهو مع من يسهو، ولا يلهو مع من يلهو.

قال: وسمعت الفُضيل يقول: إنما نزلَ القرآن ليُعمل به، فاتخذ الناس قراءته عملًا(١).

---

(١) تلاوة القرآن وحفظه وسيلة لتعلم معانيه، والمقصود من قراءته وترتيله: هو فهمه، وتدبّره، والفقه فيه، والعمل به.

ـ ففي «تفسير الثعالبي» (١/ ١٣٤) قال الحسن البصري: إنكم اتخذتم قراءة القرآن مراحل، وجعلتم الليل جملًا تركبونه، فتقطعون به المراحل، وإن من كان قبلكم رأوه رسائل إليهم من ربّهم، فكانوا يتدبّرونه بالليل، وينفذونه بالنهار. وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول: أنزل عليهم القرآن ليعملوا به فاتخذوا درسه عملًا، إن أحدهم ليتلو القرآن من فاتحته إلى خاتمته، ما يسقط منه حرفًا، وقد أسقط العمل به.

قلت: وقد اشتغل كثير من القراء في الأزمان المتأخِّرة بإقامة حروفه ومخارجه والتغني به، وبالغوا في ذلك حتى آل الأمر بكثير منهم إلى قراءته بالمقامات وألحان أهل الغناء والفسق، فأشغلهم الشيطان بذلك عن الفهم والتدبر والعمل به الذي هو الغاية منه.

ـ ففي «مصنف» ابن أبي شيبة (٣٠٦٥١) قال ابن مسعود رضي الله عنه: فاقرؤوه =

= كما عُلِّمتم، وإياكم والتنطع والاختلاف.

- وفيه (٣٠٦٥٢) عن سعيد بن جبير، قال: اقرؤوا القرآن صبيانية، ولا تنطّعوا فيه.

أي: قراءة سهلة غير مُتكلفة كقراءة الصبيان للقرآن في الكتاتيب بدون تكلُّف ولا تنطع.

- وفي «طبقات الحنابلة» (١/ ٢١٣) قال أبو بكر الخلال: وأخبرنا أحمد بن يزيد الوراق، قال: سمعت أحمد بن حنبل يسأل عن الهمز في القرآن؟ فقال: تُعجبني القراءة السهلة.

- وقال سهل التستري في «تفسيره» (ص٢١): وإني أخاف بعد ثلاثمائة إلى ما فوقها أن يندرس القرآن بالتشاغل بالألحان والقصائد والأغاني.

قيل له: وكيف ذلك يا أبا محمد؟!

فقال: لأنهم ما أحدثوا هذه الألحان والقصائد والأغاني إلّا للتكسّب بها، حتى ملك إبليس قلوبهم، كما ملك قلوب شعراء الجاهلية، وحرموا فهم القرآن والعمل لله به. اهـ.

- وفي «الحلية» (٥/ ٣٤٣) عن عثمان بن عبد الحميد بن لاحق، قال: سمعت أبي يقول: قرأ رجلٌ عند عمر بن عبد العزيز سورة وعنده رهطٌ، فقال بعض القوم: لَحَن.

فقال له عمر: أما كان فيما سمعت ما يَشغلك عن اللحن؟!

- وفي «كتاب السبعة في القراءات» (ص٧٦) قال حمزة الزيات - وهو أحد القُراء السبعة رحمه الله -: إن لهذا التحقيق مُنتهى يُنتهى إليه، ثم يكون قبيحًا! مثل البياض؛ له منتهى ينتهي إليه، وإذا زاد صار برصًا، ومثل الجعودة لها مُنتهى تنتهي إليه، فإذا زادت صارت قططًا.

- وفي «التمهيد في معرفة التجويد» (ص٩٤) قال حمزة: إنما القراءة بمنزلة الشَّعْر، إذا كان جعدًا قططًا سَمُجَ، وإذا كان سبطًا سَمُج، وإنما حسنه أن يكون بين ذلك، وكذلك القراءة.

- وفيه: قال سليم: شهدت حمزة وأتاه رجل فقال له: جئت لأقرأ عليك بالتحقيق، فبكى، وقال: يا ابن أخي، إن التحقيق صونُ القرآن، فإذا صُنتَه فقد حقَّقته، هذا التشديق! قال: فمضى فلم يقرأ عليه. =

....

= ـ وفي «التحديد في الإتقان والتجويد» للداني (ص١٩٩) حدثنا جعفر بن شكل، قال: جاء رجل إلى نافع [وهو إمام قراء أهل المدينة]، فقال: تأخذ عليَّ الحدر، فقال نافع: ما الحدر؟ ما أعرفها، أسمعنا. قال: فقرأ الرجل، فقال نافع: الحَدْر ـ أو قال: حَدرُنا ـ: أن لا نُسقط الإعراب، ولا ننفي الحروف، ولا نُخفِّف مشددًا، ولا نُشدِّد مخففًا، ولا نقصر ممدودًا، ولا نُمد مقصورًا، قراءتنا قراءة أكابر أصحاب رسول الله ﷺ، سَهْلٌ جزلٌ، لا نمضغ ولا نلوك، ننبر ولا نبتَهِر، نُسَهِّل ولا نُشدِّد، نقرأ على أفصح اللغات وأمضاها، ولا نلتفت إلى أقاويل الشعراء وأصحاب اللغات، أصاغر عن أكابر، مَليٌّ عن وفيٍّ، دينُنا دين العجائز، وقراءتنا قراءة المشايخ، نسمع في القرآن، ولا نستعمل فيه بالرأي، ثم تلا نافع: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ﴾ إلى آخر الآية.

قال أبو عمرو الداني: وهذا كلام من أُيِّد، ووفِّق، ونُصِرَ، وفَهِمَ، وجُعِلَ إمامًا عَلَمًا يُقتفى أثرُه، ويُتبَّع سُننه. وهذه الطريقة التي وصفها وبيَّنها وأوضحها وعرَّف أن الصحابة ﷺ احتذوها، هي التي يجب على قُراء القرآن أن يمتثلوها في التحقيق، ويسلكوها في التجويد، وينبذوا ما سواها مما هو مخالف لها وخارج عنها. وعلى ذلك وجدنا الأئمة من القراء والأكابر من أهل الأداء. اهـ.

وقد عقد الداني في كتابه هذا بابًا في بيان هذه المسألة المهمة فقال: (باب ذكر الإفصاح عن مذاهب الأئمة في حد التحقيق ونهاية التجويد وما جاء عنهم من الكراهة في التجاوز عن ذلك)، وفيه (ص١٩٣): اعلموا أن التحقيق الوارد عن أئمة القراءة حده: أن توفى الحروف حقوقها، من المد إن كانت ممدودة، ومن التمكين إن كانت ممكنة، ومن الهمز إن كانت مهموزة، ومن التشديد إن كانت مشددة، ومن الإدغام إن كانت مدغمة، ومن الفتح إن كانت مفتوحة، ومن الإمالة إن كانت ممالة، ومن الحركة إن كانت متحركة، ومن السكون إن كانت مسكنة، من غير تجاوز ولا تعسف ولا إفراط ولا تكلف.. فأما ما يذهب إليه بعض أهل الغباوة من أهل الأداء من الإفراط في التمطيط، والتعسف في التفكيك، والإسراف في إشباع الحركات، وتلخيص السواكن إلى غير ذلك من الألفاظ المستبشعة والمذاهب المكروهة، فخارجٌ عن مذاهب =

....

= الأئمة وجمهور سلف الأمة، وقد وردت الآثار عنهم بكراهة ذلك... إلخ

- قال ابن الجزري في «النشر في القراءات العشر» (١/ ٢١٣): فليس التجويد: بتمضيغ اللسان، ولا بتقعير الفم، ولا بتعويج الفكِّ، ولا بترعيد الصوت، ولا بتمطيط الشدِّ، ولا بتقطيع المدِّ، ولا بتطنين الغنات، ولا بحصرمة الراءات، قراءة تنفر عنها الطباع، وتمُجُّها القلوب والأسماع، بل القراءة السهلة العذبة الحلوة اللطيفة، التي لا مضغ فيها ولا لوك، ولا تعسُّف ولا تكلُّف، ولا تصنُّع ولا تنطُّع، لا تخرج عن طباع العرب، وكلام الفصحاء بوجه من وجوه القراءات والأداء. اهـ.

- قال الطرطوشي في «الحوادث والبدع» (ص٢٠٦): فصل: ومما ابتدعه الناس في القرآن الاقتصار على حفظ حروفه؛ دون التفقه فيه:.. وهذا هو حال المقرئين في هذا العصر؛ فإنك تجد أحدهم يروي القرآن بمائة رواية، ويثقِّف حروفه تثقيف القِدح، وهو أجهل الجاهلين بأحكامه، فلو سألته عن حقيقة النية في الوضوء، ومحلها، وعزوبها، ورفضها، وتفريقها على أعضاء الوضوء لم يجد جوابًا، وهو يتلو عمره: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ﴾ بل لو سألته عن أول درجة فقلت له: أمر الله تعالى على الوجوب هو أم على الندب والاستحباب، أم على الوقف، أم على الإباحة، وطالبته بفهم هذه الدقائق ووجوبها وترتيبها لم يجد جوابًا. اهـ.

- قال ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (١٦/ ٥٠): وأما في باب فهم القرآن فهو دائم التفكر في معانيه، والتدبر لألفاظه، واستغنائه بمعاني القرآن وحكمه عن غيره من كلام الناس، وإذا سمع شيئًا من كلام الناس وعلومهم عرضه على القرآن؛ فإن شهد له بالتزكية قبله، وإلَّا ردَّه، وإن لم يشهد له بقبول ولا ردّ وقفه، وهمته عاكفة على مراد ربه من كلامه.

ولا يجعل همَّته فيما حُجِب به أكثر الناس من العلوم عن حقائق القرآن؛ إما بالوسوسة في خروج حروفه، وترقيقها، وتفخيمها، وإمالتها، والنطق بالمد الطويل، والقصير، والمتوسط وغير ذلك. فإن هذا حائل للقلوب، قاطع لها عن فهم مراد الرب من كلامه، وكذلك شغل النطق بـ ﴿ءَأَنذَرۡتَهُمۡ﴾، وضم الميم من ﴿عَلَيۡهِمۡ﴾، ووصلها بالواو، وكسر الهاء، أو ضمها ونحو =

أي: ليُحلُّوا حلاله ويُحرِّموا حرامه، ويقفوا عند مُتشابهه[(١)].

٥٣ ـ أخبرنا محمد، قال: وثنا جعفر بن محمد الصندلي، قال: سمعت أبا الحسن محمد بن محمد بن أبي الورد يقول: كتب حذيفة المرعشي إلى يوسف بن أسباط: بلغني أنك بعت دينك بحبَّتين[(٢)]؛ وقفت على صاحب لبنٍ فقلت: بكم هذا؟ فقال: هو لك بسُدسٍ. فقلت: لا بثُمنٍ. فقال: هو لك. وكان يَعرِفُك، اكشِف عن رأسك قناع الغافلين، وانتبه من رقدة الموتى، واعلم أنه من قرأ القرآن ثم آثر الدنيا لم آمن أن يكون بآيات الله من المُستهزئين[(٣)].

٥٤ ـ أخبرنا محمد، قال: أنبا أبو محمد عبد الله بن صالح البخاري، قال: ثنا

= ذلك. وكذلك مراعاة النغم وتحسين الصوت. وكذلك تتبع وجوه الإعراب واستخراج التأويلات المستكرهة التي هي بالألغاز والأحاجي أشبه منها بالبيان. اهـ.

(١) في «اقتضاء العلم العمل» (١١٦) عن عبد الصمد بن يزيد، قال: سمعت الفضيل، يقول: إنما نزل القرآن ليُعمل به، فاتخذ الناس قراءته عملًا.
قال: قيل: كيف العمل به؟
قال: أي ليُحلوا حلاله، ويحرموا حرامه، ويأتمروا بأوامره، وينتهوا عن نواهيه، ويقفوا عند عجائبه.

(٢) في «المجالسة وجواهر العلم» (٢٠٢٤): (بفلسين).

(٣) في «مسند الدارمي» (٥٩٢) عن الحسن، أنه دخل السوق، فساوم رجلًا بثوب، فقال: هو لك بكذا وكذا، والله لو كان غيرك ما أعطيته. فقال: فعلتموها؟ فما رُئي بعدها مُشتريًا من السوق، ولا بائعًا حتى لحق بالله ﷻ.
ـ وفيه (٥٩٣) عن أبي معشر عن إبراهيم: أنه كان لا يشتري ممن يعرفه.
ـ وفي «طبقات الحنابلة» (١/ ٢٢٤) قال إبراهيم الحربي: ما أخذتُ على علم قطُّ أجرًا إلَّا مرةً واحدة، فإني وقفت على باب بقَّالٍ فوزنت له قِيراطًا إلَّا فِلسًا، فسألني عن مسألةٍ فأجبته، فقال للغلام: أعطه بقيراطٍ ولا تَنقُصه شيئًا، فزاداني فِلسًا.

مخلد بن الحسن بن أبي زُميلٍ، قال: ثنا أبو المليح، قال: كان ميمون بن مهران يقول: لو صلح أهل القرآن؛ صلُح الناس.

٥٥ ـ أخبرنا محمد، قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن صالح البخاري، قال: ثنا عبدة بن عبد الرحيم المروزي، قال: أنبا عبد الله بن يزيد المُقرئ، قال: أنبا حيوة ـ يعني: ابن شريح ـ، قال: حدثني بشير بن أبي عَمرو الخولاني، أن الوليد بن قيس حدَّثه؛ أنه سَمِعَ أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون خَلْفٌ بعد سنين[1] أضاعوا الصلاة، واتبعوا الشهوات فسوف يلقون [٨٠/ ب] غيًّا، ثم يكون خَلْفٌ يقرؤون القرآن لا يَعدو تراقيهم، ويقرأ القرآن ثلاثة: مؤمنٌ، ومنافقٌ، وفاجر».

فقال بشير: فقلت للوليد: ما هؤلاء الثلاثة؟

فقال: المنافقُ: كافرٌ به.

والفاجرُ: يتأكَّلُ به.

والمؤمن: مؤمن به[2].

٥٦ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: ثنا إسحاق بن إبراهيم بن زيد، قال: ثنا سعد بن الصلت، قال: ثنا الأعمش، عن خيثمة، عن الحسن، قال: مررتُ أنا وعمران بن الحصين رضي الله عنه على رجلٍ يقرأ سورة يوسف، فقام عمران يستمع لقراءته، فلما فرغ سأل، فاسترجع، وقال: انطلق فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قرأ القرآن فليسألِ الله به، فإنه سيأتي قومٌ يقرؤون القرآن يَسألون الناس به»[3].

---

(١) في «المسند»: (بعد ستِّين سنة).

(٢) رواه أحمد (١١٣٤٠)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (٦٤٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٥٥). وقد تقدم نحوه برقم (٣٦) عن علي رضي الله عنه في أن القراء ثلاثة.

(٣) رواه أحمد (١٩٨٨٥ و١٩٩١٧ و١٩٩٤٤)، والترمذي (٢٩١٧)، وسعيد بن =

٥٧ ـ أخبرنا محمد، قال: وثنا أبو بكر بن عبد الحميد الواسطي، قال: ثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال: ثنا يزيد بن هارون، قال: أنبا شريك بن عبد الله، عن منصور، عن خيثمة، عن الحسن، قال: كنت أمشي مع عمران بن الحُصين ﵁ أحدنا آخذ بيد صاحبه، فمررنا بسائلٍ يقرأُ القرآن، فاحتبس عمران يستمع القرآن، فلما فرغ سأل، فقال عمران: انطلق بنا فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**اقرؤوا القرآن، وسلوا الله به، فإن بعدكم قومًا يقرؤون القرآن، يسألون الناس به**».

٥٨ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد السوانيطي[(١)]، قال: ثنا مقدام بن داود المصري، قال: ثنا أسد بن موسى، قال: ثنا عبد الله بن وهب، عن الماضي بن محمد، عن أبان، عن أنس بن مالك ﵁، قال: قال [٨٠/ب] رسول الله ﷺ: «**يُؤتى بحملةِ القرآن يومَ القيامة فيقول الله تعالى: أنتم وُعاةُ كلامي، آخذكُم بما آخذ به الأنبياء إلَّا الوَحي**»[(٢)].

قال محمد بن الحسين:

في هذا بلاغٌ لمن تدبَّره فاتقى الله، وأجلَّ القرآن وصانه، وباع ما يَفنى بما يَبقى، والله الموفِّق لذلك.

= منصور في «تفسيره» (٤٥). قال الترمذي ﵀: هذا حديث حسن ليس إسناده بذاك. اهـ.

قلت: في إسناده: خيثمة، قال ابن معين: خيثمة بن أبي خيثمة البصري ليس بشيء. اهـ.

وقال العقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٢٩): لا يتابع عليه، ولا يعرف إلَّا به. اهـ.

(١) في الأصل: (السوابيطي)، وما أثبته من (ب)، و«تاريخ بغداد» (ترجمة/ ٢٤٠).

(٢) رواه أبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن» (٤٦) من طريق المصنف.

وفي إسناده: أبان بن أبي عياش، قال أحمد: كان منكر الحديث.

وقال يحيى: أبان متروك الحديث. انظر: «تهذيب الكمال» (٢/ ١٩).

وقد روي نحوه عن بعض السلف كما تقدم برقم (١٩ و٢٠).

٦ - باب

أخلاق المُقرئ إذا جلس يُقرئ ويُلقِّن لله عَزَّوَجَلَّ ماذا ينبغي له أن يَتخلَّق به؟

قال محمد بن الحسين:

٥٩ - ينبغي لمن علَّمه الله عَزَّوَجَلَّ كتابه، فأحبَّ أن يجلسَ في المسجد يُقرِئ القرآن لله عَزَّوَجَلَّ، يغتنِم قول النبي ﷺ: «**خيرُكم من تعلَّمَ القرآنَ وعلَّمَه**»[1].

فينبغي له أن يستعملَ من الأخلاق الشريفة ما يدلُّ على فضله وصدقه:

- وهو أن يتواضع في نفسه إذا جلس في مجلسه، ولا يتعاظم في نفسه.

- وأُحبُّ له أن يَستقبِلَ القبلة في مجلسه؛ لقول النبي ﷺ: «**أفضلُ المجالسِ ما استُقبل به القبلة**»[2].

---

(١) رواه البخاري، وقد تقدم تخريجه برقم (٣١ - ٣٢).

(٢) رواه المصنف في «أخبار عمر بن العزيز» (٢٤)، وهو حديث ضعيف كما بينته هناك.

- وعند ابن أبي شيبة (٢٦٤٥٧) عن سليمان بن موسى، قال: إن لكل شيءٍ شرفًا، وأشرف المجالس ما استقبل به القبلة، وقال: ما رأيت سفيان يجلس إلَّا مُستقبل القبلة.

- وترجم البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الأدب المفرد» بابًا فيه، فقال: (باب استقبال القبلة)، وذكر بإسناده عن سفيان بن منقذ، عن أبيه، قال: كان أكثر جلوس =

• ويتواضعَ لمن يُلقِّنه القرآن، ويُقبِلَ عليه إقبالًا جميلًا.

• وينبغي له أن يستعملَ مع كلِّ إنسانٍ يُلقِّنه ما يَصْلحُ لمثله.

• إذا كان يتلقَّن عليه الكبير والصغير والحدث، والغني والفقير: فينبغي له أن يُوفِّي كلَّ ذي حقٍّ حقَّه، ويعتقِدَ الإنصاف إن كان يُريد الله عَزَّوَجَلَّ بتلقينه القرآن.

• فلا ينبغي له أن يُقرِّب الغني ويُباعد الفقير.

• ولا ينبغي له أن يرفق بالغني، ويحزق[1] على الفقير، فإن فعل هذا فقد جار في فعله، فحُكمه أن يعدل بينهما[2] [٨١/أ].

• ثم ينبغي له أن يحذر على نفسِه التواضع للغني، والكِبر على الفقير، بل يكون مُتواضِعًا للفقير، مُقرِّبًا لمجلسه مُتعطِّفًا عليه، يتحبَّبُ إلى الله عَزَّوَجَلَّ بذلك[3].

= عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وهو مستقبل القبلة.

- وقال الخطيب في «الجامع لأخلاق الرواي» (٢/ ٧٣) (جلوس المحدِّث تُجاه القبلة).

- وفيه (١٢٠٥) عن ابن جابر، قال: أقبل مغيث بن سُمي إلى مكحول، فأوسع له إلى جنبه، فأتى وجلس مقابل القبلة، وقال: هذا أشرف المجالس.

(١) في (ب): (ويخرق)، وصححت في الهامش: (ويحرد).
والحزق: الشدة، والحرد: الغضب.

(٢) في «المجالسة» للدينوري (٦١٩) عن مجاهد قال: يؤتى بِمُعلم الكُتَّاب يوم القيامة، فإن كان عدَلَ بين الغِلمانِ، وإلَّا أُقيمَ مع الظَّلمة.
- وفي «الكامل» لابن عدي (٣/ ١٣٩) عن مكحول قال: إذا رأيت المُعلِّم لا يعدل بين الصِّبيان كُتِبَ من الظَّلمة.
- وفي «آداب المعلمين» لابن سحنون (٩٧) قال سحنون: وليجعلهم بالسواء في التعليم الشريف والوضيع وإلَّا كان خائنًا.

(٣) قال الدارمي رَحِمَهُ اللَّهُ في «المسند» (١/ ٣٩٢): (باب التسوية في العلم). =

٦٠ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: ثنا إسحاق بن الجرَّاح الأذني[١]، ومحمد بن عبد الملك الدقيقي، قالا: ثنا جعفر بن عون، قال: أنبا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس في قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾ [لقمان: ١٨]، قال: يكون الغنيُّ والفقير عندك في العِلم سواء[٢].

٦١ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا ابن أبي داود، قال: ثنا بشر بن خالد العسكري، قال: ثنا شبابة ـ يعني: ابن سوَّار ـ، عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية في قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾، قال: يكون الغنيُّ والفقيرُ عندك في العلم سواء.

❁ قال محمد بن الحسين:

٦٢ ـ ويتأول فيه ما أدَّب الله به نبيه ﷺ حيث أمره أن يُقرِّب الفقراء، ﴿وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾ [الكهف: ٢٨] إذ كان قومٌ أرادوا الدنيا، فأحبوا مِن النبي ﷺ أن يُدني منه مجلسهم، وأن يرفعهم على من سواهم من الفقراء، فأجابهم النبي ﷺ إلى ما سألوا، لا لأنه أراد الدنيا؛ ولكنه يتألَّفهم على الإسلام، فأرشد الله نبيه ﷺ على أشرف الأخلاق عنده، فأمره أن يُقرِّب الفقراء وينبسط إليهم، ويصبر عليهم، وأن يُباعِدَ الأغنياء الذين يميلون إلى الدنيا، ففعل ﷺ.

= وفيه (٤١٩) عن ابن عون، قال: كلموا محمدًا [بن سيرين]، في رجل ـ يعني: يحدثه ـ، فقال: لو كان رجلًا من الزنج، لكان عندي وعبد الله بن محمد في هذا سواء.

(١) في الأصل: (الأزدي)، وما أثبته من ترجمته من «تهذيب الكمال» (٢/ ٤١٦).

(٢) قال الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في «تفسيره» (١٨/ ٥٥٩): ولا تعرض بوجهك عمن كلمته تكبُّرًا واستحقارًا لمن تكلمه؛ وأصل الصعر: داء يأخذ الإبل في أعناقها أو رؤوسها حتى تلفت أعناقها عن رءوسها، فيُشبّه به الرجل المتكبر على الناس. اهـ.

وهذا أصلٌ يحتاج إليه جميع من جلس يُعلِّم القرآن والعلم، يتأدَّب به، ويُلزم نفسه ذلك إن [٨١/ب] كان يُريد الله عَزَّوَجَلَّ بذلك.

وأنا أذكرُ ما فيه ليكون الناظِرُ في كتابنا هذا فقيهًا بما يتقرَّبُ به إلى الله عَزَّوَجَلَّ، يُقرئ لله عَزَّوَجَلَّ، ويقتضي ثوابَه من الله لا من المخلوقين.

٦٣ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، قال: ثنا أحمد بن محمد [بن يحيى بن] سعيد القطان، قال: ثنا عَمرو بن محمد العَنْقَزي، قال: ثنا أسباط، عن السدي، عن أبي سعيد الأزدي ـ وكان قارئ الأزد ـ، عن أبي الكنود، عن خبَّاب بن الأرت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾، إلى قوله: ﴿فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٥٢﴾﴾ [الأنعام]، قال: جاء الأقرع بن حابس التميمي، وعُيينة بن حصن الفزاري فوجدا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع صُهيب، وبلال، وعمار، وخبَّاب قاعدًا في أُناس من الضُّعفاء من المؤمنين، فقالا: إنا نُريد أن تجعلَ لنا منك مجلسًا تَعرفُ لنا به العرب، نأتيك فنستحي أن ترانا العربُ مع هذه الأعبد، فإذا نحن جئناك فنحِّهم عنا ـ أو كما قالا ـ فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت.

فقال: «نعم».

فقالا: فاكتب لنا عليك كتابًا.

قال: فدعا بالصحيفة، ودعا عليًّا ليكتُبَ ونحن قُعودٌ في ناحيةٍ، فنزل جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، فقال: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٥٢﴾﴾، ثم ذكر الأقرع وعُيينة، فقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓا۟ أَهَـٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ ۗ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّـٰكِرِينَ ﴿٥٣﴾﴾ [الأنعام]، ثم قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَـٰتِنَا فَقُلْ سَلَـٰمٌ

عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤]. [٨٢/أ]

قال: فرمى رسول الله ﷺ بالصَّحيفة، ثم دعانا فأتيناه، فقال: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾، قال: فدنونا منه حتى وضعنا رُكَبَنا على ركبته، وكان رسول الله ﷺ يجلسُ معنا، فإذا أراد أن يقوم قام وتركنا، فأنزل الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾، يقول: لا تَعْدُ عيناك عنهم وتجالس الأشراف، ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا﴾، يعني: عيينة والأقرع، ﴿وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴿٢٨﴾﴾ [الكهف]، ثم ضرب لهم مثلَ رجلين، ومثل الحياة الدنيا، قال: فكنا نقعدُ مع النبي ﷺ، فإذا بلغنا الساعة التي يقوم قُمنا وتركناه حتى يقوم[(١)].

قال محمد بن الحسين:

أحقُّ الناس باستعمال هذا بعدَ رسول الله ﷺ أهل القرآن إذا جلسوا لتعليم القرآن يريدون به وجه الله عَزَّ وَجَلَّ.

٦٤ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا الفريابي، قال: ثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملي، قال: ثنا عيسى بن يونس، عن هارون بن أبي وكيع[(٢)]، قال: سمعت زاذان أبا عمر يقول: دخلت على ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فوجدت أصحاب الخزِّ واليَمنيَّة قد سبقوني إلى المجلس، فناديتُه: يا عبد الله، من أجلِ أني رجلٌ أعمى أدنيت هؤلاء وأقصيتني؟!

---

(١) رواه ابن ماجه (٤١٢٧)، والطبري في «التفسير» (٩/ ٢٥٩).
قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في «التفسير» (٣/ ٢٦٠): هذا حديث غريب، فإن هذه الآية مكية، والأقرع بن حابس وعيينة إنما أسلما بعد الهجرة بدهر. اهـ.

(٢) كذا في الأصل، وفي زوائد المروزي على كتاب «الزهد» لابن المبارك (١٤١٦) يرويه هارون، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان.

فقال: ادنُه. فدنوت حتى ما كان بيني وبينه جليسٌ[١].

قال محمد بن الحسين:

٦٥ ـ وأحبُّ له إذا جاءه من يُريد [٨٢/ب] أن يقرأ عليه من صغيرٍ أو حدثٍ أو كبيرٍ أن يعتبرَ كلَّ واحدٍ منهم قبل أن يُلقِّنه من سورة البقرة، يعتبره بأن يَعرف ما معه من الحمد إلى مقدارِ رُبع سُبع أو أكثر مما يؤدي به صلواته، ويَصلحُ أن يؤم به في الصلوات إذا احتيج إليه، فإن كان يُحسنه وكان تعلمه في الكُتَّاب[٢] أصلح من لسانه وقوَّمه حتى يَصلح أن يؤدي به فرائضه، ثم يبتدئ فيُلَقِّنه من سورة البقرة[٣].

---

(١) في «الجامع لأخلاق الراوي» (٦٦١) عن الفضل بن زياد، قال: سألت أبا عبد الله وهو أحمد بن حنبل، قلت: فإن كان رجل له إخوان يخصُّهم بالحديث، لا ترى ذلك؟

قال: ما أحسن الإنصاف، ما أرى يسلم أصحاب الحديث من هذا.

قال الخطيب البغدادي: ومباح للمُحدِّث أن يؤثر حفاظ الطلبة وأهل المعرفة والفهم منهم، وإن كان الأفضل أن يعدل بينهم، ولا يؤثر بعضهم على بعض. اهـ.

(٢) الكُتَّاب والكتاتيب، وهو مكان صغير لتعليم الصبيان القراءة والكتابة وتلاوة القرآن وحفظة. وقد تقدم التعريف بها عند رقم (٢٧).

(٣) وهذا هو الأصل أن يبدأ بترتيب المصحف، ولكن رخَّص أهل العلم لمعلم الصبيان أن يبدأ في تعليمهم بقصار السور لسهولة حفظها، ولم يعدُّوا هذا داخلًا في قراءة القرآن منكَّسًا.

ـ قال ابن قدامة في «المغني» (١/ ٣٥٦): قال أحمد لما سُئل عن هذه المسألة: لا بأس به، أليس يُعلَّم الصبي على هذا؟

وقال في رواية مهنا: أعجب إليَّ أن يقرأ من البقرة إلى أسفل. اهـ.

قلت: وإن بدأ معه بتعليم المفصَّل فحسن، فقد روى ابن أبي شيبة (٣٠٧١٩) عن سالم، عن ابن عمر ﵄، قال: سألني عمر: كم معك من القرآن؟ قلت: عشر سور.

=

• وأحبُّ لمن يُلقِّن إذا قُرِئ عليه أن يُحسن الاستماع إلى من يقرأ عليه، ولا يشتغل عنه بحديثٍ ولا غيره، فبالحري أن ينتفعَ به من[1] يقرأ عليه، وكذا ينتفعُ هو أيضًا، ويتدبَّر ما يسمعُ من غيره، ورُبما كان سماعه للقرآن من غيره فيه زيادة منفعةٍ وأجر عظيم، ويتأوَّل قول الله عز وجل: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾﴾ [الأعراف].

فإذا لم يتحدَّث مع غيره وأنصت إليه أدركته الرحمة من الله، وكان أنفعَ للقارئ عليه.

وقد قال النبي ﷺ لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «اقرأ عليَّ».

قال: فقلت: يا رسول الله، أقرأُ عليك، وعليك أُنزِل؟!

قال: «فإني أُحبُّ أن أسمعه من غيري».

٦٦ ـ أخبرنا محمد، قال: أنبا الفريابي، قال: ثنا محمد بن الحسن البلخي، قال أنبا عبد الله بن المبارك، قال: أنبأ سفيان، عن سليمان ـ يعني: الأعمش ـ، عن إبراهيم، عن عَبيدة، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**اقرأ عليَّ**».

فقلت: أقرأُ عليك [وعليك] أُنزل؟!

قال: «إني أُحبُّ أن أسمعه من غيري».

قال: فافتتحت سورة النساء، فلما بلغت: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ [النساء] [٨٣/أ]، قال:

= فقال لعبيد الله بن عمر: كم معك من القرآن؟ قال: سورة.

قال عبد الله: فلم ينهنا، ولم يأمرنا، غير أنه قال: وإن كنتم مُتعلِّمين منه بشيء؛ فعليكم بهذا المفصَّل فإنه أحفظ.

قلت: والمفصل من سورة (ق) إلى آخر القرآن على الصحيح من أقوال أهل العلم.

(١) في الأصل: (ومن)، وما أثبته من (ب).

فرأيت عينيه تَذْرُفَانِ، فقال لي: «**حَسْبُكَ**»[1].

٦٧ ـ وأحبُّ لمن كان يُقرئ أن لا يَدرس عليه وقت الدرس إلَّا واحد، ولا يكون ثانيًا معه فهو أنفع للجميع.

---

(١) رواه البخاري (٥٠٥٠)، ومسلم (٨٠٠).

في هذا الحديث عدة فوائد لأهل القرآن:

١ ـ فيه صفة بكاء النبي ﷺ عند قراءة القرآن وأنه ليس فيه رفع الصوت.

ـ قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «زاد المعاد» (١/ ١٧٦): وأما بكاؤه ﷺ فكان من جنس ضحكه، لم يكن بشهيق ورفع صوت، كما لم يكن ضحكه بقهقهة؛ ولكن كانت تدمع عيناه حتى تهملا، ويسمع لصدره أزيز. اهـ.

٢ ـ وفيه قول الشيخ للقارئ عند إيقافه: (حسبُك).

٣ ـ وفيه جواز الوقف الكافي.

قال الداني في «الوقف والابتداء» (ص١٠): اعلم أن الوقف الكافي هو الذي يحسن الوقف عليه أيضًا والابتداء بما بعده، غير أن الذي بعده متعلِّق به من جهة المعنى دون اللفظ.

وقال (ص٥): فأما القطع على الكافي الذي هو دون التمام فمستعمل جائز. وقد وردت السنة عن رسول الله ﷺ به، وثبت التوقيف عنه باستعماله. ثم ذكر حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هذا، وقال: ألا ترى أن القطع على قوله: ﴿شَهِيدًا﴾ كاف وليس بتام؛ لأن المعنى: فكيف يكون حالهم إذا كان هذا؟ ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾، فما قبله متعلق بما بعده، والتمام: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾﴾؛ لأنه انقضاء القصة، وهو في الآية الثانية.

وقد أمر النبي ﷺ عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يقطع دونه مع تقارب ما بينهما، فدلَّ ذلك دلالة واضحة على جواز القطع على الكافي ووجوب استعماله، وبالله التوفيق. اهـ.

٤ ـ أن إيقاف القراءة لا يكون إلَّا بعد إتمام الآية لا في وسطها.

ففي «فضائل القرآن» لأبي عبيد (٢٥٨) عن عبد الله بن أبي هذيل: كانوا يكرهون أن يقرؤوا بعض الآية ويدعوا بعضها.

٥ ـ سُنية سماع القرآن من الغير والإنصات له.

وأما التلقين: فلا بأس أن يُلقِّن الجماعة[١].

• وينبغي لمن قُرئ عليه القرآن فأخطأ فيه أو غَلِط، أن لا يُعنِّفه، وأن يرفُق به، ولا يجفو عليه، ويصبر عليه، فإني لا آمن أن يجفو عليه فينفِر عنه، وبالحريِّ أن لا يعود إلى المسجد، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «علِّموا ولا تُعنِّفوا، فإن المُعلِّم خيرٌ من المُعنِّف».

وقال ﷺ: «إنما بُعثتم مُيسِّرين ولم تُبعثوا مُعسِّرين».

٦٨ ـ **أخبرنا** محمد، قال: ثنا حامد بن شعيب البلخي، قال: ثنا بشر بن الوليد.

قال: أخبرنا محمد، قال: وثنا عمر بن أيوب السقطي، قال: ثنا الحسن بن عرفة.

قالا: ثنا إسماعيل بن عياش، عن حُميد بن أبي سويد، عن عطاء بن أبي رباح، عن

---

(١) التلقين: هو أن يقرأ الشيخ على طلابه وهم يستمعون.

وفي «البيان والتحصيل» (١٨/ ٣٤٩): قيل لمالك رحمه الله: فهل يجتمعون فيقرأ هذا من سورة، وهذا من سورة، ومعهم رجل إذا تعايا أحدهم فتح عليه؟

فقال: ما يعجبني هذا ولا أُحبه، قال الله ﷻ: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾﴾ [الأعراف]، وهؤلاء يقرؤون هذا من ناحية، وهذا يقرأ من ناحية، هذا يشبه الاستخفاف بالقرآن، والذي بلغني عن بعض الناس من قراءته إياه منكوسًا، والآية من هذه السورة، والآية من هذه السورة، فلا يعجبني هذا ولا أحبه؛ ولكن يقرأ كل واحد منهم على رجلٍ، أو يقرأ عليهم رجل منهم. اهـ.

قال ابن رشد: فوجه الكراهة في ذلك أنه إذا قرأت الجماعة على الواحد لا بد أن يفوته سماع ما يقرأ به بعضهم ما دام يصغي إلى غيرهم ويشتغل بالرد على من يصغي إليه منهم، فقد يخطئ في ذلك الحين، ويظن أنه قد سمعه وأجاز قراءته، فيحمل عنه الخطأ ويظنه مذهبًا له. وكذلك إذا قرأت الجماعة على الجماعة؛ لأن كل واحد من الجماعة التي تقرأ عليها الجماعة لا بد أن يفوته سماع ما يقرأ به بعضهم ما دام يصغي إلى غيرهم ويشتغل بالرد على من يخطئ منهم. اهـ.

أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «علِّموا ولا تُعنِّفوا؛ فإن المُعلِّم خيرٌ مِن المُعنِّف»[١].

٦٩ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، قال: ثنا علي بن الجعد، قال: أنبا شعبة، عن أبي التياح، قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه، يُحدِّث عن النبي ﷺ قال: «يسِّروا ولا تُعسِّروا، وسكِّنوا ولا تنفروا»[٢].

٧٠ ـ أخبرنا محمد، قال: أنبا أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، قال: ثنا محمد بن بكار، قال: ثنا عنبسة بن عبد الواحد، عن عمرو بن عامرٍ البجلي، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: تعلموا العلم، وتعلموا للعلم السكينة والحلم، وتواضعوا لمن تعلمون، وليتواضع [٨٣/ب] لكم من تعلمون، ولا تكونوا جبابرة العلماء، فلا يقومُ علمكم بجهلكم[٣].

قال محمد بن الحسين:

٧١ ـ فمن كانت هذه أخلاقه انتفع به من يقرأ عليه ثم أقول:

• إنه ينبغي لمن كان يُقرِئ القرآن لله عز وجل أن يصون نفسه عن استقضاء الحوائج ممن يقرأ عليه القرآن، وأن لا يستخدمَه، ولا يُكلِّفه

---

(١) رواه الطيالسي (٢٦٥٩)، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٢٧٤) في ترجمة حميد بن أبي سويد، وهو مكي مولى بني علقمة. وساق له ابن عدي عدة أحاديث، ثم قال: وهذه الأحاديث عن عطاء الذي يرويها عنه غير محفوظات. اهـ.

(٢) رواه البخاري (٦١٢٥)، ومسلم (١٧٣٤).

(٣) روى نحوه مرفوعًا ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٨٠٣) ولا يصح.
وقد روي موقوفًا من طرق عن عمر رضي الله عنه، وهو صحيح عنه بمجموعها.
انظر كتاب «أخلاق العلماء» (١) في أهمية الحلم لأهل العلم.

حاجةً يقومُ فيها[١].

• وأختار له إذا عرضت له حاجة أن يُكلِّفها لمن لا يقرأ عليه، وأُحب أن يصون القرآن عن أن يقضى له به الحوائج.

فإن عَرضت له حاجة؛ سأل مولاه الكريم قضاءها.

فإذا ابتدأه أحدٌ من إخوانه من غير مسألةٍ منه فقضاها، شكرَ اللهَ؛ إذ صانه عن المسألةِ والتذلُّلِ لأهل الدنيا، وإذ سهَّلَ الله له قضاءها، ثم يشكرُ من أُجري ذلك على يديه؛ فإن هذا واجبٌ عليه.

وقد رويتُ فيما ذكرتُ أخبارٌ تدلُّ على ما قلتُ.

وأنا أذكرها ليزدادَ الناظرُ في كتابنا بصيرة إن شاء الله.

٧٢ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو الفضل العباس بن يوسف الشَّكْلي، قال: ثنا إسحاق بن الجراح الأذَني، قال: ثنا الحسن بن الربيع البُوْرَاني، قال: كنت عند عبد الله بن إدريس، فلما قُمت، قال لي: سل عن سِعرِ الأشنان[٢]، فلما مشيتُ ردَّني، فقال: لا تسأل؛ فإنك تكتبُ مني الحديث، وأنا أكره أن أسأل من يسمعُ مني الحديث حاجة[٣].

---

(١) بوَّب أبو عبيد رحمه الله في «فضائل القرآن» فقال: (باب القارئ يستأكل بالقرآن، ويرزأ عليه الأموال، وما في ذلك من الكراهة والتشديد).

(٢) (الأُشْنانُ): بالضَّم والكسر: مَعْروفٌ، تُغسلُ به الثيابُ والأَيدي، والضَّم أَعلى. «تاج العروس» (٣٤/ ١٨٠).

(٣) رواه الخطيب في «الجامع لأخلاق الرواي» (٨٥٤) من طريق المصنف.

وقد عقد الخطيب في كتابه هذا عنوانًا لهذه الآثار، وقال (١/ ٥٨٠) (من تورّع أن يستقضي سامع الحديث من حاجة).

وفيه (٨٥٥) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: كان ههنا شيخ، قال: رأيت على يد أبي عبد الله جَرَبًا، فجئت بدواء، فقلت: ضع هذا عليه، فأخذه ثم ردَّه. فقلت له: لم ردَدَّته؟! فقال: أنتم تسمعون ـ يعني: مني ـ.

٧٣ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو الفضل، قال: ثنا إسحاق بن الجراح، قال: قال خلف بن تميم: مات أبي وعليه دينٌ، فأتيتُ حمزة الزَّيات[١]، فسألته أن يُكلِّم صاحب الدين أن يضعَ عن أبي مِن دَينه شيئًا، فقال لي حمزة: ويحك! إنه يقرأ عليَّ القرآن، وأنا أكره أن أشرب من بيت من يقرأ عليَّ القرآن الماء[٢]. [٨٤/أ].

٧٤ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا جعفر بن محمد الصندلي، قال: ثنا الفضل بن زياد، قال: ثنا عبد الصمد بن يزيد، قال: سمعت الفُضيل بن عياض يقول: ينبغي لحامِل القرآن أن لا يكون له حاجة إلى أحدٍ من الناس ـ إلى خليفة فمن دون ـ وينبغي أن تكون حوائج الخلق إليه.

٧٥ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا حامد بن شعيب البلخي، قال: ثنا سُريج[٣] بن يونس، قال: ثنا إسحاق بن سُليمان الرازي، وأبو النضر، عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، قال: مكتوبٌ في التوراة: عَلِّم مجَّانًا كما عُلِّمت مَجانًا[٤].

---

(١) وهو أحد القُراء السبعة رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(٢) في «شعب الإيمان» (٢٣٩٣) عن الترمذي، قال: عَبَر حمزة الزيات على باب قوم بالبصرة، فاستسقى منهم، فلما خرج إليه الكوز ردَّه، فقيل له في ذلك! فقال: أخشى أن يكون بعض صبيان هذه الدار قرأ عليَّ، فيكون ثوابي منه.
ـ وفي «الجامع لأخلاق الرواي» (٨٥٦) عن جرير بن عبد الحميد، قال: مرَّ بنا حمزة الزيات، فاستسقى الماء وقعد، ودخلت البيت فلما أردت أن أناوله نظر إليَّ، فقال: أنت هو؟ قلت: نعم. قال: أليس تحضرنا في القراءة؟ قلت: نعم. قال: رُدَّه، وأبى أن يشرب، وقام ومضى.

(٣) في الأصل: (سريح)، وما أثبته من ترجمته من «تهذيب الكمال» (١٠/ ٢٢١).

(٤) قال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١١٤٢): معناه عندهم: كما لم تغرم ثمنًا، فلا تأخذ ثمنًا، والمجان عندهم: الذي لا يأخذ لعلمه ثمنًا.اهـ.
وفي «تفسير ابن أبي حاتم» (٤٤٩)، و«الحلية» (٢/ ٢٢٠) عن أبي العالية =

٧٦ ـ أخبرنا محمد، قال: أنبا أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، قال: ثنا شجاع ابن مخلد، قال: ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي راشد الحُبراني، قال: قال عبد الرحمٰن بن شبل: قال رسول الله ﷺ: «اقرؤوا القرآن، ولا تغلوا فيه، ولا تجفوا عنه، ولا تأكّلوا به، ولا تستكبروا»(١).

٧٧ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو العباس أحمد بن سهل الأشناني، قال: ثنا بشر بن الوليد، قال: أنبأ فليح بن سليمان، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن معمر، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من تعلّم عِلمًا مما يُبتغى به وجه الله عز وجل، لا يتعلَّمُه إلَّا ليُصيبَ به عرضًا من الدنيا؛ لم يجد عرف(٢) الجنة يوم القيامة»(٣).

٧٨ ـ أخبرنا محمد، قال: أنبا أبو عبد الله محمد بن مخلد، قال: ثنا محمد بن إسماعيل الحسَّاني، قال: ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن واقد مولى زيد بن خُليدة، عن زاذان، قال: من قرأ [٨٤/ب] القرآن يتأكَّلُ به الناس؛ جاء يوم القيامة ووجهه

= في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [البقرة: ٤١]، يقول: لا تأخذوا عليه أجرًا، فإنما أجر العلماء والحكماء والحلماء على الله ﷻ، وهم يجدونه مكتوبًا عندهم في التوراة: يا ابن آدم، علِّم مجانًا كما عُلِّمت مجانًا.

(١) رواه أحمد (١٥٥٢٩)، وأبو عبيد القاسم بن سلَّام في «فضائل القرآن» (٢٨٨)، والبزار في «مسنده» (١٠٤٤)، والحديث إسناده صحيح.
ولفظ أحمد: «ولا تستكثروا به»، وعند أبي عُبيدٍ بشكٍّ: «ولا تستكثروا به، أو تستكبروا».
انظر «العلل» لابن أبي حاتم (٢/ ٦٢ ـ ٦٣)، و«العلل» للدارقطني (١٧٦٠ و٥٥٧).

(٢) في الأصل: (غُرفات).

(٣) رواه أحمد (٨٤٥٧)، وأبو داود (٣٦٦٤)، وابن ماجه (٢٥٢)، وعندهم زيادة: (وعرف الجنة: ريحها).

عظم ليس عليه لحم[١].

٧٩ ـ **أخبرنا** محمد، قال: ثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، قال: ثنا شعيب بن أيوب، قال: ثنا عبد الله بن نُمير، قال: ثنا معاوية النصري، [عن نهشل]، عن الضحاك، عن الأسود بن يزيد، ـ وقال غير شعيب: وعلقمة، ولم أر شعيبًا ذكر علقمة، قال: قال عبد الله ـ يعني: ابن مسعود رضي الله عنه ـ: لو أن أهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند أهله؛ سادوا به أهل زمانهم، ولكنهم بذلوه لأهل الدنيا لينالوا من دنياهم فهانوا على أهلها، سمعت نبيكم ﷺ يقول: «من جعل الهم همًّا واحدًا؛ همَّ آخرته: كفاه الله هَمَّ دُنياه، ومن تشعَّبت به الهموم في أحوال الدنيا: لم يُبال الله من أيِّ أوديتها هلك»[٢].

٨٠ ـ **أخبرنا** محمد، قال: ثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد، قال: ثنا إبراهيم بن مهدي، قال: ثنا أحمد بن عبد الله بن فيروز، قال: ثنا العباس بن بكار الضبي، قال: ثنا

---

(١) وفي «تاريخ بغداد» (١٣/ ٥٨٩) عن عطاء بن مسلم، عن عَمرو بن قيس الملائي، عن إبراهيم، قال: يجيء المعلم يوم القيامة ووجهه عظمٌ لا لحم عليه.

قال عطاء: هذا جزاء الذين يأخذون على القرآن أجرًا.

ويشهد لهذا المعنى ما رواه البخاري (١٤٧٤) عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال النبي ﷺ: «ما يزال الرجل يَسْأَلُ الناس، حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مُزْعَةُ لَحْم».

(٢) رواه ابن أبي شيبة (٣٥٤٥٤)، والعقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٣٠٩)، وابن عدي في «الكامل» (٨/ ٣٣٥)، وضعفه بسبب نهشل بن سعيد فقد اتهم بالكذب. وما بين [ ] ممن خرجه.

وروى أحمد (٢١٥٩٠)، والترمذي (٢٦٥٦)، وابن ماجه (٤١٠٥)، ولفظ حديث ابن ماجه: «مَنْ كَانَتِ الدُّنْيَا هَمَّهُ فَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَمْرَهُ وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ، وَمَنْ كَانَتِ الآخِرَةُ نِيَّتَهُ جَمَعَ اللَّهُ لَهُ أَمْرَهُ وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ»، وهو حديث صحيح.

عيسى بن عمر النحوي، قال: أقبلتُ حتى أقمت عند الحسن، فسمعته يقول: قرأ هذا القرآن ثلاثة رِجال[١]:

• فرجلٌ قرأه فاتخذه بضاعةً ونقله من بلدٍ إلى بلد[٢].

• ورجلٌ قرأه فأقام على حروفه، وضيَّع حُدوده[٣]، يقول: إني والله لا أُسقط مِن القرآن حرفًا. كثَّر الله بهم القبور، وأخلا منهم الدور، فوالله لهم أشدّ كِبرًا من صاحب السرير على سريره، ومن صاحب المنبر على منبره.

• ورجلٌ قرأه فأسهر ليله، وأظمأ نهاره، ومنع به شهوته، فخنّوا[٤] في برانسهم[٥]، وركدوا في محاريبهم[٦]، بهم ينفي الله عنَّا العدو، وبهم

(١) في الأصل: (رجلة)، وما أثبته من (ب).

(٢) في «فضائل القرآن» لأبي عبيد (١٢٥): (فصنفٌ اتخذوه بضاعة يأكلون به).
وفي «الهم والحزن» لابن أبي الدنيا (١٥٢): (ينقله من مصر إلى مصر، يطلب به ما عند الناس).

(٣) زاد أبو عبيد (١٢٥): (واستطالوا به على أهل بلادهم، واستدروا به الولاة..).
وفي «الهم والحزن»: (استدرجوا به الولاة، واستطالوا به على أهل بلادهم..).

(٤) في الأصل: (فجثوا) وما أثبته من التصويب في الهامش.
و(الخَنينُ): ضربٌ من البكاءِ دون الانتِحابِ، وأصلُ الخنين خروجُ الصّوتِ مِن الأنف كالحَنين مِنَ الفم. «لسان العرب» (١٣/ ١٤٢).
وفي «فضائل القرآن»: (وحنَّوا في برانسهم)، من الحنين وهو كتم الصوت بالبكاء.

(٥) في «الصحاح» للجوهري (٣/ ٩٠٨): (البُرنُس): قَلنسُوة طويلة، وكان النُسَّاكُ يلبسونها في صدر الإسلام.
وفي «لسان العرب» (٦/ ٢٦): البُرْنُس: كلُّ ثوبٍ رأسه منه مُلْتزِقٌ به.. إلخ.

(٦) وفي «فضائل القرآن»: وصنفٌ عمدوا إلى دواء القرآن فوضعوه على داء =

يَسقِينا [٨٥/أ] الله الغيث، وهذا الضرب من القُراء أعزُّ من الكبريت الأحمر[(١)].

قال محمد بن الحسين:

الأخبار في هذا المعنى كثيرة، ومُرادي في هذا نصيحة لأهل القرآن لئلا يبطل سعيُهم، إن هم طلبوا به شرف الدنيا حُرِموا به شرف الآخرة، إذ بذلوه لأهل الدنيا طمعًا في دنياهم، أعاذ الله حملة القرآن من ذلك.

= قلوبهم، فركدوا به في محاريبهم، وحنُّوا به في برانسهم، واستشعروا الخوف، وارتدوا الحزن.

(١) (الكِبريتُ): قيل: الياقوت الأحمر، وقيل: الذهب الأحمر، وقيل: هو جوهر.
انظر: «لسان العرب» (٥/ ٥٤).
وقد تقدم كذلك تقسيم قُراء القرآن إلى ثلاثة أقسام، انظر رقم (**٣٦** و**٥٥**).
وفي «العزلة» للخطابي (**٣٣١**) عن الحسن، قال: طلب هذا العلم ثلاثةُ أصناف من الناس، فاعرفوهم بصفاتهم:
١ ـ فصنفٌ تعلموه للمراء والجهل.
٢ ـ وصنفٌ تعلموه للاستطالة والختل ـ [يعني: الخداع] ـ.
٣ ـ وصنفٌ تعلموه للتفقه والعقل.
فصاحبُ المراء والجهل متعرِّض للقتال في أندية الرجال، يذاكرُ العلم بخفَّة الحلم، قد تسربلَ الجشع، وتبرَّأ من الورع، فدق الله تعالى من هذا خيشومه، وقطعَ منه حيزومه. [يعني: وسط صدره].
وصاحب الاستطالة والختل، ذو خبٍّ وملق، يستطيل على أشباهه من أمثاله، فيختلُهم بخلع جبينه، فهو لحلوانهم هاضم، ولدينه حاطم، فأعمى الله ﷻ على هذا خَبَرَه، وقطع من آثار العلماء أثره.
وصاحب التفقه والعقل، ذو كآبة وحزن، قد تنحَّى في بُرنسه، وقام الليل في حندسه، يعمل ويخشع، قد أوكدتاه يداه، وأعمدتاه رجلاه، فهو مقبل على شأنه، عارفٌ بأهل زمانه، قد استوحش من كل ذي ثقة من أقرانه، فشدَّ الله من هذا أركانه، وأعطاه يوم القيامة أمانه.

فينبغي لمن جلس يقرئ المسلمين أن يتأدَّب بأدب القرآن، يقتضي ثوابه مِن الله عَزَّ وَجَلَّ، يستغني بالقرآن عن كلِّ أحدٍ من الخلق، متواضعٌ في نفسه ليكون رفيعًا عند الله عَزَّ وَجَلَّ[(١)].

٨١ ـ **أخبرنا** محمد، قال: ثنا علي بن إسحاق بن زَاطِيا، قال: ثنا عبيد الله بن عمر القواريري، قال: ثنا حماد بن زيد، قال: سمعت أيوب يقول: ينبغي للعالم أن يضعَ الرَّماد على رأسه تواضعًا لله عَزَّ وَجَلَّ.

---

(١) في «الزهد» لأحمد (٢١١٢) عن عاصم، قال: قال لي أبو وائل: أتدري بما أُشبِّه قُراء أهل زماننا؟

قال: قلت: ومن يشبههم؟

قال: أُشبِّههم برجلٍ أسمن غنمًا، فلما ذبحها وجدها غثاء لا تنقي، أو رجلٌ عَمِدَ إلى دراهم فألقاها في زئبق، ثم أخرجها فكسرها فإذا هي نحاس.

٧ ـ بَاب

ذكر أخلاق من يقرأ على المُقرئ

قال محمد بن الحسين:

٨٢ ـ من كان يقرأ على غيره ويتلقَّن فينبغي له أن يُحسن الأدب في جلوسه بين يديه، ويتواضع في جُلوسه بين يديه، ويتواضع في جلوسه، ويكون مُقبلًا عليه، فإن ضجر عليه احتمله، وإن زبَره احتمله ورفق به، واعتقد له الهيبة، والاستحياء منه.

• وأحبُّ أن يتلقَّنَ ما يعلمُ أنه يضبطه، هو أعلم بنفسه، إن كان يعلم أنه لا يحتمل في التلقين أكثر من خمسٍ خمس، فلا ينبغي أن يسأل الزيادة.

وإن كان يعلم أنه لا يحتمل أن يتلقَّن إلَّا ثلاثَ آياتٍ لم [٨٥/ب] يسأل أن يُلقِّنه خمسًا، فإن لقَّنه الأستاذُ ثلاثًا لم يزده عليها، وعَلِمَ هو من نفسه أنه يحتمل خمسًا سأله أن يزيده على أرفقِ ما يكون، فإن أبى لم يُؤذِه بالطلب، وصبر على مُرادِ الأستاذ منه، فإنه إذا فعل ذلك، كان هذا الفعل منه داعية للزيادة له ممن يلقِّنه إن شاء الله[١].

(١) كان هدي السلف الصالح في حفظ القرآن حفظ القليل من آياته، ثم الاهتمام بتعلم أحكامه ومعانيه والعمل به، فحفظوا حروفه وأقاموا حدوده، بخلاف كثير من المتأخِّرين فقد اشتغلوا بحفظ حروفه وإتقانها وأهملوا تدبر معانيه والعمل به. =

. . . .

= - قال ابن كثير في «فضائل القرآن» (ص٢٢٨): واستحبَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يُلقَّن خمس آيات خمس آيات. رويناه عنه بسند جيد. اهـ.

- وعند ابن أبي شيبة (٣٠٥٤٩) عن أبي عبد الرحمٰن السُّلمي، قال: حدثنا من كان يقرئنا من أصحاب رسول الله ﷺ أنهم كانوا يقترئون من رسول الله ﷺ عشر آيات، ولا يأخذون في العشر الأُخرى حتى يعلموا ما في هذه من العمل والعلم، قال: فعلمنا العمل والعلم.

- وزاد ابن سعد في «الطبقات» (٦/ ١٧٢): فكنا نتعلم القرآن والعمل به، وإنه سيرث القرآن بعدنا قوم ليشربونه شرب الماء، لا يجاوز تراقيهم بل لا يجاوز هاهنا، ووضع يده على الحلق.

- ورواه عبد الرزاق (٦٠٢٧)، ولفظه: إذا كنا نتعلم العشر من القرآن لم نتعلم العشر التي بعدها، حتى نتعلم حلالها وحرامها، وأمرها ونهيها..

- وفي «تفسير الطبري» (١/ ٤٧) عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: كان الرجل منا إذا تعلَّم عشر آيات، لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن والعمل بهن.

- وعند ابن أبي شيبة (٣٠٥٥٠) عن أبي العالية، قال: تعلموا القرآن خمس آيات، خمس آيات، فإن رسول الله ﷺ كان يأخذه خمسًا خمسًا.

- وفيه (٣٠٥٥١) عن إسماعيل، قال: كان أبو عبد الرحمٰن يُعلمنا خمسًا خمسًا.

- وفي «البيان في عدِّ آي القرآن» للداني (ص٣٤) عن إسماعيل بن خالد، قال: قرأتُ على أبي عبد الرحمٰن السُّلمي، فلما بلغتُ العشرَ، قال: حسبُكَ، هذا عشر.

وقال سُويد: وكان يُقرؤهم عشرًا عشرًا.

- وفي «جمال القُراء» (٢/ ٤٤٦) قال أبو بكر بن عيَّاش: لما أتت بي إحدى وعشرون سنة أتيت عاصمًا - ابن أبي النجود -، فأخذت عنه القرآن خمسًا خمسًا.

قال: وأخبرني أنه أخذ على زرٍّ ثلاثًا ثلاثًا.

قال: فأخبرني أنه أخذه على ابن مسعود رضي الله عنه آيةً آيةً.

قال: فكنت إذا فرغت منها يقول لي: خذها إليك، فهي خيرٌ مما طلعت عليه الشمس، ولهي خيرٌ من الدنيا وما فيها.

. . . .

= ـ وفي «العلل ومعرفة الرجال» (١٤٥٢)، و«طبقات الحنابلة» (١/ ٩٢ ـ ٩٣) قال أبو بكر بن عيَّاش لابن المبارك: قرأتُ القرآن على عاصم بن أبي النجودِ، فكان يأمُرني أن أقرأ عليه كل يوم آيةً لا أزيدُ عليها، ويقولُ: إن هذا أثبتُ لك. فلم آمن أن يموتَ الشيخُ قبلَ أن أفرغَ مِن القرآنِ، فما زِلتُ أطلُبُ إليه حتى أذِنَ لي في خمسِ آياتٍ كل يومٍ.

ـ وفي «كتاب الإيمان» لابن منده (٢٠٧) عن ابن عمر ﵄: لقد لبثنا برهة من دهر، وأحدنا ليؤتى الإيمان قبل القرآن، تنزل السورة على محمد ﷺ فنتعلم حلالها وحرامها، وأمرها وزاجرها، وما ينبغي أن يوقف عنده منها كما يتعلم أحدكم السورة، ولقد رأيت رجالًا يؤتى أحدهم القرآن قبل الإيمان يقرأ ما بين فاتحته إلى خاتمته، ما يعرف حلاله ولا حرامه، ولا أمره ولا زاجره، ولا ما ينبغي أن يوقف عنده منه، وينثره نثر الدقل.

قال ابن منده: هذا إسناد صحيح على رسم مسلم والجماعة إلا البخاري. اهـ.

ـ وفي «سنن ابن ماجه» (٦١) بإسناد صحيح عن جندب بن عبد الله ﵁، قال: كنا مع النبي ﷺ ونحن فتيان حزاورة، فتعلمنا الإيمان قبل أن نتعلم القرآن، ثم تعلمنا القرآن، فازددنا به إيمانًا.

وأما المسارعة في حفظه دون فقهه وفهمه؛ فقد كان الصحابة ﵃ ومن بعدهم ينهون عن ذلك ويحذرون منه، فروى معمر في «جامعه» (١١/ ٢١٧)، والخلال في «السُّنة» (٢٠١٣) بإسناد صحيح عن ابن عباس ﵄ قال: قَدِمَ على عمرَ بن الخطاب ﵁ رجلٌ، فجعلَ عمرُ يسأله عن الناسِ، فقال: يا أمير المؤمنين، قد قرأ القرآن منهم كذا وكذا. قال ابن عباس: فقلت: والله ما أُحبُّ أن يتسارعوا يومَهم هذا في القرآن هذه المُسارعة. قال: فزبرَني عمر، ثم قال: مَهْ!! فانطلقتُ إلى منزلي مُكتئبًا حزينًا، فبينا أنا كذلك، إذ أتاني رجلٌ، فقال: أَجِب أميرَ المؤمنين. فخرجتُ، فإذا هو بالباب يَنتظِرُني، فأخذَ بيدي فخلا بي، فقال: ما الذي كرهتَ مما قال الرَّجلُ آنفًا؟ فقلت: يا أمير المؤمنين، متى يتسارعوا هذه الُمسارعة يحتقُّوا، ومتى ما يحتقُّوا؛ يختصِموا، ومتى ما يختصِموا؛ يختلِفوا، ومتى ما يختلفوا؛ يقتتلوا. قال: لله أبوك، إن كنتُ لأكتُمُها الناس حتى جِئتَ بها. اهـ. ومعنى يحتقُّوا: أي كل يدعي أن الحقَّ معه. =

....

= قلت: فهم يهتمون بحفظ القرآن والمسارعة فيه من غير فهم ولا بصيرة، ثم يتأولونه على غير تأويله الصحيح فيكون سببًا في هلاكهم، ولهذا قال إبراهيم النخعي رحمه الله: كانوا يكرهون أن يعلموا الصبي القرآن حتى يعقل. رواه ابن أبي شيبة (٣٠٦٥٤).

- وفي «العلم والحلم» لابن أبي إياس (٣١) عن أبي حازم، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ما أخافُ على هذه الأمة إلَّا من أحد رجلين، لا أخافُ عليها مؤمنًا؛ لأنه قد استبقاه إيمانه، ولا فاسقًا بيِّنٌ فسقه، ولكني أخاف عليها رجلًا يأخذ القرآن، فيُسرِعُ حِذقُه، فإذا أذلفَه بلسانه، وأفرغ إفراغًا، ابتدرَ مجلسه، واستُمعَ منه، ثم تأوَّله على غير تأويله.

- وقد روى أحمد (١٧٤١٥) بإسناد حسن عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هلاك أُمَّتي في الكتاب واللبن».

قالوا: يا رسول الله، ما الكتاب واللبن؟

قال: «يتعلمون القرآن فيتأولونه على غير ما أنزل الله، ويُحبُّون اللبن فيدعون الجماعات والجمع ويبدون»، أي: يسكنون البادية.

- وفي «البيان والتحصيل» (١٨/ ٣٣١) في كراهة الإسراع في تعلم القرآن دون التفقه فيه. قال مالك: وسمعت أن أبا موسى الأشعري رضي الله عنه كتب إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه إنه قد قرأ القرآن رجال، فكتب إليه عمر أن افرض لهم وأعطهم وزدهم. ثم كتب إليه أبو موسى الأشعري رضي الله عنه: إنا لما فعلنا ذلك أسرع الناس في القراءة حتى قرأ سبعمائة. فكتب إليه عمر أن دعِ الناس، فإني أخاف أن يقرأ الناس القرآن قبل أن يتفقهوا في الدين.

قال مالك: وإنما قال ذلك مخافة أن يتأوَّلوه على غير تأويله.

قال محمد بن رشد: هذا بيِّنٌ على ما قاله؛ لأن التفقه في القرآن بمعرفة أحكامه وحدوده، ومُفصَّله ومُجمله، وخاصِّه وعامه، وناسخه ومنسوخه آكد من حفظ سواده، فيكون من حفظ سواده ولم يتفقه فيه ولا عرف شيئًا من معانيه كالحمار يحمل أسفارًا.

وقد أقام عبد الله بن عمر رضي الله عنهما على سورة البقرة ثماني سنين يتعلمها؛ لأنه كان يتعلمها بفقهها، ومعرفة معانيها، وبالله التوفيق. اهـ.

- وفي «الجامع لابن عبد الحكم» (١٥٩): سُئِلَ مالكُ بن أنسٍ عن صبيٍّ =

• ولا ينبغي له أن يُضجِر من يُلقِّنه فيزهَدَ فيه، وإذا لقَّنه شكر له ذلك، ودعا له، وعظَّم قدره.

• ولا يجفو عليه إن جفا عليه، ويكرم من يُلقِّنه إن هو لم يُكرمه، وتستحي منه إن كان هو لم يستح منك، تُلزِم أنت نفسك واجب حقِّه عليك، فبالحري أن يعرف حقَّك؛ لأن أهل القرآن أهلُ خيرٍ وتيقُّظٍ وأدبٍ، يعرفون الحقَّ على أنفسهم، فإن غفلَ عن واجب حقِّك، فلا تغفل عن واجب حقِّه، فإن الله عَزَّوَجَلَّ قد أمرك أن تعرف حقَّ العالم، وأمرك بطاعةِ العلماء، وكذا أمرَ الرسول ﷺ.

٨٣ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن[(١)] الحراني، قال: ثنا أحمد بن عيسى المصري، قال: ثنا عبد الله بن وهب، عن مالك بن الخير[(٢)] الزبادي ـ من أهل اليمن ـ، عن أبي قَبِيلٍ المُعافري، عن عُبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس من أُمَّتي من لم يُجلَّ كبيرنا، ويرحم صغيرنا،

= ابنِ سبعِ سنين جمع القرآن؟ قال: ما أرى هذا ينبغي.

ـ قال أبو بكر الأبهري المالكي (٢١٤هـ) معلقًا عليه: إنما كَرِهَ لأنه إذا تعلّمه على هذه السُّرعة لم يُحكِم أخذه، ويعرف [حدوده]، وسبيل من تعلم القرآن أن يتعلّمه، ويتبيّن أحكامه، وحدوده حسب طاقتِه، والصبِي لا يُمكنه هذا في الأغلب. وقد كان أصحاب رسول الله ﷺ يبقون في السُّورة الطَّويلة يتعلمونَها، ويتبيّنون ما فيها من الأحكام. اهـ.

ـ وقال الطَّرطُوشي «الحوادث والبدع» (ص٩٨): وإنما وجه إنكارِه ما تقرَّر في الصّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من كراهةِ التسرُّعِ في حفظِ القرآنِ دونَ التفقُّهِ فيه. اهـ.

ـ وقد تكلمت عن هذه المسألة في كتاب «الجامع في أحكام وآداب الصبيان» (ص١٨٧) (من كَره تعلم الصَّبِيّ القرآن حتى يعقل).

(١) في الأصل: (الحسين)، وما أثبته مما تقدم (٢١).

(٢) في الأصل: (الحسين)، وما أثبته من كتب التراجم، انظر: «تاريخ الإسلام» (ترجمة/ ٣١٤).

ويعرف لعالمنا»(١).

قال أحمد رحمه الله: يعني: يعرف حقَّه.

٨٤ ـ **أخبرنا** محمد، قال: ثنا الفريابي، قال: ثنا قُتيبة بن سعيد، قال: ثنا ابن لهيعة، عن جميل الأسلمي، عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«اللهم لا يُدرِكْنِي زمانٌ ولا أدركه لا يُتَّبعُ فيه العالمُ [٨٦/أ]، ولا يُستحيى فيه من الحليم، قلوبهم قلوب العجم، وألسنتهم ألسنةُ العرب»**(٢).

٨٥ ـ **أخبرنا** محمد، قال: أنبا إبراهيم [بن الهيثم] الناقد، قال: أنبا أبو معمر القطيعي، قال: ثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، قال: لو رَفقتُ بابن عباس رضي الله عنهما؛ لأصبت منه عِلمًا(٣).

---

(١) رواه أحمد (٢٢٧٥٥)، وإسناده منقطع، أبو قبيل لم يسمع من عبادة رضي الله عنه.
والحديث له شواهد كثيرة تشهد لصحته دون قوله: «**ويعرف لعالمنا**».

(٢) رواه أحمد (٢٢٨٧٩)، والصواب فيه الإرسال كما قال أبو حاتم رحمه الله: هذا وهم، وهو من تخاليط ابن لهيعة، روى هذا الحديث عمرو بن الحارث، عن جميل الحذاء، أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم.
قال أبوحاتم: وهو الصحيح. «علل الحديث» (٢٢٨٨)، و(٢٧٥٥).
وانظر: كتاب «السُّنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراطها» للداني (٣/ ٥١٥): (باب ما جاء في الأزمنة وفسادها وتغير أحوال أهلها)

(٣) أبو سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف، تابعيٌّ، كان ثقة فقيهًا، كثير الحديث. توفي سنة (٩٤هـ) رحمه الله.
- وفي «جامع بيان العلم» (٨٤٤) قال الشعبي: كان أبو سلمة يماري ابن عباس رضي الله عنهما؛ فحُرِم بذلك علمًا كثيرًا.
- وفي «تاريخ دمشق» (٢٩/ ٣٠٥) قال الزهري: كان أبو سلمة ينازع ابن عباس رضي الله عنهما في المسائل ويماريه، فبلغ ذلك عائشة رضي الله عنها، فقالت: إنما مثلك يا أبا سلمة مثل الفرُّوج سمع الديكة تصيح فصاح معها. ـ يعني: أنك لم تبلغ مبلغ ابن عباس وأنت تماريه ـ.
قال: وقدم أبو سلمة الكوفة فجلس بين رجلين، فقال له أحدهما: أي أهل =

٨٦ ـ **أخبرنا** محمد، قال: ثنا أحمد بن سهل الأشناني، قال: ثنا الحسين بن علي بن الأسود، قال: ثنا يحيى بن آدم، قال: ثنا شريك، عن ليث، عن مجاهد في قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، قال: الفقهاء والعلماء(١).

٨٧ ـ **وحدثنا** يحيى بن آدم، عن مُفضَّل بن مهلهل، عن مغيرة، عن إبراهيم مثله.

قال محمد بن الحسين:

٨٨ ـ ثم ينبغي لمن لقَّنه الأُستاذ أن لا يجاوز ما لقَّنه إذا كان ممن قد أحبَّ أن يتلقَّن عليه، وإذا جلس بين يدي غيره لم يتلقَّن منه إلَّا ما لقَّنه الأستاذ، أعني: بحرفٍ غير الحرف الذي قد تلقَّنه من الأستاذ، فإنه أعودُ عليه، وأصحّ لقراءته، وقد قال النبي ﷺ: «**اقرؤوا كما عُلِّمتم**»(٢).

= المدينة أفقه؟ فقال: رجل بينكم.

ـ وفي «جامع بيان العلم» (٦٢٥) عن ابن جريج قال: لم أستخرج الذي استخرجت من عطاء إلَّا برفقي به.

وانظر: كتاب «فرض العلم» (٥٧) ففيه زيادة بيان.

(١) ذكرت في تعليقي على كتاب «أخلاق العلماء» (٨) تفسير أهل العلم لهذه الآية.

(٢) اتفق القُراء من السلف ومن بعدهم على أن قراءة القرآن سُنة مُتَّبعة، وأن القارئ ليس له أن يقرأ إلَّا بما تلقَّنه عن شيخه، وليس من الصحف والكتب، ولا بما يجوز في العربية.

ـ ففي «فضائل القرآن» لأبي عُبيد (٦٥٢) عن عروة بن الزبير، قال: إن قراءة القرآن سُنَّة من السُّنن، فاقرؤوه كما أُقرئتموه.

ـ وفيه أيضًا (٦٥٣) عن زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: القراءة سُنة.

ـ وفي «الجامع لأخلاق الرواي» (١٦٥٥) عن محمد بن المنكدر، قال: قراءة القرآن سُنَّة يأخذها الآخر عن الأول.

ـ وفيه (١٦٥٦) عن قطرب قال: القراءة سنة متَّبعة لا تقرأ إلَّا بما أثر عن =

. . . .

= العلماء، ولا تقرأ بما يجوز في العربية دون الأثر.

ـ قال البغوي رحمه الله في «شرح السُّنة» (٤/ ٥١٢): أراد به ـ والله أعلم ـ أن اتباع من قبلنا في الحروف وفي القراءة سنة مُتَّبعة، لا يجوز فيها مخالفة المصحف الذي هو إمام، ولا مخالفة القراءة التي هي مشهورة، وإن كان غير ذلك سائغًا في اللغة، أجمعت الصحابة والتابعون فمن بعدهم على هذا أن القراءة سُنة، فليس لأحدٍ أن يقرأ حرفًا إلَّا بأثر صحيح عن رسول الله ﷺ موافق لخطِّ المصحف أخذه لفظًا وتلقينًا. اهـ.

ـ وفي «جمال القُراء» (٢/ ٥٧٨) قال بعض أصحاب سليم: قلت لسليم ـ في حرف من القرآن ـ: من أيِّ وجهٍ كان كذا وكذا؟ فرفع كمّه وضربني به وغضب، وقال: اتق الله، لا تأخذن في شيء من هذا، إنما نقرأ القرآن على الثقات من الرجال الذين قرؤوا على الثقات.

ـ وفيه (١٠٦٩) عن سَلْم بن قتيبة قال: كنت عند ابن هبيرة الأكبر فجرى الحديث حتى جرى ذكر العربية، فقال: والله ما استوى رجلان دينهما واحد، وحسبهما واحد، ومروءتهما واحدة، أحدهما يلحن والآخر لا يلحن، إن أفضلهما في الدنيا والآخرة الذي لا يلحن. قلت: أصلح الله الأمير، هذا أفضل في الدنيا لفضل فصاحته وعربيته، أرأيت الآخرة ما باله فُضِّل فيها؟ قال: إنه يقرأ كتاب الله على ما أنزله الله، وإن الذي يلحن يحمله لحنه على أن يدخل في كتاب الله ما ليس فيه، ويخرج منه ما هو فيه، قال: قلت: صدق الأمير وبرَّ.

ـ قال ابن كثير في «تفسيره» (١/ ٦٩): فأما تلقين القرآن فمن فم المُلقِّن أحسن؛ لأن الكتابة لا تدل على كمال الأداء، كما أن المشاهد من كثير ممن يحفظ من الكتابة فقط يكثر تصحيفه وغلطه، وإذا أدَّى الحال إلى هذا منع منه إذا وجد شيخًا يوقفه على لفظ القرآن، فأما عند العجز عمن يلقن فلا يكلف الله نفسًا إلَّا وسعها، فيجوز عند الضرورة ما لا يجوز عند الرفاهية، فإذا قرأ في المصحف ـ والحالة هذه ـ فلا حرج عليه، ولو فرض أنه قد يحرف بعض الكلمات عن لفظها على لغته ولفظه، فقد قال الإمام أبو عبيد: ـ وذكره بسنده ـ، عن الأوزاعي: أن رجلًا صحبهم في سفر، قال: فحدثنا حديثًا ما أعلمه إلَّا رفعه إلى رسول الله ﷺ قال: «**إن العبد إذا قرأ فحرف أو أخطأ كتبه الملك كما أنزل**».

=

٨٩ ـ أخبرنا [محمد قال: ثنا] أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، قال: ثنا أبو هشام الرفاعي، قال: ثنا أبو بكر بن عياش، قال: ثنا عاصم، عن زِرٍّ، عن عبد الله ـ يعني: ابن مسعود رضي الله عنه ـ، قال: قلت لرجل أقرئني من الأحقاف ثلاثين آيةً، فأقرأني خلاف ما أقرأني رسول الله ﷺ.

وقلتُ لآخر: أقرئني من الأحقاف ثلاثين آية، فأقرأني خلاف ما أقرأني الأول.

فأتيتُ بهما النبي ﷺ فغضِبَ، وعليٌّ بن أبي طالب جالسٌ، فقال عليٌّ رضي الله عنه: قال لكم: «اقرءوا كما عُلِّمتم» [٨٦/ب].

٩٠ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا ابن صاعد ـ أيضًا ـ، قال: ثنا أحمد بن سنان القطان، قال: ثنا يزيد بن هارون، قال: أنبا شريك، عن عاصم، عن زِرٍّ، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: أقرأني رسول الله ﷺ سورةً فدخلتُ المسجد، فقلت: أفيكم من يقرأ؟ فقال رجلٌ من القوم: أنا. فقرأ السورة التي أقرأنيها رسول الله ﷺ، فإذا هو يقرؤها بخلاف ما أقرأني رسول الله ﷺ، فانطلقنا إلى رسول الله ﷺ، فقلنا: يا رسول الله، اختلفنا في قراءتنا. فتغيَّر وجه رسول الله ﷺ، فقال عليٌّ رضي الله عنه: إن رسول الله ﷺ يقول: «إنما هلك من كان قبلكم بالاختلاف؛ فليقرأ كل امرئٍ منكم ما أقرئ»(١).

قال محمد بن الحسين:

٩١ ـ من قنع بتلقين الأستاذ ولم يجاوزه؛ فبالحريِّ أن يُواظب

= وأسند عن بكير بن الأخنس قال: كان يقال: إذا قرأ الأعجمي والذي لا يقيم القرآن كتبه الملك كما أنزل. اهـ.

ـ وقد تقدم شيء من هذا البحث تحت الأثر رقم (٥٢).

(١) رواه أحمد (٣٩٨١)، والآجري في «الشريعة» (١٤٧)، وإسناده حسن.

عليه، وأُحِبُّ ذلك منه، وإذا رآه قد تلقَّن ما لم يُلقِّنه زَهِدَ في تلقينه وَثَقُل عليه، ولم يحمد عواقبه.

• وأُحِبُّ له إذا قرأ عليه أن لا يقطع حتى يكون الأُستاذ هو الذي يقطع عليه، فإن بدت له حاجة وقد كان الأُستاذ مُراده أن يأخذ عليه مائة آيةٍ، فاختار هو أن يقطع القراءة في خمسين آية، فليُخبره قبل ذلك بعُذره، حتى يكون الأستاذ هو الذي يقطع عليه.

• وينبغي له أن يُقبِلَ على من يُلقِّنه، أو يأخذ عليه، ولا يُقبِل على غيره، فإن شُغِلَ عنه الأستاذ بكلامٍ لا بُدَّ له منه في الوقت من كلامه، قطع القراءة حتى يعود إلى الاستماعِ إليه[1].

---

(١) من أدب القراءة للقارئ والمستمع أن لا يقطعا القراءة من غير حاجة، لأن هذا من الأدب مع كلام الرب تعالى.

- ففي «فضائل القرآن» لأبي عبيد (٢٥٩) عن ابن عون، قال: كان ابن سيرين يكره أن يقرأ الرجل القرآن إلَّا كما أنزل؛ يكره أن يقرأ، ثم يتكلم، ثم يقرأ.

- وعند ابن أبي شيبة (٦٠٩٧) قال ابن سيرين: كانوا إذا قرؤوا القرآن لم يخلطوا به ما ليس منه، ويمضون كما هم.

- وفي «الحلية» (٣/ ١٤٧) عن عمر بن محمد بن المنكدر، قال: كنت أُمسك على أبي المصحف، قال: فمرَّت مولاة له، فكلمها، فضحك إليها، ثم أقبل يقول: إنا لله، إنا لله، حتى ظننت أنه قد حدث شيء، فقلت: ما لك؟! فقال: أما كان لي في القرآن شغل حتى مرت هذه فكلمتها.

- وفي «فضائل القرآن» (٢٦٠) عن نافع، قال: كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا قرأ لم يتكلم حتى يفرغ مما يريد أن يقرأه، قال: فدخل يومًا، فقال: أمسك عليَّ سورة البقرة، فأمسكها عليه. فلما أتى على مكان منها، قال: أتدري فيم أنزلت؟ قلت: لا. قال: في كذا وكذا، ثم مضى في قراءته.

قال أبو عبيد القاسم بن سلَّام رحمه الله: إنما رخَّص ابن عمر رضي الله عنهما في هذا لأن الذي تكلم به من تأويل القرآن وسببه، كالذي ذكرناه عن ابن مسعود رضي الله عنه أن =

• وأُحِبُّ إذا انقضت قراءته [٨٧/أ] على الأستاذ، وكان في المسجد؛ فإن أحبَّ أن ينصرف انصرف وعليه الوقار، ودرس في طريقه ما قد تلقَّن.

• وإن أحبَّ أن يجلس ليأخذ على غيره فعل.

• وإن جلس في المسجد وليس بالحضرة من يأخذ عليه؛

فإما[1] أن يركع فيكتسب خيرًا.

وإما أن يكون ذاكرًا لله تعالى شاكرًا له على ما علَّمه من كتابه.

وإما جالسٌ يحبسُ نفسَه، يكرَه الخروج منه خشية أن يقع بصره على ما لا يحلّ، أو معاشرة من لم يحسُن معاشرته في المسجد، فحكمه أن يأخذ نفسه في جلوسه في المسجد ألا يخوض فيما لا يعنيه، ويحذر الوقيعة في أعراض الناس، ويحذر أن يخوض في حديث الدنيا وفضول الكلام، فإنه رُبَّما استراحت النفوس إلى ما ذكرتُ مما لا يعود نفعُه، وله عاقبة لا تُحمد[2].

= أصحابه كانوا ينشرون المصحف فيقرؤون، ويُفسِّر لهم، ولو كان الكلام من أحاديث الناس وأخبارهم كان عندي مكروهًا أن تقطع القراءة به. اهـ.

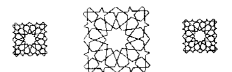
(١) في الأصل: (وإما).

(٢) في كتاب «الأربعين في إرشاد السائرين» للطائي (ص٥٢): من طريق ابن بشران، قال: أنشدنا أبو بكر الآجري، قال: كان ابن المبارك كثيرًا يتمثل بهذه الأبيات:

اغتنم ركعتين زلفى إلى الله ... إذا كنت فارغًا مُستريحا
وإذا ماهممت بالنطق في الباطل ... فاجعل مكانه تسبيحا
فاغتنام السكوت أفضل من خوضٍ ... وإن كنت بالحديث فصيحا

ـ وفي كتاب «حفظ العمر» (٦١) قال محمد بن المنكدر: إني خلفت زياد بن أبي زياد وهو يخاصم نفسه في المسجد، يقول: اجلسي، أين تريدين تذهبين؟ أتخرجين إلى أحسن من هذا المسجد؟ تريدين أن تبصري دار فلان =

ويستعملُ من الأخلاق الشريفة في حضوره وفي انصرافه ما يُشبه أهل القرآن، والله الموفق لذلك.



= ودار فلان؟ ما لك في الطعام إلَّا هذا الخبز والزيت، وما لك من الثياب إلَّا هذان الثوبان، وما لك من النساء إلَّا هذه العجوز، أفتحبين أن تموتي؟ قالت: أنا أصبر على هذا.

- وفي «الجامع لأخلاق الرواي» (١٢٠١) قال أبو إدريس الخولاني: المساجد مجالس الكرام.

قلت: فإذا جلس في المسجد فليصنه، وليتأدَّب بآدابه، ولا يكثر فيه الكلام واللغط.

- قال ابن بطة رحمه الله في «الإبانة الصُّغرى» (٣٩٥ - ٣٩٨): ومن السُّنة: . . ذكرُ العلمِ في المسجدِ، وتركُ الخوضِ، والفضولِ، وحديثِ الدنيا فيه؛ فإن ذلك مكروه. وقد رُوِيت فيه أحادِيثُ غليظةٌ صعبَةٌ بطُرُقٍ جيادٍ صِحاحٍ، ورجالٍ ثقات؛ منها:

ما رواه عبد الله بن مسعودٍ رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «يكونُ في آخرِ الزمانِ قومٌ يَجلِسون في المساجد، إمامُهم الدنيا، لا تُجالسوهم، فليس لله فيهم حاجة».

- ومنها: ما روى عبد الله بنُ عَمرو رضي الله عنهما أنه قال: لا تقومُ الساعةُ حتى يجلسَ الناسُ في المساجدِ ليس فيهم مؤمنٌ، حديثُهم في الدنيا.

- ومنها: ما قاله الحسنُ: سيأتي على الناسِ زمانٌ يجلسون في المساجدِ حِلَقًا حِلَقًا، حدِيثُهم الدنيا، لا تُجالسوهم؛ فإن الله عز وجل قد تركَهم مِن يدِه.

فهذا كلُّه مِن حديثِ الدنيا وأهلِهَا في المساجد.اهـ.

٨ ـ باب

أدب القُراءِ عند تلاوتهم القرآن مما لا ينبغي لهم جَهله(١)

❁ قال محمد بن الحسين:

٩٢ ـ وأحبُّ لمن أراد قراءة القرآن من ليلٍ أو نهارٍ: أن يتطهَّرَ، وأن يستاكَ، وذلك تعظيمٌ للقرآن؛ لأنه يتلو كلام الربِّ عَزَّوَجَلَّ، وذلك أن الملائكةَ تدنو منه عند تلاوة القرآن، ويدنو منه المَلَك، فإن كان متسوِّكًا وضعَ فاه على فيه، فكلَّما قرأ آيةً أخذها الملك بفيه، وإن لم يكن [٨٧/ب] تسوَّك تباعد المَلَك منه، فلا ينبغي لكم يا أهل القرآن أن تباعِدوا منكم المَلَك، واستعملوا الأدب، فما منكم أحدٌ إلَّا وهو يكره إذا لم يتسوَّك أن يجالس إخوانه(٢).

---

(١) عقد أبو عبيد القاسم بن سلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ بابًا في كتابه «فضائل القرآن»: (جملة أبواب قراء القرآن ونعوتهم وأخلاقهم)، و(باب حامل القرآن وما يجب عليه أن يأخذ به من أدب القرآن).

(٢) مما ورد في هذا الباب سوى ما ذكره المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ـ ما رواه أبو عُبيد في «فضائل القرآن» (١٠٣) قال قتادة: ما أكلت الكراث منذ قرأت القرآن.

ـ وفيه أيضًا (١٠٤) قال يزيد بن أبي مالك: إن أفواهكم طُرق من طرق الله تعالى فنظفوها ما استطعتم. قال: فما أكلت البصل منذ قرأت القرآن.

ـ وأما دنو الملك من القارئ: فيشهد له ما رواه مسلم (٧٩٥) عن البراء رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: كان رجل يقرأ سورة الكهف وعنده فرس مربوط بشطنين، =

• وأحبُّ أن يكثر القراءة في المصحف لفضل من قرأ في المصحف(١).

= فتغشته سحابة، فجعلت تدور وتدنو، وجعل فرسه ينفر منها، فلما أصبح أتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال: «تلك السكينة تنزلت للقرآن».

وروى مسلم (٧٩٦) نحوه عن أسيد بن حضير رضي الله عنه، وفيه: «تلك الملائكة كانت تستمع لك، ولو قرأت لأصبحت يراها الناس ما تستتر منهم».

(١) عقد غير واحد من أهل العلم في بيان فضل القراءة من المصحف أبوابًا في مصنفاتهم، ومن ذلك:

قال أبو عبيد رحمه الله في «فضائل القرآن»: (باب فضل قراءة القرآن نظرًا).

وقال ابن أبي شيبة رحمه الله في «المصنف»: (باب إدامة النظر في المصحف).

وقال أبو الفضل الرازي رحمه الله في «فضائل القرآن»: (باب في فضل القراءة ناظرًا في المصحف)، و(باب في أن من نظر في المصحف متَّعه الله ببصره)، و(باب في محبة الله القراءة من المصحف).

وهذا الأمر متفقٌ عليه بين السلف لما فيه من المصالح الكثيرة من تعظيم المصاحف، وعدم هجرها، ولما فيه من النظر والتأمل في الآيات، وشغل حاسة البصر مع اللسان في هذه العبادة، وهو مع ذلك أضبط للحفظ والرسوخ فيه، وقد نصَّ على ذلك غير واحد.

روى ابن أبي شيبة (٨٦٤٦) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: أديموا النظر في المصحف.

- وفيه أيضًا (٨٦٤٩) عن يونس، قال: كان خُلُق الأولين: النظر في المصاحف.

- وفيه (٨٦٥٣) عن الحسن، قال: دخلوا على عثمان رضي الله عنه والمصحف في حجره.

- وفي «شعب الإيمان» (٢٠٤٦) عن علي القاشاني، قال: كان عبد الله بن المبارك رُبما يُقلِّب المصحف ولا يقرأ، للحديث الذي جاء: النظر في المصحف عبادة.

- وفي «الجرح والتعديل» (١/ ٨٦) عن أبي خالد قال: صحبت سفيان [الثوري] في طريق مكة، فكان يقرأ في المصحف كل يوم، فإذا لم يقرأ فيه =

• ولا ينبغي له أن يحمل المصحفَ إلَّا وهو طاهر.

• فإن أحبَّ أن يقرأ في المصحف على غير طهارةٍ فلا بأس؛ ولكن لا يمسّه، ولكن يُصفِّحُ المصحف بشيءٍ، ولا يمسُّه إلَّا طاهرًا[(١)].

= فتحه فنظر فيه وأطبقه.

قلت: النظر في المصحف والقراءة منه عبادة مستقلة، وقد اختلف أهل العلم في أيهما أفضل: القراءة من المصحف أو عن ظهر قلب؟

ـ قال ابن كثير في «تفسيره» (١/ ٧٠) قال بعض العلماء: المدار في هذه المسألة على الخشوع في القراءة، فإن كان الخشوع عند القراءة على ظهر القلب فهو أفضل، وإن كان عند النظر في المصحف فهو أفضل، فإن استويا فالقراءة نظرًا أولى؛ لأنها أثبت وتمتاز بالنظر في المصحف. اهـ.

قلت: وأما اليوم فقد هُجرت كثير من المصاحف في البيوت والمساجد، كما قال الضحاك رَحِمَهُ اللَّهُ: يأتي على الناس زمان يكثر فيه الأحاديث حتى يبقى المصحف بغُباره لا يُنظر فيه. «جامع بيان العلم وفضله» (٣٥١).

(١) وجوب الطهارة لمسّ القرآن من المسائل المتفق عليها بين أصحاب النبي ﷺ، لحديث عَمرو بن حزم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ كتب إليه: «**لا يمسّ القرآن إلا طاهر**».

وهذا الحديث صححه أئمة الحديث، وتلقاه أهل العلم والفقه في جميع الأمصار بالقبول والاحتجاج.

ـ قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٧/ ٣٩٧): والدليل على صحَّة كتاب عَمرو بن حزم تلقي جمهور العلماء له بالقبول، ولم يختلف فقهاء الأمصار بالمدينة والعراق والشام أن المصحف لا يمسّه إلَّا الطاهر على وضوء. اهـ.

ـ وقال في «الاستذكار» (٢/ ٤٧١): وكتاب عَمرو بن حزم هذا قد تلقَّاه العلماء بالقبول والعمل، وهو عندهم أشهر وأظهر من الإسناد الواحد المتَّصل، وأجمع فقهاء الأمصار الذين تدور عليهم الفتوى وعلى أصحابهم بأن المصحف لا يمسُّه إلَّا الطاهر. اهـ.

وقد نقل الاتفاق على ذلك غير واحد من أهل العلم.

ـ قال أبو عبيد القاسم بن سلام رَحِمَهُ اللَّهُ في «فضائل القرآن» (ص٣٢٨): . . كَرِهَ المسلمون أن يمسَّه أحدٌ من أهل الإسلام وهو جنب أو غير طاهر. اهـ. =

• وينبغي للقارئ إذا كان يقرأ فخرجت منه ريحٌ أمسك عن القراءة حتى تنقضي الريح، ثم إن أحبَّ أن يتوضَّأ ثم يقرأ طاهرًا فهو أفضل، وإن قرأ غير طاهرٍ فلا بأس به(١).

= - قال الترمذي رحمه الله في «السُّنن» (١/ ٢٧٣): قال غير واحدٍ من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين، قالوا: يقرأ الرجل القرآن على غير وضوء، ولا يقرأ في المصحف إلَّا وهو طاهر، وبه يقول سفيان الثوري، والشافعي، وأحمد، وإسحاق. اهـ.

- وسيأتي قول أحمد وإسحاق رحمهما الله: لا يقرأ في المصحف إلَّا متوضئًا.

- قال السجزي رحمه الله في «رسالته في الحرف والصوت» (ص٢٠٢): والفقهاء مُجمعون على أن مسَّ المحدث إياه - يعني: القرآن - لا يجوز. اهـ.

- وقال ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى الكبرى» (١/ ٢٨٠): . . لا يمسّه إلَّا طاهر، كما قال في الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ لعَمرو بن حزم: «إنه لا يمس القرآن إلَّا طاهر».

قال الإمام أحمد: لا شكَّ أن النبي ﷺ كتبه له، وهو أيضًا قول سلمان الفارسي، وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم وغيرهما، ولا يُعلم لهما من الصحابة رضي الله عنهم مخالف. اهـ.

قلت: خالف في هذه المسألة الظاهرية كما قال ابن قدامة في «المغني» (١/ ١٠٨): ولا نعلم مخالفًا لهم إلَّا داود [يعني: الظاهري] فإنه أباح مسَّه. اهـ.

وقد وافقه على هذا القول الشاذ بعض المتأخِّرين ممن تأثَّر بمذهب الظاهرية، ولا عبرة بهم جميعًا في مخالفة السُّنة وأقوال الصحابة رضي الله عنهم والتابعين وأئمة السُّنة في جميع الأمصار رحمهم الله.

(١) في «فضائل القرآن» لأبي عُبيد (٢٦٣) عن ابن سيرين: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قرأ من القرآن بعدما خرج من الغائط، فقال له أبو مريم الحنفي: أتقرأ وقد أحدثت؟!

فقال له عمر: أُمسيلمة أفتاك بهذا؟!

وأسند أبو عبيد رحمه الله جواز قراءة القرآن على غير طهارة من غير أن يمسَّ =

• وإذا تثاءب وهو يقرأ أمسك عن القراءة حتى ينقضي عنه التثاؤب.

• ولا يقرأ الجنبُ ولا الحائض القرآن، ولا آيةً، ولا حرفًا واحدًا[1].

= القرآن عن ابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر ﷺ، وعلقمة، والأسود، ونافع بن جبير وغيرهم.

قال الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ في «السُّنن»: وبه قال غير واحدٍ من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، والتابعين، قالوا: يقرأ الرجل القرآن على غير وضوء. . .اهـ.

وسيأتي قريبًا كذلك قول الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ في هذه المسألة.

(۱) سيورد المصنف بعض الأدلة على ذلك، ومنها كذلك مما لم يذكره:

ما رواه ابن أبي شيبة (١٠٨٦)، وعبد الرزاق (١٣٠٧) عن عبيدة السلماني، عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: لا يقرأ الجنب القرآن.

قال ابن كثير في «مسند عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» (٣٥): هذا إسناد صحيح.

- وفي «سُنن» الدارقطني (٤٢٥) عن أبي الغريف الهمداني، قال: كنا مع علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الرحبة، فخرج إلى أقصى الرحبة، فوالله ما أدري أبولًا أحدث أو غائطًا، ثم جاء فدعا بكوز من ماء، فغسل كفيه، ثم قبضهما إليه، ثم قرأ صدرًا من القرآن، ثم قال: اقرءوا القرآن ما لم يصب أحدكم جنابة، فإن أصابته جنابة فلا ولا حرفًا واحدًا). وقال: هو صحيح عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. ورواه عبد الرزاق (١٣٠٦)، وأحمد في «المسند» (۸۷۲)،

- ففي «النَّوادر والزِّيادات» (١/ ١٢٤) قال مالك: ولقد حرصت أن أجد في قراءة الجنب القرآن رُخصة فما وجدتها.

ومنع الحائض من القراءة من باب أولى؛ لأن الحيض أقوى من الجنابة، وعلى منع الحائض من قراءة القرآن عامة الصحابة ﷺ والتابعين.

- وفي «معرفة السُّنن» (٧٧٥) قال الشافعي: . . فإذا كان جنبًا لم يجز له أن يقرأ القرآن؛ والحائض في مثل حال الجنب إن لم تكن أشدّ نجاسة منه.اهـ.

- قال أبو داود في «مسائله» (۱۷۸): قلت لأحمد: الحائض لا تقرأُ شيئًا من القرآن؟ =

• وإن سبَّح أو حَمِد أو كبَّر أو أذَّن فلا بأس بذلك.

• وأحبُّ للقارئ أن يأخذ نفسه بسجود القرآن كلما مرَّ بسجدةٍ سجد فيها، وفي القرآن خمس عشرة سجدةً[١].

وقد قيل: أربع عشرة.

وقد قيل: إحدى عشرة سجدة.

والذي أختار له أن يسجد كلما مرَّت سجدة؛ فإنه يُرضي ربَّه عَزَّوَجَلَّ، ويَغيظُ عدوَّه الشيطان[٢].

= قال: لا، وتُسبِّح، وتذكر الله.
وقال: الحائض أشدّ من الجنب، ورخَّص في الكلمة تقرؤها.
ـ وقال الكوسج في «مسائله» (٣٨٥): الحائض والجنب سواء؟
قال أحمد: الجنب أهون في بعض الأحوال.
قال إسحاق: كما قال، إلَّا أن حكمهما في القراءة واحد.
ـ وقال الترمذي في «السُّنن» (١/ ٢٣٦): وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، والتابعين، ومن بعدهم مثل: سفيان الثوري، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، قالوا: لا تقرأ الحائض ولا الجنب من القرآن شيئًا، إلَّا طرف الآية والحرف ونحو ذلك، ورخَّصوا للجنب والحائض في التسبيح والتهليل. اهـ.
ـ قال ابن رجب في «الفتح» (٢/ ٤٧): ومنع الأكثرون الحائض والجنب من القراءة بكل حال قليلًا كان أو كثيرًا، وهذا مروي عن أكثر الصحابة رضي الله عنهم، روي عن عمر، وروي عنه أنه قال: لو أن جنبًا قرأ القرآن لضربته.
وعن عليٍّ قال: لا يقرأ ولا حرفًا.
وعن ابن مسعود، وسلمان، وابن عمر. وروي عن جابر، قال البيهقي: وليس بقوي.
وروي عن ابن عباس بإسناد لا يصح. وهو قول أكثر التابعين.. إلخ

(١) وهذا الذي عليه مصاحف المسلمين اليوم.

(٢) سجود التلاوة سنة مؤكدة لما رواه البخاري (١٠٧٧) عن عمر رضي الله عنه قال: =

. . . .

= يا أيها الناس، إنا نمرُّ بالسجود، فمن سجد فقد أصاب، ومن لم يسجد فلا إثم عليه. ولم يسجد عمر رضي الله عنه.

وزاد نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: إن الله لم يفرض السجود إلَّا أن نشاء.

ـ قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٩/ ١٣٣): أي شيء أبين من هذا عن عمر وابن عمر رضي الله عنهما ولا مخالف لهما من الصحابة رضي الله عنهم فيما علمت، وليس قول من أوجبهما بشيءٍ، والفرائض لا تجب إلَّا بحُجَّة لا معارض لها. اهـ.

ـ وقال ابن قدامة في «المغني» (١/ ٤٤٦): سجود التلاوة سُنَّة مؤكدة، وليس بواجب عند إمامنا، ومالك، والأوزاعي، والليث، والشافعي، وهو مذهب عمر، وابنه عبد الله رضي الله عنهما. اهـ.

قلت: خالف في هذه المسألة أهل الرأي الأحناف، فقالوا بوجوب سجدات التلاوة!

ـ قال الأثرم: قيل لأحمد: فإن هؤلاء يشدِّدون ـ يعني: أصحاب أبي حنيفة ـ. فنفض يده وأنكر ذلك. «التمهيد» (١٩/ ١٣٣).

وهنا فائدة: وهي أن السلف كانوا يكرهون اختصار السجود في القرآن.

ـ قال ابن أبي شيبة في «المصنف»: (٢٠٧/ في اختصار السجود).

ـ وروى فيه (٤٢٢٦) عن أبي العالية، قال: كانوا يكرهون اختصار السجود.

ـ وفيه (٤٢٢٧) عن الشعبي، قال: كانوا يكرهون اختصار السجود، وكانوا يكرهون إذا أتوا على السجدة أن يجاوزوها حتى يسجدوا.

وأسند فيه كذلك عن: سعيد بن المسيب، وابن سيرين، وإبراهيم النخعي، والحسن، وشهر بن حوشب رحمهم الله.

ـ قال الكوسج رحمه الله في «مسائله للإمام أحمد» (٣٨١): اختصار السجود؟

قال: أكرهه، وإنما هي أن يقرأ آية أو آيتين ثم يسجد.

قال إسحاق: كما قال.

(واختصار السجود: له معنيان:

أحدهما: أن يفرد الآية التي فيها السجود بالقراءة، ثم يسجد فيها، كما ذكره الإمام أحمد.

والثاني: أن يقرأ السورة فإذا انتهى إلى السجدة ترك آيتها ولم يسجد لها. =

٩٣ - ورُوي عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي، يقول: يا ويلَه، أُمِر ابن آدم بالسجود فسجدَ فله الجنة، وأُمرتُ بالسجودِ فعصيتُ فلي النار»[1].

٩٤ - وأحبُّ لمن كان يدرس وهو ماشٍ في طريق، فمرَّت [٨٨/أ] به سجدة أن يستقبل القبلة، ويومىء برأسه بالسجود، وهكذا إذا كان راكِبًا، فدرس فمرَّت به سجدة سجد يومىء نحو القبلة إذا أمكنه[2].

= قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: يكره اختصار السجود..

وقال ابن قدامة «المغني» (٢/ ٦٢٧): يكره اختصار السجود، وهو: أن ينتزع الآيات التي فيها السجود فيقرؤها ويسجد فيها). اهـ. نقلًا من تحقيق «مسائل الكوسج» (٢/ ٧٥٠).

وقال أيضًا في «المغني»: وقد نهى عن اختصار السجود، ومعناه: جمع آي السجدات فيقرؤها في وقت واحد.

وقيل: هو أن يحذف الآية التي فيها السجدة ولا يقرؤها. اهـ.

(١) رواه أحمد (٩٧١٣)، ومسلم (١٣٣).

(٢) اشتمل كلام المصنف رحمه الله هاهنا على مسألتين:

الأولى: حكم قراءة القرآن في الطريق.

والثانية: حكم سجود التلاوة في الطريق ونحو ذلك.

فأما الأولى: فقد كَرِهَ الإمام مالك رحمه الله القراءة في الطريق، كما قال ابن أبي داود: حدثني أبو الربيع، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: سألت مالكًا عن الرجل يصلي من آخر الليل فيخرج إلى المسجد، وقد بقي من السورة التي كان يقرأ فيها شيء؟ قال: ما أعلم القراءة تكون في الطريق، وكَرِهَ ذلك. وهذا إسناد صحيح عن مالك رحمه الله. «فضائل القرآن» لابن كثير (ص٢٢٣).

وقد خولف في ذلك، فعامة السلف على جواز القراءة في الطريق، كما سيأتي قريبًا.

وروى ابن أبي دواد عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه كان يقرأ في الطريق.

وقد رُوِيَ عن عمر بن عبد العزيز أنه أذن في ذلك.

- وقال ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (٢/ ٢٩١): وقد نصَّ أحمد رحمه الله =

• وأحبُّ لمن[1] كان جالسًا يقرأ أن يستقبلَ بوجهه القبلة إذا

= في رواية ابن منصور وغيره أنه لا بأس بقراءة القرآن في الطريق. اهـ.

ـ قال ابن الجزري في «منجد المقرئين ومرشد الطالبين» (ص٦٦): ويجوز له الإقراء في الطريق، لا نعرف أحدًا أنكر هذا إلَّا ما روي عن الإمام مالك أنه قال: ما أعلم القراءة تكون في الطريق. وكان الشيخ علم الدين السخاوي وغيره يقرؤون في الطريق.. وقال عطاء بن السائب: كنا نقرأ على أبي عبد الرحمٰن السُّلمي وهو يمشي. قال السخاوي عقب هذا: وقد عاب قوم علينا الإقراء في الطريق، ولنا في أبي عبد الرحمٰن أُسوة، كيف وقد كان لمن هو خير منا قدوة؟. اهـ.

ـ وبوَّب البخاري رَحِمَهُ اللهُ على جواز ذلك فقال: (باب القراءة على الدابة)، وأسند حديث عبد الله بن مغفل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: رأيت رسول الله ﷺ يوم فتح مكة وهو يقرأ على راحلته سورة الفتح.

وانظر تعليق ابن كثير عليه في كتابه «فضائل القرآن».

وأما الثانية: فقد عقد ابن أبي شيبة في «مصنفه» بابًا في هذه المسألة، فقال: (إذا قرأ الرجل السجدة وهو يمشي، ما يصنع؟).

ـ وذكر فيه (٤٢١٤) عن إبراهيم النخعي أن أصحاب عبد الله [بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ] كانوا يقرؤون السجدة وهم يمشون فيومئون إيماءً.

ـ وأسند كذلك هذا الفعل عن أبي عبد الرحمٰن السُّلمي، وعلقمة، والأسود، وإبراهيم التيمي، وأبي العالية.

ـ وفي «مسائل» حرب الكرماني (٩٦٢) عن شُعبة، عن عطاء بن السَّائب، قال: كنت أمشي مع أبي عبد الرحمٰن السُّلمي نحو الفُرات، فقرأ سَجدةً، فأومأ بها، ثم سلَّم تَسليمَة، ثم قال: هكذا رأيت ابنَ مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَفعَله.

ـ قال ابن قدامة في «المغني» (٢/ ١٢٧): ولا بأس بقراءة القرآن في الطريق، والإنسان مضطجع، قال إسحاق بن إبراهيم: خرجت مع أبي عبد الله إلى الجامع فسمعته يقرأ سورة الكهف. وعن إبراهيم التيمي، قال: كنت أقرأ على أبي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وهو يمشي في الطريق، فإذا قرأت السجدة قلت له: أتسجد في الطريق؟ قال: نعم. اهـ.

(١) في الأصل: (إن)، وما أثبته من (ب).

أمكنه؛ ذلك لقول النبي ﷺ: «**خيرُ المجالس ما استُقبل به القبلَة**»(١).

• وأحبُّ لمن تلا القرآن أن يقرأ بحُزن، ويبكي إن قَدِرَ، فإن لم يقدر تباكى(٢).

• وأحبُّ له أن يتفكَّر في قراءته، ويتدبَّر ما يتلوه، ويستعمل غضَّ الطرف عما يُلهي القلوب، وأن يترك كل شُغلٍ حتى ينقضي درسه كان أحب إليَّ(٣)؛ ليحضر فهمه، فلا يَشتغل بغير كلامِ مولاه.

• وأحبُّ إذا درس فمرَّت [به] آية رحمةٍ؛ سأل مولاه الكريم، وإذا مرَّت به آية عذاب؛ استعاذ بالله عز وجل من النار، وإذا مرَّ بآية تنزيهٍ لله عز وجل عما قاله أهلُ الكفر(٤) سبَّح الله وعظَّمه(٥).

---

(١) تقدم تخريجه برقم (٥٩).

(٢) في «الآداب الشرعية» لابن مفلح (٢/ ٣١١) قال أحمد بن حنبل: يُحسِّن القارئ صوته بالقرآن، ويقرؤه بحُزنٍ وتدبر، وهو معنى قوله ﷺ: «ما أَذِنَ الله لشيءٍ كأذنه لنبيٍّ يتغنى بالقرآن».
- وفي «الحلية» (٩/ ١٠٤) قال حرملة: سمعت الشافعي يقول في تفسير الحديث: «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن»، قال: يتحزَّن به، ويترنَّم به.
- وفي «القُصاص والمذكرين» لابن الجوزي (ص١٢٧) قال جعفر بن سليمان: اشتكى ثابت البناني عينه. فقال له الطبيب: اضمن لي خصلة تبرأ عينك. قال: وما هي؟ قال: لا تبك! قال: لا خير في عينٍ لا تبكي.

(٣) في الأصل: (إليه)، وما أثبته من (ب).

(٤) في الأصل: (الكذب)، وما أثبته من (ب).

(٥) بوَّب على ذلك النسائي في «السُّنن الكبرى» (تعوذ القارئ إذا مرَّ بآية عذاب)، و(مسألة القارئ إذا مرَّ بآية رحمة). وذكر فيه حديث حذيفة رضي الله عنه قال: صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة، فافتتح البقرة، فقلت: يركع عند المائة، ثم مضى، فقلت: يصلي بها في ركعة، فمضى، فقلت: يركع بها، ثم افتتح النساء، فقرأها، ثم افتتح آل عمران، فقرأها، يقرأ مترسِّلًا، إذا مرَّ بآية فيها تسبيح سبح، وإذا مرَّ بسؤال سأل، وإذا مرَّ بتعوذ تعوذ. والحديث رواه مسلم (٧٧٢).

• وإذا كان يقرأ فأدركه النُّعاس؛ فحُكمه أن يقطعَ القراءة حتى يرقُدَ، حتى يقرأه وهو يعقل ما يتلو[(١)].

قال محمد بن الحسين:

جميع ما أمرتُ به التالي للقرآن موافق للسُّنة وأقاويل العلماء، وأنا أذكر منه ما حضرني إن شاء الله.

٩٥ ـ **أخبرنا** محمد، قال: ثنا الفريابي، قال: ثنا قُتيبة بن سعيد، قال: ثنا الليث بن سعد، قال: ثنا عقيل بن خالد، عن الزهري، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا تسوَّك أحدُكم ثم قام يقرأ، طاف به الملكُ يستمعُ القرآن، حتى يجعل فَاهُ على فِيهِ، فلا تخرج آيةٌ من فيه إلَّا** [٨٨/ب] **في فِيِّ المَلَكِ، وإذا قام يقرأ ولم يتسوَّك؛ طاف به المَلَكُ، ولم يجعل فَاهُ على فِيه**»[(٢)].

٩٦ ـ **أخبرنا** محمد، قال: وثنا الفريابي، قال: ثنا قتيبة، قال: ثنا سفيان بن عيينة، عن الحسن بن عبيد الله النخعي، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمٰن السُّلمي: أن عليًّا رضي الله عنه كان يحثُّ عليه، ويأمُرَ به ـ يعني: السِّواك ـ، وقال: إن الرجلَ إذا قام يُصلِّي دنا المَلَكُ منه يستمعُ القرآن، فما يزال [يدنو] منه[(٣)] حتى يضع فاهُ على فِيهِ، فما يلفظُ من آيةٍ إلَّا دخلت في جوفه[(٤)].

---

(١) لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «**إذا قام أحدكم من الليل، فاستعجم القرآن على لسانه، فلم يدرِ ما يقول، فليضطجع**». رواه مسلم (٧٨٧).

(٢) رواه ابن المبارك في «الزهد والرقائق» (١٢١٨)، وهو حديث مرسل، من مراسيل الزهري، وهي أضعف المراسيل.

(٣) في الأصل: (إليه)، وما أثبته من (ب).

(٤) رواه ابن المبارك في «الزهد» (١٢٢٤)، وعبد الرزاق (٤١٨٤)، وابن أبي شيبة (١٨١٠)، والمقدسي في «المختارة» (٥٨٠)، عن علي رضي الله عنه موقوفًا. وهو صحيح عنه.

ورواه ابن ماجه (٢٩١) من طريق بحر بن كنيز، عن عثمان بن ساج، =

٩٧ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو محمد عبد الله بن العباس الطيالسي، قال: ثنا إسحاق بن منصور الكوسج، قال: قلت لأحمد: القراءة على غير وضوء؟

قال: لا بأس بها؛ ولكن لا يقرأ في المصحف إلَّا متوضئًا.

قال إسحاق ـ يعني: ابن راهويه ـ: كما قال: سُنة مسنونة[(١)].

٩٨ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو نصر محمد بن كردي[(٢)] ثنا أبو بكر المروذي، قال: كان أبو عبد الله رُبَّما قرأ في المصحف وهو على غير طهارة فلا يمسُّه؛ ولكن يأخذُ بيده عودًا أو شيئًا يُصفح به الورق[(٣)].

= عن سعيد بن جبير عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: إن أفواهكم طرق للقرآن، فطيبوها بالسواك.

قال في «مصباح الزجاجة» (١١٨): هذا إسناد ضعيف لانقطاعه بين سعيد وعلي رضي الله عنه، ولضعف بحر روايه، رواه البزار بسند جيد لا بأس به مرفوعًا، ولعل من وثقه أشبه. اهـ.

ورواه البزار (٦٠٣) من طريق محمد بن زياد، يُحدِّث عن فضيل بن سليمان، عن الحسن بن عبيد الله، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمٰن، عن علي رضي الله عنه أنه أمر بالسواك، وقال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «**إن العبد إذا تسوك، ثم قام يصلي قام الملك خلفه، فتسمع لقراءته فيدنو منه ـ أو كلمة نحوها ـ حتى يضع فاه على فيه، فما يخرج من فيه شيء من القرآن، إلَّا صار في جوف الملك، فطهروا أفواهكم للقرآن**».

وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن علي رضي الله عنه بإسناد أحسن من هذا الإسناد، وقد رواه غير واحد عن الحسن بن عبيد الله، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمٰن السُّلمي، عن علي رضي الله عنه موقوفًا. اهـ.

(١) وزاد في «مسائل الكوسج» (٦٠): قال إسحاق: لما صحَّ قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يمس القرآن إلَّا طاهر»، وكذلك فعل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعون. اهـ.

(٢) في الأصل: (أبو مضر بن كردي)، وما أثبته من (ب).

(٣) قال عبد الله بن أحمد في «مسائله» (١٣٠): رأيت أبي إذا كان على غير وضوء، فقرأ في أجزاء أسباع أدخل يده في ثيابه، وأمسك الجُزء بيده، ويده =

٩٩ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا عبد الله بن العباس الطيالسي، قال: ثنا المشرِّف بن أبان، قال: ثنا ابن عيينة، عن زُرْزُر[(١)]، قال: قلت لعطاء: أقرأ القرآن فيخرج مني الريح؟

قال: تُمسك عن القراءة حتى تنقضي الريح[(٢)].

١٠٠ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، قال: ثنا الحسين بن الحسن المروزي، قال: أنبا عبد الله بن المبارك، قال: أنبا عثمان بن الأسود، عن مجاهد، قال: إذا تثاءبت وأنت تقرأ، فأمسك حتى يذهب عنك[(٣)].

١٠١ ـ أخبرنا محمد، قال: أنبا [٨٩/أ] أحمد بن يحيى الحلواني، قال: ثنا محمد بن الصباح الدولابي، قال: ثنا وكيع، قال: ثنا هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا نعسَ أحدُكم فليرقد، فإن أحدكم يُريد أن**

= في ثيابه ويقرأ، فإذا أراد أن يُقلِّب الورقة قلَّبها بشيء يكون في يده لطيف، ولم يمسّ الجزء بيده.

ـ وقال ابن هانئ رحمه الله في «مسائله» لأحمد (٥٠٩): سألته عن النظر في المصحف على غير وضوء؟

قال: لا بأس به، إذا قلَّبت الورق بعود، أو بطرف كُمِّك فلا بأس به.

(١) في (ب): (عن زر)، والصواب كما في الأصل، وهو زُرزُر بن صُهَيب. ترجمته في «التاريخ الكبير» (٣/ ٤٥٠).

(٢) روي نحوه عن مجاهد رحمه الله كما في «فضائل القرآن» لأبي عبيد (١٠٦).

ـ قال ابن بطة رحمه الله في «الإبانة الكبرى» (٢/ ٨٤): ولأجل أنه كلام الله وخرج منه، أُمِر القارئ بتنزيهه والإمساك عن قراءته عند الروائح المُنتنة، وفي الأماكن المُستقذرة.

ثم ساق بإسناده أثر عطاء ومجاهد رحمهما الله.

(٣) روي نحوه عن عكرمة كما في «فضائل القرآن» لأبي عبيد (١٠٨).

وفي «الآداب الشرعية» (٢/ ٢٩١) قال أحمد في رواية يعقوب في الرجل يقرأ فيخرج منه الريح: يُمسك عن القراءة.

يستغفر فيسُبُّ نفسَه»[١].

١٠٢ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، قال: ثنا علي بن الجعد، قال: أنبا شعبة، قال: أخبرني عَمرو[٢] بن مُرَّة، قال: سمعت عبد الله بن سلمة، يقول: دخلت على علي بن أبي طالب، فقال: كان رسول الله ﷺ لا يَحجُبه ـ أو قال ـ: لا يحجزُه شيءٌ عن قراءة القرآن إلَّا الجنابة[٣].

١٠٣ ـ أخبرنا محمد، قال: أنبا أحمد بن يحيى الحلواني، قال: ثنا يحيى بن عبد الحميد الحمَّاني، قال: ثنا إسماعيل بن عياش، عن موسى بن عُقبة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقرأ الجنبُ ولا الحائض شيئًا من القرآن»[٤].

---

(١) رواه البخاري (٢١٢)، ومسلم (٧٨٦)، ولفظهما: «إذا نعس أحدكم وهو يُصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم، فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس، لا يدري لعله يستغفر فيسبّ نفسه».
ومعنى: «فيسبّ نفسه»: أي يدعو على نفسه كما في بعض ألفاظ الحديث.

(٢) في الأصل: (عمر)، وما أثبته من (ب).

(٣) رواه أحمد (٦٣٩)، وأبو داود (٢٢٩)، والترمذي (١٤٦)، ولفظه: كان رسول الله ﷺ يُقرئنا القرآن على كل حالٍ ما لم يكن جنبًا. وقال: حديث حسن صحيح.
وقال البغوي «شرح السُّنة» (٢/ ٤٢): حسن صحيح.
وفي «سنن الدارقطني» (٤٢٩): قال سفيان: قال لي شعبة: ما أُحدِّث بحديث أحسن منه. وانظر: «العلل» للدارقطني (٣٨٧).

(٤) رواه الترمذي (١٣١)، وابن ماجه (٥٩٦). وهو حديث ضعيف، تفرد به إسماعيل بن عياش عن أهل الحجاز، وروايته عنهم منكرة، وهذا منها، كما قال البخاري رحمه الله.
وممن ضعفه كذلك أحمد رحمه الله كما في «العلل ومعرفة الرجال» (٥٦٧٥).
وقال أبو حاتم الرازي رحمه الله: هذا خطأ، إنما هو عن ابن عمر رضي الله عنهما قوله. «علل الحديث» (١١٦).
وقد تقدم قريبًا الكلام عن منع قراءة الجنب والحائض شيئًا من القرآن.

۞ قال محمد بن الحسين:

١٠٤ ـ جميع ما ذكرته ينبغي لأهل القرآن أن يتأدَّبوا به، ولا يغفلوا عنه، فإذا انصرفوا عن تلاوة القرآن اعتبروا نفوسهم بالمُحاسبة لها، فإن تبيَّنوا منها قبول ما ندبهم إليه مولاهم الكريم مما هو واجبٌ عليهم من أداء فرائضه، واجتناب محارمه؛ حَمِدوه في ذلك، وشكروا الله عَزَّ وَجَلَّ على ما وفَّقهم له.

وإن علموا أن النفوسَ مُعرضةٌ عما ندبهم إليه مولاهم الكريم، قليلة الاكتراث به؛ استغفروا الله عَزَّ وَجَلَّ من تقصيرهم، وسألوه النُّقلة من هذه الحال التي لا تحسُن بأهل القرآن، ولا يرضاها لهم مولاهم إلى حالٍ يرضاها، فإنه لا يقطع من [٨٩/ب] لجأ إليه، ومن كانت هذه حاله وجد منفعة تلاوة القرآن في جميع أموره، وعاد عليه من بركة القرآن كل ما يحبُّ في الدنيا والآخرة إن شاء الله تعالى[(١)].

١٠٥ ـ أخبرنا محمد، قال: أنبا [أبو محمد] يحيى بن محمد بن صاعد، قال: ثنا الحسين بن الحسن، قال: أنبا عبد الله بن المبارك، قال: أنبا همام، عن قتادة، قال: لم يُجالس هذا القرآنُ أحدًا إلَّا قام عنه بزيادةٍ أو نقصان، قضى الله الذي قضى: ﴿شِفَآءٌ وَرَحۡمَةٌ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٨٢﴾﴾ [الإسراء][(٢)].

---

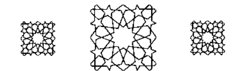
(١) في «الزهد لأحمد» (١٧٤١) عن أبي العالية، قال: يأتي على الناس زمان تخرب صدورهم من القرآن، ولا يجدون له حلاوة ولا لذاذة، إن قصروا عما أمروا به قالوا: (إن الله غفور رحيم)، وإن عملوا بما نهوا عنه قالوا: (سَيُغفر لنا إنا لم نشرك بالله شيئًا)، أمرهم كله طمعٌ ليس معه صدق، يلبسون جلود الضأن على قلوب الذئاب، أفضلهم في دينه المداهن.

(٢) يشهد له قول النبي ﷺ: «.. **والقرآن حُجَّة لك أو عليك**..». رواه مسلم (٢٢٣).

وقوله ﷺ: «**إن الله يرفع بهذا الكتاب أقوامًا، ويضع به آخرين**». رواه مسلم (٨١٧).

=

١٠٦ ـ أخبرنا محمد، قال: أنبا إبراهيم بن موسى الجوزي، قال: ثنا يوسف بن موسى القطان، قال: ثنا عمرو بن حمران، عن سعيد، عن قتادة في قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ﴾، قال: (البلد الطيب): المؤمن، سمع كتاب الله عَزَّوَجَلَّ فوعاه، وأخذ به، وانتفع به، كمثل هذه الأرض أصابها الغيث فأنبتت وأمرعت، ﴿وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا﴾ [الأعراف: ٥٨]، أي: إلَّا عسرًا، وهذا مثل للكافر؛ قد سمع القرآن ولم يعقله، ولم يأخذ به، ولم ينتفع به، كمثل هذه الأرض الخبيثة أصابَها الغيث فلم تُنبت [شيئًا]، ولم تمرع شيئًا.



= وفي «مختصر قيام الليل» (ص١٧٣) قال عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: القرآن حجيج يوم القيامة؛ فلكم أو عليكم.

٩ ـ باب

في حسن الصوت بالقرآن(١)

١٠٧ ـ أخبرنا محمد، قال: أخبرني الفريابي، قال: ثنا صفوان بن صالح، قال: ثنا محمد بن شعيب، قال: أنبا الأوزاعي، عن إسماعيل بن عبيد الله، أنه حدَّثه عن فَضالة [٩٠/أ] ابن عُبيد قال: قال رسول الله ﷺ: **«لله تبارك وتعالى أشدُّ أذانًا(٢) إلى الرجلِ الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلى القينة»(٣).**

قال الأوزاعي: يعني (أذانًا): استماعًا(٤).

---

(١) عقد أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله في «فضائل القرآن» بابًا في هذا الأدب، فقال: (باب ما يستحبُّ للقارئ من تحسين القرآن وتزيينه بصوته).

(٢) في (ب): (أَذَنًا)، وهو الأصح في اللغة، كما سيأتي من قول أبي عبيد رحمه الله.

(٣) رواه أحمد (٢٣٩٤٧)، وإسناده منقطع؛ إسماعيل لم يُدرك فضالة.

وروواه أحمد (٢٣٩٤٨)، وابن ماجه (١٣٤٠) من طريق الوليد بن مسلم، قال: حدثنا الأوزاعي، عن إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، عن ميسرة مولى فضالة، عن فضالة. فزاد: ميسرة، وهو مجهول. ولفظهما: «لله أَشَدُّ أَذَنًا . .».

ويُغني عنه ما سيورده المصنف برقم (١١٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «ما أَذِنَ الله لشيءٍ ما أذن لنبيٍّ حسن الصوت يتغنى بالقرآن، يجهر به».

(٤) قال العسكري في «إصلاح غلط المحدثين» (ص٦٢): الألفُ والذّالُ مفتوحتان، مصدرُ أَذِنْتَ للشيء أَذَنًا: إذا استمعتَ إليه ومن قال: كإذنِه، فقد وهِم. اهـ.

ـ قال أبو عبيد في «فضائل القرآن» (١٨٨) بعد روايته لحديث: «لله أشدُّ أذانًا إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلى قينته»، قال: =

١٠٨ ـ **وأخبرنا** الفريابي، قال: ثنا أبو قُدامة عمرو بن علي، قال: ثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، قال: حدثني طلحة بن مُصرِّف، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: **«زينوا القرآن بأصواتكم»**[1].

١٠٩ ـ **أخبرنا** محمد، قال: ثنا جعفر بن الصندلي، قال: ثنا صالح بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، قال: قلت له: قوله ﷺ: «**زيِّنوا القرآن بأصواتكم**»، ما معناه؟

قال: التزيين: أن تُحسِّنه.

قال محمد بن الحسين:

١١٠ ـ ينبغي لمن رزقه الله حُسن الصوت بالقرآن [أن] يعلم أن الله

= وقوله: «أشد أذانًا»، هكذا الحديث، وهو في كلام العرب: «أشد أَذَنًا»، يعني: الاستماع. وهو قوله في الحديث الآخر: «ما أذن الله لشيء» أي ما: استمع. اهـ.

(١) رواه أحمد (١٨٤٩٤)، وأبو داود (١٤٦٨)، وابن ماجه (١٣٤١)، وهو حديث صحيح.

ـ قال أبو عبيد رحمه الله في «فضائل القرآن» (١٩٩): وحدثني يحيى بن سعيد، عن شعبة، قال: نهاني أيوب [يعني: السختياني] أن أُحدِّث، بهذا الحديث: «زينوا القرآن بأصواتكم».

ـ قال أبو عبيد رحمه الله: وإنما كره أيوب فيما نرى: أن يتأول الناس بهذا الحديث الرُّخصة من رسول الله ﷺ في هذه الألحان المبتدعة، ولهذا نهاه أن يُحدِّث به. اهـ.

ـ قال ابن القيم رحمه الله في «روضة المحبين» (ص٣٧٧): وقال: «زينوا القرآن بأصواتكم»، وغلِط من قال: إن هذا من المقلوب، والمراد: زينوا أصواتكم بالقرآن، فهذا وإن كان حقًّا؛ فالمراد: تحسين الصوت بالقرآن. اهـ.

ـ قال العطار الهمذاني (٥٦٩هـ) رحمه الله في «التمهيد في معرفة التجويد» (ص٣٢): وتزيين القراءة: هو إعطاء الحروف حقوقها على ما بيَّنا قبل، لا ما أحدثه العُمي المقبريُّون، والغُتْر الأعجميون؛ لأن ذلك يُفضي إلى تغيير المقاصد والمعاني، ويقرِّبُ قراءة الوحي المنزل من ألحان الأغاني. اهـ.

تعالى قد خصَّه بخيرٍ عظيم فليعرف قدر ما خصَّه الله به، وليقرأه لله لا للمخلوقين، وليحذر من الميلِ إلى[1] أن يُستمع منه ليَحْظى به عند السامعين رغبةً في الدنيا، والميل إلى حُسن الثناءِ والجاه عند أبناء الدنيا، والصلاة عند الملوك[2] دون الصلاة بعوام الناس.

فمن مالت نفسه إلى ما نهيته عنه خِفتُ أن يكون حُسن صوته فتنة عليه، وإنما ينفعُه حُسن صوته إذا خشي الله عَزَّوَجَلَّ في السرِّ والعلانية، وكان مُراده أن يُستمعَ منه القرآن؛ لينتبه أهلُ الغفلة عن غفلتهم، فيرغبوا فيما رغبهم الله عَزَّوَجَلَّ، وينتهوا عما نهاهم.

فمن كانت هذه صفته انتفع بحُسنِ [٩٠/ب] صوته، وانتفع به الناس.

١١١ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا عمر بن أيوب السقطي، قال: ثنا عبيد الله بن عمر القواريري، قال: ثنا عبد الله بن جعفر، قال: ثنا إبراهيم، عن أبي الزبير، عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن أحسنَ [الناس] صوتًا بالقرآن الذي إذا سمعتَه يقرأ حسبتَه يخشى الله عَزَّوَجَلَّ»**[3].

(١) في الأصل: (إلا)، وما أثبته من (ب).
(٢) في (ب): (بالملوك).
(٣) رواه ابن ماجه (١٣٣٩)، قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٦٧٤): هذا إسناد ضعيف، لضعف إبراهيم بن إسماعِيل بن مجمع، وعبد الله بن جعفر. اهـ.
ورواه عبد بن حُميد في «مسنده» (٨٠٣)، والمروزي في «مختصر قيام الليل» (ص١٢٢) من حديث طاوس عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا.
ورواه سعيد بن منصور في «سننه» (٤٧)، وعبد الرزاق (٤١٨٥)، وابن أبي شيبة (٨٨٣٤)، والدارمي في «السنن» (٣٤٩٢)، عن طاوس مرسلًا.
ورجَّح ابن عدي في «الكامل» (٣/ ٦٩٣)، والدارقطني في «العلل» (٢٨١٠) رواية الإرسال.
=

١١٢ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا الفريابي، قال: ثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: ثنا ابن المبارك، قال: أنبا يونس بن يزيد، عن الزُّهري، قال: بلغنا أن النبي ﷺ قال: «مِن أحسن الناس صوتًا بالقرآن: [من] إذا سمعتَه يقرأ رأيتَ أنه يخشى الله عز وجل»(١).

قال محمد بن الحسين:

١١٣ ـ وأكره القراءة بالألحانِ والأصوات المعمولة المُطربة، فإنها مكروهة عند كثير من العلماء، مثل: يزيد بن هارون، والأصمعي، وأحمد بن حنبل، وأبي عبيد القاسم بن سلَّام، وسفيان بن عيينة، وغير واحدٍ من العلماء رضي الله عنهم، ويأمرون القارئ إذا قرأ أن يتحزَّن، ويتباكى، ويخشعَ بقلبه(٢).

= ورواه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (١٩٥) من قول طاوس، ولفظه: أحسن الناس صوتًا بالقرآن أخشاهم لله تعالى.

(١) رواه ابن المبارك في «الزهد» (١١٤)، وهذا الحديث من مراسيل الزهري، وهي من أوهى المراسيل.

(٢) في «الصحاح» (٦/ ٢١٩٣): (اللَّحْنُ): واحد الألحانِ واللُّحونِ، ومنه الحديث: «اقرؤوا القرآنَ بِلُحونِ العرب»، وقد لَحَنَ في قراءته، إذا طرَّب بها وغرَّد. وهو أَلْحَنُ الناس، إذا كان أحسنهم قراءةً أو غناء.اهـ.

ـ قال ابن تيمية رحمه الله: الألحان التي كره العلماء قراءة القرآن بها هي التي تتضمن قصر الحرف الممدود، ومدَّ المقصور، وتحريك الساكن، وتسكين المتحرك، ونحو ذلك؛ يفعلون ذلك لموافقة نغمات الأغاني المطربة، ولها عند أهلها أسماء: كالبريطي، والرومي، والمكي، والإسكندراني، والمصري، والديباجي، والياقوتي، أسماء مبتدعة ما أنزل الله بها من سلطان، فإن حصل من ذلك تغيير نظم القرآن، كجعل الحركات حروفًا، فهو حرام.اهـ. نقلًا من «الدرر السنية» لابن قاسم (١٣/ ٥٥).

ـ وقال الطرطوشي في «الحوادث والبدع» (٨٥): فأما أصحاب الألحان؛ فإنما حدثوا في القرن الرابع؛ منهم: محمد بن سعيد صاحب الألحان، =

. . . .

= والكرماني، والهيثم، وأبان.. فكانوا مهجورين عند العلماء، فنقلوا القراءة إلى أوضاع لحون الأغاني، فمدوا المقصور، وقصروا الممدود، وحركوا الساكن، وسكنوا المتحرك، وزادوا في الحرف، ونقصوا منه، وجزموا المتحرك، وحركوا المجزوم؛ لاستيفاء نغمات الأغاني المطربة.

وقال (ص٩٠): ومعنى هذا أن يمطط الحروف، ويفرط في المد، ويُشبع الحركات حتى تصير حروفًا؛ فإنه متى أشبع حركة الفتح؛ صارت ألفًا، وإن أشبع حركة الضم صارت واوًا، وإن أشبع حركة الكسر؛ صارت ياء!

وأعظم من هذا أن الحرف الذي فيه واو واحدة تصير واوات كثيرة، ويكون في الحرف ألف واحد فيجعلونه ألفات كثيرة، وكذلك كل حرف من الآية يزيد فيه من الحروف بحسب ما تحتاج إليه نغمته ولحنه، فيزيل الحرف عن معناه، فتلحق الزيادة والنقصان على حسب النغمات والألحان، فلا تخلو من زيادة أو نقصان، وهذا أمر ليس في كلام العرب، ولا تعرفه الفصحاء والشعراء..اهـ.

ومما روي عن السلف وغيرهم في هذا الباب:

- ما روى ابن أبي شيبة (٣٠٥٦٩) عن الأعمش: أن رجلًا قرأ عند أنس رضي الله عنه فطرَّب، فكَرِه ذلك أنس رضي الله عنه.

- وفي «مسند الدارمي» (٣٥٤٦) عن محمد بن سيرين، قال: كانوا يرون هذه الألحان في القرآن محدثة.

- وفي «تفسير البقاعي» (١/ ٣١٢): روى النيسابوري في «مناقب مالك» بإسناده عن عبد الله بن مطرِّف بن يوسف الضبي، ومطرف بن عبد الله، قالا: سمعنا مالكًا يقول: من قرأ بالتمطيط والتمديد والألحان، ضُرب ضربًا وجيعًا، وحُبس حتى يتوب من ذلك، وإنما هؤلاء قومٌ رفعوا أنفسهم عن الغناء، فجعلوا كتاب الله يتغنون به، ولقد أدركت أهل العلم والفقه ببلدنا وإنهم لهذا أشد كراهية من الغناء، ولا أدري أي شيطان ألقى في أفواه الناس هذا.اهـ.

- وفي كتاب «القُصَّاص والمذكرين» لابن الجوزي (ص١٦٩) وهو يُعدِّد بدع القصاص وما أحدثوه، قال: ومن ذلك: القراءة بالألحان الخارجة عن الحد المألوف، وقد جعلوها كالغناء الذي يوقع عليه وبه. وقد كان السلف ينكرون رفع الصوت الزائد على العادة، فكيف لو سمعوا الألحان؟ ثم أسند بعض الآثار عن السلف في كراهة القراءة بالألحان، ومنها: =

. . . .

= قال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عن القراءة بالألحان؟ فكرهها، وقال: لا، إلَّا أن يكون طبع قراءة أبي موسى حدرًا.

قال حنبل: كان أبو عبد الله يكره هذه القراءة المحدثة التي يقال لها: الألحان.

قال حنبل: وسمعت سليمان بن حرب يقول: هذه القراءة المحدثة التي تُسمَّى: الألحان؛ أكرهها. وشدَّد فيها. وقال: هي عندي تشبه الغناء، القرآن يُنزَّه عن هذا.

قال المصنف (ابن الجوزي): واعلم أن قراءة الألحان تكره لوجوه، منها: أنهم يدغمون ما لا ينبغي أن يُدغم، ويمدُّون في غير موضع المد، ويسقطون الهمز والتشديد ليصح اللحن. ثم إنها تطرب وتهيج الطباع، وتلهي عن التدبر للقرآن.

قال ابن عقيل: ومن أصحابنا من حرم الألحان واستماعها. وقد روي عن الشافعي أنه قال: لا بأس بقراءة الألحان وتحسين الصوت.

وهذا محمول على من يقرأ طريقة يسيرًا. فأما ما أحدثوا على مثال الأغاني فكلَّا، لو سمعه الشافعي لبالغ في إنكاره. اهـ.

- وفي «البيان والتحصيل» (١٨/ ٣٢٥): سئل [مالك] عن القراءة بالألحان، فقال: ما يعجبني؛ لأن ذلك يشبه الغناء ويضحك بالقرآن، ويسمى ويقال: فلان أحسن قراءة من فلان. قال مالك: ولقد بلغني أن الجواري قد عُلِّمن ذلك كما يُعلَّمن الغناء، قال: ولا أحب ذلك على حال من الأحوال في رمضان ولا في غيره، أين القراءة التي يقرأ هؤلاء من القراءة التي كان يقرؤها رسول الله ﷺ. اهـ.

- وفي «الآداب الشرعية» (٢/ ٣١٥) قال الشيخ تقي الدين [يعني: ابن تيمية رحمه الله]: قراءة القرآن بصفة التلحين الذي يشبه تلحين الغناء، مكروه مبتدع، كما نصَّ على ذلك مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم من الأئمة. اهـ.

- وقال ابن القيم رحمه الله في «زاد المعاد» (١/ ٦٣١) بعد تفصيل له في القرآءة بالألحان:

الوجه الثاني: ما كان من ذلك صناعةً من الصنائع، وليس في الطبع =

....

= السماحةُ به، بل لا يحصل إلَّا بتكلّف وتصنُّع وتمرُّن، كما يتعلم أصوات الغناء بأنواع الألحان البسيطة، والمركَّبة على إيقاعات مخصوصة، وأوزان مخترعة، لا تحصل إلَّا بالتعلُّم والتكلُّف، فهذه هي التي كرهها السلف وعابوها وذمُّوها، ومنعوا القراءة بها، وأنكروا على من قرأ بها. وأدلة أرباب هذا القول إنما تتناول هذا الوجه.

وبهذا التفصيل يزول الاشتباه، ويتبيَّن الصواب من غيره. وكلُّ من له علم بأحوال السلف يعلم قطعًا أنهم برآء من القراءة بألحان الموسيقى المتكلَّفة التي هي إيقاعات وحركات موزونة معدودة محدودة، وأنهم أتقى لله من أن يقرؤوا بها ويسوِّغوها؛ ويعلمُ قطعًا أنهم كانوا يقرؤون بالتحزين والتطريب ويحسِّنون أصواتهم بالقرآن، ويقرؤونه بشجًى تارةً، وبطرب تارةً، وبشوق تارة. وهذا أمر مركوز في الطباع تقاضيه، ولم ينه عنه الشارعُ مع شدَّة تقاضي الطباع له، بل أرشد إليه، وندب إليه، وأخبر عن استماع الله لمن قرأ به، وقال: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن». اهـ.

ـ قال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ في «نزهة الأسماع في مسألة السماع» (ص٨٣): قراءة القرآن بالألحان، بأصوات الغناء وأوزانه وإيقاعاته على طريقة أصحاب الموسيقى، فرخَّص فيه بعض المتقدِّمين إذا قصد الاستعانة على إيصال معاني القرآن إلى القلوب؛ للتحزين والتشويق، والتخويف والترقيق. وأنكر ذلك أكثر العلماء، ومنهم من حكاه إجماعًا ولم يُثبت فيه نزاعًا، منهم أبو عُبيد وغيره من الأئمة.

وفي الحقيقة: هذه الألحان المبتدعة المطربة، تهيج الطباع، وتُلهي عن تدبُّر ما يحصل له من الاستماع، حتى يصير الالتذاذ بمجرد سماع النغمات الموزونة والأصوات المطربة، وذلك يمنع المقصود من تدبُّر معاني القرآن، وإنما وردت السُّنة بتحسين الصوت بالقرآن، لا بقراءة الألحان، وبينهما بَون بعيد. اهـ.

ـ وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ في «فضائل القرآن» (ص١٩٨) بعد أن ذكر بعض الأحاديث والآثار في النهي عن القراءة بالألحان: هذه طرق حسنة في باب الترهيب. وهذا يدل على أنه محذور كبير، وهو قراءة القرآن بالألحان التي يسلك بها مذاهب الغناء، وقد نصَّ الأئمة رحمهم الله على النهي عنه، فأما إن =

١١٤ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا الفريابي، قال: ثنا الهيثم بن أيوب الطالقاني، قال: ثنا الوليد بن مسلم، عن أبي رافع إسماعيل بن رافع، قال: حدثني ابن أبي مُليكة الأحول، عن عبد الرحمٰن بن السائب، قال: قَدِمَ علينا سعد بن مالك بعد ما كُفَّ بصرُه، فأتيته مُسلِّمًا، وانتسبني، فانتسبت له، فقال: مرحبًا بابن أخي، بلغني أنك حسن الصوت بالقرآن، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن هذا القرآن نزل بحُزن، فإذا قرأتموه فابكوا، فإن لم تبكوا [٩١/أ] فتباكوا، وتغنوا به، فمن لم يَتغنَّ به فليس منا»[(١)].

١١٥ ـ أخبرنا محمد، قال: وأنبا الفريابي، قال: ثنا إسماعيل بن سيف[(٢)] بن عطاء الرياحي[(٣)]، قال: حدثنا عون بن عَمرو[(٤)] ـ أخو رياح القيسي ـ، قال: ثنا سعيد الجُريري، عن عبد الله بن بُريدة، عن أبيه رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «اقرؤوا القرآن بحُزنٍ، فإنه نزل بحُزن»[(٥)].

= خرج به إلى التمطيط الفاحش الذي يزيد بسببه حرفًا أو ينقص حرفًا، فقد اتفق العلماء على تحريمه، والله أعلم. اهـ.

(١) رواه ابن ماجه (١٣٣٧)، وأبو يعلى (٦٨٩). وفي إسناده: إسماعيل بن رافع، وهو ضعيف الحديث. انظر: «الجرح والتعديل» (٢/١٦٨).
- وفي «مختصر قيام الليل» (س١٣٩) عن محارب بن دثار، قال: دخلت على ابن عمر رضي الله عنهما بيته وهو يصلي، فإذا هو يبكي في صلاته، فلما انصرف أقبل عليَّ، وعلم أني قد رأيته وهو يبكي، فقال: إن هذه الشمس لتبكي من خشية الله، ابكوا، فإن لم تبكوا فتباكوا.
- وروى البخاري (٧٥٢٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منَّا من لم يتغنَّ بالقرآن».

(٢) في (أ، ب): (يوسف)، وما أثبته من «الجرح والتعديل» (٥٩١)، و«الضعفاء» للعُقيلي (١٤٦٢).

(٣) في الأصل: (الرباحي)، وما أثبته من (ب).

(٤) في الأصل: (عون بن عمر)، وما أثبته من (ب).

(٥) رواه الطبراني في «الأوسط» (٢٩٠٢)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١٢٨٤)، =

١١٦ ـ [قيل لابن أبي مُليكة: فإن لم يكن حسن الصوت؟
يُحسِّنه ما استطاع.

١١٧ ـ وقال وكيع وابن عيينة: «من لم يتغنَّ به»: يستغني به[(١)].

= والعقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٤٢٢)، وفي إسناده: عون بن عمرو، ويقال: عوين، قال العقيلي: لا يتابع على حديثه. اهـ.

(١) وهذا أحد تفاسير أهل العلم في معنى (يتغنَّ) في هذا الحديث.
ومنها: ما رواه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (٢٩٨): عن عبد الله بن أبي نهيك، قال: دخلت على سعد [بن أبي وقاص] رضي الله عنه فرأيته رثَّ المتاع رث المال، فقال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن».
ـ قال أبو عبيد رحمه الله في «غريب الحديث» (١/ ٣٨٤): كان سفيان بن عيينة يقول: معناه: من لم يستغن به، ولا يذهب به إلى الصوت، وليس للحديث عندي وجهٌ غير هذا؛ لأنه في حديث آخرَ كأنه مُفسَّرٌ.. عن عبد الله بن أبي نهيك أنه دخل على سعد.. رضي الله عنه فذكره.
قال أبو عبيد: فذِكره رثاثةَ المتاع، والمِثال عند هذا الحديث يُنبئك أنه إنما أراد الاستغناء بالمال القليل، وليس الصوت من هذا في شيء.
ويُبين ذلك حديث عبد الله رضي الله عنه ـ وذكر إسناده إليه ـ قال: من قرأ سورة (آل عمران) فهو غنيٌّ... وعنه قال: نِعم كنز الصُّعلوك سورة (آل عمران) يقوم بها من آخر الليل.
قال أبو عبيد: فأرى الأحاديث كلها إنما دلت على الاستغناء، ومنه الحديث الآخر: «من قرأ القرآن فرأى أن أحدًا أُعطى أفضل مما أُعطى فقد عظَّم صغيرًا وصغَّرَ عظيمًا».
ومعنى الحديث: أنه لا ينبغي لعامل القرآن أن يرى أن أحدًا من أهل الأرض أغنى منه، ولو ملك الدنيا برُحبها.
ولو كان وجهه كما يتأوَّله بعض الناس أنه الترجيع بالقراءة وحسن الصوت لكانت العقوبة قد عظمت في ترك ذلك أن يكون: من لم يُرَجِّع صوته بالقرآن فليس من النبي ﷺ حين قال: «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن»، وهذا لا وجه له.
ومع هذا أنه كلام جائز فاشٍ في كلام العرب وأشعارهم أن يقولوا: تغنَّيت =

= تغنيًا، وتغانيتَ تغانيًا، يعني: استغنيتَ. . ثم ذكر بعض أشعارهم، وقال: هذا وجه الحديث إن شاء الله. اهـ.

- قال الخلال رحمه الله في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» (٢١٠): سألت أحمد بن يحيى النحوي ثعلب عن قوله: «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن»؟. فقال بعضهم: يذهب إلى أنه الغناء: يترنَّم به. وبعضهم يذهب إلى الاستغناء، وهو الذي عليه العمل.

وسمعت إبراهيم الحربي يقول: «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن»، قال: يعني: حسنوا أصواتكم على قدر ما يمكنكم، ومعنى: «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن»، قال: يستغني بالقرآن.

قال أبو بكر الخلال: فعرضت قول إبراهيم الحربي على بعض أهل المعرفة بطرسوس، وسمع بعض هذه الكتب، فأنكر قوله الأول في يتغنى، وقال: إنما هو أن له تفسيرين. اهـ.

قلت: ووجه ما فسَّر به وكيع وابن عيينة وغيرهما هذا الحديث، ما قاله الطبري في «تفسيره» (١٤/ ١٢٦): القول في تأويل قوله تعالى: ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾﴾ [الحجر]، يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ: لا تتمنين يا محمد ما جعلنا من زينة هذه الدنيا متاعًا للأغنياء من قومك الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر، يتمتَّعون فيها، فإن من ورائهم عذابًا غليظًا. ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾، يقول: ولا تحزن على ما مُتِّعوا به فعُجِّل لهم، فإن لك في الآخرة ما هو خير منه، مع الذي قد عجلنا لك في الدنيا من الكرامة بإعطائنا السبع المثاني والقرآن العظيم، يقال منه: مدَّ فلان عينه إلى مال فلان: إذا اشتهاه وتمناه وأراده. وذُكِرَ عن ابن عيينة أنه كان يتأول هذه الآية قول النبي ﷺ: «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن»، أي: من لم يستغنِ به، ويقول: ألا تراه يقول: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ ﴿٨٧﴾ لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ﴾، فأمره بالاستغناء بالقرآن عن المال، قال: ومنه قول الآخر: **من أوتي القرآن فرأى أن أحدًا أعطي أفضل مما أُعطي فقد عظم صغيرًا وصغَّر عظيمًا**. اهـ.

فهذا أحد التفاسير في معنى الأمر بالتغني الوارد في الحديث، ومما جاء في تفسيره كذلك:

=

. . . .

= أن المراد بالتغني: الجهر بالقرآن، ورفع الصوت به، وقد جاء هذا التفسير مصرَّحًا به في رواية البخاري (٧٥٢٧)، قال ﷺ: «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن»، وزاد غيره: «يجهر به».

- قال الخلال رَحِمَهُ اللهُ في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» (٢١٠): إن إسحاق قال: قال لي أبو عبد الله يومًا وكنت سألته عنه: هل تدري ما معنى: «من لم يتغنَّ بالقرآن فليس منا»؟.

قال: يرفع صوته، فهذا معناه: إذا رفع صوته فقد تغنَّى به.

ومن أهل العلم من فسَّره بتحسين الصوت، وقراءته بحُزن.

قال ابن أبي مليكة رَحِمَهُ اللهُ: يُحسِّن ما استطاع.

- وفي «مختصر قيام الليل» (ص١٣٩) قال الليث بن سعد: هو الذي يتحزَّن به.

- وفي «مناقب الشافعي» للبيهقي (١/ ٣٢١) قال الربيع بن سليمان: سمعت الشافعي يقول في قوله: «ليس منا من لم يَتَغَنَّ بالقرآن»، فقال له رجل: يستغني به؟ فقال: لا، ليس هذا معناه، معناه: أن يقرأ حَدْرًا وتحزينًا.

- وفي «روضة المحبين» (ص٣٧٨) قال أحمد: نحن أعلم بهذا من سفيان، إنما هو تحسين الصوت به، يُحسِّنه ما استطاع.

- قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في «روضة المحبين» (ص٣٧٨): وصحَّ عنه ﷺ أنه قال: «ليس منَّا من لم يَتَغَنَّ بالقرآن»، ووهِم من فسَّره بالغنى الذي هو ضدُّ الفقر من وجوه:

أحدها: أن ذلك المعنى إنما يقال فيه: استغنى، لا تغنَّى.

الثاني: أن تفسيره قد جاء في نفس الحديث: (يجهر به)، هذا لفظه.

قال أحمد: نحن أعلم بهذا من سفيان، إنما هو تحسين الصوت به، يُحسِّنه ما استطاع.

الثالث: أن هذا المعنى لا يتبادر إلى الفهم من إطلاق هذا اللفظ، ولو احتمله، فكيف وبِنية اللفظ لا تحتمله كما تقدم.

وبعد فإذا كان من التغني بالصوت، ففيه معنيان:

أحدهما: يجعله له مكان الغناء لأصحابه من محبته له، ولهجه به، كما يحبُّ صاحب الغناء لغنائه. =

١١٨ ـ وروى أبو هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «**ما أَذِنَ الله لشيءٍ ما أذنَ لنبيٍّ حسن الصوت يتغنَّى بالقرآن يجهر به**»[1]][2].

قال محمد بن الحسين:

١١٩ ـ فأحبُّ لمن قرأ القرآن أن يتحزَّن عند قراءته، ويتباكى،

= والثاني: أنه يزينه بصوته، ويُحسِّنه ما استطاع، كما يُزيِّن المتغني غناءه بصوته. اهـ.

ـ قال ابن رجب رحمه الله في «الفتح» (٨/ ٤٣٥): فأما تغني المؤمن فإنما ينبغي أن يكون بالقرآن، كما قال النبي ﷺ: «**ليس منا من لم يتغن بالقرآن**»، والمراد: أنه يجعله عوضًا عن الغناء فيطرب به ويلتذ، ويجد فيه راحة قلبه وغذاء روحه، كما يجد غيره ذلك في الغناء بالشعر. اهـ.

ـ قال أبو العلاء العطار الهمداني (٥٦٩هـ) في «التمهيد في معرفة التجويد» (ص٨٥): وجميع هذه الأخبار التي سقناها من ذهب إلى أنها من الغنى المقصور، فالمعنى بيِّن لا خفاء به، ومن ذهب إلى أنها من الغناء الممدود فليس المراد بذلك هذا التطريب المكروه، والتلحين المذموم، وإنما المراد به الترتيل، وتحسين الصوت، وحفظ الحروف، ومراعاة الوقوف، إلى ما سوى ذلك من تجويد وتحسين القراءة، مع استشعار الخوف وارتداء الحزن..

ثم إني ألفيتُ جماعة من المتكلفين من قرَّاء زماننا قد اعتمدوا في حفظ القرآن على المصحف، وفي علومه على الصُّحف، فالمتناهي منهم من حرَّك رأسه، وضيَّق عند القراءة أنفاسه، ودرَّت أوداجه، واحتدَّ مزاجه، وأفرط في الحركات، ورعَّد المدَّات، وغلَّظ الراءات واللامات، يرى أنه قد بالغ في تجويد القراءة وترتيلها، وتحقيق التلاوة وترسيلها. اهـ.

(١) رواه البخاري (٧٥٤٤)، ومسلم (٧٩٢).

(٢) ما بين [ ] من (ب).

ـ قال ابن القيم رحمه الله في «الكلام على السماع» (ص١٩٤): فتحسين الصوت نُدِب إليه، وحُمِد الصوت الحسن لما تضمنه من الإعانة على ما يحبه الله من سماع القرآن، ويحصُل به من تنفيذ معانيه إلى القلوب ما يزيدها إيمانًا، ويُقرّبها إلى ربها، ويُدنِيها من محابّه. فالصوت الحسن بالقرآن مُنْفِذٌ لحقائق الإيمان، مُعِين على إيصالها إلى القلوب. اهـ. =

ويخشع قلبُه، ويتذكَّر في الوعد والوعيد ليستجلب بذلك الحُزن(١).

ألم تسمع إلى ما نعت الله عَزَّوَجَلَّ من هو بهذه الصفة، وأخبر بفضلهم، فقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣] الآية(٢).

ثم ذمَّ قومًا استمعوا القرآن فلم تخشع له قلوبهم، فقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿أَفَمِنْ هَٰذَا ٱلْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ﴿٥٩﴾ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ﴿٦٠﴾ وَأَنتُمْ سَٰمِدُونَ ﴿٦١﴾﴾ [النجم] يعني: لاهين(٣).

---

(١) قال أبو عبيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «فضائل القرآن»: (باب ما يستحب للقارئ من تحسين القرآن وتزيينه بصوته)، وأورد فيه عدة أحاديث في تحسين الصوت وتزيينه عند التلاوة، فقال: وعلى هذا المعنى تحمل هذه الأحاديث التي ذكرناها في حسن الصوت، إنما هو طريق الحزن والتخويف والتشويق، يُبيِّن ذلك حديث أبي موسى رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أن أزواج النبي ﷺ استمعن قراءته، فأُخبر بذلك، فقال: لو علمت؛ لشوقتُ تشويقًا، أو حبَّرت تحبيرًا.

فهذا وجهه، لا الألحان المطربة المُلهية، وقد روي في ذلك أحاديث مُفسَّرة مرفوعة وغير مرفوعة. اهـ.

(٢) في «تفسير عبد الرزاق» (٢٦٢٦) عن معمر، قال: تلا قتادة: ﴿تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾، قال: هذا نعت أولياء الله، نعتهم الله أنهم تقشعرُّ جلودهم، وتبكي أعينهم، وتطمئن قلوبهم إلى ذكر الله، ولم ينعتهم بذهاب عقولهم، والغشيان عليهم، وإنما هذا في أهل البدع، وهذا من الشيطان.

(٣) عقد أبو عبيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه «فضائل القرآن» بابًا في هذا الأدب، فقال: (باب ما يستحب لقارئ القرآن من البكاء عند القراءة في صلاة وغير صلاة وما في ذلك).

قلت: واعلم أن البكاء للقرآن ليس بكاء العين فقط، بل بكاء العين والقلب جميعًا.

=

١٢٠ ـ ثم ينبغي لمن قرأ أن يُرتِّل كما قال الله عز وجل: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ﴿٤﴾﴾ [المزمل]. قيل في التفسير: بيِّنه تَبْيينًا.

واعلم أنه إذا رتَّله وبيَّنه انتفع به من يسمعُه منه، وانتفعَ هو بذلك؛ لأنه قرأه كما أُمر، قال الله عز وجل: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ [الإسراء: ١٠٦]، فقال: على تؤدة.

١٢١ ـ **أخبرنا** محمد، قال: ثنا أبو محمد يحيى بن محمد، قال: ثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى، قال: ثنا مالك بن سُعير، قال: ثنا ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسَم، عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ﴿٤﴾﴾ [٩١/ب]، قال: بيِّنْه تبيانًا(١).

= ـ ففي «الزهد» لابن المبارك (١٢٧) عن الحسن، أنه قرأ هذه الآية: ﴿أَفَمِنْ هَٰذَا ٱلْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ﴿٥٩﴾ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ﴿٦٠﴾﴾، قال: والله إن كان أكيس القوم في هذا الأمر لمن بكى، فابكوا هذه القلوب، وابكوا هذه الأعمال، فإن الرجل لتبكي عيناه، وإنه لقاسي القلب.

ـ وفي «الزهد» لوكيع (٤٧٤) عن شعيب الجبائي ـ وكان يقرأ الكُتُب ـ قال: في بعض الكتب: إذا كَمُلَ فجور العبد ملك عينيه، فإذا شاء أن يبكي بكى.

(١) في الأصل: (تبينا)، وما أثبته من: (ب). وفي «مصنف» ابن أبي شيبة (٨٨١٧): (تبيينًا).

وقد عقد أبو عبيد رحمه الله في «فضائل القرآن» بابًا في هذا الأدب، فقال: (باب ما يستحب لقارئ القرآن من الترسُّل في قراءته والترتيل والتدبر).

وذكر فيه (١٧٧): عن مجاهد: ترسَّل فيه ترسيلًا.

ـ وفي صحيح مسلم (٧٣٣) عن حفصة رضي الله عنها أنها قالت: .. كان صلى الله عليه وسلم يقرأ بالسورة فيرتلها حتى تكون أطول من أطول منها.

ـ وفي صحيح البخاري (باب مد القراءة) (٥٠٤٥) قال قتادة: سألت أنس بن مالك رضي الله عنه عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال: كان يمُدُّ مدًّا.

ـ ورواه أحمد (١٢٣٤١)، ولفظه: كان يمُدُّ صوته مدًّا.

ـ وعند الترمذي (٢٩٢٣) أن أم سلمة رضي الله عنها سُئلت عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم؟ =

١٢٢ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا جعفر بن محمد الصندلي، قال: أنبا أبو بكر بن زنجويه، قال: ثنا عبد الرزاق، قال: أنبا سفيان، عن عُبيدٍ المكتب، عن مجاهد في قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ [الإسراء: ١٠٦]، قال: على تؤدة.

قال محمد بن الحسين:

١٢٣ ـ والقليلُ من الدرس للقرآن مع الفكر فيه وتدبُّرِه أحبُّ إليَّ من قراءة الكثير من القرآن بغير تدبُّر، ولا تفكُّر فيه، وظاهرُ القرآن يدُلُّ على ذلك، والسُّنة، وقول أئمة المسلمين.

= فنعتتها بأنها قراءة مُفسَّرَة حرفًا حرفًا.

ـ وروى أحمد (٢٦٤٧٠) عن نافع، عن ابن أبي مليكة، عن بعض أزواج النبي ﷺ ـ قال أبو عامر: قال نافع: أراها حفصة ـ أنها سئلت عن قراءة رسول الله ﷺ فقالت: إنكم لا تستطيعونها، قال: فقيل لها أخبرينا بها. قال: فقرأت قراءة ترسلت فيها. قال أبو عامر: قال نافع: فحكى لنا ابن أبي مليكة: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢﴾﴾. ثم قطع، ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٣﴾﴾، ثم قطع ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٤﴾﴾.

ـ وفي «مصنف» ابن أبي شيبة (٣٠٧٧٨)، و«فضائل القرآن» لأبي عبيد (١٨٠) عن إبراهيم النخعي، قال: كان علقمة يقرأ على عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كأنه عَجِل، فقال: رتل، فداك أبي وأمي، فإنه زين القرآن.

ـ قال العطار في «التمهيد في معرفة التجويد» (١٣): فمما ورد في نص التنزيل قوله تعالى واصفًا كتابه: ﴿وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا ﴿٣٢﴾﴾ [الفرقان]، وقوله آمرًا نبيه ﷺ، وحاثًّا أُمَّته على اتباعه: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ﴿٤﴾﴾، قيل: معناه بينه تبيينًا، وقيل: ترسَّل فيه ترسلًا، وقيل: فرِّقه تفريقًا، وقيل: قطِّعه تقطيعًا، وقيل: انبذه حرفًا حرفًا، وكلها مُتقاربة، ولم يقتصر ـ جلَّ اسمه ـ على الأمر بالفعل حتى أكَّده بمصدر.

ومنه قوله ناهيًا نبيه ﷺ عن ضد ذلك: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِٱلْقُرْءَانِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰٓ إِلَيْكَ وَحْيُهُۥ﴾ [طه: ١١٤]، وقوله في معناه: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾﴾ [القيامة]، وقوله مخبرًا له ﷻ أن التنزيل هو التمكث، والتمهيل والتؤدة والتَّرسل، ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾. اهـ.

١٢٤ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا جعفر بن محمد الصندلي، قال: أنبا الحسن بن محمد الزعفراني، قال: ثنا إسماعيل ابن عُليَّة، عن أيوب، عن أبي جمرة الضُّبَعي، قال: قلت لابن عباس رضي الله عنهما: إني سريع القراءة، أي: أقرأ القرآن في ثلاث.

قال: لأن أقرأ البقرة في ليلة فأتدبَّرها وأرتلها، أحبُّ إليَّ من أن أقرأ كما تقول(١).

---

(١) وفي «سنن سعيد بن منصور» (١٦١) عن شعبة، عن أبي جمرة، قال: قلت لابن عباس رضي الله عنهما: إني لأقرأ القرآن في ليلة مرة، أو مرتين، قال: فأكثر ظني أنه قال: مرتين.

فقال ابن عباس رضي الله عنهما: لأن لا أقرأ إلَّا سورة واحدة، أحبّ إليَّ من أن أصنع ذلك، فإن كنت لا بُدَّ فاعلًا، فاقرأ قراءة تسمع أذنيك، وتوعيه قلبك.

ـ وفي «فضائل القرآن» لأبي عبيد (١٨١) من طريق حماد بن سلمة عن أبي جمرة، وفيه أنه قال: أحبُّ إليَّ من أن أقرأ القرآن أجمعُ هذرمة. أي: قراءة سريعة لا تدبر فيها كما جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه في من نثره نثر الدقل، وهذّه هذّ الشعر.

ـ وفي «صحيح مسلم» (٨٢٢) عن أبي وائل، قال: جاء رجل يقال له: نهيك بن سنان إلى عبد الله، فقال: يا أبا عبد الرحمٰن، كيف تقرأ هذا الحرف؟ ألفًا تجده أم ياء: ﴿مِّن مَّآءٍ غَيْرِ ءَاسِنٍ﴾، أو (من ماء غير ياسن)؟

قال: فقال عبد الله: وكل القرآن قد أحصيت غير هذا؟!

قال: إني لأقرأ المفصَّل في ركعة.

فقال عبد الله: هذًّا كهذِّ الشعر! إن أقوامًا يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم؛ ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه؛ نفع.

ـ وفي «الزهد والرقائق» لابن المبارك (٢٨٧) عن محمد بن كعب القُرظي، قال: لأن أقرأ في ليلتي حتى أصبح بـ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾، و﴿ٱلْقَارِعَةُ﴾ لا أزيد عليهما، وأتردد فيهما وأتفكَّر، أحبّ إليَّ من أن أهذَّ القرآن ليلتي هذًّا. أو قال: أنثره نثرًا.

ـ قال ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (٢/ ٣١١): ويستحب ترتيل القراءة وإعرابها وتمكن حروف المدِّ واللين من غير تكلُّف، قال أحمد: تعجبني القراءة السهلة، وكَرِهَ السرعة في القراءة. قال حرب: سألت أحمد عن السرعة في القراءة فكرهه إلَّا أن يكون لسان الرجل كذلك، أو لا يقدر أن يترسَّل، قيل: فيه إثم؟ قال: أما الإثم فلا أجترئ عليه.اهـ.

=

١٢٥ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا جعفر ـ أيضًا ـ، قال: ثنا أبو بكر بن زنجويه، قال: ثنا محمد بن يوسف، قال: ثنا سفيان، عن عُبيد المُكتِب، قال: سُئل مجاهد عن رجل قرأ البقرة وآل عمران، ورجل قرأ البقرة، قراءتهما واحدةٌ، وركوعهما وسجودهما وجلوسهما، أيهما أفضل؟

قال: الذي قرأ البقرة، ثم قرأ: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ [الإسراء: ١٠٦][(١)].

= ـ قال ابن القيم في «مفتاح دار السعادة» (١/ ١٨٧): فلو علم الناس ما في قراءة القرآن بالتدبر لاشتغلوا بها عن كل ما سواها، فإذا قرأه بتفكر حتى مرَّ بآية وهو محتاج إليها في شفاء قلبه كرَّرها ولو مائة مرَّة، ولو ليلة، فقراءة آية بتفكر وتفهُّم خير من قراءة ختمة بغير تدبر وتفهُّم، وأنفع للقلب، وأدعى إلى حصول الإيمان وذوق حلاوة القرآن، وهذه كانت عادة السلف يردد أحدهم الآية إلى الصباح. اهـ.

(١) في «البيان والتحصيل» (١٧/ ٤٩٨) سئل مالك: عن الهَذِّ في القرآن؟

فقال: من الناس من إذا هَذَّ كان أخفَّ عليه، وإن رتل أخطأ، ومن الناس من لا يُحسِنُ يَهذُّ، والناس في ذلك على حالهم فيما يخف عليهم، وذلك واسع.

قال محمد بن رشد: هذا بيِّنٌ على ما قاله من أنه من لم يقدر على الهذِّ رتَّل، ومن لم يقدر على الترتيل هَذَّ، وأما من كان يقدر على الوجهين جميعًا فالترتيل له أفضل؛ لقول الله ﷻ: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ۝٤﴾ [المزمل]، وفي «الموطأ»: وقد أتى رجل زيد بن ثابت، فقال له: كيف ترى في قراءة القرآن في سبع، فقال له: حسن، ولأن أقرأه في نصف شهر أو عشرين أحب إليَّ، وسلني: لم ذلك؟ قال: فإني أسألك، قال: لكي أتدبره عليه. اهـ.

ـ قال ابن القيم رحمه الله في «زاد المعاد» (١/ ٣٢٧): وقد اختلف الناس في الأفضل من الترتيل وقِلة القراءة، أو السرعة مع كثرة القراءة: أيهما أفضل؟ على قولين.

فذهب ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما وغيرهما إلى أن الترتيل والتدبر مع قلَّة القراءة أفضل من سرعة القراءة مع كثرتها.

واحتجَّ أرباب هذا القول بأن المقصود من القراءة فهمه وتدبره، والفقه فيه والعمل به، وتلاوته وحفظه وسيلة إلى معانيه، كما قال بعض السلف: (نزل القرآن ليعمل به، فاتخذوا تلاوته عملًا)، ولهذا كان أهل القرآن هم العالمون =

قال محمد بن الحسين:

جميع ما قلتُ ينبغي لأهلِ القرآن أن يتخلَّقوا بجميع ما حثثتهم عليه من جميل الأخلاق، وينزجروا عما كرهته لهم من دناءة الأخلاق، والله الموفِّق لنا ولهم إلى سبيل الرشاد بمنه وكرمه [٩٢/أ] إنه على كل شيء قدير، وبالإجابة جدير.

آخر كتاب

«أخلاق حملة القرآن»

والحمد لله رب العالمين،

وصلواته على سيدنا محمد النبي وآله الطيبين الطاهرين

= به، والعاملون بما فيه، وإن لم يحفظوه عن ظهر قلب. وأما من حفظه ولم يفهمه ولم يعمل بما فيه، فليس من أهله وإن أقام حروفه إقامة السهم.. قالوا: وهذا هدي النبي ﷺ، فإنه كان يرتل السورة حتى تكون أطول من أطول منها، وقام بآية حتى الصباح.

وقال أصحاب الشافعي رحمه الله: كثرة القراءة أفضل، واحتجوا بحديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ حرفًا من كتاب الله، فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها..». قالوا: ولأن عثمان بن عفان رضي الله عنه قرأ القرآن في ركعة، وذكروا آثارًا عن كثير من السلف في كثرة القراءة.

والصواب في المسألة أن يقال: إن ثواب قراءة الترتيل والتدبر أجلّ وأرفع قدرًا، وثواب كثرة القراءة أكثر عددًا، فالأول: كمن تصدَّق بجوهرة عظيمة، أو أعتق عبدًا قيمته نفيسة جدًّا. والثاني: كمن تصدَّق بعدد كثير من الدراهم، أو أعتق عددًا من العبيد قيمتهم رخيصة.

وفي صحيح البخاري، عن قتادة، قال: سألت أنسًا عن قراءة النبي ﷺ. فقال: كان يمدُّ مدًّا.

وقال شعبة: حدثنا أبو جمرة، قال: قلت لابن عباس: إني رجل سريع القراءة، وربما قرأت القرآن في ليلة مرة أو مرتين، فقال ابن عباس: لأن أقرأ سورة واحدة أعجب إليَّ من أن أفعل ذلك الذي تفعل، فإن كنت فاعلًا ولا بُدَّ، فاقرأ قراءة تسمع أذنيك، ويعيها قلبك. اهـ.

سماعات الكتاب



آخر كتاب أخلاق حملة القرآن
والحمد لله رب العالمين وصلواته على
سيدنا محمد النبي وآله الطيبين الطاهرين

نقل هذا الكتاب من أصل سماع على شيخي ابن القبيطي رحمه الله وكان في آخره بخط العدل الحافظ العالم أبي محمد عبد اللطيف [illegible]

فهارس الكتاب

١ ـ فهرس الآيات.

٢ ـ فهرس الأحاديث.

٣ ـ فهرس الآثار.

٤ ـ فهرس الفوائد.

٥ ـ فهرس الكتاب.

١ - فهرس الآيات

٢ ـ فهرس الأحاديث

٣ ـ فهرس الآثار

٤ ـ فهرس الفوائد

الفائدة	رقم الأثر

الفائدة	رقم الأثر

فهرس الكتاب العامة

الموضوع | الصفحة

الكِتَابُ الثَّانِي (٢)

أخلاق العلماء

تأليف

أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ ٱلآجُرِّي

تحقيق

أبي عبدِ ٱللَّهِ عادِل بن عبدِ اللهِ آل حمدان

عفا الله عنه





الحمد الله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد، فهذا هو الكتاب الثاني من كتاب «**الجامع لكتب الإمام أبي بكر الآجري** رَحِمَهُ اللَّهُ»، وهو كتاب «**أخلاق العلماء**»، وهو يُعدُّ من أنفس ما كُتب في هذا الباب.

ـ قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «شرح حديث ما ذئبان جائعان» (ص**٣٥**): وقد صنف أبو بكر الآجري ـ وكان من العلماء الربانيين في أوائل المائة الرابعة ـ مُصنفًا في «أخلاق العلماء وآدابهم»، وهو من أجلِّ ما صُنِّف في ذلك، ومن تأمَّله علم منه طريقة السلف من العلماء، والطرائق التي حدثت بعدهم المخالفة لطريقتهم، فوصف فيه عالم السُّوء بأوصاف طويلة. اهـ.

وقد اشتمل هذا الكتاب على بيان منزلة العلم وشرفه، وشرف أهله العاملين به، وبيان مكانتهم ومنزلتهم عند الله تعالى، وما هي أوصافهم التي يجب أن يتحلوا بها حتى يكونوا علماء ربانيين كما وصفهم الله تعالى.

والمُصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ في هذا الكتاب قسم العلماء إلى قسمين: علماء ربانيين يقتدى بهم، وعلماء سوء يحذر منهم، وذكر أوصاف كل واحد منهما حتى يعرفوا ويميزوا.

وقد اشتمل الكتاب على الأبواب التالية:

١ ـ باب ذكر ما جاءت به السُّنن والآثار من فضل العلماء في الدنيا والآخرة.

٢ ـ باب أوصاف العلماء الذين نفعهم الله بالعلم في الدنيا والآخرة.

٣ ـ باب ذكر سؤال الله لأهل العلم عن علمهم ماذا عملوا فيه؟

- ذكر صِفته لطلب العلم.
- ذكر صِفته في مشيه إلى العلماء.
- صفة مُجالسته للعلماء.
- صفته إذا عُرِفَ بالعلم.
- ذكر صفة مُناظرة هذا العالم إذا احتاج إلى المناظرة.
- ذكر أخلاق هذا العالم ومعاشرته لمن عاشر من سائر الخلق كيف تجري؟
- ذكر أخلاق هذا العالم وأوصافه فيما بينه وبين ربه عَزَّوَجَلَّ.

٤ ـ باب ذكر سؤال الله لأهل العلم عن علمهم ماذا عملوا فيه؟

٥ ـ كتاب أخلاق العالم الجاهل المفتتن بعلمه.

٦ ـ وصف من لم ينفعهم الله بالعلم.

فهذه أبواب الكتاب ومواضيعه، وقد ذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ تحت كل باب ما اشتمل عليه من الآيات والآثار وعلَّق على كثير منها بتعليقات حسنة متينة، بأسلوب راقٍ وسهل.

نسبة الكتاب إلى المؤلفه

لا شك في صحة نسبة هذا الكتاب إلى الإمام الآجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقد ذكره غير واحدٍ ممن ترجم له في عداد مصنفاته، وتقدم قريبًا ثناء ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ على هذا الكتاب، وذكره ابن خير الإشبيلي في «فهرسته» (٦٥٥)، والسيوطي في «أنشاب الكُتُب في أَنْسابِ الكُتُب» (ص١٧١) برقم (٥٧٦)، وساق إسناده إلى المصنف بهذا الكتاب.

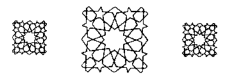
وقد اعتمدت في إخراج هذا الكتاب على مخطوطة من مخطوطات مكتبة عاشر أفندي باستنبول.

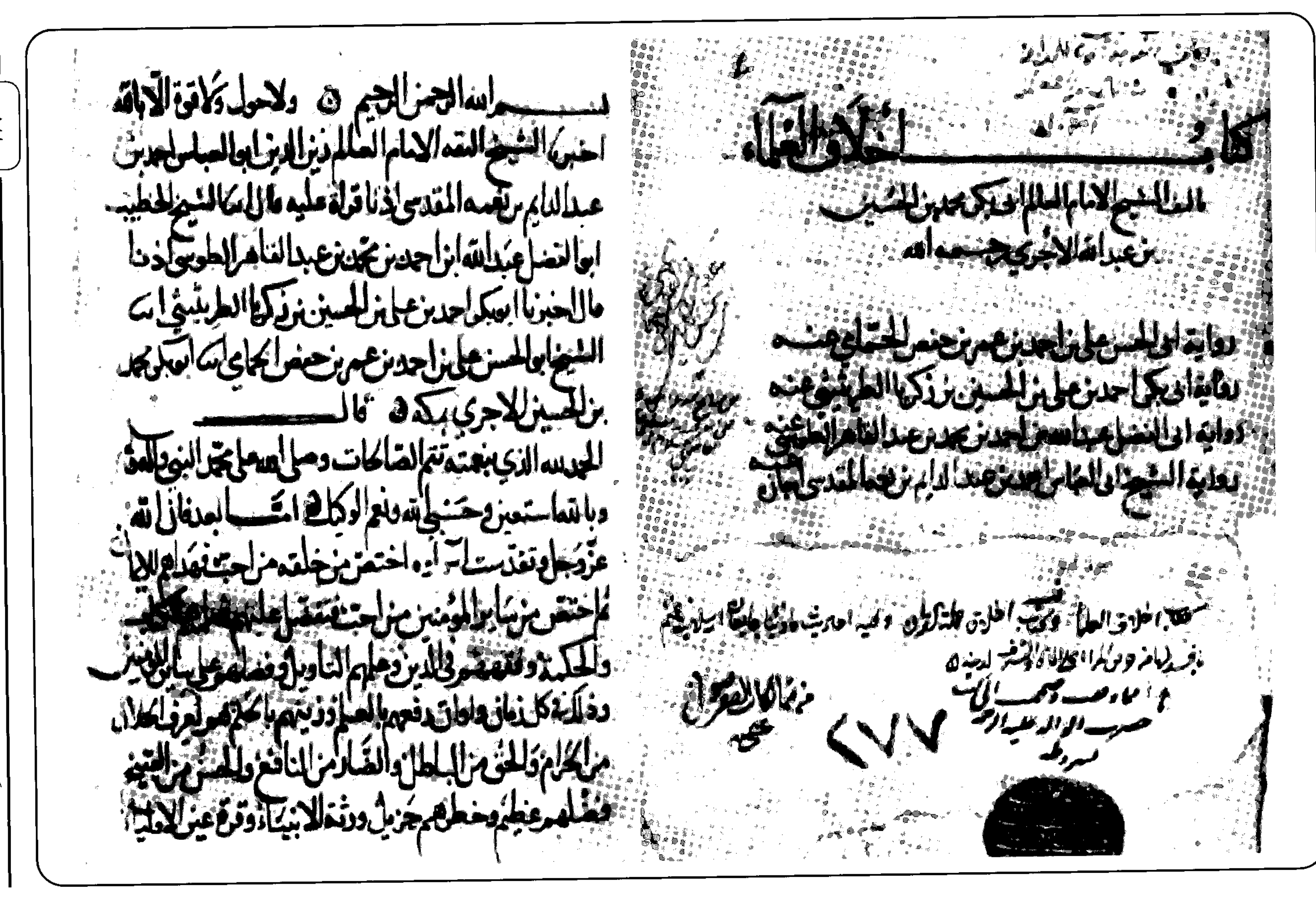
وهي نُسخة كاملة، كتبت بخط جيد مقروء.

عدد لوحاتها: (٣٤) لوحة، في كل لوحة وجهان، وفي كل وجه (١٧) سطرًا.

وهي نسخة قليلة الأخطاء، قد قوبلت على نسخ أُخرى كما هو ظاهر في هوامش المخطوط.

وهذا الكتاب طبع عدَّة طبعات منتشرة متداولة، وقد أفدت من كثيرٍ منها، وفق الله الجميع لما يُحبُّ ويرضى.





كتاب أخلاق العلماء

تأليف الشيخ الإمام العالم أبي بكر محمد بن الحسين
بن عبد الله الآجري رحمه الله

رواية أبي الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص الحمامي عنه
رواية أبي بكر أحمد بن علي بن الحسين بن زكريا الطريثيثي عنه
رواية أبي الفضل عبد الله بن أحمد بن محمد بن عبد القاهر الطوسي عنه
رواية الشيخ أبي العباس أحمد بن عبد الدايم بن نعمة المقدسي [illegible] عنه

بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة إلا بالله
أخبرنا الشيخ الفقيه الإمام العالم زين الدين أبو العباس أحمد بن
عبد الدايم بن نعمة المقدسي إذنًا قراءة عليه قال أنا الشيخ الخطيب
أبو الفضل عبد الله بن أحمد بن محمد بن عبد القاهر الطوسي إذنًا
قال أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي بن الحسين بن زكريا الطريثيثي أنا
الشيخ أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص الحمامي أنا أبو بكر محمد
بن الحسين الآجري بمكة قال
الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وصلى الله على محمد النبي وآله
وبالله نستعين وحسبي الله ونعم الوكيل أما بعد فإن الله
عز وجل وتقدست أسماؤه اختص من خلقه من أحب فهداهم للإيمان
ثم اختص من سائر المؤمنين من أحب فتفضل عليهم فعلمهم الكتاب
والحكمة وفقههم في الدين وعلمهم التأويل وفضلهم على سائر المؤمنين
وذلك في كل زمان وأوان رفعهم بالعلم وزينهم بالحلم بهم يعرف الحلال
من الحرام والحق من الباطل والضار من النافع والحسن من القبيح
فضلهم عظيم وخطرهم جزيل ورثة الأنبياء وقرة عين الأولياء

صورة المخطوط

كتاب
أخلاق العلماء

تأليف

الشيخ الإمام العالم

أبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري رحمه الله

رواية أبي الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص الحمامي عنه.
رواية أبي بكر أحمد بن علي بن الحسين بن زكريا الطريثيثي عنه.
رواية أبي الفضل عبد الله بن أحمد بن محمد بن عبد القاهر الطوسي عنه.
رواية الشيخ أبي العباس أحمد بن عبد الدائم بن نعمة المقدسي إجازة عنه.





ولا حول ولا قوة إلا بالله

أخبرنا الشيخ الثقة الإمام العالم زين الدين أبو العباس أحمد بن عبد الدائم بن نعمة المقدسي إذنًا قراءة عليه، قال: أنبأ الشيخ الخطيب أبو الفضل عبد الله بن أحمد بن محمد بن عبد القاهر الطوسي إذنًا، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي بن الحسين بن زكريا الطريثيثي، أنبأ الشيخ أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص الحمامي، أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين الآجري بمكة، قال:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله على محمد النبي وآله وسلم، وبالله أستعين وحسبي الله ونعم الوكيل.

أما بعد؛

١ ـ فإن الله عز وجل وتقدَّست أسماؤه اختصَّ من خلقه من أحبَّ؛ فهداهم للإيمان، ثم اختصَّ من سائر المؤمنين من أحبَّ؛ فتفضَّل عليهم فعلَّمهم الكتاب والحكمة، وفقَّههم في الدين، وعلمهم التأويل، وفضَّلهم على سائر المؤمنين، وذلك في كلِّ زمانٍ وأوان.

• رفعهم بالعلم، وزيَّنهم بالحلم[1].

• بهم يُعرفُ الحلال من الحرام، والحقُّ من الباطل، والضارُّ من النافع، والحسنُ من القبيح.

---

(١) روى المصنف في «أخلاق حملة القرآن» (٧٠) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: تعلموا العلم، وتعلموا للعلم السكينة والحلم..

- وفي «مسند الدارمي» (٥٩٨) قال الشعبي: زين العلم حلم أهله.

- وفي «العلم» لابن أبي خيثمة (٨٢) قال عطاء بن يسار: ما أوتي شيء إلى شيءٍ أزين من حلم إلى علم.

- قال ابن القيم رحمه الله في «إعلام الموقعين» (٥/ ٧٦): فليس صاحبُ العلم والفتيا إلى شيء أحوجَ منه إلى الحلم والسكينة والوقار؛ فإنها كسوةُ علمه وجماله، وإذا فقدها كان علمُه كالبدن العاري من اللباس.

قال بعض السلف: ما قُرن شيءٌ إلى شيء أحسنُ من علم إلى حلم.

والناس هاهنا أربعة أقسام: فخيارهم من أوتي الحلم والعلم. وشرارهم من عَدِمهما، الثالث: من أوتي علمًا بلا حلم، الرابع: عكسه.

فالحلم زينة العلم وبهاؤه وجماله. وضدُّه: الطيش والعجلة والحدَّة والتسرُّع وعدم الثبات. فالحليم لا يستفزُّه البَدَوات [يعني: الآراء المختلفة التي تظهر وتبدو له]، ولا يستخفُّه الذين لا يعلمون، ولا يُقلقه أهلُ الطيش والخفة والجهل؛ بل هو وقور ثابت ذو أناة، يملك نفسه عند ورود أوائل الأمور عليه، ولا تملكه أوائلها. وملاحظته للعواقب تمنعه من أن تستخفَّه دواعي الغضب والشهوة. فبالعلم تنكشف له مواقع الخير والشر، والصلاح والفساد، وبالحلم يتمكَّن من تثبيت نفسه عند الخير فيؤثره ويصبر عليه؛ وعند الشر فيصبر عنه. فالعلم يعرِّفه رشدَه، والحلم يثبِّته عليه.

وإذا شئت أن ترى بصيرًا بالخير والشرِّ لا صبر له على هذا ولا عن هذا رأيته.

وإذا شئت أن ترى صابرًا على المشاقِّ لا بصيرة له رأيته.

وإذا شئت أن ترى من لا صبر له ولا بصيرة رأيته.

وإذا شئت أن ترى بصيرًا صابرًا لم تكد.

فإذا رأيته فقد رأيتَ إمامَ هدًى حقًّا فاستمسك بغرزه. والوقار والسكينة ثمرة الحلم ونتيجته.. إلخ. ثم أطال الكلام عن السكينة وأقسامها.

• فضلهم عظيم، وخطرهم[(١)] جزيل.

• ورثةُ الأنبياء، وقرَّة عين الأولياء. [٢/ب]

• الحيتان في البحارِ لهم تستغفر، والملائكة بأجنحتها لهم تخضع، والعلماء في القيامة بعد الأنبياء تشفع.

• مَجالِسُهم تُفيد الحكمة، وبأعمالهم ينزجرُ أهلُ الغفلة.

• هم أفضل من العُبَّاد، وأعلى درجةً من الزُّهاد.

• حياتهم غنيمة، وموتهم مُصيبة.

• يُذكِّرون الغافل، ويعلمون الجاهل.

• لا يتوقعُ لهم بائقة[(٢)]، ولا يخافُ منهم غائلة[(٣)].

• بحُسنِ تأديبهم يتنازع المطيعون، وبجميل موعظتهم يرجع المقصِّرون.

• جميع الخلق إلى علمهم مُحتاج، والصحيح على من خالف بقولهم محجاج[(٤)].

• الطاعة لهم من جميع الخلق واجبة، والمعصية لهم محرَّمة.

• من أطاعهم رشد، ومن عصاهم عَنَد[(٥)].

• ما ورد على إمام المسلمين من أمرٍ اشتبه عليه حتى وقف فيه فبقول العلماء يعمل، وعن رأيهم يصدُر.

---

(١) الخطر هنا بمعنى: القدر والمنزلة.

(٢) البائقة: الشر.

(٣) الغائلة: الهلكة. غاله: أخذَه من حيث لم يدر. «تاج العروس» (٣٠/ ١٢٧).

(٤) في هامش المخطوط: (المحجاج: الجدل).

(٥) عَنَدَ: حَادَ وابتعد ومَالَ. «لسان العرب» (٩/ ٤١٩).

• وما ورد على أُمراء المسلمين من حُكمٍ لا عِلمَ لهم به؛ فبقولهم يعملون، وعن رأيهم يصدُرون.

• وما أُشكل على قُضاة المسلمين من حُكمٍ؛ فبقول العلماء يحكُمون، وعليه يُعوِّلون.

• فهم سِراجُ العباد، ومنار البلاد، وقوام الأُمَّة، وينابيع الحكمة.

• هم غيظُ الشيطان.

• بهم تحيا قلوب أهل الحقِّ، وتموت قلوب أهل الزيغ.

• مثلهم في الأرض كمثل النجوم في السماء، يُهتدى بها في ظلماتِ البرِّ والبحر، إذا انطمست النجوم تحيَّروا، وإذا أسفر عنها [٣/أ] الظلام أبصروا.

٢ ـ **فإن قال قائل:** ما دلَّ على ما قُلتَ؟

قيل له: الكتاب، ثم السُّنة.

فإن قال: فاذكر منه ما إذا سَمِعه المؤمن؛ سارع في طلبِ العلم، ورَغِبَ فيما رَغَّبه الله عَزَّوَجَلَّ ورسوله ﷺ.

قيل له:

أما دليل القرآن؛ فإن الله عَزَّوَجَلَّ قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَكُمۡ تَفَسَّحُواْ فِي ٱلۡمَجَٰلِسِ فَٱفۡسَحُواْ يَفۡسَحِ ٱللَّهُ لَكُمۡۖ وَإِذَا قِيلَ ٱنشُزُواْ فَٱنشُزُواْ يَرۡفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ دَرَجَٰتٖۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ١١﴾ [المجادلة].

فوعد الله عَزَّوَجَلَّ المؤمنين أن يرفعهم، ثم خصَّ العلماء منهم بفضل الدرجات.

وقال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَٰٓؤُاْۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ

غَفُورٌ ﴿٢٨﴾﴾ [فاطر]، فأعلم خلقه أنه إنما يخشاه العلماء به[(١)].

وقال عز وجل: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٢٦٩﴾﴾ [البقرة][(٢)].

---

(١) قال ابن رجب رحمه الله في «فتح الباري» (١/ ٩٠): العلم التام يستلزم الخشية كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾، فمن كان بالله وبأسمائه وصفاته وأفعاله وأحكامه أعلم؛ كان له أخشى وأتقى، إنما تنقص الخشية والتقوى بحسب نقص المعرفة بالله. اهـ.

- وقال ابن القيم رحمه الله في «روضة المحبين» (٢٨٣): فكلما كان العبد بالله أعلم كان له أخوف. قال ابن مسعود رضي الله عنه: وكفى بخشية الله علمًا.

ونقصان الخوف من الله إنما هو لنقصان معرفة العبد به، فأعرف الناس أخشاهم لله، ومن عرف الله اشتدَّ حياؤه منه، وخوفه له، وحبه له، وكلما ازداد معرفة ازداد حياءً وخوفًا وحبًّا، فالخوف من أَجلّ منازل الطريق، وخوف الخاصة أعظم من خوف العامة، وهم إليه أحوج، وهو بهم أَليق، ولهم ألزم. اهـ.

(٢) قال ابن رجب رحمه الله كما في «مجموع الرسائل» (٢/ ٥٧٠): والحكماء هم: أهل الحكمة، والحكمة: هي معرفة الدين والعمل به، كما قاله مالك والليث وغيرهما من السَّلف.

وكذلك ذكره ابن قتيبة وغيره، (فالحكماء): هم خواص العلماء كما كان الفضيل بن عياض رضي الله عنه يقول: العلماء كثير، والحكماء قليل.

وقال له رجل: العلماء ورثة الأنبياء. فقال فضيل: الحكماء ورثة الأنبياء.

وإنما قال هذا؛ لأنه صار كثير من الناس يظن أن العلماء الممدوحين في الشريعة يدخل فيهم من له لسان علم، وإن لم يكن عنده من حقائق الإيمان ومن العمل بالعلم ما يوجب سعادته.

فبيَّن الفُضيل أنه لا يدخل في مدح الله ورسوله للعلماء إلَّا أهل الحكمة، وهم أهل الدراية والرعاية. وقد كان السّلف لا يطلقون اسم: (العالم) إلَّا على من عنده علم يوجب له الخشية، كما قال بعضهم: إنما العالم من يخشى الله، وكفى بخشية الله علمًا.

وهذا مطابق لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾. اهـ.

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَٰنَ ٱلْحِكْمَةَ﴾ [لقمان: ١٢].

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّۦنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [آل عمران][1].

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ﴾ الآية [المائدة: ٦٣]، يُقال: فقهاؤهم وعلماؤهم.

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا۟ ۖ وَكَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [السجدة][2].

---

(١) في «البيان والتحصيل» (١٨/ ٢٣٠) قال مالك: سأل عبد الله بن سلام كعب الأحبار: مَن أرباب العلم الذين هم أهله؟

قال: هم الذين يعملون بما يعلمون. قال: صدقت.

قال: فما نفاه من صدورهم بعد أن علموا؟

قال: الطمع. قال: صدقت.

ـ قال محمد بن رشد: قوله: (إن أرباب العلم هم الذين يعملون بما يعلمون)؛ صحيح بيِّن في المعنى؛ لأن من لم يعمل بما علم لم ينتفع بعلمه، وهو في التمثيل كرجل بيده مال لغيره أذِنَ له في إنفاقه، فلا يقال فيه: إنه ربه إذ لا ينتفع بشيءٍ منه. وقد جاء في الحديث: «من شرِّ الناس منزلة يوم القيامة عالم لا ينتفع بعلمه»؛ لأن علمه يكون عليه حسرة وندامة. اهـ.

ـ وفي «الفقيه والمتفقه» (١٨٠) عن محمد بن عبد الواحد قال: سألت ثعلبًا عن هذا الحرف: (رباني)؟ فقال: سألت ابن الأعرابي، فقال: إذا كان الرجل عالمًا، عاملًا، مُعلِّمًا، قيل له: (هذا ربانيّ)، فإن خرم عن خصلة منها لم يقل له: (رباني).

(٢) قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «عُدَّة الصابرين» (ص٢٠٦): إن الإيمان مبنيٌّ على ركنين: يقين، وصبر. وهما الركنان المذكوران في قوله تعالى: ﴿أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا۟ ۖ وَكَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٤﴾﴾. فباليقين يَعلم حقيقةَ الأمر والنهي، والثواب والعقاب، وبالصبر ينفِّذ ما أُمر به، ويكفُّ نفسه عما نُهي عنه، ولا يحصل له التصديق بالأمر والنهي أنه من عند الله، وبالثواب =

وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَٰنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا [٣/ب] وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ﴿٦٣﴾﴾ إلى قوله: ﴿وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٤﴾﴾ [الفرقان][1].

= والعقاب إلَّا باليقين، ولا يمكنه الدوام على فعل المأمور وكفّ النفس عن المحظور إلَّا بالصبر، فصار الصبر نصف الإيمان، والنصف الثاني الشكر، بفعل ما أمر به، وبترك ما نهى عنه. اهـ.

ـ وقال في «إغاثة اللهفان» (٢/ ٩٠٢): كانوا يقولون [يعني: السلف]: احذروا فتنة العالم الفاجر، والعابد الجاهل، فإن فتنتهما فتنة لكل مفتون.

وأصلُ كل فتنة إنما هو من تقديم الرأي على الشرع، والهَوَى على العقل؛ فالأول: أصل فتنة الشبهة. والثاني: أصل فتنة الشهوة.

ففتنة الشبهات: تُدفعُ باليقين، وفتنة الشهوات: تُدفع بالصبر، ولذلك جعل سبحانه إمامة الدين منوطة بهذين الأمرين، فقال: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [السجدة]، فدلَّ على أنه بالصبر واليقين تُنالُ الإمامة في الدين. اهـ.

(١) قال ابن القيم رحمه الله في «رسالته لأحد إخوانه» (ص١٠): قد أثنى الله سبحانه على عباده المؤمنين الذين يسألونه أن يجعلهم أئمة يُهتدى بهم، فقال تعالى في صفات عباده: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٤﴾﴾، قال ابن عباس رضي الله عنهما: يُهتدى بنا في الخير.

وقال أبو صالح: يُقتدى بهدانا.

وقال مكحول: أئمة في التقوى، يَقتدي بنا المتقون.

وقال مجاهد: اجعلنا مؤتمِّين بالمتقين، مقتدين بهم.

وأشكل هذا التفسير على من لم يعرف قدر فهم السلف وعمق علمهم، وقال: يجب أن تكون الآية على هذا القول من باب المقلوب، على تقدير: (واجعل المتقين لنا أئمة)، ومعاذ الله أن يكون شيء من القرآن مقلوبٌ عن وجهه، وهذا من تمام فهم مجاهد رحمه الله؛ فإنه لا يكون الرجل إمامًا للمتقين حتى يأتمَّ بالمتقين، فنبَّه مجاهد على هذا الوجه الذي ينالون به هذا المطلوب، وهو اقتداؤهم بالسلف المتقين من قبلهم فيجعلهم الله أئمة للمتقين من بعدهم، وهذا من أحسن الفهم في القرآن وألطفه، ليس من باب القلب في =

قال محمد بن الحسين:

وهذا النعت ونحوه في القرآن يدلُّ على فضل العلماء، وأن الله عز وجل جعلهم أئمة للخلق يَقتدون بهم.

٣ ـ **أخبرنا** أبو بكر، حدثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني، ثنا مروان بن عبد الله[1] الرقي، ثنا فضيل بن عياض، عن ليث، عن مجاهد في قول الله عز وجل: ﴿يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ﴾ [البقرة: ٢٦٩]، قال: العلم والفقه[2].

٤ ـ **حدثنا** أبو بكر، ثنا أبو الفضل جعفر بن محمد الصندلي، ثنا الحسن بن محمد الزعفراني، ثنا شَبَابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد في قول الله ﴿ءَاتَيْنَٰهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [يوسف: ٢٢]، قال: الفقه، والعقل، والعلم[3].

٥ ـ **أخبرنا** أبو بكر، ثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا أسيد بن عاصم، ثنا الحسين

= شيء. فمن ائتمَّ بأهل السنة قبله؛ ائتمَّ به من بعده ومن معه. اهـ.

(١) كذا في الأصل.
وفي «الحلية» (٣/ ٢٩٢)، و«الفقيه والمتفقه» (١٠٧): مروان بن عبيد.

(٢) في «البيان والتحصيل» (١٧/ ٢٩٤) قال مالك: ليس العلم بكثرة الرواية، إنما العلم نور يضعه الله في القلوب.
قال محمد بن رشد: النور الذي يضعه الله في القلوب، هو الفهم الذي به تستبين المعاني فيتفقه فيما حمل، فشبَّه ذلك بالنور وهو الضياء الذي به ينكشف الظلام، فمن لم يكن معه ذلك النور، فهو بمنزلة الحمار فيما حمل من كثرة الروايات يحمل أسفارًا. فمن أراد الله به خيرًا أعطاه من ذلك النور. قال رسول الله ﷺ: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين».
وقال الله تعالى: ﴿وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩].
قال مالك: هو الفقه في دين الله.
وقد أثنى الله ﷻ على من آتاه الفهم، فقال: ﴿فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [الأنبياء: ٧٩]. و(الحكم): الفهم والفقه، والله أعلم، وبه تعالى التوفيق. اهـ.

(٣) في تفسير ابن أبي حاتم (١١٤٥٢) من طريق شَبابة به، وزاد: (قبل النبوة).

ـ يعني: ابن حفص الأصبهاني ـ، ثنا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد في قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَٰنَ ٱلْحِكْمَةَ﴾ قال: في العقل، والفقه، والإصابة في القول في غير نُبوَّة.

٦ ـ أخبرنا أبو بكر، حدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا أبو أُمية، ثنا يزيد بن هارون، ثنا وَرْقاء، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، في قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَٰنَ ٱلْحِكْمَةَ﴾، قال: الفقه، والعقل، وإصابة القول في غير نُبوَّة.

٧ ـ أخبرنا [٤/أ] أبو بكر، حدثنا إبراهيم بن موسى الجوزي، ثنا يوسف بن موسى، ثنا وكيع، ثنا علي بن صالح، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا في قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، قال: أولو الفقه والخير.

٨ ـ أخبرنا أبو بكر، حدثنا أبو العباس أحمد بن سهل الأشناني، ثنا الحسين بن الأسود العجلي، ثنا يحيى بن آدم، ثنا شريك، عن ليث، عن مجاهد، في قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾، قال: الفقهاء والعلماء[1].

---

(١) قال الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «تفسيره» (٧/ ١٧٥): اختلف أهل التأويل في ﴿أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ﴾ الذين أمر الله عباده بطاعتهم في هذه الآية، فقال بعضهم: هم الأُمراء.

ثم أسند هذا القول عن: أبي هريرة، وابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وميمون بن مهران، وابن زيد.

وقال آخرون: هم أهل العلم والفقه.

وأسند هذا القول عن: ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، ومجاهد، وعطاء بن السائب، والحسن، وأبي العالية. وذكر غيرها من الأقوال، ثم قال: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: هم الأُمراء والولاة، لصحة الأخبار عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالأمر بطاعة الأئمة والولاة فيما كان طاعة وللمسلمين مصلحة. اهـ.

ـ قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الرسالة التبوكية» (٤٥): وقد اختلفت الرواية عن =

٩ ـ قال: وحدثنا يحيى بن آدم، ثنا الفضل بن مُهَلْهِل[(١)] عن مغيرة، عن إبراهيم مثله.

= الإمام أحمد في (أولي الأمر)، فعنه فيهم روايتان: إحداهما: أنهم العلماء. والثانية: أنهم الأمراء.

والقولان ثابتان عن الصحابة ﵃ في تفسير الآية. والصحيح: أنها متناولة للصنفين جميعًا؛ فإن العلماء والأمراء هم ولاة الأمر الذي بعث الله به رسوله.

فالعلماء وُلَاتُه حفظًا، وبيانًا، وبلاغًا، وذبًّا عنه، وردًّا على من ألحَدَ فيه وزاغ عنه، وقد وكَّلهم الله بذلك، فقال تعالى: ﴿فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ ﴿٨٩﴾﴾ [الأنعام].

فيا لها من وكالةٍ أوجبتْ طاعتَهم والانتهاءَ إلى أمرهم، وكون الناس تبعًا لهم.

والأمراءُ وُلَاتُه قيامًا، ورعايةً، وجهادًا، وإلزامًا للناس به، وأخذهم على يد من خَرَج عنه.

وهذان الصنفان هم الناس، وسائر النوع الإنساني تبعٌ لهم ورَعيةٌ. اهـ.

ـ وقال في «مفتاح دار السعادة» (١/ ٧٠): ولما كان كل من الجهاد بالسيف والحُجَّة يُسمَّى: (سبيل الله)؛ فسَّر الصحابة ﵃ قوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ بالأمراء والعلماء، فإنهم المجاهدون في سبيل الله، هؤلاء بأيديهم، وهؤلاء بألسنتهم، فطلب العلم وتعليمه من أعظم سبيل الله ﷻ. اهـ.

وانظر: «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٤٠) (تأويل قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ أنهم الفقهاء).

(١) في المطبوع: (المفضل بن مهلهل).

وما أثبته كما في الأصل، والفضل هذا له ترجمة في «الجرح والتعديل» (٧/ ٦٧)، وهو يروي عن مغيرة.

وأخوه المفضل، له رواية كذلك عن مغيرة كما في «تهذيب الكمال» (٢٨/ ٤٢٢). والله أعلم.

١ ـ باب

ذكر ما جاءت به السُّنن والآثار من فضل العلماء في الدنيا والآخرة

١٠ ـ أخبرنا أبو بكر، حدثنا أبو بكر عبد الله بن أبي داود، ثنا أبو طاهر أحمد بن عَمرو المصري، ثنا بِشر بن بكر، عن الأوزاعي، عن عبد السلام بن سليمان[١]، عن يزيد بن سَمُرة، عن كثير بن قيس، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ولفَضلُ العالم على العابدِ كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، إن العلماء ورثة الأنبياء، إن الأنبياءَ لم يُورِّثُوا دينارًا ولا درهمًا، إنما ورَّثُوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظٍّ وافِرٍ»[٢] [٤/ب].

---

(١) كذا في الأصل. وفي «التاريخ الكبير» (٦/ ٦٥/ ١٧٢١): (عبد السلام بن سليم).

(٢) رواه أحمد (٢١٧١٥)، وأبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣).

والحديث في إسناده اضطراب كثير. وقد أورد البخاري بعضه في «صحيحه» في (كتاب العلم) ضمن (باب العلم قبل القول والعمل)، فقال: «وإن العلماء هم ورثة الأنبياء، ورثوا العلم، من أخذه أخذ بحظٍّ وافر، ومن سلك طريقًا يطلب به علمًا؛ سهَّل الله له به طريقًا إلى الجنة».

وفي «الفتح» (١/ ١٦٠): وهو طرف من حديث أخرجه أبو داود، والترمذي، وابن حبان، والحاكم مصحَّحًا من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، وحسَّنه حمزة الكناني، وضعَّفه غيرهم بالاضطراب في سنده؛ لكن له شواهد يتقوَّى بها، ولم يفصح المصنف بكونه حديثًا، فلهذا لا يُعدُّ في تعاليقه؛ لكن إيراده له في الترجمة يشعر بأن له أصلًا. اهـ. =

١١ ـ أخبرنا أبو بكر ثنا أبو العباس أحمد بن موسى بن زَنْجُوَيْه القطان، ثنا هشام بن عمار الدمشقي، ثنا حفص بن عمر[(١)]، عن عثمان بن عطاء، عن أبيه، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **«فضلُ العالمِ على العابدِ كفضلِ القمر ليلة البدر على سائر الكواكب[(٢)]، وإن العلماء لهم ورثةُ الأنبياء، إن الأنبياء لم يُورِّثُوا دينارًا ولا درهمًا؛ ولكنَّهم ورَّثُوا العلم، فمن أخذه فقد أخذ بحظٍّ وافِر»**[(٣)].

= قال العُقيلي رحمه الله في «الضعفاء» (٢/ ١٧): في فضل الخروج في طلب العلم أحاديث أسانيدها مختلفة، بعضها أصلح من بعض، فيها أحاديث جيدة الإسناد، عن صفوان بن عسال، وأبي الدرداء، وغيرهما. اهـ.

وانظر شواهد هذا الحديث في تحقيق «مسند أحمد» طبعة الرسالة (٣٦/ ٤٧).

(١) في الأصل: (عمرو)، والصواب ما أثبته كما في الأثر رقم (٢٨).

(٢) قال ابن القيم رحمه الله في «مفتاح دار السعادة» (١/ ١٧٥): وقوله: «**وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب**»، تشبيه مطابق لحال القمر والكواكب؛ فإن القمر يضيءُ الآفاق، ويمتدُّ نورُه في أقطار العالم، وهذه حال العالِم. وأما الكوكبُ فنوره لا يجاوزُ نفسَه، أو ما قَرُبَ منه، وهذه حال العابد الذي يضيءُ نور عبادته عليه دون غيره، وإن جاوز نورُ عبادته غيرَه فإنما يجاوزه غير بعيد، كما يجاوزُ ضوء الكوكب له مجاوزة يسيرة. اهـ.

وقال (١/ ١٧٦): فإن قيل: كيف وقع تشبيه العالم بالقمر دون الشمس، وهي أعظمُ نورًا؟ قيل: فيه فائدتان:

إحداهما: أن نور القمر لما كان مستفادًا من غيره، كان تشبيه العالِم الذي نوره مستفادٌ من شمس الرسالة بالقمر أولى من تشبيهه بالشمس.

الثانية: أن الشمس لا يختلفُ حالها في نورها، ولا يلحقُها محاقٌ ولا تفاوتٌ في الإضاءة، وأما القمر فإنه يقلُّ نوره ويكثُر ويمتلئ وينقص، كما أن العلماء في العلم على مراتبهم من كثرته وقلَّته، فيفضل كل منهم في علمه بحسب كثرته وقلَّته، وظهوره وخفائه، كما يكون القمر كذلك، فعالم كالبدر ليلة تمِّه، وآخر دونه بليلةٍ وثانيةٍ وثالثةٍ وما بعدها إلى آخر مراتبه، وهم درجات عند الله. اهـ.

(٣) قال ابن القيم رحمه الله في «مفتاح دار السعادة» (١/ ١٧٨): وقوله: «**إن العلماء** =

١٢ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو جعفر محمد بن الحسن بن بَدِينا الدقاق، ثنا هارون بن عبد الله البزَّاز[١]، ثنا يزيد بن هارون، أنبا يزيد بن عياض، عن صفوان بن سُليم، عن سُليمان بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**ما عُبِدَ الله بشيءٍ أفضلَ من فَقِهٍ في دينٍ، ولفقيهٌ واحدٌ أشدُّ على الشيطان من ألفِ عابدٍ، ولكلِّ شيءٍ عماد، وعمادُ الدين الفقه**»[٢].

= ورثة الأنبياء»، هذا من أعظم المناقب لأهل العلم، فإن الأنبياء خيرُ خلق الله، فورثتهم خير الخلق بعدهم، ولما كان كل موروثٍ ينتقل ميراثُه إلى ورثته؛ إذ هم الذين يقومون مقامه من بعده، ولم يكن بعد الرسل من يقومُ مقامهم في تبليغ ما أُرسلوا به إلَّا العلماء كانوا أحق الناس بميراثهم. . .

وفيه أيضًا إرشاد وأمرٌ للأُمَّة بطاعتهم، واحترامهم وتعزيرهم وتوقيرهم وإجلالهم؛ فإنهم ورثة من هذه بعض حقوقهم على الأمة، وخلفاؤهم فيهم.

وفيه تنبيه على أن محبتهم من الدين، وبغضهم منافٍ للدين كما هو ثابت لموروثهم. وكذلك معاداتهم ومحاربتهم معاداة ومحاربة لله كما هو في موروثهم. . . إلخ.

ـ قال ابن رجب رحمه الله كما في «مجموع الرسائل» (١/ ٥٢): فيه إشارة إلى أمرين:

أحدهما: أن العالم الذي هو وارث للرسول حقيقة، كما أنه ورث علمه فينبغي أن يورثه كما ورث الرسول العلم، وتوريث العالم العلم هو أن يخلفه بعده بتعليم، أو تصنيف، ونحو ذلك مما ينتفع به بعده. . .

والأمر الثاني: أن من كمال ميراث العالم للرسول ﷺ أن لا يخلف الدنيا كما لم يخلفها الرسول، وهذا من جملة الاقتداء بالرسول وبسُنته في زهده في الدنيا، وتقلُّله منها، واجتزائه منها باليسير. . . وهكذا كان حال العلماء الربانيين كالحسن وسفيان وأحمد، اجتزؤوا من الدنيا باليسير إلى أن خرجوا منها، ولم يخلفوا سوى العلم. . إلخ.

(١) في الأصل: (البزار)، والصواب ما أثبته كما في «تهذيب الكمال» (٣٠/ ٩٨).

(٢) رواه الطبراني في «الأوسط» (٦١٦٦)، والدارقطني في «السنن» (٣٠٨٥)، وقال في حديث رقم (٣١٢٢): يزيد بن عياض: ضعيف متروك. اهـ.

* وانظر: «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٠٩) (تفضيل الفقهاء على العُباد).

١٣ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا عمرو بن عثمان، ثنا الوليد بن مسلم، عن روح بن جناح، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: **«فقيهٌ واحِدٌ أشدُّ على إبليسَ من ألفِ عَابدٍ»**(١).

(١) رواه الترمذي (٢٦٨١)، وابن ماجه (٢٢٢)، قال الترمذي: حديث غريب. اهـ.
وفي إسناده: روح بن جناح، قال أبو حاتم: لا يُحتج به. وقال النسائي: ليس بالقوي.
«تهذيب الكمال» (٩/ ٣٣٥).
وضعَّفه ابن القيم رحمه الله في «مفتاح دار السعادة» (١/ ٣٢٧) وقال: هذا وما أشبهه من كلام الصحابة رضي الله عنهم فمن دونهم. اهـ.
وقال أيضًا (١/ ١٨٨): رُوى عن عبد الله بن عَمرو رضي الله عنهما: فضل العالم على العابد سبعين درجة بين كل درجتين حُضر الفرس سبعين عامًا، وذلك أن الشيطان يضع البدعة فيبصرها العالم وينهى عنها، والعابد مقبلٌ على عبادة ربه لا يتوجَّه لها ولا يعرفُها. وهذا معناه صحيح، فإن العالم يُفسِدُ على الشيطان ما يسعى فيه، ويهدمُ ما يبنيه، فكل ما أراد إحياء بدعةٍ وإماتة سُنة حال العالم بينه وبين ذلك، فلا شيء أشد عليه من بقاء العالم بين ظهراني الأمة، ولا شيء أحبَّ إليه من زواله من بين أظهرهم؛ ليتمكَّن من إفساد الدين وإغواء الأمة، وأما العابدُ فغايته ان يجاهدَه ليسلم منه في خاصَّة نفسه، وهيهات له ذلك. اهـ.
ـ وقال ابن رجب رحمه الله كما في «مجموع الرسائل» (١/ ٤١) بعد ذكره للأحاديث في فضل العالم على العباد ـ باختصار ـ: وقد دل هذا الحديث على تفضيل العلم على العبادة تفضيلًا بينًا، والأدلة الدالة على ذلك كثيرة.
قال الله تعالى: ﴿هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩].
وقال: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١].
والآثار الموقوفة عن السلف في هذا كثيرة جدًّا:
فروي عن أبي هريرة وأبي ذر رضي الله عنهما قالا: الباب يتعلمه الرجل أحبُّ إلينا من ألف ركعة تطوعًا. وخرجه ابن ماجه من حديث أبي ذر رضي الله عنه مرفوعًا.
وروي عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: مُذاكرة العلم ساعة خيرٌ من قيام ليلة.
وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: تذاكر العلم بعض ليلة أحبُّ إليَّ من إحيائها. =

١٤ ـ أخبرنا أبو بكر، أخبرنا إبراهيم بن الهيثم الناقد، ثنا داود بن رُشَيد، ثنا الوليد، [٥/أ] عن رَوْح بن جناح، عن مجاهد، قال: بينا نحن وأصحاب ابن عباس حِلَقٌ في المسجد؛ طاووس، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وابن عباس رضي الله عنهما قائمٌ يُصلي، إذ وقف علينا رجلٌ، فقال: هل من مُفتٍ؟

= وصحَّ عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنه قال: لمجلس أجلسه من عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أوثق في نفسي من عمل سنة.

قال الزهري: تعلم سُنة أفضل من عبادة مائتي سَنة.

وقال الشافعي: طلب العلم أفضل من صلاة نافلة.

ورأى مالك بعض أصحابه يكتب العلم، ثم تركه وقام يُصلي، فقال: عجبًا لك! ما الذي قمت إليه بأفضل من الذي تركته.

وسُئل أحمد: أيما أحب إليك، أن أُصلي بالليل تطوعًا، أو أجلس أنسخ العلم؟ قال: إذا كنت تنسخ ما تعلم أمر دينك فهو أحبُّ إليَّ. وقال أحمد ـ أيضًا ـ: العلم لا يعدله شيء.

ومما يدل على تفضيل العلم على العبادة: قصَّة آدم عليه السلام، فإن الله تعالى إنما أظهر فضله على الملائكة بالعلم، حيث علمه أسماء كل شيء، واعترفت الملائكة بالعجز عن معرفة ذلك، فلما أنبأهم آدم بالأسماء ظهر حينئذ فضله عليهم..

ومما يدل على فضل العلم: أن جبرئيل عليه السلام إنما فَضُلَ على الملائكة المشتغلين بالعبادة بالعلم الذي خُصَّ به، فإنه صاحب الوحي الذي ينزل به على الأنبياء عليهم السلام.

وكذلك خواص الرسل إنما فُضِّلوا على غيرهم من الأنبياء عليهم السلام بمزيد العلم المقتضي لزيادة المعرفة بالله والخشية له...

وإذا ظهر فضل العالم على العابد، فإنما المراد تفضيله على العابد بعلم، فأما العابد بغير علم؛ فإنه مذموم. ولهذا شبَّهه السلف بالسائر على غير طريق، وبأنه يفسد أكثر مما يُصلح.

وبأنه كالحمار في الطاحون، يدور حتى يهلك من التعب ولا يبرح من مكانه.

وهذا أشد ظهورًا ووضوحًا من أن يحتاج إلى بسط القول فيه. اهـ.

وانظر «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٠٠) (فضل التفقه على كثير من العبادات).

فقلنا: سَل.

فقال: إني كلما بُلْتُ تَبِعه الماءُ الدافق.

قال: قلنا: الذي يكون منه الولد؟

قال: نعم.

قلنا: عليك الغُسل.

قال: فولَّى الرجلُ وهو يُرجِّع(١). قال: وعَجَّل ابن عباسٍ في صلاته، ثم قال لعكرمة: عليَّ بالرجل، وأقبل علينا، فقال: أرأيتم ما أفتيتم به هذا الرجل، عن كتاب الله؟

قلنا: لا.

قال: فعن رسول الله ﷺ؟ قلنا: لا.

قال: فعن أصحاب رسول الله ﷺ؟ قلنا: لا.

قال: فعمَّه؟! قلنا: عن رأينا.

قال: فقال: فلذلك قال رسول الله ﷺ: «**فقيهٌ واحِدٌ أشدُّ على الشيطان من ألفِ عابدٍ**».

قال: وجاء الرجل، فأقبل عليه ابن عباس، فقال: أرأيت إذا كان ذلك منك، أتجد شهوة في قُبُلِك؟ قال: لا.

قال: فهل تجد خَدَرًا في جسدك؟ قال: لا.

قال: إنما هذه إبردة(٢)، يجزيك منها الوضوء(٣).

---

(١) يعني: يقول: إنا لله وإنا إليه راجعون.

(٢) الإبردة: بكسر الهمزة والراء: مرض يحدث بسبب غلبة البرد والرطوبة بغير شهوة الجماع، والمعنى: إن كان به إبردة وخرج منيّ لم يجب الغسل لعدم يقين سبب وجوب الغسل. «حاشية ابن قاسم على الروض» (١/ ٢٧١).

(٣) رواه المزي في «تهذيب الكمال» (٩/ ٢٣٦)، وفي إسناده: روح بن جناح، =

قال محمد بن الحسين:

كيف لا يكون العلماء كذلك، وقد قال النبي ﷺ: «**من يُرِد الله به خيرًا يُفقِّهه في الدين**».

١٥ ـ أخبرنا أبو بكر، حدثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله الكَشِّي، ثنا سليمان بن داود [٥/ب] الشاذَكُوني، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من يُرِدِ الله به خيرًا يُفقِّهه في الدين**»(١).

١٦ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا الفريابي، ثنا أبو مسعود المِصِّيصي، ثنا علي بن الحسن بن شَقيق، ثنا عبد الله بن المبارك، ثنا يونس، عن الزُّهري، عن حُميد بن عبد الرحمن، قال: سمعت معاوية رضي الله عنه يخطبُ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من يُرِدِ الله به خيرًا يُفقِّهه في الدين**»(٢).

١٧ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، ثنا محمد بن زُنبور المكي، ثنا إسماعيل بن جعفر، ثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من يُرِدِ الله به خيرًا يُفقِّهه في الدين**»(٣).

قال محمد بن الحسين:

فلما أراد الله تعالى بهم خيرًا؛ فقَّههم في دينه، وعلَّمهم الكتاب والحِكمة، وصاروا سُرُجًا للعباد، ومنارًا للبلاد.

= وقد تقدم أنه لا يُحتج به.

(١) رواه ابن عبد البر في «جامع بين العلم وفضله» (٨٢) من طريق المصنف.
والحديث رواه المصنِّف في «الأربعين» (١)، ورواه أحمد (٧١٩٤)، وابن ماجه (٢٢٠).

(٢) رواه البخاري (٣١١٦)، ومسلم (١٠٣٧).

(٣) رواه الترمذي (٢٦٤٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

١٨ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحُلْواني، ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا رِشْدِين بن سعد، عن عبد الله بن الوليد التُّجيبي، عن أبي حفص حدَّثه: أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: قال [٦/أ] النبي ﷺ: «**إنَّ مَثَلَ العلماء في الأرض كمَثَلِ نُجوم السماء، يُهتدى بها في ظُلماتِ البرِ والبحر، فإذا انطمست النجوم يُوشك أن تَضِلَّ الهُداة**»(١).

١٩ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عبد الحميد الواسطي، ثنا زهير بن محمد، ثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن: أن أبا الدرداء رضي الله عنه قال: مَثَلُ العلماء في الناس كمَثَلِ النجوم في السماء يُهتدى بها(٢).

---

(١) رواه أحمد (١٢٦٠٠). وفي إسناده: رشدين بن سعد، قال أبو حاتم رحمه الله: رشدين منكر الحديث، وفيه غفلة، ويُحدث بالمناكير عن الثقات، ضعيف الحديث. اهـ.

«الجرح والتعديل» (٣/ ٥١٣).

وفيه كذلك: عبد الله التجيبي، قال الدارقطني: لا يعتبر بحديثه. وانظر ما بعده.

(٢) في «المدخل للسُّنن الكبرى» (٣٩٣)، و«الحلية» (٥/ ١٢٠) قال الحسن: كان أبو مسلم الخولاني يقول: مثل العلماء في الأرض كمثل النجوم في السماء، إذا بدت لهم اهتدوا، وإذا خفيت عليهم تحيَّروا.

ـ وفي «الحلية» (٢/ ٢٨٣) قال أيوب، عن كتاب لأبي قِلابة، قال: مثل العلماء كمثل النجوم التي يهتدى بها، والأعلام التي يُقتدى بها، فإذا تغيبت تحيَّروا، وإذا تركوها ضلوا.

ـ وفي «بيان العلم وفضله» (١٩٣٤) عن مطر الورَّاق قال: العلماء مثل النجوم، فإذا أظلمت تكسع الناس.

ـ وفي «الزهد لأحمد» (١١٢٤) عن أبي السوار: أنهم أتوا جندبًا في قُراء أهل البصرة، فقال: .. مثل الذي يُعلِّم الناس ولا يعمل كمثال السراج يضيء للناس ويحرق نفسه.

٢٠ ـ أخبرنا أبو بكر، حدثنا أبو بكر ـ أيضًا ـ ثنا زهير بن محمد، أنبا يعلى بن عُبيد، ثنا محمد بن إسحاق، عن عمِّه موسى بن يسار، قال: بلغنا أن سلمان الفارسي رضي الله عنه كتبَ إلى أبي الدرداء رضي الله عنه: إن العلمَ كالينابيع يغشى الناس فيَخْتلِجُه[1] هذا وهذا، فينفع الله به غيرَ واحدٍ، وإن حكمةً لا يُتكلَّمُ بها كجسدٍ لا روح فيه، وإن عِلمًا لا يخرج ككنزٍ لا يُنفقُ، وإنما مثَلُ المعلِّم كمثَلِ رجلٍ حمَلَ سِراجًا في طريق مُظلمٍ يستضيء به مَن مرَّ به، وكلٌّ يدعو إلى الخير.

قال محمد بن الحسين:

فما ظنُّكم ـ رحمكم الله ـ بطريقٍ فيه آفاتٌ كثيرة، ويحتاج الناس إلى سلوكه في ليلة ظلماء، فإن لم يكن فيه ضياء وإلَّا تحيَّروا، فقيَّضَ الله لهم فيه مصابيح تُضيء لهم، فسلكوه على السلامة والعافية، ثم جاءت طبقات [٦/ب] من الناس لا بُدَّ لهم من السلوك فيه، فسلكوا، فبينا هم كذلك إذ طفئت المصابيح، فبقوا في الظُّلمة، فما ظنكم بهم؟!

هكذا العلماء في الناس؛ لا يعلم كثيرٌ من الناس كيف أداء الفرائض؟ ولا كيف اجتناب المحارم؟ ولا كيف يُعْبَدُ الله في جميع ما يعبده به خلقه إلَّا ببقاء العلماء، فإذا مات العلماء تحيَّر الناس، ودَرَسَ العلمُ[2] بموتهم، وظهر الجهل.

فإنا لله وإنا إليه راجعون، مُصيبةٌ ما أعظمَها على المسلمين[3].

(١) في «النهاية» (٢/ ٥٩): أصل الخلج: الجذب والنزع. اهـ.

(٢) أي: ذهب ومحي. «تهذيب اللغة» (٣/ ٥١٣).

(٣) وفي «العلم والحلم» لابن أبي إياس (٦٤) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: لن تزالوا بخير ما إذا حزَّ في نفس الرجل الشيء وجد من هو أعلم منه فمشى إليه فشفاه منه، وايمُ الله ليوشك أن يُلتمسَ ذلك فلا يوجد. =

٢١ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، ثنا زهير، ثنا سعيد بن سليمان، ثنا عطاء بن محمد الحراني، عن بعض أصحابه، قال: قال كعب: عليكم بالعلمِ قبل أن يذهب، فإن ذهاب العلم موتُ أهله، موتُ العالم نجمٌ طُمس، موتُ العالم كسرٌ لا يُجبر، وثُلمةٌ[1] لا تُسدُّ، بأبي وأُمِّي العلماء ـ قال: أحسبه قال ـ: قِبلتي إذا لقِيتُهم، وضالَّتي إذا لم ألقَهم، لا خيرَ في الناس إلَّا بهم[2].

٢٢ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو أحمد هارون بن يوسف التاجر، ثنا ابن أبي عمر ـ يعني: محمدًا العدني ـ ثنا سفيان بن عيينة، عن هشام بن عُروة، عن أبيه، عن عبد الله بن عَمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن لا يقبضُ العِلمَ انتزاعًا، إنما يقبض العلماءَ، حتى إذا لم يبقَ عالمٌ؛ اتخذ الناس رؤوسًا جُهَّالًا، فسُئِلوا، فأفتوا بغير علمٍ، فضَلُّوا، وأضلوا**»[3].

٢٣ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا أحمد بن صالح، ثنا عنبسة، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله لا ينزعُ العلمَ من الناس بعد أن يؤتيَهم إيَّاه؛**

= ـ وفي «جامع بيان العلم» (٢٤٣) عن عبيد الله بن أبي جعفر: العلماء منار البلاد، منهم يقتبس النور الذي يُهتدى به.

ـ وفيه (٢٦٥) عن ميمون قال: إن مثل العالم في البلد كمثل عين عذبة في البلد.

(١) الثُّلمة: الخلل في الشيء، وإناءٌ متثلمٌ. «مجمل اللغة» (١/ ١٦١).

(٢) في «جامع بيان العلم» (٢٣٩) قال ميمون بن مهران: بنفسي العلماء، هم ضالتي في كل بلدة، وهم بغيتي إذا لم أجدهم، وجدت صلاح قلبي في مجالسة العلماء.

(٣) رواه أحمد (٦٥١١)، والبخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣).

عقد المصنف رحمه الله لهذا الحديث بابًا في كتابه «فرض العلم»، فانظره ففيه زيادة بيان.

ولكنه يذهبُ بالعلماءِ، فكلَّما ذهبَ بعالمٍ ذهبَ بما معه من العلم، حتى يبقى من لا يعلم؛ فيضلون»(١).

٢٤ ـ أخبرنا أبو بكر، أنبأ أبو أحمد هارون بن يوسف، ثنا ابن أبي عُمر، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، قال: سمعت ابن مسعود رضي الله عنه يقول: هل تدرون كيف يَنقُصُ الإسلامُ؟

قالوا: كيف؟

قال: كما ينقُص الدابةَ سِمَنُها، وكما يَنقُصُ الثوبُ عن طول اللُّبس، وكما ينقُصُ(٢) الدرهمُ عن طول الخبء(٣)، وقد يكون في القبيلة عالمان، فيموت أحدُهما؛ فيَذهب نصفُ عِلمِهم، ويموت الآخرُ؛ فيذهب عِلمُهم كله.

٢٥ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو الفضل العباس بن يوسف الشِّكْلي، قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: [٧/ب]

كلامُ الحكيمِ حياةُ القلوبِ كَوبلِ السَّماءِ غياثِ الأُمم
بنطق الحكيم يجلّى الظلام وصمتُ الحكيم وِعاء الحِكم
حياةُ الحكيمِ جلاءُ القُلوب كَضوءِ النهارِ يُجَلِّي الظُّلَم

---

(١) رواه البزار في «مسنده» (١٠٤)، وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحدًا رواه عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها إلَّا يونس.
وروَاه معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عبد الله بن عمرو. اهـ.
وانظر «العلل» للدارقطني (٣٤٨٨) في ذكر الخلاف في طرق هذا الحديث.
(٢) كذا في الأصل، وفي «فرض العلم»: (يقسو)، وهو الصواب.
وفي «إصلاح غلط المحدثين» (٣٦): فأما الدراهِم القسِيّة فإنما هي الرديئةُ... وإنما سُمِّيَ الدرهم الزائف قَسِيًّا لجفائِه وصلابتِه، وذلك أن الجَيِّدَ من الدراهِم يلينُ وينثني. اهـ.
(٣) أي: الستر والخفاء.

قال محمد بن الحسين:

٢٦ - ورُوي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه قال: تعلَّموا العلم، فإن تعلُّمه لله خشيةٌ، وطَلبه عبادة، ومُدارستَه تَسبيح، والبحثَ عنه جهادٌ[1]، وتعليمه لمن لا يعلمُ صدقة، وبَذله لأهله قُربة؛ لأنه معالم الحلال والحرام، والأنيس في الوحشة، والصاحب في الخَلوة، والدليل على السرَّاء والضراء، والزينُ عند الأخِلَّاء، والقُرب عند الغرباء، يرفع الله به أقوامًا، فيجعلهم في الخلق قادةً قداة يُقتدى بهم، وأئمةً في الخلق تُقتصُّ آثارهم، ويُنتهى إلى رأيهم، وترغبُ الملائكةُ في حُبِّهم، بأجنحتها

(١) في «ذم الكلام» (٢٢٨) عن الحُميدي قال: والله لأن أغزو هؤلاء الذين يردون حديث رسول الله ﷺ أحب إليَّ من أن أغزو عدتهم من الأتراك.

- قال ابن القيم رحمه الله في «جلاء الأفهام» (ص٤١٥): وتبليغ سُنته إلى الأُمة أفضل من تبليغ السهام إلى نحور العدو؛ لأن ذلك التبليغ يفعله كثير من الناس، وأما تبليغ السُّنن فلا تقوم به إلَّا ورثة الأنبياء وخلفاؤهم في أممهم، جعلنا الله تعالى منهم بمنه وكرمه. اهـ.

وقال في «مفتاح دار السعادة» (١/ ١٩١) وهو يعدد وجوه فضل العلم: . . . وإنما جعل طلب العلم من سبيل الله؛ لأن به قِوام الإسلام، كما أنَّ قِوامه بالجهاد، فقِوام الدين بالعلم والجهاد، ولهذا كان الجهاد نوعين:

١ - جهادٌ باليد والسِّنان، وهذا المشاركُ فيه كثير.

٢ - وجهادٌ بالحُجَّة والبيان، وهذا جهادُ الخاصَّة من اتباع الرسل، وهو جهادُ الأئمة، وهو أفضل الجهادين؛ لعظم منفعته، وشدَّة مؤنته، وكثرة أعدائه. . .

قال كعب الأحبار: طالب العلم كالغادي الرائح في سبيل الله عز وجل.

وجاء عن بعض الصحابة رضي الله عنهم: إذا جاء الموتُ طالبَ العلم وهو على هذه الحال مات وهو شهيد. وقال سفيان بن عيينة: من طلب العلمَ فقد بايع الله عز وجل.

وقال أبو الدرداء رضي الله عنه: من رأى الغُدُوَّ والرواح إلى العلم ليس بجهادٍ، فقد نقصَ في عقلِه ورأيه. اهـ.

تَمسحُهم، حتى كلُّ رطبٍ ويابسٍ لهم مستغفر، حتى حيتانُ البحر وهوامُه، وسِباعُ البرِّ وأنعامُه، والسماءُ ونجومها؛ لأن العلمَ حياةُ للقلوب من العَمى، ونورُ الأبصار من الظلم، وقوَّةُ الأبدان من الضَّعف، يبلغ به العبدُ منازلَ الأحرار، ومجالسةَ الملوك، والدرجات العُلى في الدنيا والآخرة، والفكرُ به يعدِل بالصيام، ومدارستُه بالقيام، به يُطاع الله عَزَّوَجَلَّ، وبه يُعبد الله عَزَّوَجَلَّ، [٨/أ] وبه تُوصَل الأرحام، وبه يُعرف الحلال من الحرام، [العلمُ] إمام العملِ، والعملُ تابعه، يُلهَمُه السُّعداء، ويُحرَمُه الأشقياء[١].

٢٧ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا المصري، ثنا بشر بن بكر، عن الأوزاعي، عن عبد السلام بن سليمان[٢]، عن يزيد بن سَمُرة، عن كثير بن قيس، عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنه لَيستغفرُ للعالم كلُّ شيءٍ، حتى الحيتانُ في جَوفِ البحر**»[٣].

٢٨ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو العباس أحمد بن موسى بن زَنْجَوَيْه القطان، ثنا

---

(١) ذكر المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا الأثر من غير إسناد، وقد رواه أبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢٣٨)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢٦٩)، ولا يصح عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
ورواه ابن عبد البر أيضًا (٢٦٨) مرفوعًا، وقال: هكذا حدثنيه أبو عبد الله عبيد بن محمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ مرفوعًا بالإسناد المذكور، وهو حديث حسن جدًّا؛ ولكن ليس له إسناد قوي. اهـ.

(٢) كذا في الأصل. وفي «التاريخ الكبير» (٦/ ٦٥/ ١٧٢١): (سليمٌ) كما تقدم التنبيه عليه برقم (١٠).

(٣) تقدم تخريجه برقم (١٠).
في «ذم الكلام» (١٠١٢) قال أبو وهب: قيل لابن المبارك: حتى متى تطلب الحديث؟
قال: أليس جاء في الحديث أنه يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في جوف الماء، فلهذا مَترَك؟!

هشام بن عمار الدمشقي، ثنا حفص[1] بن عمر، عن عثمان بن عطاء، عن أبيه، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما سَلكَ عبدٌ طريقًا يقتبسُ فيه عِلمًا إلَّا سلكَ به طريقًا إلى الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالبِ العلم رِضًا عنه، وإنه لَيستغفرُ للعالم من في السمٰوات ومن في الأرض، حتى الحيتانُ في البحر**»[2].

٢٩ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحُلواني، ثنا شيبان بن فَرُّوخ، ثنا الصَّعق بن حَزْن، ثنا علي بن الحكم، عن المِنهال بن عَمرو، عن زِرِّ بن حُبيش، ثنا صفوان بن عَسَّال المُرادي رضي الله عنه، قال: أتيت رسول الله ﷺ [٨/ب] فقلت: يا رسول الله، إني جئتُ أطلب العلم.

فقال: «**مرحبًا يا طالب العلم، إن طالبَ العلم لَتَحُفُّه الملائكة[3]، وتُظِلّه بأجنحتها، ثم يركبُ بعضُهم بعضًا حتى يَبلُغوا سماء الدنيا من حُبِّهم لما يطلب**»[4].

---

(١) في «فرض العلم» (٣١): (جعفر).

(٢) رواه ابن ماجه (٢٣٩)، وإسناده منقطع، عطاء بن أبي مسلم الخراساني لم يسمع من أبي الدرداء رضي الله عنه.

(٣) وفي بعض الأحاديث أن الملائكة تضع أجنحتها له، وسيأتي التعليق عليه.
ـ قال ابن القيم رحمه الله في «مفتاح دار السعادة» (١/ ١٧٤) وهو يجمع بين الحديثين: ففي هذا الحديث حفُّ الملائكة له بأجنحتها إلى السماء، وفي الأول وضعُها أجنحتَها له؛ فالوضع: تواضعُ وتوقيرُ وتبجيل، والحفُّ بالأجنحة: حفظٌ وحمايةٌ وصيانةٌ. فتضمَّن الحديثان تعظيمَ الملائكة له، وحبها إياه، وحياطته، وحفظه؛ فلو لم يكن لطالب العلم إلَّا هذا الحظُّ الجزيل لكفى به شرفًا وفضلًا. اهـ.

(٤) رواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٨٢)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٤٧)، والحاكم (١/ ١٠٠ و١٠١)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٦٢).
وفي رواية المصنف خطأ، فإن الصواب في رواية المنهال كما هي عند =

٣٠ - **أخبرنا** أبو بكر، ثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، ثنا زُهير بن محمد، أنبأ عبد الرزاق، عن معمر، عن عاصم بن بَهْدَلة، عن زِرِّ بن حُبيش، قال: أتيت صفوان بن عسَّال المُرادي رضي الله عنه فقال: ما جاء بك؟

فقلت: جئتُ ابتغاء العلم.

فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**ما مِن رَجُلٍ خرجَ من بيته ليطلبَ العلمَ، إلَّا وضعت له الملائكةُ أجنحتَها رِضًا لما يصنعُ**»[1].

= أكثر من رواه من طريقه عن زرِّ بن حُبيش، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه كان جالسًا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء صفوان بن عسال.. الحديث.

قال الخطيب البغدادي: ذِكرُ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في هذا الإسناد زيادة غير صحيحة؛ لأن زرًّا سمعه من صفوان نفسه. كذلك رواه عاصم بن أبي النجود، وحبيب بن أبي ثابت، وزبيد بن الحارث اليامي، ومحمد بن سوقة، وأبو سعد البقال، عن زِرِّ بن حبيش. انتهى نقلًا من كتاب «تحفة الأشراف» للمزي (٤/ ١٩٣). وانظر الحديث التالي.

(١) رواه عبد الرزاق (٧٩٥)، وأحمد (١٨٠٨٩)، والترمذي (٣٥٣٥)، وقال: حديث حسن صحيح.

- قال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٦٦): حديث صفوان بن عسَّال رضي الله عنه هذا وقفه قومٌ عن عاصم، ورفعه عنه آخرون، وهو حديث صحيح حسن ثابت محفوظ مرفوع، ومثله لا يقال بالرأي، وممن وقفه سفيان بن عيينة. اهـ.

- قال ابن القيم في «مفتاح دار السعادة» (١/ ١٧١): ووضع الملائكة أجنحتها له تواضعًا له وتوقيرًا وإكرامًا لما يحمله من ميراث النبوة ويطلبه، وهو يدل على المحبة والتعظيم، فمن محبة الملائكة له وتعظيمه تضعُ أجنحتها له؛ لأنه طالبٌ لما به حياة العالم ونجاتُه، ففيه شبهٌ من الملائكة، وبينه وبينهم تناسُب، فإن الملائكة أنصحُ خلق الله وأنفعُهم لبني آدم، وعلى أيديهم حصلَ لهم كل سعادة وعلم وهدى.

ومن نفعهم لبني آدم ونصحهم أنهم يستغفرون لمسيئهم، ويُثبِّتون مؤمنيهم، ويعينونهم على أعدائهم من الشياطين، ويحرصون على مصالح العبد أضعاف =

٣١ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو بكر قاسم بن زكريا المطرِّز، ثنا محمد بن الصباح الجَرجرائي[(١)]، ثنا جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من سَلكَ طريقًا يطلبُ فيه عِلمًا؛ سهَّلَ الله له به طريقًا إلى الجنة»**[(٢)].

= حرصه على مصلحة نفسه، بل يريدون له من خير الدنيا والآخرة ما لا يريدُ العبد ولا يخطر بباله..

قال أبو حاتم الرازي: سمعت ابن أبي أويس يقول: سمعت مالك بن أنس يقول: معنى قول رسول الله ﷺ: **«تضع أجنحتها»** يعني: تبسُطها بالدعاء لطالب العلم بدلًا من الأيدي.

وقال أحمد بن مروان المالكي في كتاب «المجالسة» له: حدثنا زكريا بن عبد الرحمٰن البصري، قال: سمعت أحمد بن شعيب يقول: كنا عند بعض المحدِّثين بالبصرة، فحدثنا بحديث النبي ﷺ: **«إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم»**، وفي المجلس معنا رجلٌ من المعتزلة، فجعل يستهزئ بالحديث، فقال: والله لأفطُرَنَّ غدًا نعلي بمسامير، فأطأ بها أجنحة الملائكة. ففعل، ومشى في النعلين؛ فجفَّت رجلاه جميعًا، ووقعت فيهما الآكِلَة.اهـ.

(١) في الأصل: (الجرجاني)، وهو تصحيف، والصواب ما أثبته كما في «فرض العلم» (٢٦)، وهو كذلك في «الأنساب» للسمعاني (٣/ ٢٤٠) قال: (الجَرْجَرَائي)، بالراء الساكنة بين الجيمين المفتوحتين وراء أُخرى بعدها، هذه النسبة إلى جرجرايا، وهي بلدة قريبة من الدجلة بين بغداد وواسط. وذكر من أهلها: محمد بن الصباح.

(٢) رواه أحمد (٨٣١٦)، ومسلم (٢٦٩٩).

ـ وفي «البيان والتحصيل» (١٨/ ٤٣٩) سُئل مالك فقيل له: يا أبا عبد الله، أترجو لمن خرج في طلب هذا الفقه والعلم في ذلك خيرًا؟

فقال: نعم، لمن حسنت نيته، وهدي لخيره، وأي شيء أفضل منه، قال الله تبارك وتعالى: ﴿لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ [التوبة]، ولكن الناس قد خلطوا.اهـ.

ـ قال ابن القيم رحمه الله في «مفتاح دار السعادة» (١/ ١٩٥): وقد تظاهر الشرعُ والقدرُ على أن الجزاء من جنس العمل، فكما سلك طريقًا يطلب فيه =

٣٢ ـ **أخبرنا** أبو بكر، أنبأ أبو محمد عبد الله بن العباس الطيالسي[(١)]، ثنا نصر بن علي، ثنا خالد بن يزيد، ثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ [٩/أ]: **«من خرج في طلب العلم فهو في سبيلِ الله حتى يَرجِعَ»**[(٢)].

= حياة قلبه ونجاته من الهلاك، سلك الله به طريقًا يحصِّل له ذلك. اهـ.

- قال ابن رجب رحمه الله كما في «مجموع رسائله» (١/ ١٢): سلوك الطريق لالتماس العلم: يحتمل أن يراد به السلوك الحقيقي وهو المشي بالأقدام إلى مجالس العلم.

ويحتمل أن يشمل ما هو أعم من ذلك من سلوك الطريق المعنوية المؤدية إلى حصول العلم، مثل: حفظه، ودراسته، ومطالعته، ومذاكرته، والتفهم له، والتفكر فيه، ونحو ذلك من الطرق التي يتوصل بها إلى العلم.

وقال: وسبب تيسير طريق الجنة على طالب العلم؛ إذا أراد به وجه الله عز وجل وطلب مرضاته: أن العلم يدل على الله من أقرب الطرق وأسهلها؛ فمن سلك طريقه ولم يعوج عنه وصل إلى الله وإلى الجنة من أقرب الطرق وأسهلها، فتسهلت عليه الطرق الموصلة إلى الجنة كلها في الدنيا وفي الآخرة.

ومن سلك طريقًا يظنه طريق الجنة بغير علم، فقد سلك أعسر الطرق وأشقها، ولا يوصل إلى المقصود مع عسرة شديدة.

فلا طريق إلى معرفة الله وإلى الوصول إلى رضوانه والفوز بقربه ومجاورته في الآخرة إلَّا بالعلم النافع، الذي بعث الله به رسله، وأنزل به كتبه، فهو الدليل عليه، وبه يهتدى في ظلمات الجهل والشبه والشكوك، وقد سمى الله كتابه نورًا يهتدى به في الظلمات، كما قال تعالى: ﴿...قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾﴾ [المائدة]. اهـ.

(١) في الأصل: (الواسطي)، وما أثبته من كتاب «فرض العلم» (٣٢)، وهو كذلك في كتب التراجم، انظر «تاريخ بغداد» (٥١٠٨).

(٢) رواه الترمذي (٢٦٤٧)، وقال: هذا حديث حسن غريب ورواه بعضهم فلم يرفعه.

ورواه العقيلي في «الضعفاء» (٥/ ٢٩) في ترجمة خالد بن يزيد اللؤلؤي، وقال: لا يتابع على كثير من حديثه. ثم ساق هذا الحديث، وقال: وفي فضل الخروج في طلب العلم أحاديث أسانيدها مختلفة، بعضها أصلح من بعض، فيها =

٣٣ ـ **أخبرنا** أبو بكر، ثنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحُلواني، ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، ثنا عَنبسة بن عبد الرحمٰن، عن علَّاق بن أبي مسلم، عن أبان بن عثمان، عن أبيه[1] عثمان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**يَشفعُ يومَ القيامة: الأنبياءُ، ثم العلماءُ، ثم الشُّهداء**»[2].

٣٤ ـ **أخبرنا** أبو بكر، ثنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، ثنا شجاع بن مَخلَد، ثنا عباد بن العوَّام، ثنا هشام، عن الحسن في قول الله عز وجل: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ حَسَنَةً﴾ [البقرة: ٢٠١]، قال: الحسنة في الدنيا: العلم، والعبادة، والجنة في الآخرة.

٣٥ ـ قال محمد بن الحسين:

- فالعلماء في كلِّ حالٍ لهم فضلٌ عظيم في: خروجهم لطلب العلم.
- وفي مجالستهم لهم فيه فضلٌ.
- وفي مُذاكرةِ بعضهم لبعضٍ لهم فيه فضلٌ.

= أحاديث جيدة الإسناد، عن صفوان بن عسال، وأبي الدرداء، وغيرهما. اهـ.
وقد تقدم برقم (٢٦) أن طلب العلم من أفضل أنواع الجهاد في سبيل الله.

(١) كلمة (أبيه) ليست عند من خرَّجه.

(٢) رواه ابن ماجه (٤٣١٣)، وابن عدي في «الكامل» (٦/ ٤٦١).
وفي إسناده: عنبسة، قال ابن عدي بعد أن ساق بعض رواياته: وعنبسة هذا له غير ما ذكرت من الحديث، وهو منكر الحديث. اهـ.
وفيه كذلك: علاق بن عبد الرحمٰن، قال المزي في «تهذيب الكمال» (٢٢/ ٥٥٠): وهو شيخ مجهول لا يروي عنه غير عنبسة بن عبد الرحمٰن، وهو من الضعفاء المتروكين. اهـ.
وفي شفاعة العلماء وغيرهم ما رواه مسلم (١٨٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وفيه قول النبي ﷺ: «.. **فيقول الله عز وجل: شفعت الملائكة، وشفع النبيون، وشفع المؤمنون، ولم يبق إلَّا أرحم الراحمين..**».
وانظر «جامع بيان العلم» (١/ ١٤٩) (تفضيل العلماء على الشهداء).

- وفيمن تعلموا منه العلمَ لهم فيه فضلٌ.
- وفيمن علَّموه العلمَ لهم فيه فضلٌ.

فقد جمع الله للعلماء الخير من جهاتٍ كثيرة، نفعنا الله وإياهم بالعلم.

٣٦ - أخبرنا أبو بكر، ثنا الفريابي، ثنا هشام بن عمار الدمشقي، ثنا صدقة بن خالد، ثنا عثمان بن أبي العاتكة، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة الباهلي [٩/ب] رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «**عليكم بالعلم قبل أن يُقبضَ، وقبل أن يرفع**»، ثم جمع بين أصبعيه: الوسطى والتي تلي الإبهام، وقال: «**العالمُ والمُتعلِّمُ شريكانِ في الأجر، ولا خيرَ في سائرِ الناس بعد**»[1].

٣٧ - أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، ثنا زهير بن محمد، ثنا عبد الرزاق، ثنا ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: العالمُ والمتعلِّمُ في الأجر سواءٌ، وسائرُ الناسِ هَمَجٌ[2] لا خيرَ فيهم.

٣٨ - أخبرنا أبو بكر، ثنا الفريابي، ثنا قُتيبة بن سعيد، ثنا ابن لهيعة، عن خالد بن أبي عمران، عن أبي أمامة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «**أربعةٌ تجري عليهم أجورُهم بعد الموت: المُرابطُ في سبيل الله**[3].

---

(١) رواه ابن ماجه (٢٢٨) والمصنف في «الأربعين» (٢). وفي إسناده: عثمان بن أبي عاتكة، قال ابن معين: ليس بشيء.
وروى هذا الحديث ابن عدي في «الكامل في الضعفاء» (٦/ ٢٨٠)، وضعفه.
وانظر «جامع بيان العلم وفضله» (١/ ١٣٣) (باب قوله ﷺ: «العالم والمتعلم شريكان»).

(٢) في «النهاية» (٥/ ٢٧٣): (الهمج): رذالة الناس.

(٣) في «مقاييس اللغة» (٢/ ٤٧٨): (الرباط): مُلازمة ثغر العدو، كأنهم قد رُبِطوا هناك فثبتوا به ولازموه. اهـ.

ومَن علَّمَ عِلمًا أجري له ما عُمِلَ به.
ورجلٌ تصدَّق بصدقةٍ فأجره يجري ما جرت.
ورجلٌ ترك أولادًا صغارًا فهم يدعون له»[١].

٣٩ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو العباس أحمد بن سهل الأشناني، ثنا الحسين بن علي بن الأسود العجلي، ثنا يحيى بن آدم، ثنا قيس بن الربيع، ثنا شمر بن عطية، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مُعلِّمُ الخير ومُتعلِّمُه يستغفر لهم كلُّ شيءٍ، حتى الحوتُ في البحر[٢].

٤٠ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، [١٠/أ] ثنا زياد بن أيوب، ثنا هشام، ثنا سيار، عن الشعبي، قال: قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: إن مُعاذًا كان أُمَّة قانتًا.

قيل له: إن إبراهيم كان أُمَّة قانتًا.

---

(١) رواه أحمد (٢٢٢٤٧ و٢٢٣١٨)، ولفظه: «..ورجُلٌ تركَ ولدًا صالِحًا يدعو له». وفي إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف.
وخالد بن أبي عمران لم يسمع من أبي أمامة رضي الله عنه، كما قال أبو حاتم في «المراسيل» (١٨٨).
ويغني عنه ما رواه مسلم (١٦٣١) عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلّا من ثلاثة: إلّا من صدقةٍ جارية، أو علم ينتفع به، أو ولدٍ صالحٍ يدعو له».
قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٤/ ٣٢٩): حديث هذا الباب أبلغ شيء في فضائل تعليم العلم اليوم، والدعاء إليه، وإلى جميع سبل البر والخير؛ لأن الميت منها كثير جدًا.. وعلى قدر فضل معلم الخير وأجره يكون وزر من علم الشرَّ ودعا إلى الضلال؛ لأنه يكون عليه وزر من تعلمه منه، ودعا إليه، وعمل به، عصمنا الله برحمته. اهـ.
(٢) رواه الدرامي في «مسنده» (٣٥٥)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٨١) بإسناد صحيح.

قال: فقال عبد الله: إنا كنا نُشبِّه معاذًا بإبراهيم [عليه السلام].

قال: قيل له: فما القانت؟

قال: المُطيع لله ولرسوله.

٤١ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، ثنا الحسين بن الحسن المَروزي، أنبا ابن المبارك، أنبا الحسن بن ذكوان، عن الحسن، قال: قال ﷺ: «**إن مِن الصدقة: أن تتعلَّمَ العلمَ، ثم تُعلِّمَه ابتغاءَ وجْه الله عز وجل**»(١).

٤٢ ـ قال محمد بن الحسين:

قد اختصرتُ من فضل العلماء، وما خصَّهم الله عز وجل به على سائر المؤمنين ما فيه بلاغٌ لمن تدبَّره، فألزم نفسه الطلب للعلم، ليكون معهم، وذلك بتوفيق الله عز وجل.

فإن قال قائل: من عَلِمَ العلمَ، وحفِظه، وناظر فيه، يدخل في هذا الفضل الذي ذكرتَ؟

قيل له: أرجو أن لا يُخلي الله كلَّ مسلم طلبَ الخير والعلم من خيره الذي وعدَ به العلماء؛ ولكن قد ذُكرت لهم أوصاف وأخلاق(٢)، فنحن نذكرها، فمن تدبَّرها من أهل العلم رجع إلى نفسه، فإن كان منهم شكر الله عز وجل على ما خصَّه به، وإن لم تكن أوصافه منهم، وكان ممن علمه حُجَّة عليه [١٠/ب]، استغفر الله عز وجل، ورجعَ إلى الحقِّ من قريب. والله ولي التوفيق.

---

(١) رواه ابن المبارك في «البر والصلة» (١٣٨٥)، وهو حديث مرسل.

ورواه أبو خيثمة في «العلم» (١٣٨) من طريق أشعث، عن الحسن، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من الصدقة أن يتعلَّم الرجل العلم، فيعمل به، ويُعلِّمه**».

قال الأشعث: ألا ترى أنه بدأ بالعلم قبل العمل.

(٢) في الأصل: (أوصافًا وأخلاقًا)، وما أثبته من نسخة خطية كما في المطبوع.

٢ ـ بَاب

أوصاف العلماء الذين نَفعهم الله بالعلم في الدنيا والآخرة

٤٣ ـ قال محمد بن الحسين:

لهذا العالمِ صِفاتٌ وأحوالٌ شتَّى، ومَقاماتٌ لا بُدَّ له من استعمالها، فهو مستعمِل في كلِّ حالٍ ما يجب عليه.

- فله صِفةٌ في طلبه للعلم؛ كيف يطلبه؟
- وله صِفةٌ في كثرة العلم إذا كثر عنده؛ ما الذي يجبُ عليه فيه، فيُلزِمه نفسه.
- وله صِفةٌ إذا جالس العلماء؛ كيف يُجالسهم؟
- وله صِفةٌ إذا تعلَّم من العلماء؛ كيف يتعلَّم؟
- وله صفةٌ؛ كيف يُعلِّم غيره؟
- وله صِفةٌ إذا ناظر في العلم؛ كيف يُناظر؟
- وله صِفةٌ إذا أفتى الناس؛ كيف يُفتي؟
- وله صِفةٌ كيف يُجالس الأُمراء، إذا ابتُلي بمجالستهم، ومن يَستحقُّ أن يُجالسه، ومن لا يستحق؟
- وله صِفةٌ عند مُعاشرته لسائر الناس ممن لا علم معه.

• وله صِفةٌ؛ كيف يعبد الله عز وجل فيما بينه وبينه؟

قد أعدَّ لكلِّ حقٍّ يلزمه ما يُقوِّيه على القيام به.

وقد أعدَّ لكلِّ نازلةٍ ما يسلم به من شرِّها في دينه، عالمٌ بما يَجتلبُ به الطاعات، عالمٌ بما يدفع به البليَّات، [١١/أ] قد اعتقدَ الأخلاق السَّنية، واعتزل الأخلاق الدنيَّة[١].

---

(١) قال الخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي» (١/ ١١٩): والواجب أن يكون طلبة الحديث أكمل الناس أدبًا، وأشد الخَلق تواضعًا، وأعظمهم نزاهة وتدينًا، وأقلهم طيشًا وغضبًا، لدوام قرع أسماعهم بالأخبار المشتملة على محاسن أخلاق رسول الله ﷺ وآدابه، وسيرة السلف الأخيار من أهل بيته وأصحابه، وطرائق المحدثين، ومآثر الماضين، فيأخذوا بأجملها وأحسنها، ويصدفوا عن أرذلها وأدونها.

ـ قال أبو عاصم: من طلب هذا الحديث فقد طلب أعلى أمور الدنيا، فيجب أن يكون خير الناس.

ـ وعن ابن شهاب [الزُّهري] قال: إن هذا العلم أدبُ الله الذي أدَّب به نبيه ﷺ، وأدب النبي ﷺ أُمَّته، أمانة الله إلى رسوله ليؤديه على ما أُدي إليه، فمن سمع علمًا فليجعله أمامه حُجَّة فيما بينه وبين الله عز وجل.

ـ وعن سفيان بن عيينة أنه كان يقول: إن رسول الله ﷺ هو الميزان الأكبر، فعليه تُعرض الأشياء، على خُلقه وسيرته وهديه، فما وافقها فهو الحق، وما خالفها فهو الباطل.

ـ وفيه (٣٥٨) قال الحجاج بن أرطأة: إن أحدكم إلى أدب حسن أحوج منه إلى خمسين حديثًا.

ـ وفيه (٣٥٩) عن إبراهيم بن أدهم قال: كنا إذا رأينا الشابَّ يتكلم مع المشايخ في المسجد أيسنا من كل خير عنده. [يعني: يتعالى عليهم، ويُظهر لهم علمه].

ـ وفي «سير السلف الصالحين» (٣/ ١٣٢٥) عن إبراهيم الخواص قال: ليس العلم بكثرة الرواية، إنما العلم لمن اتبع العلم، واستعمله، واقتدى بالسُّنن وإن كان قليل العلم.

ذكر صِفته لطلب العلم(١)

٤٤ ـ فمن صفتِهِ لإرادته في طلب العلم:

- أن يعلمَ أن الله عَزَّوَجَلَّ فرض عليه عبادته، والعبادةُ لا تكون إلَّا بعلمٍ.
- وعَلِمَ أن العلمَ فريضة عليه.
- وعَلِمَ أن المؤمن لا يَحسُن به الجهلُ؛ فطلبَ العلم لينفي عن نفسه الجهلَ، وليعبُدَ الله عَزَّوَجَلَّ كما أمره، ليس كما تهوى نفسه، فكان هذا مرادَه في السعي في طلب العلم.
- مُعتقدًا للإخلاصِ في سَعيه(٢).

---

(١) قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الشريعة» (١/ ٤٤٩): من كان له علم وعقل، فميَّز جميع ما تقدم ذكري له... علم أنه محتاج إلى العمل به، فإن أراد الله به خيرًا لزم سنن رسول الله ﷺ، وما كان عليه الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ ومن تبعهم بإحسان من أئمة المسلمين في كل عصر، وتعلم العلم لنفسه لينتفي عنه الجهل، وكان مراده أن يتعلَّمه لله تعالى، ولم يكن مراده أن يتعلمه للمراءِ والجدال والخصومات، ولا للدنيا، ومن كان هذا مراده سَلِمَ ـ إن شاء الله تعالى ـ من الأهواء والبدع والضلالة، واتبع ما كان عليه من تقدم من أئمة المسلمين الذين لا يستوحش من ذكرهم، وسأل الله تعالى أن يوفقه لذلك. اهـ.

(٢) في «جامع بيان العلم» (١١٩)، و«الحلية» (٦/ ٣٦٦) عن أحمد بن أبي الحواري قال: سمعت الفريابي يقول: سمعت الثوري يقول: ما من عملٍ أفضل من طلب الحديث إذا صحت النية فيه.

قال أحمد: قلت للفريابي: وأيُّ شيء النية؟

قال: تريد به وجه الله والدار الآخرة.

ـ وفي «الجامع» أيضًا (١١٦) عن ابن وهب قال: كنت عند مالك بن أنس فجاءت صلاة الظهر أو العصر وأنا أقرأ عليه وأنظر في العلم بين يديه، فجمعت كتبي وقمت لأركع. فقال لي مالك: ما هذا؟! قلت: أقوم للصلاة. =

● لا يرى لنفسه الفضلَ في سعيه، بل يرى لله عز وجل الفضلَ عليه، إذ وفَّقه لطلب علم ما يعبده به مِن أداء فرائضِه، واجتناب محارِمه[1].

ذكر صِفته في مشيه إلى العلماء

٤٥ - يمشي برِفقٍ وحلمٍ، ووقار وأدب، مُكتسِبٌ في مشيه كلَّ خير.

● تارة يُحبُّ الوَحدة، فيكون للقرآن تاليًا.

● وتارة بالذِّكر مشغولًا.

= قال: إن هذا لعجبٌ! فما الذي قمت إليه بأفضل من الذي كنت فيه إذا صحت النية فيه. [قلتُ: أنكر عليه قيامه لصلاة النافلة، لا أنه أنكر قيامه للفريضة، كما لا يخفى].

- وفي «الآداب الشرعية» (٢/ ٣٧) قال مُهنا: قلت لأحمد: حدثنا ما أفضل الأعمال؟ قال: طلب العلم.

قلت: لمن؟ قال: لمن صحت نيته.

قلت: وأيُّ شيءٍ يصحح النية؟ قال: ينوي يتواضع فيه، وينفي عنه الجهل.

- وفي «جزء حديث البطاقة» (٢١) قال علي بن الفضيل لأبيه: يا أبه، ما أحلى كلام أصحاب محمد ﷺ. قال: يا بُني وتدري لم حلا؟ قال: لا. قال: لأنهم أرادوا به الله عز وجل.

- وفي «الحلية» (١٠/ ٢٣١) قيل لحمدون بن أحمد: ما بال كلام السلف أنفع من كلامنا؟

قال: لأنهم تكلموا لعزِّ الإسلام، ونجاة النفوس، ورضا الرحمٰن.

ونحن نتكلم لعزِّ النفس، وطلب الدنيا، وقبول الخلق.

وانظر: «الجامع لأخلاق الراوي» (١/ ١٢٣) (باب النية في طلب الحديث).

(١) في «جامع بيان العلم وفضله» (٧٠) قال الإمام مالك رحمه الله: الحكمة والعلم نورٌ يهدي به الله من يشاء، وليس بكثرة المسائل.

ولفظه في «الجامع لأخلاق الرواي» (١٥٧٤) قال مالك: إن العلم ليس بكثرة الرواية، إنما العلم نور يجعله الله في القلب.

● وتارة يُحدِّث نفسه بنِعَم الله عَزَّوَجَلَّ عليه، ويقتضي منها الشُّكر.
يستعيذُ بالله من شرِّ سمعه، وبصره، ولسانه، ونفسه، وشيطانه.

● فإن بُلي بمصاحبة الناس في طريقه، لم يصاحب إلَّا من يَعود عليه نفعه، [١١/ب] قد أقام الأصحابَ مقام ثلاثة:

ـ إمَّا رجل يتعلَّمُ منه خيرًا، إن كان أعلم منه.

ـ أو رجل هو مثله في العلم، فيذاكره العلم لئلا ينسى ما لا ينبغي أن ينساه.

ـ أو رجل هو أعلم منه فيُعلِّمه، يريد الله عَزَّوَجَلَّ بتعليمه إياه[١].

---

(١) في «جامع بيان العلم» (٢١٢٨) قال عبد العزيز بن أبي حازم: سمعت أبي يقول: العلماء كانوا فيما مضى من الزمان إذا لقي العالم من هو فوقه في العلم كان ذلك يوم غنيمة، وإذا لقي من هو مثله ذاكره، وإذا لقي من هو دونه لم يزه عليه، حتى كان هذا الزمان! فصار الرجل يعيب من هو فوقه ابتغاء أن ينقطع منه حتى يرى الناسَ أنه ليس به حاجة إليه، ولا يذاكر من هو مثله، ويزهى على من هو دونه؛ فهلك الناس.

ـ وفيه (٨٧٨) قال الخليل بن أحمد الفراهيدي: أيامي أربعة: يومٌ أخرج فألقى فيه من هو أعلم مني؛ فأتعلم منه، فذاك يوم فائدتي وغنيمتي.

ويومٌ أخرج فألقى فيه من أنا أعلم منه فأعلمه؛ فذاك يوم أجري.

ويومٌ أخرج فألقى فيه من هو مثلي فأذاكره؛ فذاك يوم درسي.

ويومٌ أخرج فيه فألقى من هو دوني وهو يرى أنه فوقي؛ فلا أكلمه، وأجعله يوم راحتي.

ـ وفي «الجامع لأخلاق الراوي» (١٧١٣) قال وكيع: لا يكون الرجل عالمًا حتى يسمع ممن هو أسنُّ منه، وممن هو دونه، وممن هو مثله.

وفيه (١٧٢٠) قال سفيان بن عيينة: لا يكون الرجل من أهل الحديث حتى يأخذ عمن فوقه، وعمن هو دونه، وعمن هو مثله.

وفيه (١٧١٨) عن أبي بكر الخلال، قال: سمعت إبراهيم الحربي وذاكروه النزول في الأخذ، فقال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: وقيل له: مالكٌ على =

• لا يَمَلُّ من أصحابه لكثرة صَحبِه، بل يُحبُّ ذلك لما يعود عليه من بركته، قد شغل نفسه بهذه الخصال، خائفٌ على نفسه أن يشتغلَ بغير الحقِّ، قد أجمع الحذر من عدوِّه الشيطان كراهية أن يُزيِّن له قبيح ما نهي عنه.

• يُكثر الاستعاذة بالله من علمٍ لا ينفع، ويسأله علمًا نافعًا.

• همُّه في تلاوة كلام الله عز وجل: الفَهْمُ عن الله فيما أَمر ونَهى.

• وفي حِفظِ السُّنن والآثار: الفقه[1] لئلَّا يُضيِّع ما أُمر به، ولأن يتأدَّب بالعلم.

• طويل السُّكوت عما لا يَعنيه حتى يشتاقَ جليسُه إلى حديثه.

• إن ازداد علمًا خافَ من ثبات الحُجَّة، فهو مُشفقٌ في علمه، كلما ازداد علمًا ازداد إشفاقًا.

• إن فاته سَماعُ عِلمٍ قد سمعه غيره فحَزِنَ على فوته؛ لم يكن حُزنُه بغفلةٍ حتى يواقف نفسَه، ويُحاسبَها على الحُزن، فيقول: لم حَزِنتِ؟

احذري يا نفس أن يكون الحزن عليك لا لك، إذ سمعه غيرك ولم تسمعيه أنت، فكان أولى بكِ أن تحزني على علم قد قرع السمع، [١٢/أ] وقد ثبتت عليك به الحُجَّة فلم تعملي به، فكان حُزنُكِ على ذلك أولى من حُزنك على علم لم تسمعيه، ولعلَّك لو قُدِّر لك سماعُه كانت الحُجَّة عليك أوكد، فاستغفرَ الله من حُزنه، وسأل مولاه الكريم أن ينفعه بما قد سمع.

= قدره يسمع من نظرائه!

قال: وما عليه؛ يزداد به علمًا، ولم يضره.

(١) في الأصل: (والفقه).

صفة مجالسته للعلماء[1]

٤٦ ـ فإذا أحبَّ مُجالسة العلماء:

• جالسهم بأدبٍ، وتواضعٍ في نفسه، وخفض صوتَه عن صوتهم[2].

---

(١) من أكبر فوائد مجالسة العلماء: الاقتداء بسمتهم وهديهم وأخلاقهم.
ـ في «الجامع لأخلاق الرواي» (١٠) عن ابن سيرين قال: كانوا يتعلمون الهدي كما يتعلمون العلم.
قال: وبعث ابن سيرين رجلًا، فنظر كيف هدي القاسم وحاله؟
ـ وفيه (١١) عن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد قال: قال لي أبي: يا بني، إيت الفقهاء والعلماء، وتعلم منهم، وخذ من أدبهم وأخلاقهم وهديهم، فإن ذاك أحب إليَّ لك من كثير من الحديث.
ـ وفيه (١٢) عن ابن المبارك قال: قال لي مخلد بن الحسين: نحن إلى كثير من الأدب أحوج منا إلى كثير من الحديث.
ـ وفي «مسند الدارمي» (٤٣٥) عن إبراهيم قال: كانوا إذا أتوا الرجل ليأخذوا عنه نظروا إلى سمته، وإلى صلاته، وإلى حاله، ثم يأخذون عنه.
ـ وفيه (٤٣٧) عن أبي العالية قال: كنا نأتي الرجل لنأخذ عنه، فننظر إذا صلى، فإن أحسنها، جلسنا إليه، وقلنا: هو لغيرها أحسن. وإن أساءها، قمنا عنه، وقلنا: هو لغيرها أسوأ.
ـ وفي «جامع بيان العلم» (٨٢٠) قال إبراهيم: كنا نأتي مسروقًا فنتعلم من هديه ودلِّه.
ـ وفي «الكفاية» للخطيب (٢) عن مخلد بن الحسين قال: إن كان الرجل ليسمع العلم اليسير فيسود به أهل زمانه، يُعرف ذلك في صدقه، وفي ورعه، وإنه ليروي اليوم خمسين ألف حديث لا تجوز شهادته على قُلنسوته.
ـ وفي «مسند الدارمي» (٥٥٨) عن الحسن قال: أدركت الناس والناسك إذا نسك، لم يعرف من قبل منطقه، ولكن يُعرف من قبل عمله، فذلك العلم النافع.

(٢) في «الجامع لأخلاق الرواي» للخطيب (٣٤٧) عن إدريس بن عبد الكريم قال: =

• وساءلهم بخضوع، ويكون أكثرُ سؤاله عن عِلْمِ ما تعبَّده الله به[1].

= قال لي سلمة بن عاصم: أريد أن أسمع كتاب «العَدد» من خلف، فقلت لخلف: قال: فليجئ، فلما دخل رفعه لأن يجلس في الصدر، فأبى، وقال: لا أجلس إلَّا بين يديك، وقال: هذا حقّ التعليم، فقال له خلف: جاءني أحمد بن حنبل يسمع حديث أبي عوانة، فاجتهدت أن أرفعه فأبى، وقال: لا أجلس إلَّا بين يديك، أُمرنا أن نتواضع لمن نتعلم منه.

- وفيه (٣٤٦) عن حمدان بن الأصبهاني، قال: كنت عند شريك فأتاه بعض ولد المهدي، فاستند إلى الحائط وسأله عن حديث؟ فلم يلتفت إليه، فأعاد عليه، فلم يلتفت إليه، فقال: كأنك تستخف بأولاد الخلافة؟! قال: لا؛ ولكن العلم أزين عند أهله من أن يُضيعوه، قال: فجثا على ركبتيه، ثم سأله، فقال شريك: هكذا يُطلب العلم.

- وفيه (٣٤٨) عن عبد الله بن المعتز قال: المتواضع في طُلَّاب العلم أكثرهم عِلمًا، كما أن المكان المنخفض أكثر البقاع ماء.

- وفيه (٣٨٨) عن حجاج قال: كان عَمرو بن قيس المُلائي إذا بلغه الحديث عن الرجل، فأراد أن يسمعه، أتاه حتى يجلس بين يديه، ويخفض جناحه، ويقول: علمني رحمك الله مما علمك الله.

- وفي «الحلية» (٥/ ١٨٤) عن ابن جابر قال: أقبل يزيد بن عبد الملك بن مروان إلى مكحول وأصحابه، فلما رأيناه هممنا بالتوسعة له، فقال مكحول: مكانكم، دعوه يجلس حيث أدرك، يتعلم التواضع.

(١) في «طبقات الحنابلة» (١/ ٧٨) قال الخلال: أخبرني الحسن بن الهيثم، قال: سمعت أبا جعفر شامط القطيعي يقول: دخلت على أبي عبد الله [أحمد بن حنبل]، فقلت: أتوضأ بماء النورة؟

فقال: ما أُحب ذلك.

قلت: أتوضأ بماء الباقلاء؟ قال: ما أُحبُّ ذلك.

قلت: أتوضأ بماء الورد؟ قال: ما أُحبُّ ذلك.

قال: فقمت، فتعلَّق بثوبي، ثم قال: إيش تقول إذا دخلت المسجد؟ فسكت.

فقال: وإيش تقول إذا خرجت من المسجد؟ فسكت، فقال: اذهب فتعلم هذا.

=

• ويُخبرهم أنه فقيرٌ إلى علمِ ما يَسأل عنه.

• فإذا استفاد منهم عِلمًا أعلمهم: أني قد أفدتُ خيرًا كثيرًا، ثم شكرَهم على ذلك.

• وإن غضبوا عليه لم يغضب عليهم، ونظر إلى السببِ الذي من أجله غضبوا عليه، فرجع عنه، واعتذر إليهم(١).

• لا يُضجرهم في السؤال، رَفيقٌ في جميع أموره.

• لا يُناظرهم مُناظرةَ من يُريهم أني أعلمُ منكم، وإنما هِمَّتُه البحثُ لطلب الفائدة منهم، مع حُسنِ التلطُّف لهم.

• لا يُجادلُ العلماء، ولا يُماري السُّفهاء.

= - وفي «الجامع لابن عبد الحكم» (٨٢) قال مالك: ما كان أول هذه الأُمة بأكثر الناس مسائل ولا هذا التعمُّق، ولقد أدركت هذه البلاد وإنهم ليكرهون الإكثار الذي في الناس اليوم.

قال أبو بكر الأبهري: إنما قال ذلك؛ لأن النبي ﷺ نهى عن قيل وقال، وكثرة السؤال، معنى ذلك فيما لا يعني الإنسان. قال رسول الله ﷺ: «من حُسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»، فإذا كانت المسائل مما لا تعني الناس، ولا ينزل بهم، كُرِهَ الخوض فيها؛ لأنها تشغل عما بهم الحاجة إليه، وللناس فيما يعنيهم شغل عما لا يعنيهم.

وقال مالك: كان الناس إنما يُعنون بما سمعوا وعلموا. اهـ.

- وفي «الجامع لأخلاق الرواي» (٣٣) عن مطر، قال: خير العلم ما نفع، وإنما ينفعُ الله بالعلم من عَلِمَه ثم عَمِلَ به، ولا ينفعُ به من علِمَه ثم تركه.

- وفيه (١٥٢٧) قال أبو عبيدة: من شغلَ نفسه بغير المهم أضرَّ بالمهم.

(١) في «الجامع لأخلاق الرواي» (٤٢٥) عن الشافعي قال: كان يختلف إلى الأعمش رجلان، أحدهما كان الحديث من شأنه، والآخر لم يكن الحديث من شأنه، فغضب الأعمش يومًا على الذي من شأنه الحديث، فقال الآخر: لو غضب عليَّ كما غضب عليك لم أعد إليه، فقال الأعمش: إذن هو أحمق مثلك، يترك ما ينفعه لسوء خُلقي.

• يُحسِنُ التأتِّي للعلماءِ مع توقيرِه لهم، حتى يتعلَّمَ ما يزدادُ به عن الله فَهْمًا في دينه(١).

صفته إذا عُرِفَ بالعلم(٢)

٤٧ ـ فإذا نشرَ الله له الذكرَ عند المؤمنين أنه من أهل العلم، واحتاج [١٢/ب] الناس إلى ما عنده من العلم:

• ألزم نفسه التواضعَ للعالم وغير العالم(٣).

---

(١) في «الجامع لأخلاق الراوي» (٢٢٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: وجدت عامة علم رسول الله ﷺ عند هذا الحي من الأنصار، إن كنت لأقيل بباب أحدهم، ولو شئت أن يؤذن لي عليه لأذن لي عليه؛ ولكن أبتغي بذاك طيب نفسه.

وفيه (٣١٠) عن الشعبي، قال: أمسك ابن عباس بركاب زيد بن ثابت رضي الله عنه، فقال: أتمسكُ لي وأنت ابن عم رسول الله ﷺ؟ قال: إنا هكذا نصنع بالعلماء.

(٢) في «إبطال الحيل» لابن بطة (٣١) قال حبان بن موسى: سُئِلَ عبد الله بن المبارك: هل للعلماء علامة يُعرفون بها؟

قال: علامة العالم: من عَمِلَ بعلمه، واستقلَّ كثير العلم والعمل من نفسه، ورَغِبَ في علم غيره، وقَبِل الحقّ من كل من أتاه به، وأخذ العلم حيث وجده، فهذه علامة العالم وصفته.

قال المروذي: فذكرت ذلك لأبي عبد الله [أحمد بن حنبل]، قال: هكذا هو.

(٣) في «الأربعين المرتبة على طبقات الأربعين» للمقدسي (ص١٨١) من طريق الآجري، حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد، حدثنا إسماعيل بن أبي الحارث، حدثنا يحيى بن أيوب، حدثنا أبو عيسى الحواري، قال: لما قدم سفيان الثوري رملة أو بيت المقدس، أرسل إليه إبراهيم بن أدهم: أن تعال حدثنا. فقيل له: يا أبا إسحاق، سفيان يُبعثُ إليه بمثل هذا! قال: إنما أردت أنظر كيف تواضعه. قال: فجاءهم سفيان.

=

- **فأما تواضعُه لمن هو مثلُه في العلم:**

فإنها مَحبةٌ تنبت له في قلوبهم، وأَحبُّوا قُربَه، وإذا غاب عنهم حنَّت إليه قلوبهم.

- **وأما تواضعُه للعلماء:**

فواجبٌ عليه، إذ أراه العلمُ ذلك.

- **وأما تواضعُه لمن دونَه في العلم:**

فشرفُ العلم له عند الله وعند أولي الألباب[1].

= - وفي «البيان والتحصيل» (١٧/ ٤٨٨) عن مالك، عن يحيى بن سعيد أنه قال: ما أخذت أحاديث كثيرة من أحاديث سعيد بن المسيب إلَّا عند أصحاب العباء في السوق، وما أخذت من سالم بن عبد الله أحاديث كثيرة إلَّا في ظل المنارة التي في السوق، كان يقعد في ظلها، وسعيد عند أصحاب العباء، قال مالك: كان ذلك من شأن الناس يخرجون إلى السوق ويقعدون فيه.

قال محمد بن رشد: في هذا تواضع العلماء برضاهم بالدون من المجلس ومجالسة المساكين، ودخول الأسواق، ومن تواضع لله رفعه الله. اهـ.

- وفي «التواضع» لابن أبي الدنيا (١١٦) قال صالح المري: خرج الحسن، ويونس، وأيوب يتذاكرون التواضع.

فقال لهم الحسن: وهل تدرون ما التواضع؟ التواضع: أن تخرج من منزلك فلا تلق مسلمًا إلَّا رأيت له عليك فضلًا.

- وفي «جامع بيان العلم» (٩٦٤) قال إبراهيم بن الأشعث: سألت الفضيل بن عياض عن التواضع؟

فقال: أن تخضع للحق، وتنقاد له ممن سمعته ولو كان أجهل الناس لزمك أن تقبله منه.

وانظر: «جامع بيان العلم» (١/ ٥٦٢) (فصل في مدح التواضع، وذم العُجب، وطلب الرئاسة).

(١) في «مسند أحمد» (١١١) عن الحارث بن معاوية الكندي، أنه ركب إلى عمر بن الخطاب ﷺ يسأله عن ثلاث خلال، قال: فقدم المدينة، فسأله =

• **وكان مِن صفته في علمه، وصدقه، وحسن إرادته:**

يُريدُ اللهَ بعلمِه.

• **فمن صفتِه:**

• أنه لا يطلبُ بعلمِه شرفَ منزلةٍ عند الملوك، ولا يحمله إليهم(١).

• صائنٌ للعلم إلَّا عن أهله(٢).

= عمر: ما أقدمك؟ قال: لأسألك عن ثلاث خلال، قال: وما هن؟... قال: وعن القَصص، فإنهم أرادوني على القصص.

فقال: ما شئت، كأنه كره أن يمنعه، قال: إنما أردت أن أنتهي إلى قولك.

قال: أخشى عليك أن تقصَّ فترتفع عليهم في نفسك، ثم تقصَّ فترتفع، حتى يُخيل إليك أنك فوقهم بمنزلة الثُّريّا، فيضعك الله تحت أقدامهم يوم القيامة بقدر ذلك.

(١) في «الجامع لأخلاق الراوي» (٨٥٧) عن الزهري قال: هوانٌ بالعلم وذلّة أن يحمله العالم إلى بيت المتعلم.

- وفيه (٨٥٩) عن ابن عرعرة قال: كان طاهر بن عبد الله ببغداد، فطمع في أن يسمع من أبي عُبيد [القاسم بن سلَّام]، وطمع أن يأتيه في منزله، فلم يفعل أبو عُبيد حتى كان هذا يأتيه.

وانظر «الجامع لأخلاق الراوي» (١/ ٥٨٢) (إعزاز المحدِّث نفسه وترفعه عن مضيه إلى منزل من يريد السماع منه)، و(١/ ٥٣١) (ومن كان لا يُحدِّث السلاطين).

(٢) في «الجامع لأخلاق الراوي» (٨٣٧) عن مقاتل بن صالح الخراساني - صاحب الحُميدي - بمكة، قال: دخلت على حماد بن سلمة فإذا ليس في البيت إلَّا حصير، وهو جالس عليه، ومصحف يقرأ فيه، وجرابٌ فيه علمه، ومطهرةٌ يتوضأ فيها، فبينا أنا عنده جالس إذ دقَّ عليه داقٌّ الباب، فقال: يا صبية، اخرجي فانظري من هذا، قالت: هذا رسول محمد بن سليمان، قال: قولي له يدخل وحده، فدخل، فسلَّم، وناوله كتابه، فقال: اقرأه، فإذا فيه: بسم الله الرحمٰن الرحيم، من محمد بن سليمان إلى حماد بن سلمة، أما بعد؛ =

. . . .

= فصبَّحك الله بما صبَّح به أولياءه وأهل طاعته، وقعت مسألة، فأتنا نسألك عنها.

قال: يا صبية، هلمِّي الدواة، ثم قال لي: اقلب الكتاب، واكتب:

أما بعد؛ وأنت فصبَّحك الله بما صبح به أولياءه، وأهل طاعته، إنا أدركنا العلماء وهم لا يأتون أحدًا، فإن وقعت مسألة فأتنا فسلنا عما بدا لك، وإن أتيتني فلا تأتني إلَّا وحدك، ولا تأتني بخيلك ورجلك، فلا أنصحك، ولا أنصح نفسي، والسلام.

فبينا أنا عنده جالس إذ دقَّ داق الباب، فقال: يا صبية، اخرجي فانظري من هذا؟

قالت: هذا محمد بن سليمان. قال: قولي له يدخل وحده، فدخل فسلَّم، ثم جلس بين يديه، ثم ابتدأ، فقال: ما لي إذا نظرت إليك امتلأت رُعبًا، فقال حماد: سمعت ثابتًا البُناني يقول: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن العالم إذا أراد بعلمه وجه الله هابه كل شيء، وإذا أراد أن يكنز به الكنوز هاب من كل شيء**». . إلخ.

- وفيه (٧٦٧) عن الحجاج بن حمزة، قال: أتى ابنَ المبارك ابنُ والي خراسان، فسأله أن يُحدِّثه، فأبى عليه ولم يُحدِّثه، فلما خرج خرج معه ابن المبارك إلى باب الدار، فقال له: يا أبا عبد الرحمٰن، سألتك أن تُحدِّثني فلم تحدثني! وخرجت معي إلى باب الدار! فقال: أما نفسي فأهنتها لك، وأما حديث رسول الله ﷺ فإني أجلُّه عنك.

- وفيه (٧٦٨) عن أبي صالح الفراء، قال: قيل لفُضيل بن عياض: لم لا تحدِّث جعفر بن يحيى؟

قال: أنا أجل حديث رسول الله ﷺ أن أُحدِّث به جعفر بن يحيى.

- وفيه (٧٧٠) عن عبد الله بن كامل، عن مالك، أو غيره، قال: لما دخل ربيعة على الوليد بن يزيد وهو خليفة، قال: يا ربيعةَ حدثنا. قال: ما أُحدِّث شيئًا، قال: فلما خرج من عنده، قال: ألا تعجبون من هذا الذي يقترح عليَّ كما يقترح على المُغنِّية: حدثنا يا ربيعة!

• ولا يأخذُ على العلمِ ثَمنًا[(١)].

• ولا يَستَقضي به الحوائج[(٢)].

• ولا يُقرِّبُ أبناءَ الدنيا، ويُباعد الفقراء، بل يُقرِّبُ الفقراء، ويتجافى عن أبناء الدنيا.

• يتواضعُ للفقراءِ والصالحين؛ ليُفيدَهم العلم.

• **وإن كان له مجلسٌ قد عُرِفَ بالعلم:**

ألزم نفسه حُسنَ المُداراةِ لمن جالسه، والرِّفقَ بمن ساءلَه، واستعمالَ الأخلاق الجميلة، ويتجافى عن الأخلاق الدنيِّة.

٤٨ ـ فأما أخلاقُه مع مُجالسيه:

• فصبورٌ على من كان ذهنُه بطيئًا عن الفَهم حتى يَفهم عنه.

• صبورٌ على جفاءِ من جَهِلَ عليه حتى يردَّه بحلمٍ.

---

(١) قال الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (١/ ٥٦١): (باب ذكر ما ينبغي للمُحدِّث أن يصون نفسه عنه من أخذ الأعواض على الحديث).

ـ وأسند فيه (٨٣٨) عن عبد الرحمٰن بن يوسف بن خراش قال: بلغني عن حفص بن غياث، قال: بعث العباس بن موسى أمير الكوفة إلى الأعمش بألف درهم وصحيفة، فقال: اكتب لي فيها من حديثك. فأخذ الألف درهم، وكتب له فاتحة الكتاب، فبعث بها إليه، فبعث إليه: أبلغك أنا لا نحسن القرآن؟! فبعث إليه: أبلغك أنا نبيع العلم.

ـ وفيه (٨٤١) عن محمد بن عيسى بن الطباع قال: أهدوا للأوزاعي هديةً أصحاب الحديث، فلما اجتمعوا قال لهم: أنتم بالخيار، إن شئتم قبلت هديتكم ولم أُحدِّثكم، وإن شئتم حدَّثتكم، ورددت هديتكم.

(٢) ذكر المُصنِّف في «أخلاق حملة القرآن» (٧٢و٧٣) آثارًا حسنة في هذا الباب.

وانظر: «الجامع لأخلاق الراوي» (١/ ٥٨٠) (من تورَّع أن يستقضي سامع الحديث منه حاجة).

• يؤدِّبُ جُلساءه بأحسن ما يكون من الأدب.

• لا يدعهم يخوضون فيما لا يعنيهم. [١٣/أ]

• ويأمرهم بالإنصات مع الاستماع إلى ما ينطق به من العلم[١].

• فإن تخطَّى أحدهم إلى خُلِقٍ لا يحسن بأهل العلم، لم يَجْبَهْه في وجهه على جهة التبكيت له[٢]؛ ولكن يقول: لا يَحسنُ بأهل العلم والأدبِ كذا وكذا، وينبغي لأهل العلم أن يتجافوا كذا وكذا، فيكون الفاعل لخُلقٍ لا يَحسُن، قد علم أنه المراد بهذا، فيُبادر برفقه به.

• إن سأله منهم سائلٌ عما لا يَعنِيه ردَّه عنه، وأمره أن يَسألَ عما يَعنيه[٣].

• وإذا علمَ أنهم فُقراء إلى عِلمٍ قد غفلوا عنه[٤]؛ أبداه إليهم، وأعلمهم شِدَّة فقرِهم إليه.

• لا يُعنِّفُ السائل بالتوبيخ القبيح فيُخْجِله، ولا يَزجره فيضَعَ من قدره؛ ولكن يَبسُطَه في المسألة ليَجبُرَه فيها، قد علم بغيبه عما يعنيه، ويحثه على طلب علم الواجبات من علم أداء فرائضه[٥]، واجتناب محارِمه.

• يُقبِلُ على من يَعلمَ أنه محتاجٌ إلى علم ما يسأل عنه، ويتركُ من يَعلم أنه يُريد الجدل والمِراء.

---

(١) في «الجامع لأخلاق الراوي» (٣٢٩) عن الضحاك بن مزاحم، قال: أول باب من العلم: الصمت، والثاني: استماعه، والثالث: العمل به، والرابع: نشره وتعليمه.

(٢) في «الصحاح» (١/ ٢٤٤): التَّبْكيتُ: كالتقريع والتعنيف. اهـ.

(٣) تقدم نقل بعض الآثار في ذلك برقم (٤٦).

(٤) في الأصل: (أغفلوه عنه).

(٥) في الأصل: (فريضة).

• يُقرِّبُ عليهم ما يخافون بُعدَه بالحكمة والموعظة الحسنة.

• يسكت عن الجاهل حِلمًا، ويَنشُر الحِكمة نُصحًا.

فهذه أخلاقُه لأهلِ مجلِسه وما شاكل هذه الأخلاق.

٤٩ ـ وأمَّا ما يَستعمل مع من يسألُه عن العلم والفُتيا:

فإن مِن صفته إذا سأله سائلٌ عن مسألة:

• فإن كان عنده علمٌ أجابَ، وقد جعل أصله: أن [١٣/ب] الجواب من كتاب الله وسُنةٍ وإجماعٍ.

• فإذا أوردت عليه مسألةٌ قد اختلف فيها أهلُ العلم اجتهد فيها:

فما كان أشبهَ بالكتاب والسُّنة والإجماع، ولم يخرج به مِن قول الصحابة رضي الله عنهم وقول الفقهاء بعدهم؛ قال به. إذا كان موافقًا لقول بعض الصحابة رضي الله عنهم وقول بعض أئمة المسلمين؛ قال به.

• وإن كان [ما] قد رآه مما يُخالفُ به قولَ الصحابة رضي الله عنهم، وقولَ فقهاءِ المسلمين حتى يخرجَ عن قولهم؛ لم يَقُل به، واتَّهم رأيه، ووجب عليه أن يُسائل من هو أعلمُ منه أو مثله، حتى ينكشفَ له الحقُّ، ويسأل مولاه أن يوفِّقه لإصابة الخير والحقِّ(١).

---

(١) في «الإبانة الكبرى» (٦٩٩) قال أبو بكر المروذي: سمعت أبا عبد الله [أحمد بن حنبل] يقول: لست أتكلم إلَّا ما كان في كتاب الله، أو سُنة رسول الله ﷺ، أو عن أصحابه، أو عن التابعين، فأما غير ذلك فالكلام فيه غير محمودٍ.

- وفي «طبقات الحنابلة» (٣/ ٢٩) قال الإمام أحمد رحمه الله: إنما على الناس اتباع الآثار عن رسول الله ﷺ، ومعرفة صحيحها من سقيمها، ثم يتبع إذا لم يكن لها مخالفٌ، ثم بعد ذلك: قول أصحاب رسول الله ﷺ الأكابر، وأئمة الهدى يُتَّبعون على ما قالوا، وأصحاب رسول الله ﷺ كذلك لا يُخالفون، إذا لم يكن قول بعضهم لبعض مخالفًا، فإن اختلفوا: نظر في الكتاب فأيُّ قولهم =

• وإذا سُئِل عن علمٍ لا يعلمه؛ لم يَستحِ أن يقول: لا أعلم.

• وإذا سُئِل عن مسألةٍ فعَلِمَ أنها من مسائل الشَّغَبِ، ومما يورث الفتن بين المسلمين؛ استَعفى منها، ورَدَّ السائل إلى ما هو أولى به، على أرفق ما يكون.

• وإن أفتى بمسألةٍ فعَلِمَ أنه أخطأ؛ لم يستنكفْ أن يرجعَ عنها.

• وإن قال قولًا فردَّه عليه غيرُه ـ ممن هو أعلم منه، أو مثلُه، أو دونَه ـ فعَلِمَ أن القول كذلك، رَجعَ عن قوله، وحَمِده على ذلك وجزاه خيرًا.

= كان أشبه بالكتاب أخذ به، أو كان أشبه بقول رسول الله ﷺ أخذ به، فإذا لم يأتِ عن رسول الله ﷺ، ولا عن أحدٍ من أصحاب النبي ﷺ؛ نظرَ في قول التابعين، فأيُّ قولهم كان أشبه بالكتاب والسُّنة أخذ به، وترك ما أحدث الناس بعدهم.

ـ وفيه (٣/ ٢٨) قال الفضل: سمعت أبا عبد الله وسُئل عن الرجل يسأل عن الشيء من المسائل.. فيُفتي بقول مالك وهؤلاء؟ قال: لا، إلَّا بسُنة رسول الله ﷺ وآثاره، وما رُوي عن أصحابه ﵃، فإن لم يكن رُوي عن أصحابه شيء فعن التابعين.

ـ وقال حرب الكرماني ﵀ في عقيدته (٨٧): والدِّينُ إنما هو: كتابُ الله ﷻ، وآثارٌ، وسُننٌ، ورواياتٌ صحاحٌ عن الثِّقاتِ بالأخبارِ الصَّحيحة القويةِ المعروفةِ المشهورة، يرويها الثقةُ الأولُ المعروف عن الثاني الثقة المعروف، يُصدِّقُ بعضُهم بعضًا، حتى ينتهي ذلك إلى النبي ﷺ، أو أصحابِ النبيِّ، أو التابعين، أو تابعِ التابعين، أو مَن بعدهم مِن الأئمةِ المعروفين المُقتدى بهم، المُتمسِّكين بالسُّنةِ، والمُتعلِّقين بالأثرِ، الذين لا يُعرَفون ببدعةٍ، ولا يُطعنُ عليهم بكذِبٍ، ولا يُرمون بخلافٍ، وليسوا أصحاب قياسٍ، ولا رأيٍ؛ لأن القياسَ في الدِّينِ باطلٌ، والرَّأي كذلك، وأبطلَ منه. اهـ.

ـ وفي «الأموال» لأبي عبيد (٩٤): كتب عمر بن عبد العزيز إلى الحسن يسأله: ما بال من مضى من الأئمة قبلنا أقروا المجوس على نكاح الأُمهات والبنات؟ وذكر أشياء من أمرهم قد سماها. قال: فكتب إليه الحسن: أما بعد؛ فإنما أنت متبعٌ، ولست بمبتدع، والسَّلام.

• [و]إن سُئِلَ عن مسألةٍ اشتبه القولُ عليه فيها قال: (سَلوا غيري)، ولم يتكلَّف ما لا يتقرَّر عليه. [١٤/أ]

• يحذر من المسائل الـمُحدثات من البدع، لا يُصغي إلى أهلها بسمعه، ولا يَرضى بمُجالسة أهل البدع، ولا يُماريهم[(١)].

• أصلُه: الكتاب، والسُّنة، وما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم، ومَن بعدهم مِن التابعين، ومَن بعدهم مِن أئمة المسلمين.

• يأمرُ بالاتباع، وينهى عن الابتداع.

• لا يُجادلُ العلماءَ، ولا يُماري السُّفهاءَ[(٢)].

---

(١) عقد المصنف رحمه الله بابًا في «الشريعة» في هجر أهل البدع والأهواء، والتحذير منهم، والاستماع لكلامهم، فقال: (باب ذكر هجرة أهل البدع والأهواء)، ومما قال فيه: (ينبغي لكل من تمسك بما رسمناه في كتابنا هذا أن يهجر جميع أهل الأهواء من مثل: الخوارج، والقدرية، والمرجئة، والجهمية، وكل من ينتسب إلى المعتزلة، وجميع الروافض، وجميع النواصب، وكل من نسبه أئمة المسلمين أنه مُبتدع بدعة ضلالة، وصحّ عنه ذلك، فلا ينبغي أن يُكلّم، ولا يُسلّم عليه، ولا يُجالس، ولا يُصلى خلفه، ولا يُزَوّج، ولا يتزوج إليه من عرفه، ولا يشاركه، ولا يعامله، ولا يناظره، ولا يجادله؛ بل يذله بالهوان له، وإذا لقيته في طريق أخذت في غيرها إن أمكنك). اهـ.

(٢) فإن جاءه من يسأله ويجادله عن بعض الأهواء والبدع التي ظهرت، والمذاهب القبيحة التي قد انتشرت، وعَلِمَ من حاله وسؤاله أنه يريد الحق، وأن سؤاله سؤال مسترشد يلتمس المخرج مما بُلي به أو بلي به غيره، فعليه أن يرشده، ويُبيِّن له الحق والصواب، ويحذّره من الأهواء والبدع ومن شبههم وضلالتهم؛ ولكن كما قال ابن بطة رحمه الله في «إبانته الكبرى» (٧٠٥): وليكن ما ترشدُه به، وتوقفه عليه من: الكتاب، والسُّنة، والآثار الصحيحة عن علماء الأمة من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين. وكلُّ ذلك بالحكمة والموعظة الحسنة. وإياك والتكلُّف لما لا تعرفه، وتمحّل الرأي، والغوص على دقيق الكلام: فإن ذلك من فعلك بدعة، وإن كنت تريد به السُّنة، فإن إرادتك للحقِّ من غيرِ طريق =

• همُّه في تلاوة كلام الله: الفَهْمُ.

• وفي سُنن الرسول ﷺ: الفقه؛ لئلا يضيِّع ما لله عليه، وليعلم كيف يتقرَّبُ إلى مولاه.

• مُذكِّرٌ للغافلِ، مُعلّمٌ للجاهل.

• يَضعُ الحكمة عند أهلها، ويمنعُها مَن ليس بأهلها.

• مَثلُه مَثلُ الطبيب: يضعُ الدواء بحيث يعلم أنه ينفع(١).

فهذه صفته، وما يُشبه هذه الأخلاقَ الشريفة، إذ(٢) كان الله عَزَّوَجَلَّ قد نشر له الذِّكر بالعلم في قلوب الخلق، فكلَّما ازداد علمًا ازداد لله تواضعًا، يطلب الرفعة من الله عَزَّوَجَلَّ، مع شدَّة حذرِه من واجب ما يلزمُه من العلم.

ذِكرُ صفةِ مُناظرةِ هذا العالم إذا احتاج إلى المناظرة

قال محمد بن الحسين:

٥٠ ـ اعلموا ـ رحمكم الله ووفقنا الله وإياكم للرشاد ـ أن مِن صفة هذا العالم العاقل الذي قد فقَّهه الله في الدين، ونفعه بالعلم:

• أن لا يُجادل، ولا يُماري، ولا يُغالب [١٤/ب] بالعلم إلَّا لمن يستحقُّ أن يغلبه بالعلم الشافي.

= الحقِّ باطل، وكلامك على السُّنة من غير السُّنة بدعة. فلا تلتمس لصاحبك الشفاء بسقمِ نفسِك، ولا تطلب صلاحه بفسادك، فإنه لا ينصح الناس من غشَّ نفسه، ومن لا خيرَ فيه لنفسه، لا خير فيه لغيره. فمن أراد الله وفَّقه وسدده، ومن اتقى الله أعانه ونصره.اهـ.

(١) في «الجامع لأخلاق الراوي» (١٣٦٣) عن وهب بن مُنبِّه، قال: ينبغي للعالم أن يكون بمنزلة الطباخ الحاذق يعمل لكل قومٍ ما يشتهون من الطعام، وكذلك ينبغي للعالم أن يُحدِّث كل قومٍ بما تحتمله قلوبهم وعقولهم من العلم.

(٢) في الأصل: (إذا)، والصواب ما أثبته.

وذلك أن يحتاج في وقتٍ من الأوقات إلى مُناظرة أحدٍ من أهل الزيغ، ليدفع بحقِّه باطلَ من خالف الحقَّ، وخرج عن جماعة المسلمين، فيكون غَلبتُه لأهل الزيغ تعود بركتُه على المسلمين، على جهة الاضطرار إلى المناظرة لا على الاختيار؛ لأن مِن صفة العالم العاقل أن لا يُجالس أهل الأهواء، ولا يُجادلهم، فأما في العلم والفقه من سائر الأحكام فلا.

فإن قال قائل:

فإن احتاج إلى علم مسألةٍ قد أَشْكل عليه معرفتُها لاختلافِ العلماء فيها، لا بُدَّ له من أن يُجالسَ العلماءَ ويُناظرَهم حتى يعرف القولَ فيها على صحَّتِه، وإن لم يُناظر لم تقوَ معرفتُه؟

قيل له:

بهذه الحُجَّة يدخلُ العدوُّ على النفس المُتَّبِعة للهوى، فيقول: إن لم تُناظر وتُجادل لم تَفقَه، فيجعلُ هذا سببًا للجدل والمراءِ المنهيِّ عنه، الذي يُخاف منه سوءُ عاقبته، الذي حذَّرناه النبيُّ، وحذَّرَناه العلماء من أئمة المسلمين.

٥١ ـ ورُوي عن النبي ﷺ أنه قال: «**من ترك المِراءَ وهو صادقٌ، بَنى اللهُ له بيتًا في وسط الجنة**»(١).

٥٢ ـ وعن مسلم بن يسار أنه كان يقول: إياكم والمراء، فإنها ساعةُ جهلِ العالم، وبها [١٥/أ] يبتغي الشيطان زَلَّته.

---

(١) رواه الروياني في «مسنده» (١٢٠٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ١٨٦/ ٧٧٧٠)، وابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٥٥٨)، وابن البناء في «الرد على المبتدعة» (٢١).

٥٣ ـ وعن الحسن قال: ما رأينا فقيهًا يُماري.

٥٤ ـ وعن الحسن ـ أيضًا ـ قال: المؤمن يُداري ولا يُماري، ينشرُ حكمة الله، فإن قُبِلت حَمِدَ الله، وإن رُدَّت حَمِدَ الله.

٥٥ ـ ورُوي عن معاذ بن جبلٍ ﷺ أنه قال: إذا أحببتَ أخًا: فلا تُمارِه، ولا تُشارِه[١]، ولا تُمازِحه[٢].

قال محمد بن الحسين:

٥٦ ـ وعند الحُكماء: أن المِراء أكثره يُغيِّر قلوب الإخوان، ويورث التفرُّق بعد الأُلفة، والوحشةَ بعد الأُنس.

٥٧ ـ وعن أبي أُمامة ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «**ما ضلَّ قومٌ بعد هُدى كانوا عليه إلَّا أوتوا الجدل**»[٣].

---

(١) (المشارة): المخاصمة. «مختار الصحاح» (ص١٦٣).

(٢) في «الزهد» لابن المبارك من رواية نُعيم بن حماد (٣٥) قال عمر بن عبد العزيز: . . . وإياي والمزاحة؛ فإنها تجر القبيحة، وتورث الضغينة، تحدثوا بالقرآن، وتجالسوا له، فإن ثقُل عليكم فحديث حسن من حديث الرجال.

ـ قال الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (١/ ١٥٦): يجب على طالب الحديث أن يتجنب اللعب، والعبث، والتبذل في المجالس بالسخف، والضحك، والقهقهة، وكثرة التنادر، وإدمان المزاح، والإكثار منه، فإنما يستجاز من المزاح يسيره ونادره وطريفه الذي لا يخرج عن حد الأدب، وطريقة العلم، فأما متصله وفاحشه وسخيفه وما أوغر منه الصدور وجلب الشر؛ فإنه مذموم، وكثرة المزاح والضحك يضع من القدر، ويزيل المروءة. اهـ.

وانظر: (١/ ١٠١) (باب تجنبه المزاح مع أهل المجلس).

(٣) رواه أحمد (٢٢٢٠٤)، والترمذي (٣٢٥٣)، وابن ماجه (٤٨).

قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

فالمؤمن العالم العاقل يخاف على دينه من الجدل والمراء[١].

٥٨ ـ فإن قال: فما يَصنع في علمٍ قد أَشْكل عليه؟

قيل له:

إذا كان كذلك، وأراد أن يستنبط علم ما أَشْكل عليه:

• قصدَ إلى عالم ممن يعلم أنه يريدُ بعلمه الله، ممن يرتضي علمَه وفهمه وعقلَه، فذاكرَه مُذاكرةَ من يطلُب الفائدة.

• وأعلمه أن مُناظرتي إياك مُناظرةُ من يطلب الحقَّ، وليست مُناظرةَ مُغالبٍ.

---

(١) في «الشريعة» (١٤٣) قال وهب: دعِ المراءَ والجدال عن أمرك، فإنك لا تعجز أحد رجلين:
ـ رجلٌ هو أعلم منك، فكيف تُماري وتُجادل من هو أعلم منك؟!
ـ ورجلٌ أنت أعلم منه، فكيف تُماري وتُجادل من أنت أعلم منه، ولا يطيعك؟! فاقطع ذلك عنك.
ـ وفي «الإبانة الكبرى» (٣٨٥) عن مصعب بن سعد رَحِمَهُ اللهُ قال: لا تجالس مفتونًا فإنه لن يُخطئك منه إحدى اثنتين: إما أن يفتنك فتتابعه، وإما أن يؤذيك قبل أن تُفارقه.
ـ وفيه (٦٨١) قال سُفيان: قيل لعبد الله بن حسن: ما لك لا تُماري إذا جلست؟
فقال: ما تصنع بأمرٍ إن بالغتَ فيه أَثِمتَ، وإن قَصَّرت فيه خُصِمتَ.
ـ قال ابن بطة رَحِمَهُ اللهُ في «الإبانة الصُّغرى» (٣٣١): إياك والمراءَ والجدالَ في الدين؛ فإن ذلك يورثُ الغِلَّ، ويُخرجُ صاحِبَه ـ وإن كان سُنيًّا ـ إلى البدعةِ؛ لأن أوَّلَ ما يَدخُلُ على السُّنيِّ مِن النقصِ في دينِه إذا خاصمَ المُبتدع:
أ ـ مُجالستُه للمبتدع، ومُناظرتُه إيَّاه.
ب ـ ثم لا تأمنُ أنْ يُدخِلَ عليه مِن دقيقِ الكلامِ وخبيثِ القولِ ما يفتنُه.
ج ـ أو لا يفتِنُه؛ فيحتاجُ أن يَتكلَّفَ له مِن رأيه ما يرُدُّ عليه قولَه ما ليس له أصلٌ في التأويلِ، ولا بيانٌ في التنزيلِ، ولا أثرٌ مِن أخبارِ الرسول ﷺ.اهـ.

• ثم ألزم نفسَه الإنصاف له في مُناظرته؛ وذلك أنه واجبٌ عليه أن يُحبَّ صواب مُناظرِه، ويكره خطأه، كما يُحبُّ ذلك لنفسه؛ لأن من صفة العالم المؤمن أن يُحبَّ لأخيه ما يُحبُّ لنفسه، ويكره له ما يكره لنفسه.

• ويُعلمه أيضًا: إن كان مُرادُك في مُناظرتي أن أُخطئ الحقَّ، وتكون أنت المُصيب، ويكون أنا مُرادي أن تُخطئ الحقَّ، وأكون أنا المُصيبَ؛ فإن هذا حرامٌ علينا فعلُه؛ لأن هذا خُلُقٌ لا يرضاه الله مِنَّا، وواجبٌ علينا أن نتوبَ مِن هذا.

٥٩ ـ فإن قال: فكيف نَتناظَر؟

قيل له: مُناصحةً.

فإن قال: فكيف المُناصحةُ؟

أقول له:

لما كانت مسألةٌ فيما بيننا؛ أقول أنا: إنها حلالٌ.

وتقول أنت: إنها حرامٌ.

فحُكمنا جميعًا أن نتكلَّم فيها كلام من يطلب السَّلامة، مُرادي أن ينكشف لي على لسانك الحقُّ، فأصيرَ إلى قولك، أو ينكشفَ لك على لساني الحقّ، فتصيرَ إلى قولي مما يوافق الكتاب والسُّنة والإجماع.

فإن كان هذا مُرادَنا؛ رجوت أن نَحمَدَ عواقب هذه المناظرة، ونوفَّقَ للصواب، ولا يكون للشيطان فيما نحن فيه نصيبٌ[1].

---

(١) قال ابن بطة رَحِمَهُ اللهُ في «الإبانة الكبرى» (٧٢٣): فإن قال قائل: فهذا النهي والتحذير عن الجدل في الأهواء، والمُمَاراة لأهل البدع قد فهمناه، ونرجو أن تكون لنا فيه عِظة ومنفعة.

فما نصنع بالجدلِ والحِجَاج فيما يعرض من مسائل الأحكام في الفقه، فإنا نرى الفقهاء وأهل العلم يتناظرون على ذلك كثيرًا في الجوامع والمساجد، =

. . . .

= ولهم بذلك حلقٌ ومجالس؟

فإني أقول له: هذا لست أمنعُكَ منه؛ ولكني أذكر لك الأصل الذي بنى المسلمون أمرهم عليه في هذا المعنى، كيف أسَّسوه ووضعوه، فمن كان ذلك الأصل أصله، وهو قصده ومُعَوَّله، فالحِجاج والمُناظرة له مباحة، وهو مأجور، ثم أنت أمين الله على نفسك، فهو المُطَّلع على سرِّك.

فاعلم ـ رحمك الله ـ أن أصل الدين: النصيحة، وليس المسلمون إلى شيءٍ من وجوه النصيحة أفقرُ ولا أحوجُ ولا هي لبعضهم على بعضٍ أفرض ولا ألزم من النصيحة في تعليم العلم الذي هو قوام الدين، وبه أُدِّيت الفرائض إلى رب العالمين.

فالذي يلزم المسلمين في مجالسهم ومُناظراتهم في أبواب الفقه والأحكام:

أ ـ تصحيح النية بالنصيحة.

ب ـ واستعمال الإنصاف والعدل.

ج ـ ومراد الحق الذي به قامت السموات والأرض.

فمن النصيحة: أن تكون تُحبُّ صواب مناظِرك، ويسوؤك خَطَؤه، كما تحبُّ الصواب من نفسِك، ويسوؤك الخطأ منها. فإنك إن لم تكن هكذا كنت غاشًّا لأخيك، ولجماعة المسلمين، وكنت مُحبًّا أن يُخطأ في دين الله، وأن يكذبَ عليه، ولا يُصاب الحقُّ في الدين ولا يُصدَّق. فإذا كانت نِيَّتُك أن يسُرَّك صواب مناظرِك، ويسوءك خطؤه، فأصاب وأخطأت لم يسؤك الصواب، ولم تدفع ما أنت تُحبُّه، بل سرَّك ذلك، وتتلقَّاه بالقبول والسرور، والشُّكر لله ﷻ حين وفَّق صاحبك لما كنت تُحبُّ أن تسمعه منه.

فإن أخطأ ساءك ذاك، وجعلت همَّتك التلطّف لتُزيله عنه؛ لأنك رجلٌ من أهل العلم، يلزمك النصيحة للمسلمين بقول الحقِّ، فإن كان عندك بذلته، وأحببت قبوله، وإن كان عند غيرك قبلته، ومن دلَّك عليه شكرت له. فإذا كان هذا أصلك، وهذه دعواك، فأين تذهبُ عما أنت له طالبٌ، وعلى جمعه حريصٌ، ولكنك والله ـ يا أخي ـ تأبى الحق، وتنكره إذا سبقك مُناظرك إليه، وتحتالُ لإفساد صوابه، وتصويب خطئك، وتغتاله، وتُلقي عليه التغاليط، وتظهر التشنيع، ولا سيما إن كان في عينك وعند أهل مجلسك أنه أقلّ عِلمًا منك، فذاك الذي تجحدُ صوابَه، وتُكذِّب حَقَّه. ولعل الأنفة تحملك إذا هو =

٦٠ ـ ومن صفة هذا العالم العاقل إذا عارضه في مجلس العلم والمناظرة بعضُ من يعلم أنه يُريد مناظرتَه للجدل، والمراء والمغالبة:

لم تسَعه مُناظرتُه؛ لأنه قد علمَ أنه إنما يريد أن يدفع قوله، وينصُرَ

= احتجَّ عليك بشيءٍ خالف قولك، فقال لك: قال رسول الله ﷺ. قلتَ: لم يقله رسول الله، فجحدت الحق الذي تعلمه، ورددت السُّنة. فإن كان مما لا يُمكنك إنكاره أدخلت على قول رسول الله ﷺ عِلّة تُغيِّر بها معناه، وصرفت الحديث إلى غير وجهه.

فإرادتك أن يُخَطَّأ صاحبك: خطأٌ منك.

واغتمامك بصوابه: غشٌّ فيك، وسوء نيَّةٍ في المسلمين.

فاعلم ـ يا أخي ـ أن من كَرِه الصواب من غيره، ونصر الخطأ من نفسه؛ لم يؤمن عليه أن يَسلُبَه الله ما علّمه، ويُنسيه ما ذكّره، بل يخاف عليه أن يَسلُبَه الله إيمانه؛ لأن الحق رسولٌ من الله إليك افترض عليك طاعته، فمن سمع الحقَّ فأنكره بعد علمه له؛ فهو من المُتكبِّرين على الله، ومن نصر الخطأ؛ فهو من حزب الشيطان.

فإن قلتَ أنت الصواب، وأنكره خصمُك، وردَّه عليك؛ كان ذلك أعظم لأنفتك، وأشد لغيظك وحَنَقِك وتشنيعك وإذاعتك، وكل ذلك مُخالفٌ للعلم، ولا موافق للحقِّ...

قال حسن الزعفراني: سمعت الشافعي يحلف وهو يقول: ما ناظرت أحدًا قطّ إلّا على النصيحة، وما ناظرت أحدًا فأحببت أن يُخطئ.

... والذي يظهر من أهل وقتنا أنهم يُناظرون مغالبةً لا مُناظرة، ومُكايدةً لا مُناصحةً، ولربما ظهر من أفعالهم ما قد كَثُرَ وانتشر في كثير من البلدان... ولقد رأيت المُناظرين في قديم الزمان وحديثه فما رأيتُ ولا حُدِّثتُ، ولا بلغني أن مُختلفين تناظرا في شيءٍ ففلجت حُجَّة أحدهما وظهر صوابه، وأخطأ الآخر وظهر خطؤه، فرجع المُخطئ عن خطئه، ولا صبَا إلى صواب صاحبه، ولا افترقا إلّا على الاختلاف والمُباينة، وكل واحدٍ منهما مُتمسِّكٌ بما كان عليه، ولرُبما علم أنه على الخطأ، فاجتهد في نُصرته. وهذه أخلاق كلها تُخالف الكتاب والسُّنة، وما كان عليه السلف الصالح من علماء الأُمَّة...

مذهبه، ولو أتاه بكلِّ حُجَّة مثلها يجب أن يقبلها لم يَقبل ذلك، ونَصرَ قولَه.

ومَن كان هذا مُرادَه لم تُؤمن فتنتُه، ولم تُحمَد عواقبُه. [١٦/أ]

ويقال لمن مُراده في المُناظرة المُغالبةُ والجدل:

أخبرني إذا كنت أنا حِجازيًّا، وأنت عِراقيًّا، وبيننا مسألةٌ على مذهبي، أقول أنا: إنها حلالٌ، وعلى مذهبك إنها حرامٌ، فسألتني المناظرةَ لك عليها، وليس مرادُك في مناظرتك الرجوع عن قولك، والحقُّ عندك أن أقول فيها قولك، وكان عندي أنا أن أقولَ، وليس مُرادي في مُناظرتي الرجوع عما هو عندي، وإنما مُرادي أن أردَّ قولك، ومُرادك أن تردَّ قولي، فلا وجه لمناظرتنا، فالأحسنُ بنا السُّكوتُ على ما تعرف مِن قولك، وما أعرف مِن قولي، وهو أسلمُ لنا، وأقربُ إلى الحقِّ الذي ينبغي أن نستعمله.

فإن قال: وكيف ذلك؟

قيل:

لأنك تُريد أن أُخطئَ الحقَّ، وأنت على الباطل، ولا أُوفَّقَ للصواب، ثم تُسَرُّ بذلك، وتبتهج به، ويكون مُرادي فيك كذلك، فإذا كنا كذلك، فنحن قوم سوء، لم نوفَّق للرَّشاد، وكان العلمُ علينا حُجَّةً، وكان الجاهل أعْذرَ منا.

❁ قال محمد بن الحسين:

وأعظم من هذا كلِّه أن رُبما احتجَّ أحدهما بسُنَّةٍ عن رسول الله ﷺ على خَصمه، فيردُّها عليه بغير تمييز، كل ذلك يخشى أن تنكسرَ حُجَّتُه، حتى إنه لعلَّه أن يقول لسُنَّة عن رسول الله ﷺ ثابتة، فيقول: هذا باطل، وهذا لا أقول به، [١٦/ب] فيرُدُّ سُنة رسول الله ﷺ برأيه بغير تمييز.

ومنهم من يحتجّ في مسألةٍ بقول صحابي، فيردُّ عليه خصمه ذلك،

ولا يلتفتُ إلى ما يحتجُّ عليه، كل ذلك نُصرةً منه لقوله، لا يُبالي أن يَرُدَّ السُّننَ والآثار[1].

قال محمد بن الحسين:

٦١ ـ من صفة الجاهل:

الجدلُ، والمِراءُ، والمُغالبةُ، ونعوذ بالله ممن هذا مرادُه.

- **ومن صفة العالم العاقل:**

المُناصحةُ في مناظرته، وطلب الفائدة لنفسه ولغيره.

كثَّر الله في العلماء مثلَ هذا، ونفعَه بالعلم، وزيَّنه بالحِلم.

ذِكرُ أخلاق هذا العالم ومعاشرته لمن عاشر مِن سائر الخلق، كيف يجري؟

قال محمد بن الحسين:

٦٢ ـ من كانت صفاته في علمه ما تقدَّم ذِكرُنا له من أخلاقه ـ والله أعلم ـ:

- أن يأمنَ شرَّه من خالطه، ويأمُلَ خيرَه من صاحبه.
- لا يؤاخِذُ بالعثرات، ولا يُشيع الذنوب من غيره.
- ولا يقطع بالبلاغات، ولا يُفشي سرَّ من عاداه.

---

(١) أطال المصنف رحمه الله الكلام عن أقسام المناظرات والمجادلات في أبواب العقائد والفقهيات، وبيَّن ما يجوز منها وما لا يجوز، وضوابط كل قسم في كتابه «الشريعة» (١٤٤).

وكذلك لابن بطة رحمه الله في «الإبانة الكبرى» (٧٠٥) كلامٌ وتقسيمٌ حسنٌ في هذا الباب.

- لم ينتصر منه بغير حقٍّ، ويعفو ويصفح عنه.
- ذليلٌ للحقِّ، عزيزٌ عن الباطل.
- كاظِمٌ للغيظ عمَّن آذاه، شديدُ البُغض لمن عَصى مولاه.
- يُجيبُ السَّفيه: بالصمت عنه، والعالم: بالقبول منه. [١٧/أ]
- لا مُداهنٌ، ولا مُشاحنٌ، ولا مُراءٍ، ولا مُختالٌ، ولا حسودٌ، ولا حَقودٌ، ولا سفيهٌ، ولا جافٍ، ولا فَظٌّ، ولا غليظٌ، ولا طعَّانٌ، ولا لعَّانٌ، ولا مُغتابٌ، ولا سبَّابٌ.
- يخالط من الإخوان من عاونه على طاعة ربِّه، ونهاه عمَّا يكره مولاه، ويخالق بالجميل مَن لا يأمن شرَّه اتقاء[١] على دينه.
- سليمُ القلب للعباد من الغلِّ والحسد.
- يغلُبُ على قلبه حُسنُ الظنِّ بالمؤمنين في كل ما أمكن فيه العُذر[٢].
- لا يحبُّ زوال النِّعم عن أحدٍ من العباد.
- يُداري جهلَ من عامله برفقه.
- إذا تعجَّب من جهلِ غيره ذكرَ أن جهلَه أكثرُ فيما بينه وبين ربه عز وجل.
- لا يُتوقع له بائقةٌ، ولا يخاف منه غائلةٌ[٣].
- الناسُ منه في راحةٍ، ونَفسُه منه في جهدٍ.

---

(١) في المطبوع: (إبقاء).

(٢) في «الزهد» لهناد بن السري (٢/ ٥٧٩) قال أبو قلابة: إذا بلغك عن أخيك شيء تجد عليه فيه، فاطلب له العذر جهدك، فإن أعياك؛ فقل: لعلَّ عذره أمر لم يبلغه علمي.

(٣) تقدم معناها برقم (١).

ذِكرأخلاق هذا العالم وأوصافِه فيما بينه وبين ربِّه عَزَّوَجَلَّ

قال محمد بن الحسين:

جميع ما تقدَّم ذكرنا له مما ينبغي للعالم أن يستعمل من الأخلاق الشريفة، كلها تجري له بتوفيق من مولاه الكريم، ومن جرى له التوفيق بما ذكرنا كان استعماله للأخلاق الشريفة فيما بينه وبين ربه عَزَّوَجَلَّ، أعظم شأنًا مما ذكرت مما قد أوصله [١٧/ب] مولاه الكريم إلى قلبه، يمتعه بها شرفًا له بما خصَّه به من علمه، إذ جعله وارثَ علم الأنبياء، وقرَّةً لعيون الأولياء، وطبيبًا لقلوب أهل الجفاء.

٦٣ ـ فمن صفته:

- أن يكون لله شاكرًا، وله ذاكرًا.
- دائمُ الذكرِ بحلاوة حُبِّ المذكور، منعَّمٌ قلبه بمُناجاة الرحمٰن.
- يعدُّ نفسه مع شدَّة اجتهاده خاطئًا مُذنبًا، ومع الدَّأبِ على حسن العمل مُقصِّرًا.
- لجأَ إلى الله عَزَّوَجَلَّ فقوَّى ظهره، ووثق بالله فلم يخف غيره.
- مستغنٍ بالله عن كلِّ شيءٍ، ومُفتقِرٌ إلى الله في كل شيء.
- أُنسُه بالله وحده، ووحشته ممن يشغله عن ربِّه.
- إن ازدادَ عِلمًا، خاف توكيد الحُجَّة.
- مُشفقٌ على ما مضى من صالحِ عمله أن لا يُقبلَ منه.
- همُّه في تلاوة كلام الله: الفَهم عن مولاه.
- وفي سُننِ الرسول ﷺ: الفقه، لئلا يُضيِّع ما أُمر به.
- متأدِّبٌ بالقرآن والسُّنة.

• لا يُنافسُ أهل الدنيا في عزِّها، ولا يجزعُ من ذُلِّها.

• يمشي على الأرض هونًا بالسَّكينة والوقار، ومُشتغلٌ قلبه بالفهم والاعتبار.

• إن فرغَ قلبه عن ذكر الله؛ فمُصيبةٌ عنده عظيمة.

• وإن أطاع الله عَزَّوَجَلَّ بغير حضورِ فَهمٍ؛ فخُسرانٌ عنده مُبينٌ.

• يذكر الله مع الذَّاكرين، ويَعتبر بلسان الغافلين.

• عالمٌ بداءِ نفسه، ومُتَّهِمٌ لها في كلِّ حالٍ.

• اتسعَ في العلوم، [١٨/أ] فتراكبت على قلبه الهموم، فاستحيى من الحي القيوم.

• وشُغلُه بالله في جميع سعيه مُتصلٌ، وعن غيره مُنفصلٌ(١).

---

(١) قال ابن رجب رحمه الله في «فضل علم السلف على علم الخلف» (ص٨٨): من علامات أهل العلم النافع: أنهم لا يرون لأنفسهم حالًا ولا مَقامًا، ويكرهون بقلوبهم التزكية والمدح ولا يتكبَّرون على أحدٍ...

وأهل العلم النافع: كلما ازدادوا في هذا العلم ازدادوا تواضعًا لله وخشية وانكسارًا وذُلًّا.

قال بعض السلف: ينبغي للعالم أن يضع التراب على رأسه تواضعًا لربه.

فإنه كلما ازداد عِلمًا بربه ومعرفة به؛ ازداد منه خشيةً ومحبَّةً، وازداد له ذُلًّا وانكسارًا.

ومن علامات العلم النافع: أنه يدل صاحبه على الهرب من الدنيا، وأعظمها: الرئاسة والشُّهرَةُ والمدح. فالتباعد عن ذلك والاجتهاد في مُجانبته من علامات العلم النافع، فإذا وقع شيءٌ من ذلك من غير قصدٍ واختيارٍ كان صاحبُه في خوفٍ شديد من عاقبته، بحيث أنه يخشى أن يكون مَكرًا واستدراجًا، كما كان الإمام أحمد يخاف ذلك على نفسه عند اشتهارِ اسمه وبعد صيته.

ومن علامات العلم النافع: أن صاحبه لا يدَّعي العلم، ولا يفخرُ به على =

٦٤ ـ فإن قال قائل:

فهل لهذا النعت الذي نعتَّ به العلماء، ووصفتهم به أصل في القرآن أو السُّنة، أو أثر عمن تقدم؟

قيل له: نعم، وسنذكر منه ما يدل على ما قلنا إن شاء الله.

قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿قُلْ ءَامِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوْ لَا تُؤْمِنُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴿١٠٧﴾ وَيَقُولُونَ سُبْحَـٰنَ رَبِّنَآ إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴿١٠٨﴾ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴿١٠٩﴾﴾ [الإسراء].

أفلا ترى ـ رحمك الله ـ كيف وصف العلماء بالبُكاء والخشية والطاعة والتذلُّل فيما بينه وبينهم؟

٦٥ ـ أخبرنا أبو بكر، أنبا الفِريابي، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أبو أسامة، عن مِسعَر، قال: سمعت عبد الأعلى التيمي يقول: من أُوتي من العلم ما لا يُبكيه، فخليقٌ أن لا يكون أُوتي علمًا ينفعه؛ لأن الله عَزَّوَجَلَّ نعت العلماء، وقرأ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ﴾ إلى قوله: ﴿يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴿١٠٩﴾﴾ [الإسراء][(١)].

= أحدٍ، ولا ينسبُ غيره إلى الجهلِ إلّا من خالف السُّنة وأهلها، فإنه يتكلمُ فيه غضبًا لله لا غضبًا لنفسه، ولا قصدًا لرفعتها على أحدٍ.اهـ.

(١) وفي «فضائل القرآن» لأبي عُبيد (١٤٧) عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، أنه قرأ سورة مريم حتى انتهى إلى السجدة: ﴿خَرُّوا۟ سُجَّدًا وَبُكِيًّا ﴿٥٨﴾﴾، فسجد بها، فلما رفع رأسه، قال: هذه السجدة قد سجدناها، فأين البُكاء؟!

ـ قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الذل والانكسار للعزيز الجبار» (١/ ٢٩٦): فالعلم النافع هو ما باشر القلوب فأوجب لها: السكينة، والخشية، والإخبات لله، والتواضع، والانكسار له، وإذا لم يباشر القلب ذلك من العلم، وإنما كان على اللسان؛ فهو حُجَّة الله على ابن آدم، يقوم على صاحبه وغيره، كما قال ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: إن أقوامًا يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم؛ ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع. خرَّجه مسلم.

وقال الحسن رَحِمَهُ ٱللَّهُ: العلم علمان: علم باللسان، وعلم بالقلب، فعلم =

. . . .

= القلب: هو العلم النافع، وعلم اللسان: هو حُجَّة الله على ابن آدم.
وروي عن الحسن مرسلًا عن النبي ﷺ. ورُوي عنه عن جابر رضي الله عنه مرفوعًا. وعنه عن أنس رضي الله عنه مرفوعًا، ولا يصح وصله.
فأخبر النبي ﷺ أن العلم عند أهل الكتابين من قبلنا موجود بأيديهم، ولا ينتفعون بشيءٍ منه لما فقدوا المقصود منه، وهو وصوله إلى قلوبهم، حتى يجدوا حلاوة الإيمان به ومنفعته بحصول الخشية والإنابة لقلوبهم، وإنما هو على ألسنتهم تقوم به الحُجَّة عليهم.
ولهذا المعنى وصف الله تعالى في كتابه العلماء بالخشية كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر: ٢٨].
وقال تعالى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ سَاجِدًا وَقَآئِمًا يَحْذَرُ ٱلْءَاخِرَةَ وَيَرْجُواْ رَحْمَةَ رَبِّهِۦ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩].
ووصف العلماء من أهل الكتاب قبلنا بالخشوع؛ كما قال الله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ سُبْحَٰنَ رَبِّنَآ إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴿١٠٨﴾ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴿١٠٩﴾﴾ [الإسراء].
فقوله تبارك وتعالى في وصف هؤلاء الذين أوتوا العلم: ﴿وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴿١٠٩﴾﴾، مدحٌ لمن أوجب له سماع كتاب الله الخشوع في قلبه.
وقال تعالى: ﴿...فَوَيْلٌ لِّلْقَٰسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٢٢﴾ ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِىَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر]، ولين القلوب: هو زوال قسوتها بحدوث الخشوع فيها والرِّقة.
وقد وبخَّ الله من لا يخشع قلبه لسماع كلامه وتدبره، قال سبحانه: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ وَلَا يَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿١٦﴾﴾ [الحديد].
قال ابن مسعود رضي الله عنه: ما كان بين إسلامنا وبين أن عُوتبنا بهذه الآية إلَّا أربع سنين.
خرَّجه مسلم، وخرجه غيره وزاد فيه: فجعل المسلمون يعاتب بعضهم بعضًا. =

٦٦ ـ **أخبرنا** أبو بكر، حدثني عمر بن أيوب السَّقَطي، ثنا أبو همام، ثنا جعفر بن عون، ثنا أبو عُمَيس، عن عون بن عبد الله، قال: قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: منهومان[1] لا يشبعان: صاحب العلم، وصاحبُ الدنيا، ولا يستويان. [١٨/ب]

أمَّا صاحبُ العلم؛ فيزداد رضًا لله، وأمَّا صاحب الدنيا؛ فيزداد في الطغيان.

قال: ثم قرأ عبد الله: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر: ٢٨]، ثم قرأ للآخر: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ۝٧﴾ [العلق][2].

= وخرَّج ابن ماجه من حديث ابن الزبير رضي الله عنه قال: لم يكن بين إسلامهم وبين أن نزلت هذه الآية يعاتبهم الله بها إلَّا أربع سنين...

وقد كان النبي ﷺ يستعيذ بالله من قلب لا يخشع، كما في صحيح مسلم عن زيد بن أرقم رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من علمٍ لا ينفع، ومن قلبٍ لا يخشع، ومن نفسٍ لا تشبع، ومن دعوة لا يُستجابُ لها».

وقد روي نحوه عن النبي ﷺ من وجوه متعدِّدة.

ويروى عن كعب الأحبار قال: مكتوب في الإنجيل: يا عيسى، قلبٌ لا يخشع، عمله لا ينفع، وصوته لا يُسمع، ودعاؤه لا يُرفع.

قال أسد بن موسى في كتاب «الورع»: حدثنا مبارك بن فضالة، قال: كان الحسن رحمه الله يقول: إن المؤمنين لما جاءتهم هذه الدعوة من الله صدَّقوا بها، وأفضى يقينها إلى قلوبهم خشعت لذلك قلوبهم وأبدانهم وأبصارهم، كنت والله إذا رأيتهم رأيت قومًا كأنهم رأي عين، فوالله ما كانوا بأهل جدل ولا باطل، ولا اطمأنوا إلَّا إلى كتاب الله، ولا أظهروا ما ليس في قلوبهم، ولكن جاءهم عن الله أمرٌ فصدَّقوا به، فنعتهم الله تعالى في القرآن أحسن نعت فقال: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفرقان: ٦٣]... إلخ.

(١) في هامش المخطوط: (وهو منهومان الجذ: مولع به).

(٢) في «مسند الدارمي» (٣٤٣) عن الحسن، قال: منهومان لا يشبعان: منهومٌ في =

٦٧ ـ **أخبرنا** أبو بكر ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، ثنا قَطَن بن نُسَير، ثنا جعفر بن سُليمان، عن مطر الورَّاق، في قول الله عز وجل: ﴿وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩]، قال: بلغنا أن الحكمة: خشية الله، والعلم به.

= العلم لا يشبع منه، ومنهوم في الدنيا لا يشبع منها، فمن تكن الآخرة همَّه، وبثَّه، وسَدَمَه، يكفي الله ضيعتَه، ويجعلُ غناه في قلبه، ومن تكن الدنيا همه، وبثَّه، وسدمه، يُفشي الله عليه ضيعته، ويجعل فقره بين عينيه، ثم لا يصبح إلا فقيرًا، ولا يُمسي إلَّا فقيرًا.

قلت: طالب العلم لا يشبع من طلبه للعلم، ولهذا فهو يطلبه إلى الممات.

ـ قال نعيم بن حماد رحمه الله: سمعت عبد الله بن المبارك رحمه الله يقول ـ وقد عابه قومٌ في كثرة طلبه للحديث، فقالوا له: إلى متى تسمع؟! ـ قال: إلى الممات.

ـ وقال الحسين بن منصور الجصَّاص: قلت لأحمد بن حنبل: إلى متى يكتب الرجل الحديث؟ قال: إلى الموت.

ـ وقال عبد الله بن محمد البغوي: سمعت أحمد بن حنبل يقول: إنما أطلب العلم إلى أن أدخل القبر.

ـ وقال محمد بن إسماعيل الصائغ: كنت أصوغ مع أبي ببغداد، فمرَّ بنا أحمد بن حنبل وهو يَعْدو، ونعلاه في يده، فأخذ أبي بمجامع ثوبه، فقال: يا أبا عبد الله، ألا تستحي؟! إلى متى تَعْدو مع هؤلاء؟! قال: إلى الموت.

ـ وقال عبد الله بن بشر الطالقاني: أرجو أن يأتيني أمرُ ربي والمحبرة بين يديَّ، ولم يفارقني القلمُ والمحبرة.

ـ وقال حميد بن محمد بن يزيد البصري: جاء ابن بسطام الحافظ يسألني عن الحديث، فقلت له: ما أشدَّ حرصك على الحديث!

فقال: أو ما أحبُّ أن أكون في قطار آل رسول الله ﷺ.

ـ وقيل لبعض العلماء: متى يَحسُنُ بالمرء أن يتعلم؟

قال: ما حَسُنت به الحياة.

ـ وسئل الحسن عن الرجل له ثمانون سنة: أيحسُنُ أن يطلب العلم؟ قال: إن كان يَحسُنُ به أن يعيش.

[هذه الآثار من كتاب «مفتاح دار السعادة» (١/ ٢٠٣)].

٦٨ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، ثنا محمد بن بكار، ثنا عبيدة بن حُميد، عن الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة، قال: قال مسروق:

بحسبِ امرئ من العلم: أن يَخشى الله.

وبحسبِ امرئ من الجهل: أن يُعجبَ بَعلمِه.

٦٩ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو العباس أحمد بن زَنْجُوَيْه، ثنا هشام بن عمار الدمشقي، ثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، قال: سمعت يحيى بن أبي كثير يقول: العالم: من خشي الله، وخشية الله: الورع.

٧٠ ـ أخبرنا أبو بكر ثنا أبو الحسن علي بن إسحاق بن زاطيا، ثنا عبيد الله بن عمر القواريري، ثنا حماد بن زيد، قال: سمعت أيوب يقول: ينبغي للعالم أن يَضع الرَّماد [١٩/أ] على رأسه تواضعًا لله عَزَّوَجَلَّ.

٧١ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو الفضل جعفر بن محمد الصندلي، أنبا أبو بكر بن زَنْجُوَيْه، ثنا نُعيم بن حماد، عن ابن المبارك، عن زائدة، عن هشام، عن الحسن، قال: إن كان الرجل إذا طلب العلم لم يلبث أن يُرى ذلك في تخشُّعِه، وبصره، ولسانه، ويده، وزهده.

وإن كان الرجلُ ليَطلُبُ البابَ من أبواب العلم فيعملُ به، فيكون خيرًا له من الدنيا وما فيها لو كانت له، فجعلها في الآخرة[١].

---

(١) في «جامع بيان العلم» (٨٩٩) قال ابن وهب، سمعت مالكًا يقول: إن حقًّا على من طلب العلم أن يكون له وقارٌ وسكينةٌ وخشية، وأن يكون متبعًا لآثار من مضى قبله.

ـ وفي «شعب الإيمان» (١٦٧١) عن الأعمش قال: كان الرجل يسمع الحديث الواحد فنعرفه في علمه وأدبه.

ـ وفي «تاريخ جرجان» (٩٩٧) قال وكيع بن الجراح: قالت أم سفيان الثوري =

٧٢ - أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو سعيد المفضَّل بن محمد اليماني في المسجد الحرام، ثنا محمد بن ميمون الخياط، قال: سمعت ابن عيينة يقول: إذا كان نهاري نهارَ سفيهٍ، وليلي ليلَ جاهل؛ فما أصنع بالعلم الذي كتبت؟![1].

٧٣ - أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحُلواني، ثنا يحيى بن عبد الحميد الحِماني، ثنا أبو بدر، ثنا زياد بن خَيثمة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: ألا أنبئكم بالفقيه حق الفقيه؟ من لم يُقنِّطِ الناسَ من رحمة الله، ولم يُرخِّص لهم في معاصي الله، ولم يُؤمِنهم مَكر الله، ولم يترك القرآن إلى غيره، ولا خيرَ في عبادة ليس فيها تفقُّه، ولا خيرَ في تَفقُّهٍ ليس فيه تَفهُّم، ولا خير في قراءة ليس فيها تدبُّر[2].

= لسفيان: يا بُنيَّ، اطلب العلم وأنا أكفيك من مغزلي.

يا بُني، إذا كتبت عشرة أحاديث فانظر هل ترى في نفسك زيادة في مشيتك، وحلمك، ووقارك، فإن لم تر ذلك فاعلم أنه لا يضرك ولا ينفعك.

(١) ولهذا أنكر الإمام أحمد رحمه الله على صاحب حديث نام حتى أصبح ولم يصلِّ من الليل.

- ففي «طبقات الحنابلة» (٢/ ١٠٢) عن عبد الصمد بن سليمان بن أبي مطر، قال: بتُّ عند أحمد بن حنبل، فوضع لي صاخرة ماء، قال: فلما أصبحت وجدني لم أستعمله، فقال: صاحب حديث لا يكون له ورد بالليل؟! قال: قلت: مسافر. قال: وإن كنت مسافرًا، حجَّ مسروق فما نام إلا ساجدًا.

- وفي «الجامع لأخلاق الرواي» (١٨١) عن أبي عصمة عاصم بن عاصم البيهقي، قال: بتُّ ليلة عند أحمد بن حنبل، فجاء بالماء فوضعه، فلما أصبح نظر إلى الماء، فإذا هو كما كان، فقال: سبحان الله! رجلٌ يطلب العلم لا يكون له ورد بالليل؟!

- وفيه (٢١٧) عن إسماعيل بن يحيى، قال: رآني سفيان وأنا أمازح رجلًا من بني شيبة عند البيت، فتبسمت، فالتفت إليَّ، فقال: تبتسم في هذا الموضع! إن كان الرجل ليسمع الحديث الواحد فنرى عليه ثلاثة أيام سمته وهديه.

(٢) رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٥١٠) مرفوعًا من حديث علي رضي الله عنه. =

٧٤ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو بكر [١٩/ب] عبد الله بن عبد الحميد الواسطي، ثنا هارون الحمال، ثنا سيار، ثنا جعفر بن سليمان، ثنا مطر الورَّاق، قال: سألت الحسن عن مسألةٍ، فقال فيها.

فقلت: يا أبا سعيد، يأبى عليك الفقهاء ويخالفونك.

فقال: ثكِلتك أُمُّك مطر، وهل رأيت فقيهًا قطُّ؟!

وهل تدري ما الفقيه؟!

الفقيه: الوَرِعُ، الزاهدُ[1]، الذي لا يَسخرُ بمن أسفلُ منه، ولا يَهمِزُ مَن فوقه، ولا يأخذ على علمٍ علَّمه الله حُطامًا.

٧٥ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا عمر بن أيوب السَّقَطي، ثنا الحسن بن عرفة، ثنا المبارك بن سعيد، عن أخيه سفيان الثوري، عن عمران المِنقَري، قال: قلت للحسن يومًا في شيء قاله: يا أبا سعيد، ليس هكذا يقول الفقهاء.

قال: فقال: ويحك! وَرأيت أنت فقيهًا قطُّ؟!

إنما الفقيه: الزاهدُ في الدنيا، الراغبُ في الآخرة، البصيرُ في أمر دينه، المداوم على عبادة الله عَزَّوَجَلَّ[2].

= وقال: لا يأتي هذا الحديث مرفوعًا إلَّا من هذا الوجه، وأكثرهم يوقفونه على علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. اهـ.

ورواه موقوفًا الدارمي في «المسند» (٣٠٥)، وأبو داود في «الزهد» (١٠٤)، وإسناده ضعيف. وسيأتي قريبًا زيادة بيان فيمن هو الفقيه؟

(١) زاد ابن بطة رَحِمَهُ اللَّهُ في «إبطال الحيل» (١٤): . . الزاهد، المقيم على سنة رسول الله ﷺ الذي لا . . . فذكره.

(٢) وفي «إبطال الحيل» (١٨) قال وهب بن مُنبِّه: الفقيه: العفيف، المتمسك بالسُّنة، أولئك أتباع الأنبياء في كل زمان.

ـ وفي «مسند الدارمي» (٣٠٣) عن سعد بن إبراهيم، قال: قيل له: من أفقه أهل المدينة؟ قال: أتقاهم لربه عَزَّوَجَلَّ. =

. . . .

= ـ وفيه (٣٠٤) عن مجاهد، قال: إنما الفقيه من يخاف الله تعالى.

ـ وفيه (٢٦٤) عن مالك بن مغول، قال: قال رجل للشعبي: أفتني أيها العالم.

فقال: العالم من يخاف الله ﷻ.

ـ وفي «إبطال الحيل» (١٩) قال سفيان الثوري: الفقيه: الذي يعد البلاء نعمة، والرخاء مصيبة، وأفقه منه من لم يجترئ على الله ﷻ في شيء لعلمه به.

ـ وفيه (٢٠) عن الحارث بن يعقوب، قال: يقال: إن الفقيه كل الفقه: من فقه في القرآن، وعرف مكيدة الشيطان.

ـ وفيه (٢٤) عن الفضيل بن عياض، قال: إنما الفقيه: الذي أنطقته الخشية، وأسكتته الخشية، إن قال قال بالكتاب والسُّنة، وإن سكت سكت بالكتاب والسُّنة، وإن اشتبه عليه شيء وقف عنده ورده إلى عالمه.

ـ وفيه (٣٨) عن محمد بن الحجاج، قال: كتب أحمد بن حنبل رضي الله عنه عني كلامًا. قال العباس القنطري: وأملاه علينا. قال: لا ينبغي للرجل أن ينصب نفسه ـ يعني: للفتوى ـ حتى يكون فيه خمس خصال؛ أما أولاها: فأن يكون له نية، فإن لم تكن فيه نيةٌ لم يكن عليه نورٌ، ولا على كلامه نورٌ.

وأما الثانية: فيكون له حلمٌ ووقارٌ وسكينة.

وأما الثالثة: فيكون قويًّا على ما هو فيه وعلى معرفته.

وأما الرابعة: فالكفاية، وإلَّا مضغه الناس. وأما الخامسة: فمعرفة الناس.

قلت: ورواها ابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة» (٣/ ١٠٨)، وقال: فأقول أنا والله العالم: لو أن رجلًا عاقلًا أنعم نظرَه وميَّزَ فِكره وسما بطرفه، واستقصى بجَهده طالبًا خِصلة واحدةً في أحدٍ من فقهاءِ وقتنا، والمتصدرين للفتوى أخشى أن لا يجدها، والله نسالُ صفحًا جميلًا وعفوًا كثيرًا. اهـ.

وفي «جامع بيان العلم» (١٥١٦) عن أبي قلابة، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: لن تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوهًا كثيرة، ولن تفقه كل الفقه حتى تمقت الناس في ذات الله، ثم تقبل على نفسك فتكون لها أشد مقتًا منك للناس.

وانظر «جامع بيان العلم» (١/ ٨٠٧) (باب من يستحق أن يُسمى فقيهًا أو عالمًا حقيقة لا مجازًا، ومن يجوز له الفتيا عند العلماء).

٧٦ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، ثنا الحسين بن الحسن المروزي، ثنا عبد الله بن المبارك، ثنا الحكم بن موسى بن أبي كردم ـ كذا قال، وقال غيره: ابن أبي درم ـ، عن وهب بن مُنبِّه، قال: بلغ ابن عباس رضي الله عنهما عن مجلسٍ كان في ناحية بني سَهم، يجلس فيه ناسٌ من قريشٍ يختصمون، فترتفع أصواتهم، فقال ابن عباس: انطلق بنا [٢٠/أ] إليهم، فانطلقنا حتى وقفنا، فقال ابن عباس: أخبرهم عن كلام الفتى الذي كلَّمَ به أيوب في حاله.

قال وهبٌ: فقلت: قال الفتى: يا أيوب، أما كان في عظمة الله، وذكر الموت ما يُكِلُّ لسانك، ويقطع قلبَك، ويَكسرُ حُجَّتَك؟

يا أيوب، أما علمتَ أن لله عبادًا أسكتَتهم خشية الله من غير عِيٍّ، ولا بَكَم، وإنهم هم النُبلاء، الفُصحاء، الطُّلقاء، الألبَّاء، العالمون بالله وآياته، ولكنهم إذا ذَكروا عظمة الله انقطعت قلوبهم، وكلّت ألسنتهم، وطاشت عقولهم وأحلامهم فَرَقًا من الله، وهيبةً له، وإذا استفاقوا من ذلك استبقوا إلى الله عز وجل بالأعمال الزاكية، لا يستكثرون لله الكثير، ولا يرضون له بالقليل، يعُدُّون أنفسهم مع الظالمين الخاطئين، وإنهم لأنزَاهٌ أبرارٌ، ومع المضيِّعين المفرِّطين، وإنهم لأكياسٌ أقوياء، ناحلون، ذائبون، يراهم الجاهل فيقول: مرضى، وليسوا بمرضى.

وقد خُولطوا، وقد خالط القومَ أمرٌ عظيم.

قال محمد بن الحسين:

هذه الأخبار تدلُّ على ما وصفنا به العلماء والفقهاء.

٧٧ ـ فإن قال قائل:

ولِمَ داخل العلماء هذا الإشفاق الشديد، وخافوا من علمهم هذا الخوف كلَّه؟

قيل له:

علموا أن الله عَزَّوَجَلَّ يُسائِلُهم عن عِلمهم: ما عملوا فيه؟ فجعلوا مُساءَلة الله نُصبَ أعينهم، فألزموا أنفسهم [٢٠/ب] شدَّةَ الحذر، وأخذوا بالثقة في كل أمرهم.

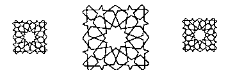
إن قال قائل: فإن العلماء ليُسألون عن علمهم: ما عملوا فيه؟

قيل: نعم.

فإن قال:

فاذكر مِن ذلك ما إذا سمعه العالم انتبه من رَقدته، وأخذ نفسَه بلزوم أخلاق من ذكرتَ، والله موفِّقُنا.

قيل: نعم، إن شاء الله تعالى.



٤ ـ باب

ذِكر سؤالِ الله لأهل العلم عن عِلمهم ماذا عملوا فيه؟(١)

٧٨ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو سعيد المفضل بن محمد اليماني في المسجد الحرام، ثنا صامت بن معاذ، ثنا عبد المجيد، عن سفيان الثوري، عن صفوان بن سُليم، عن عدي بن عدي، عن الصُّنَابحي، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تزولُ قدما عبدٍ يوم القيامةِ حتى يُسألَ عن أربعِ خصالٍ: عن عُمرِه فيما أفناه؟ وعن شبابه فيما أَبلاه؟ وعن ماله من أين اكتسبه؟ وفيما أنفقه؟ وعن عِلمه ماذا عمل فيه؟**»(٢).

٧٩ ـ أخبرنا أبو بكر، أنبا أبو بكر جعفر بن محمد الفِريابي، ثنا أبو بكر، وعثمان، ابنا أبي شَيبة، قالا: ثنا الأسود بن عامر، عن أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، عن سعيد بن عبد الله بن جُريج، عن أبي بَرزة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: [٢١/أ] «لا

---

(١) عقد ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/ ٦٧٩) (باب ما جاء في مساءلة الله ﷻ العلماء يوم القيامة عما عملوا فيما علموا).

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» (١١١).
ورواه الدارمي في «مسنده» (٥٥٦) موقوفًا على معاذ بن جبل رضي الله عنه.
ورجَّح الدارقطني في «علله» (٩٦٧) الوقف.
ورواه الترمذي (٢٤١٧) من طريق الأعمش، عن سعيد بن عبد الله بن جريج، عن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.
قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

تزولُ قدما عبدٍ يوم القيامة حتى يُسأل عن أربعٍ: عن عُمرِه فيما أفناه؟ وعن علمه ماذا عمل فيه؟ . .»، وذكر باقي الحديث[(١)].

٨٠ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا الفريابي، ثنا محمد بن بكار العيشي[(٢)]، ثنا أبو محصن حُصين بن نُمير، عن حسين بن قيس، عن عطاء، عن ابن عُمر، عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنهم أجمعين، عن النبي ﷺ قال: «لا تزولُ قدما ابن آدم يوم القيامة حتى يُسأل عن خمس خصالٍ: عن عُمرك فيما أفنيته؟ وعن شبابك فيما أبليت؟ وعن مالك من أين اكتسبت؟ وفيما أنفقت؟ وما عملت فيما علمت؟»[(٣)].

٨١ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا الفريابي، ثنا قتيبة بن سعيد، وشيبان بن فروخ، قالا: ثنا أبو عَوانة، ثنا هلال بن أبي حُميد، ـ وقال قُتيبة: عن هلال الوزان ـ، عن عبد الله بن عُكَيم، قال: سمعت ابن مسعود رضي الله عنه في هذا المسجد ـ يعني: مسجدَ الكوفة ـ بدأ باليمين قبل أن يُحدِّثنا، فقال: والله ما منكم من أحدٍ إلَّا وإن ربه سَيخلو به كما يخلو أحدكم بالقمر ليلة البدر، ثم يقول: يا ابن آدم، ما غرَّكَ بي ـ ثلاث مرار ـ ماذا أجبت المرسلين؟ كيف عَمِلتَ فيما عَلِمت؟[(٤)].

---

(١) رواه الترمذي (٢٤١٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وسعيد بن عبد الله بن جريج هو بصري، وهو مولى أبي برزة، وأبو برزة اسمه: نضلة بن عبيد. اهـ.

(٢) في الأصل: (القيسي)، وما أثبته من تهذيب الكمال (٢٤/ ٥٣٠).

(٣) رواه الترمذي (٤٢١٢)، والبزار في «مسنده» (١٤٣٥)، قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث ابن مسعود، عن النبي ﷺ إلَّا من حديث الحسين بن قيس، وحسين بن قيس يضعف في الحديث من قبل حفظه، وفي الباب عن أبي برزة، وأبي سعيد. اهـ.

(٤) رواه عبد الله بن أحمد في «السُّنة» (٤٥٩)، وصحَّحه ابن تيمية في «بيان تلبيس الجهمية» (٧/ ٤٥).

٨٢ ـ **أخبرنا** أبو بكر، ثنا يحيى بن محمد بن صاعد، ثنا الحسين بن الحسن المروزي، ثنا عبد الله بن المبارك، أنبأ سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال، قال: قال أبو الدرداء رضي الله عنه: إن أخوفَ ما أخاف [٢١/ب] إذا وَقَفتُ على الحِساب أن يُقال: قد عَلِمتَ، فماذا عملتَ فيما علِمتَ؟(١).

٨٣ ـ **أخبرنا** أبو بكر، ثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا بُندار محمد بن بشَّار(٢)، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن حبيب بن عُبيد، قال: قال أبو الدرداء رضي الله عنه: لا تكونُ عالمًا حتى تكون بالعلم عامِلًا.

٨٤ ـ **أخبرنا** أبو بكر، ثنا جعفر بن محمد الصَّنْدلي، ثنا حسن الزعفراني، ثنا محمد بن يزيد بن خُنيس، ثنا عَمرو بن قيس، حدثني عطاء، قال: كان فتى يختلف إلى أُمِّ المؤمنين، فيسألها وتحدِّثه، فجاء ذات يوم يسألها، فقالت: يا بُني، هل عمِلت بما سمعت؟

فقال: لا ـ والله ـ يا أُمَّه.

قالت: يا بُني، ففيمَ تستكثر من حُججِ الله علينا وعليك؟!(٣).

---

(١) رواه ابن المبارك في «الزهد والرقائق» (٣٩).
رواه الخطيب في «اقتضاء العلم العمل» (٥٥) ولفظه: قال: إني لست أخشى أن يقال لي: يا عويمر ماذا علمت؟ ولكني أخشى أن يقال: يا عُويمر، ماذا عملت فيما علمت؟
وفيه (٥١) عن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: إن العبد يوم القيامة لمسؤول: ما عملت بما علمت؟

(٢) في الأصل: (يسار)، والصواب ما أثبته.

(٣) وفي «جامع بيان العلم» (١٢٣٢) قال مكحول: كان رجل يسأل أبا الدرداء رضي الله عنه، فقال له كل ما تسأل عنه تعمل به؟ قال: لا. قال: فما تصنع بزيادة حُجَّة الله عليك.
ـ وفيه أيضًا (١١٣٤) عن أيوب السختياني قال: قال لي أبو قلابة: إذا أحدث الله لك علمًا، فأحدث له عبادة، ولا يكن همك أن تُحدِّث به. =

٨٥ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، ثنا زهير بن محمد، ثنا عبيد الله بن موسى، عن جعفر بن بُرْقان(١)، عن ميمون بن مهران: أن أبا الدرداء رضي الله عنه، قال: ويلٌ للذي لا يعلم مرَّةً، وويلٌ للذي يعلم ولا يعمل سبع مرات(٢).

قال محمد بن الحسين:

من تَدبَّر هذا؛ أشفقَ من عِلمِه أن يكون عليه لا له، فإذا أشفقَ، مقتَ نفسه، وبان بأخلاقه الشريفة الذي تقدَّم ذِكرُنا لها، والله الموفِّق لنا ولكم إلى الرشاد من القول والعمل(٣). [٢٢/أ]

= ـ وفي «الحلم والعلم» لابن أبي إياس (٣٩) عن خيثمة بن عبد الرحمٰن، قال: أكثروا على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه السؤال، فقال للحارث بن قيس: لم تراهم يسألون؟ قال: ليتعلموا ثم يتركوا.

فقال: صدقت، والله الذي لا إلٰه غيره.

(١) في الأصل: (برهان)، والصواب ما أثبته كما في «تهذيب الكمال» (٥/ ١١).

(٢) وفي «جامع بيان العلم» (١١٦٤) روينا عن فضيل بن عياض، وأسد بن الفرات قالا: بلغنا أن الفسقة من العلماء ومن حملة القرآن يبدأ بهم يوم القيامة قبل عبدة الأوثان.

وقال فضيل بن عياض: لأن من عَلِمَ ليس كمن لم يعلم.

(٣) ومما يذكر في هذا الباب من رواية المصنف رحمه الله:

ـ قال أبو نُعيم في «الحلية» (٢/ ٣٧٤): حدثنا أبو بكر محمد بن الحسين الآجري، قال: ثنا عبد الله بن محمد العطشي، قال: ثنا إبراهيم بن الجنيد، قال: ثنا عيسى بن عبد العزيز العمي، قال: ثنا أبي، قال: ثنا مالك بن دينار، قال: قرأت في بعض الحكمة: لا خير لك، أو لا عليك، أن تعلمنَّ ما لم تعلم، ولا تعمل بما قد علمت، فإن مثل ذلك مثل رجلٍ قد احتطب حطبًا فحزمه حزمة، فذهب ليحملها فعجز عنها، فضمَّ إليها أُخرى.

ـ وقال أبو نعيم (٢/ ٣٧٥): حدثنا أبو بكر الآجري، قال: ثنا عبد الله بن محمد، قال: ثنا إبراهيم بن الجنيد، قال: ثنا الحسن بن عرفة، قال: ثنا =





كتاب أخلاق العالم الجاهل المُفتَتِن بعلمه

قال محمد بن الحسين:

٨٦ ـ قد تقدَّمت الأخبارُ عن النبي ﷺ، وعن صحابته ﵃، وعن أئمة المسلمين رحمهم الله، بصفة علماء في الظاهر لم ينفعهم الله بالعلم، ممن طلبه للفخر، والرياء، والجدل، والمراء، وتأكَّل به الأغنياء، وجالس به الملوك، وأبناء الملوك، لينال به الدنيا، فهو ينسُبُ نفسَه إلى أنه من العلماء، وأخلاقُه أخلاق أهل الجهل والجفاء، فتنةٌ لكلِّ مفتونٍ، لسانُه لسانُ العلماء، وعملُه عمَلُ السُّفهاء.

فإن قال قائل: فاذكرِ الأخبارَ في ذلك، لِنحذر ما حذَّرتنا.

قيل: نعم، إن شاء الله.

٨٧ ـ **أخبرنا** أبو بكر، ثنا أبو بكر قاسم بن زكريا المُطَرِّز، ثنا أبو الحسن رجاء بن محمد، ثنا محمد بن عباد الهُنائي، ثنا علي بن المبارك، عن أيوب السِّختياني، عن خالد بن

= المبارك بن سعيد، عن عباد بن كثير، عن مالك بن دينار، قال: كنت مولعًا بالكتب أنظر فيها، فدخلت ديرًا من الديارات ليالي الحجاج، فأخرجوا كتابًا من كتبهم، فنظرت فيه، فإذا فيه: يا ابن آدم، لم تطلب علم ما لم تعلم، وأنت لا تعمل بما تعلم؟!

دُرَيك، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَن تَعلَّمَ عِلمًا لغير الله، أو أراد به غير الله؛ فليتبوَّأ مقعده من النار**»(١).

٨٨ ـ أخبرنا أبو بكر، أنبا أبو محمد عبد الله بن صالح، ثنا الحسن بن علي الحُلواني، ثنا سعيد بن أبي [٢٢/ب] مريم، ثنا يحيى بن أيوب، عن ابن جُريج، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تتعلموا العلمَ لتُباهوا به العلماء، ولا لِتُماروا به السَّفهاء، ولا لتَجترُّوا**(٢) **به المجالس، فمَن فعل ذلك؛ فالنارَ النارَ**»(٣).

٨٩ ـ أخبرنا أبو بكر، أنبا أبو عبيد علي بن الحسين بن حرب القاضي، ثنا أبو الأشعث أحمد بن المِقدام، ثنا أحمد بن خالد، ثنا إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله، حدثني ابن كعب بن مالك، عن أبيه رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من طلب العلم ليُجاري به العلماء، ويُماري به السُّفهاء، ويَصرِفَ به وجوه الناس إليه؛ أدخله الله النار**»(٤).

---

(١) رواه الترمذي (٢٦٥٥)، والنسائي في «السُّنن الكبرى» (٥٨٧٩). وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث أيوب إلَّا من هذا الوجه. اهـ.

(٢) في «فرض العلم» (٤٠): (لتخيّروا).

(٣) رواه ابن ماجه (٢٥٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٧)، وابن عدي في «الكامل» (٩/ ٥٨)، في ترجمة يحيى بن أيوب، وقال: هذ الحديث غير محفوظ، معروف بيحيى بن أيوب، يتفرد به عن ابن جريج بهذا الإسناد. اهـ.
ـ وفي «جامع بيان العلم» (١١٣٢) عن مكحول قال: من طلب الحديث ليُماري به السفهاء، أو ليباهي به العلماء، أو ليصرف به وجوه الناس فهو في النار.

وانظر: «جامع بيان العلم وفضله» (١/ ٦٤٨) (باب ذم الفاجر من العلماء، وذم طلب العلم للمباهاة والدنيا).

(٤) رواه الترمذي (٢٦٥٤)، وقال: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلَّا من هذا =

٩٠ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو جعفر محمد[١] بن محمد البَرْذعي في المسجد الحرام، ثنا يونس بن عبد الأعلى، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني يحيى بن سلام، عن عثمان بن مقسم، عن سعيد المَقبُري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أشدّ الناس عذابًا يوم القيامة: عالمٌ لم ينفَعْه علمه»[٢].

٩١ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا أيوب بن محمد الوزان، ثنا غسان ـ يعني: ابن عبيد ـ، عن عثمان البُرِّي[٣]، عن سعيد بن أبي سعيد المَقبُري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أشدَّ الناس عذابًا [٢٣/أ] يوم القيامة: عالمٌ لم ينفعه علمه»[٤].

٩٢ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أحمد بن يحيى الحُلواني، ثنا عبد الله بن الصادق، ثنا يوسف بن عطية، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون في آخرِ الزمان عُبَّادٌ جُهَّالٌ، وعُلماءُ فُسَّاق»[٥].

= الوجه، وإسحاق بن يحيى بن طلحة ليس بذاك القوي عندهم، تُكلِّم فيه من قبل حفظه. اهـ.

وسيأتي تعليق ابن رجب رحمه الله على هذا الحديث تحت الحديث رقم (٩٩).

(١) في الأصل: (أحمد)، والصواب ما أثبته كما في ترجمته في «لسان الميزان» (٦٧٤٤).

(٢) رواه الطبراني في «الصغير» (٥٠٧)، وفي إسناده: عثمان بن مقسم البري، قال ابن معين: ليس بشيءٍ، هو من المعروفين بالكذب ووضع الحديث. وانظر: «الميزان» (٣/ ٥٧).

(٣) في الأصل: (البزي)، وما أثبته هو الصواب كما في ترجمته في «تاريخ الإسلام» (٢٧٦).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) رواه الحاكم (٤/ ٣١٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٣٣١)، وقال: هذا حديث غريب من حديث ثابت لم نكتبه إلّا من حديث يوسف بن عطية، وهو قاضٍ بصري في حديثه نكارة. اهـ.

٩٣ ـ **أخبرنا** أبو بكر، ثنا أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي، ثنا محمد بن الحسن البَلخي، ثنا عبد الله بن المبارك، أنبا سفيان الثوري، قال: يقال: تعوَّذوا بالله من فتنةِ العابد الجاهل، وفتنةِ العالم الفاجر، فإن فتنتهما فتنةٌ لكلِّ مفتون(١).

٩٤ ـ **أخبرنا** أبو بكر، ثنا الفريابي، ثنا هشام بن عمار، ثنا صدقة بن خالد، ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال: سمعت مكحولًا يقول: إنه لا يأتي على الناس ما يوعدون حتى يكون عالمهم فيهم أنتن من جيفةِ حمار.

٩٥ ـ **أخبرنا** أبو بكر ثنا الفريابي، ثنا العباس بن الوليد بن مزيد، حدثني أبي، قال: سمعت الأوزاعي يقول: كان يقال: ويلٌ للمُتفقِّهين لغير العبادة، والمُستحلِّين الحُرمات بالشُّبهات.

= وقال البخاري ـ في يوسف ـ: منكر الحديث. «الميزان» (٤/ ٤٦٩).

(١) في «مسند الدارمي» (٣٠٨) عن هرم بن حيان أنه قال: إياكم والعالم الفاسق. فبلغ عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكتب إليه ـ وأشفق منها ـ: ما العالم الفاسق؟!

قال: فكتب إليه هرم: يا أمير المؤمنين، والله ما أردت به إلَّا الخير: يكون إمام يتكلم بالعلم، ويعمل بالفسق، فيُشبِّه على الناس فيضلوا.

ـ وفي «المدخل للسُّنن الكبرى» (٥٤٣) قال الشعبي: اتقوا الفاجر من العلماء، والجاهل من المتعبدين، فإنهما آفة لكل مفتون.

ـ وفي «مسند الدارمي» (٣٧٥) عن سفيان قال: كان يقال: العلماء ثلاثة:

ـ عالم بالله يخشى الله ليس بعالمٍ بأمر الله.

ـ وعالم بالله عالم بأمر الله يخشى الله، فذاك العالم الكامل.

ـ وعالم بأمر الله ليس بعالم بالله لا يخشى الله، فذلك العالم الفاجر.

ـ قال ابن القيم رحمه الله في «مفتاح دار السعادة» (١/ ١٦٠): الناس إنما يقتدون بعلمائهم وعُبَّادهم، فإذا كان العلماء فجرة، والعباد جهلة؛ عمت المصيبة بهما، وعظمت الفتنة على الخاصة والعامة. اهـ.

ـ وقال في «إغاثة اللهفان» (١/ ٤٠٩): ومن تأمَّل الفساد الداخل على الأُمة وجده من هذين المفتونين. اهـ.

٩٦ ـ **أخبرنا** أبو بكر، ثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، ثنا الحسين بن الحسن المروزي، أنبا عبد الله بن المبارك، أنبا بكار بن عبد الله، قال: سمعت وهب بن مُنبِّهٍ، يقول: قال الله عَزَّوَجَلَّ فيما يُعاتب به [٢٣/ب] أحبار بني إسرائيل: تفقَّهون لغيرِ الدين، وتعلَّمون لغير العمل، وتبتاعون الدنيا بعمل الآخرة، تَلبَسون جلودَ الضأن، وتُخفون أنفُسَ الذئاب، وتتقون القذى من شرابكم، وتبتلعون أمثال الجبال من الحرامِ، وتُثقِلون الدين على الناس أمثال الجبال، تُطيلون الصلاة، وتُبيِّضون الثياب، تنتقصون مال اليتيم والأرملة، فبعزَّتي حلفتُ لأضربنكم بفتنةٍ يَضِلُّ فيها رأيُ ذي الرأي، وحكمةُ الحكيم.

٩٧ ـ **أخبرنا** أبو بكر، ثنا جعفر بن محمد الصندلي، ثنا الفضل بن زياد، قال: سمعت الفُضيل(١) يقول: إنما هما عالمان:

- عالمُ دنيا.
- وعالمُ آخرة.

فعالم الدنيا: علمه منشور.

وعالم الآخرة: علمه مستور.

فاتبعوا عالم الآخرة، واحذروا عالم الدنيا، لا يصدنَّكم بسُكره(٢).

ثم تلا هذه الآية: ﴿إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤].

---

(١) كذا في الأصل، والفضل بن زياد يروي عن الفضيل بواسطة كما في الأثر رقم (١٠٣)، فهو يروي بواسطة عبد الصمد بن يزيد، وهو الظاهر، فالأثر رواه أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٩٢) من طريق أبي يعلى، ثنا عبد الصمد، قال: سمعت الفضيل.. فذكره.

(٢) كذا في الأصل، وفي «الحلية» (٨/ ٩٢).

(الأحبار): العُلماء. و(الرُّهبان): العُبَّاد.

ثم قال: لكَثيرٌ من علمائكم زيُّه أشبه بزيِّ كسرى وقيصر منه بمحمدٍ ﷺ، إن النبي ﷺ لم يضع لَبِنةً على لَبِنةٍ، ولا قَصبةً على قَصبةٍ؛ ولكن رُفِعَ له علم فشمَّرَ إليه[1].

وقال الفُضيل: العلماءُ كثير، والحُكماء قليل، وإنما يُراد من العلم الحكمة، فمن أُوتي الحكمة [٢٤/أ] فقد أُوتي خيرًا كثيرًا.

٩٨ ـ قال محمد بن الحسين:

قولُ الفُضيل ـ والله أعلم ـ: (الفقهاء كثير، والحكماء قليل)،

---

(١) وفي «مسند الدارمي» (٣٧٣) قال أبو مسلم الخولاني،: العلماء ثلاثة:
فرجلٌ عاشَ في علمه، وعاشَ معه الناس فيه.
ورجلٌ عاش في علمه، ولم يعش معه فيه أحد.
ورجلٌ عاش الناس في علمه، وكان وبالًا عليه.
ـ قال ابن رجب رحمه الله كما في «مجموع رسائله» (٢/ ٤٨١): علماء السلف كانوا يُقسِّمون العلماء ثلاثة أقسام: قسمٌ يعرفون الله ويخشونه، ويحبونه، ويتوكَّلون عليه، وهم: العلماء بالله.
وقسمٌ يعرفون أمر الله، ونهيه، وحلاله، وحرامه، وهم: العلماء بأمر الله.
وقسمٌ يجمعون بين الأمرين، وهم أشرف العلماء، حيث جمعوا بين العلم بالله، والعلم بأمر الله.. وكذلك أكثر السلف رضي الله عنهم يجمعون بين العلم بالله الذي يقتضي خشيته ومحبته والتبتل إليه، وبين العلم بالله الذي يقتضي معرفة الحلال والحرام والفتاوى والأحكام.
ومنهم من كان متوسِّعًا في كلا العِلمين كالحسن البصري، وسفيان، وأحمد بن حنبل.
ومنهم من كان نصيبه من أحدهما أوفر من نصيبه من الآخر.
وأما المتأخِّرون فقل فيهم من جمع بين العِلمين الذي كان عليه علماء المسلمين، وسلك كلا الطريقين. والله الموفق للخير والمعين عليه بمنِّه وكرمه. اهـ.
وسيأتي زيادة بيان في هذا التقسيم تحت الأثر رقم (١٣٨).

يعني: قليلٌ من العلماء من صانَ علمه عن الدنيا، وطلب به الآخرة، والكثير من العلماء قد افتتَنَ بعلمه.

و(الحُكماء قليل)، كأنه يقول: ما أعزَّ مَن طلبَ بعلمه الآخرة!(١).

---

(١) قال ابن رجب رحمه الله كما في «مجموع رسائله» (١/ ٥٣) بعد أن ذكر أثر الفضيل رحمه الله: وهكذا كان حال العلماء الربانيين كالحسن وسفيان وأحمد، اجتزؤوا من الدنيا باليسير إلى أن خرجوا منها، ولم يخلفوا سوى العلم، مع أن بعضهم كان يلبس لباسًا حسنًا، ويأكل أكلًا متوسِّطًا بعيدًا من التقشُّف، كالحسن البصري؛ فإنه كان يأكل اللحم كل يوم، كان يشتري بنصف درهم لحمًا فيطبخه مرقة طيبة فيأكل منه هو وعياله، ويطعم كل من دخل عليه، وكان يلبس الثياب الحسنة، وهو مع هذا أزهد الناس في الدنيا، وما زاحم على شيءٍ منها قطُّ. وكان الناس إذا دخلوا عليه خرجوا من عنده، ولا يعدون الدنيا شيئًا، وما رأوا أشدَّ احتقارًا لأهل الدنيا منه. وكانوا يدخلون عليه في مرضه يعودونه وليس في بيته إلَّا سرير مرمول هو عليه، وليس في بيته قليل ولا كثير، حتى قال ابن عون: إنما استبدَّ الحسن الناس بالزهد في الدنيا، فأما العلم فقد شورك فيه..

وكان سفيان الثوري أشد تقشُّفًا في ملبسه من الحسن، حتى كان من يراه ولا يعرفه يظنه من السُّؤَّال، وكان مع شدَّة ورعه إذا وجد الحلال أكل منه طيبًا، وإن لم يجد حلالًا استفَّ الرمل، ورُبما بقي ثلاثًا لا يطعم شيئًا مع عرض الناس عليه الأموال الكثيرة.

وكان إذا شبع من الحلال يزيد في عمله ويقول: أطعم الزنجي وكدَّه.

وكان أزهد الناس في الدنيا في زمانه حتى كان يتعرَّى بمجلسه عن الدنيا، ولم تكن السلاطين والملوك والأغنياء أذلَّ منهم في مجلسه، ولا الفقراء والمساكين أعزَّ منهم في مجلسه.

وكان الخوف قد غلب عليه، فلما مرض مرض الموت حُمِلَ ماؤه إلى طبيب، فقال: ليس لهذا دواء، هذا قد فتت الحزن والخوف كبده.

ويقال: لم يكن في زمانه من هو أخوف لله منه، ولا من هيبة الله في صدره أعظم منه.

ولما مات قال بعض العلماء: معشر أهل الهوى، كلوا الدنيا بالدين، فقد =

= مات سفيان. يعني: ما بقي بعده أحدٌ يُستحيا منه.

وأما الإمام أحمد فكان أشدّ منهما تقشُّفًا في عيشه، وأكثر صبرًا على خشونة العيش للقلَّة، وكانت معيشته من حوانيت له ورثها من أبيه، ويأخذ أجرها في الشهر دون عشرين درهمًا، ومات لم يخلف إلَّا قطعًا في خرقة له، كان وزنها دون نصف درهم، وترك عليه دينًا قضي عنه من أجرة حوانيته مع كثرة ما كان يَرِدُ عليه من الخلفاء من الجوائز والصِّلات.

وكان يحيى بن أبي كثير من العلماء الربانيين المتوسِّعين في العلم، وكان يقال: إنه لم يبق على وجه الأرض مثله، وكان حسن الثياب، حسن الهيئة، فلما مات خلَّف ثلاثين درهما كفنوه بها رحمه الله.

وكان محمد بن أسلم الطوسي من العلماء الربانيين الزُّهَّاد، فمات ولم يُخلِّف سوى كسائه ولبده، فوضعوهما على نعشه، وإناء للوضوء تصدقوا به. فكان النساء على السطوح يقلن في جنازته: هذا العالم الذي خرج من الدنيا، وهذا ميراثه الذي على جنازته، ليس مثل علمائنا هؤلاء عبيد بطونهم، يجلس أحدهم للعلم سنتين أو ثلاثًا فيشتري الضياع، ويستفيد المال.

وقال العباس بن مرثد: سمعت أصحابنا يقولون: صار إلى الأوزاعي أكثر من سبعين ألف دينار من السلطان من بني أُمَّية، فلما مات خلَّف سبعة دنانير بقيت بقية، وما كان له أرض ولا دار. قال العباس: نظرنا فإذا هو أخرجها في سبيل الله والفقراء.

وقد وصف الله سبحانه في كتابه العلماء بأوصاف منها: الخشية، والخشوع، والبُكاء، كما سبق ذكره. ومنها: احتقار الدنيا، والتزهيد فيها كما قال تعالى في قصَّة قارون: ﴿فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ فِى زِينَتِهِۦ ۖ قَالَ ٱلَّذِينَ يُرِيدُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا يَـٰلَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَآ أُوتِىَ قَـٰرُونُ إِنَّهُۥ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٧٩﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَـٰلِحًا وَلَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلصَّـٰبِرُونَ ﴿٨٠﴾﴾ [القصص].

وقيل للإمام أحمد: إن ابن المبارك قيل له: كيف يُعرف العالم الصادق؟ فقال: الذي يزهد في الدنيا ويُقبل على أمر الآخرة. فقال أحمد: نعم، هكذا ينبغي أن يكون.

وكان أحمد يُنكر على أهل العلم حبّ الدنيا والحرص على طلبها. =

٩٩ ـ **أخبرنا** أبو بكر، ثنا أبو العباس أحمد بن سهل الأُشناني، ثنا بشر بن الوليد، ثنا فُلَيح بن سليمان، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن معمر، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من تعلَّمَ عِلمًا مما يُبتغى به وجه الله، لا يتعلَّمُه إلَّا ليُصيبَ به عرضًا من الدنيا؛ لم يجد عَرْفَان الجنةِ يوم القيامة**»(١).

= واعلم أنه إنما أهلك أهل العلم وأوجب إساءة ظنَّ الجُهال بهم، وتقديم جُهال المتعبدين عليهم ما دخل عليهم من الطمع في الدنيا. اهـ.

(١) رواه أحمد (٨٤٥٧)، وأبو داود (٣٦٦٤)، وابن ماجه (٢٥٢).

وفي إسناده: فليح، ضعفه ابن معين. وروى العقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٤٦٦) هذا الحديث في ترجمته، وقال: الرواية في هذا الباب لينة. اهـ.

ورواه الدارمي في «مسنده» (٢٦٣) عن عبد الله بن عبد الرحمٰن، عن النبي ﷺ مُرسلًا.

ورجَّح الدارقطني في «العلل» (٢٠٨٧) رواية من أرسله.

وقوله: «**عرفان الجنة**»: أي ريحها الطيبة. «النهاية» (٣/ ٢١٧).

ـ وفي «جامع بيان العلم وفضله» (١١٣٠) عن أبي إدريس الخولاني قال: من يبتغِ العلم، ـ أو قال: الأحاديث ـ لا يبتغيها إلَّا ليُحدِّث بها لم يجد ريح الجنة.

ـ وفي «الجامع لأخلاق الراوي» (٢٦) عن عبد الله بن المبارك، قال: من طلب الحديث وكتب ليُكتب عنه؛ فلا يجد رائحة الجنة.

ـ قال ابن رجب رحمه الله كما في «مجموع رسائله» (١/ ٧٩) وهو يتكلم عن أقسام طلب المال والحرص عليه، فذكر القسم الأول وهو طلبه من الوجوه المحرمة، ثم قال:

القسم الثاني: طلب الشرف والعلو على الناس بالأمور الدينية، كالعلم والعمل والزهد.

فهذا أفحش من الأول وأقبح، وأشدّ فسادًا وخطرًا، فإن العلم والعمل والزهد إنما يطلب بها ما عند الله من الدرجات العلى والنعيم المقيم، ويطلب بها ما عند الله والقرب منه والزلفى لديه.

قال الثوري: إنما فُضِّل العلم؛ لأنه يُتقَّى به الله، وإلَّا كان كسائر الأشياء. =

١٠٠ ـ **أخبرنا** أبو بكر، ثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، ثنا شعيب بن أيوب، ثنا عبد الله بن نُمير، ثنا معاوية النَّصري، عن الضحاك[(١)]، عن الأسود بن يزيد، قال غير شعيب ـ وعلقمة، ولم أرَ شعيبًا ذكر علقمة ـ قال: قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: لو أن أهل العلم صانوا العلم، ووضعوه عند أهله، سادوا به أهل زمانهم؛ ولكنهم بذلوه لأهل الدنيا لينالوا من دنياهم، فهانوا على

= فإذا طُلِبَ بشيءٍ من هذا عرض الدنيا الفاني فهو أيضًا نوعان:

أحدهما: أن يطلب به المال، فهذا من نوع الحرص على المال وطلبه بالأسباب المحرَّمة.

ـ ثم ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي في الأصل ـ، وقال: وسبب هذا ـ والله أعلم ـ أن في الدنيا جَنة مُعجلَّة، وهي معرفة الله تعالى ومحبته، والأُنس به، والشوق إلى لقائه، وخشيتُه وطاعته، والعلم النافع يدل على ذلك، فمن دلَّه علمه على دخول هذه الجنة المُعجَّلة في الدنيا دخل الجنة في الآخرة، ومن لم يشُم رائحتَها لم يشُم رائحة الجنة في الآخرة.

ولهذا كان أشدّ الناس عذابًا في الآخرة عالم لم ينفعه الله بعلمه، وهو أشدُّ الناس حسرةً يوم القيامة، حيث كان معه آلةٌ يتوصَّل بها إلى أعلى الدرجات، وأرفع المقامات، فلم يستعملها إلَّا في التوصل إلى أخسِّ الأمور وأدناها وأحقرها، فهو كمن كان معه جواهر نفيسة لها قيمةٌ عظيمة، فباعها ببعرٍ أو شيءٍ مستقذرٍ لا يُنتفعُ به، بل حالُ من يطلب الدنيا بعلمه، أقبح وأقبحُ، وكذلك من يطلبُها بإظهار الزهد فيها، فإن ذلك خداعٌ قبيح جدًّا. . .

النوع الثاني: من يطلب بالعمل والعلم والزهد: الرياسة على الخلق، والتعاظم عليهم، وأن ينقاد الخلق ويخضعون له ويصرفون وجوههم إليه، وأن يُظهر للناس زيادة علمه على العلماء ليعلو به عليهم ونحو ذلك؛ فهذا موعده النار؛ لأن قصد التكبُّر على الخلق محرمٌ في نفسه، فإذا استعمل فيه آلة الآخرة كان أقبح وأفحش من أن يستعمل فيه آلات الدنيا من المال والسلطان.

وفي «السُّنن» عن النبي ﷺ قال: «من طلب العلم ليُماري به السفهاء، أو يجاري به العلماء، أو يصرف وجوه الناس إليه أدخله الله النار». اهـ.

(١) كذا في الأصل، وعند من خرجه: (معاوية النصري، عن نهشل، عن الضحاك).

أهلها، سمعت نبيكم ﷺ يقول: «من جعل الهموم همًّا واحدًا همَّ آخرته؛ كفاه الله همَّ دنياه. [٢٤/ب] ومن تشعَّبَت به همومُ أحوال الدنيا؛ لم يُبالِ الله في أيِّ أوديتها هَلَك»(١).

١٠١ ـ **أخبرنا** أبو بكر، ثنا عمر بن أيوب السَّقَطي، ثنا الحسن بن حماد الكوفي، ثنا أبو أسامة، عن عيسى بن سِنان، قال: سمعت وهب بن مُنبِّهٍ يقول لعطاء الخُراساني: كان العلماء قبلنا استغنوا بعلمهم عن دنيا غيرهم، فكانوا لا يلتفتون إلى دنياهم، فكان أهل الدنيا يبذلون لهم دُنياهم، رغبةً في علمهم، فأصبح أهل العلم منا اليومَ يبذلون لأهل الدنيا علمهم، رَغبةً في دُنياهم، فأصبح أهلُ الدنيا قد زَهِدوا في علمهم لما رأوا من سُوء موضعه عندهم، فإياك وأبوابَ السُّلطان، فإن عند أبوابهم فتنًا كمبارِك الإبل، لا تُصيب من دنياهم شيئًا إلَّا أصابوا من دينك مثله(٢).

---

(١) رواه ابن ماجه (٢٥٦ و٤١٠٦)، والعقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٣٠٩) في ترجمة نهشل بن سعيد، ونقل عن إسحاق تكذيبه، وعن يحيى أنه ليس بثقة. وقال العقيلي بعد روايته لهذا الحديث: الرواية فيه لينة.اهـ.

وقال ابن أبي حاتم رحمه الله في «العلل» (١٨٥٩): هذا حديث منكر، ونهشل بن سعيد متروك الحديث.اهـ.

(٢) هذا الأثر في «الحلية» (٤/ ٣٠) من طريق المصنف، وزاد في آخره: (ثم قال: يا عطاء، إن كان يغنيك ما يكفيك فكل عيشك يكفيك، وإن كان لا يغنيك ما يكفيك؛ فليس شيء يكفيك، إنما بطنك بحرٌ من البحور، ووادٍ من الأودية، لا يسعه إلَّا التراب).اهـ.

ـ قال أبو حازم الزاهد: لقد أتت علينا بُرهة من دهرنا وما عالمٌ يطلبُ أميرًا، وكان الرجل إذا علم اكتفى بالعلم عما سواه، فكانت الأُمراء تغشاهم في منازلهم وتقتبس منهم، فكان في ذلك صلاحٌ للفريقين للوالي والمُولى عليه، فلما رأت الأُمراء أن العلماء قد غشوهم وجالسوهم، وسألوهم ما في أيديهم هانوا عليهم، وتركوا الأخذ عنهم والاقتباس منهم، فكان في ذلك هلاك الفريقين الوالي والمولى عليه. =

....

=

- ودخل أعرابيٌّ البصرة، فقال: من سيد هذه القرية؟
فقالوا: الحسن [البصري].
قال: فبِمَ سادهم؟
قالوا: احتاج الناس إلى علمه، واستغنى هو عن دنياهم.
- واجتاز الحسن يومًا ببعض القُراء على أبواب بعض السلاطين، فقال: أقرحتم جباهكم، وفرطحتم نعالكم، وجئتم بالعلم تحملونه على رقابكم إلى أبوابهم، فزهدوا فيكم، أما إنكم لو جلستم في بيوتكم حتى يكونوا هم الذين يرسلون إليكم؛ لكان أعظم لكم في أعينهم، تفرقوا فرَّق الله بين أضلاعكم. اهـ. [نقلًا من «مجموع رسائل ابن رجب» (١/ ٥٧)]
- وفي «طبقات الحنابلة» (١/ ٤٤٧) قال سعيد بن يعقوب: كتب إليَّ أحمد [بن حنبل]: (بسم الله الرحمٰن الرحيم): من أحمد بن محمد إلى سعيد بن يعقوب، أما بعد، فإن الدنيا داءٌ، والسلطان داءٌ، والعالم طبيب، فإذا رأيت الطبيب يجر الداء إلى نفسه فاحذره، والسلام عليك.
- وفي «التاريخ الكبير» للبخاري (٤/ ٧٠) عن سلمة بن قيس، قال: لقيت أبا ذر رضي الله عنه، فقال: يا [سلمة] ثلاثًا احفظها: لا تجمعنَّ بين الضرائر، ولا تغشَ ذا السُّلطان؛ فإنك لم تغشَ من دنياهم إلَّا أصابوا من دينك أفضل منه، ولا تعمل على الصدقة.
- وفي «جامع بيان العلم» (١١٠٤) عن عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة: أن ابن مسعود رضي الله عنه قال: إن على أبواب السلطان فتنًا كمبارك الإبل، والذي نفسي بيده لا تصيبوا من دنياهم شيئًا إلَّا أصابوا من دينكم مثله أو قال مثليه.
- وفي «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ٨٩) عن أبي وائل، قال: لما جُمعت لابن زياد البصرة والكوفة، قال: اصحبني إذا انطلقت.
قال: فأتيت علقمة فسألته، فقال: اعلم أنك لا تصيب منهم شيئًا؛ إلَّا أصابوا منك أفضل منه.
- وفيه أيضًا (٦/ ٨٩)، عن إبراهيم، عن علقمة، أنه قيل له حين مات عبد الله [بن مسعود رضي الله عنه]: لو قعدت فعلَّمت السُّنة.
قال: أتريدون أن يوطأ عقبي.

=

. . . .

= فقيل له: لو دخلت على الأمير فأمرته بخيرٍ.
فقال: لن أصيب من دنياهم شيئًا إلَّا أصابوا من ديني أفضل منه.
ـ وفي «جامع معمر» (٢٠٦٤٣) عن عمارة بن عبد الله، عن حذيفة رضي الله عنه، قال: إياكم ومواقف الفتن. قيل: وما مواقف الفتن يا أبا عبد الله؟
قال: أبواب الأُمراء، يدخل أحدكم على الأمير، فيصدِّقه بالكذب، ويقول له ما ليس فيه.
ـ وفي «الحلية» (٤/ ١٦) عن أبي عاصم النبيل، قال: زعم لي سفيان، قال: جاء ابن لسليمان بن عبد الملك فجلس إلى جنب طاووس، فلم يلتفت إليه، فقيل له: جلس إليك ابن أمير المؤمنين فلم تلتفت إليه!
قال: أردت أن يعلم أن لله عبادًا يزهدون فيما في يديه.
ـ قال ابن رجب رحمه الله كما في «مجموع رسائله» (١/ ٨٤) وهو يتكلم عن التحذير من طلب الشرف في الدنيا بالعلم والدين: ومن هذا الباب أيضًا: كراهة الدخول على الملوك والدنو منهم، وهو الباب الذي يدخل منه علماء الدنيا إلى نيل الشرف والرياسات فيها.
وخرج الإمام أحمد، وأبو داود، والترمذي، والنسائي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «**من سكن البادية جفا، ومن اتبع الصيد غفل، ومن أتى أبواب السلاطين افتتن**».
وخرَّج أحمد، وأبو داود نحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ وفي حديثه: «**وما ازداد أحدٌ من السلطان دنوًّا إلَّا ازداد من الله بُعدًا**»...
ومن أعظم ما يُخشى على من يدخل على الملوك الظلمة: أن يصدِّقهم بكذبهم، ويُعينهم على ظلمهم ولو بالسكوت عن الإنكار عليهم، فإن من يُريد بدخوله عليهم الشرف والرِّياسة ـ وهو حريص عليهم ـ لا يقدمُ على الإنكار عليهم؛ بل رُبما حسَّن لهم بعض أفعالهم القبيحة؛ تقرُّبًا إليهم ليحسُن موقعُه عندهم، ويساعدُوه على غرضِه...
وقد كان كثير من السلف ينهون عن الدخول على الملوك لمن أراد أمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر أيضًا.
ومن نهى عن ذلك: عمر بن عبد العزيز، وابن المبارك، والثوري، وغيرهم من الأئمة. =

❁ قال محمد بن الحسين:

فإذا كان يُخاف على العلماء في ذلك الزمان أن تفتنَهم، فما ظنُّك به في زماننا هذا؟ الله المستعان، ما أعظم ما قد حلَّ بالعلماء من الفتن، وهم عنه في غفلة!

١٠٢ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد العَطَشي، ثنا علي بن حرب الطائي، ثنا سعيد بن عامر، عن هشام صاحب الدَّسْتَوائي، قال: قرأتُ في كتابٍ بلغني

= وقال ابن المبارك: ليس الآمر الناهي عندنا من دخل عليهم فأمرهم ونهاهم؛ إنما الآمر الناهي من اعتزلهم.

وسبب هذا: ما يُخشى من فتنة الدخول عليهم؛ فإن النفس قد تُخيل للإنسان إذا كان بعيدًا عنهم أنه يأمرهم وينهاهم ويغلظ عليهم، فإذا شاهدهم قريبًا مالت النفس إليهم؛ لأن محبة الشرف كامنة في النفس، والنفس تُحسِّن له ذلك ومداهنتهم وملاطفتهم، وربما مال إليهم وأحبَّهم، ولا سيما إن لاطفوه وأكرموه وقَبِلَ ذلك منهم، وقد جرى ذلك لابن طاووس مع بعض الأُمراء بحضرة أبيه طاووس فوبَّخه طاووس على فعله ذلك.

وكتب سفيان الثوري إلى عبَّاد بن عبَّاد، وكان في كتابه: إياك والأُمراء أن تدنو منهم، أو تخالطهم في شيء من الأشياء، وإياك أن تُخدع ويُقال لك: لتشفع، وتدرأ عن مظلوم، أو ترُدَّ مظلمة؛ فإن ذلك خديعة إبليس، وإنما اتخذها فُجَّار القُراء سُلمًا، وما كفيت من المسألة والفُتيا فاغتنم ذلك ولا تُنافسهم، وإياك أن تكون كمن يُحب أن يُعملَ بقوله، أو يُنشر قوله، أو يُسمع قوله، فإذا تُرِكَ ذلك منه عُرِفَ فيه، وإياك وحُبَّ الرئاسة، فإن الرجل يكون حُبّ الرئاسة أحبَّ إليه من الذهب والفضة، وهو بابٌ غامضٌ لا يُبصره إلَّا البصير من العلماء السماسرة، فتفقَّد بقلبٍ، واعمل بنيةٍ، واعلم أنه قد دنا من الناس أمر يشتهي الرجل أن يموت، والسَّلام. اهـ.

وانظر: كتاب «أخلاق حملة القرآن» (٣١) ففيه زيادة بيان مع التنبيه على أن أئمة السُّنة كما أنهم كانوا ينهون عن غشيان مجالس الأُمراء خوفًا من الافتتان بهم، فإنهم قد أجمعوا على النهي عن الخروج عليهم وكانوا يأمرون بالسمع والطاعة لهم في المنشط والمكره والعُسر واليُسر ما لم يأمروا بمعصية.

أنه من كلام عيسى ابن مريم عليه السلام: كيف يكون من أهل العلم من سَخِط رزقه، واحتقَرَ منزلتَه، وقد عَلِمَ أن ذلك [٢٥/أ] من علم الله وقُدرته؟!

وكيف يكون من أهل العلم من اتَّهم الله فيما قضاه، وليس يرضى شيئًا أصابه؟!

كيف يكون من أهل العلم من مَسِيرُه إلى آخرته، وهو مُقبلٌ على دنياه؟!

كيف يكون مَن أهل العلم من دنياه آثر عنده من آخرته، وهو في دنياه أفضلُ رَغبة؟!

وكيف يكون من أهل العلم من يطلبُ الكلام ليُحَدِّث به، ولا يطلُبه ليعمل به؟!

١٠٣ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا جعفر بن محمد الصندلي، ثنا الفضل بن زياد، ثنا عبد الصمد بن يزيد، قال: سمعت الفُضيل بن عياض يقول: إن الله عز وجل يُحبُّ العالم المتواضع، ويُبغِضُ العالم الجبَّار، ومن تواضع لله ورَّثه الله الحِكمة.

١٠٤ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو بكر عبد الله بن عبد الحميد الواسطي، ثنا زُهير بن محمد، ثنا هُدْبَة، ثنا حَزم، قال: سمعت مالك بن دينار يقول: إنكم في زمانٍ أَشْهَبَ(١)، لا يُبصِر زمانَكم إلَّا البصير.

إنكم في زمانٍ كثير نفخاتُهم، قد انتفخت ألسنتُهم في أفواهِهم، وطلبوا الدنيا بعمل الآخرة، فاحذروهم على أنفسكم، لا يُوقِعوكم في شَبكاتهم.

---

(١) في «النهاية» (٢/ ٥١٢): يقال: يوم أشهب، وسنة شهباء، وجيش أشهب: أي قوي شديد. وأكثر ما يستعمل في الشدة والكراهة. اهـ.

يا عالمُ، أنت عالمٌ تأكلُ بعلمك؟!

يا عالم، أنت عالمٌ تفخرُ بعلمك؟!

يا عالم، أنت عالمٌ تُكاثرُ بعلمك؟!

يا عالم، أنت عالمٌ تَستطيلُ(١) بعِلمك؟!.

لو كان هذا العلمُ طَلَبته لله لرُئي ذلك فيك وفي عملك.

❁ قال محمد بن الحسين: [٢٥/ب]

١٠٥ ـ فإن قال قائل:

فصِف لنا أخلاق هؤلاء العلماء الذين علمهم حُجَّة عليهم، حتى إذا رأينا من يُشارُ إليه بالعلم اعتبرنا ما ظهر من أخلاقهم، فإذا رأينا أخلاقًا لا تَحسُن بأهل العلم اجتنبناهم، وعلمنا أن ما استبطنوه من دناءة الأخلاق أقبحُ مما ظهر، وعلمنا أنه فتنةٌ فاجتنبناهم، لئلا نُفتَتن كما افتُتِنوا، والله موفِّقنا للرشاد.

قيل له:

نعم، سنذكرُ من أخلاقِهم ما إذا سمعها من يُنسَب إلى العلم رجعَ إلى نفسه، فتصفَّحَ أمره، فإن كان فيه خُلقٌ من تلك الأخلاق المكروهة المذمومة استغفر الله، وأسرع الرجعة عنها إلى أخلاقٍ هي أولى بالعلم مما يُقرِّبهم إلى الله عَزَّوَجَلَّ، وتَجافى عن الأخلاق التي تُباعدهم عن الله.

١٠٦ ـ فمن صفته في طلبه للعلم:

• يطلبُ العلم بالسهو والغفلة، وإنما يطلب من العلم ما أسرع إليه هواه.

---

(١) أي: تعلو وتقهر الناس بعلمك. «معجم مقاييس اللغة» (٣/ ٣٢٢).

فإن قال: كيف؟

قيل: ليس مُرادُه في طلب العلم: أنه فرضٌ عليه ليتعلَّمَ كيف يعبد الله فيما يعبده من أداء فرائضه، واجتناب مَحارمه؟

إنما مُرادُه في طلبه: يكثر التعرُّفُ أنه من طُلَّاب العلم، وليكون عنده، فإذا كان عنده: هَذَّب نفسه.

- وكل علمٍ إذا سمعه أو حفظه شَرف به عند المخلوقين؛ سارَعَ إليه، وخفَّ في طَلَبه.
- وكلُّ علمٍ وجبَ [٢٦/أ] عليه فيما بينه وبين ربه عَزَّوَجَلَّ أن يَعلمَه فيعملَ به ثقُل عليه طلبه، فتركه على بصيرةٍ منه، مع شدَّةِ فقره إليه.
- يَثقُلُ عليه أن يفوتَه سماع العلم قد أراده، حتى يُلزِمَ نفسَه بالاجتهاد في سماعه، فإذا سمعه هانَ عليه تركُ العمل به، فلم يُلزِم نفسه ما وجبَ عليه من العمل به كما ألزمها السماع، فهذه غفلةٌ عظيمة.

إن فاته سماعُ شيءٍ من العلم حَزَنه ذلك، وأسِف على فَوته، كلُّ ذلك بغير تمييزٍ منه، وكان أولى به أن يَحزنَ على علمٍ قد سمعه، فوجبت عليه به الحُجَّة فلم يعمل به، ذلك كان أولى به أن يحزن عليه ويتأسَّف.

- يُتفقَّه للرِّياءِ، ويُحاجُّ للمِراء.
- مُناظرتُه في العلم تُكسِبُه المأثم.
- مُرادُه في مُناظرته: أن يُعرَفَ بالبلاغة.
- ومُرادُه: أن يُخطِئَ مُناظِرُه.
- إن أصاب مُناظرهُ الحقَّ: ساءه ذلك.

فهو دائبٌ يَسُرُّه ما يَسُرُّ الشيطان، ويكره ما يُحبُّ الرحمٰن.

- يتعجَّب ممن لا يُنصِف في المناظرة، وهو يجور في المُحاجَّة.

• يحتجُّ على خطئه، وهو يعرفه، ولا يُقرُّ به خوفًا أن يُذمَّ على خطئه.

• يُرخِّصُ في الفتوى لمن أحبَّ، ويُشدِّد على من لا هوى له فيه.

• يذمُ بعض الرأي، فإن احتاج إلى الحُكم والفُتيا لمن أحبَّ دلَّه عليه، وعَمِلَ به.

• من تعلَّم منه علمًا، فهِمَّتُه فيه منافعُ الدنيا، [٢٦/ب] فإن عاد عليه خَفَّ عليه تعليمُه، وإن كان ممن لا منفعةَ له فيه للدنيا، وإنما منفعتُه للآخرة؛ ثَقُل عليه.

• يرجو ثوابَ عِلمٍ لم يَعمل به، ولا يخافُ سوءَ عاقبةِ المساءلة عن تخلُّفِ العمل به.

• يرجو ثواب الله على بُغضه من ظنَّ به السُّوءَ من المستورين، ولا يخافُ مقتَ الله على مداهنته للمُهتوكين.

• ينطق بالحكمة؛ فيَظنُّ أنه مِن أهلها، ولا يخاف عظيم الحُجَّة عليه لتركه استعمالهَا.

• إن عَلِمَ ازداد مُباهاة وتصنُّعًا.

• وإن احتاج إلى معرفة عِلمٍ تركه أَنِفًا(١).

• إن كَثُرَ العلماءُ في عصره فذُكِروا بالعلمِ أحبَّ أن يُذكرَ معهم.

• إن سُئِل العلماءُ عن مسألةٍ فلم يُسأل هو، أحبَّ أن يُسأل كما يُسأل غيره، وكان أولى به أن يَحمَدَ ربَّه إذ لم يُسأل، وإذا(٢) كان غيره قد كفاه.

---

(١) أي: استكبارًا.

(٢) كذا في الأصل، ولعل الصواب: (وإذ كان..).

• إن بَلَغه أن أحدًا من العلماء أخطأ، وأصاب هو؛ فَرِحَ بخطأ غيره، وكان حُكمُه أن يسُوءَه ذلك.

• إن ماتَ أحدٌ من العلماءِ سرَّه موتُه ليحتاجَ الناسُ إلى عِلمه.

• إن سُئل عما لا يعلم؛ أَنِفَ أن يقول: (لا أعلم)، حتى يتكلَّفَ ما لا يَسَعُه في الجواب.

• إن عَلِمَ أن غيرَه أنفعُ للمسلمين منه كَرِهَ حياتَه، ولم يُرشدِ الناس إليه.

• إن عَلِمَ أنه قال قولًا فتُوبع عليه، وصارت له به رُتبةٌ عند من جَهِله، ثم عَلِمَ أنه أخطأ أَنِفَ أن يرجِعَ عن خطئِه فيثبُت.

• ينصرُ الخطأ لئلا [٢٧/أ] تسقط رُتبتُه عند المخلوقين.

• يتواضعُ بعِلمه للملوك، وأبناء الدنيا؛ لينالَ حظَّه منهم بتأويل يُقيمه.

• ويتكبَّر على من لا دنيا له من المستورين والفقراء، فيَحرِمُهم علمه بتأويل يُقيمه.

• يَعدُّ نفسَه في العلماء، وأعمالُه أعمالُ السُّفهاء.

• قد فَتَنه حبُّ الدنيا، والثناءُ، والشرفُ، والمنزلةُ عند أهل الدنيا(١).

• يتجمَّلُ بالعلم كما يتجمَّل بالحُلةِ الحسناءُ للدنيا، ولا يُجَمِّل علمَه بالعمل به.

---

(١) في «طبقات الحنابلة» (١/ ٢٧) قال الخلال: أخبرنا عبد الله بن أحمد، حدثني أبي، قال: سمعت سفيان [يعني: ابن عيينة] يقول: ما ازداد رجل علمًا فازداد من الدنيا قربًا إلَّا ازداد من الله بُعدًا.

قال محمد بن الحسين:

من تدبَّر هذه الخِصال، فعرَفَ أن فيه بعضَ ما ذكرنا، وجبَ عليه أن يستحيي من الله، وأن يُسرِعَ الرجوعَ إلى الحقِّ.

وسأذكر من الآثار بعض ما ذكرتُ؛ ليتأدَّبَ به العالمُ إن شاء الله.

• **فأما قولنا:**

(يتجمَّلُ بالعلم، ولا يُجمِّلُ العلم بالعمل).

١٠٧ ـ حدثنا أبو بكر، ثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، حدثنا الحسين بن الحسن المروزي، ثنا ابن المبارك، أنبا حَريز بن عثمان، عن حبيب بن عُبيد، قال: تعلموا العلم، واعْقِلوه، وانتفِعوا به، ولا تُعلِّموه لتُجمَّلوا به، فإنه يوشك إن طال بك العُمر أن تتجمَّل بالعلم كما يتجمَّل الرجلُ بثوبه[1].

١٠٨ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، ثنا زهير بن محمد، أنبأ علي بن قادم، ثنا سفيان، عن ليث، قال: قال طاووس: ما تعلَّمتَ [١٧/ب] فتعَلَّم لنفسِك، فإن الأمانةَ والصدق قد ذهبا من الناس[2].

---

(١) في «مسند الدارمي» (٣٩٩) عن حبيب بن عُبيد، قال: كان يقال: تعلموا العلم وانتفعوا به، ولا تعلموه لتجمَّلوا به، فإنه يوشك إن طال بكم عُمُرٌ أن يَتجمَّلَ ذو العلم بعلمه، كما يَتجمَّل ذو البِزَّة ببزَّته.
ـ وفي «جامع بيان العلم» (١١٥٧) عن سفيان الثوري، قال: زينوا العلم ولا تزينوا به.
وفي لفظ: زينوا الحديث بأنفسكم ولا تزينوا بالحديث.
وفي لفظ: زين علمك بنفسك، ولا تزين نفسك بعلمك.

(٢) في «السير» (٨/ ٦٦) قال ابن وهب: سمعت مالكًا يقول: ما تعلمت العلم إلَّا لنفسي، وما تعلمت ليحتاج الناس إليَّ، وكذلك كان الناس.
ـ وفي «جامع ابن عبد الحكم» (٨٤) قال مالك: ولقد أدركت رجالًا يقولون: ما طلبنا هذا العلم حين طلبنا لنتحمل أمور الناس، وما طلبناه إلَّا لأنفسنا.
=

۞ قال محمد بن الحسين:

• **وأما من كان يكره أن يُفتي إذا علم أن غيرَه يكفيه**[١]:

١٠٩ ـ فحدثنا جعفر بن محمد الصندلي، ثنا الحسين بن محمد الزعفراني، ثنا شَبَابة بن سَوَّار، ثنا شُعبة، عن عطاء بن السائب، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، قال: أدركت عشرين ومئة من أصحاب النبي ﷺ من الأنصار، إذا سُئل أحدُهم عن الشيء أحبَّ أن يَكفيَه صاحبُه[٢].

١١٠ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا جعفر ـ أيضًا ـ، ثنا محمد بن المثنى، قال: سمعت بِشر بن الحارث يقول: سمعت المُعافى بن عمران يَذكرُ عن سفيان،

= ـ وفي «جامع بيان العلم» (١١٥٤) قال مِسعر: من أراد الحديث للناس فليجتهد؛ فإن بلاءهم شديد، ومن أراد لنفسه فقد اكتفى. وكان شعبة حاضرًا، فقال: هذا والله ينبغي أن يُكتب.

ـ وفيه (١١٥٦) عن إبراهيم التيمي، قال: من طلب العلم لله آتاه الله منه ما يكفيه.

ـ وفي لفظ (١٢٧٦) قال: من تعلم علمًا يريد به وجه الله والدار الآخرة آتاه الله من العلم ما يحتاج إليه.

ـ وفيه (٨٨٥) قال مالك بن دينار: من طلب العلم لنفسه فقليل العلم يكفيه، ومن طلبه للناس فحوائج الناس كثيرة.

(١) قال ابن القيم رحمه الله في «إعلام الموقعين» (١/ ٧٠): كان السلف من الصحابة والتابعين يكرهون التَّسرُّعَ في الفتوى، ويودُّ أحدهم أن يكفيه إياها غيرُه. فإذا رأى أنها قد تعيَّنت عليه بَذَلَ اجتهادَه في معرفة حكمها من الكتاب والسُّنة، أو قول الخلفاء الراشدين، ثم أفتى. اهـ.

وانظر: «جامع بيان العلم» (٢/ ١١٢٠) (باب تدافع الفتوى وذم من سارع إليها).

(٢) في «مسند الدارمي» (١٣٨) عن داود، قال: سألت الشعبي، كيف كنتم تصنعون إذا سئلتم؟

قال: على الخبير وقعت، كان إذا سُئل الرجل قال لصاحبه: أفتهم، فلا يزال حتى يرجع إلى الأول.

قال: أدركتُ الفقهاءَ وهم يكرهون أن يُجيبوا في المسائل والفُتيا، ولا يُفتوا حتى لا يجدوا بُدًّا من أن يُفتوا.

وقال المُعافى: سألت سفيان، فقال: أدركتُ الناسَ ممن أدركتُ من العلماء والفقهاء وهم يترادُّون المسائل، يكرهون أن يُجيبوا فيها، فإذا أُعْفوا منها؛ كان ذلك أحبَّ إليهم(١).

١١١ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو العباس أحمد بن سهل الأشُناني، ثنا الحسن بن الأسود العِجلي، ثنا يحيى بن آدم، ثنا حماد بن شعيب، عن حجاج، عن عُمير بن سعيد، قال: سألت علقمة عن مسألة، فقال: ائتِ عَبيدة فَسَلْهُ، [٢٨/أ] فأتيتُ عَبيدةَ، فقال: ائتِ علقمة، فقلت: علقمة أرسلني إليك، فقال: ائت مسروقًا فَسَلْهُ، فأتيت مسروقًا، فسألته، فقال: ائت علقمة فَسَلْهُ، فقلت: علقمة أرسلني إلى عَبيدة، وعَبيدة أرسلني إليك، فقال: ائتِ عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، فأتيت عبد الرحمٰن بن أبي ليلى فسألتُه، فكرهه، ثم رَجعتُ إلى علقمة فأخبرته، قال: كان يقال: أَجرَأُ القوم على الفُتيا أدناهم علمًا(٢).

---

(١) رواه ابن الجوزي في «تعظيم الفتيا» (١٣) من طريق المصنف.
قلت: سفيان هو الثوري وهو يقول هذا الكلام في القرن الثاني من الهجرة فقد توفي سنة (١٦١هـ) رحمه الله.

(٢) رواه ابن الجوزي في «تعظيم الفتيا» (١٢) من طريق المصنف.
ـ وفيه أيضًا (١٥) عن سفيان بن عيينة، قال: أعلم الناس بالفتوى أسكتهم فيها، وأجهل الناس بالفتوى أنطقهم فيها.
ـ وفيه (١٦) عن عطاء بن السائب، قال: أدركت أقوامًا إن كان أحدهم ليسأل عن الشيء فيتكلم وإنه ليرعد.
ـ قال ابن القيم رحمه الله في «إعلام الموقعين» (١/ ٧٢):
قال سحنون بن سعيد: أَجْسَرُ الناس على الفتيا أقلُّهم علمًا، يكون عند الرجل البابُ الواحد من العلم يظنُّ أن الحق كله فيه.
=

١١٢ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا جعفر بن محمد الصَّندلي، أنبا محمد بن المثنى، قال: سمعت بشرًا قال: قال سُفيان: من أحبَّ أن يُسألَ؛ فليس بأهلٍ أن يُسأل[1].

= قلت (ابن القيم): الجرأة على الفُتيا تكون من قِلَّة العلم ومن غَزَارته وسَعَته، فإذا قلَّ علمُه أفتى عن كل ما يُسأل عنه بغير علم، وإذا اتسع علمه اتَّسعت فُتْياه. ولهذا كان ابن عباس ﵄ من أوْسَع الصحابة فُتيا، وقد تقدم أن فتاواه جُمِعَتْ عشرين سِفرًا. وكان سعيد بن المسيب أيضًا واسعَ الفتيا، وكانوا يسمونه «الجريء»، كما ذكر ابن وهب عن محمد بن سُليمان المُرادي، عن أبي إسحاق، قال: كنت أرى الرجلَ في ذلك الزمان وإنه لَيَدخُل يَسأل عن الشيء، فيدفعه الناس من مجلس إلى مجلس، حتى يُدْفَع إلى مجلس سعيد بن المسيب كراهيةً للفُتيا، قال: وكانوا يدعونه سعيد بن المسيب الجريء.

وقال سحنون: إني لأحفظ مسائل منها ما فيه ثمانية أقوال من ثمانية أئمة من العلماء، فكيف ينبغي أن أعجَلَ بالجواب حتى أتخيَّر؟ فَلِمَ أُلام على حبس الجواب؟ . اهـ.

ـ وفيه (١٩) عن أبي بكر الأثرم، قال: سمعت أبا عبد الله [أحمد بن حنبل] يقول: من عرض نفسه للفتيا فقد عرضها لأمر عظيم إلَّا أنه قد تجيء الضرورة.

قال الحسن: إن تركناهم وكلناهم إلى عي شديد، فإنما تكلم القوم على هذا، كان قوم يرون أنهم أكثر من غيرهم فتكلموا.

قيل لأبي عبد الله: فأيما أفضل، الكلام أو الإمساك؟

قال: الإمساك أحب إليَّ لا شكَّ، الإمساك أسلم.

قيل له: فإذا كانت الضرورة؟ فجعل يقول: الضرورة، الضرورة.

(١) في «مسند الدارمي» (١٧٨) عن محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، قال: قال حذيفة ﵁: إنما يفتي الناس أحد ثلاثة: رجل عَلِمَ ناسخ القرآن من منسوخه.

قالوا: ومن ذاك؟ قال: عمر بن الخطاب ﵁.

قال: وأمير لا يجد بُدًّا، أو أحمق مُتكلِّف.

ثم قال محمد: فلست بواحد من هذين، وأرجو أن لا أكون الثالث.

١١٣ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو بكر عبد الله بن عبد الحميد الواسطي، ثنا زُهير بن محمد، ثنا سعيد بن سُليمان، ثنا محمد بن طلحة بن مُصرّف، عن أبي حمزة قال: قال لي إبراهيم[(١)]: واللهِ يا أبا حمزة، لقد تكلَّمتُ، ولو أجد بُدًّا ما تكلَّمتُ، وإن زمانًا أكون فيه فقيهَ أهلِ الكوفة لزمانُ سوء.

• وأما مَن كان إذا سُئِل عن الأمر سأل: هل كان؟

فإن قيل: كان، أفتى فيه، وإن قيل: لم يكُن؛ لم يُفتِ فيه.

كل ذلك إشفاقًا من الفُتيا.

١١٤ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو شُعيب عبد الله بن الحسن الحَرَّاني، ثنا داود بن عَمرو، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزِّناد، عن أبيه، عن خارجة بن زيد [٢٨/ب] بن ثابت، قال: إذا سُئِل [زيد بن ثابت رضي الله عنه][(٢)] عن شيءٍ، قال: هل وقع؟

فإن قالوا له: لم يقع؛ لم يُخبرهم.

وإن قالوا: قد وقع؛ أخبرهم.

---

(١) وهو النخعي توفي سنة (٩٦هـ) رحمه الله. جاء في «السير» (٤/ ٥٢٠): الإمام، الحافظ، فقيه العراق، أبو عمران.. كان مُفتي أهل الكوفة هو والشعبي في زمانهما، وكان رجلًا صالحًا، فقيهًا، متوقيًا، قليل التكلف، وهو مختف من الحجاج.

قال سعيد بن جبير: أتستفتوني وفيكم إبراهيم؟!

قال أحمد بن حنبل: كان إبراهيم ذكيًا، حافظًا، صاحب سُنة.

(٢) ما بين [ ] من «الإبانة الكبرى» (٣٤٢)، و«جامع بيان العلم» لابن عبد البر (٢٠٥٨).

ـ ورواه ابن أبي خيثمة في «العلم» (٧٦) عن موسى بن علي، عن أبيه، قال: كان زيد بن ثابت إذا سأله رجل عن شيء، قال: آلله لكان هذا؟ فإن قال: نعم. تكلم فيه، وإلَّا لم يتكلم.

وهذه الآثار عن زيد بن ثابت رضي الله عنه ثابتة.

١١٥ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو بكر عبد الله بن عبد الحميد الواسطي، ثنا زهير، ثنا أبو نُعيم، ثنا موسى بن عُلَيّ، قال: سمعت أبي، قال: كان الرجل يأتي زيد بن ثابت رضي الله عنه فيسأله عن الأمر، فيقول: آلله لنزلَ هذا؟ فإن قال: واللهِ لقد نزل هذا؛ أفتاه، وإن لم يحلف تركه.

١١٦ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا ابن عبد الحميد الواسطي ـ أيضًا ـ، ثنا زهير، ثنا سريج بن النعمان، ثنا أبو عَوانة، عن فِراس، عن عامر، عن مسروق، قال: كنتُ أمشي مع أُبي بن كعب رضي الله عنه، فقال له رجلٌ: يا عمَّاه، كذا وكذا.

فقال له: يا ابن أخي، أكان هذا؟

قال: لا.

قال: فاعفِنا حتى يكون[1].

١١٧ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا ابن عبد الحميد، ثنا زُهير، أنبا منصور بن سُقَير[2]، ثنا حماد بن زيد، ثنا الصَّلت بن راشد، قال: سألت طاووسًا عن شيء، فانتهرني، وقال: أكان هذا؟

قلت: نعم.

قال: آلله؟

قلت: آلله.

قال: أصحابنا أخبرونا عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه قال: أيها الناس، لا تَعجلوا بالبلاءِ قبل نُزوله، فيذهبَ بكم ههنا وههنا، فإنكم إن

---

(١) وفي «العلم» لابن أبي خيثمة (٧٧) عن مسروق، قال: سألت أُبي بن كعب رضي الله عنه عن شيء، فقال: أكان بعدُ؟ قلت: لا. قال: فأجِمَّنا حتى يكون، فإذا كان؛ اجتهدنا لك رأينا.

(٢) في «تهذيب الكمال» (٢٨/ ٥٣٣): منصور بن شقير، ويقال: ابن سقير.

لم تَعجلوا بالبلاء قبل نزولِه؛ لم[١] ينفكَّ المسلمون أن يكون فيهم مَن إذا سُئِل سُدِّد، أو قال وُفِّق[٢] [٢٩/أ].

---

(١) في الأصل: (ولم).

(٢) وفي «مسند الدارمي» (١٢٣) عن حماد بن يزيد المنقري، حدثني أبي، قال: جاء رجل يومًا إلى ابن عمر رضي الله عنهما، فسأله عن شيءٍ لا أدري ما هو، فقال له: ابن عمر: لا تسأل عما لم يكن، فإني سمعت عمر بن الخطاب رضوان الله عليه يلعن من سأل عما لم يكن.

ـ وفي «جامع بيان العلم» (٢٠٦٦) قال ابن وهب: أخبرني ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب: أن عبد الملك بن مروان سأل ابن شهاب [الزهري]، فقال له ابن شهاب: أكان هذا يا أمير المؤمنين؟ قال: لا. قال: فدعه، فإنه إذا كان أتى الله عز وجل له بفرج.

ـ قال ابن القيم رحمه الله في «إعلام الموقعين» (٥/ ١١٣): إذا سأل المستفتي عن مسألة لم تقع فهل تُستحبُّ إجابته، أو تكره، أو يخيَّر؟ فيه ثلاثة أقوال. وقد حُكي عن كثير من السلف أنه كان لا يتكلم فيما لم يقع، وكان بعض السلف إذا سأله الرجل عن مسألة، قال: هل كان ذلك؟ فإن قال: نعم، تكلَّف له الجواب، وإلَّا قال: دعنا في عافية.

وقال الإمام أحمد لبعض أصحابه: إياك أن تتكلم في مسألة ليس لك فيها إمام.

والحق: التفصيل؛ فإن كان في المسألة نصٌّ من كتاب الله، أو سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو أثر عن الصحابة رضي الله عنهم لم يُكره الكلام فيها، وإن لم يكن فيها نصٌّ، ولا أثر، فإن كانت بعيدة الوقوع أو مقدَّرة لا تقع لم يُستحبَّ له الكلام فيها.

وإن كان وقوعها غير نادر ولا مُستبعد، وغرضُ السائل الإحاطة بعلمها ليكون منها على بصيرة إذا وقعت: استحب له الجواب بما يعلم، لا سيما إن كان السائل يتفقَّه بذلك ويعتبر بها نظائرها، ويفرِّع عليها، فحيث كانت مصلحة الجواب راجحةً كان هو الأولى، والله أعلم. اهـ.

ـ قال ابن رجب رحمه الله في «جامع العلوم والحكم» (١/ ٢٥٠): قال الميموني: سمعت أبا عبد الله ـ يعني: أحمد ـ يسأل عن مسألة، فقال: وقعت =

. . . .

= هذه المسألة؟ بليتم بها بعد؟ وقد انقسم الناس في هذا الباب أقسامًا: فمن أتباع أهل الحديث من سدَّ باب المسائل حتى قل فقهه وعلمه بحدود ما أنزل الله على رسوله، وصار حامل فقهٍ غير فقيه. ومن فقهاء أهل الرأي من توسَّع في توليد المسائل قبل وقوعها، ما يقع في العادة منها وما لا يقع، واشتغلوا بتكلّف الجواب عن ذلك، وكثرة الخصومات فيه، والجدال عليه حتى يتولد من ذلك افتراق القلوب، ويستقرّ فيها بسببه الأهواء والشحناء والعداوة والبغضاء، ويقترن ذلك كثيرًا بنية المغالبة، وطلب العلو والمباهاة، وصرف وجوه الناس، وهذا مما ذمّه العلماء الربانيون، ودلت السُّنة على قُبحه وتحريمه. وأما فقهاء أهل الحديث العاملون به، فإن معظم همهم البحث عن معاني كتاب الله ﷻ، وما يُفسِّره من السنن الصحيحة، وكلام الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وعن سُنة رسول الله ﷺ، ومعرفة صحيحها وسقيمها، ثم التفقه فيها وتفهمها، والوقوف على معانيها، ثم معرفة كلام الصحابة والتابعين لهم بإحسان في أنواع العلوم من التفسير والحديث، ومسائل الحلال والحرام، وأصول السنة والزهد والرقائق وغير ذلك، وهذا هو طريقة الإمام أحمد ومن وافقه من علماء الحديث الربانيين، وفي معرفة هذا شُغل شاغل عن التشاغل بما أُحدث من الرأي ما لا ينتفع به، ولا يقع، وإنما يورث التجادل فيه كثرة الخصومات والجدال، وكثرة القيل والقال.

وكان الإمام أحمد كثيرًا إذا سُئل عن شيءٍ من المسائل المتولدات التي لا تقع يقول: دعونا من هذه المسائل المحدثة... ومن سلك طريقة طلب العلم على ما ذكرناه، تمكَّن من فهم جواب الحوادث الواقعة غالبًا؛ لأن أصولها توجد في تلك الأصول المُشار إليها، ولا بُدَّ أن يكون سلوك هذا الطريق خلف أئمة أهله المجمع على هدايتهم ودرايتهم كالشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عُبيد، ومن سلك مسلكهم، فإن من ادعى سلوك هذا الطريق على غير طريقهم، وقع في مفاوز ومهالك، وأخذ بما لا يجوز الأخذ به، وترك ما يجب العمل به.

وملاك الأمر كله أن يقصد بذلك وجه الله، والتقرُّب إليه بمعرفة ما أنزل على رسوله، وسلوك طريقه، والعمل بذلك، ودعاء الخلق إليه، ومن كان كذلك وفقَّه الله وسدَّده، وألهمه رشده، وعلَّمه ما لم يكن يعلم، وكان من =

١١٨ ـ قال محمد بن الحسين:

• وأمَّا ما ذكرنا في الأغلُوطات[(١)]، وتعقيد المسائل مما ينبغي للعالم أن يُنَزِّه نفسه عن البحث عنها مما لم يكن، ولعلَّها لا تكون أبدًا فيُشغلوا نفوسهم بالنظر والجدل والمِراء فيها حتى يشتغلوا بها عما هو أولى بهم، ويغالطَ بعضُهم بعضًا، ويطلبَ بعضهم زللَ بعض، ويسألَ بعضهم بعضًا.

هذا كله مكروهٌ مَنهيٌّ عنه، لا يعود على من أراد هذا منفعةٌ في دينه، وليس هذا طريقَ من تقدَّم من السلف الصالح، ما كان يطلب بعضهم غلطَ بعضٍ، ولا مرادُهم أن يُخطِّئ بعضُهم بعضًا، بل كانوا علماء عقلاءَ، يتكلَّمون في العلم مُناصحةً، قد نفعهم الله بالعلم[(٢)].

١١٩ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا الفريابي، ثنا قُتيبة بن سعيد، ثنا سُفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن أعظمَ المسلمين في المسلمين جُرمًا: رجلٌ سأل عن أمرٍ لم يُحرَّم،**

= العلماء الممدوحين في الكتاب في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر: ٢٨]، ومن الراسخين في العلم.اهـ.

(١) سيأتي تفسيرها قريبًا.

(٢) عقد ابن بطة رحمه الله في «الإبانة الكبرى» بابًا في هذه المسألة، فقال: (٨/ باب ترك السؤال عما لا يعني، والبحث والتنقير عما لا يضرُّ جهله، والتحذير من قوم يتعمقون في المسائل، ويتعمدون إدخال الشكوك على المسلمين). ثم قال رحمه الله: (اعلموا ـ إخواني ـ أني فكَّرت في السَّبب الذي أخرج أقوامًا من السُّنة والجماعة، واضطرَّهم إلى البدعة والشناعة، وفَتَح باب البلية على أفئدتهم، وحَجَبَ نورَ الحقِّ عن بصيرتهم، فوجدت ذلك من وجهين:
أحدهما: البحث والتنقير، وكثرة السُّؤال عما لا يغني، ولا يضرُّ العاقلَ جهلُه، ولا ينفعُ المؤمن فهمه.
والآخرُ: مُجالسةُ من لا تؤمنُ فتنته، وتُفسِد القلوبَ صحبتُه).اهـ.

فحُرِّمَ من أجلِ مسألته»[1].

١٢٠ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي أبو عبد الله، ثنا أبو طالب عبد الجبار بن عاصم، ثنا عبيد الله بن عَمرو، عن عبد الملك بن عُمير، عن وَرَّادٍ مولى المغيرة بن شعبة، عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه: أن رسول الله [٢٩/ب] صلى الله عليه وسلم نهى عن قيلَ وقالَ، وكثرةِ السُّؤال[2].

---

(١) رواه أحمد (١٥٢٠)، والبخاري (٧٢٨٩)، ومسلم (٢٣٥٨).

ـ قال البغوي رحمه الله في «شرح السُّنة» (١/ ٣١٠): (المسألة) وجهان:

أحدهما: ما كان على وجه التبين والتعلم فيما يحتاج إليه من أمر الدين، فهو جائز مأمور به، قال الله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [النحل].

والوجه الآخر: ما كان على وجه التكلُّف، فهو مكروه، فسكوت صاحب الشرع عن الجواب في مثل هذا زجر وردع للسائل، فإذا وقع الجواب، كان عقوبة وتغليظًا.

والمراد من الحديث هذا النوع من السؤال، وقد شدَّد بنو إسرائيل على أنفسهم بالسؤال عن وصف البقرة مع وقوع الغُنية عنه بالبيان المتقدم، فشدَّد الله عليهم. اهـ.

(٢) رواه أحمد (١٨١٤٧)، والبخاري (١٤٧٧ و٧٢٩٢)، ومسلم (٥٩٣).

ـ قال البغوي رحمه الله في «شرح السُّنة» (١/ ٢٠٣): قيل في قوله: «قيل وقال»، وجهان:

أحدهما: حكاية أقاويل الناس وأحاديثهم والبحث عنها، فيقول: قال فلان كذا، وقيل لفلان كذا، وهو من باب التجسس المنهي عنه.

وقيل: هو فيما يرجع إلى أمرِ الدِّين، وذكر ما وقع فيه من الاختلاف، يقول: قال فلان كذا، وقال فلان كذا، من غير ثبت ويقين لكي يُقلد ما سمعه، ولا يحتاط لموضع اختياره من تلك الأقاويل.

وقوله: «وكثرة السُّؤال»: فإنها مسألة الناس أموالهم بالشَّرهِ، وترك الاقتصار فيه على قدر الحاجة. وقد يكون من السُّؤال عن الأمور، وكثرة البحث عنها، كما قال الله تعالى: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ =

١٢١ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا جعفر بن محمد الصَّندلي، ثنا أحمد بن منصور الرَّمادي، ثنا أبو النضر ـ يعني: الدمشقي ـ، ثنا يزيد بن ربيعة، قال: سمعت أبا الأشعث، يُحدِّث عن ثَوبان رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «سيكون أقوامٌ من أُمَّتي يَتغلَّطون فقهاءَهم بعِضَلِ[1] المسائل، أولئك شِرارُ أُمَّتي»[2].

١٢٢ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا جعفر الصندلي، ثنا الحسن بن محمد الزعفراني، ثنا علي بن بحر القطان، ثنا عيسى بن يونس، ثنا الأوزاعي، عن عبد الله بن سعد، عن الصُّنابحي، عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ نهى عن الأُغْلوطات[3].

قال عيسى: و(الأُغْلوطات): ما لا يحتاج إليه من: كيف، وكيف؟[4].

= [المائدة: ١٠٤]، وقد يكون من المتشابه الذي أُمر بالإيمان بظاهره في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ﴾ [آل عمران: ٧]. اهـ.

(١) في «الصحاح» (٥/ ١٧١٦): أعْضَلَني فلانٌ، أي: أعياني أمره. وقد أعْضَلَ الأمر، أي: اشتدَّ واستغلق. وأمرٌ مُعضل: لا يُهتدى لوجهه. اهـ.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٤٣١)، وابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٣٢٣)، ولفظه: «سيكون أقوامٌ يَتغلَّطون فقهاءهم بصعاب المسائل..».

وفي إسناده: يزيد بن ربيعة، وهو متروك. انظر «الميزان» (٤/ ٤٢٢).

ـ قال المصنف رحمه الله في «الشريعة» (١٨٠): وقد كان العلماء قديمًا وحديثًا يكرهون عضل المسائل، ويردونها، ويأمرون بالسؤال عما يعني؛ خوفًا من المراء والجدال الذي نهوا عنه. اهـ.

(٣) رواه أحمد (٢٣٦٨٧)، وأبو داود (٣٦٥٦). وفي إسناده: عبد الله بن سعد البجلي، قال أبو حاتم الرازي: مجهول. «الجرح والتعديل» (٥/ ٦٤).

(٤) وفسَّرها الأوزاعي رحمه الله: بشِداد المسائل وصعابها. «الإبانة الكبرى» (٣٢٢).

ـ وفي «جامع بيان العلم» (٢٠٨٣)، و«جامع العلوم والحكم» (١/ ٢٤٧) قال الأوزاعي رحمه الله: إن الله إذا أراد أن يحرم عبده بركة العلم، ألقى على لسانه المغاليط، فلقد رأيتهم أقل الناس علمًا. =

١٢٣ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو جعفر محمد[(١)] بن محمد البَرْذعي في المسجد الحرام، ثنا يونس بن عبد الأعلى، ثنا عبد الله بن وهب، أنبا مسلمة بن علي، عن صالح، عن الحسن، قال: إن شِرار عباد الله: قومٌ يُحبُّونَ شِرارَ المسائل، يُعْمُون بها عباد الله.

١٢٤ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا جعفر بن محمد الصَّندلي، أنبا الزعفراني، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، عن عمران بن حُدَير، عن رُفيع أبي كثير[(٢)]، قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه يومًا: سلوني عما شئتم؟

فقال ابن الكوَّاء: ما السَّوادُ في القمر؟ [٣٠/أ]

قال: قاتلك الله! ألا سألت عما ينفعُك في دنياك وآخرتِك؟ ذاك مَحوُ آيةِ الليل[(٣)].

= ـ وفيه (٢٠٩٩) عن يحيى بن أيوب قال: بلغني أن أهل العلم كانوا يقولون: إذا أراد الله ألَّا يُعلِّمَ عبدَه خيرًا شغله بالأغاليط.

(١) في الأصل: (أحمد)، والصواب ما أثبته وقد تقدم التنبيه عليه برقم (٩٠).

(٢) في الأصل: (ربيع بن كثير)، والصواب ما أثبته كما في «التاريخ الكبير» (٩/ ٨٩)، و«الإبانة الكبرى» (٣٥٩).

(٣) رواه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٣٥٩)، وقال: وفيه زيادة من طريق أُخرى: قال: أخبرنا عن قوله: ﴿وَالذَّارِيَاتِ ذَرْوًا ۝١﴾، قال: ثكلتك أُمُّك، سل تَفقُّهًا، ولا تسل تعنُّتًا عما لا يعنيك، ودع ما لا يعنيك.. وذكر الأثر.

قال: وهكذا كان العلماء والعقلاء إذا سُئلوا عما لا ينفع السائل علمه، ولا يضرُّه جهله.

ورُبما كان الجواب أيضًا مما لا يضبطه السائل، ولا يبلغه فهمه؛ منعوه الجواب، ورُبَّما زجروه وعنَّفوه.

قال ابن شُبرمة: من المسائل مسائل لا يجوز للسائل أن يسأل عنها، ولا للمسئول أن يُجيب عنها.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: من أفتى الناس في كلِّ ما يستفتونه فهو مجنون. =

١٢٥ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا جعفر بن محمد الصندلي، ثنا الفضل بن زياد، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل رحمه الله يقول لرجل ألحَّ عليه في تعقيد المسائل، فقال أحمد: تسأل عن عبدٍ بين رجلين؟! سل عن الصلاة والزكاة شيئًا تنتفعُ به، ونحو هذا، ما تقول في صائم احتلم؟

فقال الرجل: لا أدري.

فقال أبو عبد الله: تترك ما تنتفع به، وتسأل عن عبدٍ بين رجلين؟!

ثم حدثنا، عن رَوْح، عن أشعث، عن الحسن في صائم احتلم: لا شيء عليه.

= وقال ابن مسعود رضي الله عنه ـ أيضًا ـ: إذا أراد الله بعبدٍ خيرًا سدَدَّه، وجعل سؤاله عما يعنيه، وعلَّمه فيما ينفعه. وقال: إياكم والتنطع، والتَّعمُّق، وعليكم بالعتيق.

وقال أبو يوسف: العلمُ بالكلامِ هو الجهل، والجهل بالكلام هو العلم.

وقال زيد بن علي لابنه: يا بُني، اطلب ما يعنيك بترك ما لا يعنيك، فإن في تركك ما لا يعنيك دركًا لما يعنيك، واعلم أنك تقدم على ما قدمت، ولست تقدم على ما أخَّرت، فآثر ما تلقاه غدًا على ما لا تراه أبدًا.

وقال يحيى بن معاذ الرازي: إن ربنا تعالى أبدى شيئًا، وأخفى أشياء، وإن المحفوظين بولاية الإيمان حفظوا ما أبدى، وتركوا ما أخفى، وذهب آخرون يطلبون علم ما أخفى، فهتكوا، فهلكوا، فأدَّاهم الترك لأمره إلى حدود الضلال، فكانوا زائغين...

وقال طاووس: إني لأرحم الذين يسألون عما لم يكن مما أسمع منهم.

وقال الشعبي: لو أدرك هؤلاء الأرائيون النبي ﷺ لنزل القرآن كله: يسألونك، يسألونك.

فالعجب يا إخواني ـ رحمكم الله ـ لقوم حيارى تاهت عقولهم عن طرقات الهدى، فذهبت تندّ محاضره في أودية الرَّدى، تركوا ما قد بينه الله ﷻ في وحيه، وافترضه على خلقه، وتعبَّدهم بطلبه، وأمرهم بالنظر، والعمل به، وأقبلوا على ما لم يجدوه في كتاب ناطقٍ، ولا تقدَّمهم فيه سلف سابق، فشغلوا به، وفرغوا له آراءهم، وجعلوه دينًا يدعون إليه، ويعادون من خالفهم عليه. اهـ.

وحدثنا عن رَوح، عن حبيب بن أبي حبيب، عن عَمرو بن هَرِم، عن جابر بن زيد في صائم احتلم؟

قال: لا شيء عليه؛ ولكن يُعَجِّل الغُسل[١].

قال محمد بن الحسين:

فلو أدَّب العلماءُ أنفسَهم وغيرَهم بمثل هذه الأخلاقِ التي كان عليها مَن مضى من أئمة المسلمين انتفعوا بها، وانتفع بهم غيرُهم، وبارك الله لهم في قليل علمِهم، وصاروا أئمةً يُهتدى بهم.

• **وأمَّا الحُجَّةُ للعالم يُسأل عن الشيء لا يعلمه، فلا يستنكفُ أن يقول: (لا أعلم)، إذا كان لا يعلم.**

١٢٦ ـ وهذا طريق أئمة المسلمين من الصحابة، ومَن بعدهم مِن أئمة المسلمين، اتَّبعوا في ذلك نبيهم ﷺ؛ [٣٠/ب] لأنه كان إذا سُئِل عن الشيء مما لم يتقدَّم له فيه عِلمُ الوحي من الله عَزَّوَجَلَّ فيقول: (لا أدري).

وهكذا يجب على كل من سُئِل عن شيء لم[٢] يتقدَّم فيه العلم أن يقول: (الله أعلم به)، و(لا علمَ لي به)، ولا يتكلَّف ما لا يعلمه، فهو أَعْذرُ له عند الله، وعند ذوي الألباب.

١٢٧ ـ **أخبرنا** أبو بكر، ثنا الفريابي، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير بن عبد الحميد، عن عطاء بن السائب، عن مُحارب بن دِثار، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

---

(١) قال الكوسج رحمه الله في «مسائله» (٣٣٠٩) قلت لأحمد بن حنبل: من قال: تذاكر العلم بعض ليلة أحب إليَّ من إحيائها؟
قال: العلم الذي ينتفع به الناس في أمر دينهم.
قلت: في الوضوء والصلاة والصوم والحج والطلاق، ونحو هذا؟
قال: نعم. قال إسحاق [بن راهويه]: كما قال.

(٢) في الأصل: (لا).

جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أي البِقاع خير؟

قال: «لا أدري»، أو سكت.

قال: فأيُّ البقاع شرٌّ؟

قال: «لا أدري»، أو سكت.

فأتاه جبريل عليه السلام فسأله، فقال: «لا أدري».

فقال: «سل ربَّك، قال: ما أسألُه عن شيءٍ»، وانتفض انتفاضة كاد يُصْعَقُ منها محمد ﷺ، قال: فلما صَعِدَ جبريلُ عليه السلام، قال الله تعالى: «سألكَ محمدٌ عن أيِّ البقاعِ خيرٌ؟ قلتَ: لا أدري، وسألكَ عن أيِّ البقاع شرٌّ؟ قلت: لا أدري، قال: فخبِّره: أن خيرَ البِقاعِ المساجدُ، وشرَّ البقاعِ الأسواقُ»[(١)].

١٢٨ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو أحمد هارون[(٢)] بن يوسف التاجر، ثنا ابن أبي عُمر، ثنا سفيان، عن عطاء بن السائب، عن زاذان أبي مَيسَرة، قال: خرج علينا علي بن أبي [٣١/أ] طالب رضي الله عنه يومًا وهو يمسح بطنه، وهو يقول: يا بَردَها على الكَبِدِ، سُئلتُ عما لا أعلم، فقلتُ: لا أعلم، والله أعلم[(٣)].

---

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (١٣٧٩٨)، وابن حبان (١٥٩٩)، والحاكم (١/ ٩٠).
وفي إسناده: عطاء بن السائب اختلط، ورواية جرير بن عبد الحميد عنه بعد الاختلاط كما قال ابن معين في «تاريخه» (١٤٦٥).
وفي «صحيح مسلم» (٢٨٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ، قال: «**أحبُّ البلاد إلى الله مساجدها، وأبغض البلاد إلى الله أسواقها**».

(٢) في الأصل: (أحمد بن هارون). والصواب ما أثبته كما في (ب)، وقد تقدم على الصواب (٢٢).

(٣) هذا الأثر له طرق كثيرة عن علي رضي الله عنه، وهو أثر صحيح عنه.

١٢٩ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا [أبو] أحمد ـ أيضًا ـ، ثنا ابن أبي عُمر، ثنا سُفيان، عن الأعمش، عن مسلم، عن مَسروق، قال: قال عبد الله رضي الله عنه: أيها الناسُ، من عَلِمَ منكم عِلمًا فليقُل به، ومن لم يَعلم فيقول: (لا أعلم، والله أعلم). فإن من عِلم المرء أن يقول لما لا يعلم: (الله أعلم)، وقد قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ ﴿٨٦﴾﴾ [طه][1].

١٣٠ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو محمد يحيى بن صاعد، ثنا الحسين بن الحسن المَروزي، ثنا ابن المبارك، ثنا محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سُئِلَ عن أمرٍ لا يعلمه، فقال: لا أعلمه.

١٣١ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا جعفر الصَّندلي، ثنا أحمد بن منصور الرمادي، ثنا مُحاضِر، عن الأعمش، عن عطية، قال: جاء رجلٌ إلى ابن عمر رضي الله عنهما يسأله عن فريضةٍ هَيِّنةٍ من الصُّلب.

فقال: لا أدري.

فقام الرجل. فقال له بعض مَن عنده: ألا أخبرتَ الرجل؟

فقال: لا، والله ما أدري[2].

---

(١) رواه البخاري (٤٨٠٩)، ومسلم (٢٧٩٨)، وهو جزء من كلام طويل لابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) في «جامع بيان العلم» (١٥٦٧) عن أيوب قال: تكاثروا على القاسم بن محمد يومًا بمنى، فجعلوا يسألونه، فيقول: لا أدري، ثم قال: إنا والله ما نعلم كل ما تسألونا عنه، ولو علمنا ما كتمناكم، ولا حلَّ لنا أن نكتمكم.
ـ وفيه (١٥٦٧) عن القاسم قال: يا أهل العراق، إنا والله لا نعلم كثيرًا مما تسألونا عنه، ولأن يعيش المرء جاهلًا إلَّا أنه يعلم ما افترض الله عليه خيرٌ له من أن يقول على الله ورسوله ما لا يعلم.
ـ وفيه (١٥٧١) عن ابن عون قال: كنت عند القاسم بن محمد إذ جاءه رجل فسأله عن شيء، فقال القاسم: لا أحسنه، فجعل الرجل يقول: إني =

١٣٢ ـ أخبرنا أبو بكر، أنبا هارون بن يوسف، ثنا ابن أبي عُمر، ثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، قال: سُئل ابنٌ لعبد الله بن عبد الله بن عمر عن شيءٍ، فلم يكن عنده جواب، فقلت: إني لأُعظِمُ أنه [٣١/ب] يكون مثلُك ابنُ إمام هُدًى يُسأل عن شيءٍ لا يكون عندك منه علمٌ!!

فقال: أعظمُ واللهِ من ذلك عند الله، وعند من عَقَلَ عن الله عز وجل؛ أن أقولَ بغير علمٍ، أو أُحدِّثَ عن غير ثقةٍ[1].

١٣٣ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو الفضل جعفر بن محمد الصَّندلي، ثنا أحمد بن منصور الرَّمادي، ثنا عبد الرزاق، قال: كان مالك يذكر، قال: كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول: إذا أخطأ العالمُ أن يقولَ: (لا أدري)، فقد أُصيبَت مَقَاتِلُه.

١٣٤ ـ أخبرنا أبو بكر، أنبا جعفر الصَّندلي، ثنا يعقوب بن بُخْتان، قال: سمعت

= دُفعت إليك لا أعرف غيرك.

فقال القاسم: لا تنظر إلى طول لحيتي، وكثرة الناس حولي، والله ما أُحسنه.

فقال شيخ من قريش جالس إلى جنبه: يا ابن أخي، الزمها فوالله ما رأيتك في مجلس أنبل منك اليوم.

فقال القاسم: والله لأن يُقطع لساني أحبُّ إليَّ من أن أتكلم بما لا علم لي به.

ـ وفيه (١٥٧٢) عن مالك قال: سأل عبد الله بن نافع أيوب السختياني عن شيء، فلم يجبه، فقال له: لا أراك فهمت ما سألتك عنه؟ قال: بلى. قال: فلم لا تجيبني؟ قال: لا أعلمه.

(١) في «تعظيم الفتيا» (٢٤) عن خالد بن أسلم، قال: خرجنا مع ابن عمر رضي الله عنهما فلحقنا أعرابي، فقال: أنت ابن عمر؟ قال: نعم. قال: أترثُ العمَّة؟ فقال: لا أدري، اذهب إلى العلماء بالمدينة فسلهم، فلما أدبر قبَّل ابن عمر يديه، ثم قال: نِعم ما قال أبو عبد الرحمن، سُئِلَ عما لا يدري، فقال: لا أدري.

ـ وفيه (٢٥) عن عقبة بن مسلم، قال: صحبت ابن عمر رضي الله عنهما أربعةً وثلاثين شهرًا، وكان كثيرًا ما يُسأل، فيقول: لا أدري، ثم يلتفت إليَّ فيقول: هل تدري ما يريد هؤلاء؟ يريدون أن يجعلوا ظهورنا جسرًا إلى جهنم.

أحمد بن حنبل أبا عبد الله رَحِمَهُ اللهُ قال: سمعت الشافعي قال: سمعت مالكًا قال: سمعت ابن عَجلانَ قال: إذا أغفل العالمُ: (لا أدري)؛ أُصيبت مَقَاتِلُه[(١)].

١٣٥ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا جعفر، ثنا صالح بن أحمد، عن أبيه، قال: سمعت عبد الرحمٰن بن مهدي يقول: جاء رجلٌ إلى مالك بن أنس يسأله عن شيءٍ، فقال له مالك: لا أدري.

قال الرجل: فأذكُرُ عنك أنك لا تدري؟!

قال: نعم، اِحْكِ عني أني لا أدري[(٢)].

---

(١) في «تعظيم الفتيا» (٣١) عن محمد بن عجلان، قال: (لا أدري) جُنَّة العالم، فإذا أغفلها أوشك أن تُصاب مقاتله.

(٢) وفي «جامع بيان العلم» (١٥٧٣) عن عبد الرحمٰن بن مهدي قال: كنا عند مالك بن أنس، فجاءه رجل، فقال: يا أبا عبد الله، جئتك من مسيرة ستة أشهر، حمَّلني أهلِ بلدي مسألة أسألك عنها، قال: فسل، فسأله الرجل عن مسألة، فقال: لا أُحسنها. قال: فبُهِتَ الرجل، كأنه قد جاء إلى من يعلم كل شيء، قال: فقال: فأيُّ شيءٍ أقول لأهل بلدتي إذا رجعت لهم؟ قال: تقول لهم: قال مالك: لا أُحسن.

ـ وفيه (١٥٧٤) قال مالك: ينبغي للعالم أن يألف فيما أُشكل عليه قول: (لا أدري)؛ فإنه عسى أن يُهيَّأ له خير.

ـ وفيه (١٥٧٥) قال ابن وهب: وكنت أسمعه كثيرًا ما يقول: لا أدري.

ـ وفيه (١٥٧٦) قال في موضع آخر: لو كتبنا عن مالك: (لا أدري) لملأنا الألواح.

ـ وفي «البيان والتحصيل» (١٨/ ٥٢٤) [قال ابن القاسم]: وحدثني عن بعض أصحاب مالك، قال: كنا عنده جلوسًا إذ أتاه ابن أبي حازم، فأدناه وقرَّبه، وأقبل عليه بكلامه وحديثه، ثم قال له: يا ابن أبي حازم، إذا جاءك أحدٌ، فإن قدرت أن تنجي نفسك قبل أن تنجيه فافعل.

وحدثنا عن ابن وهب أنه قال: لمَّا ودَّعتُ مالكًا قال لي: لا تَجعل ظهرك =

۞ قال محمد بن الحسين:

من تَخلَّق بهذه الأخلاق كانت أوصَافه تلك الأوصاف التي تقدم ذِكرُنا لها.

وصفُ من [لم] يَنفعهم الله بالعلم

١٣٦ ـ وأمَّا من كانت أوصافُه وأخلاقُه الأخلاقَ المذمومةَ [٣٢/أ] التي ذكرناها؛ لم يلتفت إلى هذا، واتَّبع هواه، وتَعاظم في نفسه، وتَجبَّر، ولم يُؤثِّر العلم في قلبه أثرًا يعود عليه نَفعُه، وكانت أخلاقُه في كثير من أموره أخلاقَ أهل الجفاء والغفلة.

وسأذكر مِن أخلاقه الجافية ما إذا تصفَّح نفسه من خرج عن الأخلاق الشريفة، ورضي لنفسه بالأخلاق الدنيئة التي لا تَحسُن بالعلماء، عَلِم أنها فيه، وشَهِدَ على نفسه بذلك، لا يُمكِنه دفعُ ذلك، واللهُ العظيم مُطَّلعٌ على سِرِّه.

فمن صفته:

• أن يكون أكثرُ همِّه معاشَه من حيث نُهي عنه، مخافةَ الفقر أن ينزل به، لا يقنع بما أُعطي، مُستبطئًا لما لم يجر به المقدور أن يأتي.

• الشُّغل بالدنيا دائمٌ في قلبه، وذِكرُ الآخرة خَطرات.

• يطلب الدنيا: بالتعب، والحرص، والنَّصَب، ويطلبُ الآخرة: بالتسويف، والمُنى.

= للناس جِسْرًا يجوزون عليه إلى ما يحبون، فإن أخْسَرَ الناس مَن باع آخرته بدنيا غيره. اهـ.

وانظر: «جامع بيان العلم» (١/ ٨٢٦) (باب ما يلزم العالم إذا سُئِلَ عما لا يدريه من وجوه العلم).

• يذكر الرجاءَ عند الذنوب، فيطيبُ[١] نفسُه بالمقام عليها، ويذكر العجز عند الطاعة[٢] حين همَّ بها، فينزجرُ عنها، ويظن أنه مُحسنٌ بالله الظن، وأنه يثق به في العفو، ولم يُضمَن له، ولا يُحسِنُ الظنَّ بالله، ويثق به في الرزق الذي ضُمِنَ له.

• يضطرب قلبه ويشتغل بطلب رزقه، وقد أُمر بالطمأنينة فيه إلى ربه، ويَطمئنُ ويسكن عند ذكر الموت، وقد نُدِبَ إلى أن يخافَه، ولا يسكن عند الحذر والخوف من أجل رزقه وقد ضُمِنَ له، وأمَّنه الله مِن أن يفوتَه ما قُدِّر له، فما أمَّنه الله منه يخافُه، وما خوَّفه الله منه أمِنه[٣].

• يفرحُ بما آتاه الله من الدنيا حتى يَنسى بفرحِه شكرَ ربه، ويَغتمُّ بالمصائبِ حتى تُشغِلَه عن الرِّضا عن ربِّه.

• إن نابته نائبةٌ سبقَ إلى قلبه الفزعُ إلى العباد والاستعانة بهم.

• يطلبُ من ربِّه الفرجَ إذا أيس من الفرج من قِبَل الخلق، فإن طَمِعَ في دُنوٍّ إلى مخلوق نسي مولاه.

• مَن اصطنع إليه معروفًا غلب على قلبه حُبُّ المُصطنِع إليه، وشَغَلَ قلبَه بذكرِه، وألزم قلبَه حبَّه وشكرَه، ناسٍ في جميع ذلك ربَّه.

• يَثقلُ عليه بَذلُ القليل من ماله لمن لا يكافئ عليه إلَّا ربُّه،

---

(١) كذا في الأصل، ولعل الصواب: (فتطيب).

(٢) في الأصل: (الطاعته).

(٣) كما قال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْـَٔلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ ﴿١٣٢﴾﴾ [طه]، يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ: ﴿وَأْمُرْ ﴿٤٦﴾﴾ يا محمد ﴿أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ يقول: واصطبر على القيام بها، وأدائها بحدودها أنت. ﴿لَا نَسْـَٔلُكَ رِزْقًا﴾، يقول: لا نسألك مالًا، بل نكلفك عملًا ببدنك، نؤتيك عليه أجرًا عظيمًا وثوابًا جزيلًا، ﴿نَّحْنُ نَرْزُقُكَ﴾، يقول: نحن نعطيك المال ونكسبكه، ولا نسألكه.

ويَخِفُّ عليه بذلُ الكثير لمن يكافِئُه، أو يُؤمِّل منه منفعةً في دنياه.

• يأثم فيمن أحبَّ فيمدحه بالباطل، ويعصي الله فيمَن يُبغضه فيذمُّه بالباطل.

• يقطع بالظنون، ويُحقِّقُ بالتُّهم.

• يكره ظُلمَ من ينتصرُ لنفسِه، أو ينصره من العباد غيرُه، ويَخِفُّ عليه ظلمُ من لا ناصرَ له سوى ربِّه.

• يثقل عليه الذِّكر، ويخفُّ عليه فضول القول.

• إن كان في رخاءٍ: فرِح، ولَهى، وأسى، وطغى، وبغى.

• وإن زال عنه الرَّخاء: شَغلَ قلبَه عن الواجباتِ، وظنَّ [٣٣/أ] أن لا يفرح ولا يمرح أبدًا.

• إن مرِضَ سوَّفَ التوبةَ، وأظهرَ الندامةَ، وعاهدَ أن لا يعود، وإن وجد الرَّاحةَ نقضَ العهد، ورَجعَ من قريب.

• وإن خافَ الخلقَ، ورجا دنياهم، أرضاهم بما يكره مولاه، وإن خافَ اللهَ كما يزعم، لم يُرضه بما يكره الخلق.

• يستعيذُ بالله مِن شرِّ مَن هو فوقه مِن العباد، ولا يُعيذُ مَن هو دونه من الخلقِ مِن شرِّ نفسه، شفاؤُه في إمضاءِ غَيظه، وإن كان مما يُسخط ربَّه.

• ينظر إلى من فُضِّل عليه في الرزق، فيَستَقِلُّ نِعَمَ ربه، فلا يشكره، ولا ينظر إلى من هو دونه في العيشِ فيشكر النعمة.

• يتشاغل بالفُضول عن الصلوات إلى آخرِ أوقاتِها، فإن صلَّى صلَّى لاهيًا عن صلاته، غيرَ مُعظِّم لمولاه إذا قام بين يديه.

• إذا أطال إمامُه الصلاة مَلَّها وذمَّه، وإن خَفَّفها اغتنمَ خِفَّته وحَمِدَه.

• قليل الدعاء ما لم تَنزِل به الشدائدُ والعِلل، فإن دعا فبقلبٍ مشغولٍ بالدنيا(١).

---

(١) في «الحلية» (٤/ ٨٤) قال ميمون بن مهران: إن هذا القرآن لقد خَلِقَ في صدر كثير من الناس، والتمسوا ما سواه من الأحاديث، وإن فيمن يبتغي هذا العلم من يتخذه بضاعة يلتمس بها الدنيا، ومنهم من يريد أن يشار إليه، ومنهم من يريد أن يُماري به، وخيرهم من يتعلمه ويطيع الله ﷻ به.
- قال ابن المبارك رَحِمَهُ اللهُ في «الزهد» (٤٨): أخبرنا رجل من أهل الشام، عن يزيد بن أبي حبيب، قال: إن من فتنة العالم الفقيه:
أن يكون الكلام أحبَّ إليه من الاستماع وإن وجد من يكفيه، فإنه في الاستماع سلامة وزيادة في العلم، والمستمع شريك المتكلم، وفي الكلام - إلَّا ما عصم الله - تومُّق، وتزينٌ، وزيادة ونقصان.
ومنهم من يرى أن بعض الناس لشرفه ووجهه أحقُّ بكلام من غيره، ويزدري المساكين، ولا يراهم لذلك موضعًا.
ومنهم من يخزُن عِلمه، ويرى أن تعليمه ضيعة، ولا يُحب أن يوجد إلَّا عنده.
ومنهم من يأخذ في علمه بأخذ السلطان حتى يغضبَ أن يُردَّ عليه شيء من قوله، وأن يُغفل عن شيء من حقه.
ومنهم من ينصب نفسه للفُتيا، فلعله يؤتى بالأمر لا علم له به، فيستحيي أن يقول: لا علم لي به فَيَرْجُم، فيكتب من المتكلفين.
ومنهم من يروي كل ما سمع، حتى إنه يروي كلام اليهود والنصارى إرادة أن يُعزِز كلامه.
- قال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ في «مجموع رسائله» (١/ ١٩): وهؤلاء الذين وقفوا مع ظاهر العلم ولم يصل العلم النافع إلى قلوبهم ولا شموا له رائحة، غلبت عليهم الغفلة والقسوة، والإعراض عن الآخرة، والتنافس في الدنيا، ومحبة العلو فيها، والتقدم بين أهلها.
وقد منعوا إحسان الظن بمن وصل العلم النافع إلى قلبه، فلا يحبونهم، ولا يجالسونهم، وربما ذموهم وقالوا: ليسوا بعلماء، وهذا من خداع الشيطان وغروره، ليحرمهم الوصول إلى العلم النافع الذي مدحه الله ورسوله، وسلف الأمة وأئمتها. =

قال محمد بن الحسين:

هذه الأخلاق وما يُشبهها، تَغلِب على قلب مَن لم ينتفع بالعلم، فبينا هو مقارنٌ لهذه الأخلاق إذ رغبت نفسُه في حبِّ الشرف والمنزلة، وأحَبَّ مجالسة الملوك، وأبناء الدنيا، فأحبَّ أن يشارِكهم فيما هم فيه من رَخى عيشهم، من منزلٍ [٣٣/ب] بهيٍّ، ومركبٍ هنيٍّ، وخادمٍ سَرِيٍّ، ولباسٍ لين، وفراشٍ ناعم، وطعامٍ شهي.

وأحبَّ أن يُغشى بابُه، ويُسمَعَ قولُه، ويُطاعَ أمرُه، فلم يَقدِر عليه إلَّا من جهة القضاءِ فطلبه، ولم يُمكِنه إلَّا ببذل دينه فتذلَّل للملوك ولأتباعهم، وخدَمهم بنفسه، وأكرمهم بمالِه، وسكت عن قبيحِ ما ظهر من مَناكيرهم على أبوابهم، وفي منازلهم وقولهم وفِعلهم، ثم زيَّنَ لهم كثيرًا من قبيح فِعالهم بتأويله الخطأ، ليُحسِّن موقعَه عندهم.

فلما فعل هذا مُدَّة طويلة، واستحكم فيه الفساد؛ ولَّوه القضاء، فذبحوه بغير سكين، فصارت لهم عليه مِنَّةٌ عظيمةٌ، ووجبَ عليه شُكرُهم، فألزم نفسَه ذلك لئلا يُغضِبَهم عليه فيَعزلوه عن القضاء، ولم يَلتفت إلى غضب مولاه الكريم، فاقتطع أموال اليتامى، والأرامل، والفقراء، والمساكين، وأموال الوقوف على المجاهدين، وأهل الشرف، وبالحرمين، وأموالًا[1] يعود نفعُها على جميع المسلمين، فأرضى بها

= ولهذا كان علماء الدنيا يبغضون علماء الآخرة، ويسعون في أذاهم جهدهم، كما سعوا في أذى سعيد بن المسيب، والحسن، وسفيان، ومالك، وأحمد، وغيرهم من العلماء الربانيين، وذلك لأن علماء الآخرة خلفاء الرسل، وعلماء السوء فيهم شبه من اليهود، وهم أعداء الرسل، وقتلة الأنبياء ومن يأمر بالقسط من الناس، وهم أشد الناس عداوة وحسدًا للمؤمنين، ولشدة محبتهم للدنيا لا يعظمون علمًا ولا دينًا، وإنما يعظمون المال، والجاه، والتقدم عند الملوك. اهـ.

(١) في الأصل: (وأموال).

الكاتبَ، والحاجبَ، والخادم، فأكل الحرامَ، وأطعمَ الحرامَ، وكثُر الداعي عليه، فالويل لمن أورَثه عِلمُه هذه الأخلاق(١).

(١) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «إعلام الموقعين» (٢/ ٥٠٩): وقد غرَّ إبليس أكثر الخلق بأن حسَّنَ لهم القيام بنوعٍ من الذكرِ، والقراءة، والصلاة، والصيام، والزهد في الدنيا والانقطاع، وعطَّلوا هذه العبوديات، فلم يُحدِّثوا قلوبهم بالقيام بها، وهؤلاء عند ورثةِ الأنبياء من أقلِّ الناس دينًا؛ فإن الدين هو القيام لله بما أمرَ به، فتاركُ حقوق الله التي تجب عليه أسوأ حالًا عند الله ورسوله من مرتكب المعاصي؛ فإن ترك الأمر أعظم من ارتكاب النهي من أكثر من ثلاثين وجهًا ذكرها شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ [يعني: ابن تيمية] في بعض تصانيفه، ومن له خبرةٌ بما بعث الله به رسوله ﷺ، وبما كان عليه هو وأصحابه، رأى أن أكثر من يُشار إليهم بالدين هم أقلُّ الناس دينًا! والله المستعان.

وأيُّ دينٍ وأيُّ خيرٍ فيمن يرى محارم الله تُنتهك، وحدوده تُضاع، ودينه يُترك، وسنة رسوله ﷺ يُرغب عنها؛ وهو بارد القلب، ساكت اللسان، شيطان أخرس؟ كما أن المتكلِّم بالباطل شيطان ناطق.

وهل بليَّةُ الدين إلَّا من هؤلاء الذين إذا سَلِمت لهم مآكلُهم ورياساتُهم فلا مُبالاة بما جرى على الدين؟ وخيارهم المتحزِّن المتلمِّظ. ولو نُوزع في بعض ما فيه غضاضةٌ عليه في جاهه أو ماله بذَل وتَبذَّل، وجدَّ واجتهد، واستعمل مراتب الإنكار الثلاثة بحسب وسعه. وهؤلاء - مع سقوطهم من عين الله، ومَقْتِ الله لهم - قد بُلوا في الدنيا بأعظم بليَّةٍ تكون وهم لا يشعرون، وهو موت القلوب؛ فإن القلب كلما كانت حياته أتمَّ كان غضبُه لله ورسوله أقوى، وانتصارُه للدين أكمل.

وقد ذكر الإمام أحمد وغيره أثرًا: أن الله سبحانه أوحى إلى مَلَكٍ من الملائكة أنِ اخسِف بقرية كذا وكذا، فقال: يا رب كيف وفيهم فلانٌ العابدُ؟ فقال: به فابدأ، فإنه لم يتمعّر وجهُه فيَّ يومًا قطُّ.

وذكر أبو عمر في كتاب «التمهيد»: أن الله سبحانه أوحى إلى نبيٍّ من أنبيائه أن قُل لفلان الزاهد: أما زُهدُك في الدنيا فقد تعجّلْتَ به الراحةَ، وأما انقطاعك إليَّ فقد اكتسبت به العِزَّ، ولكن ماذا عملت فيما لي عليك؟ فقال: =

هذا العالِمُ الذي استعاذ منه النبي، وأمر أن يُستعاذَ منه.

هذا العالِمُ الذي قال النبي ﷺ: [٣٤/أ] «**إن أشدَّ الناس عذابًا يوم القيامة عالمٌ لم ينفعه عِلمُه**»(١).

١٣٧ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا الفريابي، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أخيه عبَّاد بن أبي سعيد، سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: كان رسول الله ﷺ يقول: «**اللهم إني أعوذ بك من الأربع: من علم لا ينفع، ومن قلبٍ لا يَخشع، ومن نفسٍ لا تَشبع، ومن دُعاءٍ لا يُسْمع**»(٢).

١٣٨ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا أحمد بن صالح المِصري، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني أسامة بن زيد، أن محمد بن المنكدر، حدَّثه أنه سمع جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**اللّهم إني أسألُك عِلمًا نافعًا، وأعوذ بك مِن علمٍ لا ينفع**».

قال جابر رضي الله عنه: فأسرعتُ إلى أهلي، فقلت لهم: إني سمعت

= يا رب، وأيُّ شيء لك عليَّ؟ قال: هل واليتَ فيَّ وليًّا، أو عاديت فيَّ عدوًّا؟. اهـ.

(١) تقدم تخريجه برقم (٩٠).

نقل هذا الكلام ابن رجب رحمه الله في كتابه «ما ذئبان جائعان»، ثم قال: هذا كله كلام الإمام أبي بكر الآجري رحمه الله وكان في أواخر الثلاثمائة، ولم يزل الفساد متزايدًا على ما ذكرناه أضعافًا مضاعفة، فلا حول ولا قوة إلَّا بالله. اهـ.

(٢) رواه أحمد (٨٤٨٨)، وأبو داود (١٥٤٨)، وابن ماجه (٢٥٠و٣٨٣٧).

واختلف في إسناد هذا الحديث كما بينه الدارقطني في «العلل» (٢٠٧٩).

ويشهد له ما رواه مسلم (٢٧٢٢) عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: لا أقول لكم إلَّا كما كان رسول الله ﷺ يقول: كان يقول: «.. **اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع، ومن قلبٍ لا يخشع، ومن نفسٍ لا تشبع، ومن دعوةٍ لا يُستجابُ لها**». =

رسول الله ﷺ يدعو بهؤلاءِ الكلمات، فادعوا بهنَّ(١).

آخر كتاب أخلاق العلماء
والحمد لله وحده،
وصلّى الله على سيدنا محمد النبي وآله وصحبه أجمعين.

(١) رواه النسائي في «الكبرى» (٧٨١٨)، وابن ماجه (٣٨٤٣).
ـ وفي «مسند الدارمي» (٥٥٨) عن الحسن، قال: أدركت الناس، والنَّاسكُ إذا نَسَكَ، لم يُعرف من قبل منطقه؛ ولكن يُعرف من قبل عَمَلِه، فذلك العلم النافع.
ـ وفيه أيضًا (٣٧٦) عن الحسن قال: العلم علمان: فعلمٌ في القلب؛ فذلك العلم النافع، وعلمٌ على اللسان؛ فذلك حُجَّة الله على ابن آدم.
ـ وفي «جامع بيان العلم» (١٠٨٦) قال سفيان بن عيينة: ليس شيء أنفع من علم ينفع، وليس شيء أضرّ من علم لا ينفع.
ـ قال ابن رجب رحمه الله في «فضل علم السلف على علم الخلف» (ص٧٦): فالعلم النافع من هذه العلوم كلها: ضبطُ نصوص الكتاب والسُّنة، وفهم معانيها، والتقيدُ في ذلك بالمأثور عن الصحابة رضي الله عنهم والتابعين وتابعيهم في معاني القرآن والحديث، وفيما ورد عنهم من الكلام في مسائل الحلال والحرام، والزهد، والرقائق، والمعارف، وغير ذلك والاجتهاد على تمييز صحيحه من سقيمه أولًا، ثم الاجتهاد على الوقوف في معانيه وتفهُّمه ثانيًا، وفي ذلك كِفاية لمن عقل، وشُغلٌ لمن بالعلم النافع عُنيَ واشتغل.
ومن وقف على هذا وأخلص القصد فيه لوجه الله عز وجل، واستعان عليه؛ أعانه وهداه ووفَّقه وسدَّده وفهمه وألهمه، وحينئذ يُثمر له هذا العلم ثمرتَه الخاصَّة به، وهي: خشية الله كما قال عز وجل: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر: ٢٨].
قال ابن مسعود رضي الله عنه وغيره: كفى بخشية الله عِلمًا، وكفى بالاغترار بالله جهلًا.
وقال بعض السلف: ليس العلم بكثرة الرواية؛ ولكنَّ العلمَ الخشية.
وقال بعضهم: من خشي اللهَ فهو عالم، ومن عصاه فهو جاهل.
وكلامهم في هذا المعنى كثير جدًّا.
=

. . . .

= وسبب ذلك: أن هذا العلم النافع يدل على أمرين:
أحدهما: على معرفة الله وما يستحقُّه من الأسماء الحُسنى والصفات العُلى، والأفعال الباهرة. وذلك يستلزم: إجلالَه وإعظامَه، وخشيتَه ومهابتَه، ومحبته ورجاءه، والتوكُّل عليه، والرضى بقضائه، والصبر على بلائه.
والأمر الثاني: المعرفةُ بما يُحبُّه ويرضاه، وما يكرهه ويسخطُه من الاعتقادات والأعمال الظاهرة والباطنة والأقوال؛ فيوجب ذلك لمن علمه: المسارعة إلى ما فيه محبَّة الله ورضاه، والتباعُدُ عما يكرهه ويسخطه.
فإذا أثمر العلمُ لصاحبه هذا فهو عِلمٌ نافع.
فمتى كان العلم نافعًا ووقر في القلب فقد خشع القلب لله وانكسرَ له، وذلَّ هيبةً وإجلالًا وخشيةً ومحبةً وتعظيمًا.
ومتى خشع القلب لله وذلَّ وانكسرَ له؛ قنعتِ النفس بيسير الحلالِ من الدنيا، وشبِعت به، فأوجبَ لها ذلك: القناعة والزهد في الدنيا، وكل ما هو فانٍ لا يبقى من المال والجاه وفضول العيش الذي ينقصُ به حظُّ صاحبه عند الله من نعيم الآخرة وإن كان كريمًا على الله، كما قال ذلك ابن عمر رضي الله عنهما وغيره من السلف، وروي مرفوعًا.
وأوجب ذلك: أن يكون بين العبد وبين ربه ﷻ معرفة خاصة، فإن سأله أعطاه، وإن دعاه أجابَه، كما قال في الحديث الإلهي: «ولا يزالُ عبدي يتقرَّبُ إليَّ بالنوافل حتى أُحِبَّه»، إلى قوله: «فلئن سألني لأُعطينه، ولئنِ استعاذني لأعِيذنَّه». وفي رواية: «ولئن دعاني لأجيبنه».
وفي وصيته ﷺ لابن عباس رضي الله عنهما: «احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك، تعرَّف إلى الله في الرَّخاء يعرِفك في الشِّدَّة»... فأصل العلم بالله الذي يُوجب خشيته، ومحبته، والقرب منه، والأنس به، والشوق إليه، ثم يتلوه العلم بأحكام الله، وما يحبه ويرضاه من العبد من قولٍ أو عملٍ أو حالٍ أو اعتقاد؛ فمن تحقَّق بهذين العِلمين: كان عِلمُه علمًا نافعًا، وحصل له العلم النافع، والقلب الخاشع، والنفسُ القانِعة، والدعاء المسموع.
ومن فاته هذا العلم النافعُ وقع في الأربع التي استعاذ منها النبي ﷺ، وصار عِلمه وبالًا وحُجَّة عليه، فلم ينتفِع به؛ لأنه لم يخشع قلبه لربه، ولم تشبع نفسُه من الدنيا، بل ازداد عليها حِرصًا ولها طلبًا، ولم يُسمع دُعاؤه لعدم =

= امتثاله لأوامر ربه، وعدم اجتنابه لما يُسخطه ويكرهه.

هذا إن كان عِلمُه عِلمًا يمكن الانتفاع به؛ وهو المتلقَّى عن الكتاب والسُّنة.

فإن كان مُتلقَّى من غير ذلك فهو غير نافعٍ في نفسه، ولا يمكن الانتفاع به، بل ضرُّه أكثرُ من نفعه.

وعلامة هذا العلم الذي لا ينفعُ: أن يُكسِب صاحبُه الزهو، والفخرَ، والخُيلاء، وطلب العلوِّ والرفعةِ في الدنيا، والمنافسة فيها، وطلب مُباهاةِ العلماء، ومماراةِ السُّفهاءِ، وصرف وجوه الناس إليه. وقد ورد عن النبي ﷺ إن من طلب العلم لذلك فالنار النار.

ورُبما ادَّعى بعضُ أصحاب هذه العلوم معرفة الله، وطلبه، والإعراض عما سواه، وليس غرضُهم بذلك إلَّا طلب التقدُّم في قلوب الناس من الملوك وغيرهم، وإحسان ظنهم بهم، وكثرة اتباعهم، والتعظم بذلك على الناس.اهـ.

ـ وقال كما في «مجموع الرسائل» (١/ ١٦): وفي صحيح مسلم، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: إن أقوامًا يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم؛ ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع.

فالعلم النافع: هو ما باشر القلب، فأوقر فيه معرفة الله تعالى وعظمته، وخشيته وإجلاله، وتعظيمه ومحبته، ومتى سكنت هذه الأشياء في القلب خشع فخشعت الجوارح كلها تبعًا لخشوعه.

وفي صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «إني أعوذ بك من علم لا ينفع، ومن قلبٍ لا يخشع». وهذا يدل على أن العلم الذي لا يوجبُ الخشوع للقلب فهو علم غير نافع.

وروي عنه ﷺ أنه كان يسأل الله علمًا نافعًا.

وفي حديث آخر قال: «سلوا الله علمًا نافعًا، وتعوَّذوا بالله من علمٍ لا ينفع».

وأما العلم الذي على اللسان فهو حُجَّة الله على ابن آدم، كما قال النبي ﷺ: «والقرآن حُجَّة لك أو عليك».

فإذا ذهب من الناس العلم الباطن بقي الظاهر على الألسنة حُجَّة، ثم يذهب هذا العلم الذي هو حُجَّة بذهاب حملته، ولا يبقى من الدين إلَّا اسمه، =

= فيبقى القرآن في المصاحف، ثم يُسرى به في آخر الزمان، فلا يبقى منه في المصاحف ولا في القلوب شيء.

ومن هنا قسم من قسَّم من العلماء العلم إلى باطن وظاهر، فالباطن: ما باشر القلوب، فأثمر لها الخشية والخشوع، والتعظيم والإجلال، والمحبة والأنس والشوق.

والظاهر: ما كان على اللسان، فبه تقوم حُجَّة الله على عباده.

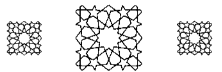
وكتب وهب بن مُنبِّه إلى مكحول: إنك امرؤ قد أصبت بما ظهر لك من علم الإسلام شرفًا، فاطلب بما بطن من علم الإسلام محبة وزلفى.

وفي رواية أُخرى أنه كتب إليه: إنك قد بلغت بظاهر علمك عند الناس منزلة وشرفًا، فاطلب بباطن علمك عند الله منزلةً وزُلفى، واعلم أن إحدى المنزلتين تمنع الأخرى.

فأشار وهبٌ بعلم الظاهر إلى علم الفتاوى والأحكام، والحلال والحرام، والقصص والوعظ وهو ما يظهر على اللسان.

وهذا العلم يوجب لصاحبه محبة الناس له، وتقدمه عندهم، فحذَّره من الوقوف عند ذلك، والركون إليه، والالتفات إلى تعظيم الناس ومحبتهم؛ فإن من وقف مع ذلك فقد انقطع عن الله وانحجب بنظره إلى الخلق عن الحق.

وأشار بعلم الباطن إلى العلم الذي يباشر القلوب، فيحدث لها الخشية والإجلال والتعظيم، وأمره أن يطلب بهذا المحبة من الله والقرب منه والزلفى لديه. اهـ.



فهارس الكتاب

١ - فهرس الآيات المفسرة

٢ ـ فهرس الأحاديث

طرف الحديث	رقم الأثر
- «مرحبًا يا طالب العلم، إن طالب العلم لتحفُّه الملائكة، وتظلّه..»	٢٩
- «من ترك المراء وهو صادق: بنى الله له بيتًا في وسط الجنة»	٥١
- «من تعلَّمَ عِلمًا لغير الله، أو أراد به غير الله؛ فليتبوَّأ مقعده من النار»	٨٧
- «من تعلَّمَ عِلمًا مما يُبتغى به وجه الله، لا يتعلَّمه إلَّا ليُصيبَ به عرضًا من..»	٩٩
- «من جعل الهموم همًّا واحدًا، هم آخرته؛ كفاه الله هم دنياه»	١٠٠
- «من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع»	٣٢
- «من سلكَ طريقًا يطلبُ فيه علمًا؛ سهَّل الله له به طريقًا إلى الجنة»	٣١
- «من طلب العلم ليُجاري به العلماء، ويُماري به السُّفهاء، ويصرف به»	٨٩
- «من يُرِدِ الله به خيرًا يُفقِّهه في الدين»	١٥ و١٦ و١٧
- «لا أدري»	١٢٧
- «لا تتعلموا العلمَ لتُباهوا به العلماء، ولا لتُماروا به السَّفهاء،»	٨٨
- «لا تزولُ قدما عبدٍ يوم القيامةِ حتى يُسأل عن أربعِ خصالٍ..»	٧٨ و٨٠
- «ولفضل العالم على العابدِ كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب..»	١٠
- «يشفع يوم القيامة: الأنبياء، ثم العلماء، ثم الشُّهداء»	٣٣
- «يكون في آخر الزمان عباد جُهَّال، وعلماء فُسَّاق»	٩٢

٣ ـ فهرس الآثار

طرف الأثر	رقم الأثر

طرف الأثر	رقم الأثر
- لا أعلمه	١٣٠
- ما رأينا فقيهًا يُماري	٥٣
- ما تعلَّمت فتعَلَّم لنفسك، فإن الأمانة والصدق قد ذهبا من الناس	١٠٨
- المؤمن يُداري ولا يُماري، ينشر حكمة الله، فإن قُبلت؛ حمد الله، وإن رُدَّت	٥٤
- مثل العلماء في الناس كمثل النجوم في السماء يُهتدى بها	١٩
- مُعلِّم الخير ومُتعلِّمه، يستغفر لهم كل شيء، حتى الحوت في البحر	٣٩
- من أحبَّ أن يُسأل؛ فليس بأهلٍ أن يُسأل	١١٢
- منهومان لا يشبعان: صاحب العلم، وصاحب الدنيا	٦٦
- هل وقع؟	١١٤
- ويحك! وَرأيت أنت فقيهًا قطُّ؟!	٧٥
- ويلٌ للذي لا يعلم مرَّةً، وويلٌ للذي يعلم ولا يعمل سبع مرات	٨٥
- والله ما منكم من أحدٍ إلَّا وإن ربه سيخلو به كما يخلو أحدكم بالقمر	٨١
- والله يا أبا حمزة، لقد تكلَّمتُ، ولو أجد بُدًّا ما تكلَّمتُ، وإن زمانًا أكون	١١٣
- يا ابن أخي، أكان هذا؟	١١٦
- يا بردها على الكَبِدِ، سُئلت عما لا أعلم، فقلت: لا أعلم	١٢٨
- يقال: تعوذوا بالله من فتنة العابد الجاهل، وفتنةِ العالم الفاجر	٩٣
- ينبغي للعالم أن يَضع الرماد على رأسه تواضعًا لله عَزَّوَجَلَّ	٧٠

٤ ـ فهرس الفوائد

الفائدة	رقم الأثر

الفائدة	رقم الأثر

الفائدة	رقم الأثر

٥ ـ فهرس الكتاب

الكِتَابُ الثَّالِثُ (٣)

فَرضُ طَلَبِ العِلمِ

تأليف

أَبِي بَكرٍ مُحَمَّدِ بنِ الحُسَينِ بنِ عَبدِ اللهِ الآجُرِّي

تحقيق

أبي عبدِ اللهِ عادِل بن عبدِ اللهِ آل حَمدَان

عفا الله عنه







الحمد الله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله صلى عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد؛

فهذا هو الكتاب الثالث من كتاب «**الجامع في كتب الإمام الآجري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ»، وهو كتاب «**فرض العلم**»، وهو يُعدُّ من أنفس ما كُتب في هذا الباب.

وقد اشتمل هذا الكتاب على بيان فضل العلم، وما يجب تعلمه من العلوم وما لا يجب، وفضل مجالسة العلماء، وما في موتهم من فقد العلم وذهابه، وقد أجاد المصنف كعادته في التعليق على ما أورده من الأحاديث والآثار.

وقد اشتمل الكتاب على الأبواب التالية:

١ ـ باب من فقهه الله في الدين.

٢ ـ باب فرض طلب العلم على المسلم.

٣ ـ باب فضل طلب العلم لله عَزَّوَجَلَّ.

٤ ـ باب فضل مُجالسة العلماء.

٥ ـ باب ذكر تواضع العالم والمُتعلم.

٦ ـ باب ما جاء في قبض العلم.

٧ ـ باب أي العلم أولى بالإنسان أن يتعلّمه؟

○ **نسبة الكتاب للمصنف:**

لا شك في ثبوت هذا الكتاب إلى الإمام الآجري رحمه الله كما يظهر ذلك جليًّا من مروياته وتعليقاته على الكتاب.

وقد ذكر هذا الكتاب حاجي خليفة في «كشف الظنون» (٢/ ١٢٥٥)، وسماه: «فرض العلم».

واعتمدت في إخراج هذا الكتاب على مخطوطة وحيدة من مكتبة برلين بألمانيا برقم (٥٥٣).

كتبت بخط مقروء.

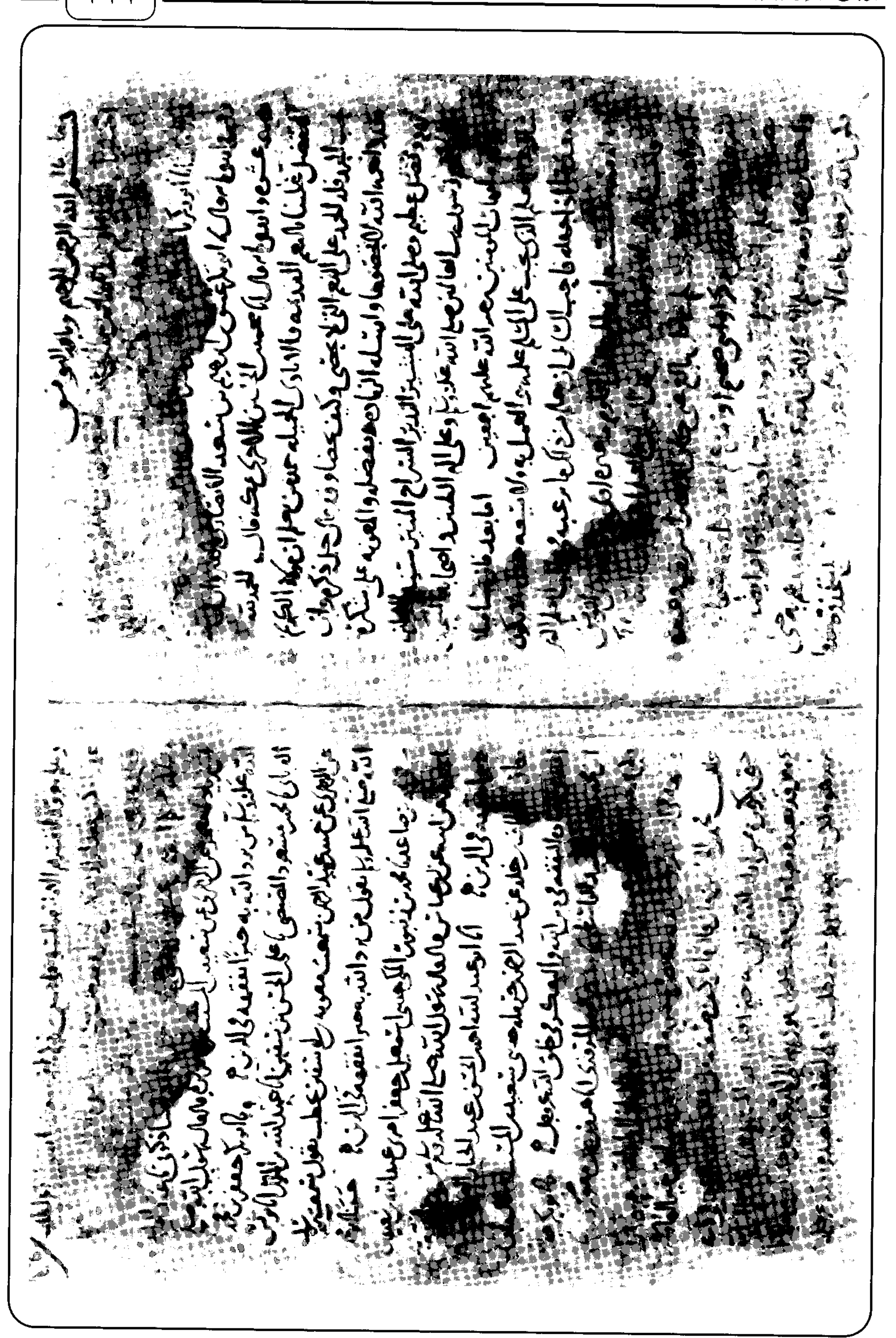
وعدد لوحاتها: (١٥ لوحة)، في كل لوحة صفحتان.

وفي أول المخطوط وبآخره سماعات.

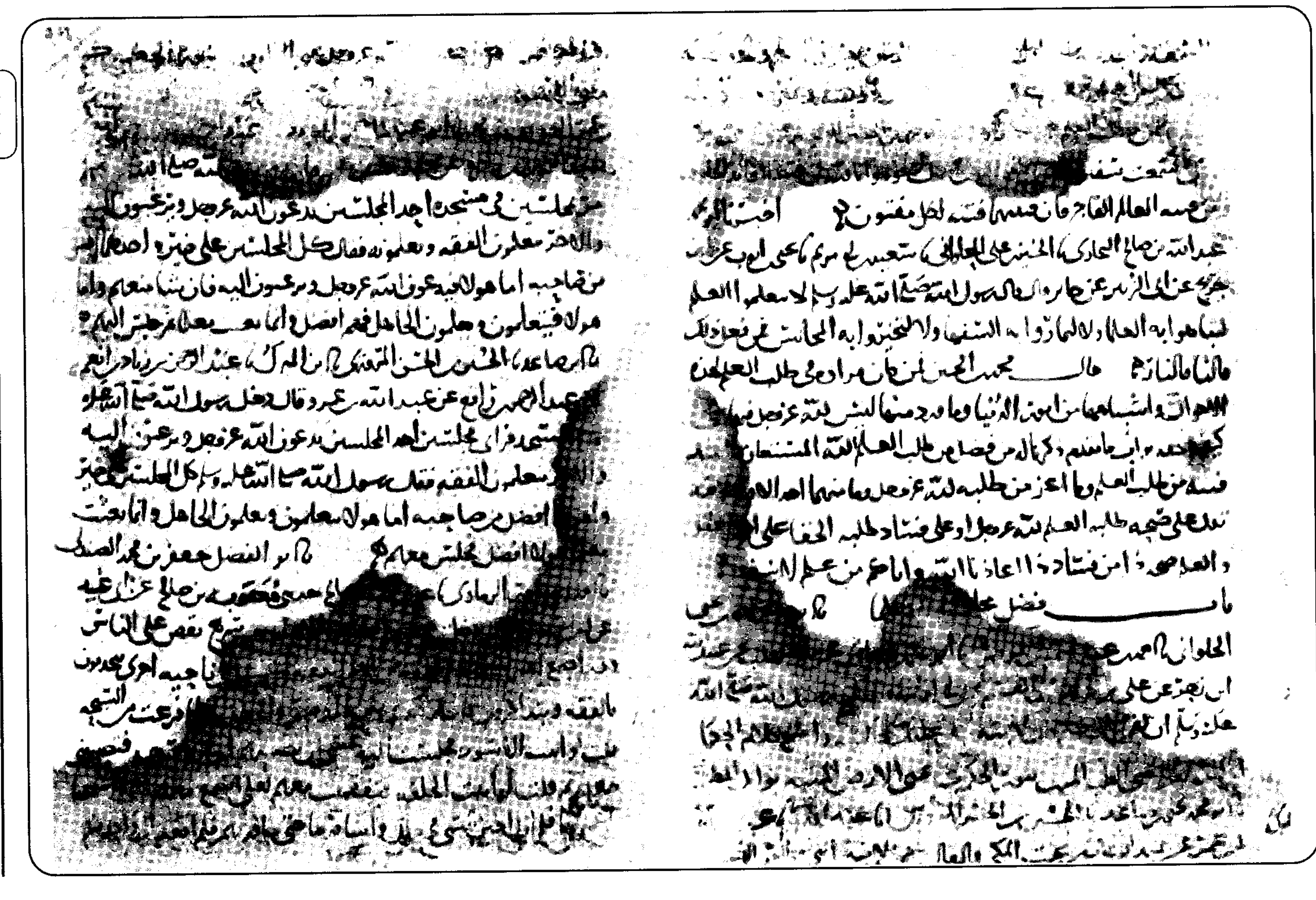
وقد أصيبت هذه النسخة برطوبة في أعلاها بمقدار ثلاثة أسطر من كل صفحة، وقد اجتهدت في قراءة بعض ما يمكن قراءته منها.

وكتب في أول هذا المخطوط: (كتاب فرض طلب العلم) (تأليف أبي بكر عبد الله بن الحسين الآجري) وهذا تصحيف في اسمه كما لا يخفى.

وطبع هذا الكتاب في مكتبة (المعارف للنشر والتوزيع) بالرياض، قام بنشره: علي بن أحمد الرازحي، وقد اعتنى بتخريج الأحاديث والآثار والحكم عليها دون ضبط النص، فقد وقع في تصحيفات كثيرة، والله أسأل لي وله التوفيق والسداد.



صورة المخطوط



صورة المخطوط

كتاب
فرض طلب العلم

تأليف

أبي بكر [محمد] بن الحسين الآجري

رواية أبي بكر عتيق بن إبراهيم بن سعد الأنصاري عنه.

رواية أبي زكريا عبد الرحيم بن أحمد بن نصر بن إسحاق البخاري عنه.

رواية أبي الحسن علي بن الحسين بن عمر الموصلي الفراء عنه.

رواية أبي عبد الله محمد بن حمد بن حامد بن مفرج بن غياث الأرتاحي المصري عنه إجازة:

لإبراهيم بن محاسن بن شادي نفعه الله به.

سمع جميع هذا الكتاب وهو «فرض طلب العلم» لأبي بكر الآجري الشيخ الفقيه الإمام العالم الأمين أبو إسحاق إبراهيم بن محاسن بن شادي البغدادي أيده الله، على الشيخ الإمام الصالح بقية السلف أبي عبد الله محمد بن حمد بن حامد بن مفرج بن غياث الأرتاحي.

بحق سنده المذكور عنه، وذلك بقراءة إبراهيم بن عثمان بن عيسى بن درباس الماراني مثبت السماع، بالحادي عشر من المحرم سنة إحدى وستمائة والحمد لله وحده، وصلواته على سيدنا محمد وآله وسلم تسليمًا.





وبالله التوفيق

١ - أخبرنا [الشيخ أبو عبد الله محمد بن حمد بن حامد بن مفرج بن غياث الإرتاحي.. قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن الحسين بن عمر الموصلي الفراء] إذنًا، قال: أنا أبو زكريا عبد الرحيم بن أحمد بن نصر البخاري قراءة عليه.. سنة.. وخمس وأربعمائة، قال: نا أبو بكر عتيق بن إبراهيم بن سعد الأنصاري بالقيروان في سنة [بضع] عشرة وأربعمائة، قال: أنا محمد بن الحُسين الآجري بمكة، قال:

الحمد لله المُتفضِّل علينا بالنِّعم القديمة، والأيادي الجميلة، حمد من يعلم أن مولاه الكريم يُحبُّ الحمد، فله الحمد على النعم التي لا تُحصى، وكيف تُحصى، وقد قال جل ذكره: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ﴾ [إبراهيم: ٣٤].

وأسأله الزيادة بفضله، والمعونة على شُكره، إنه ذو فضل عظيم.

وصلى الله على البشير النذير، السِّراج المنير، سيد الأولين، ذاك محمد رسول رب العالمين ﷺ، وعلى آله الطيبين وأصحابه المنتجبين، وأزواجه أُمهات المؤمنين، رحمة الله عليهم أجمعين.

أما بعد؛

فإن سائلًا سأل عن العلم الذي يجب على المسلم علمُه، والعملُ به، ولا يسعه جهله، ولا يكون به معذورًا إذا جهله.

فأحبَّ السائلُ أن يعلمَ من ذلك ما يُرغِّبه في طلب العلم الذي لا بُدَّ له منه، خشية أن يطلب من العلوم ما غيره أُولى به.

والله ولي التوفيق.

الجواب وبالله التوفيق للصواب من القول والعلم:

اعلم ـ رحمنا الله وإياك ـ أنه واجبٌ على كل مسلم، عاقل، بالغ، غنيّ كان أو فقير، شريف وغير شريف، حرّ أو مملوك، ذكر أو أنثى، صحيح أو زَمِن[١]:

● عِلمُ معرفة الله سبحانه بصفاته.

● وعِلمُ ما تعبَّدهم الله عَزَّوَجَلَّ من عبادته، وأداءِ فرائضه، واجتناب محارمه.

● وعِلمُ الإخلاص لله عَزَّوَجَلَّ في جميع ما تعبَّدهم به حتى يكون لله عَزَّوَجَلَّ خالصًا لا لغيره.

● وعِلمُ معرفة عدوِّه الشيطان ليتَّخذوه عدوًّا. [٢/ب]

● وعِلمُ معرفة أنفسهم الأمَّارة بالسُّوء على حسن ذكر..[٢]

---

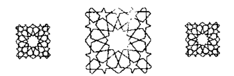
(١) الزمن: هو المريض المبتلى.

(٢) طمس في الأصل.

وفي «آداب النفوس» للمصنف (١٩): علم معرفة النفس، وقبحِ ما تدعوكم إليه مما تهواه وتلذُّه، مضمرة لذلك، وقائلة وفاعلة، فواجب عليكم أن تزجروها عنه حتى لا تبلغوها ذلك. اهـ.

ولقد بيَّن رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه هذا معرفة هذا العلم فانظره.

الله الكريم لطلب عِلم ما ذكرت، فقد أراد الله [به خيرًا] كما وعد ﷺ في الحديث، ومن يرد الله به خيرًا؛ فقِّهه في [الدين](١).



(١) قال ابن رجب رحمه الله كما في «مجموع رسائله» (١/ ٤١): فأفضل العلم: العلم بالله، وهو العلم بأسمائه وصفاته، وأفعاله التي توجب لصاحبها معرفة الله، وخشيته، ومحبته، وهيبته، وإجلاله، وعظمته، والتبتُّل إليه، والتوكُّل عليه، والرضا عنه، والاشتغال به دون خلقه.

ويتبع ذلك العلم بملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتفاصيل ذلك، والعلم بأوامر الله ونواهيه وشرائعه وأحكامه، وما يحبه من عباده من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة، وما يكرهه من عباده من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة.

ومن جمع هذه العلوم فهو من العلماء الربانيين، العلماء بالله، العلماء بأمر الله.

وهم أكمل ممن قصر علمه على العلم بالله دون العلم بأمره وبالعكس، وشاهد هذا النظر في حال الحسن، وابن المسيب، والثوري، وأحمد وغيرهم من العلماء الربانيين، وحال مالك بن دينار، والفُضيل بن عياض، ومعروف وبشر وغيرهم من العارفين.

فمن قايس بين الحالين عرف فضل العلماء بالله وبأمره على العلماء بالله فقط. اهـ.

وسيأتي بيان ما هو فرض عينٍ على كل مسلم تعلمه، وما هو فرض كفاية.

١ ـ بَاب

من فقهه الله في الدين

٢ ـ **أنبأنا** أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله الكَشِّي، أنبأنا سُليمان بن داود الشاذكوني، أنا عبد الواحد بن زياد، نا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من يُردِ الله به خيرًا يُفقِّهه في الدين**»[(١)].

٣ ـ **وحدثنا** أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي، نا محمد بن مسعود المِصِّيصِيّ، نا علي بن الحسن بن شقيق، أنا عبد الله بن المبارك، أنا يونس، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، سمعت معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما يخطب يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من يُردِ الله به خيرًا يُفقِّهه في الدين**»[(٢)].

٤ ـ **حدثنا** أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، نا محمد بن زُنْبُور المكي، حدثني إسماعيل بن جعفر، أخبرني عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من يُردِ الله به خيرًا يُفقِّهه في الدين**»[(٣)].

٥ ـ **أنبأنا** أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، نا محمد بن بكّار، نا عطّاف بن خالد، عن عبد الرحمن بن حرملة، حدثني سعيد بن المسيّب، أنه قال: إن من أفضل العبادة: التفقُّه في دينِ الله، والتفكُّر في

---

(١) تقدم تخريجه في «أخلاق العلماء» (١٥).
(٢) رواه البخاري ومسلم، وقد تقدم تخريجه في «أخلاق العلماء» (١٦).
(٣) تقدم تخريجه في «أخلاق العلماء» (١٧).

خلقِ الله عَزَّوَجَلَّ[(١)].

٦ - حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحَميد الواسطي، نا زُهير بن محمد المروزي، أنا هارون بن معروف، نا وكيع، عن موسى بن عُبيدة، عن محمد بن كعب القُرظي، قال: إذا أراد الله بعبد خيرًا فقَّهه في الدين، وزهَّده في الدنيا، وبصَّره عيوبه، فمن أوتيهن؛ فقد أُوتي خير الدنيا والآخرة.

---

(١) وفي «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/ ١٣٥) قال مالك بن أنس: قال بُرد مولى ابن المسيب لسعيد بن المسيب: ما رأيتُ أحسن ما يصنع هؤلاء!

قال سعيد: وما يصنعون؟

قال: يُصلي أحدهم الظهر، ثم لا يزال صافًّا رجليه يُصلي حتى العصر.

فقال سعيد: ويحك يا بُرد! أما والله ما هي بالعبادة، تدري ما العبادة؟ إنما العبادة: التفكُّرُ في أمر الله، والكفُّ عن مَحارم الله.

- وفي «الحلية» (٢/ ١٦٢) عن صالح بن محمد بن زائدة: أن فتية من بني ليث كانوا عُبَّادًا، وكانوا يروحون بالهاجرة إلى المسجد، ولا يزالون يُصلون حتى يُصلَّى العصر، فقال صالح لسعيد [بن المسيب]: هذه هي العبادة لو نقوى على ما يقوى عليه هؤلاء الفتيان.

فقال سعيد: ما هذه العبادة؛ ولكن العبادة: التفقه في الدين، والتفكر في أمر الله تعالى.

- قال الكوسج في «مسائله» (٣٣٠٩) قلت لأحمد: من قال: تذاكر العلم بعض ليلة أحب إليَّ من إحيائها [أيَّ علم أراد]؟

قال: العلم الذي ينتفع به الناس في أمر دينهم.

قلت: في الوضوء، والصلاة، والصوم، والحج، والطلاق، ونحو هذا؟

قال: نعم. قال إسحاق: كما قال. انتهى.

- وفي «جامع بيان العلم» (١١٠) عن الزهري قال: ما عُبِدَ الله بمثل الفقه.

- وفي «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٠٣) عن يحيى بن أبي كثير قال: تعليم الفقه صلاة، ودراسة القرآن صلاة.

وقد تقدم في كتاب «أخلاق العلماء» (١٣) نقل كلام السلف في بيان أن طلب العلم من أفضل الذكر والعبادات، وأنه أفضل من صلاة النافلة.

۞ قال محمد بن الحسين:

٧ ـ فإن قال قائل: كيف صفة من فقَّهَهُ الله عَزَّوَجَلَّ في دينه، حتى يكون ممن أراد الله تعالى به خيرًا؟

قيل:

• هو المسلم الذي قد عَلِم أن الله عَزَّوَجَلَّ قد تعبَّده بعباداتٍ، وجب عليه أن يؤدِّيَها إلى الله عَزَّوَجَلَّ كما أمره بها، لا كما يُريد هو، ولكن كما أوجب العلم عليه، فطلَبَ العلم ليفقه ما تعبَّده الله عَزَّوَجَلَّ به [٣/أ] من أداءِ فرائضه، واجتناب محارمه.

• وعِلمٌ لا يسعه جهله، ولا يَعذرُه به [العلماء العقلاء في تركه]، [وذلك مثل]: الطهارة، وما يجب لله عَزَّوَجَلَّ عليه فيها.

ومثل: [الصلوات] الخمس [في اليوم والليلة، وما يجبُ لله] عليه فيها.

ومثل: الزكاة، وما يجبُ لله عَزَّوَجَلَّ عليه فيها؟

ومثل: الصيام، وما يجبُ لله عَزَّوَجَلَّ عليه فيه؟

ومثل: الحجِّ، متى يجبُ عليه؟ [وإذا وجبَ] ما لله عَزَّوَجَلَّ عليه فيه؟

وعِلمُ الجهاد، متى يجبُ؟ وإذا وجبَ ما لله عليه فيه؟

وعِلمُ المكاسب، وما يحلّ منها وما يحرم؟ ليأخذ الحلال بفقهٍ وعلم، ويترك الحرام بفقهٍ وعلم.

وعِلمُ النفقات الواجبات عليه، وغير الواجبات.

وعِلمُ برِّ الوالدين.

وعِلمُ صِلة الأرحام، والنهي عن قطعها.

وعِلمُ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وعِلمُ النِّكاح إذا أراده، حتى يجري نكاحه بفقهٍ.

وعِلمُ مُعاشرة الزَّوجة، وما أوجب الله عَزَّوَجَلَّ لها عليه من الحقِّ، وما وجب له عليها من الحقِّ، حتى يجري ذلك كله بفقهٍ وعلمٍ قد تقدم.

ثم عِلمُ صحبة الأصحاب، ومحادثة الإخوان، ومجاورة الجيران.

ثم عِلمُ حفظ الجوارح عن كلِّ [ما حرَّمه] الله الكريم.

ثم عِلمُ اللِّباس، مما هو مُباحٌ للرِّجال، ومحظورٌ على النساء.

وما هو مباحٌ للنساء، ومحظورٌ على الرجال.

ومثله الطيبُ، والحُلي.

ثم عِلمُ المأكول، والمشروب؛ إذ في المأكول مباحٌ وغير مباح، وفي المشروب مُباحٌ، وغير مُباح.

ثم عِلمُ كيف الشُّكر لله عَزَّوَجَلَّ ما أولى من نعمه.

ثم طلب الفقه، يعلم كيف التوبة من كل ذنبٍ أذنبه مما بينه وبين الله عَزَّوَجَلَّ؟

وكيف التوبة من الذنوب التي بينه وبين المخلوقين؟

قال محمد بن الحسين:

هذا يطول شرحه، فمن وفقَّه الله عَزَّوَجَلَّ لطلب علمِ ما ذكرت؛ ليعبد الله في جميع ما تقدَّم ذِكرنُا له، ومما لم أذكره مما يطول به الكتاب، فَعَبَدَ الله عَزَّوَجَلَّ فيه بفقهٍ وعلمٍ؛ فهو ممن أراد الله الكريم به خيرًا؛ إذ لم يتركه في الجهل.

واعلم أنه من عبدَ الله عَزَّوَجَلَّ بفقهٍ وعِلمٍ فإنه يُرضِي الله عَزَّوَجَلَّ، ويغيظ الشيطان، وينفع نفسه في الدنيا والآخرة، وينفع [أهله] وإخوانه. [٨٩/ب]

و[هذا] الذي ذكرته لك وفصَّلته هو العبادة لله عَزَّوَجَلَّ، هذا أولًا.

ثم صيام النهار، وقيام الليل، والجهاد، والحج، والصدقة الكثيرة.... وفقه.. علم قد تقدم.

وقد رُوي [في ذلك أخبار] ما يدلك على ما فصَّلته لك...

وأنا أذكره ليرغب في طلب العلم [... الله عَزَّوَجَلَّ عبادة يرضاه] منك، والله الموفق لذلك.

٨ ـ حدثنا أبو جعفر محمد بن الحسن[١] بن بَدَيْنا الدقاق، نا هارون بن عبد الله الحمال ـ ويقال: البزاز ـ، نا يزيد بن هارون، أنا يزيد بن عياض، عن صفوان بن سُليم، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «ما عُبِدَ الله عَزَّوَجَلَّ بشيءٍ أفضلَ من فقهٍ في دين، ولفقيهٌ أشدُّ على الشيطان من ألفِ عابدٍ، ولكلِّ شيءٍ عمادٌ، وعمادُ هذا الدين: الفقه»[٢].

٩ ـ حدثنا أبو محمد جعفر بن أحمد بن عاصم الدمشقي، ثنا هشام بن خالد[٣] الأزرق، نا الوليد بن مسلم، عن أبي سعد: روح بن جناح، عن مجاهد، عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «فقيهٌ واحدٌ أشدُّ على الشيطانِ من ألفِ عابدٍ»[٤].

١٠ ـ حدثنا أبو القاسم إبراهيم بن الهيثم الناقد، نا داود بن رشيد، نا الوليد بن مسلم، عن أبي سعد: روح بن جناح، عن مجاهد، قال: بينا نحن وأصحاب ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا جلوس في المسجد: طاووس، وسعيد بن جُبير، وعكرمة؛

---

(١) في الأصل: (أحمد)، والصواب ما أثبته كما في «أخلاق العلماء» (١٢)، وهو كذلك في كتب التراجم.

(٢) حديث لا يصح، كما تقدم تخريجه في «أخلاق العلماء» (١٢).

(٣) في الأصل: (هاشم بن خلف)، والصواب ما أثبته كما في «تهذيب الكمال» (١٩٨/٣٠).

(٤) حديث لا يصح، كما تقدم تخريجه في «أخلاق العلماء» (١٣).

وابن عباس قائم يُصلي، إذ وقف علينا رجلٌ، فقال: هل من مُفتٍ؟

فقلنا: سَل.

فقال: إني كلما بُلتُ تَبِعه الماء الدافق.

قال: قلنا: الذي يكون منه الولد؟

قال: نعم.

قلنا: عليك الغُسل.

قال: فولَّى الرجل وهو يُرجِّع[1].

قال: وعجَّل ابن عباس في صلاته، ثم قال لعكرمة: عليَّ بالرجل.

وأقبل علينا، فقال: أرأيتم ما أفتيتم به هذا الرجل؛ عن كتاب الله عز وجل؟!

قلنا: لا.

قال: فعن سُنة رسول الله ﷺ؟

قلنا: لا.

قال: فعن أصحاب رسول الله ﷺ؟

قلنا: لا.

قال: فعمَّه؟!

قال: قلنا: عن رأينا!!

قال: لذلك يقول رسول الله ﷺ: **«فقيهٌ واحدٌ أشدُّ على الشيطان من ألفِ عابدٍ»**.

قال: وجاء الرجل، فأقبل عليه ابن عباس، فقال: أرأيت إذا كان منك، أتجدُ شهوةً في قُبُلِك؟

---

(١) يعني: يقول: إنا لله وإنا إليه راجعون.

قال: لا.

قال: فهل تجد خدران في جسدك؟

قال: لا.

قال: فإنما هذه إبردة، يجزيك [٩٠/أ] منها الوضوء(١).

قال محمد بن الحسين:

.......................(٢).

قال محمد بن الحسين:

١١ ـ فهذه... يفقه [الله عَزَّوَجَلَّ فيه] حتى لا يأتي ببابٍ من الأبواب من أمور الدنيا والآخرة إلَّا بفقهٍ وعلم.

ثم اعلم ـ رحمك الله ـ أن هذا الذي تقدَّم ذكري له، هو فرضٌ على من ذكرنا؛ لأن طلبَ العلم فريضةٌ على كلِّ مُسلمٍ.

فينبغي لكلِّ مسلمٍ عقلَ عن الله عَزَّوَجَلَّ أن لا يشغله شيءٌ عن طلب الفقه في جميع سعيه لأمرٍ دنياه وأمر آخرته؛ وإلَّا فسدَ عليه جميع أموره، وكان غير معذورٍ بجهلِ عبادته لله عَزَّوَجَلَّ.

١٢ ـ أخبرنا أبو سعيد أحمد بن زياد الأعرابي، نا أبو جعفر الحضرمي، نا هشام(٣) ابن يونس، نا المُحاربي، عن بكر بن خُنيس، عن ضرار بن عَمرو، عن ابن سيرين،

---

(١) حديث لا يصح، كما تقدم تخريجه في «أخلاق العلماء» (١٤).

(٢) طمس في الأصل بمقدار ثلاثة أسطر!

وقد علق الآجري رَحِمَهُ اللَّهُ على هذا الأثر في «أخلاق العلماء» (١٤) بقوله: كيف لا يكون العلماء كذلك، وقد قال النبي ﷺ: «**من يُرِد الله به خيرًا يُفقِّهه في الدين**».

(٣) في الأصل: (هاشم)، والصواب ما أثبته.

قال: إن أقوامًا تركوا العلم ومُجالسة العلماء، واتخذوا محاريبَ[١] فصلوا وصاموا حتى يَبس جلدُ أحدهم على عظمه، ثم خالفوا السُّنة فهلكوا!

ألا والله الذي لا إله غيره ما عَمِلَ عاملٌ قطُّ على جهلٍ إلَّا كان ما يُفسد أكثر مما يُصلح[٢].

---

(١) في الأصل: (محاريبًا)، والصواب ما أثبته.

(٢) في «الزهد» لأحمد (١٦٦٧) عن الحسن البصري رحمه الله، قال: طلبنا هذا الأمر ونظرنا فلم نجد أحدًا عملَ عملًا بغير علمٍ إلّا كان ما يُفسد أكثر مما يُصلح.

- وعنده أيضًا (١٧٣٧) عن سفيان، عن عمر بن عبد العزيز، قال: من عملَ بغيرِ علمٍ كان ما يُفسدُ أكثر مما يُصلح.

- وفي «جامع بيان العلم» (٩٠٥) قال الحسن رحمه الله: العاملُ على غير علم كالسالك على غير طريق، والعامل على غير علم ما يُفسِدُ أكثر مما يُصلح، فاطلبوا العلم طلبًا لا تُضِروا بالعبادة، واطلبوا العبادة طلبًا لا تُضِروا بالعلم، فإن قومًا طلبوا العبادة وتركوا العلم حتى خرجوا بأسيافهم على أُمَّة محمد ﷺ، ولو طلبوا العلم لم يدلهم على ما فعلوا.

- قال ابن القيم رحمه الله في «مفتاح دار السعادة» (١/ ٢٢٦): إن العلم إمام العمل، وقائدٌ له، والعمل تابعٌ له، ومؤتمٌ به، فكل عملٍ لا يكون خلف العلم مقتديًا به فهو غيرُ نافع لصاحبه، بل مضرَّةٌ عليه كما قال بعض السلف: من عبد الله بغير علمٍ كان ما يُفسِدُ أكثر مما يُصلح. والأعمال إنما تتفاوت في القبول والردِّ بحسب موافقتها للعلم ومخالفتها له، فالعملُ الموافق للعلم هو المقبول، والمخالف له هو المردود، فالعلمُ هو الميزان وهو المحَكُّ. اهـ

- وفي «جامع بيان العلم» (١١٦) عن ابن وهب، قال: كنت عند مالك بن أنس فجاءت صلاة الظهر أو العصر وأنا أقرأ عليه، وأنظر في العلم بين يديه، فجمعت كتبي وقمت لأركع، فقال لي مالك: ما هذا؟! قلت: أقوم للصلاة. قال: إن هذا لعجبٌ! فما الذي قمت إليه بأفضل من الذي كنت فيه إذا صحت النية فيه.

٢ ـ بَاب

فرض طلب العلم على المسلم(١)

١٣ ـ أخبرنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، نا الحكم بن موسى، نا غسان بن عُبيد، عن أبي عاتكة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «طلبُ العلمِ فريضةٌ على كلِّ مُسلمٍ»(٢).

١٤ ـ نا أبو يعقوب إسحاق بن أبي حسان الأنماطي، نا هشام بن عمار الدمشقي، ثنا جعفر بن سليمان، عن كَثِير بن شِنْظِير، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «طلبُ العِلمِ فريضةٌ على كلِّ مُسلمٍ»(٣).

---

(١) عقد ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/ ٢٣) بابًا نحوه، فقال: (باب قوله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»).
والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٨٦) (وجوب التفقه في الدين على كافة المسلمين).

(٢) رواه العُقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٢٣٠).

(٣) رواه ابن ماجه (٢٢٤)، وأبو يعلى (٢٨٣٧ و٢٩٠٣ و٤٠٣٥)، والعقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٢٥٠)، والطبراني في «الأوسط» (٩ و٢٠٠٨ و٢٤٦٢ و٨٣٨١ و٨٨٣٤)، وابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢٠٩١).
وهذا الحديث مروي عن جمع من الصحابة رضي الله عنهم بطُرقٍ كثيرة؛ كأنس بن مالك، وابن مسعود، وابن عمر، وابن عباس، وجابر، وأبي سعيد وغيرهم رضي الله عنهم.
ومع كثرة طُرق هذا الحديث فإن كبار أئمة هذا الشأن يضعفونه.
ففي «منتخب العلل» للخلال (٦٢) قال أحمد: لا يثبت عندنا فيه شيء. =

١٥ ـ **حدثنا** أبو العباس بن سهل الأشناني، نا محمد بن بكار، نا حفص بن سليمان. وذكر الإسناد مثله سواء.

١٦ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي داود السجستاني، نا جعفر بن مسافر، نا يحيى بن حسان، عن سُليمان بن قَرْم، عن ثابت، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**طلبُ العلمِ فريضةٌ على كلِّ مسلمٍ**». [٩٠/ب]

قال أبو بكر [بن أبي داود]: سمعت أبي يقول: هذا أصحُّ حديثٍ روي في طلبِ العلم فريضة على كلِّ مسلم.

١٧ ـ **حدثنا** أبو سعيد أحمد بن زياد الأعرابي، [نا عباس بن محمد بن حاتم، وجعفر بن عامر العسكري، والحسن بن علي العامري] جميعًا، قالوا: نا الحسن بن عطية، عن أبي عاتكة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**اطلبوا العلمَ ولو بالصِّين**».

= ـ وفي «مسائل الكوسج» (٣٣١١) قال إسحاق بن راهويه: لم يصح الخبر فيه، إلَّا أن معناه قائم، يلزمه علم ما يحتاج إليه من وضوئه، وصلاته، وزكاته إن كان له مال، وكذلك الحج وغيره، إنما يعني: الواجب، أنها إذا وقعت فلا طاعة للأبوين في ذلك، وأما من خرج يبتغي علمًا فلا بدَّ له من الخروج بإذن الأبوين؛ لأنه فضيلة ما لم تحلّ به البلية، والنوافل لا تبتغى إلَّا بإذن الآباء. اهـ.

ـ وقال العُقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٥٨ و٢٣٠)، و(٤/ ٢٤٩): الرواية في هذا الباب فيها لين. اهـ.

ـ وقال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/ ٢٣): هذا حديث يروى عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة كلها معلولة، لا حُجَّة في شيء منها عند أهل العلم بالحديث من جهة الإسناد. اهـ.

وقد قوَّاه بعض المتأخِّرين بسبب كثرة طرقه، كما قال المزي: إن طرقه تبلغ رُتبة الحَسَن.

وقال العراقي: قد صحَّح بعض الأئمة بعض طرقه، كما بينته في «تخريج الإحياء».

وانظر: «المقاصد الحسنة» (٦٦٠).

وفي حديث جعفر بن عامر: «**فإن طلبَ العلمِ فريضةٌ على كلِّ مسلم**»[(١)].

١٨ ـ أنا أبو العباس أحمد بن موسى بن زنجويه القطان، نا عثمان بن عبد الله العثماني، نا عبد الله بن لهيعة، عن محمد بن زيد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**طلبُ العلمِ فريضةٌ على كلِّ مؤمنٍ يؤمن بالله واليوم الآخر**».

۞ قال محمد بن الحسين:

١٩ ـ فإن قال قائل:

فإن العلم كثيرٌ لا يُدركه كل أحدٍ، ففرضٌ على كل مسلمٍ طلبه؟!

قيل له: العلم على وجوهٍ كثيرةٍ:

• فمِنه علمٌ لا يسع المسلم جهله، غنيًّا كان أو فقيرًا، صحيحًا أو زَمِنًا، حرًّا أو عبدًا، إذا كان عاقلًا بالغًا في كلِّ وقتٍ، وفي كل زمانٍ، مما ينبغي أن يكون مصحوبَه في الحضرِ والسفر، وعند كل حالٍ:

• وذلك معرفة الله عز وجل بصفاته، بصحَّة توحيده، وإخلاصه فيه.

---

(١) رواه العقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٢٣٠)، وقال: لا يحفظ: «**ولو بالصين**»، إلَّا عن أبي عاتكة، وهو متروك الحديث، و«**فريضة على كل مسلم**»، الرواية فيها لين أيضًا، متقاربة في الضعف في طلب العلم. اهـ.

وقال الخلال رحمه الله في «منتخب العلل» (٦٣): قال المروذي: إن أبا عبد الله ذُكر له هذا الحديث، فأنكره إنكارًا شديدًا. اهـ.

ورواه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٢١٦)، وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ. فأما الحسن بن عطية فضعفه أبو حاتم الرازي، وأما أبو عاتكة، فقال البخاري: منكر الحديث. قال ابن حبان: وهذا الحديث باطل لا أصل له. اهـ.

وما بين [ ] من «أحاديث الشيوخ الثقات» لقاضي المارِسْتان (٥٥٧).

• ومعرفة عدوّه إبليس.

• ومعرفة نفسه الأمَّارة بالسُّوء.

• ومعرفة طهارته، وصلاته؛ كيف يؤدِّي خمس صلوات لله عز وجل في كلِّ يومٍ وليلة؟

• وكمال الطهارة، والغُسل من الجنابة.

هذا ما لا يسع كل مسلمٍ جهله، بل فرضٌ على كلٍّ من ذكرنا علمه، والعمل به.

• وعلم معرفة ما بُني عليه الإسلام إذ:

٢٠ ـ قال النبي ﷺ: «بُني الإسلامُ على خمسٍ: شهادةِ أن لا إلٰه إلَّا الله، وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم شهر رمضان، وحجّ البيت على من استطاع إليه سبيلًا»(١).

ليس يسع المسلم أن يجهل ذلك، وفرضٌ عليه علمه حتى يكون مصحوبه في كلِّ وقتٍ، حتى إذا رزقه الله الكريم مالًا عَلِمَ ما لله عز وجل عليه [فيخرجَه].

• وإذا ورد شهر رمضان عَلِمَ كيف يصومه، وما يحل [٩١/أ] له فعله، [وما يحرم عليه]...

• وهكذا إذا ورد وقت الحجِّ، علم أنه ممن [فُرض] عليه الحج، طلب العلم لأداء ما فرض الله عليه من الحجِّ، لا يسعه أن يحجَّ بجهل، [فصار] فرضًا.

• وهكذا إذا أراد الجهاد طلب علم ما يجب عليه من أحكام الجهاد، ولا يسعه أن يُجاهد بجهلٍ، فصار فرضًا.

---

(١) رواه البخاري (٨)، ومسلم (١٦).

• وهكذا إذا اتَّجر بالأموال، وهو لا يعلم الحلال من المكاسب، ولا ما المحرمات منها، وجب عليه فرضًا طلب علم ذلك.

٢١ ـ قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا يتَّجر في سوقنا إلَّا من فقه، وإلَّا أكل الرِّبا[١].

وصدق عمر رضي الله عنه، إذا كان الإنسان لم يتقدَّم في طلب العلم لما يحلّ من البيع، وما يحرم منه، ولا الصحيح منه، ولا الفاسد، أكل الرِّبا، وأكل الباطل.

• وهكذا إذا أراد الدخول في أمرٍ واجب عليه، أو مباحٍ له أَخْذُه، لم يسعه الدخول فيه حتى يطلب علم ذلك.

فصار فرضًا عليه طلب العلم بهذا النعت، وبهذه الصِّفة، وما يشبهها من أمور الدنيا والآخرة.

ولا يقدم عليها إلَّا بعلمٍ، وإذا لم يكن معه علمٌ ففرضٌ عليه طلب العلم لذلك العمل الوارد عليه.

وهذا يطول شرحه، والله الموفق لمن أحبَّ[٢].

---

(١) قال ابن رجب رحمه الله كما في «مجموع رسائله» (١/ ٢٣): ويروى بإسناد فيه ضعف عن عليٍّ رضي الله عنه قال: الفقه قبل التجارة، إنه من اتَّجر قبل أن يتفقَّه ارتطم في الربا، ثم ارتطم. اهـ.

(٢) في «جامع بيان العلم وفضله» (٣٢) عن ابن وهب، قال: سُئل مالك عن طلب العلم أهو فريضة على الناس؟ فقال: لا والله؛ ولكن يطلب منه المرء ما ينتفع به في دينه.
ـ وفيه أيضًا (٣٤) عن محمد بن معاوية الحضرمي، قال: سُئل مالك بن أنس ـ وأنا أسمع ـ عن الحديث الذي يُذكر فيه: «طلبُ العلمِ فريضةٌ على كل مسلم»، فقال: ما أحسنَ طلب العلم؛ ولكن فريضة فلا.
ـ وفيه (٣٣) عن الحسن بن الربيع، قال: سألت ابن المبارك عن قول =

. . . .

= النبي ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»؟ قال: ليس هو الذي يطلبونه؛ ولكن فريضة على من وقع في شيءٍ من أمر دينه أن يسأل عنه حتى يعلمه.

- وفيه (٣٨) عن علي بن الحسن بن شقيق، قال: قلت لابن المبارك: ما الذي لا يسع المؤمن من تعليم العلم إلَّا أن يطلبه؟ وما الذي يجب عليه أن يتعلمه؟

قال: لا يسعه أن يُقدِم على شيءٍ إلَّا بعلم، ولا يسعه حتى يسأل.

- وفي «طبقات الحنابلة» (١/ ٢٧٥) قال الشالنجي: قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل: الذي يجب على الإنسان من تعليم القرآن والعلم ما لا بُدَّ منه في صلاته، وإقامة دينه، وأقل ما يجب على الرجل من تعليم القرآن: فاتحة الكتاب وسورتان.

- قال الأبهري في شرحه على «جامع ابن عبد الحكم» (٨٤) مُعلِّقًا على قول الإمام مالك رحمه الله السابق: إنما قال ذلك أن طلب العلم للخاصِّ، إنما هو فرض على جملة المسلمين، وهو على طريق الكفاية من بعضهم لبعض، بمنزلة غسل الموتى والصلاة عليهم، ودفنهم، وبمنزلة الجهاد، أن ذلك كله على جملة المسلمين، ليس هو على عين كل واحدٍ منهم، فإذا قام بعضهم به سقط على الباقين فرضه، فكذلك طلب العلم الخاص بهذه المنزلة.

فأما طلب العلم الذي يلزم كل واحدٍ في نفسه، فهذا علم يلزم العامة كلهم بعلمه في الأمر الذي يلزمهم فعله، أو ما ينزل بهم من الحوادث في ذلك بمنزلة الطهارة والصلاة والصيام وما أشبه ذلك من فرض الأبدان.. فهذا هو علم الأعيان الذي يلزم كل واحدٍ في نفسه أن يتعلمه، وهو علم العامة.اهـ.

- قال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/ ٥٦): قد أجمع العلماء على أن من العلم ما هو فرضٌ مُتعيِّنٌ على كل امرئ في خاصة نفسه، ومنه ما هو فرضٌ على الكفاية إذا قام به قائم سقط فرضه عن أهل ذلك الموضع، واختلفوا في تلخيص ذلك، والذي يلزم الجميع فرضه من ذلك ما لا يسع الإنسان جهله من جملة الفرائض المفترضة عليه... ثم أطال في ذكرها.

- قال الخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (١/ ٢٢٢): قال بعض أهل العلم: إنما عنى رسول الله ﷺ بهذا القول عِلم التوحيد، وما يكون العاقل مؤمنًا به، فإن العلم بذلك فريضةٌ على كل مسلم، ولا يسعُ أحدًا جهله، إذ =

. . . .

= كان وجوبه على العموم دون الخصوص.

وقيل معناه: أن طلب العلم فريضة على كل مسلم؛ إذا لم يقم بطلبه من كل صقعٍ وناحية من فيه الكفاية، وهذا القول يروى عن سفيان بن عيينة.

وأسنَد عن مجاهد بن موسى قال: كنا عند ابن عيينة، فجرى ذكر هذا الحديث، فقال ابن عيينة: ليس على كل المسلمين فريضة، إذا طَلَبَ بعضهم أجزأ عن بعضٍ، مثل: الجنازة إذا قام بها بعضُهم أجزأ عن بعضٍ، ونحو ذلك.

قلت (الخطيب): والذي أراد ابن عيينة معرفة الأحكام الفقهية المُتعلِّقة بفروع الدين، فأما الأصول التي هي معرفة الله سبحانه وتوحيده وصفاته وصدق رسله فمما يجب على كل أحدٍ معرفته، ولا يصحُّ أن ينوب فيه بعضُ المسلمين عن بعض.

وقيل: معنى قوله ﷺ: «طلبُ العلمِ فريضةٌ على كلِّ مسلمٍ»: أن على كل أحد فرضًا أن يتعلم ما لا يسعه جهله من علم حاله.

وقال: فواجب على كل أحدٍ طلبُ ما يلزمُه معرفته، مما فرض الله عليه على حسب ما يقدر عليه من الاجتهاد لنفسه، وكل مسلم بالغٍ عاقلٍ من ذكرٍ أو أنثى، حرٍّ وعبدٍ، تُلزمه الطهارة والصلاة والصيام فرضًا، فيجبُ على كل مسلم تعرُّف علم ذلك، وهكذا يجب على كل مسلم، أن يعرف ما يحل له وما يحرم عليه من المآكل والمشارب والملابس والفروج والدماء والأموال.

فجميعُ هذا لا يسعُ أحدًا جهله، وفرض عليهم أن يأخذوا في تعلُّم ذلك، حتى يبلغون الحُلُمَ وهم مسلمون، أو حِين يُسلمون بعد بلوغ الحُلم، ويُجبِرُ الإمام أزواجَ النساء وسادات الإماء على تعليمهنَّ ما ذكرنا، وفرض على الإمام أيضًا أن يأخذ الناس بذلك، ويرتب أقوامًا لتعليم الجهال، ويُفرضَ لهم الرزق في بيت المال، ويجب على العلماء تعليمُ الجاهل، ليتميز له الحقُّ من الباطل. اهـ.

ـ وقال ابن رجب رحمه الله كما في «مجموع رسائله» (١/ ٢٢): وأما معرفة ما أمر الله به ونهى عنه، وما يُحبه ويرضاه، وما يكرهه وينهى عنه فيجب على كل من احتاج إلى شيءٍ من ذلك أن يتعلمه. ولهذا روي: «طلبُ العلمِ فريضةٌ على كلِّ مسلمٍ»، فإنه يجب على كل مسلم معرفة ما يحتاج إليه في دينه، =

. . . .

= كالطهارة والصلاة والصيام، ويجب على من له مالٌ معرفة ما يجب عليه في ماله من زكاة ونفقة، وحج وجهاد.

وكذلك يجب على كل من يبيع ويشتري أن يتعلَّم ما يحل ويحرم من البيوع، كما قال عمر رضي الله عنه: لا يَبِعْ في سُوقنا إلا مَن قد تفقَّهَ في الدِّين. خرجه الترمذي. . .

وسُئل ابن المبارك: ما الذي يجب على الناس من تعلم العلم؟

قال: أن لا يقدم الرجل على شيءٍ إلَّا بعلم يسأل ويتعلم، فهذا الذي يجب على الناس من تعلم العلم، ثم فسَّره، وقال: لو أن رجلًا لم يكن له مالٌ لم يكُن عليه واجِبٌ أن يتعلَّمَ الزكاة، فإذا كان له مائتَا دِرهم وجبَ عليه أن يتَعلَّمَ كم يخرجُ؟ ومتى يخرجُ؟ وأين يضعُ؟ وسائِرُ الأشياءِ علىً هذا. . .

وسُئل الإمام أحمد رحمه الله عن الرجل ما يجبُ عليه مِن طلبِ العلم؟

فقال: ما يُقيمُ به الصلواتِ وأمرَ دينِه مِن الصومِ والزكاةِ. وذكرَ شرائِعَ الإسلام، وقال: ينبغي له أن يتعلَّمَ ذلك.

وقالَ أيضًا: الذي يَجِبُ على الإنسانِ مِن العلمِ ما لا بُدَّ له منه في صلاته وإقامةِ دينِه.

واعلم أن علم الحلال والحرام علم شريف، ومنه ما تَعَلُّمُه فرض عين، ومنه ما هو فرض كفاية. اهـ.

- وقال ابن القيم رحمه الله في «مفتاح دار السعادة» (١/ ٤٤١) وهو يتكلم عن حديث أنس رضي الله عنه في وجوب طلب العلم: وهذا وإن كان في سنده حفص بن سليمان، وقد ضُعِّف، فمعناه صحيح؛ فإن الإيمان فرض على كلِّ واحد، وهو ماهيَّةٌ مركَّبةٌ من علم وعمل، فلا يُتصوَّرُ وجود الإيمان إلَّا بالعلم والعمل.

ثم شرائع الإسلام واجبة على كل مسلم، ولا يمكن أداؤها إلَّا بعد معرفتها والعلم بها، والله تعالى أخرج عباده من بطون أمهاتهم لا يعلمون شيئًا، فطلب العلم فريضةٌ على كل مسلم.

وهل تمكن عبادة الله التي هي حقه على العباد كلهم إلَّا بالعلم؟! وهل يُنال العلم إلَّا بطلبه؟!

ثم إن العلم بالمفروض تعلمه ضربان:

١ - ضربٌ منه فرض عينٍ لا يسع مسلمًا جهله، وهو أنواع: =

. . . .

= النوع الأول: علم أصول الإيمان الخمسة: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه ورسله، واليوم الآخر، فإن من لم يؤمن بهذه الخمسة لم يدخل في باب الإيمان، ولا يستحق اسم المؤمن... ولما سأل جبريل رسول الله ﷺ عن الإيمان، فقال: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر. قال: «صدقت».

فالإيمان بهذه الأصول فرعُ معرفتها والعلم بها.

النوع الثاني: علم شرائع الإسلام، واللازم منها علم ما يخصُّ العبد من فِعلها، كعلم الوضوء، والصلاة، والصيام، والحج، والزكاة، وتوابعها، وشروطها، ومبطلاتها.

النوع الثالث: علم المحرمات الخمسة التي اتفقت عليها الرسل والشرائع والكتب الإلهية، وهي المذكورة في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأعراف].

فهذه محرَّماتٌ على كل واحدٍ في كل حالٍ، على لسان كل رسول، لا تُباح قطُّ..

النوع الرابع: علم أحكام المعاشرة والمعاملة التي تحصلُ بينه وبين الناس خصوصًا وعمومًا، والواجب في هذا النوع يختلف باختلاف أحوال الناس ومنازلهم، فليس الواجب على الإمام مع رعيته كالواجب على الرجل مع أهله وجيرته، وليس الواجب على من نصب نفسه لأنواع التجارات من تعلم أحكام البياعات كالواجب على من لا يبيعُ ولا يشتري إلَّا ما تدعو الحاجةُ إليه.

وتفصيل هذه الجملة لا ينضبط بحدٍّ؛ لاختلاف الناس في أسباب العلم الواجب. وذلك يرجع إلى ثلاثة أصول: اعتقاد، وفعل، وترك.

فالواجب في الاعتقاد: مطابقته للحق في نفسه.

والواجب في العمل: معرفته وموافقة حركات العبد الظاهرة والباطنة الاختيارية للشرع أمرًا وإباحة.

والواجب في الترك: معرفة موافقة الكفِّ والسكون لمرضاة الله، وأن المطلوب منه إبقاء هذا الفعل على عدمه المُستَصحب فلا يتحرَّكُ في طلبه أو كفّ النفس عن فعله على الطريقتين. =

. . . .

= وقد دخل في هذه الجملة علمُ حركات القلوب والأبدان.

وأما فرض الكفاية فلا أعلم فيه ضابطًا صحيحًا، فإن كل أحدٍ يُدخِلُ في ذلك ما يظنُّه فرضًا، فيُدخل بعضُ الناس في ذلك: علمَ الطبِّ، وعلم الحساب، وعلم الهندسة، والمساحة، وبعضهم يزيد على ذلك: علم أصول الصناعة كالفلاحة، والحياكة، والحدادة، والخياطة، ونحوها. وبعضهم يزيدعلى ذلك: علم المنطق، وربما جعله فرض عين، وبناه على عدم صحة إيمان المقلِّد.

وكل هذا هوسٌ وخَبَط، فلا فرض إلَّا ما فرضه الله ورسوله.

فيا سبحان الله! هل فرض اللهُ على كل مسلم أن يكون طبيبًا، حجَّامًا، حاسبًا، مهندسًا، أو حائكًا، أو فلَّاحًا، أو نجَّارًا، أو خيَّاطًا؟! فإن فرض الكفاية كفرض العين في تعلقه بعموم المكلفين، وإنما يخالفه في سقوطه بفعل البعض.

ثم على قول هذا القائل يكون الله قد فرض على كل أحدٍ جملة هذه الصنائع والعلوم، فإنه ليس واحدٌ منها فرضًا على معيَّنٍ، والآخرُ على مُعيَّنٍ آخر، بل عموم فرضيَّتها مشتركة بين العموم فيجبُ على كلِّ أحدٍ أن يكون حاسبًا حائكًا خيَّاطًا نجَّارًا فلَّاحًا طبيبًا مهندسًا.

فإن قال: (المجموع فرضٌ على المجموع) لم يكن قولك: (إن كل واحد منها فرض كفاية) صحيحًا؛ لأن فرض الكفاية يجب على العموم.

وأما المنطق، فلو كان علمًا صحيحًا كان غايته أن يكون كالمِساحة والهندسة ونحوها، فكيف وباطله أضعاف حقه، وفساده، وتناقض أصوله، واختلاف مبانيه توجب مراعاتُها للذِّهن أن يزيغ في فكره؟! ولا يؤمن بهذا إلَّا من قد عرفه وعرف فساده وتناقضه ومناقضة كثيرٍ منه للعقل الصريح...

وما دخل المنطقُ على علم إلَّا أفسده وغيَّر أوضاعه، وشوَّش قواعده.

ومن الناس من يقول: إنَّ علوم العربية من التصريف والنحو واللغة، والمعاني والبيان ونحوها تعلمها فرض كفاية؛ لتوقّف فهم كلام الله ورسوله عليها.

ومن الناس من يقول: تعلُّمُ أصول الفقه فرضُ كفاية؛ لأنه العلمُ الذي يُعرَفُ به الدليل ومرتبته، وكيفيةُ الاستدلال. =

قال محمد بن الحسين:

فمن تدبَّر ما رسمته له من أول الكتاب إلى هاهنا عَلِمَ أنه لا ينفك أبدًا من طلبه العلم، لينتفي عنه الجهل بما أوجب الله عَزَّوَجَلَّ عليه من فرض عبادته في نفسه، وفي أهله، وفي ولده، وفي جميع سعيه فرضًا لازمًا، يسعى إلى العلماء بإتعاب نفسه، وإنفاق ماله، وتغريبه عن وطنه، ولو إلى الصين، إذا كان لا يوجد العلم إلَّا بالصين.

قال محمد بن الحسين:

ونحن نعلم ـ والحمد لله ـ أن العلم موجودٌ في كثير من مدائن المسلمين، من طلبه وجده، واستغنى عن الخروج إلى الصين.

= وهذه الأقوال وإن كانت أقربَ إلى الصواب من القول الأول، فليس وجوبُها عامًّا على كل أحدٍ، ولا في كل وقت، وإنما تجب وجوبَ الوسائل في بعض الأزمان، وعلى بعض الأشخاص، بخلاف الفرض الذي يعمُّ وجوبه كل أحدٍ؛ وهو علم الإيمان وشرائع الإسلام، فهذا هو الواجب، وأما ما عداه فإن توقَّفت معرفته عليه فهو من باب ما لا يتمُّ الواجب إلا به، ويكون الواجب منه القدرَ الموصل إليه دون المسائل التي هي فضلةٌ لا يفتقر معرفة الخطاب وفهمه عليها.

فلا يُطلق القولُ بأن علم العربية واجبٌ على الإطلاق؛ إذ الكثير منه ومن مسائله وبحوثه لا يتوقَّفُ فهم كلام الله ورسوله عليها.

وكذلك أصول الفقه القدر الذي يتوقَّفُ فهم الخطاب عليه منه تجبُ معرفته، دون المسائل المقدَّرة والأبحاث التي هي فضلة، فكيف يقال: إن تعلُّمها واجب؟!

وبالجملة؛ فالمطلوب الواجب من العبد من العلوم والأعمال إذا توقَّف على شيء منها كان ذلك الشيء واجبًا وجوبَ الوسائل، ومعلومٌ أن ذلك التوقُّف يختلف باختلاف الأشخاص والأزمان والألسنة والأذهان فليس لذلك حدٌّ مقدَّر، والله أعلم. اهـ.

٢٢ ـ فإن قال قائل:

إيش معنى قول النبي ﷺ: «اطلبوا العلمَ ولو بالصين»، [فهل] العلم يضيق على الناس بالحجاز، وبالعراق، وبالشام، وباليمن، حتى يحتاج الناس الخروج إلى الصين؟!

قيل له:

لا؛ ولكن تعظيمًا منه للعلم، ولما علم النبي ﷺ [أن من أُمَّته] [٩١/ب] من يُسافرَ بماله [إلى] الصين في طلب الدنيا، ولا.. بالجهل منها على حفظ مالًا مرجو... المطلوب... أمرك ذاك إلى... ففرض عليهم طلب العلم... عليكم السفر إليه ولو بالصين حتى لا يعرض الناس جميعهم عن الخروج في طلبهم العلم مسيرة الميل والميلين، والفرسخ والفرسخين، واليوم واليومين؛ لأنه الأولى والأكبر من ذلك؛ لأنه أولى بهذا وأوجب عليهم من كل سفرٍ لمن عقل(١).

۞ قال محمد بن الحسين:

وقد رَحَلَ جماعةٌ من الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ بعضهم إلى بعضٍ في طلب

---

(١) طمس كثير بنحو ثلاثة أسطر.

والذي يظهر أن المصنف يريد أن يُبيِّن أن الرجل قد يسافر في طلب دنياه إلى البلدان البعيدة كالصين وغيرها لتحصيل شيءٍ من أمور الدنيا من مالٍ وغيره، فكيف لا يسافر لو اضطر إلى ذلك في تحصيل علمٍ لا يُعذر بجهله، ولذا كان أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم يسافرون ويرحلون في تحصيل الحديث والحديثين طلبًا في زيادة العلم ورغبة في تحصيله.

ـ قال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ كما في «مجموع الرسائل» (١/ ١٠): حلف رجلٌ يمينًا، فأشكلت على الفقهاء، فدُلَّ على بلد، فاستبعده. فقيل له: إن ذلك البلد قريب على من أهمه دينه.

وفي هذا إشارة إلى أن من أهمه أمر دينه كما أهمه أمر دنياه إذا حدثت له حادثة في دينه لا يجد من يسأله عنها إلَّا في بلد بعيد؛ فإنه لا يتأخَّر عن السفر إليه ليستبرئ لدينه، كما أنه لو عرض له هناك كسب دنيوي لبادر السفر إليه. اهـ.

العلم [مما قد] أُشكِلَ عليهم(١).

٢٣ ـ رَحَلَ أبو أيوب الأنصاري ﷺ من المدينة إلى مصر إلى عُقبة بن عامر، يسأله عن حديثٍ سمعه من رسول الله ﷺ، فسأله عنه في يوم دخل، فخبره به، فركب أبو أيوب راحلته من وقته ثم رجع إلى المدينة(٢).

وقد رَحل جماعة من التابعين إلى الشام من العراق، ومن الحجاز، وسألوا عن الحديث والحديثين والأكثر.

ولنا فيه: (باب الرحلة في طلب العلم)، قد ذكرناه في غير هذا الكتاب إن شاء الله(٣).

---

(١) صَنَّفَ الخطيب البغدادي في ذلك كتابًا سماه: «الرحلة في طلب الحديث»، وجمع فيه من رحل من أهل العلم في طلب الحديث وجمعه وعلو إسناده.

(٢) رواه الحميدي في «مسنده» (٣٨٨).

(٣) قال ابن رجب ﵀ كما في «مجموع رسائله» (١/ ٨): وكان السلف الصالح ﵃ لقوَّة رغبتهم في العلم والدين والخير يرتحل أحدهم إلى بلدٍ بعيد لطلب حديث واحدٍ يبلغه عن النبي ﷺ.

وقد رحل أبو أيوب الأنصاري من المدينة إلى مصر للقاء رجل من الصحابة ﵃ بلغه عنه حديث يُحدِّثه عن النبي ﷺ.

وكذلك فعل جابر بن عبد الله الأنصاري ﵁ مع كثرة ما سمع من النبي ﷺ من الحديث وروى.

وكان أحدهم يرحل إلى من هو دونه في الفضل والعلم لطلب شيءٍ من العلم لا يجده [إلا] عنده. ويكفي في هذا المعنى ما قصَّ الله علينا من قصة موسى وارتحاله مع فتاه، فلو استغنى أحدٌ عن الرحلة في طلب العلم لاستغنى عنها موسى ﵇، حيث كان الله قد كلمه وأعطاه التوراة التي كتب له فيها من كل شيء، ومع هذا فلما أخبره الله ﷻ عن الخضر أن عنده علمًا يختصُّ به، سأل السبيل إلى لقائه، ثم سار هو وفتاه إليه...

وكان ابن مسعود ﵁ يقول: والله الذي لا إله إلا هو ما أنزلت سورة من =

. . . .

= كتاب الله إلَّا وأنا أعلم أين نزلت، ولا نزلت آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم فيم أنزلت، ولو أعلم أحدًا أعلم مني بكتاب الله تبلغه الإبل لركبت إليه.

وقال أبو الدرداء رضي الله عنه: لو أعيتني آية من كتاب الله فلم أجد أحدًا يفتحها عليَّ إلَّا رجل ببرك الغماد لرحلت إليه. وبرك الغماد: أقصى اليمن.

وخرج مسروق من الكوفة إلى البصرة لرجل يسأله عن آية من كتاب الله، فلم يجد عنده فيها علمًا، فأُخبر عن رجل من أهل الشام، فرجع إلى الكوفة، ثم خرج إلى الشام إلى ذلك الرجل في طلبها.

ورَحَل رجل من الكوفة إلى الشام إلى أبي الدرداء رضي الله عنه يستفتيه في يمين حلفها.

ورَحَل سعيد بن جبير من الكوفة إلى ابن عباس رضي الله عنهما بمكة يسأله عن تفسير آية.

ورَحَل الحسن إلى الكوفة إلى كعب بن عُجرة رضي الله عنه يسأله عن قصته في فدية الأذى.

واستقصاء هذا الباب يطول. اهـ.

فائدة: قال الخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي» **(٢/ ٣٣٣)**: (باب الرحلة في الحديث إلى البلاد النائية للقاء الحفاظ بها، وتحصيل الأسانيد العالية).

قال: المقصود في الرحلة في الحديث أمران:

أحدهما: تحصيل علو الإسناد، وقدم السماع.

والثاني: لقاء الحفاظ والمذاكرة لهم، والاستفادة عنهم.

فإذا كان الأمران موجودين في بلد الطالب، ومعدومين في غيره؛ فلا فائدة في الرحلة، والاقتصار على ما في البلد أولى.

وأسند فيه **(١٧٣٩)** قال مالك لابن وهب: يا ابن وهب، اتق الله، واقتصر على علمك؛ فإنه لم يقتصر أحدٌ على علمه إلا نفع وانتفع، فإن كنت تريد بما طلبت ما عند الله فقد أصبت ما ينتفع به وينفعُ الله به أممًا، وإن كنت إنما تريد بما تعلمت طلب الدنيا فليس في يديك شيء. اهـ

مسألة: هل يستأذن الرجل أبويه في الرحلة لطلب العلم؟

عقد الخطيب لهذه المسألة المهمة بابًا في كتابه «الجامع لأخلاق الراوي» =

۞ قال محمد بن الحسين:

٢٤ ـ فإن قال قائل: فما العلم الذي يُعذر الإنسان بجهله؟

قيل له: هذا كلامٌ فيه جفاءٌ؛ ولكن يقال له: جوابك، أن يقال لك: الاشتغال بطلب علم ما تقدَّم ذكرنا له، هو واجبٌ عليك، فإذا ثَقُل عليك طلب العلم الواجب، وسَهُل عليك الطلب لعلمٍ غيره مثل: علم أخبار بني إسرائيل.

= (٣/ ٣٤٢)، فقال: (استئذان الأبوين في الرحلة).

وأسند فيه (١٦٩٢) عن الحسن بن صالح، قال: سمعت أحمد بن داود، يقول: ليس لأبوي الرجل الذي يرحل في الحديث طاعة.

قال أبو علي: لأن الله تعالى قال: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٢]، فطلب العلم فريضة على كل مسلم، وقد أوجب الله الرحلة في طلب العلم.

قال الخطيب: والطلب المفروض على كل مسلم إنما هو طلب العلم الذي لا يسع جهله فتجوز الرحلة بغير إذن الأبوين إذا لم يكن ببلد الطالب من يُعرِّفه واجبات الأحكام وشرائع الإسلام، فأما إذا كان قد عرف علم المفترض عليه فتكره له الرحلة إلَّا بإذن أبويه.

وفيه (١٦٩٣) عن أحمد بن أصرم المزني قال: سمعته يسأله رجل ـ يعني: أبا عبد الله أحمد بن حنبل ـ فقال: طلب العلم أحب إليك أو أرجع إلى أمي؟ وكان السائل غريبًا عن بلده، فقال: إذا كان العلم فيما لا بد منه أن تطلبه؛ فلا بأس.

قال أبو بكر (الخطيب): وإذا منع الطالب أبواه عن تعلم العلم المفترض فيجب عليه مداراتهما والرفق بهما حتى تطيب له أنفسهما ويسهل من أمره ما يشق عليهما.

وفيه (١٦٩٤) عن الحسن بن الهيثم البزاز، قال: قلت لأحمد بن حنبل: يا أبا عبد الله، إني أطلب الحديث، وإن أُمي تمنعني من ذلك، تريد مني أن أشتغل في التجارة.

فقال لي: دارها، وأرضها، ولا تَدَعِ الطلب.

وقصص الأنبياء[١].

وأخبار الخلفاء، وما شجر بينهم.

وأشباهٍ لهذا.

قيل له: يا غافل! لو جهلت هذا لما ضرَّك جهله.

وإذا جهلت ما يجب عليك عِلمه والعمل به لم تُعذر بجهلك، وكنت عاصيًا لله عَزَّوَجَلَّ بجهلك ما يجب عليك.

ثم يقال له:

إذا أنت ألزمت نفسك طلب هذا العلم الواجب اللازم لك في حين الغنى والفقر، وحين الصِّحة والسُّقم، وفي حين الحضر والسَّفر؛ لم نأمن بعد ذلك أن تَرِدَ عليك أمورٌ لم يتقدَّم العلمُ بها، يلزمُك طلب العلم لها مع ورودها عليك، ولو كنت طلبت علمها قبل أن تُبتلى بها، كان أفضل [٩٢/أ] لك [من طلب علمٍ ليس] واجبًا عليك.

فإن قال: مثل ماذا؟

قيل له: . . . كما يتخلف . . .، والحج بعد فعليك واجبٌ أن تسعى إلى العلماء حتى تعلم كيف [تحُجّ].

ومثل الجهاد.

ومثل: الطلاق، والنكاح، ومن يحلّ تزويجها ممن يحرم تزويجها[٢].

---

(١) في «الجامع لأخلاق الراوي» (١٩٨٨) عن عياش القطان، قال: قلت لأحمد بن حنبل: أشتهي أن أجمع حديث الأنبياء، فقال لي أحمد: حتى تفرغ من حديث نبينا ﷺ.

(٢) قال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/٥٥٦) وهو يتكلم في بيان الواجب =

ومثل: الخصومات التي تجري بين الناس في الحقوق، فإذا جهلت علمها وأشباه ذلك مما تُبتلى به؛ وجب عليك السعي إلى العلماء، حتى تتخلَّص مما بُليت به بعلم.

هذا وما أشبَه ذلك يُعذرُ الإنسان بجهله قبل وروده، فإذا ورد عليه لم يُعذر بجهله، إذا كان إنما شغله عن طلب علم هذا حتى ورد عليه اشتغاله بطلب علم ما تقدَّم ذكرنا له.

فليس ينفكُّ المؤمن العاقل أبدًا من طلب العلم ما كان في الدنيا[1].

ثم اعلم ـ رحمك الله ـ أنه من كان مراده طلب العلم الذي لا يسعه

= من العلم:.. وأن الصلوات الخمس فريضة ويلزمه من علمها علم ما لا تتم إلَّا به من طهارتها وسائر أحكامها، وأن صوم رمضان فرض، ويلزمه علم ما يُفسد صومه، وما لا يتم إلَّا به، وإن كان ذا مالٍ وقدرة على الحجِّ لزمه فرضًا أن يعرف ما تجب فيه الزكاة، ومتى تجب؟ وفي كم تجب؟ ولزمه أن يعلم بأن الحج عليه فرض مرَّة واحدة في دهره إن استطاع السبيل إليه، إلى أشياء يلزمه معرفة جملها ولا يُعذر بجهلها. اهـ.

(١) في «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٧٥) قال الحسن بن منصور الجصاص: قلت لأحمد بن حنبل: إلى متى يكتب الرجل؟ قال: حتى يموت.

ـ وفيه (١/ ٣٩٠) قال حرب: سمعت أحمد بن حنبل يقول: الناس يحتاجون إلى العلم مثل الخبز والماء؛ لأن العلم يحتاج إليه في كل ساعة، والخبز والماء في كل يوم مرة أو مرتين.

ـ وفي «جامع بيان العلم وفضله» (٥٨٦) قال نُعيم بن حماد: قيل لابن المبارك: إلى متى تطلب العلم؟ قال: حتى الممات إن شاء الله.

وقيل له مرة أُخرى مثل ذلك، فقال: لعلَّ الكلمة التي تنفعني لم أكتبها بعد.

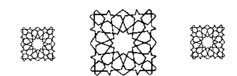
ـ وفيه (٥٨٨) قال ابن مناذر: سألت أبا عمرو بن العلاء حتى متى يحسن بالمرء أن يتعلم؟ فقال: ما دام تحسن به الحياة.

جهله، وحسنت فيه نيَّته، لم يلبث أن يوفِّقه الله عَزَّوَجَلَّ لطلب علم ما ذكرناه، قبل وروده عليه، خوفًا أن يُبتلى به[١].

٢٥ - وروي عن الحسن أنه قال: من عَمِلَ بما يعلم؛ وفَّقه الله عَزَّوَجَلَّ لعِلم ما لم يعلم.

قال محمد بن الحسين:

فالعاقل لا يستحسن لنفسه أن يكون جاهلًا بعلم يزيده شرفًا به عند الله عَزَّوَجَلَّ وعند من عقل؛ ولكنه مشغولٌ بالواجب كيفً يعبد الله عَزَّوَجَلَّ فيما ألزمه، فتزايد في طلب كل علمٍ ينفع لا يشبع[٢].



(١) في «العلم» لابن أبي خيثمة (١١٢) عن إبراهيم النخعي، قال: من طلب شيئًا من العلم يبتغي به الله عَجَّلَ؛ آتاه الله عَجَّلَ به ما يكفيه.

وفي «مسند الدارمي» (٢٦٠) عن الحسن، قال: من طلب شيئًا من هذا العلم فأراد به ما عند الله يُدرك إن شاء الله، ومن أراد به الدنيا، فذاك والله حظه منه.

(٢) انظر كتاب «أخلاق العلماء» (٦٦) في أن طالب العلم لا يشبع من طلبه للعلم.

٣ - بَاب

فضل طلب العلم لله عَزَّوَجَلَّ

٢٦ - حدثنا أبو بكر قاسم بن زكريا المُطرِّز، نا محمد بن الصَّبَّاح الجَرْجَرَائي، نا جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من سَلكَ طريقًا يَطلبُ فيه عِلمًا؛ سهَّلَ اللهُ تبارك وتعالى له طريقًا إلى الجنَّة**»(١).

٢٧ - حدثنا أبو جعفر أحمد بن خالد البرذعي في مسجد الحرام، نا علي بن سهل الرملي، عن يحيى بن عيسى الرملي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من سَلَكَ طريقًا يبتغي فيه عِلمًا؛ سَهَّلَ اللهُ تبارك وتعالى له طريقًا إلى الجنَّة**».

٢٨ - حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، نا زُهير بن محمد المروزي، نا عبد الرزاق، نا معمر [٩٢/ب]، عن عاصم بن أبي النَّجُودِ، عن زِرِّ بن حُبيش، قال: أتيتُ صفوان بن عسَّال المُرادي، فقال: ما جاء بك؟

فقلت: جئت ابتغاء العلم.

فقال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**ما من رجلٍ يخرجُ من بيته ليطلب العلم إلَّا وضعت له الملائكة أجنحتها رضًا لما يصنع**»(٢).

---

(١) رواه مسلم، وقد تقدم تخريجه في «أخلاق العلماء» رقم (٣١).

(٢) حديث صحيح، وقد تقدم تخريجه في «أخلاق العلماء» رقم (٣٠).

٢٩ ـ وحدثنا أبو بكر ـ أيضًا ـ، نا زُهير بن محمد، نا عبيد الله بن موسى، عن شريك، عن عاصم بن أبي النَّجُود، عن زِرٍّ، قال: خرجت أريد صفوان بن عسَّال المُرادي لأسأله، فقال: ألا أخبرك بما سمعت من رسول الله ﷺ في طالب العلم قبل أن أُحدثك؟

قلت: بلى.

قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الملائكةَ لتخفض ـ أو لتضع ـ أجنحتها لطالب العلم سُرورًا بما يفعل**».

٣٠ ـ حدثنا أبو محمد عبد الله بن العباس الطيالسي، نا نصر بن علي، نا خالد بن يزيد، نا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من خرجَ في طلبِ العلم؛ فهو في سبيل الله حتى يرجع**»[(١)].

٣١ ـ نا أبو العباس أحمد بن موسى بن زنجويه القطان، نا هشام بن عمار الدمشقي، نا جعفر[(٢)] بن عمر، عن عثمان بن عطاء، عن أبيه، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما سلكَ عبدٌ طريقًا يقتبسُ فيه عِلمًا إلَّا سَلكَ به طريقًا إلى الجنة، وإن الملائكة لتضعُ أجنحتها لطالبِ العلم رضًى عنه، وإنه ليستغفر للعالِم من في السماء، ومن في الأرض، حتى الحيتان في البحر، وفضل العالم على العابدِ كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وإن العلماء هم ورثة الأنبياء، إن الأنبياء لم يُورِّثوا دينارًا ولا درهمًا، ولكنهم ورَّثوا العلم، فمن أخذَ به فقد أخذ بحظٍّ وافر**»[(٣)].

---

(١) حديث ضعيف، كما تقدم تخريجه في «أخلاق العلماء» (٣٢).

(٢) في «أخلاق العلماء»: (حفص).

(٣) تقدم تخريجه في «أخلاق العلماء» (٢٨).

٣٢ ـ نا أبو بكر عبد الله بن أبي داود السجستاني، نا أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح المصري، نا بشر بن بكر، عن الأوزاعي، عن عبد السلام بن سليم[1]، عن يزيد بن سمرة، عن كثير بن قيس، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنه ليستغفر للعلماءِ كل شيءٍ حتى الحيتان في جوف البحر، ولفضل العالم على العابدِ [٩٣/أ] كفضلِ القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، [إن العلماء ورثة الأنبياء، إن الأنبياء لم يورِّثوا دينارًا، ولا درهمًا، إنما ورَّثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظٍّ وافر]».

قال محمد بن الحسين:

٣٣ ـ فإن قال قائل: هذا الفضل كله لكلِّ من طلب العلم؟

قيل له: [هذا] الفضل إنما هو لمن حَسُنت نيَّته في طلب العلم.

فإن قال: وما حُسن النية فيه؟

قيل: من خرجَ ليتعلم من العلم ما ينفي به عنه الجهل بما لله عز وجل عليه من حقِّ عبادته، حتى يعبد الله الكريم بعلمٍ، فطلب من العلم ما ينفعه به في دينه على حسب ما تقدم ذكرنا له، وكلما وردَ عليه أمرٌ من أمر الدنيا والآخرة مما قد أشكل عليه، يريد السلامة منه، فلم يكن عنده فيه علمٌ سعى إلى العلماء فيه ليتعلمه لله عز وجل، يطلب بذلك سلامة دينه، فأيُّ طريقٍ سلك هذا الطالب قصيرٍ أو طويلٍ، كان داخلًا في معنى ما ذكرناه من الفضل لطلبة العلم، وأُعين عليه إن شاء الله[2].

---

(١) في الأصل: (مسلم)، وما أثبته من ترجمته في «التاريخ الكبير» كما بينته في «أخلاق العلماء» (١٠).

(٢) في «السير» (٨/٦٦) قال ابن وهب: سمعت مالكًا يقول: ما تعلمت العلم إلَّا لنفسي، وما تعلمت ليحتاج الناس إليَّ، وكذلك كان الناس.

ـ وفي «الآداب الشرعية» (٢/٣٧): قال مهنا: قلت لأحمد بن حنبل: =

واعلم أنه من كان طلبُه من العلم ما ينتفعُ به، فأقلُّ القليل من العلم ينفعه إن شاء الله[1].

٣٤ ـ حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، نا علي بن الجعد، نا شعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، سمعت أبا البَخْتَري يُحدِّث، عن رجلٍ من بني عبس، قال: صحبت سَلمان رضي الله عنه، فأتى على دِجلة، فقال: يا أخا بني عبس، انزل فاشرب.

قال: فنزلت فشربت.

ثم قال لي: يا أخا بني عبسٍ، انزل فاشرب.

قال: فنزلت فشربت.

فقال: ما نقص شربُك من ماء دجلة؟

فقلت: ما عسى أن ينقص.

قال: كذلك العلم، فعليك بما ينفَعُك.

= حدِّثنا ما أفضل الأعمال؟ قال: طلب العلم. قلت: لمن؟ قال: لمن صحَّت نيته.

قلت: وأيُّ شيء يصحح النية؟

قال: ينوي يتواضع فيه، وينفي عنه الجهل.

ـ وفي «الحلية» (٦/ ٣٦٦) عن محمد بن يوسف الفريابي، قال: سمعت الثوري يقول: ما من عمل أفضل من طلب الحديث إذا صحَّت النية فيه.

قال أحمد بن أبي الحواري: قلت للفريابي: وأيُّ شيءٍ النية؟

قال: تريد به وجه الله والدار الآخرة.

ـ وفي «الجامع لأخلاق الراوي» (١٥) قال إسرائيل بن يونس: من طلب هذا العلم لله تعالى شرُف، وسعد في الدنيا والآخرة، ومن لم يطلبه لله خَسِرَ الدنيا والآخرة.

وللاستزادة ينظر «أخلاق العلماء» (٤٤).

(١) انظر «أخلاق العلماء» (١٠٨).

٣٥ ـ حدثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، حدثني الحسين بن الحسن المروزي، نا عبد الله بن المبارك، أنا مِسْعَر، سمعت عَمرو بن مُرَّة، يُحدِّث عن أبي البَخْتَري، قال: صَحِبَ سَلمان ﷺ رجلٌ من بني عبسٍ، قال: فشرب شربة من دجلة.

فقال له سَلمان: عُدْ فاشرب.

قال: قد روِيت.

قال: أترى شربتك هذه نقصت منها شيئًا؟

قال: وما تنقص منها شربة شربتها؟!

قال: كذلك العلم لا [يفنى فاتَّبع، ـ أو قال: فابتغِ ـ] من العلم ما ينفعُك[١].

❁ قال أبو بكر محمد بن الحسين:

فهذا الكلام من سَلمان ﷺ يدلُّ على ما تقدم ذكرنا له..[٢].

فانتفع قليل العلم عن كثيره.

---

(١) ما بين [ ] من «الزهد والرقائق» لابن المبارك (٨٢٢).

ـ وفي «الحلية» (١/ ١٨٨) في ترجمة سلمان الفارسي ﷺ، من طريق حفص بن عمر السعدي، عن عمه، قال: قال سلمان لحذيفة: يا أخا بني عبس، إن العلم كثير، والعمر قصير، فخذ من العلم ما تحتاج إليه في أمر دينك، ودع ما سواه، فلا تعانه.

ـ وفي «جامع بيان العلم» (١٠٨٠) وروينا عن سلمان الفارسي ﷺ أنه قال: إن العلم لا ينفد، فابتغ منه ما ينفعك.

وفيه (١٠٨١) ويقال: من لم ينفعه قليل علمه ضرّه كثيره.

وفي «العلم» لابن أبي خيثمة (٦٠) قال: وكذلك العلم تأخذه ولا تنقصه شيئًا، فعليك من العلم بما ينفعك.

(٢) طمس بمقدار ثلاثة أسطر!

٣٦ ـ حدثنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، نا الحكم بن موسى، نا ضمرة، عن عبد الله بن شوذب، عن مطر الورَّاق في قوله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿١٧﴾﴾ [القمر]، قال: هل من طالبِ علمٍ يُعان عليه(١).

قال محمد بن الحسين:

٣٧ ـ وقال بعض العلماء:

أولى العلم بك: ما لا يَصلُحُ العملُ إلَّا به.

وأوجبُ العلم عليك: العملُ به.

وأنفعُ العلمِ لك: ما دلَّك على صلاح قلبكَ وفساده.

وأحمد العلمِ عاقبةً: ما تعجَّلت نفعه في العاجلة.

فلا تشتغلنَّ بعلمٍ لا يضرُّك جهله.

ولا تغفلنَّ عن علمٍ يزيد في جهلك بتركه؛ فلرُبَّ علمٍ يُريح البدن، ويغزُر منه الثواب، ورُبَّ علمٍ يُتعِبَ البدن، ويكثر منه العقاب(٢).

---

(١) قال ابن رجب رحمه الله كما في «مجموع رسائله» (١/ ١٢): قوله: «سهَّلَ الله له به طريقًا إلى الجنة». فإنه يحتمل أمورًا: منها: أن يُسهِّل الله لطالب العلم العلمَ الذي طلبه وسلك طريقه وييسّره عليه، فإن العلم طريق موصل إلى الجنة. وهذا كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿١٧﴾﴾. قال طائفة من السلف في هذه الآية: هل من طالبِ علمٍ فيُعان عليه. اهـ.

(٢) وذلك مثل ما يُسمى بعلمِ الكلام الذي «هو مزيج من القوانين المنطقية، والأصول الفلسفية، التي أُلبست لباس الإسلام، وقُدِّمت في صورة ظاهرها الدِّفاع عن الدِّين، وباطنها زرع الحيرة والشَّك والإلحاد في القلوب».

ولقد عَلِمَ أئمة الإسلام وأئمة السنة خطر وفساد هذا العلم على أهل الإسلام، فأجمعوا على تحريمه، وعلى تحريم تعلّمه وتعليمه؛ لأنه لا يأتي بخيرٍ، ولا يُفلح صاحبه أبدًا وإن أراد به نَصر السُّنة، فإن السُّنة لا تُنصر بهذا العلم، إنما تنصر بالآيات والأحاديثِ والآثار، ولا يُسمى الرَّجلُ عالمًا إلَّا =

. . . .

= بذلك، ولو تعلَّم الرجلُ علم الكلام والمنطق حتى وصل فيه إلى غايتِه لم يُعدّ عالمًا عند علماء السلف وأئمة السُّنةَ.

- ففي «الإبانة الكبرى» (٦٩٣) قال أبو حاتم الرَّازي: قيل لهشام بن عُبيد الله حين أُدخل على المأمون: كلّم بشر المِريسي.

فقال: أصلح الله الخليفة، لا أُحسن كلامه، والعالم بكلامِه عندنا جاهِل.

- وقال قوام السُّنة الأصبهاني في «الحُجة في بيان المحجَّة» (١/ ٣٠٦): بيان الأمور التي يكون بها الرَّجل إمامًا في الدِّينِ، وأن أهل الكلام ليسوا مِن العلماء. اهـ.

- وقال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢/ ٩٤٢): أجمع أهل الفقه والآثار مِن جميع الأمصارِ؛ أن أهل الكلام أهل بدع وزيغ، ولا يُعَدُّونَ عند الجميع في طبقاتِ الفقهاء، وإنما العلماء أهل الأثر والتَّفقه فيه. اهـ.

وأما نهيهم عن تعلُّمِ علم الكلام وتعليمه فأكثر من أن يُجمع في هذا الموطن، ومن ذلك:

- ما في «ذم الكلام» (١١٢٨)، و«اعتقاد الشافعي» للهكَّاري (١٩): قال محمد بن عقيل بن الأزهر الفقيه رَحِمَهُ اللَّهُ: جاء رجلٌ إلى المُزَني، فسأله عن شيءٍ من الكلامِ في التوحيد؟

فقال: إني أكره هذا، بل أنهى عنه كما نهى عنه الشافعي، ولقد سمعت الشافعي يقول: سُئل مالكٌ عن الكلامِ في التوحيد، قال مالك: محالٌ أن يظنَّ بالنبي ﷺ أنه علَّمَ أُمَّته الاستنجاء ولم يُعلمهم التوحيد، فالتوحيد ما قاله النبي ﷺ: «**أُمِرتُ أن أقاتِلَ الناسَ حتى يقولوا: (لا إله إلَّا الله) فإذا قالُوها؛ عَصموا منِّي دماءهم وأموالهم إلَّا بحقِّها وحسابهم على الله**»، فما عُصِمَ به الدَّم والمال فهو حقيقة التوحيد.

- وفي «مختصر الحجة على تارك المحجة» (٢١٢) قال عبد الرحمن بن مهدي رَحِمَهُ اللَّهُ: دخلتُ على مالك، وعنده رجلٌ يسأله عن القرآنِ والقدرِ؟

فقال: لعلك من أصحابِ عَمرو بن عُبيد؟! لعن الله عَمْرًا؛ فإنه ابتدع هذه البدعة من الكلام، ولو كان الكلام علمًا لتكلم فيه الصحابة والتابعون رضي الله عنهم كما تكلموا في الأحكام والشرائع؛ ولكنه باطلٌ يدلّ على باطل.

- وفيه (٢٢٣) قال عبد الله بن داود الخُريبي: سألتُ سفيان الثوري عن الكلام؟ =

....

فقال: دع الباطل، أين أنت عن الحقِّ؟ اتبع السُّنة ودع البدعة.

- وفيه (٢٢٤) سُئِلَ أبو جعفر الباهلي عن الخوض في الكلام؟

فقال: سئل الأوزاعي عنه فقال: اجتنب عِلمًا إذا بلغت فيه المُنتهى نسبوك إلى الزندقة، وعليك بالاقتداء والتقليد.

- وفيه (٢١١) قال الشافعي: لو أن رَجلًا وصَّى بكُتبه مِن العلم لآخر، وكان فيها كتب الكلام، لا تدخل في الوصية؛ لأنها ليست مِن كتبِ العلم.

- وفي «ذم الكلام» (٧٠٨) قال الشافعي: حُكمي في أهلِ الكلام حُكمُ عمر رضي الله عنه في صَبيغ: أن يُضربوا بالجريدِ، ويحملوا على الإبلِ، ويُطاف بهم في العشائرِ والقبائلِ، ويُنادى عليهم: هذا جزاءُ من ترك الكتاب والسُّنة، وأقبل على عِلمِ الكلام.

- وفي «جامع بيان العلم وفضله» (١٧٩٦) قال أحمد بن حنبل: لا يُفلح صاحب الكلام أبدًا، ولا تكاد ترى أحدًا نظر في الكلام إلَّا وفي قلبه دَغلٌ.

- وفي «الإبانة الكبرى» (٦٧٦)، و«مختصر الحجة» (٢٢٧) قال أحمد: كلّ مَن أحب الكلام لم يكن آخرُ أمره إلَّا إلى البدعة؛ لأن الكلامَ لا يدعو إلى خيرٍ، فلا أُحبّ الكلام، ولا الخوض، ولا الجدالَ، عليكم بالسُّنن، والفقه الذي تنتفعون به، ودعوا الجدالَ، وكلام أهل الزيغ والمراء، أدركنا الناسَ وما يعرفون هذا، ويجانبون أهل الكلام، ومن أحبَ الكلامَ لم يُفلح عاقبته، الكلام لا يوصل إلى الخير.

- وفي «مختصر الحجة» (٥٩٨) قال الفَضْل بن زياد: سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل عن الكرابيسي، وما أظهر؟ فكلحَ وجهه، ثم قال: إنما جاء بلاؤهم مِن هذه الكتب التي وضعوها وتركوا أثر رسول الله ﷺ، وأصحابه رضي الله عنهم، وأقبلوا على هذه الكُتب.

- وفي «ذم الكلام» (١٠٦٧) قال عبد الله بن داود الخُريبي: ليس الدِّين بالكلام؛ إنما الدِّين بالآثارِ.

- وفي «السُّنة» للالكائي (٣٢٢) قال أبو محمد بن أبي حاتم: سمعت أبي، وأبا زُرعة: يأمران بهجران أهل الزَّيغ والبدع، ويُغلِّظان في ذلك أشد تغليظٍ، وينكرانِ وضع الكتبِ برأي في غيرِ آثارٍ، وينهيانِ عن مُجالسةِ أهلِ الكلامِ والنظرِ في كتبِ المُتكلمين، ويقولان: لا يُفلح صاحب كلامٍ أبدًا.

٣٨ ـ ثم اعلم ـ رحمك الله ـ أن من طُلَّاب العلم أُناسٌ لهم عقولٌ مؤيَّدة، وآدابٌ جميلة، وفهوم حسنة، يُحبُّون أن يحيوا سُنن رسول الله ﷺ، وسُنن أصحابه ﷺ، ويميتون البدع، ويُحبون جمع العلم وكثرته؛ ليحفظوا به على المسلمين شريعتهم، كراهية أن يضيع العلم، فإذا بلغهم أن شيخًا من الشيوخ في بلد شاسع معه عِلمٌ، وحفظ للسُّنن، ومعرفة بها رحلوا إليه؛ رغبةً منهم للسَّماع من مثل ذلك الشيخ؛ إذا كان ثقةً، مأمونًا، صادِقًا، عارِفًا بما يُحدِّث(١).

= ـ وفي «مختصر الحجة» (٢٣٤) قال أحمد بن الوزير القاضي لأبي عمر الضرير: الرجلُ يتعلم شيئًا من الكلام يُردُّ به على أهل الجهل؟! فقال: الكلام كلّه جهل، لا تتعلم الجهل؛ فإنك كلما كنت بالجهلِ أعلم، كنت بالعلمِ أجهل.

ـ وفيه (٢٤١) قال سهل بن عبد الله: الكلام في الدينِ لأهل السُّنة بدعة، وأدنى البدعة أن يقف عن طَلبِ العلم، وعقوبةُ الكلام في الدِّين ثلاثة أشياءَ عاجلةٍ: أول ذلك: أنه يرِقّ الإيمان. والثاني: لا يرى لأمرِ الله ونهيه في قلبه موضعًا. والثالث: يشهد بالكفرِ على مَن تعْلَمُ يقينًا أنه أتقى لله ﷻ منه، وأورع، وأخير عند الله ﷻ.

ـ قال ابن تيمية ﷺ في «الدرء» (٢/ ٣٠٦): فليتدبر المؤمن العالم كيف فرَّق هذا الكلام المُحدث المبتدَع بين الأُمّة وألقى بينها العَداوة والبغضاء. اهـ.

ـ قال الشَّيخُ عبد اللطيف بن عبد الرحمٰن ﷺ في «الرسائل والمسائل النجدية» (٣/ ٣٤٥): لما خاض الناسُ في علمِ الكلام، وعُرِّبت كُتب اليونانِ، وقُدماء الفلاسفة الذين هم أجهل خلقَ الله وأضلهم في النظريات والضَّروريات، فضلًا عن السَّمعيات مما جاءت به النبوّات، حَدَثَ بسبب ذلك مِن الخوضِ والجدالِ في صِفاتِ اللهِ ونعوت الجلالة التي جاءت بها الكتب، وأخبرت بها الرُّسل ما أوجب لكثيرٍ من الناسِ تعطيلَ وجود ذاته وربوبيته، كما جرى للاتحادية والحلولية، فمن باب الكلامِ والمنطقِ دخلوا في الكُفرِ الشّنيع، والإفكِ الفظيع. اهـ.

(١) قال حرب الكرماني ﷺ في عقيدته (٩٠) في صفة علماء السُّنة الذين يؤخذ =

فمثل هذا يرغب فيه أهل الحديث؛ ليأخذوا عن مثله العلم، بنيَّة جميلة، وعقل ومعرفة بالعلم، وبمن يؤخذ عنه، وبمن لا يؤخذ عنه، فرحلوا إليه.

فهذه صفةُ من تضع له الملائكة أجنحتها رِضًا بما يصنع، وهو ممن هو في سبيل الله حتى يرجع، وممن تستغفرُ له الملائكة والحيتان في البحر، وممن قد سلك طريقًا إلى الجنة، وممن ينفع الله تعالى به جميع [خلقه].

۞ [قال محمد بن الحسين:

اعلم] ـ رحمك الله ـ أن هذا الضرب في الناس قليلٌ جدًّا، ولن يضرهم ذلك، وهم عند الله كثير، هذا جواب لمن طلب هذا الفضل كله لكل من طلب العلم.

فأما من كان ممن طلبه العلم المُكاثرةُ، والمُفاخرةُ، والرِّياءُ، [٩٤/أ] والسُّمعةُ، والجدلُ... ممن طلب العلم.

= عنهم العلم ويُقتدى بهم: كانوا أئمةً معروفين، ثقاتٍ، أهلَ صدقٍ وأمانةٍ، يُقتدى بهم، ويؤخذُ عنهم. ولم يكونوا أصحابَ بدعٍ، ولا خلافٍ، ولا تخليطٍ. اهـ.

ـ وقال البربهاري رحمه الله في «شرح السُّنة» (٩٨): واعلم ـ رحمك الله ـ أن العلم ليس بكثرة الرواية والكتب؛ ولكن العالم: من اتبع العلم والسُّنن، وإن كان قليل العلم والكتب، ومن خالف الكتاب والسُّنة فهو صاحب بدعة، وإن كان كثير الرواية والكتب. اهـ.

ـ وقال الدشتي رحمه الله في «النهي عن الرقص والسماع» (١/ ٢٧٥): العلم هو ما قال الله عز وجل، وما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما جاء عنهما، ومعرفة سيرة الصحابة رضي الله عنهم وأقاويلهم، ومعرفة فتاويهم، وما كانوا عليه، وليس عند أهل الحوادث والبدع الذين هم رؤساء الجهال علمٌ ولا معرفة، بل ذلك جهل وضلال وغرور منهم وتزيين الشيطان لهم من سوء أعمالهم. اهـ.

٣٩ ـ **حدثنا** [أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي]، نا محمد بن الحسن البلخي، نا [عبد الله بن المبارك][١]، قال: سمعت سفيان الثوري يقول: كان يُقال: تعوَّذوا بالله من فتنة العابد الجاهل، ومن فتنة العالم الفاجر، فإن فتنتهما فتنةٌ لكلِّ مفتون[٢].

٤٠ ـ **أخبرنا** أبو محمد عبد الله بن صالح البخاري، نا الحسن[٣] بن علي الحلواني، نا سعيد بن أبي مريم، نا يحيى بن أيوب، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تتعلموا العلم لتُباهوا به العلماء، ولا لتُماروا به السُّفهاء، ولا لتخيَّروا[٤] به المجالس، فمن فعل ذلك؛ فالنار فالنار**»[٥].

قال محمد بن الحسين:

فمن كان مُراده في طلب العلم لهذه الأحوال وأشباهها من أمور الدنيا وما ورد منها، ليس لله عز وجل فيها شيء، كيف يلحقه ثواب ما تقدم ذكرنا له من فضل من طلب العلم؟!

الله المستعان! ما أشدَّ فتنة من طلب العلم، وما أعزّ من طلبه لله عز وجل، وما منهما أحدٌ إلَّا وأخلاقه تدلّ على صحَّة طلبه العلم لله عز وجل، أو على فساد طلبه، أيخفى على أهل العقل والعلم صحَّة ذا من فساد ذا، أعاذنا الله وإياكم من علمٍ لا ينفع.

---

(١) ما بين [ ] من «أخلاق العلماء» (٩٨).
(٢) انظر التعليق عليه في «أخلاق العلماء» (٩٨).
(٣) في الأصل: (الحسين)، وما أثبته من «أخلاق العلماء».
(٤) في «أخلاق العلماء»: (لتجترُّوا).
(٥) حديث لا يصح، كما تقدم تخريجه في «أخلاق العلماء» (٨٤).

٤ ـ باب

فضل مُجالسة العلماء

٤١ ـ **حدثنا** أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، نا أحمد بن عبد الله بن يونس، نا أبو بكر بن عياش، عن أبي المهلب، عن عبيد الله بن زَحْر، عن عليِّ بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أُمامة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إن لُقمان الحكيم قال لابنه: يا بُنيَّ، عليك بمُجالسة العلماء، واسمع كلامَ الحُكماءِ، إن الله تعالى يُحيي القلبَ الميتِ بنورِ الحكمةِ، كما يُحيي الأرضَ الميتة بوابل المطر**»[١].

٤٢ ـ **حدثنا** أبو محمد يحيى بن صاعد، نا الُحسين بن الحسن المروزي، أنا عبد الله بن المبارك، نا عُبيد الله بن عمر، عن عبد الوهاب بن بُخْتٍ المكِّيّ، قال: قال لُقمان لابنه: يا بُني، جالس العلماء [٩٤/ب]، وزاحمهم [بركبتيك، فإن] الله عز وجل يحيي القلوب بنور الحكمة، كما يحيي [الأرض بوابل السماء][٢].

---

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (٧٨١٠)، وإسناده لا يصح، فيه ثلاثة من الضعفاء؛ أبو المهلب، وهو مطرح بن يزيد، وعبيد الله بن زحر، وعلي بن يزيد.
قال ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٦٢): عبيد الله بن زَحْر.. منكر الحديث جدًّا، يروي الموضوعات عن الأثبات، وإذا روى عن علي بن يزيد أتى بالطامات، وإذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله بن زحر، وعلي بن يزيد، والقاسم أبو عبد الرحمٰن لا يكون متن ذلك الخبر إلَّا مما عملت أيديهم، فلا يحلُّ الاحتجاج بهذه الصحيفة. اهـ.

(٢) ما بين [ ] من «الزهد والرقائق» لابن المبارك (١٣٨٧).

=

٤٣ ـ حدثنا [أبو أحمد هارون بن يوسف، ثنا][1] ابن أبي عمر العدني ـ يعني: محمدًا ـ، أنا أبو عبد الرحمن [عبد الله بن يزيد المقرئ][2]، نا عبد الرحمن بن زياد بن أَنْعُم، نا عبد الرحمن بن رافع، عن عبد الله بن عَمرو رضي الله عنهما، قال: إن رسول الله ﷺ مرَّ بمجلسين في مسجده، أحد المجلسين يدعون الله عز وجل ويرغبون إليه، والآخر يتعلمون الفقه ويُعلِّمونه، فقال: «كلُّ المَجلسينِ على خيرٍ، وأحدهما أفضل من صاحبه؛

أمَّا هؤلاء فيدعون الله عز وجل ويرغبون إليه، فإن شاء منعهم،

وأمَّا هؤلاءِ فيتعلَّمون ويُعلِّمون الجاهلَ، فهم أفضل، وإنما بُعثتُ مُعلِّمًا، ثم جلسَ إليهم»[3].

= ـ وفي «أخبار القُضاة» (٣/ ١١٣) قال زكريا بن زياد النحْوي: كان أشياخنا يقولون: جالسِ العلماء، فإنك إن أصبت حمدوك، وإن أخطأت علَّموك، وإن جهِلتَ لم يُعنِّفوك، ولا تجالس الجُهَّالَ؛ فإنك إن أصبت لم يَحمدوك، وإن أخطأت لم يُعلِّموك، وإن جهلت عَنفوك، وإن شَهِدُوا لك لم ينفعوك.

ـ وفي «جامع بيان العلم» (٢٣٩) عن ميمون بن مهران، قال: بنفسي العلماء هم ضالتي في كل بلدة، وهم بغيتي إذا لم أجدهم، وجدت صلاح قلبي في مجالسة العلماء.

ـ وفيه (٢٦٤) عن الحسن البصري، قال: الدنيا كلها ظلمة إلَّا مجالس العلماء.

ـ وفي «الفقيه والمتفقه» (٤٠) عن عطاء الخُراساني، قال: مجالس الذكر: هي مجالس الحلال والحرام، كيف تشتري وتبيع، وتصلي وتصوم، وتنكح وتطلق، وتحج، وأشباه هذا.

وانظر: «جامع بيان العلم» (١/ ٤٣٨) (باب ذكر ما روي عن لقمان الحكيم من وصية ابنه وحضه إياه على مجالسة العلماء والحرص على العلم).

(١) طمس في الأصل، ولعل الصواب ما أثبته، فإن روايات المصنف عن ابن أبي عمر العدني تكون غالبًا من طريق هارون بن يوسف.

(٢) ما بين [ ] من مصادر التخريج الآتية.

(٣) رواه الدارمي في «مسنده» (٣٦١)، والطيالسي (٢٣٦٥)، والبزار (٢٤٥٨)، =

٤٤ ـ **حدثنا** ابن صاعد، نا الحُسين بن الحسن المروزي، نا ابن المبارك، نا عبد الرحمن بن زياد بن أَنْعُم، عن عبد الرحمن بن رافع، عن عبد الله بن عَمرو رضي الله عنهما، قال: دخل رسول الله ﷺ المسجد فرأى مجلسين أحد المجلسين يدعون الله عز وجل ويرغبون إليه، والآخر يتعلمون الفقه.

فقال رسول الله: **«كلٌّ المجلسين على خيرٍ، وأحدهما أفضل من صاحبه، أما هؤلاء يتعلَّمون ويعلِّمون الجاهل، وإنما بُعثتُ مُعلِّمًا، هؤلاء أفضل، فجلس معهم»**[1].

٤٥ ـ **حدثنا** أبو الفضل جعفر بن محمد الصندلي، نا أحمد بن منصور الرمادي، نا عبد الله بن صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن أبي عُبيد، عن ابن سيرين، قال: دخلت مسجد البصرة، والأسود بن سريع[2] يقُصُّ على

= وفي إسناده: عبد الرحمن بن زياد بن أَنْعم الإفريقي، وعبد الرحمن بن رافع وكلاهما ضعيف.

ورواه ابن ماجه (٢٢٩) من طريق داود بن الزبرقان، عن بكر بن خنيس، عن عبد الرحمن بن زياد. وفي إسناده الزبرقان، قال فيه ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو زرعة: متروك.

(١) رواه ابن المبارك في «الزهد والرقائق» (١٣٨٨)، وهو ضعيف كسابقه.

وانظر الفقيه والمتفقه (١/ ٨٨) (فضل مجالس الفقه على مجالس الذكر).

(٢) قال المزي في «تهذيب الكمال» (٣/ ٢٢٢): له صُحبة، غزا مع النبي ﷺ أربع غزوات، ونزل البصرة، وكان شاعرًا محسنًا قاصًّا، وهو أول من قصَّ في مسجد البصرة. اهـ.

- وفي «الأوائل» لأبي عروة (١٧٠) عن الحسن قال: أول من قصَّ في هذا المسجد الأسود بن سريع.

وقد قيل في أول من قصَّ:

- ففي «تاريخ المدينة» لابن شبة (١/ ١٠) عن السري بن يحيى، قال: قيل للحسن: متى أُحدِثَ القَصص؟ قال: في خلافة عثمان رضي الله عنه.

فقيل: من أوَّل من قصَّ؟ قال: تميم الداري رضي الله عنه. =

الناس[١]، وقد اجتمع أهل المسجد.

وحَلْقة من أهل الفقه جلوسًا في ناحية أُخرى يتحدَّثون بالفقه، ويتذاكرون.

قال: فركعت بين المُذكِّر والحلقة، فلما فرغت من السُّبحة[٢]، قلت: لو أتيت الأسود فجلست إليه عسى أن تصيبهم إجابة ورحمة، فتُصيبني معهم.

ثم قلت: لو أتيت الحَلْقة فتفقَّهت معهم لعلي أسمع معهم كلمةً لم أسمعها فأعمل بها، فلم أزل أُخيِّر نفسي في ذلك، وأشاورها حتى

= ـ وفي «المنتقى من كتاب الطبقات» لأبي عروبة (ص٦٩) عن قتادة، عن الحسن، قال: أول من أحدث القصص ابن عباس رضي الله عنهما، وكان رجلًا مفوَّها، وكان يقدر على الكلام، فقرأ سورة البقرة ففسَّرها حرفًا بحرف.

ـ وفي «مصنف» عبد الرزاق (٥٤٠٠) عن معمر، عن الزهري قال: أول من قصَّ تميم الداري على عهد عمر، استأذنه في كل جمعة مقامًا فأذن له، فكان يقوم، قال: ثم استزاده مقامًا آخر فزاده، فلما كان عثمان استزاده مقامًا آخر، فكان يقصُّ في الجمعة ثلاث مرات.

قال معمر: وسمعت غير الزهري يقول: كان عمر رضي الله عنه إذا مرَّ به وهو يقصُّ أمرَّ على حلقه السيف. يعني: أنه الذبح خوفًا عليه من الرياء وطلب الرياسة.

ـ وفي «القصاص والمذكِّرين» (٢٣) عن ثابت قال: أول من قصَّ عُبيد بن عُمير على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(١) في «النهاية» (٤/ ٧٠): (القصُّ): البيان. والقصص بالفتح: الاسم، وبالكسر: جمع قصة. والقاص: الذي يأتي بالقصة على وجهها، كأنه يتتبع معانيها وألفاظها. اهـ.

وفي «تهذيب اللغة» (٨/ ٢١١): أصل القَصِّ: اتِّباع الأثر، يقال: خرج فلانٌ قصصًا في إثر فلانٍ وقصًّا. وذلك إذا اقتَصَّ أثره. وقيل: للقاصِّ يَقُصُّ القصص لاتباعه خبرًا بعد خبرٍ وسوقهِ الكلام سوقًا. اهـ.

(٢) يعني: من صلاة النافلة.

جاوزتهم، فلم أقعد إلى واحد منهم، [٩٥/أ] فانصرفت، فأتاني آتٍ في المنام، فقال: أنت الذي ركعت بين الُمذكِّر والحَلْقة التي يُذكر فيها الفقه؟

فقلت: نعم.

قال: أما إنك لو أتيت الحلْقة التي يُذكر فيها الفقه لوجدتَّ جبريل معهم جالسًا(١).

---

(١) قال ابن القيم رحمه الله في «إعلام الموقعين» (١/ ١٣): العلماء من أُمَّته منحصرين في قسمين:

أحدهما: حُفَّاظ الحديث وجَهابذته، ونُقَّاده، الذين هم أئمة الأنام، وزوامل الإسلام، الذين حفظوا على الأُمَّة مَعاقد الدين ومَعَاقله، وحَمَوا من التغيير والتكدير مواردَه ومناهله...

القسم الثاني: فُقَهاء الإسلام، ومَن دارت الفُتْيا على أقوالهم بين الأنام، الذين خُصُّوا باستنباط الأحكام، وعُنُوا بضَبْط قواعد الحلال والحرام؛ فهم في الأرض بمنزلة النجوم في السماء، بهم يهتدي الحيران في الظلماء. وحاجةُ الناس إليهم أعظم من حاجتهم إلى الطعام والشراب، وطاعتهم أُفرَضُ عليهم من طاعة الأُمهات والآباء بنصِّ الكتاب... إلخ.

تنبيه: دلَّ هذا الأثر على جواز حضور مجالس القُصَّاص، والاستماع لهم، حيث إن القاصَّ فيه من أصحاب النبي ﷺ، والمُتحيِّر في التفضيل بين المجلسين هو ابن سيرين رحمه الله وهو تابعي كبير، وقد روي عن السلف وأئمة السنة آثار كثيرة في جواز حضور مجالس القُصَّاص والاستماع لهم، ومن ذلك:

- ما في «أخبار المكيين» (١٦٢) عن الأزرَق بن قيس: أن ابن عمر رضي الله عنهما قعد إلى عُبيد بن عُمير وهو يقصّ، فجاء الناس يستفتون ابن عمر، فكان يقول: خلوا بَيننا وبين قاصِّنا.

- وفي «الآداب الشرعية» (٢/ ٨٢) (في وعظ القصاص ونفعهم وضررهم وكذبهم):

قال المروذي: سمعت أبا عبد الله [أحمد بن حنبل] يقول: يعجبني =

. . . .

= القُصَّاص؛ لأنهم يذكرون الميزان وعذاب القبر.

قلت لأبي عبد الله: فترى الذهاب إليهم؟

فقال: أي لعمري؛ إذا كان صدوقًا؛ لأنهم يذكرون الميزان، وعذاب القبر.

قلت له: كنت تحضر مجالسهم أو تأتيهم؟ قال: لا.

قال: وشكا رجل إلى أبي عبد الله الوسوسة، فقال: عليك بالقُصَّاص، ما أنفع مجالسهم.

وقال في رواية جعفر بن محمد: ما أحوج الناس إلى قاصٍّ صدوق.

وقال في رواية علي بن زكريا التمار: وسُئل عن القُصَّاص والمُعبِّر؟

فقال: يُخرج المعبِّر، ولا يُخرج القُصَّاص.

وقال لنا: يعجبني القُصَّاص في هذا الزمان؛ لأنه يُذكِّر الشفاعة، والصِّراط...

وسُئل عن مُجالسة القُصَّاص؟ فقال: إذا كان القاصُّ صدوقًا فلا أرى بمجالسته بأسًا.

وقال مهنا: إن أبا عبد الله سألوه عن القَصَص فرخَّص فيه.

فقلت له: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر ﵄ أنه كان يخرج من المسجد يقول: ما أخرجني إلَّا القُصَّاص، ولولاهم ما خرجت.

فقال لي: يعجبني القُصَّاص اليوم؛ لأنهم يذكرون عذاب القبر، ويخوفون الناس.

فقلت له حدثنا ضمرة، قال: جاءنا سفيان ههنا، فقلنا: نستقبل القُصَّاص بوجوهنا؟

فقال: ولُّوا البدع ظهوركم. فقال أحمد: نعم، هذا مذهب الثوري...

وقال الأوزاعي: كان الحسن إذا قصَّ القاص لم يتكلم، فقيل له في ذلك، فقال: إجلالًا لذكر الله ﷿...

وسئل الأوزاعي عن القوم يجتمعون فيأمرون رجلًا فيقصّ عليهم؟

فقال: إذا كان ذلك يومًا بعد الأيام فليس به بأس.

وقال حبيب بن الشهيد: قال إنسان لابن سيرين: إن أبا مجلز كان لا يقعد =

....

= إلى القاصِّ. قال: قعد إليه من هو خيرٌ منه.

وعن الحسن، قال: القصص بدعة، ونِعم البدعة، كم من دعاء مستجاب، وأخٍ مستفاد.

وقال حنبل: قلت لعمي [أحمد بن حنبل] في القُصَّاص؟

قال: القصَّاص الذي يذكر الجنة والنار، والتخويف، ولهم نية وصدق الحديث، فأما هؤلاء الذين أحدثوا من وضع الأخبار والأحاديث فلا أراه.

قال أبو عبد الله: ولو قلت أيضًا: إن هؤلاء يسمعهم الجاهل والذي لا يعلم فلعلَّه ينتفع بكلمة، أو يرجع عن أمر.

كان أبو عبد الله يكره أن يمنعوا أو قال: ربما جاءوا بالأحاديث الصحاح...

وروى حنبل من رواية أبي جعفر الرازي ماهان، عن الربيع بن أنس، قال مرَّ عليٌّ رضي الله عنه على قاصٍّ فقام إليه، فقال: هل تعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. قال: هل تعرف المحكم من المتشابه؟ قال: لا. قال: هل تعرف الزجر من الأمر؟ قال: لا. فأخذ بيده فرفعها، وقال: إن هذا يقول: اعرفوني، اعرفوني.

وبإسناد صحيح عن أبي عبد الرحمٰن السُّلمي، قال: انتهى عليٌّ رضي الله عنه إلى رجل وهو يقصّ، فقال: علمت الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. قال: هلكت وأهلكت.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما معناه.

وعن عابد بن عمر أنه قال لقاصٍّ هل تعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا.

قال فعلام تقص على الناس وتغرهم عن دينهم وأنت لا تعرف حلال الله من حرامه. اهـ

- وفي «أخبار المكيين» (١٥٧) عن عبد الله بن أبي مُليكة، قال: ذهبت أنا وعبيد بن عُمير الليثي حتى دخلنَا على عائشة أم المؤمنِين رضي الله عنها، فقالت: يا ابن قتادة. قال: لبيك يا أُمه. قالت: خفِّف عن الناس القصَص، ولا تُملُّهم فيَملّوا.

وفي «صحيح البخاري» (٦٣٣٧) عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: =

= حدِّث الناس كل جمعة مرَّة، فإن أبيت فمرَّتين، فإن أكثرت فثلاث مرار، ولا تُمِلَّ الناسَ هذا القرآن، ولا ألفينك تأتي القوم وهم في حديث من حديثهم، فتقصَّ عليهم، فتقطعُ عليهم حديثهم فَتُمِلُّهُمْ، ولكن أنصت، فإذا أمروك فحدِّثهم وهم يشتهونه، فانظر السجع من الدعاء فاجتنبه، فإني عهدت رسول الله ﷺ وأصحابه لا يفعلون إلَّا ذلك. ـ يعني: لا يفعلون إلَّا ذلك الاجتناب ـ. اهـ.

وفي «مسند أحمد» (٢٥٨٢٠) عن الشعبي، قال: قالت عائشة رضي الله عنها لابن أبي السائب ـ قاصِّ أهل المدينة ـ: ثلاثًا لتتابعني عليهن أو لأناجزنك.

فقال: ما هن؟ بل أنا أتابعك يا أم المؤمنين.

قالت: اجتنب السجع من الدعاء، فإن رسول ﷺ وأصحابه كانوا لا يفعلون ذلك، وقصَّ على الناس في كل جمعة مرَّة، فإن أبيت فثنتين، فإن أبيت فثلاثًا، فلا تُمِلّ الناس هذا الكتاب، ولا ألفينك تأتي القوم وهم في حديث من حديثهم فتقطع عليهم حديثهم؛ ولكن اتركهم فإذا حدَّوك عليه، وأمروك به فحدِّثهم.

قلت: فمما سبق من الآثار يتبيَّن جواز حضور مجلس القاصِّ إذا كان صاحب علم وسُنَّة وصدق وأمانة.

وعند التأمل في الآثار الواردة في هذا الباب نجد أن هناك أسبابًا كثيرة جعلت بعض الأئمة ينهون عن حضور مجالس القُصاص والاستماع لهم، ومن ذلك:

خوفهم من انشغال العامة بهذه المجالس عن مجالس العلماء، وعن طلب العلم الشرعي الذي به يعرف الحلال والحرام، وخاصة إذا تبيَّن أن أغلب من اشتغل بالقَصص والوعظ ليسوا أصحاب علم ولا سُنة، ولهذا كثُرَت فيهم وفي مجالسهم البدع.

ـ ففي «الجامع لأخلاق الراوي» (١٥٠٠) قال أيوب السختياني: ما أمات العلم إلَّا القُصَّاص، إن الرجل ليجلس إلى القاصِّ بُرهة من دهره فلا يتعلَّق منه بشيءٍ، وإنه ليجلس إلى الرجل العالم الساعة فما يقوم حتى يفيد منه شيئًا.

وقال النقاش: حُدِّثت عن أبي الوليد الطيالسي قال: كنت مع شعبة فدنا منه شاب رقباني، فسأله عن حديث، فقال له شعبة: أقاصٌّ أنت؟ قال: وكان شعبة سيء الفراسة، فلا أدري كيف أصاب يومئذ؟! =

. . . .

= قال: فقال الشاب: نعم. قال: اذهب فإنا لا نُحدِّث القصَّاص.

قال: فقلت له: لِمَ يا أبا بسطام؟

قال: يأخذون الحديث منا شبرًا، فيجعلونه ذراعًا.

- وفي «الحلية» (٥/ ١٢٤) عن أبي عون، عن أبي إدريس الخولاني قال: لأن أرى في طائفة المسجد نارًا تتقد أحب إليَّ من أن أرى فيها رجلًا يقصُّ ليس بفقيهٍ.

- وفي «المذكر والتذكير والذكر» لابن أبي عاصم (١٤) عن أبي عبد الرحمٰن، أن عليًا رضي الله عنه رأى رجلًا يقصّ، فقال: علمت الناسخ من المنسوخ؟ فقال: لا. قال: هلكت وأهلكت.

قال ابن أبي عاصم: وهذا دليل على امتحان القاص.اهـ.

- قال ابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص١١١): كان الوعاظ في قديم الزمان علماء فقهاء وَقَدْ حضر مجلس عُبيد بن عمير عبد الله بن عُمَر رضي الله عنهما، وكان عُمر بن عبد العزيز يحضر مجلس القاصِّ، ثم خسَّت هذه الصناعة فتعرض لها الجهال؛ فبَعُد عن الحضور عندهم المميزون من الناس، وتعلَّق بهم العوام والنساء، فلم يتشاغلوا بالعلم وأقبلوا على القصص، وما يُعجب الجهلة، وتنوَّعت البدع في هذا الفن.اهـ.

- وقال في «القُصَّاص والمُذكِّرين» (ص٦٦): وإنما كره بعض السلف القصص لأحد ستة أشياء: أحدها: أن القوم كانوا على الاقتداء والاتباع، فكانوا إذا رأوا ما لم يكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أنكروه حتى إن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما لمَّا أرادا جمع القرآن قال زيد رضي الله عنه: أتفعلان شيئًا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم؟!

والثاني: أن القصص لأخبار المتقدِّمين تندر صحَّته، خصوصًا ما ينقل عن بني إسرائيل، وفي شرعنا غُنية. وقد جاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه بكلمات من التوراة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له: «**أمطها عنك يا عمر!**»...

والثالث: أن التشاغل بذلك يشغل عن المُهم من قراءة القرآن، ورواية الحديث، والتفقه في الدين.

والرابع: أن في القرآن من القصص وفي السُّنة من العظة ما يكفي عن غيره مما لا تتيقن صحته. =

. . . .

والخامس: أن أقوامًا ممن يُدخِل في الدين ما ليس منه قصوا، فأدخلوا في قصصهم ما يفسد قلوب العوام.

والسادس: أن عموم القُصَّاص لا يتحرون الصواب، ولا يحترزون من الخطأ لقلة علمهم وتقواهم.

فلهذا كَرِهَ القصص من كرهه، فأما إذا وعظ العالم، وقصَّ من يعرف الصحيح من الفاسد؛ فلا كراهة.اهـ.

مسألة: هل يُشترط فيها إذن الإمام والسلطان؟

- روى أحمد (٦٦٦١) عن عَمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ قال: «لا يقصُّ على الناس إلَّا أمير، أو مأمور، أو مُراءٍ».

ورواه أحمد (٢٣٩٩٤)، وأبو داود (٣٦٦٥) عن عَوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَقُصُّ إلَّا أميرٌ، أو مأمورٌ، أو مختالٌ».

وفي «القُصَّاص والمذكرين» (٣٣) عن أزهر بن سعيد، عن ذي الكلاع، قال: كان كعب يقُصُّ في إمارة معاوية رضي الله عنه. فقال عوف بن مالك لذي الكلاع: يا أبا شرحبيل! أرأيت ابن عمِّك، أبأمر الأمير يقُصُّ؟ فإني سمعت النبي ﷺ يقول: «القصاص ثلاثة: أمير، أو مأمور، أو مختال». فمكث كعب سنة لا يقصُّ حتى أرسل إليه معاوية رضي الله عنه فأمره أن يقصَّ.

قال ابن الجوزي: وكان الأُمراء يَلون الخطب، فيعظون الناس، ويذكرونهم فيها. فالمأمور: من يقيمه الإمام خطيبًا، فيعظ الناس ويقصُّ عليهم. والمختال: الذي نَصَبَ نفسه لذلك من غير أن يُؤمرَ به، فهو يقصُّ على الناس طلبًا للرياسة، فهو يُرائي بذلك ويختال.

- وفي «الإبانة الكبرى» (٢٨٤) عن أبي عامر عبد الله بن لُحيٍّ، قال: حججتُ مع معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، فلما قدمنا مكة، أُخبر بقاصٍّ يقصُّ على أهل مكة لبني مخزوم، فأرسل إليه معاوية، فقال: أأمرتُك بهذا القَصَص؟ قال: لا.

قال: فما حملك على أن تقُصَّ بغيرِ إذني؟! قال: ننشرُ علمًا علَّمنا الله.

فقال معاوية: لو كنتُ تقدَّمتُ إليك قبل مرَّتي هذه لقطعت منك طابقًا [يعني: عضوًا]، ثم قام حين صلى صلاة الظهر بمكة، فقال: إن رسول الله ﷺ =

. . . .

= قال: «إن أهل الكتابين افترقوا في دينهم على ثنتين وسبعين مِلةً، وإن هذه الأُمة ستفترق على ثلاثٍ وسبعين ملةً ـ يعني: الأهواء ـ كلها في النار إلَّا واحدة، وهي الجماعة».

ـ قال ابن أبي عاصم رحمه الله في «المذكر والتذكير والذكر» (ص٩٧): فإذا قصَّ القاص بغير إذن الأمير؛ وجب على الأمير منعه من ذلك؛ إذ القاصُّ بغير إذن الأمير: متكلِّف، أو مختال، أو مُراءٍ، وهذه الأحوال مذمومة كلها، فيجب على الإمام المنع منها. . .

وفي قول معاوية رضي الله عنه للقاص الذي أخبر به: أبإذن تقصُّ؟ قال: لا. قال: لو كنت تقدمت إليك لقطعت منك طابقًا. موافق لقول عليٍّ: إني أكره العقوبة قبل التقدمة، فإن عادوا بعد التقدمة وجبت عليهم العقوبة.

وفي قول علي رضي الله عنه للقاصِّ: أعلمت الناسخ من المنسوخ؟ دليل على امتحان القُصَّاص المأذون لهم في القصص.

وفي حديث السائب بن يزيد ما يدل على أن الإمام إذا أذن للقاص أن يقص بعد امتحانه أن يقص على رجليه قائمًا، وأن لا يطيل المكث لئلا يمل الناس، وقالت عائشة لابن السائب القاص: قص عليهم في الأسبوع يومين أو ثلاثة. اهـ.

ـ وفي «الحوادث والبدع» (ص١١١): قيل لابن سيرين: لو قصصت على إخوانك؟

فقال: قد قيل: لا يتكلم على الناس إلَّا أمير، أو مأمور، أو أحمق، ولست بأميرٍ، ولا مأمورٍ، وأكره أن أكون الثالث.

قلت: وباب القصاص والمذكرين باب كبير جدًّا صنَّف فيه غير واحد، ومن ذلك:

كتاب «المذكر والتذكير والذكر» لابن أبي عاصم، وهو منشور.

وكتاب «القُصاص والمذكِّرين» لابن الجوزي، تحقيق قاسم السامرائي، وقد أحسن في مقدمته في بيان نشأة القصاص والمراحل التي مروا بها منذ عهد الصحابة رضي الله عنهم وما بعدهم، وهي مقدمة نافعة تكشف عن أسباب تحذير السلف من القُصاص والجلوس معهم.

وكتاب «أحاديث القُصَّاص» لابن تيمية.

وكتاب «تحذير الخواص من أكاذيب القصاص» للسيوطي.

٤٦ ـ **حدثنا** أبو الفضل الصندلي ـ أيضًا ـ، أنا أبو بكر بن زنجويه، نا معاوية بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني مسلمة بن علي، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن شهاب، عن أبي إدريس، أنه سمع أبا الدرداء رضي الله عنه يقول: من فقه الرجل: مجلسه، ومدخله، ومخرجه مع أهل الفقه(١).

٤٧ ـ **أخبرنا** الفريابي، نا الوليد بن عتبة الدمشقي، نا عمر بن عبد الواحد، عن الأوزاعي، عن حسن بن الحسن، عن عون بن عبد الله، قال: جلسنا إلى أُمِّ الدَّرداء رضي الله عنها، فقلنا لها: لعلنا(٢) أمللناكِ؟

فقالت: أمللتموني؟! لقد طلبت العبادة في كلِّ شيءٍ فما أصبت لنفسي شيئًا أشفى من مُجالسة العلماء(٣) ومذاكرتهم(٤).

قال محمد بن الحسين:

٤٨ ـ **فإن قال قائل:** فإذا نحن دخلنا مسجد الجامع، فإنا نُشاهد فيه خلقًا كثيرًا قد اجتمعوا، وكلهم يُشار إليهم أنهم عُلماء، فإلى أيِّ الناسِ تأمرنا أن نجلس إليه منهم؟

---

(١) في إسناده: مسلمة بن علي الخشني، قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك.
«ميزان الاعتدال» (٤/ ١٠٩).
ورواه أبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢١١) بإسناد أصلح من هذا. وفيه: (أهل العلم)، بدلًا من: (أهل الفقه).
(٢) في الأصل: (لعلها). وما أثبته من «جامع بيان العلم» (٦٤٠).
(٣) في الأصل: (العما).
(٤) وفي «جامع بيان العلم» (٦٤٠): (مذاكرة العلم وأهله، أو قالت: مذاكرة الفقه).
وفي «الحلية» (٤/ ٢٤١): ... فما وجدت شيئًا أشفى لصدري، ولا أحرى أن أدرك ما أريد من مجالسة أهل الذكر.

قيل له: إن كان لك فَهمٌ ومعرفةٌ وحزمٌ، فانظر كل من علمت أنه يُعلِّم المسلمين عِلمًا يجب عليهم علمه والعمل به، ويُفقِّههم به، ويَحثّهم فيه على: الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد، وعلم الحلال والحرام من المكاسب، وأداء الفرائض، واجتناب المحارم، وعلم برّ الوالدين، وصلة الأرحام، وعلم سياسة الرجل لأهله وولده، وعلم حفظ الجوارح، وعلم الأدب في الأكل والشرب، واللباس، وعلم أدب المؤاخاة، وعلم الشُّكر لله عَزَّوَجَلَّ على نعمه، والتحذير من الذنوب، والترغيب في الأخلاق الشريفة، وما أشبه ذلك فالزمه، والْهَ عما سِواه.

واعلم أن هذا هو العلم الذي أُمرت بتعليمه، فاتبع من مجالس العلماء من يجري في مجلسه مثل هذا، مما إذا كان فيه علمت أنك قد استفدت علمًا أنت إليه فقير.

فاعلم أنك من الله عَزَّوَجَلَّ ببالٍ إذا وفَّق لك [محبة] مجالس العلماء . . . الله عَزَّوَجَلَّ عليك من علم كنت عنه. . . عليك منفعة مجالستك مثل هذا العالم، وإن خاصم. . . كرهًا على استعمال ما قد سمعته من الأخلاق الحميدة [والانتهاء] عن الأخلاق الدنية، واستعن بالله الكريم على جميع أمرك.

٤٩ ـ أخبرنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، نا عبد الله بن عمر بن أبان الكوفي، نا علي بن هاشم بن البريد، عن مبارك بن حسان، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: قيل لرسول الله ﷺ: أي جلسائنا خيرٌ؟

قال: «**من ذكَّركم بالله رُؤيته، وزاد في علمكم منطقه، وذكَّركم بالآخرة عَمله**»[1].

---

(١) رواه عبد بن حُميد كما في «المنتخب» (٦٣١)، وابن عدي في «الكامل» =

٥٠ ـ **حدثنا** أبو بكر محمد بن الحسين البلخي بن شهريار[١]، نا زهير بن محمد المروزي، نا عبيد الله بن موسى، عن المبارك بن حسان، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قيل لرسول الله ﷺ: أي جُلسائنا أفضل؟

قال: «من ذكَّرك بالله رُؤيته، وزاد في علمك منطقه، ورغَّبك في الآخرة عمله»[٢].

قال محمد بن الحسين:

هذا يحتمل في مجالسته العلماء أن يكون يطلب من المجالس من هذه صفته.

ويحتمل أن لا تُجالس من الأصحاب والإخوان إلَّا من تستفيد منه خيرًا في دينك، فإذا لم تكن كذلك فإياك وإياه، بل ينبغي لك أن تحذره.

وقد رُوي فيما قلته أخبارٌ[٣] تدلُّ على العاقل الحازم أن لا يُجالس من الناس إلَّا من تعود عليه منفعته، ممن يُرغِّبه في العلم، والأدب، والأخلاق الشريفة، وينهاه عن الأخلاق الدنية[٤].

= (٨/ ٢٩)، وفي إسناده: مبارك بن حسان، قال ابن عدي: روى أشياء غير محفوظة. وقال أبو داود: منكر الحديث.

(١) في الأصل: (الشهرياز)، وما أثبته من كتب التراجم. انظر: «تاريخ بغداد» (ترجمة/ ٢٤٧).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) في الأصل: (أخبارًا).

(٤) في «تهذيب الكمال» (٦/ ١٠٩) قال يونس بن عبيد: إن كان الرجل ليرى الحسن [البصري] لا يسمع كلامه، ولا يرى عمله، فينتفع به.

ـ وفي «السير» (٦/ ١٢٠) قال جعفر بن سليمان: كنت إذا وجدت من قلبي قسوة، غدوت فنظرت إلى وجه محمد بن واسع، كان كأنه ثكلى. =

٥١ ـ **حدثنا** أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، نا هارون بن عبد الله الحمال، نا سيار بن حاتم، نا جعفر بن سليمان، سمعت مالك بن دينار يقول لخَتَنِه[1] المغيرة: انظر يا مُغيرةُ، كلّ أخٍ، وجليسٍ، وصاحبٍ، لا تستفيدُ منه خيرًا؛ فانبُذْ عنك صُحبتَه.

٥٢ ـ **حدثنا** أبو خُبيب العباس بن أحمد بن البِرْتيّ، نا محمد بن ميمون الخيَّاط، نا

= - وفيه (٥/ ٣٦٠) قال ابن الماجشون: إن رؤية محمد بن المنكدر لتنفعني في ديني.

- وفي كتاب «المستغيثين بالله تعالى عند المهمّات» (١٣٤) قال مالك بن أنس: كنت إذا وجدت من قلبي قسوة؛ آتي محمد بن المُنكدر فأنظر إليه نظرة؛ فأتعظ بها أيامًا.

- وفي «الطبقات» لابن سعد (٥/ ٢١٦) عن هشام بن عروة، قال: كان علي بن حسين يخرج على راحلته إلى مكة ويرجع لا يقرعها، وكان يجالس أسلم مولى عمر، فقال له رجل من قريش: تدع قريشًا وتجالس عبد بني عدي؟! فقال عليٌّ: إنما يجلس الرجل حيث ينتفع.

- وفي «تهذيب الكمال» (٢٠/ ٣٨٦) عن عبد الرحمٰن بن أردك: كان علي بن الحسين يدخل المسجد، فيشق الناس حتى يجلس مع زيد بن أسلم في حلْقته، فقال له نافع بن جبير بن مطعم: غفر الله لك! أنت سيد الناس تأتي تتخطى حتى تجلس مع هذا العبد؟!

فقال علي بن الحسين: العلم يبتغى ويؤتى ويطلب من حيث كان.

- وفي «جامع بيان العلم» (٢١١٩) قال عبد الله بن عثمان: سمعت عبد الله بن المبارك يقول: كان يعجبني مجالسة سفيان الثوري، وكنت إذا شئت رأيته مُصليًا، وإذا شئت رأيته في الزهد، وإذا شئت رأيته في الغامض من الفقه، ورب مجلس شهدته ما صُلِّيَ فيه على النبي ﷺ. قال عبدان: كأنه عرَّض بمجلس أبي حنيفة.

(١) في «الصحاح» (٥/ ٢١٠٧): الخَتَنُ بالتحريك: كلُّ من كان من قِبَلِ المرأة، مثل: الأب والأخ، وهم الأختان. هكذا عند العرب، وأما عند العامة؛ فختن الرجل: زوج ابنته. اهـ.

سُفيان بن عُيينة، نا بُريد بن عبد الله بن أبي بُردة، عن جدِّه، عن أبي موسى رضي الله عنه، يبلغ به النبي ﷺ قال: «مَثَلُ الجليسِ الصالحِ مَثلُ [٩٦/أ]: العطَّارِ، [إن لم يُحذِكَ من عطرِهِ عَلِقَ بك] من رِيحه.

ومَثَلُ الجليسِ السُّوءِ، مثلُ: الكِيرِ، إن لم يَحرقك، نالكَ من رِيحه»(١).

٥٣ - ورُوِيَ عن شعيب بن حرب أنه قال: لا تجلس إلَّا مع أحدِ رجلين: رجلٍ جلست معه يُعلِّمك خيرًا؛ فتقبل منه.

أو رجلٍ: تُعلِّمه خيرًا؛ فيقبل منك.

والثالث: اهرُب منه(٢).

---

(١) رواه البخاري (٥٥٣٤)، ومسلم (٢٦٢٨)، ولفظهما: «مثل الجليس الصالح والسوء، كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك: إما أن يحذيك، وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحًا طيبة، ونافخ الكير: إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد ريحا خبيثة».

و(الكير): قال أبو عمرو: الكير: الحدَّاد، وهو زِقٌّ أو جِلْدٌ غليظٌ ذو حافاتٍ. «الصحاح» (٢/ ٨١١).

(٢) في «العلم» لابن أبي خيثمة (٤٥) عن مكحول قال: إن لم يكن في مجالسة الناس ومخالطتهم خير؛ فالعزلة أسلم.

- قال الكوسج في «مسائله» (٣٣٥٢): قلت لإسحاق: قوله: (خذوا بحظكم من العزلة)، ما يعني به؟ قال: يقول: تَفَرَّغوا للعبادة؛ لأن العزلةَ هي سببُ التفرغِ للعبادة، ألا ترى إلى قولِ أبي الدرداء رضي الله عنه: نِعم صومعة المسلم بيته؛ يكف فيها سمعه وبصره.

- وفي «العزلة والانفراد» لابن أبي الدنيا (١١٢) قال سفيان، قال: كان طاووس يجلس في بيته، فقيل له في ذلك، فقال: هبت حيف الأمير، وفساد الناس.

- وفي «العزلة» (٣٧٧) عن وهيب بن الورد، قال: قلت لوهب بن مُنبِّه: إني أريد أن أعتزل الناس. فقال لي: لا بُدَّ لك من الناس، وللناس منك؛ لك =

٥٤ ـ حدثنا أبو أحمد هارون بن يوسف، نا محمد بن أبي عمر العدني، نا سفيان، عن داود بن شابور، سمع شهر بن حوشب يقول: قال لقمان لابنه: يا بُني، إذا رأيت قومًا يذكرون الله عَزَّوَجَلَّ فاجلس معهم؛ فإنك إن تكن عالمًا ينفعك علمك، وإن تكن جاهلًا يُعلِّموك، ولعل الله عَزَّوَجَلَّ أن يطَّلع عليهم برحمةٍ فيُصيبك معهم.

وإذا رأيت قومًا لا يذكرون الله عَزَّوَجَلَّ فلا تجلس معهم؛ فإنك إن تكن عالمًا لم ينفعك علمك، وإن تكن جاهلًا يزيدوك عِيًّا، ولعل الله عَزَّوَجَلَّ أن يطَّلع عليهم بسخطه فيُصيبك معهم.

❁ قال محمد بن الحسين:

جميع ما ذكرت في هذا الكتاب يدلُّ على أنه لا ينبغي أن تُجالس إلَّا من يعود نفعه عليك ممن إذا فارقته أراك فَهمًا وعِلمًا وأدبًا، وإلَّا فانبذ عنك مجالسته، واحذره على دينك.

= إليهم حوائج، ولهم إليك حوائج؛ ولكن كن فيهم أصم سميعًا، أعمى بصيرًا، سكوتًا نطوقًا.

ـ وفي «الزهد» للبيهقي (١٢٩) قال الفضيل بن عياض: من خالط الناس لا ينجو من إحدى اثنتين: إما أن يخوض معهم إذا خاضوا في الباطل، أو يسكت إن رأى منكرًا، أو يسمع من جليسه شيئًا فيأثم فيه.

ـ وفي «الحلية» (٨/ ١٦٤)، و«الطيوريات» (٢٩) عن شقيق بن إبراهيم البلخي قال: قلنا لابن المبارك: إذا صليت معنا لم لا تجلس معنا؟ قال: أذهب فأجلس مع الصحابة والتابعين. قال: قلنا: فأين الصحابة والتابعون؟!

قال: أذهب أنظر في علمي فأدرك آثارهم وأعمالهم، ما أصنع معكم؟! أنتم تجلسون تغتابون الناس، فإذا كان سنة مائتين فالبعد من كثير من الناس أقرب إلى الله ﷻ، فِرَّ من الناس كفرارك من الأسد، وتمسك بدينك يسلم لك لحمك ودمك.

وللمصنف كتاب «التفرد والعزلة» ذكرته في ذيل هذا «الجامع» وذكرت بعض النصوص منه.

٥ ـ باب

ذكر تواضع العالم والمُتعلم

۞ قال محمد بن الحسين:

٥٥ ـ واعلم ـ رحمك الله ـ أن الذي يحتاج إليه العالم والمتعلِّم مما ينبغي لهما أن يتمسَّكا به لانتفاع بما تقدَّم ذكرنا له: هو التواضع.

*** فمن صفة تواضع المتعلِّم للعلم:**

- أن لا يأنف أن يتعلَّم العلم من صغيرٍ أو كبيرٍ، وممن هو دونه في منزلة الدنيا، وأن يقبله منه قبولًا حسنًا[1].
- ويشكر الله عَزَّوَجَلَّ على ما علَّمه.
- ثم ليشكر من علَّمه من سائرِ الناس.
- ومن التواضع: أن تكون إذا سمعت عِلمًا لم يكن عندك فلا تدَّعي أنك قد كنت تعلمه، فيزهد فيك من يُعلِّمك؛ ولكن تواضع له، وأخبره أنك لم تعلمه حتى علمتني أنت الساعة[2].

---

(١) في «العلم» لابن أبي خيثمة (١٥٨) عن عبد الله بن عبيد، قال: العلم ضالة المؤمن، كلما أصاب منه شيئًا حواه وابتغى ضالة أُخرى.
وانظر: «أخلاق العلماء» (٤٥) في أن المتعلم يأخذ العلم ممن هو دونه، أو مثله، أو ممن هو فوقه.

(٢) في «التواضع» لابن أبي الدنيا (٨٨) عن إبراهيم بن الأشعث، قال: سألت الفضيل عن التواضع؟ قال: التواضع: أن تخضع للحق وتنقاد له، ولو سمعته من صبي قبلته منه، ولو سمعته من أجهل الناس قبلته منه. =

● واعلم أن من التواضع [٩٦/ب]: سؤالُك عما يعنيك مما أنت به جاهل، [وقد] يلعب بك الشيطان فيقول: سؤالك عن مثل هذا يضع منك، ويقال: مثلك [لم يصل علمه] إلى الساعة! فيريك أنه لك ناصح، وإنما هو غاشٌّ لك فلا تطعه فتهلك، واسأل العلماء عما أنت به جاهل فيزيدك الله الكريم به رِفعةً عنده، وعند من عقل عن الله عز وجل.

● واعلم ـ رحمك الله ـ أن الذي يمنع كثيرًا من الناس عن التواضع

= ـ وفي «الحلية» (٩/ ١٢١) قال الشافعي: قال رجل لأبي بن كعب رضي الله عنه ـ أحسبه تابعيًّا أو صحابيًّا ـ: عظني، ولا تُكثر عليَّ فأنسى.

فقال له: اقبل الحق ممن جاءك به وإن كان بعيدًا بغيضًا، واردد الباطل على من جاءك به، وإن كان حبيبًا قريبًا.

ـ قال الخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي» (٢/ ٣٠٢): وإذا روى المحدث خبرًا قد تقدمت معرفته، فينبغي له أن لا يُداخله في روايته؛ ليُريه أنه يعرف ذلك الحديث، فإن من فعل مثل هذا كان منسوبًا إلى سوء الأدب.

وأسند فيه (٣٥٤) عن معاذ بن سعيد، قال: كنا عند عطاء بن أبي رباح، فتحدث رجل بحديث، فاعترض له آخر في حديثه، فقال عطاء: سبحان الله ما هذه الأخلاق؟! ما هذه الأحلام؟ إني لأسمع الحديث من الرجل وأنا أعلم منه، فأريهم من نفسي أني لا أحسن منه شيئًا.

وفيه (٣٥٥) عن عطاء قال: إن الشاب ليتحدث بحديث فأستمع له كأني لم أسمع، ولقد سمعته قبل أن يولد.

وفيه (٣٥٦) قال خالد بن صفوان: إذا رأيت محدثًا يُحدِّث حديثًا قد سمعته، أو يخبر خبرًا قد علمته، فلا تشاركه فيه، حرصًا على أن تُعلِم من حضرك أنك قد علمته، فإن ذلك خفَّة وسوء أدب.

ـ وعن الحجاج بن أرطأة قال: إن أحدكم إلى أدبٍ حسن أحوج منه إلى خمسين حديثًا.

ـ وعن إبراهيم بن أدهم قال: كنا إذا رأينا الشاب يتكلم مع المشايخ في المسجد أيسنا من كل خير عنده.

في المسألة للعلماء عما قد جهلوه مما هو واجبٌ عليهم علمه والعمل به خصلتان[١]:

- الحياءُ.

- والكِبرُ.

هما التي قد منعت كثيرًا من الناس عن طلب العلم، وما هذا لهم بمحمود.

وذلك أنه منعهم ما ذكرنا عن السؤال لما يجب عليهم، فقد رضوا لأنفسهم بالإقامة على الجهل.

فلما حُرِموا التواضُع في طلب العلم الواجب؛ أُحرموا التوفيق.

٥٦ - وروي عن مجاهد أنه قال: لا يتعلم مُستحيٍ، ولا مُستكبرٌ[٢].

---

(١) في الأصل: (خصلتين).

(٢) علقه البخاري رَحِمَهُ اللهُ في «صحيحه»: (باب الحياء).

والحياء منه ما هو محمود هو قوله ﷺ: «الحياء من الإيمان»، «وهو الشرعي الذي يقع على وجه الإجلال والاحترام للأكابر، وهو محمود، وأما ما يقع سببًا لترك أمر شرعي فهو مذموم، وليس هو بحياء شرعي، وإنما هو ضعف ومهانة، وهو المراد بقول مجاهد: (لا يتعلمُ العلم مستحي)، وهو بإسكان الحاء، و(لا) في كلامه نافية لا ناهية، ولهذا كانت ميم يتعلم مضمومة. وكأنه أراد تحريض المتعلمين على ترك العجز والتكبر لما يؤثر كل منهما من النقص في التعليم، قول مجاهد هذا وصله أبو نعيم في «الحلية» من طريق علي بن المديني عن ابن عيينة عن منصور عنه، وهو إسناد صحيح على شرط المصنف». انتهى من «الفتح» (١/ ٢٢٩).

- وفي «جامع بيان العلم» (٥٤٦) عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز قال: ما شيء إلَّا وقد علمت منه إلَّا أشياء كنت أستحي أن أسأل عنها، فكبُرتُ وفيَّ جهالتها.

- وفيه (٥٥٠) عن الحسن قال: من استتر عن طلب العلم بالحياء لبس =

٥٧ ـ وكذا رُوي عن سفيان بن عيينة.

• واعلم أنك إذا تواضعت للعلماء: أحبوك وأفادوك.

وإذا تعاظمت عليهم وتكبَّرت، وأريتهم أنك مستغنٍ عنهم: مَقتوك، وكَرِهوا أن يُفِيدوك[1].

قال محمد بن الحسين:

٥٨ ـ أما خطابي لمن يُعلِّم الناس العلم، فينبغي له:

• أن يشكر الله عَزَّوَجَلَّ.

• ويتواضع لمولاه الكريم.

• ويعلم أنه قد خصَّه بخاصَّة خيرٍ أو علَّمه علمًا حَرمه غيره.

• وجعله ورثةً من ورثة الأنبياء، ولم يجعله جاهلًا بما لله عَزَّوَجَلَّ عليه.

= للجهل سرباله، فاقطعوا سرابيل الجهل عنكم بدفع الحياء في العلم، فإنه من رقَّ وجهه رق علمه.

ـ وفيه (٥٥١) عن الخليل بن أحمد قال: الجهل: منزلة بين الحياء والأنفة.

(١) في «مسند الدارمي» (٣١٠) عن يونس، قال: كتب إليَّ ميمون بن مهران: إياك والخصومة والجدال في الدين، ولا تجادلنَّ عالمًا، ولا جاهلًا؛ أما العالم فإنه يَخزن عنك علمه، ولا يُبالي ما صنعت. وأما الجاهل؛ فإنه يُخشِّن بصدرك، ولا يُطيعُك.

ـ وفي «جامع بيان العلم» (٦٢٥) عن ابن جريج قال: لم أستخرج الذي استخرجتُ من عطاء إلَّا برفقي به.

ـ وفيه (٦٣٣) عن سعيد بن جبير: لقد كان ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا يحدثني بالحديث لو يأذن لي أن أقوم أقبل رأسه لفعلت.

ـ وفيه (٤٢٥) عن حبيب بن أبي ثابت، قال: كنا عند سعيد بن جبير، فحدَّث بحديثٍ، فقال له رجل: من حدَّثك هذا ـ أو ممن سمعت هذا؟ ـ فغضِبَ ومَنَعنا حديثه حتى قام.

*** وإن كثيرًا من الناس قد احتاجوا إلى علمه:**

• فحُكمه أن يتواضع لمن يتعلَّم منه العلم، ويرفق به، ولا يحتقر من يتعلَّم منه، ويُعلمه: إني مثلك كنتُ جاهلًا حتى علمني الله عَزَّوَجَلَّ، فيُقرِّب على المتعلِّم ما يخاف بعده.

فمن فعل ذلك؛ أحبَّه الله عَزَّوَجَلَّ، وحبَّبه إلى عباده، ورفعَ قدره، ونوَّه باسمه، وكان بحُسن تواضعه؛ رفيعٌ عند الله عَزَّوَجَلَّ، وعند من عقل.

وأنا أذكر من الأخبار ما يدلُّ على ما حثثتُ الجميع عليه ـ إن شاء الله تعالى ـ.

٥٩ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي داود السجستاني، نا محمد بن عمر أخو رُسته، نا أحمد بن عبد الله، [٩٧/أ] أنا عبد الجليل بن عطية، [عن ليث]، عن مجاهد، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [«تعلَّموا العِلمَ، وتعلَّموا للعلم] السَّكينة والحلم، وتواضعوا لمن تُعلِّمون، [وتواضعوا لمن تتعلَّمون منه، ولا تكونوا جبابرة العلماء فلا يقوم] علمُكم بجهلكم»(١).

٦٠ ـ وأخبرنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، نا محمد بن بكار، نا عَنبسة بن عبد الواحد، عن عَمرو بن عامر البجلي، قال: قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: تعلَّموا العلم، وتعلَّموا للعلم السكينة والحلم، وتواضعوا

---

(١) رواه الشجري في «أماليه» (٢١٤)، وفي إسناده الليث بن أبي سليم ضُعِّف بسبب اختلاطه.

وروه ابن عدي في «الكامل» (٥/ ٥٤٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «تعلموا العلم، وتعلموا للعلم السكينة والوقار، وتواضعوا لمن تعلمون منه».

وفي إسناده: عباد بن كثير، قال ابن عدي: عامة أحاديثه لا يتابع عليها.

وقد رُوي كذلك عن غير واحد من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا يثبت منها شيء، وإنما هو من قول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما في الأثر التالي.

لمن تتعلَّمون منه، وليتواضع لكم من تعلمون، ولا تكونوا جبابرة العلماء، فلا يقوم علمكم بجهلكم.

٦١ ـ أخبرنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، نا محمد بن يحيى الأزدي، نا أبو بكر محمد بن الجعد القرشي، نا عبد الرحمٰن وعبد الله ابنا بُديل العقيلي، عن أبي سلمة صاحب اللؤلؤ، عن الحسن: أن عمر بن الخطاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ كتب إلى أبي موسى الأشعري: إن أحقَّ الناس بالتواضع لله عَزَّ وَجَلَّ: أحسنهم تعبُّدًا، وأكثرهم علمًا، وكيف يكون عبدًا عالمًا، وقد أخطأ أفضل العبادة؟! إن التواضع أفضل العبادة والعلم، فإذا العالم لم يتواضع لله عَزَّ وَجَلَّ في علمه، عاد بعد علمه جاهلًا، وكان علمه عليه ولا له، وعسى أن يقول الناس: فلان عالم، وهو مكتوب عند الله عَزَّ وَجَلَّ من الجاهلين، وهناك أدرك الشيطان بغيته التي يريد من أهل العلم، فاحذر ذلك الباب فإن الله عزيز.

٦٢ ـ حدثنا جعفر بن محمد الصندلي، نا الفضل بن زياد، نا عبد الصمد بن يزيد، سمعت الفضيل بن عياض يقول: إن الله عَزَّ وَجَلَّ يُحبُّ العالم المتواضع، ويُبغض العالم الجبَّار، ومن تواضع لله عَزَّ وَجَلَّ ورَّثه الله عَزَّ وَجَلَّ الحكمة.

٦٣ ـ حدثنا أبو الحسن علي بن إسحاق بن زاطيا، نا عبيد الله بن عمر القواريري، نا حماد بن زيد، سمعت أيوب يقول: ينبغي للعالم أن يضع الرماد على رأسه تواضعًا لله عَزَّ وَجَلَّ(١).

---

(١) في «مسند» أحمد (١١١) عن الحارث بن معاوية الكندي، أنه ركب إلى عمر بن الخطاب يسأله عن ثلاث خلال، قال: فقدم المدينة، فسأله عمر: ما أقدمك؟

قال: لأسألك عن ثلاث خلال، قال: وما هن؟...

قال: وعن القَصَص، فإنهم أرادوني على القَصَص، فقال: ما شئت، كأنه كره أن يمنعه.

قال: إنما أردت أن أنتهي إلى قولك، قال: أخشى عليك أن تَقُصَّ فترتفع =

قال محمد بن الحسين:

[فينبغي للعالم أن يتواضع] للمُتعلِّم فيما [٩٧/ب] يعلمه من العلم... والله الموفق... والمعين عليه.

= عليهم في نفسك، ثم تَقُصَّ فترتفع، حتى يُخيَّل إليك أنك فوقهم بمنزلة الثُريَّا، فيضعك الله تحت أقدامهم يوم القيامة بقدر ذلك.

ـ وفي «الحلية» (٤/ ٢٤٧) عن عون بن عبد الله: كفى بك من الكِبر أن ترى لك فضلًا على من هو دونك.

٦ ـ باب

[ما جاء في قبض العلم][1]

. . . .

(١) ما بين [ ] استظهرته مما ساقه المصنف وعلق عليه.

وقد عقد الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٨١) (ذكر ما روي من إدبار الدين ذهاب الفقهاء).

وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/ ٥٨٥) (باب ما روي في قبض العلم وذهاب العلماء).

وذكر فيه (١٠٢٠) حديث عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه، أنه قال: بينا نحن جلوس عند النبي ﷺ ذات يوم إذ نظر إلى السماء، فقال: «هذا أوان يرفع العلم»، فقال له رجل من الأنصار يقال له: زياد بن لبيد: أيرفع العلم يا رسول الله، وفينا كتاب الله، وقد علمناه أبناءنا ونساءنا؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن كنت لأحسبك من أفقه أهل المدينة»، وذكر له ضلالة أهل الكتاب وعندهم ما عندهم من كتاب الله، فلقي جبير بن نفير شداد بن أوس بالمصلى، فحدَّثه هذا الحديث عن عوف بن مالك، فقال: صدق عوف بن مالك، ثم قال شداد: هل تدري ما رفع العلم؟ قال: قلت: لا أدري. قال: ذهاب أوعيته، هل تدري أي العلم أول يرفع؟ قال: قلت: لا أدري. قال: الخشوع حتى لا يرى خاشع.

والحديث رواه أحمد (٢٣٩٩٠)، وهو صحيح.

ـ وفيه (٢٤١٠) قال مالك بن أنس: أخبرني رجلٌ أنه دخل على ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، فوجده يبكي، فقال له: ما يُبكيك؟ وارتاع لبكائه، فقال له: أمُصيبةٌ دخلت عليك؟!

فقال: لا؛ ولكن استُفتي من لا علم له، وظهر في الإسلام أمرٌ عظيم.

قال ربيعة: ولبعض من يُفتي هاهنا أحقُّ بالسجن من السُّرَّاق. =

٦٤ ـ حدثنا أبوبكر جعفر بن محمد الفريابي، نا هشام بن عمار الدمشقي، نا [صدقة بن خالد]، عن ابن أبي عاتكة، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أُمامة الباهلي رضي الله عنه، أن رسول الله قال ﷺ: «**عليكم بالعلم قبل أن يُقبض، وقبل أن يُرفع**»، ثم جمع بين أصبعيه الوسطى، والتي تلي الإبهام، ثم قال: «**العالم والمُتعلِّم شريكان في الأجر، ولا خير في سائر الناس بعد**»(١).

= ـ قال ابن الجوزي (٥٩٧هـ) في «تعظيم الفتيا» (٤٦): هذا قول ربيعة والتابعون متوافرون، فكيف لو عاين زماننا هذا؟ وإنما يتجرَّأ على الفتوى من ليس بعالم لقلَّة دينه. اهـ.

ـ قال محمد بن رشد في «البيان والتحصيل» (١٧/ ١١): إنما بكى ربيعة من استفتى من لا علم له؛ لأن ذلك مصيبة في الدين، وهي أعظم من المصيبة في المال، قال رسول الله ﷺ: «**إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه من قلوب الناس؛ ولكنه يقبضه بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤوساء جهالًا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا**»، فلا يصح أن يستفتى إلَّا من كان من العلماء الذين كملت لهم آلات الاجتهاد، بأن يكون عارفًا بالكتاب، والذي يجب عليه أن يعلم منه ما تعلق بذكر الأحكام من الحلال والحرام، فيعرف مفصَّله ومجمله، ومحكمه وناسخه ومنسوخه، دون ما فيه من القصص والأمثال، والمواعظ والأخبار، ويحفظ السُّنن المروية عن النبي ﷺ في ذلك من بيان الأحكام وناسخها ومنسوخها، ويعرف معاني الخطاب وموارد الكلام ومصادره من الحقيقة والمجاز، والخاص والمفصل، والمطلق والمقيد، والمنطوق والمفهوم، ويعرف من اللسان ما يفهم به معاني الكلام، ويعرف أقاويل العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أئمة المسلمين، وما اتفقوا عليه مما اختلفوا فيه، ويعرف وجه النطق والاجتهاد والقياس، ووضع الأدلة في مواضعها والترجيح والتعليل. اهـ.

ـ وفي «الفقيه والمتفقه» (١٣٣) عن سفيان بن عيينة، قال: تدرون ما مثل العلم، مثل دار الكفر ودار الإسلام، فإن ترك أهل الإسلام الجهاد جاء أهل الكفر فأخذوا الإسلام، وإن ترك الناس العلم صار الناس جُهَّالًا.

(١) حديث ضعيف، تقدم تخريجه في «أخلاق العلماء» (٣٥)، وما بين [ ] منه.

ـ وفي «مسند الدارمي» (٢٤٦) عن أبي أمامة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه =

٦٥ ـ حدثني أبو جعفر أحمد بن يحيى الحُلواني، نا أحمد بن عبد الله بن يونس، نا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن سمعان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يُقبضَ العلمُ، ويَكثُرَ الهرجُ، ويَكثُرَ الكذِبُ، وتَظهرَ الفِتنُ، ويَتقاربَ الزمانُ».

قالوا: يا رسول الله، وما الهرج؟

قال: «القتل»[(١)].

٦٦ ـ وحدثنا الفريابي، نا عبد الرحمٰن بن إبراهيم الدمشقي، نا محمد بن سعيد، وعمر بن عبد الواحد، وبشر بن بكر، قالوا: نا ابن جابر ـ وهو عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر ـ، نا الزُّهري، سمعت عبيد الله بن عبد الرحمٰن يُحدِّث، عن أبي هريرة رضي الله عنه، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يتقاربُ الزمان، ويُقبضُ العلم، ويُلقى الشُّح، وتَظهرُ الفِتن، ويكثرُ الهرج».

قال: قلنا: وما الهرج يا رسول الله؟

= قال: «خذوا العلم قبل أن يذهب». قالوا: وكيف يذهب العلم يا نبي الله، وفينا كتاب الله؟

قال: فغضب، ثم قال: «ثكلتكم أمهاتكم، أولم تكن التوراة والإنجيل في بني إسرائيل، فلم يغنيا عنهم شيئًا؟ إن ذهاب العلم أن يذهب حملته، إن ذهاب العلم أن يذهب حملته».

ـ وفيه (٣٣٧) عن سالم بن أبي الجعد، قال: قال: أبو الدرداء رضي الله عنه: تعلموا قبل أن يقبض العلم، فإن قبضَ العلم قبض العلماء، وإن العالم والمتعلم في الأجر سواء. وإسناده منقطع.

ـ وفيه (٣٣١) عن كعب قال: الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلَّا متعلم خيرًا أو معلمه.

ـ وفيه (٣٣٢) عن خالد بن معدان، قال: الناس عالم ومتعلم، وما بين ذلك همجٌ لا خير فيه.

(١) رواه أحمد (١٠٧٢٤)، والبخاري (٨٥ و١٠٣٦)، ومسلم (١٥٧).

قال: «**القتل، القتل**»[١].

٦٧ ـ **حدثنا** أبو العباس حامد بن شعيب البلخي، نا سريج بن يونس، نا هشيم، نا سعيد، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تقوم الساعة حتى يُرفعَ العلم، ويَظهرَ الجهل**»[٢].

٦٨ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي داود، نا محمد بن بشّار العبدي، ويحيى بن حكيم، قالا: نا يحيى بن سعيد، نا هشام بن عروة، نا أبي، سمعت عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول مِن فِيه إلى أُذني: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله عز وجل لا يقبضُ العلم انتزاعًا يَنتزِعه من الناس؛ ولكن يقبض العالم بعلمه،** [٩٨/أ] **حتى إذا لم يُترك عالم؛ اتخذ الناس رؤوسًا جُهَّالًا، فسُئِلوا؛ فأفتوا بغير علمٍ، فضلُّوا وأضلُّوا**».

٦٩ ـ **أخبرنا** أبو أحمد هارون بن يوسف التاجر، أنا ابن أبي عُمر العدني ـ يعني: محمدًا ـ أنا سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن اللهَ لا يقبضُ العلمَ انتزاعًا ينتزِعُه من الناس؛ ولكن يقبضُ العلمَ بقبضِ العلماء، حتى إذا لم يُبقِ عالمًا؛ اتخذ الناس رؤوسًا جُهَّالًا، فسُئِلوا؛ فأفتوا بغير علمٍ، فضلُّوا وأضلُّوا**».

٧٠ ـ **حدثنا** أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، حدثني الُحسين بن الحسن المروزي، نا عبد الله بن المبارك، أنا هشام بن عروة، عن أبيه، سمعت عبد الله بن عَمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله تبارك وتعالى لا يقبضُ العلمَ انتزاعًا يَنتزِعه من الناس؛ ولكن قبضُه بقبضِ العلماءِ، حتى إذا لم يَترُكْ عالمًا؛ اتخذ الناسُ رؤوسًا جُهَّالًا، فسُئِلوا؛ فأفتوا بغير**

---

(١) رواه بنحوه البخاري (٦٠٣٧)، ومسلم (١٥٧).

(٢) رواه البخاري (٥٢٣١)، ومسلم (٢٦٧١)، ولفظهما: «**إن من أشراط الساعة: أن يرفع العلم، ويكثر الجهل..**» الحديث.

علمٍ، فضلُّوا وأضلوا»[١].

(١) رواه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣).

- قال الخطابي في «العزلة» (٣٢٠): قد أعلم رسول الله ﷺ أن آفة العلم ذهاب أهله، وانتحال الجهَّال، وترؤسهم على الناس باسمه، وحذَّر الناس أن يقتدوا بمن كان من أهل هذه الصِّفة، وأخبر أنهم ضلَّال مضلون، وأنذر به ﷺ في حديث آخر.

ثم أسند عن أنس رضي الله عنه قال: لأحدثنكم حديثًا لا يحدِّثكم أحدٌ بعدي سمعه، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن من أشراطَ الساعة أن يُرفع العلم، ويظهر الجهل».

قال: يريد والله أعلم ظهور الجهال المنتحلين للعلم المترئسين على الناس به قبل أن يتفقهوا في الدين ويرسخوا في علمه. اهـ.

- وفي «مسند» الدارمي (٢٤٧) عن هلال بن خباب، قال: سألت سعيد بن جبير، قلت: يا أبا عبد الله ما علامة هلاك الناس؟ قال: إذا هلك علماؤهم.

- وفيه أيضًا (٢٤٨) عن سلمان رضي الله عنه قال: لا يزال الناس بخيرٍ ما بقي الأول حتى يتعلم أو يعلم الآخِر، فإذا هلك الأول قبل أن يعلم، أو يتعلم الآخِر؛ هلك الناس.

- وفيه (٢٦٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: هل تدرون ما ذهاب العلم؟ قلنا: لا.

قال: ذهاب العلماء.

- وفيه (٢٥٠) عن أبي وائل، قال: قال حذيفة رضي الله عنه: أتدري كيف ينقص العلم؟

قال: قلت: كما ينقص الثوب، وكما يقسو الدرهم.

قال: لا، وإن ذلك لمنه، قبض العلم: قبض العلماء.

- وفيه (٢٥١) عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: ما لي أرى علماءكم يذهبون، وجُهَّالكم لا يتعلمون، تعلموا قبل أن يرفع العلم، فإن رفع العلم ذهاب العلماء.

- وفيه (٣٣٣) عن الحسن قال: كانوا يقولون: موت العالم ثُلمة في الإسلام لا يسُدّها شيء ما اختلف الليل والنهار.

- وفي «التاريخ الكبير» (٣/ ٣٨١) عن عمار بن أبي عمار: لما مات زيد بن =

٧١ ـ حدثنا أبو أحمد هارون بن يوسف، نا ابن أبي عُمر العدني، نا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، سمعت عبد الله بن مسعود ﷺ يقول: هل تدرون كيف يَنقصُ الإسلام؟

قالوا: كيف؟

قال: كما ينقصُ الدَّابَّة سِمَنُها، أو كما ينقصُ الثوب عن طول اللُّبس، وكما يقسو الدرهم عن طول الخِبي[1]، وقد يكون في القبيلة عالمان، فيموت أحدهما؛ فيذهب نصفُ علمهم، ويموت الآخرُ؛ فيذهب علمهم كله.

٧٢ ـ حدثنا أبو العباس أحمد بن سهل الأُشناني، ثنا الحسين بن الأسود العِجلي، نا يحيى بن آدم، عن عبد الرحمٰن المسعودي، عن القاسم، قال: قال عبد الله بن

= ثابت ﷺ، جلسنا إلى ابن عباس ﷺ في ظلٍّ. فقال: هذا ذهاب العلماء، دُفِنَ اليوم علمٌ كثير.

ـ وفي «الإبانة الكبرى» (١٧١) عن الزهري، قال: الاعتصام بالسُّنة نجاة، والعلم يُقبض قبضًا سريعًا، فنعشُ العلم ثبات الدين، وذهاب ذلك كله ذهاب العلماء.

ـ وفي «جامع بيان العلم» (١٠٢٣) عن ابن سيرين قال: ذهب العلم فلم يبق إلَّا غُبَّرات في أوعية سوء.

ـ وفي «البدع والنهي عنها» لابن وضاح (٢٤٤) عن خلاد بن سليمان، قال: سمعت دراجًا أبا السمح يقول: يأتي على الناس زمان يُسَمِّنُ الرجل راحلته حتى تعقد شحمًا، ثم يسير عليها في الأمصار حتى تعود نقضًا، يلتمس من يفتيه بسُنة قد عُمِلَ بها، فلا يجد من يفتيه إلَّا بالظن.

(١) تقدم التعليق عليه في «أخلاق العلماء» (٢٤).

ـ وفي «الفقيه والمتفقه» (١٤٧) عن أبي وائل، قال: قال عبد الله ﷺ: هل تدرون كيف يذهب الإسلام؟ قالوا: نعم، كما ينقص صِبغ الثوب، وكما ينقص سِمنُ الدابة، وكما يقسو الدرهم عن طول المكث. قال: إن ذلك منه، وأكثر من ذاك، موت العلماء، أو قال: ذهاب العلماء.

مسعود رضي الله عنه: تعلموا القرآن والفرائض، فإنه يوشِك أن يفتقرَ الرجل إلى علمٍ كان يعلمه، أو يبقى في قومٍ لا يعلمون(١).

٧٣ ـ **حدثنا** ـ أيضًا ـ أحمد بن سهل، نا الحسين بن علي، نا يحيى بن آدم، نا قيس، وأبو بكر بن عياش، وعبد الله بن إدريس، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة، قال: قال عبد الله رضي الله عنه: تعلموا فإن أحدكم لا يدري متى [يُخْتَلُّ إليه]؟(٢). [٩٨/أ]

قال محمد بن الحسين:

٧٤ ـ [هذه الأخبار تدلُّ على]. . . . الحُجَّة على طلبه العلم فرض من الله من جهات كثيرة. . . [معرفة] عيوب نفسِه، وعيوب ما الناس عليه، فانقبض عما يجب عليه أن ينقبض عنه بعلمٍ، وينبسط إلى ما ينبغي أن ينبسط إليه بعلم، فكان العلم كالمصباح الذي يُستضاء به في الظلمة، متى ما كان السِّراج معه أمكنه أن يتوقَّى مكاره ما يخشى من أذى الطريق، فمتى ما طفأ السراج تحيَّر في الظلمة، وتأذَّى بكثير من المكاره(٣).

---

(١) في «جامع بيان العلم» (٤٨٦) عن الأعمش قال: قال لي إبراهيم، وأنا شاب في فريضة: احفظ هذه، لعلك أن تسأل عنها.

ـ وفيه (٤٨٧) عن عروة بن الزبير، أنه كان يقول لبنيه: يا بني؛ إن أزهد الناس في عالمٍ أهلُه، فهلموا إليّ فتعلموا مني؛ فإنكم توشكون أن تكونوا كبار قوم، إني كنت صغيرًا لا ينظر إليّ، فلما أدركت من السن ما أدركت جعل الناس يسألوني، وما شيء أشدّ على امرئ من أن يسأل عن شيء من أمر دينه فيجهله.

(٢) كذا في «العلم» لابن أبي خيثمة (٨)، وابن أبي شيبة (٢٦٦٤٣).

وفي النهاية (٢/ ٧٣): (متى يُخْتَلُّ إليه)، أي: يُحتاج إليه. اهـ.

وروي بلفظ آخر كما في «جامع بيان العلم» (٥١٨)، قال: فإن أحدكم لا يدري متى يُفتقر إليه أو إلى ما عنده.

(٣) روي في هذا المعنى عن غير واحدٍ من السلف، كما ذكرته في «أخلاق العلماء» تحت رقم (١٩).

٧٥ ـ **حدثنا** أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، ثنا زهير بن محمد المروزي، أخبرنا يعلى بن عبيد، نا محمد بن إسحاق، عن عمه موسى بن يسار، قال: بلغنا أن سَلمان كتب إلى أبي ذرٍ رضي الله عنهما: إن العلم كالينابيع يغشى الناس، فيختلجه هذا وهذا، فينفع الله به غير واحدٍ، وإن حكمةً لا يُتكلَّمُ بها كجسدٍ لا رُوح فيه، وإن عِلمًا لا يُخرجُ ككنزٍ لا يُنفقُ، وإنما مثَل العالمِ كمثلِ رجلٍ حملَ سِراجًا في طريق فيستضيء به من مرَّ به، وكل يدعو إلى خير[1].

قال محمد بن الحسين:

٧٦ ـ وقد رُوي عن النبي ﷺ أنه قال: «إن مثل العلماء في الأرض: كمثل النجوم في السماء، يُهتدى بها في ظُلماتِ البرِّ والبحر، فإذا طُمِست النجوم، يوشِكُ أن يضلَّ الهُدى»[2].

قال محمد بن الحسين:

٧٧ ـ من اعتبر هذه الأمثال لم يؤثِر على طلبِ العلم شيئًا إلَّا

---

(١) وفي «الإبانة الكبرى» (٤٥) عن سَلمان رضي الله عنه أنه قال: لا يزالُ الناسُ بخيرٍ ما بقي الأول حتى يعلمَ الآخِرُ، فإذا هلكَ الأول قبل أن يعلمَ الآخِرُ هلكَ الناس.

(٢) رواه المصنف في «أخلاق العلماء» (١٨)، وهو حديث ضعيف، كما بينته هناك.

ـ في «الإبانة الكُبرى» (٤٤) عن سلمة بن سعيد، قال: كان يقال: العلماء سرج الأزمنة، فكل عالم مصباح زمانه؛ فبه يستضيء أهل عصره.

قال: وكان يقال: العلماء تنسخ مكايد الشيطان.

قال ابن بطة رحمه الله: جعلنا الله وإياكم ممن يحيا به الحقّ والسُّنن، ويموت به الباطل والبدع، ويستضيء بنور علمه أهل زمانه، وتقوى به قلوب المؤمنين من إخوانه.

ما لا بُدَّ منه، وصبر على ما يلحقه فيه من المشقَّة، وإنما يفعل ذلك من هو مشفقٌ على دينه، يخاف عليه أشدَّ من خوفه على نفسه وماله إن كان ذا بصيرة وعقل.

قال محمد بن الحسين:

٧٨ ـ رأس مال المؤمن دينه حيث ما زال زال معه، لا يُخلِّفه في الرِّحال، ولا يأمن عليه الرِّجال(١).

ثم اعلم ـ رحمك الله ـ أنَّا وإيَّاك في زمانٍ كثير الفتنِ من جهاتٍ كثيرة، إن لم يكن مع الإنسان علمٌ بالخلاصِ من كلِّ فتنةٍ ترد عليه وإلَّا فقد هلك(٢).

وهكذا أخبرنا نبينا.

٧٩ ـ **حدثنا** أبو العباس عبد الله بن الصقر السكري، نا محمد بن مُصفَّى، نا الوليد بن مسلم، [٩٩/أ] حدثنا الوليد [ابن سليمان بن أبي السائب، عن] علي [ابن يزيد]، [عن القاسم، عن أبي] أُمامة رضي الله عنه، عن [النبي ﷺ قال: «**ستكون فتنٌ يصبحُ الرجلُ فيها مؤمنًا**]، **ويُمسي كافرًا، إلَّا من أحيـ[ـاه الله بالعلم»**](٣).

---

(١) هذا القول مروي عن الحسن البصري رحمه الله كما في «الإبانة الكبرى» (٦١١).
ـ وفي «الزهد» لأبي داود (١٦٢) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: خالط الناس وزايلهم وصاحبهم بما يشتهون، ودينك لا تثلمنه.
ـ وفي «البيان والتحصيل» (١٨/ ٣٨١): قال مالك: كان عطاء بن يسار يقول: دينكم دينكم، لا أوصيكم بدنياكم، أنتم عليها حِرَاصٌ، وأنتم بها بُصراء.

(٢) في «الآداب الشرعية» (٢/ ٣٧): قال الحسن بن ثوَّاب: قال لي أحمد بن حنبل: ما أعلم الناس في زمان أحوج منهم إلى طلب الحديث من هذا الزمان. قلت: وَلِمَ؟
قال: ظهرت بدع فمن لم يكن عنده حديث وقع فيها.

(٣) رواه ابن ماجه (٣٩٥٤)، والدارمي في «المسند» (٣٥٠).

=

٨٠ ـ **حدثنا** أبو حفص عمر بن أيوب [السَّقَطي..، عن قُتيبة بن سعيد، عن الليث] بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعد بن سنان، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**يكون بين يدي الساعة فِتنٌ كقطع الليل المظلم، يُصبحُ الرجلُ فيها مؤمنًا، ويُمسي كافرًا، يبيعُ أقوامٌ دينهم بعرضٍ من الدنيا**»(١).

❁ قال محمد بن الحسين:

فمن لم يكن معه عِلمٌ عند حلول الفتن هَلَك.

٨١ ـ فإن قال قائل:

فما معنى قول النبي ﷺ: «**إن الله عز وجل لا يقبضُ العلمَ انتزاعًا ينتزعُه من الناس؛ ولكن بقبضِ العلماء، حتى إذا لم يَترُكْ عالمًا فاتخذ الناس رؤوسًا جُهَّالًا، فسُئلوا، فأفتوا بغير علمٍ، فضلوا وأضلوا**».

قيل له ـ والله أعلم ـ:

كلما فسد الزمان ـ وفساده فساد أهله ـ رغبوا أهله عن طلب العلم، فقلَّ العلم فيهم، فقَبضَ الله من كل زمان علماءه الذين قد حفظوا العلم، ورعوا حقَّه، وقاموا لله عز وجل بشرط كبير من العلم، فنفعهم الله عز وجل بالعلم، ونفع بهم خلقًا كثيرًا، فلما قبض الله عز وجل من هو بهذه الصفة بقي العلم في الكُتب عند قومٍ لا يعملون به، ولا يحفظونه، ولا يعرفون الأحكام، إلَّا أنه يشار إليهم على الظاهر أنهم من أهل العلم، وهم إلى الجهل أقرب، فيُسئل أحدهم عن الشيء لا يعلمه؛ فيكره أن يقول: (لا

= ويشهد له: ما رواه مسلم (٧٥٠٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه نحوه، دون قوله: «**إلَّا مَن أحياه الله بالعلم**».

(١) رواه الترمذي (٢١٩٧)، وابن أبي شيبة في «الإيمان» (٦٤).
وروى نحوه مسلم (١١٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أعلمه)؛ فتسقط رُتبته عند الناس، فيُفتي بغير علمٍ، فيحلُّ ما حرَّم الله عَزَّوَجَلَّ، ويحرِّم ما أحلَّ الله؛ فضلَّ عن طريق الحقِّ، ويهلك من يتبعه على ذلك.

وهذا كثير عند من تصفُّحه [وتبيُّنه]؛ لأنك تجد في الناس من قد قرأ القرآن، وقد [أيسرهُ] الله بحفظ القرآن، وصار له به رُتبة، ولم يتعلم أحكامه، ولا سُنن الرسول ﷺ، ولا أقوال الصحابة رضوان الله عليهم، ولا يُميِّز ما عليه مما له، [مما] هو واجب عليه علمه والعمل به، فإذا سُئل عن فريضة، أو عن ميراثٍ، أو عن حكم من الأحكام [٩٩/ب]. . .(١).

إنه يشار إليه أنه من أهل العلم وصاحب [رُتبة فيه]، فيسأل عن الشيء [رُفِعَ] إليه في الخصومة من جيرانه، فيستحي أن يقول: (لا أعلم، وامضوا فاسألوا غيري عنه)، فإن قال هذا؛ نقصت رُتبته عند جيرانه، فيتكلَّف لهم ما لا يحلُّ له، فيضلّ نفسه عن طريق الحقِّ، ويُهلك غيره.

ورُبما فعل بعض من قد علَّمه الله عَزَّوَجَلَّ طرفًا من العلم أمرًا من

---

(١) طمس بمقدار ثلاثة أسطر!

- في مسند الدارمي (٣٣٨) عن الضحاك، ﴿وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّۦنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [آل عمران: ٧٩]، قال: حقٌّ على كل من قرأ القرآن أن يكون فقيهًا.

- قال مكي بن أبي طالب القيسي في «الرعاية لتجويد القراء وتحقيق لفظ التلاوة» (ص٨٦): ينبغي لطالب القرآن أن يتعلَّم أحكام القرآن فيفهم عن الله ما فرْض عليه ويلقن عنه ما خاطبه به، فينتفع بما يقرأ ويعمل بما يتلو، وأن يتعلم الناسخ والمنسوخ، فيعلم ما فرض عليه مما لم يفرض عليه، وما سقط العمل به مما العمل به واجب، وأن يتعلَّم الفرائض والأحكام، فما أقبح حامل القرآن أن يتلو فرائضه وأحكامه على ظهر قلبٍ وهو لا يعلم ما يتلو، فكيف يعمل بما لا يفهم معناه، وما أقبح به أن يُسألَ عن فقهِ ما يتلو فلا يدريه، فما من هذه حالته إلَّا كمثل الحمار يحمل أسفارًا.اهـ.

الأمور، وذلك الفعل حقّ فلا يوافق هذا الذي له رُتبة فينكر الحق، ويعيب على فاعله.

كل ذلك لما قد استحكم فيه من حُبِّ الرياسة، والإشارة إليه.

وهذا كثير في الناس يعرفه من ميَّز بين العلم والجهل، وبين الحقِّ والباطل، الله المستعان، ما أعظم زمانًا نحن فيه!

فهذا معنى قبض العلم، والله أعلم(١).

---

(١) روى أحمد (٢٢٢٩٠) عن أبي أُمامة الباهلي رضي الله عنه قال: لما كان في حَجَّة الوداع، قام رسول الله ﷺ وهو يومئذ مردف الفضل بن عباس على جمل آدم، فقال: «**يا أيها الناس، خذوا من العلم قبل أن يقبض العلم، وقبل أن يرفع العلم وقد كان أنزل الله** عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ وَإِن تَسۡـَٔلُواْ عَنۡهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلۡقُرۡءَانُ تُبۡدَ لَكُمۡ عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهَاۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ١٠١﴾ [المائدة]». قال: فكنا قد كرهنا كثيرًا من مسألته، واتقينا ذاك حتى أنزل الله على نبيه ﷺ، قال: فأتينا أعرابيًا فرشوناه برداء، قال: فاعتم به حتى رأيت حاشية البرد خارجة من حاجبه الأيمن. قال: ثم قلنا له: سل النبي ﷺ. قال: فقال له: يا نبي الله، كيف يرفع العلم منا وبين أظهرنا المصاحف، وقد تعلمنا ما فيها، وعلمنا نساءنا، وذرارينا، وخدمنا؟ قال: فرفع النبي ﷺ رأسه، وقد علت وجهه حمرة من الغضب، قال: فقال: «**أي ثكلتك أمك! وهذه اليهود والنصارى بين أظهرهم المصاحف لم يصبحوا يتعلقون بحرف مما جاءتهم به أنبياؤهم، ألا وإن من ذهاب العلم أن يذهب حملته**». ثلاث مرار.

قال ابن حجر في «الفتح» (١٣/ ٢٨٦): وفي حديث أبي أمامة رضي الله عنه من الفائدة الزائدة: أن بقاء الكتب بعد رفع العلم بموت العلماء لا يغني من ليس بعالم شيئًا، فإن في بقيته: (فسأله أعرابيٌّ، فقال: يا نبي الله، كيف يرفع العلم منا وبين أظهرنا المصاحف، وقد تعلمنا ما فيها وعلمناها أبناءنا ونساءنا وخدمنا فرفع إليه رأسه وهو مغضب، فقال: «**وهذه اليهود والنصارى بين أظهرهم المصاحف لم يتعلقوا منها بحرف فيما جاءهم به أنبياؤهم**»، ولهذه الزيادة شواهد من حديث عوف بن مالك، وابن عمرو وصفوان بن عسَّال وغيرهم، وهي عند الترمذي والطبراني والدارمي والبزار بألفاظ مختلفة وفي جميعها هذا المعنى. اهـ.

٧ ـ باب

أي العلم أولى بالإنسان أن يتعلَّمه

قال محمد بن الحسين:

٨٢ ـ **فإن قال قائل:** قد رغَّبتنا في العلم، وحذَّرتنا الجهل، فأيُّ العلم أولى بنا أن نُشغل أنفسنا به حتى نخرج به من باب الجهل؟

فإني أقول له:

[فإني] أحثّك على:

• تعليم القرآن، وحفظه، فإذا سهَّل الله الكريم لك ختمه، باختيار حرفٍ من حروف أحد الأئمة السَّبعة؛ فاحمد الله الكريم واشكره، وداوم على كثرة الدرس له[1].

---

(١) قال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢/ ١١٢٩): طلبُ العلم درجات ومناقل ورُتب لا ينبغي تعدِّيها، ومن تعدَّاها جُملة فقد تعدّى سبيلَ السَّلف رحمهم الله، ومن تعدَّى سبيلهم عامدًا ضلَّ، ومن تعدّاه مُجتهدًا زلَّ.

فأوَّل العلم حفظُ كتابِ الله ﷻ وتفهُّمه، وكل ما يُعين على فهمِه فواجبٌ طلبه معه، ولا أقولُ: إن حفظه كله فرضٌ؛ ولكن أقول: إن ذلك شرطٌ لازمٌ على من أحبَّ أن يكون عالِمًا فقيهًا ناصبًا نفسه للعلمِ ليس من بابِ الفرضِ. اهـ.

ـ وقال الخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي» (٧٩): ينبغي للطالب أن يبدأ بحفظ كتاب الله ﷻ، إذ كان أجل العلوم وأولاها بالسَّبق والتقديم. اهـ.

ـ وفي «طبقات الحنابلة» (٢/ ٩٥) قال الميمُوني: سألت أحمد ـ بن حنبل ـ =

• ثم اشتغلْ بعلم معرفة الحلال والحرام، والأحكام التي أمرك الله عَزَّوَجَلَّ بها في كتابه، ونهاك عن أشياء لا يسعك جهلها[1].

= أيما أحبُّ إليك: أبدأ ابني بالقرآنِ، أو بالحديث؟ قال: لا. بالقرآنِ، القرآن.

قلت: أعلِّمه كلّه؟

قال: إلا أن يَعسُرَ عليه فتُعَلِّمَه منه، ثم قال: إذا قرأ أوَّلًا تعوَّدَ القِراءةَ، ولَزِمَها.

ـ قال ابن مُفلحٍ في «الآداب الشرعية» (٢/ ٣٣): وعلى هذا أتباع الإمام أحمد إلى زمانِنَا هذًا. اهـ.

ـ وفي «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٩٣)، و«تاريخ بغداد» (١٠/ ٤٠٢) قال ابن جريج: قال أتيت عطاء وأنا أُريدُ هذا الشأن، وعنده عبد الله بن عُبيد بن عُمير، فقال لي عبد الله بن عُبيد: قرأت القرآن؟ قلت: لا.

قال: فاذهب فاقرأ القرآن، ثم اطلب العلم.

قال: فذهبت، فغبرت زمانًا، حتى قرأت القرآن، ثم جئت إلى عطاء، وعنده عبد الله بن عُبيد، فقال: تعلَّمت القرآن؟ قلت: نعم.

قال: تعلمت الفريضة؟ قلت: لا.

قال: فتعلّم الفريضة، ثم اطلب العلم.

قال: فطلبت الفريضة، ثم جئت.

فقال: تعلمت الفريضة؟ قلت: نعم.

قال: الآن فاطلب العلم. قال: فلزمت عطاء سبع عشرة سنة.

ـ قال ابن أبي حاتم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لم يدعني أبي أطلب الحديث حتى قرأت القرآن على الفضل بن شاذان. «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٨٣٠).

وقد ذكرت كثيرًا من الآثار في هذا الباب في كتاب «الجامع في أحكام وآداب الصبيان» (كتاب العلم) (ص١٦٣) (بابٌ: القرآنُ أوّل ما يَبدأُ به الصبي من العلومِ بعد التوحيد).

(١) قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في «مجموع الرسائل» (١/ ٢٣): اعلم أن علم الحلال والحرام علمٌ شريف، ومنه ما تعلمه فرض عين، ومنه ما هو فرض كفاية. وقد نصَّ العلماء على أن تعلمه أفضل من نوافل العبادات، منهم أحمد وإسحاق. =

• ثم اطلب علم الفرائض، وهي المواريث التي ينبغي لأهل القرآن أن لا يجهلوها(١).

• ثم عِلم السُّنن التي تُبيِّن للعباد معنى الكتاب؛ أما سمعت الله عز وجل قال في كتابه لنبيه عليه [الصلاة و] السلام: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾﴾.

• وذلك [١٠٠/أ] مما نطق الله عز وجل، وعلم ما كان عليه النبي محمد ﷺ. . .(٢).

• وهكذا الزكاة، والصيام، والحج، والجهاد أمر الله عز وجل في كتابه، وفرضها عليهم، وبينها الرسول ﷺ كيف يؤدَّى كل فرضٍ منها.

= وكان أئمة السلف يتوقَّون الكلام فيه تورعًا؛ لأن المتكلم فيه مخبرٌ عن الله بأمره ونهيه، مُبلِّغ عنه شرعه ودينه.

وكان ابن سيرين إذا سُئل عن شيءٍ من الحلال والحرام تغيَّر لونه وتبدَّل، حتى كأنه ليس بالذي كان.

وقال عطاء بن السائب: أدركت أقوامًا إن كان أحدهم ليُسأل عن الشيء فيتكلم وإنه ليرعُد.

وروي عن مالك أنه كان إذا سُئل عن مسألة، كأنه بين الجنة والنار.

وكان الإمام أحمد شديد التورع في إطلاق لفظ الحرام والحلال أو دعوى النسخ، ونحو ذلك مما يجسر عليه غيره كثيرًا، وأكثر أجوبته: أرجو، وأخشى، أو أحب إليَّ، ونحو ذلك.

وكان هو ومالك وغيرهما يقولون كثيرًا: لا ندري.

وكان أحمد يقول ذلك في مسألة يذكر للسلف فيها أقوالًا عديدة، ويريد بقوله: (لا أدري): أي الراجح المُفتى به من ذلك. اهـ.

(١) في «طبقات الحنابلة» (١/ ٢٢٥) قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: كان أبي يقول: امضِ إلى إبراهيم الحربي حتى يُلقي عليك الفرائض.

(٢) طمس بمقدار ثلاثة أسطر.

وقد كان أهل العلم يهتمون بتعلم الحديث رواية ودراية.

• وفرضَ على العباد طاعة الرسول عليه [الصلاة و] السلام، وحذَّرهم أن يخالفوه، فقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧].

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ الآية.

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾.

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ﴾.

في غير موضعٍ من كتابه قرن عَزَّوَجَلَّ طاعته بطاعة رسوله ﷺ[1].

وليس يُعلم هذا إلَّا بمعرفة السُّنن والآثار.

فآمُر من قرأ القرآن يطلب من السُّنن ما ينفعه بها، ويكون مراده من

= - قال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢/ ١٠٢٠): أما طلب الحديث على ما يطلبه كثير من أهل عصرنا اليوم دون تفقُّه فيه ولا تدبُّر لمعانيه؛ فمكروه عند جماعة أهل العلم.

- وروى (١٩٧٦) عن يحيى بن يمان، قال: يكتب أحدهم الحديث ولا يتفهم ولا يتدبر، فإذا سئل أحدهم عن مسألة جلس كأنه مكاتب.

- وفي «الجامع لأخلاق الرواي» (١٣٣٠) قال عبد الرحمٰن بن مهدي: لو استقبلت من أمري ما استدبرت لكتبت بجنب كل حديث تفسيره.

- وفيه (١٣٣١) قال أبو أسامة: تفسير الحديث خير من سماعه.

وهذا التفسير للحديث لا بد أن يكون بالأثر لا بالرأي والهوى.

- ففي «الجامع لأخلاق الرواي» (١٣٣٧) قال إبراهيم الحربي: قيل لأحمد: في الحديث ما لا ندري أيش معناه؟

قال: نعم كثير، ومن يتعاطى معنى ذلك يخطئ كثيرًا إلا بأثر.

(١) في «طبقات الحنابلة» (١/ ٢٤٣) عن إبراهيم بن هانئ، قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: طاعة النبي ﷺ في كتاب الله ﷻ في ثلاثة وثلاثين موضعًا.

قال: أحمد قال: الله ﷻ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾.

الطلب ليتفقَّه بها في دين الله عَزَّوَجَلَّ ليعرف بها أداء الفرائض، واجتناب المحارم[١].

ويعرف بها علم ما تقدم ذكرنا له في كتابنا.

ويطلب علم سُنن صحابته رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

وينظر في الفقه الذي يُعرّف معاني السُّنن، ويُجالس الفقهاء، ويتعلَّم منهم ما يجب عليه علمه حسب ما تقدم ذكرنا له.

ويكون مراده من طلب العلم أنه يريده لنفسه؛ لينتفي عنه الجهل، ويعبد الله عَزَّوَجَلَّ فيما افترض عليه بعلمٍ.

فمن كان هذا مُرادُه في طلب العلم: نفعه الله عَزَّوَجَلَّ، ونفع به، ووفَّقه، وكثَّر له قليل علمه، وبارك له فيه[٢].

٨٣ ـ فإن قال قائل:

فإني قرأت القرآن ولست ممن أطيق أن أكتب العلم، ولم آخذ نفسي بكتابة الحديث، فبما تأمُرني به؟

---

(١) في «الورع» لابن أبي الدنيا (٣٦) عن معاوية بن قرة، قال: تذاكروا عند الحسن، أيَّ الأعمال أفضل؟ قال: فكأنهم اتفقوا على قيام الليل. قال: فقلت أنا: ترك المحارم. قال: فانتبه الحسن لها، فقال: تمَّ الأمر، تمَّ الأمر.

(٢) قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ في «الشريعة» (١/ ٤٤٩): من كان له علم وعقل، فميز جميع ما تقدم ذكري له من أول الكتاب إلى هذا الموضع علم أنه محتاج إلى العمل به، فإن أراد الله به خيرًا لزم سنن رسول الله ﷺ، وما كان عليه الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، ومن تبعهم بإحسان من أئمة المسلمين في كل عصر، وتعلم العلم لنفسه، لينتفي عنه الجهل، وكان مراده أن يتعلمه لله تعالى ولم يكن مراده أن يتعلمه للمراء والجدال والخصومات، ولا للدنيا، ومن كان هذا مراده سلم إن شاء الله تعالى من الأهواء والبدع والضلالة، واتبع ما كان عليه من تقدم من أئمة المسلمين الذين لا يستوحش من ذكرهم، وسأل الله تعالى أن يوفقه لذلك. اهـ.

فإني أقول له: عليك بمجالسة العلماء الذين يُفقِّهونك في دينك على حسب ما تقدم [ذكرنا له] [١٠٠/ب](١).

وطلب علم [مُحكمه ومتشابه]، وطلب علم [ناسخه] ومنسوخه(٢).

[و]علم معرفة ضرب أمثاله، وطلب العلم بمعرفة علم حلاله وحرامه.

واحذر أن تكون ممن يُتعب نفسه بحفظ حروفه، ولا يُبالي تضييع حدوده.

وإذا قرأت القرآن اقرأه بحُزنٍ، ويكون مُرادك من الدرس ترجو أن يقع لك فَهْم ما تتلو، لا يكون مرادك متى أختم السورة؟

واجتهد أن تتخلَّق بأخلاق أهل القرآن الذين ينفعهم الله عَزَّوَجَلَّ بتلاوة القرآن، وبانوا بأخلاقهم الشريفة عن أخلاق غيرهم، واستعن بالله الكريم على ذلك.

٨٤ ـ **حدثنا** أبو الفضل العباس بن يوسف الشكلي، حدثني عبد الأعلى بن سالم، نا شعيب بن حرب، نا مالك بن مغول، عن المسيب بن رافع، قال: قال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: ينبغي لحامل القرآن أن يُعرف بليله إذا الناس نائمون،

---

(١) طمس بمقدار ثلاثة أسطر.

ـ وفي «طبقات الحنابلة» (١/ ٥٠) قال أبو بكر الخلال: حدثنا أحمد بن بشر بن سعيد الكندي، قال: سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل، قلت: رجلٌ قرأ القرآن وحفظه، وهو يكتب الحديث، يختلف إلى المسجد، ويقرأ ويُقرئ، ويفوته الحديث أن يطلبه، فإن طلب الحديث فاته المسجد، وإن قصد المسجد فاته طلب الحديث، فما تأمره؟

قال: بذا وبذا، فأعدت عليه القول مرارًا، كل ذلك يجيبني جوابًا واحدًا: بذا وبذا.

(٢) في «العلم» لابن أبي خيثمة (١٣١) بإسناد صحيح عن عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه مرَّ بقاصٍّ، فقال: أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. قال: هلكت وأهلكت.

وبنهاره إذا الناس مُفطرون، وبورعه إذا الناس يخلطون، وبتواضعه إذا الناس يختالون[(١)].

٨٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي داود السجستاني، نا أبو طاهر أحمد بن عمرو المصري، أنا عبد الله بن وهب، أخبرني حيوة بن شريح، عن عقيل بن خالد، عن سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «**كان الكتاب الأول نزل من بابٍ واحدٍ، على وجهٍ واحدٍ، ونزل القرآن على سبعة أبواب على سبعة أحرف: زاجرٍ وآمر، وحلال وحرام، ومُحكم ومُتشابه، وأمثاله، فحلُّوا حلاله، وحرِّموا حرامه، وافعلوا ما أُمرتم به، وانتهوا عما نُهيتم عنه، واعتبروا بأمثاله، واعملوا بمُحكمه، وآمنوا بمُتشابهه، وقولوا: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾**»[(٢)].

---

(١) انظر «أخلاق حملة القرآن» (٤٨).

(٢) رواه ابن عبد البر في «التمهيد» (٨/ ٢٧٥) من طريق المصنف.

ورواه الطبري في «تفسيره» (١/ ٦٢)، وابن حبان (٧٤٥). وإسناده منقطع، أبو سلمة بن عبد الرحمٰن لم يدرك ابن مسعود رضي الله عنه.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٨/ ٢٧٥): وهذا حديث عند أهل العلم لا يثبت؛ لأنه يرويه حيوة عن عقيل، عن سلمة هكذا، ويرويه الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سلمة بن أبي سلمة، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلًا، وأبو سلمة لم يلق ابن مسعود رضي الله عنه، وابنه سلمة ليس ممن يحتج به، وهذا الحديث مجتمع على ضعفه من جهة إسناده، وقد رده قوم من أهل النظر. . . اهـ.

والحديث رواه المصنف في «الأربعين» (الحديث التاسع)، وبيّن فيه معنى نزول القرآن على سبعة أحرف، وقد نقلت بعض أقوال أهل العلم في ذلك.

وروى أحمد في «المسند» (٤٢٥٢) عن فلفلة الجعفي، قال: فزعت فيمن فزع إلى عبد الله في المصاحف، فدخلنا عليه، فقال رجل من القوم: إنا لم نأتك زائرين، ولكن جئناك حين راعنا هذا الخبر، فقال: إن القرآن نزل على نبيكم ﷺ، من سبعة أبواب، على سبعة أحرف، أو قال: حروف، وإن =

۞ قال محمد بن الحسين:

٨٦ ـ واعلم ـ رحمك الله ـ أن لنا كتابًا رسمناه بـ «كتاب فضائل القرآن»[١]، وفيه أحكام معرفة حلاله وحرامه، وناسخه ومنسوخه... أمثاله، وفيه ما يحتاج إليه أهل القرآن [١٠١/أ] [ونعتهم به].

ثم اعلم ـ رحمك الله ـ أن أخلاق أهل القرآن في هذا الكتاب مُعلَّقة... على طلب كل علم [نال] به عند الله عَزَّوَجَلَّ رفعة، وزهدًا فيما يفنى، ورغبة فيما يبقى، ورغبة في الأخلاق الشريفة، والتنزه عن الأخلاق الدنية؛ لأن العلمَ حياةُ القلوب، به يُعرف الحقُّ من الباطل، والحسنُ من القبيح، والضارُّ من النافع، ويَعرفُ العبدُ ما له مما عليه.

٨٧ ـ حدثني أبو القاسم عبد الله بن محمد العطشي المقرئ، نا أبو حفص عمر بن محمد بن الحكم النسائي، حدثني يحيى بن خالد بن يحيى المصري، سمعت إسماعيل بن يحيى يقول:

بنورِ العلمِ يُكشفُ كلُّ ريبٍ ... ويُبصِرُ وجهُ مَطلبِه المُريد
وأهلُ العلمِ في رُحْبٍ وأرب[٢] ... لهم مما اشتهوا أبدًا مزيد
تعالوا في علو العلم حتى ... أراد بهم توافق ما يريدوا
فإن سكتوا فذكرهم خفيٌّ ... وإن نطقوا فقولهم سديد[٣]

= الكتاب قبله كان ينزل من باب واحد، على حرف واحد.

قال ابن كثير في «تفسيره» (١/ ٤١): وروي عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من كلامه وهو أشبه.

(١) لعله يريد كتاب «أخلاق أهل القرآن»، وهو الكتاب الأول في هذا «الجامع»، وهو من أعظم ما صُنِّف في هذا الباب.

(٢) في «جامع بيان العلم» لابن عبد البر (٢٣٨): (في رحب وقرب).

(٣) ولفظها في «جامع بيان العلم» لابن عبد البر من طريق المصنف (٢٣٨):

إذا عملوا بما علموا فكل ... له مما ابتغاه ما يريد =

٨٨ - **وحدثني** أبو القاسم العطشي، قال: سمعت أبا حمزة الزاهد، يقول:

ومن كلامِ الأبرار:

من عَمِلَ بما يعلم؛ وفِّقَ لعلمِ ما لم يعلم.

ومن وجد منفعةَ علمٍ؛ عُني بالتزوّد منه.

ومن ذاقَ حَلاوةَ علمٍ؛ تجرَّع مَرارةَ طرقه.

ومن صفت فكرته؛ استلذَّ حلاوته، واستوحش ممن شغله.

ومن توكَّل على الله تعالى؛ حسُنت من الله معونته، [و]قضى له مولاه حاجته[1].

٨٩ - **حدثني** أبو جعفر محمد[2] بن خالد البرذعي في مسجد الحرام، نا بحر بن نصر الخولاني، عن عبد الله بن وهب، أنا عبد الرحمٰن بن زياد بن أَنْعُم المَعَافِرِيّ، عن عبد الرحمٰن بن رافع التَّنُوخيّ، عن عبد الله بن عَمرو بن العاص رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم [قال]: «**العلم ثلاثة، فما سِوى ذلك فهو فضلٌ: آيةٌ مُحكمة، أو سُنَّة قائمة، أو فريضة عادلة**»[3].

= فإن سكتوا ففكر في معادٍ   وإن نطقوا فقولهم سديد

(١) وفي «شعب الإيمان» من (١٥٣٥) من طريق الآجري، قال: سمعت عبد الله بن محمد بن العطشي يقول: سمعت أبا حمزة يقول: مَن ذاق حلاوة عمل صبَّره على تجرُّع مرارة طُرقه، ومن صفت بكرته استلذَّ ذوقه واستوحش ممن يشغله.

(٢) في الأصل: (أحمد بن محمد)، والصواب ما أثبته كما في ترجمته في «لسان الميزان» (٦٧٤٤)، وهو كذلك عند من خرجه من طريق المصنف.

(٣) رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١٣٨٤) من طريق المصنف.

والحديث رواه أبو داود (٢٨٨٥)، وابن ماجه (٥٤).

قال البخاري رحمه الله في «التاريخ الكبير» (٥/ ٢٨٠): عبد الرحمٰن بن رافع التنوخي، سمع عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قاله المقرئ، عن عبد الرحمٰن بن =

❁ قال محمد بن الحسين رَحِمَهُ اللَّهُ:

٩٠ ـ العاقل من الرجال [الذي] يكون مراده من [العلم] ما وافق الكتاب [والسُّنة] [١٠١/ب]. . . . . أداء الفرائض و. . . علم ما له وما عليه، ولن يؤخذ ذلك إلَّا من الكتاب والسُّـ[ـنة، وأقوال أصحابه رضي] الله عنهم، ومن تبعهم بإحسان، وقول أئمة المسلمين.

فمن شغل نفسه بطلب هذا، ثم استعان بالله الكريم أن يجعله لوجهه خالصًا، ولينتفي عنه ما يجهل؛ كان إن شاء الله ممن قال النبي ﷺ: «إذا أراد الله عَزَّوَجَلَّ بعبده خيرًا فقَّهه في الدين».

آخر الكتاب

والحمد لله رب العالمين

وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآله وسلم تسليمًا.

في آخر الكتاب في الأصل.

بلغ السماع من أوله.

= زياد بن أَنْعم، في حديثه مناكير. اهـ.

ـ قال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/ ٧٥٢): في إسناد هذا الحديث رجلان لا يحتج بهما، وهما سليمان وبقية، فإن صح كان معناه: أنه علم لا ينفع مع الجهل بالآية المحكمة، والسنة القائمة، والفريضة العادلة، أو لا ينفع في وجه ما، ولذلك لا يضرّ جهله في ذلك المعنى وشبهه، وقد ينفع ويضرُّ في بعض المعاني؛ لأن العربية والنسب عُنصرا علم الأدب. اهـ.

ـ قال أبو موس المديني رَحِمَهُ اللَّهُ في «المجموع المغيث» (٢/ ٦٠٨): (فرِيضَةٌ عَادِلَة): يعني: العَدلَ في القِسمَة، فتكون مُعدَّلَةً على السِّهام والأنصِباء المذكورة في الكتاب والسنة.

وقيل: مُستَنْبَطة من الكتاب والسنة. وتكون هذه الفَرِيضَة ـ وإن لم يُنَصَّ عليها في الكتاب والسنة ـ تَعدِل بما أُخِذ عنهما، إذ كانت في معنى ما أُخذ منهما. . .

وقال عبد الله بن عُروة: (الفرِيضَةُ العادلةُ): ما اتَّفق عليه المسلمون. اهـ.

سماعات الكتاب



فهارس الكتاب

١ ـ فهرس الأحاديث

طرف الحديث	رقم الأثر

٢ ـ فهرس الآثار

طرف الأثر	رقم الأثر

٣ ـ فهرس الفوائد

الفائدة | رقم الأثر

٤ ـ فهرس أبواب الكتاب

الكِتابُ الرّابعُ (٤)

كِتابُ الغُرَباءِ

تأليف

أَبِي بَكرٍ مُحمَّدِ بنِ الحُسَينِ بنِ عَبدِ اللهِ الآجُرِّي

تحقيق

أبي عبدِ اللهِ عادِل بن عبْدِ اللهِ آل حَمْدَان

عفا الله عنه





الحمد الله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين.

أما بعد؛

فهذا الكتاب الرابع من كتاب «**الجامع لكتب الإمام أبي بكر الآجري** رَحِمَهُ اللَّهُ»، وهو «**كتاب الغرباء**».

وقد ذكر المُصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ فيه أوصاف الغرباء، وأحوالهم، وما ورد في فضلهم، وشرفهم، وما قيل فيهم من الأخبار والحكايات والأشعار.

وهذا الكتاب مع صِغرِه إلَّا أن المُصنِّف قد وفِّق في تصنيفه، والتبويب له، والتعليق على كثيرٍ من آثاره، فجاء كتابًا حافلًا ماتعًا في بابه.

وقد اشتمل هذا الكتاب على الأبواب التالية:

١ ـ ذكر الغُرباء من المؤمنين وأوصافهم في الدنيا وعلى أي الأحوال هم فيها.

٢ ـ باب الحث على بلوغ مراتب الغرباء.

٣ ـ بابُ صفة الغريب الذي لو أقسم على الله عَزَّوَجَلَّ لأبرَّ قسمه.

٤ ـ باب ذكر من كان يُحب الغُربة ويُخفي نفسه وينتقل من موضع إلى موضع.

٥ ـ باب في مَوتِ الغريبِ.

❖ نسبة الكتاب للمصنف:

لا شك في صحة نسبة هذا الكتاب للآجري رحمه الله، فقد ذكره ابن خير الأشبيلي في «فهرسته» (٦٤٥)، وهو كذلك في ترجمته في «السير» (١٦/ ١٣٤)، وفي «أنشاب الكتب في أنساب الكتب» للسيوطي (٥٧٣)، وغيرها ممن ترجم له.

وقد اعتمدت في إخراج هذا الجزء على نسخة خطية وحيدة، وهي من مخطوطات المكتبة الظاهرية.

وتقع في سبع عشرة لوحة، في كل لوحة وجهان.

وقد كتبت بخط مقروء.

وعلى النسخة كثير من السماعات، مما يدل على العناية بها وصحة نسبتها للمؤلف.

وقد سبق وأن حقَّق هذا الكتاب ونشره الشيخ بدر بن عبد الله البدر بمكتبة المعلا بالكويت عام (١٤٠٨هـ)، وقد أفدت منه، فجزاه الله خيرًا.

وبعد فراغي من تحقيق الكتاب وقفت على تحقيق آخر له قام به رمضان أيوب، ونشرته دار ابن القيم بالمدينة عام (١٤١٤هـ)، واعتمد على نسختين خطيتين ظاهريتين، وقد أحسن في ضبط نص الكتاب، وقد أفدت من تحقيقه، فجزاه الله خيرًا.

وما كان بين [ ] من زيادات فهو منه.

صورة المخطوط

كتاب الغرباء

تأليف أبي بكر محمد بن الحسين الآجري

رواية الزاهد أبي القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بُشران.

رواية الشيخ الزاهد أبي منصور محمد بن أحمد بن علي المقرئ رَحِمَهُ اللهُ.

رواية الشيخ الإمام الحافظ العالم الثقة أبي الفضل محمد بن ناصر بن محمد بن علي السلامي عنه.

سماع عبيد الله بن أحمد بن علي بن عبد الله بن السمين البغدادي عنه أخبرنا جماعة من شيوخنا، أنا ابن مردس، أنا ابن الخباز، أنا ابن عبد الدائم، وأخبرنا جماعة، أنا ابن المحب، أخبرتنا زينب بنت الكمال، أنا إبراهيم بن الخير، وكتب يوسف بن عبد الهادي:

وقف بالضيائية بدمشق على من ينتفع به من المسلمين لا يعار إلَّا برهن إلَّا أن يكون فقيرًا صالحًا ويقدم على الغني.

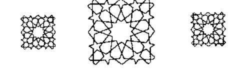
سمع بعضه من لفظي؛ أولادي: عبد الهادي، وأبو بكر عبد الله، وبدر الدين حسن، وأمه بلبل بنت عبد الله، وعلي، وفاطمة، وصح ذلك في يوم الخميس آخر شهر جمادى الأولى سنة ستٍ وتسعين وثمانمائة، وأجزت لهم أن يرووه عني وجميع ما يجوز لي وعلى روايته بشرط أهله.

وكتب

يوسف بن عبد الهادي

رب يسر برحمتك

أخبرنا الشيخ الإمام الزاهد أبو منصور محمد بن أحمد بن علي الخياط المقرئ رحمه الله، قال: أخبرنا أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران ـ قراءة عليه من أصله ـ في جمادى الآخرة من سنة سبع وعشرين وأربعمائة، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري قراءة عليه بمكة في ذي القعدة من سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة، قال:



١ ـ ذكر الغُرباء مِن المؤمنين وأوصافهم في الدنيا وعلى أي الأحوال هم فيها[١]

....

(١) جاء وصف الغرباء في أحاديث كثيرة، ومنها:
«الذين يصلحون إذا فسد الناس».
«النُّزَّاع من القبائل».
«أناسٌ صالحون قليل، في ناس سوء كثير، من يَعصيهم أكثرُ ممن يُطيعهم».
«الذين يفرون بدينهم من الفتن».
«الذين يصلحون ما أفسد الناس من سُنتي».
«الذين يصلحون حين فساد الناس».
«فطوبى يومئذ للغرباء إذا فسد الناس».
«الفرَّارون بدينهم، يبعثهم الله تعالى مع عيسى ابن مريم عليه السلام».
«الذين يتمسَّكون بالكتاب حين يُترك، ويعملون بالسُّنة حين تُطفأ».
فهذه بعض الروايات في وصف هؤلاء الغرباء، ومنها الثابت الصحيح، ومنها الضعيف؛ ولكن ليس بينها اختلاف كبير ولا تباين كما شرح ذلك ابن رجب رحمه الله في كتابه «كشف الكُربة في وصف أهل الغُربة». فقد قال: وهؤلاء الغُرباء قسمان:
أحدهما: من يُصلح نفسه عند فساد الناس.
والثاني: من يُصلح ما أفسد الناس وهو أعلى القسمين وهو أفضلهما. اهـ.
ـ وقال ابن القيم رحمه الله في «المدارج» (٣/ ١٨٦) بعد ذكر بعض الروايات السابقة في وصف الغرباء: فهؤلاء هم الغرباء الممدوحون المغبوطون، ولقلَّتهم في الناس جدًّا؛ سموا: غرباء، فإن أكثر الناس على غير هذه الصفات، فأهل الإسلام في الناس غُرباء، والمؤمنون في أهل الإسلام غرباء، =

١ ـ حدثنا أبو بكر عبد الله بن أبي داود السجستاني، قال: حدثنا محمد بن آدم المصيصي، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الإسلام بدأ غريبًا، وسيعودُ كما بدأ غريبًا، فطُوبى**[1] **للغُرباء**».

قيل: ومن هم يا رسول الله؟

قال: «**الذين يصلحون إذا فسدَ الناس**»[2].

= وأهل العلم في المؤمنين غرباء، وأهل السُّنة الذين يُميزونها من الأهواء والبدع فيهم غُرباء، والداعون إليها الصابرون على أذى المخالفين هم أشدُّ هؤلاء غربة؛ ولكن هؤلاء هم أهل الله حقًّا، فلا غربة عليهم، وإنما غربتهم بين الأكثرين، الذين قال الله عز وجل فيهم: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦]، أولئك هم الغرباء من الله ورسوله ودينه، وغربتهم هي الغربة المُوحشة، وإن كانوا هم المعروفين المُشار إليهم. اهـ.

(١) ذكر ابن كثير رحمه الله في «تفسيره» (٤/ ٤٥٥) في معنى (طوبى) عدة أقوال عن السلف، فمنهم من قال: طوبى بمعنى حسنى لهم وفرح.

وقيل: هي الجنة. روي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما وعكرمة ومجاهد.

وقيل: إن طُوبى شجرة في الجنة، وهو مروي عن أبي هريرة، وابن عباس رضي الله عنهم، ومغيث بن سُمي، وأبي إسحاق السبيعي، وغير واحد من السلف.

(٢) رواه الداني في «السُّنن الواردة في الفتن» (٢٨٨).

وورى لفظه الأول مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه كما سيأتي.

وتفسير الغرباء بأنهم «**الذين يصلحون ما أفسد الناس**»: مروي عن سهل بن سعد، وسعد بن أبي وقاص، وجابر بن عبد الله، وابن عمر رضي الله عنهم، بأسانيد يقويِّ بعضها بعضًا.

ـ قال ابن القيم رحمه الله في «المدارج» (٣/ ١٨٤): قال شيخ الإسلام [يعني: الهروي الأنصاري]: (باب الغربة)، قال الله تعالى: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ ٱلْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُوْلُواْ بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْفَسَادِ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنجَيْنَا مِنْهُمْ﴾ [هود: ١١٦]. استشهاده بهذه الآية في هذا الباب يدل على رسوخه في العلم والمعرفة وفهم القرآن، فإن الغرباء في العالم هم أهل هذه الصفة المذكورة في الآية، =

٢ ـ أخبرنا محمد، قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن صالح البخاري، وأبو العباس أحمد بن سهل الأشناني، قالا: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الإسلام بدأ غريبًا، وسيعود كما بدأ، [٤٩/أ] فطُوبى للغُرباء».

قيل: ومن الغرباء يا رسول الله؟

قال: «النُّزَّاع من القبائل»(١).

= وهم الذين أشار إليهم النبي ﷺ في قوله: «بدأ الإسلام غريبًا، وسيعود غريبًا كما بدأ، فطوبى للغرباء»، قيل: ومن الغرباء يا رسول الله؟ قال: «الذين يصلحون إذا فسد الناس».

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن زهير بن عَمرو بن أبي عَمرو مولى المطلب بن حنطب، عن المطلب بن حنطب، عن النبي ﷺ قال: «طوبى للغرباء».

قالوا: يا رسول الله، ومن الغرباء؟ قال: «الذين يزيدون إذا نقص الناس».

فإن كان هذا الحديث بهذا اللفظ محفوظًا لم ينقلب على الراوي لفظه وهو: «الذين ينقصون إذا زاد الناس»، فمعناه: الذين يزيدون خيرًا وإيمانًا وتُقى إذا نقص الناس من ذلك، والله أعلم. اهـ.

(١) رواه ابن أبي شيبة (٣٥٥٠٧)، والترمذي (٢٦٢٩)، وابن ماجه (٣٩٨٩)، وعبد الله بن أحمد في «زوائده على المسند» (٣٧٨٤).

قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، إنما نعرفه من حديث حفص بنِ غياث، عن الأعمش... تفرَّد به حفص.

وقال الترمذي رحمه الله: سألت محمدًا ـ يعني: البخاري ـ، عن هذا الحديث؟ فقال: لا أعلم أحدًا روى هذا الحديث غير حفص بن غياث، وهو حديث حسن. «ترتيب علل الترمذي الكبير» (٦٢٨).

ـ في «النهاية» (٥/ ٤١): هم جَمع نازع ونَزيع، وهو الغريب الذي نَزَع عن أهله وعشيرته، أي: بَعُد وغاب. اهـ.

ـ قال ابن القيم رحمه الله في «المدارج» (٣/ ١٨٨): ومعنى قول النبي ﷺ: «هم النُّزاع من القبائل»: أن الله سبحانه بعث رسوله وأهل الأرض على أديان =

....

= مختلفة، فهم بين عُبَّاد أوثان ونيران، وعُبَّاد صور وصُلبان، ويهود وصابئة وفلاسفة، وكان الإسلام في أول ظهوره غريبًا، وكان من أسلم منهم واستجاب لله ولرسوله غريبًا في حيِّه وقبيلته وأهله وعشيرته.

فكان المستجيبون لدعوة الإسلام نُزَّاعًا من القبائل، بل آحادًا منهم تغرَّبوا عن قبائلهم وعشائرهم، ودخلوا في الإسلام، فكانوا هم الغرباء حقًّا، حتى ظهر الإسلام وانتشرت دعوته، ودخل الناس فيه أفواجًا، فزالت تلك الغُربة عنهم، ثم أخذ في الاغتراب والترحُّل، حتى عاد غريبًا كما بدأ، بل الإسلام الحق الذي كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه هو اليوم أشدُّ غربة منه في أول ظهوره، وإن كانت أعلامه ورسومه الظاهرة مشهورة معروفة، فالإسلام الحقيقي غريب جدًّا، وأهله غرباء أشدُّ الغربة بين الناس.

وكيف لا تكون فرقة واحدة قليلة جدًّا غريبة بين اثنتين وسبعين فرقة، ذات أتباع ورئاسات ومناصب وولايات، ولا يقوم لها سوق إلَّا بمخالفة ما جاء به الرسول ﷺ؟ فإن نفس ما جاء به يضاد أهواءهم ولذاتهم، وما هم عليه من الشبهات والبدع التي هي منتهى فضيلتهم وعملهم، والشهوات التي هي غايات مقاصدهم وإراداتهم؟

فكيف لا يكون المؤمن السائر إلى الله على طريق المتابعة غريبًا بين هؤلاء الذين قد اتبعوا أهواءهم، وأطاعوا شُحَّهم، وأُعجب كل منهم برأيه؟ كما قال النبي ﷺ: «مُروا بالمعروف، وانهوا عن المنكر، حتى إذا رأيتم شُحًّا مُطاعًا، وهوًى مُتَّبعًا، ودُنيا مُؤثرة، وإعجاب كل ذي رأيٍ برأيه، ورأيت أمرًا لا بُدَّ لك به، فعليك بخاصَّة نفسك، وإياك وعوامهم، فإنَّ وراءكم أيامًا صبر الصابر فيهن كالقابض على الجمر».

ولهذا جعل للمسلم الصادق في هذا الوقت إذا تمسك بدينه: أجر خمسين من الصحابة رضي الله عنهم... وهذا الأجر العظيم إنما هو لغربته بين الناس، والتمسك بالسُّنة بين ظُلمات أهوائهم وآرائهم.

فإذا أراد المؤمن الذي قد رزقه الله بصيرة في دينه، وفقهًا في سُنة رسوله، وفهمًا في كتابه، وأراه ما الناس فيه من الأهواء والبدع والضلالات وتنكُّبهم عن الصراط المستقيم الذي كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه، فإذا أراد أن يسلك هذا الصراط؛ فليوطِّن نفسه على قَدْحِ الجهال وأهل البدع فيه، وطعنهم =

٣ ـ قال أبو بكر محمد بن الحسين: أنشدني عبد الله بن حُميد أبو بكر المُؤدِّب في معنى هذا الحديث:

بَدا الإسلامُ حين بدَا غَريبًا وكيف بدَا يعودُ على الدلائل
فطُوبى فيه للغُرباءِ طوبى لجمعِ الآخرين وللأوائل
كما قال الرسول فقيل: من هم؟ فقال: النَّازِعون مِن القبائل

٤ ـ وأخبرنا محمد، قال: ثنا أبو أحمد هارون بن يوسف التاجر، قال: ثنا محمد بن أبي عمر[1] العدني، قال: ثنا مروان بن معاوية الفزاري، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الإسلام بدأ غريبًا، وسيعودُ كما بدأ غريبًا فطُوبى للغُرباء»[2].

٥ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثني أبو حفص عمر بن أيوب السقطي، قال: ثنا محمد بن الصباح الجَرْجَرائي، قال: ثنا كثير بن مروان، عن عبد الله بن يزيد الدمشقي، قال:

= عليه، وإزرائهم به، وتنفير الناس عنه، وتحذيرهم منه، كما كان سلفهم من الكفار يفعلون مع متبوعه وإمامه ﷺ، فأما إن دعاهم إلى ذلك، وقدح فيما هم عليه: فهنالك تقوم قيامتهم، ويبغون له الغوائل، وينصبون له الحبائل، ويجلبون عليه بخيل كبيرهم ورَجْلِه.

فهو غريبٌ في دينه لفساد أديانهم، غريبٌ في تمسُّكه بالسُّنة لتمسُّكهم بالبدع، غريبٌ في اعتقاده لفساد عقائدهم، غريبٌ في صلاته لسوء صلاتهم، غريبٌ في طريقه لضلال وفساد طرقهم، غريبٌ في نسبته لمخالفة نسبهم، غريبٌ في معاشرته لهم؛ لأنه يعاشرهم على ما لا تهوى أنفسهم.

وبالجملة: فهو غريبٌ في أمور دنياه وآخرتِه لا يجد من العامة مساعدًا ولا مُعينًا، فهو عالم بين جُهَّال، صاحب سُنة بين أهل بدع، داعٍ إلى الله ورسوله بين دعاةٍ إلى الأهواء والبدع، آمر بالمعروف، ناهٍ عن المنكر بين قومٍ المعروف لديهم منكر، والمنكر معروف. اهـ.

(١) في الأصل: (عمرو)، والصواب ما أثبته، وقد تكرر كثيرًا في كتب الآجري رحمه الله.

(٢) رواه مسلم (١٤٥).

أخبرني أبو الدرداء، وأبو أمامة، وواثلة بن الأسقع، وأنس بن مالك ﷺ، قالوا: قال رسول الله ﷺ: «**إن الإسلام بدأ غريبًا، وسيعود غريبًا، فطوبى للغرباء**»(١).

٦ ـ **أخبرنا** محمد، قال: حدثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا الحسين بن الحسن المَروزي، قال: أخبرنا ابن المبارك، قال: أخبرنا ابن لهيعة، قال: حدثني الحارث بن يزيد، عن جندب بن عبد الله، أنه سمع سفيان بن عوف الثمالي، يقول: سمعت عبد الله بن عَمرو ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ [٥٠/أ] ذات يوم ونحن عنده: «**طوبى للغُرباء**».

قيل: ومن الغرباء يا رسول الله؟

قال: «**أناسٌ صالحون قليل، في ناسٍ سوء كثير، من يَعصيهم أكثرُ ممن يُطيعهم**»(٢).

٧ ـ **أخبرنا** محمد، قال: ثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، قال: ثنا هارون بن عبد الله، قال: ثنا سيار بن حاتم، قال: ثنا جعفر بن سليمان، قال: ثنا أبو كعب الأزدي، قال: سمعت الحسن يقول: المؤمن في الدنيا كالغريب؛ لا يجزع من ذُلِّها، ولا يُنافس في عِزِّها، للناس حالٌ وله حال.

---

(١) رواه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٥٦٦)، وزاد فيه: قالوا: يا رسول الله، ومن الغُرباء؟

قال: «الذين يَصلحون إذا فسدَ الناس، لا يُمارون في دينِ الله، ولا يُكَفِّرون أهلَ القبلةِ بذنبٍ».

وفي إسناده: عبد الله بن يزيد، قال أحمد: أحاديثه موضوعة. «المغني في الضعفاء» (٣٤٢٥).

(٢) رواه ابن المبارك في «الزهد والرقائق» (٧٧٥)، وأحمد (٦٦٥٠) بأطول من هذا.

وفي إسناده: ابن لهيعة وهو ضعيف، إلا أن بعض أهل العلم قبل رواية ابن المبارك وغيره عنه.

٨ ـ **قال**: أخبرنا محمد بن الحسين، قال: أنشدني أبو بكر عبد الله بن حُميد المؤدِّب ـ أيضًا ـ في ذلك:

وترى المؤمنَ في الدنـ ـيا غريبًا مُستفِزًا[(١)]
فهو لا يَجزعُ من ذُلٍّ ولا يَطلبُ عِزًّا
وتراهُ من جميعِ الـ ـخلق خِلوًا مُشمئِزًا[(٢)]
ثم بالطاعةِ ما عا شَ وبالخيرِ مُلِزًّا[(٣)]

قال محمد بن الحسين:

٩ ـ فإن قال قائل:

ما معنى قول النبي ﷺ: «**بدأ الإسلام غريبًا وسيعودُ كما بدأ**»؟

قيل له:

كان الناس قبل أن يُبعثَ النبيُّ ﷺ أهل أديان مختلفة: يهودٌ، ونصارى، ومجوسٌ، وعَبدة أوثان، فلما بُعِثَ النبي ﷺ كان من أسلم من كل طبقة منهم غريبًا في حيِّه، غريبًا في قبيلته، مُستخفيًا بإسلامه، قد جفاه الأهل والعشيرة، فهو بينهم ذليلٌ حقير، محتمل للجفاء، صابرٌ على الأذى، حتى أعزَّ الله عَزَّوَجَلَّ الإسلام، وكَثُرَ أنصاره، وعلا أهل الحق، وانقمع أهل الباطل، فكان الإسلام في ابتدائه غريبًا بهذا المعنى.

وقوله ﷺ: «**وسيعودُ غريبًا**» [٥٠/ب] معناه ـ والله أعلم ـ:

أن الأهواء المُضلَّة تكثُر فيضل بها كثير من الناس، ويبقى أهل الحق الذين هم على شريعة الإسلام غُرباء في الناس لقلَّتهم.

---

(١) استَفَزَّ: استخف.
(٢) المُشمَئِزُّ: النافر الكاره للشيء.
(٣) لزَّه لزًّا ولززًا: شدَّه وألصقه. نقلاً من المطبوع (ص٣٠).

ألم تسمع إلى قول النبي ﷺ: «تفترقُ أُمَّتي على ثلاثٍ وسبعين فرقةً، كلها في النار إلَّا واحدة».

فقيل: من هي الناجية؟

فقال: «ما أنا عليه وأصحابي»(١).

وبقوله ﷺ: «مُروا بالمعروف، وانهوا عن المنكر، حتى إذا رأيتَ شُحًّا مُطاعًا، وهوًى مُتَّبعًا، ودنيا مُؤثرة، وإعجاب كلِّ ذي رأيٍ برأيه، ورأيت أمرًا لا يَدٌ لك به؛ فعليك بخاصَّة نفسك، وإياك وعوامهم، فإن فيهم أيام الصبر، الصبرُ فيهن كقبضٍ على الجَمْر»(٢).

فهذه صفةٌ من صفاتِ الغريب الصابر على دينه حتى يَسلمَ مِن الأهواء المُضِلَّة(٣).

---

(١) رواه المُصنِّف في «الأربعين»، الحديث: (الثالث عشر)، و«الشريعة» (٢٨)، وبوب له فقال: (٣/ باب ذكر افتراق الأُمم في دينهم وعلى كم تفترق هذه الأُمة؟)، وفيه قال: سُئل ﷺ: من الناجية؟ فقال في حديث: «ما أنا عليها وأصحابي».
وفي حديثٍ قال: «السَّواد الأعظم».
وفي حديثٍ قال: «واحدة في الجنة، وهي الجماعة».
قلت أنا: ومعانيها واحدة إن شاء الله تعالى. اهـ.
ورواه الترمذي (٢٦٤١) من طريق سفيان الثوري، عن عبد الرحمٰن بن زياد الأفريقي، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.
وقال: هذا حديث مفسَّرٌ غريبٌ لا نعرفه مثل هذا إلَّا من هذا الوجه. اهـ.
وانظر التعليق على هذا الحديث في «الأربعين».

(٢) رواه الداني في «السنن الواردة في الفتن» (٢٩٥) من طريق المصنف. ورواه الترمذي (٣٠٥٨)، وابن ماجه (٤٠١٤). قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

(٣) قال الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ١٧٢) بعد روايته لبعض أحاديث الغرباء: فتأمَّلنا هذه الآثار، فوجدنا الإسلام دخلَ على أشياءَ ليست من أشكالِه، فكان بذلك معها غريبًا لا يُعرَفُ، كما يقال لمن نزلَ على قومٍ لا يعرفونه: إنه غريبٌ بينهم، ثم أخبر رسول الله ﷺ أنه يعودُ كذلك، فيكون منَ نزعَ عن ما عليه الخَلَّة =

= المذمومة إلى ما كانت عليه الخَلَّة المحمودة غريبًا بينهم. ومن ذلك ما قد رُوي عن عبد الله بن عَمرو بن العاص رضي الله عنهما. . . قال: (ليأتينَّ على الناس زمانٌ يجتمعون في المساجد، وليس فيهم مؤمن). [إسناده صحيح].

قال أبو جعفر: ونعوذ بالله من ذلك الزمان. اهـ.

- قال ابن رجب رحمه الله في «كشف الكُربة في وصف أهل الغربة» (ص٣١٧): توفي رسول الله ﷺ والأمر على ذلك، وأهل الإسلام على غاية من الاستقامة في دينهم، وهم متعاضدون متناصرون، وكانوا على ذلك في زمن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما. ثم أعمل الشيطان مكائده على المسلمين وألقى بأسهم بينهم، وأفشى بينهم فتنة الشبهات والشهوات، ولم تزل هاتان الفتنتان تتزايدان شيئًا فشيئًا حتى استحكمت مكيدة الشيطان، وأطاعه أكثر الخلق، فمنهم من دخل في طاعته في فتنة الشبهات، ومنهم من دخل في فتنة الشهوات، ومنهم من جمع بينهما، وكل ذلك مما أخبر النبي ﷺ بوقوعه.

فأما فتنة الشُّبهات: فقد روي عن النبي ﷺ من غير وجهٍ أن أُمته ستفترق على أزيد من سبعين فرقة على اختلاف في الروايات في عدد الزيادات على السبعين، وأن جميع تلك الفرق في النار إلَّا فرقة واحدة، وهي ما كانت على ما هو عليه وأصحابه ﷺ.

وأما فتنة الشَّهوات: ففي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «كيف أنتم إذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم. أي قوم أنتم؟».

قال عبد الرحمٰن بن عوف: نقول كما أمرنا الله.

قال: «أو غير ذلك؟ تتنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون».

وفي صحيح البخاري عن عَمرو بن عوف رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «والله ما الفقر أخشى عليكم ولكن أخشى أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها فتهلككم كما أهلكتهم». . . وكان النبي ﷺ يخشى على أُمته هاتين الفتنتين. . . فلما دخل أكثر الناس في هاتين الفتنتين أو إحداهما أصبحوا متقاطعين مُتباغضين بعد أن كانوا إخوانًا مُتحابِّين متواصلين، فإن فتنة الشهوات عمت غالب الخلق ففتنوا بالدنيا وزهرتها وصارت غاية قصدهم، لها يطلبون، وبها يرضون، ولها يغضبون، ولها يوالون، وعليها يعادون، فقطَّعوا لذلك أرحامهم، وسفكوا دماءهم، وارتكبوا معاصي الله بسبب ذلك. =

. . . .

= وأما فتنة الشُّبهات والأهواء المُضلَّة: فبسببها تفرق أهل القبلة وصاروا شيعًا، وكفَّر بعضهم بعضًا، وأصبحوا أعداءً وفرقًا وأحزابًا بعد أن كانوا إخوانًا قلوبهم على قلب رجل واحد، فلم ينج من هذه الفرق إلَّا الفرقة الواحدة الناجية، وهم المذكورون في قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أُمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك». وهم في آخرِ الزمان الغرباء المذكورون في هذه الأحاديث: «الذين يصلحون إذا فسد الناس»، وهم «الذين يُصلحون ما أفسد الناس من السُّنة»، وهم «الذين يفرون بدينهم من الفتن»، و«هم النزاع من القبائل»؛ لأنهم قلُّوا فلا يوجد في كل قبيلة منهم إلَّا الواحد والاثنان، وقد لا يوجد في بعض القبائل منهم أحدٌ كما كان الداخلون إلى الإسلام في أول الأمر كذلك، وبهذا فسَّر الأئمة هذا الحديث.

قال الأوزاعي في قوله ﷺ: «بدأ الإسلام غريبًا وسيعود غريبًا كما بدأ»: أمَا إنه ما يذهب الإسلام؛ ولكن يذهب أهل السُّنة حتى ما يبقى في البلد منهم إلَّا رجلٌ واحد.

ولهذا المعنى يوجد في كلام السلف كثيرًا مدح السُّنة، ووصفها بالغربة، ووصف أهلها بالقِلَّة، فكان الحسن رحمه الله يقول لأصحابه: يا أهل السُّنة ترفقوا - رحمكم الله - فإنكم من أقلِّ الناس.

وقال يُونس بن عُبيد: ليس شيء أغرب من السُّنة، وأغرب منها من يُعرِّفها.

ورُوي عنه أنه قال: أصبح من إذا عرف السُّنة فعرفها غريبًا، وأغرب منه من يُعرِّفها.

وعن سُفيان الثوري قال: استوصوا بأهل السُّنة فإنهم غُرباء.

ومراد هؤلاء الأئمة بالسُّنة: طريقة النبي ﷺ التي كان عليها هو وأصحابه السَّالمة من الشبهات والشهوات.

ولهذا كان الفُضيل بن عياض يقول: أهل السُّنة من عرف ما يدخل في بطنه من حلال.

وذلك لأن أكل الحلال من أعظم خصال السُّنة التي كان عليها النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم.

ثم صار في عرف كثير من العلماء المُتأخِّرين من أهل الحديث وغيرهم =

١٠ ـ من صفة الغُرباء أيضًا التي نُعِتَ بها أهلُ الحقِّ:

أن يكون الغالبُ على الناس في جميع أمورهم، مثل: مؤاخاةِ الإخوان، وصُحبةِ الأصحاب، ومُجاورةِ الجيران، وصِلةِ الأرحام، وعيادةِ المَرضى، وشهودِ الجنائز، وما يجري عليهم من المصائب، وما يُسرّون به من الأفراح بالدنيا، والمُتاجرةِ، والمُعاملةِ، والمَحبَّةِ، والبغْضةِ، والمآزرةِ، والمُلاقاة، والمُجالسة، والاجتماع في الولائم، وأشباهٍ لهذه الأمور، فإن جميع ذلك يجري بينهم على خلاف الكتاب والسُّنة لغلبة الجهل عليهم، ولدروسِ العلم فيهم.

فإذا أراد المؤمنُ العاقلُ الذي قد فقَّهه الله عَزَّوَجَلَّ في الدين، وبصَّرَه عيوب نفسِه، وقُبْحَ ما الناسُ عليه، ورزقه معرفةً بالتمييز بين الحقِّ [٥١/أ]

= السُّنة عبارة عما سَلِمَ من الشبهات في الاعتقادات خاصَّة في مسائل: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وكذلك في مسائل القدر، وفضائل الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ، وصنفوا في هذا العلم باسم السُّنة؛ لأن خطره عظيم والمخالف فيه على شفا هلكة.

وأما السُّنة الكاملة؛ فهي الطريق السَّالمة من الشُّبهات والشَّهوات، كما قال الحسن، ويونس بن عُبيد، وسُفيان، والفُضيل وغيرهم، ولهذا وُصِفَ أهلُها بالغُربةِ في آخرِ الزمان لقلتهم وغربتهم فيه، ولهذا ورد في بعض الروايات كما سبق في تفسير الغرباء: «قومٌ صالحون قليل في قوم سوء كثير، من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم»، وفي هذا إشارة إلى قِلَّة عددهم، وقِلَّة المستجيبين لهم، والقابلين منهم، وكثرة المخالفين لهم، والعاصين لهم.

ولهذا جاء في أحاديث متعدِّدة مدح المُتمسِّك بدينه في آخر الزمان وأنه كالقابض على الجمر، وأن للعامل منهم أجرُ خمسين ممن قبلهم؛ لأنهم لا يجدون أعوانًا في الخير.

وهؤلاء الغرباء قسمان:

أحدهما: من يُصلح نفسه عند فساد الناس.

والثاني: من يُصلح ما أفسد الناس، وهو أعلى القسمين وهو أفضلهما. اهـ.

والباطل، وبين الحسن والقبيح، وبين الضارِّ والنافع، وعلم ما له مما عليه، فإذا ألزم نفسه العمل بالحقِّ بين ظهراني من قد جهل الحقَّ، بل الغالب عليهم اتباع الهوى، لا يُبالون ما نقص من دينهم إذا سلمت لهم دنياهم، فإذا نظروا إلى من يخالفهم على طريقتهم ثَقُلَ ذلك عليهم؛ فمقتوه، وخالفوه، وطلبوا له العيوب، فأهله به مُتضجِّرون، وإخوانه به مُتثقِّلون، ومعاملوه[1] به غير راغبين في معاملتِه، وأهلُ الأهواء له على مذهبِ الحقِّ مخالفون[2]، فصارَ غريبًا في دينه لفساد دين أكثر الخلق، غريبًا في معاملته لكثرة فساد معاش أكثر الخلق، غريبًا في مؤاخاتِه وصُحبته لكثرة فساد صُحبة الناس ومؤاخاتهم، غريبًا في جميع أمور الدنيا والآخرة، لا يجدُ على ذلك مساعدًا يفرحُ به، ولا مؤانسًا يسكنُ إليه، فمثل هذا غريب مستوحش؛ لأنه صالحٌ بين فُسَّاق، وعالمٌ بين جُهَّالٍ، وحليم بين سُفهاء، يصبح حزينًا، [ويُمسي حزينًا]، كثيرٌ غمُّه، قليلٌ فرحُه، كأنه مسجونٌ، كثيرُ البكاء، كالغريب الذي لا يُعرف، ولا يأنس به أحدٌ، يستوحشُ منه من لا يعرفُه، فهذا معنى قوله ﷺ: «وسيعودُ غريبًا كما بدأ»، والله أعلم[3].

---

(١) في الأصل: (ومعامليه).

(٢) في الأصل: (على غير مذهب الحق).

(٣) في «طبقات الحنابلة» (١/ ٢٢٧) قال إبراهيم الحربي رحمه الله لجماعة عنده: من تعدُّون الغريب في زمانكم هذا؟

فقال واحدٌ منهم: الغريب: من نأى عن وطنه.

وقال آخر: الغريبُ: من فارق أحبابه.

وقال كل واحدٍ منهم شيئًا، فقال إبراهيم: الغريبُ في زماننا: رجلٌ صالحٌ، عاش بين قوم صالحين، إن أمر بالمعروفِ آزروه، وإن نهى عن المنكر أعانوه، وإن احتاج إلى سببٍ من الدنيا مانوه، ثم ماتوا وتركوه. اهـ.

- وروى ابن وضاح رحمه الله في «البدع» (٩٧) بإسناده عن عبد الله بن المبارك =

. . . .

= (١٨١هـ) رَحِمَهُ اللهُ قال: اعلم ـ أني أرى ـ أن الموت اليوم كرامةٌ لكلِّ مسلم لقي الله على السُّنة، فإنا لله وإنا إليه راجعون، فإلى الله نشكو وحشتنا، وذهاب الإخوان، وقِلَّة الأعوانِ، وظهور البدع، وإلى الله نشكو عظيم ما حَلَّ بهذه الأُمّة من ذهابِ العلماء وأهل السُّنة، وظُهور البِدع. اهـ.

ـ وكتب سفيان الثوري (١٦١هـ) رَحِمَهُ اللهُ رسالة إلى عباد بن عباد رَحِمَهُ اللهُ، قال فيها: أما بعد؛ فإني أُوصيك بتقوى الله، فإن اتقيت الله عَزَّ وَجَلَّ كفاك الناس، وإن اتقيت الناس لم يغنوا عنك من الله شيئًا، سألتَ أن اكتب إليك كتابًا أصفُ لك فيه خِلالًا تصحب بها أهل زمانك، وتؤدِّي إليهم ما يحقّ لهم عليك، وتسأل الله عَزَّ وَجَلَّ الذي لك، وقد سألت عن أمرٍ جسيم، الناظرون فيه اليوم المقيمون به قليل، بل لا أعلم مكان أحدٍ، وكيف يستطاع ذلك؟! وقد كدر هذا الزمان، أنه ليشتبه الحق والباطل، ولا ينجو من شرِّه إلَّا من دعا بدعاء الغريق.

فهل تعلم مكان أحدٍ هكذا؟

وكان يقال: يوشك أن يأتي على الناس زمانٌ لا تقرّ فيه عين حكيم.

فعليك بتقوى الله عَزَّ وَجَلَّ والزم العُزلة، واشتغل بنفسك، واستأنس بكتاب الله عَزَّ وَجَلَّ، واحذر الأُمراء، وعليك بالفقراء، والمساكين، والدنو منهم، فإن استطعت أن تأمر بخيرٍ في رفقٍ، فإن قُبِلَ منك حمِدت الله عَزَّ وَجَلَّ، وإن رُدَّ عليك أقبلت على نفسك، فإن لك فيها شغلًا . . .

وبلغني أن أصحاب محمد ﷺ كانوا يتعوَّذون أن يدركوا هذا الزمان، وكان لهم من العلم ما ليس لنا، فكيف بنا حين أدركنا على قلَّة علم، وبصرٍ، وقلَّة صبر، وقلَّة أعوان على الخيرِ، مع كدر من الزمان، وفساد من الناس، وعليك بالأمر الأول، والتمسك به، وعليك بالخمول، فإن هذا زمان خمول، وعليك بالعُزلة، وقلَّة مُخالطة الناس. . . إلخ.

نقلًا من «الجامع في عقائد ورسائل أهل السنة والأثر» (ص١٢٦).

ـ وقال أبو نعيم الأصبهاني (٤٣٠هـ) في «صفات الغرباء»: وقد صار المتمسِّكون في زماننا بالسمت الأهدى، والحظّ الأوفى أغرب الغرباء، وأبعد البُعداء؛ لأن الناس أصبحوا على طبقات ثلاث؛ منتحل بالعلم يسوق به، اتخذ العلم مكسبًا ينحط في الأهواء جامعًا بذلك الأسواء والأدواء. =

۞ قال محمد بن الحسين:

١١ ـ فلو تشهدُه في الخلواتِ يبكي بحُرقةٍ، ويئنُّ بزفرةٍ، ودموعه تسيل بعبرةٍ، فلو رأيتَه وأنت لا تعرفُه لظننت أنه ثكلى[1] قد أُصيب بمحبوبِه، وليس كما ظننت، وإنما هو خائف على دينه أن يُصابَ به، لا يُبالي بذهابِ دنياه إذا سَلِمَ له دينه، قد جعل رأسَ ماله دينَه، يخاف [٥١/ب] عليه الخسران، كما قال الحسن رَحِمَهُ اللَّهُ: رأسُ مالِ المؤمنِ دينُه، حيث ما زالَ زالَ معه، لا يُخلِّفُه في الرِّحَالِ، ولا يأتمِنُ عليه الرِّجَال[2].

= وآخرُ: مرتكسًا في ضلالته، منتكسًا في بدعته، أصبح إليها داعيًا، وعن قبول الحقِّ ناهيًا، لا يرى الحق إلا في وفاقه، ولا الباطل إلَّا في خلافه وشقاقه.

وثالث: بجهله راضيًا لاهيًا، وعن حظِّه ماضيًا ساهيًا، وبالتكاثر لهِجًا، وبالتفاخر بهجًا، لا يعرف معروفًا، ولا يُعين ملهوفًا، رُخصت عليهم أديانهم، فخفَّت من الأعمال ميزانهم، وسقطت عن المحقّقين أوزانهم، فهم كما قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (همجٌ رَعاع، أتباع كل ناعق)، يرقصون مع كل زاعق، وينساقون لكل سائق، إذا دارت رَحَا الظالمين والجبارين؛ صالوا بصولتهم، وإذا أقبلت راية المُضلِّين المُبطلين؛ مالوا إلى ضلاتهم، فدينهم التحول والانتقال، ودنياهم التطاول والاعتدال، وكيف لا يعزُّ المُحققون وهم من بين الناس مقدَّمون، وعن مصاحبة الأشرار يميّزون، وبالأخيار منهم يرحلون.

انتهى من كتاب «النهي عن الرقص والسماع» للدشتي (١/ ٢٣٩).

(١) الثُّكْلُ: فقدان الحبيب، وأكثر ما يستعمل في فقدان المرأة ولدها. «الصحاح» (٥/ ٣٤٩).

(٢) قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ في «كشف الكُربة» (ص٣١): ومن كلام أحمد بن عاصم الأنطاكي ـ وكان من كبار العارفين في زمان أبي سليمان الداراني ـ: إني أدركت من الأزمنة زمانًا عاد فيه الإسلام غريبًا كما بدأ، وعاد وصفُ الحق فيه غريبًا كما بدأ، إن ترغبَ فيه إلى عالم وجدته مفتونًا بُحبِّ الدنيا، يُحبُّ =

= التعظيم والرئاسة، وإن ترغب فيه إلى عابدٍ وجدته جاهلًا في عبادته مخدوعًا صريعًا غدره إبليس، وقد صعدَ به إلى أعلى درجةٍ من العبادة وهو جاهل بأدناها فكيف له بأعلاها؟ وسائر ذلك من الرَّعاع، همج عوج وذئاب مختلسة، وسباع ضارية، وثعالب ضوار، هذا وصف عيون أهل زمانك من حملة العلم والقرآن ودعاة الحكمة. أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٢٨٦).

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: فهذا وصف أهل زمانه! فكيف بما حدث بعده من العظائم والدواهي التي لم تخطر بباله ولم تدر في خياله؟!. اهـ.

ـ قال ابن بطة (٣٨٧هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ في «الإبانة الكبرى» (رقم/ ٧٦١): فلو أن رجلًا عاقلًا أمعن النظر اليوم في الإسلام وأهله لعلم أن أمور الناس تمضي كلها على سَنن أهل الكتابين وطريقتهم، وعلى سُنَّة كِسرى وقيصر، وعلى ما كانت عليه الجاهلية، فما طبقة من الناس وما صِنفٌ منهم إلَّا وهم في سائر أمورهم مخالفون لشرائع الإسلام، وسُنَّة الرسول ﷺ مضاهون فيما يفعل أهل الكتابين والجاهلية قبلهم، فإن صرف بصرَه إلى السَّلطنة وأهلها وحاشيتها، ومن لاذَ بها من حُكَّامهم وعُمَّالهم وجد الأمر كله فيهم بالضدِّ مما أمروا به، ونصبوا له في أفعالهم وأحكامهم وزيِّهم ولباسهم، وكذلك في سائرِ الناس بعدهم من التُّجار والسُّوقة، وأبناء الدنيا وطالبيها من الزُّرّاع، والصُّنّاع، والأُجراء، والفقراء والقُرَّاء، والعلماء إلَّا من عصمه الله.

ومتى فكَّرت في ذلك وجدت الأمر كما أخبرتُك من المصائب والأفراح، وفي الزَّي واللباس، والآنية والأبنية، والمساكن والخُدَّام، والمراكب والولائم والأعراس، والمجالس والفرش، والمآكل والمشارب، وكل ذلك فيجري خلافَ الكتاب والسُّنة بالضِّدِّ مما أُمر به المسلمون، ونُدِبَ إليه المؤمنون، وكذلك من باع واشترى، وملك واقتنى، واستأجر وزرع وزارع.

فمن طلب السَّلامة لدينه في وقتنا هذا مع الناس: عَدِمَها، ومن أحبَّ أن يلتمس معيشة على حكم الكتاب والسُّنة: فقدها؛ وكثُرَ خصماؤه، وأعداؤه، ومخالفوه، ومبغضوه فيها. والله المُستعان.

فما أشدَّ تعذُّر السَّلامة في الدين في هذا الزمان! فطرقات الحقِّ خالية مُقفرة موحشة قد عُدِم سالكوها، واندفنت محاجُّها، وتهدَّمت صواياها وأعلامها، وفُقِد أدِلّاؤها وهُداتُها، قد وقفت شياطين الإنس والجنِّ على =

= فجاجها وسبلها تتخطّف الناس عنها، والله المُستعان.

فليس يعرفُ هذا الأمر ويَهُمُّه إلَّا رجلٌ عاقل مُميز، قد أدَّبه العلم، وشرح الله صدره بالإيمان.

عن يزيد بن خُمير الرّحبي، قال: سألت عبد الله بن بُسر ـ رضي الله عنه صاحب النبي ﷺ ـ: كيف حالنا من حال من كان قبلنا؟

قال: سبحان الله! لو نُشِروا من القبور ما عرفوكم إلَّا أن يجدوكم قيامًا تُصلُّون.

وعن أنس رضي الله عنه قال: ما من شيءٍ كنت أعرفه على عهد رسول الله ﷺ إلَّا قد أصبحت له مُنكرًا، إلَّا أني أرى شهادتُكم هذه ثابتة.

قال: فقيل: يا أبا حمزة، فالصلاة؟!

قال: قد فُعل فيها ما رأيتم.

وعن أُمِّ الدرداء رضي الله عنها، قالت: دخل أبو الدرداء رضي الله عنه وهو غضبان، قلت له: ما أغضبك؟

قال: والله ما أعرف فيهم من أمرِ محمدٍ ﷺ إلَّا أنهم يُصلُّون جميعًا.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يتمثَّلُ بهذا البيت:

فما الناسُ بالناسِ الذين عهدتهم ولا الدَّارُ بالدَّارِ التي كُنتَ تَعرِفُ

قال ابن بطة: هذا يا إخواني ـ رحمنا الله وإياكم ـ قول أصحاب رسول الله ﷺ عبدِ الله بن بُسرٍ، وأنسِ بن مالك، وأبي الدرداء، وابن عباس رضي الله عنهم، ومن تركت أكثر ممن ذكرت.

فيا ليت شعري! كيف حال المؤمن في هذا الزمان؟! وأيُّ عيشٍ له مع أهله، وهو لو عادَ عليلًا لعاين عنده وفي منزله وما أعدَّه هو وأهله للعلّة والمرض من صنوف البدع، ومخالفة السُّنن، والمضاهاة للفرس والروم وأهل الجاهلية ما لا يجوز له معه عيادة المرضى.

وكذلك إن شَهِدَ جنازة، وكذلك إن شَهِدَ إملاك رجلٍ مسلم، وكذلك إن شَهِدَ له وليمة، وكذلك إن خرج يريدُ الحجَّ عاين في هذه المواطن ما يُنكره ويُكربه ويسوؤه في نفسه وفي المسلمين ويغمّه.

فإذا كانت مَطالِب الحقِّ قد صارت بواطل، ومحاسن المسلمين قد صارت مقابح، فماذا عسى أن تكون أفعالهم في الأمور التي نطوي عن ذكرها؟! =

❁ قال محمد بن الحسين رَحِمَهُ اللَّهُ:

وللغريبِ أوصافٌ كثيرةٌ، قد ذكرتُ منها ما يُكتفى به عن الكثيرِ من القول.

١٢ ـ أخبرنا محمد، قال: أنشدني إبراهيم بن محمد لبعض الحُكماء في معنى سَيْرِ الغريب إلى الله عَزَّوَجَلَّ وحده:

الطُّرْق شتَّى [و]طريق(١) الحقِّ مُنفرِدٌ ... والسالكون طريقَ الحقِّ أفرادُ

لا يطلبون ولا تُطلب مساعيهم ... فهم على مَهَلٍ يمشون قُصَّاد

والناسُ في غفلةٍ عمَّا له قصدوا ... فجُلُّهم عن طريق الحقِّ رُقَّاد

١٣ ـ أخبرنا محمد، قال: أنشدني أبو علي الحسن بن القاسم، قال: أنشدني أبو علي الرقي في بُكاء الغريب على نفسه:

نَسَجتُ من الأحزانِ شِعرًا فقلتُهُ ... لأني غريبٌ والغريبُ حَزينُ

وليَّنَني دَهري فلو كنتُ جَلمَدًا(٢) ... لَلِنْتُ وكُلٌّ للبلاءِ يَلينُ

فلا تَعجبوا من أنَّةٍ بعد زَفرةٍ ... لكلِّ غريبٍ في الظلامِ أَنِينُ

= إنا لله وإنا إليه راجعون، ما أعظم مصائب المسلمين في الدِّين، وأقلَّ في ذلك المُفكِّرين.

أنشدني شيخٌ من أهل العلم بالبصرة في جامعها:

الطُّرْقُ شَتَّى وطُرْقُ الحَقِّ مُفْرَدَةٌ ... والسَّالكُونَ طَرِيقَ الحَقِّ آحادُ

لا يُطلبون ولا تُبْغَى مَآثرهم ... فهم على مَهلٍ يمشون قُصَّادُ

والنَّاسُ في غَفْلةٍ عمَّا يُرادُ بِهم ... فَكُلّهُم عَنْ طريقِ الحَقِّ حُوّادُ

عمَّ الناسَ يا إخواني البلاءُ، وانغلقت طرق السَّلامة والنجاء، ومات العلماء والنُّصحاء، وفُقِدَ الأُمناء، وصار الناس داءً ليس يبرئه الدواء. اهـ.

(١) كذا في الأصل، وهو منكسر ولعل الصواب ما في رواية ابن بطة رَحِمَهُ اللَّهُ في التعليق السابق.

(٢) في «الصحاح» (٢/٤٥٩): الجَلْمَدُ والجُلمود: الصخرُ.

قال محمد بن الحسين:

١٤ ـ رأيتُ منذُ سنين كثيرة مع عجوز جوربين أبيضين، أخبرتني أن شابًّا من أهل دمشق محبوسٌ في المُطبَق[1] مظلوم، وأنه نسجَ على خصريهما بيتين من الشِّعر في الغُرباء؛

على الأول:

غريبٌ يُقاسي الهمَّ في أرضِ غُربةٍ ... فيا ربِّ قرِّب دارَ كلِّ غَريبِ

وعلى الثاني:

أنا الغريبُ فلا أُلامُ على البُكا ... إن البُكا حَسَنٌ بكلِّ غريبِ

١٥ ـ [٥٢/أ] **أخبرنا** محمد، قال: أنشدني أبو الحسن محمد بن جعفر الرَّازي[2] لبعض الحُكماء:

إن الغريبَ له استكانةُ مُذنبٍ ... وخضوعُ مَديونٍ وذُلّ مُريبِ

إن الغَريبَ وإن أقامَ بِبلدةٍ ... يُجبى إليه خَراجُها لغريبُ

(١) في «المعجم الوسيط» (٢/ ٥٥١): المطبق: السجن تحت الأرض.

(٢) وفي «طبعة دار ابن القيم» (ص٣٥): (أبو الحسين مُحرز بن جعفر الرازي).

٢ ـ بَاب

الحث على بلوغ مراتب الغرباء

١٦ ـ أخبرنا محمد، قال: أخبرنا أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي، قال: أخبرنا أبو بكر بن عفان الصوفي، قال: أخبرنا فضيل بن عياض، عن ليث بن أبي سُليم، عن مجاهد، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: أخذ رسول الله ﷺ ببعض جسدي، فقال لي: «يا ابن عُمر، كن في الدنيا كأنكَ غريبٌ، أو عابرُ سبيلٍ، وعُدَّ نفسكَ من أهل القبور»[(١)].

١٧ ـ أخبرنا محمد، قال: وحدثنا الفريابي، قال: ثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا سفيان الثوري، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: أخذ رسول الله ﷺ ببعض جسدي، فقال: «كن في الدنيا كأنكَ غريبٌ، أو عابرُ سبيلٍ، وعُدَّ نفسكَ من أهلِ القبور».

وقال ابن عمر: فإذا أصبحت فلا تُحدِّث نفسك بالمساء، وإذا أمسيت فلا تُحدِّث نفسكَ بالصباح، وخُذ من صحَّتك قبل سَقَمِك، ومن حياتك قبل موتك، فإنك لا تدري يا عبد الله ما اسمُك غدًا[(٢)].

١٨ ـ أخبرنا محمد، قال: أخبرنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، قال: ثنا ابن أبي بَزَّة مؤذن المسجد الحرام، قال: حدثنا مالك بن سُعير، قال: حدثنا

---

(١) رواه أحمد (٥٠٠٢)، وابن ماجه (٤١١٤)، والحديث صحيح دون قوله: «وعُدَّ نفسكَ مِن أهلِ القبور»، فمختلف فيها.

(٢) رواه أحمد (٤٧٦٤)، والترمذي (٢٣٣٣).

الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: أخذ رسول الله ﷺ بعضلة ساقي، أو قال: ببعض جسدي، وقال: «يا عبدَ الله، كُن في الدنيا كأنك [٥٢/ب] غريبٌ، وعُدَّ نفسكَ من أهل القبور».

قال مجاهد: وقال لي عبد الله: يا مجاهد، فإذا أمسيت فلا تُحدِّث نفسك بالصباح، وإذا أصبحت فلا تُحدِّث نفسك بالمساءِ، وخذ من دنياك لآخرتك(١).

١٩ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو العباس أحمد بن موسى بن زنجويه القطان، قال: ثنا إبراهيم بن الوليد الطبراني القُرشي، قال: ثنا محمد بن يوسف، قال: ثنا الأوزاعي، عن عَبدة بن أبي لُبَابَة، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: أخذ رسول الله ﷺ ببعض جسدي، فقال لي: «اعبُدِ الله كأنك تراه، وكن في الدنيا كأنك عابر سبيل»(٢).

٢٠ ـ أخبرنا محمد، قال: أنشدني أبو بكر عبد الله بن حُميد المؤدِّب:

أيها الغافلُ في ظلِّ نعيم وسرور
كُن غريبًا واجعل الدنيا سبيلًا للعبورِ
واعددِ النفسَ طوالَ الدهرِ من أهلِ القبورِ
وارفضِ الدنيا ولا تركن إلى دارِ الغرورِ

(١) رواه البخاري (٦٤١٦) من طريق الأعمش، قال: حدثني مجاهد، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي، فقال: «كن في الدنيا كأنك غريبٌ أو عابرُ سبيل».
وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول: إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء، وخذ من صحَّتك لمرضك، ومن حياتك لموتك.

(٢) رواه أحمد (٦١٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٨٠٣)، ولفظهما: «.. وكن في الدنيا كأنك غريب، أو..»، وإسناده صحيح.

قال محمد بن الحسين رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢١ ـ فإن قال قائل:

أيش يحتمل قول النبي ﷺ: «**كُن في الدنيا كأنك غريبٌ، أو عابر سبيل؟**».

قيل له ـ والله أعلم ـ:

هو الرجل الحاضر الذي قد أنعم الله عَزَّوَجَلَّ عليه، ورزقَه مالًا وولدًا سَرَّه بهما، وزوجة حسناء، ودارًا قوراء[(١)]، ولباسًا ناعِمًا، وطعامًا طيبًا، فبينا هو كذلك إذ عرضَ له سفرٌ لا بُدَّ له من الخروج فيه، فخرج؛ فطال به السفر، وفَقَدَ جميع ما كان يَلذُّ به، وصارَ غريبًا في بلدٍ لا يُعرف، فاستوحش من الغُربة لما قاسى فيها من الذلِّ والمسكنة، وحنَّ قلبُه إلى الرجوع إلى وطنه، فجدَّ في السيرِ، همُّه في مسيره [٥٣/أ] أن يقطعَ السفرَ بالتحرِّي، فطعامه اليسير مما فيه كفايته، ولباسه الحقير لما يستر به عورته، جُلّ ما يحمل معه جِرابهُ ورَكْوته[(٢)]، يُكابدُ السهرَ ليقطعَ عنه شدَّة آلام السفر، وقلبُه مُتطلِّعٌ إلى ما يَلَذُّ به الحضر، مُحتملٌ للأذى، صابرٌ على البلوى، لا يُعرِّجُ في مسيره على شيءٍ من أمور الدنيا غير ما فيه بعض كفايته، قد لها[(٣)] عن كلِّ شيءٍ له فيه لذَّة، ينام بالليل في الأوديةِ والشِّعاب، ويقيل بالنهارِ في فيافي الجبالِ والشجرِ على التراب، إذا مرَّ بما تهواه النفوس لا يُعرِّج عليه، يُحادثُ نفسه بالصبر عنه، يقول لها: حتى أبلُغَ مستقرِّي فأمنحُكِ ما تُحبِّين، إذا أجهدَه السيرُ يبكي بحُرقةٍ،

(١) في «تهذيب اللغة» (٩/ ٢١٢): دارٌ قَوْراء: وَاسِعَة الجَوْف. اهـ.
(٢) في «النهاية» (٢/ ٢٦١): (الرَّكْوَةُ): إناءٌ صغيرٌ من جلدٍ يُشرب فيه الماء، والجمعُ رِكَاءٌ. اهـ.
و(الجِراب): مثل الزنبيل. «تهذيب اللغة» (١٣/ ١٤٨).
(٣) وفي المطبوع: (لهِيَ).

ويئنُّ بزَفرة، ويختنقُ بِعبْرَةٍ، لا يجفو على من جفا عليه، ولا يُؤاخذُ من آذاه، ولا يُبالي بمن جهله، قد هان عليه في غُربته جميع أمور الدنيا حتى يقطع السفر، ويَرِد الحضر.

فقيل لهذا المؤمنِ العاقلِ الذي يُريد الآخرةَ، ويَشْنأُ[1] الدنيا:

كُن في الدنيا مثلَ هذا الغريب، لا يُعرِّج إلَّا على ما قلَّ وكفى، وقد ترك ما كَثُر وألهى، فإنك إذا فعلت ذلك كنت غريبًا كعابرِ سبيلٍ حتى تَرِد الآخرة، وأنت مُخفٌّ من الدنيا، حينئذ تحمَدُ عواقبَ الصبرِ في جميع ما نالكَ مِن المشقَّة في سفرك، والله أعلم[2].

---

(١) الشنآن: البغض والكراهية.

(٢) قال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ في «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٣٧٦): هذا الحديث أصلٌ في قِصَرِ الأمل في الدنيا، وأن المؤمن لا ينبغي له أن يتخذ الدنيا وطنًا ومسكنًا، فيطمئن فيها؛ ولكن ينبغي أن يكون فيها كأنه على جناح سفر: يهيئ جهازه للرحيل.

وقد اتفقت على ذلك وصايا الأنبياء وأتباعهم... وإذا لم تكن الدنيا للمؤمن دار إقامة، ولا وطنًا، فينبغي للمؤمن أن يكون حاله فيها على أحد حالين:

١ ـ إما أن يكون كأنه غريبٌ مقيمٌ في بلد غُربةٍ، همُّه التزود للرجوع إلى وطنه.

٢ ـ أو يكون كأنه مسافر غير مُقيم البتَّة، بل هو ليله ونهاره يسير إلى بلد الإقامة، فلهذا وصَّى النبي ﷺ ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أن يكون في الدنيا على أحد هذين الحالين.

فأحدهما: أن يترك المؤمن نفسه كأنه غريبٌ في الدنيا يتخيَّلُ الإقامة، لكن في بلد غُربة، فهو غيرُ متعلِّقِ القلب ببلد الغربة، بل قلبه متعلقٌ بوطنه الذي يرجع إليه، وإنما هو مقيمٌ في الدنيا ليقضي مرمَّة جهازه إلى الرجوع إلى وطنه... ومن كان في الدنيا كذلك؛ فلا هَمَّ له إلَّا في التزوُّد بما ينفعُه عند عوده إلى وطنه، فلا يُنافس أهل البلد الذي هو غريبٌ بينهم في عِزِّهم، ولا يجزعُ من الذُّلِّ عندهم. ولبعض شيوخنا [وهو ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ]:

فحيَّ على جناتِ عدنٍ فإنها ... منازِلك الأولى وفيها المُخيّم =

٢٢ ـ أخبرنا محمد، قال: أنشدني أبو بكر محمد بن الجَهم المَالكي لبعض الحكماء:

فتًى كاسَ[١] فلم ياسَا[٢] ... على ما يُعطِبُ الناسا
ولكن جدَّ في السيرِ ... فما قَصَّرَ مُذْ كاسَا
وقومٌ جَمَّعوا الدنيا ... فصارَ القومُ حُرَّاسا
فلم يشغلْ بهم قلبًا ... ولم يرفعْ بهم راسَا
فتًى ألبسه اللهُ الـ ... ـغنى والعزَّ والباسا
فلم يفتحْ حانوتًا ... ولم يختمِ الاكياسا
ولم يَألفْ مَخلوقًا ... ولم يَطلبْ جُلَّاسا
ولكن جعلَ الذِّكر ... مع القرآنَ أُنَّاسا
له دَمعٌ يُنبِّيكَ ... عن القلبِ وما قَاسا
ويُشجيكَ[٣] إذا ما يُتـ ... ـبِعُ الأنفاسَ أنفاسا
تراه في الصَّحاري لجـ ... ـلالِ الله لَمَّاسا
ولو قيلَ له في قو ... ته: واسٍ به واسى

= ولكننا سبي العدو فهل تُرى ... نعودُ إلى أوطاننا ونُسلِّم
وقد زعموا أن الغريب إذا نأى ... وشطّت به أوطانُه فهو مُغرَم
وأيُّ اغترابُ فوق غُربتنا التي ... لها أضحتِ الأعداءُ فينا تحكَّم

الحال الثاني: أن يُنزِلَ المؤمنُ نفسَه في الدنيا كأنه مسافرٌ غير مقيم البتَّة، وإنما هو سائر في قطع منازل السفر حتى ينتهي به السفر إلى آخره، وهو الموت. ومن كانت هذه حاله في الدنيا، فهمَّتُه تحصيل الزاد للسفر، وليس له همَّةٌ في الاستكثار من متاع الدنيا، ولهذا أوصى النبي ﷺ جماعة من أصحابه أن يكون بلاغهم من الدنيا كزاد الراكب.اهـ.

(١) كاس: عَقِل، من الكيس وهو الفطنة والعقل.
(٢) في الأصل: (يأنس).
(٣) شجاه الهم شجوًا: أهمه وأحزنه. «العين» (٦/ ١٥٦).

غــدًا يــخــرجُ مــن أبـــيــضِ خــلــقِ الله قِــرطــاســا
إذا مــا قــيــل لــلأبــرا رِ: قــومــوا فــاشــربــوا الــكــاســا
مــضــى يَــخــتــرقُ الــورِ دِ إلــى الأتــرابِ والآسَــا
فــقــد صــارت مَــواتــيــم[1] مُــحــبِّ الله أعــراسَــا

قال محمد بن الحسين رحمه الله:

٢٣ ـ من أحبَّ أن يَبلُغَ مَراتبَ الغرباء؛ فليصبر على جفاء أبويه، وزوجته، وإخوانه، وقرابته.

٢٤ ـ فإن قال قائل:

فلِمَ يجفوني وأنا لهم حبيبٌ، وغمُّهم لفقدي إياهم إيَّاي شديد؟!

قيل:

لأنك خالفتهم على ما هم عليه من حُبِّهم الدنيا، وشِدَّةِ حرصهم عليها، ولتمكُّن الشهوات من قلوبهم.

ما يُبالون ما نقص من دينك ودينهم إذا سَلِمت لهم بك دنياهم، فإن تابعتهم على ذلك كنت الحبيب القريب، وإن خالفتهم وسلكت طريق أهل الآخرة باستعمالك الحقّ جفا عليهم أمرك.

فالأبوانِ مُتبرِّمانِ[2] بفعالِك، والزوجةُ بك مُتضجِّرة، فهي تُحبُّ فراقك.

والإخوانُ والقرابةُ فقد زَهِدوا في لقائك، فأنت بينهم مَكروبٌ

---

(١) في الأصل: (مواثيم). والمواتيم: من المأتم. قال في «النهاية» (١/ ٢١): مجتمع الرجال والنساء في الغم والفرح، ثم خُص به اجتماع النساء للموت. اهـ.

(٢) في الأصل: (فالأبوين متبرمين). والتبرم: هو الضجر والسآمة.

محزون، فحينئذ نظرت إلى نفسك بعين الغُربة؛ فآنستَ بأمثالك من الغرباء، واستوحشت من الإخوان والأقرباء، فسلكت الطريق إلى الله الكريم وحدك.

فإن صبرتَ على خُشونة الطريق أيامًا يسيرة، واحتملت الذُّلَّ والمُداراة مُدَّةً قصيرة، وزَهِدت في هذه الدار الحقيرة؛ أعقبك الصبرُ أن وُرِدَ بك إلى دار العافية أرضُها طيبة، ورياضها خَضِرة، وأشجارها مُثمرة، وأنهارها عَذْبة، فيها ما تشتهي الأنفُس، وتَلذُّ الأعين، وأهلها فيها مخلدون، ﴿يُسْقَوْنَ مِن رَّحِيقٍ مَّخْتُومٍ ﴿٢٥﴾ [٥٤/أ] خِتَامُهُۥ مِسْكٌ وَفِى ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَٰفِسُونَ ﴿٢٦﴾ وَمِزَاجُهُۥ مِن تَسْنِيمٍ ﴿٢٧﴾ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا ٱلْمُقَرَّبُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [المطففين]، ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَٰنٌ مُّخَلَّدُونَ ﴿١٧﴾ بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسٍ مِّن مَّعِينٍ ﴿١٨﴾ لَّا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنزِفُونَ ﴿١٩﴾ وَفَٰكِهَةٍ مِّمَّا يَتَخَيَّرُونَ ﴿٢٠﴾ وَلَحْمِ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ ﴿٢١﴾ وَحُورٌ عِينٌ ﴿٢٢﴾ كَأَمْثَٰلِ ٱللُّؤْلُوِ ٱلْمَكْنُونِ ﴿٢٣﴾ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [الواقعة][١].

---

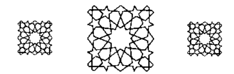
(١) قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ في «كشف الكُربة» (ص٢٩): وخرَّج الطبراني بإسناد فيه ضعف عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ في حديث طويل في ذكر أشراط الساعة، قال: «وإن من أشراطها أن يكون المؤمن في القبيلة أذل من النقد». و(النقد): هم الغنم الصغار.

وفي «مُسند الإمام أحمد» عن عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال لرجلٍ من أصحابه: يُوشك إن طالت بك الحياة أن ترى الرجل قد قرأ القرآن على لسان محمد ﷺ فأعاده وأبدأه، وأحلَّ حلاله، وحرَّم حرامه، ونزل عند منازله، لا يحور فيكم إلَّا كما يحور رأس الحمار الميت.

ومثله قول ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يأتي على الناس زمان يكون المؤمن فيه أذلَّ من الأَمَة.

وإنما ذلَّ المؤمن آخر الزمان؛ لغربته بين أهل الفساد من أهل الشبهات والشهوات، فكلهم يكرهه ويؤذيه لمخالفة طريقته لطريقتهم، ومقصوده =

٢٥ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن هارون العسكري، قال: أخبرنا إبراهيم بن الجنيد الخُتُلِّي، قال: حدثني أبو عبد الله محمد بن العباس، قال: حدثني محمد بن معاوية الصوفي، قال: أخبرني رجلٌ من أهل خُراسان، قال: أوحى الله عَزَّوَجَلَّ إلى نبيٍّ من الأنبياء: إن أردت لقائي غدًا في حَظيرة القُدس(١) فكن في الدنيا غريبًا، محزونًا، مستوحشًا، كالطير الوحداني الذي يطير في الأراضي القِفار(٢)، ويأكل من رؤوس الأشجار، فإذا كان الليل أوى إلى وَكْرِه ولم يكن مع الطير استئناسًا بربِّه، واستيحاشًا من الناس.



= لمقصودهم، ومباينته لما هم عليه... ومنهم من كان يكرهه أهله وولده لاستنكار حاله، سمع عمر بن عبد العزيز امرأته مرَّةً تقول: أراحنا الله منك. قال: آمين. اهـ.

(١) في «الصحاح» (٣/ ٩٦٠): القُدْسُ والقُدُسُ: الطُّهرُ، اسمٌ ومصدرٌ. ومنه قيل للجنَّة: حظيرة القُدْسِ.

(٢) في «الصحاح» (٢/ ٧٩٧): القَفْرُ: مفازةٌ لا ماء فيها ولا نبات، والجمع قِفارٌ.

٣ ـ باب

صفة الغريب الذي لو أقسم على الله عَزَّوَجَلَّ لأبرَّ قسمه

٢٦ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو العباس عبد الله بن الصقر السكري، قال: حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، قال: ثنا إسحاق بن إبراهيم بن سعيد، قال: ثنا صفوان بن سليم، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النبيَّ ﷺ قال: **«طُوبى لعبدٍ مُغبرَّةٍ قدماه في سبيلِ الله عَزَّوَجَلَّ، شَاعثٌ رأسه، إن كانت الساقةُ كان فيهم، وإن كان الحَرسُ كان فيهم، وإن شفعَ لم يُشفَّع، وإن استأذنَ لم يُؤذن له، طُوبى له، ثم طُوبى»**[1].

٢٧ ـ أخبرنا محمد، قال: أخبرنا أبو سعيد الحسن بن علي الجصَّاص، قال: ثنا محمد بن عُزيز الأيلي، قال: حدثني سلامة بن روح، عن عقيل بن خالد، عن ابن شِهاب [٥٤/ب]، قال: حدثني أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) رواه البخاري (٢٨٨٧)، قال: وزادنا عمرو، قال: أخبرنا عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار، عن أبيه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: «تَعِسَ عبدُ الدينار، وعبدُ الدرهم، وعبدُ الخَميصة، إن أُعطِيَ رَضِيَ، وإن لم يُعطَ سَخِطَ، تَعِسَ وانتكَسَ، وإذا شِيكَ فلا انتقَشَ، طُوبى لعبدٍ آخذٌ بعَنانِ فرسِهِ في سبيل الله، أشعثَ رأسُه، مُغبرَّةٌ قدماه، إن كان في الحِراسةِ كان في الحِراسَةِ، وإن كان في السَّاقَةِ كان في السَّاقَةِ، إن استأذن لم يُؤذنَ له، وإن شَفعَ لم يُشفَّع».

وفي «النهاية» (٢/ ٢٤٢): (الساقة): جمع سائق، وهم الذين يسوقون جيش الغزاة، ويكونون من ورائه يحفظونه. اهـ.

«رُبَّ أغبرَ، ذِي طِمرين، لا يُؤبه له[١]، لو أقسم على الله عَزَّ وَجَلَّ لأبرَّه»[٢].

٢٨ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: ثنا محمود[٣] بن خالد، قال: حدثنا سويد بن عبد العزيز، قال: ثنا زيد بن واقد، عن بُسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ألا أخبِرُكم عن مُلوكِ أهل الجنَّةِ؟».

قالوا: بلى يا رسول الله.

قال: «كل ضَعيفٍ، أُغيبرٍ، ذي طِمرَينِ، لا يُؤبَه له، لو أَقسَمَ على اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لأبرَّه»[٤].

---

(١) الطِّمْر: الثوبُ الخَلَق البالي الرث.
وقوله: «لا يؤبه به»، أي: لا يُبالى به، ولا يُلتفَت إليه.
«النهاية» (١٤٧/٥).

(٢) رواه الترمذي (٣٨٥٤).
وروى البخاري (٤٦١١)، ومسلم (١٦٧٥) نحوه في قصَّة كَسْرِ الرُّبيِّع ثنية جارية من الأنصار، وفيه قول النبي ﷺ: «إن مِن عبادِ الله من لو أقسمَ على الله لأبرَّه».
ورواه مسلم (٢٨٥٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «رُبَّ أشعثَ مدفوعٌ بالأبوابِ، لو أقسمَ على الله لأبرَّه».

(٣) في الأصل: (محمد)، والتصويب من الهامش.

(٤) رواه ابن ماجه (٤١١٥)، وفيه انقطاع، أبو إدريس لم يسمع من معاذ رضي الله عنه.
وسأل ابن أبي حاتم رحمه الله أباه كما في «علل الحديث» (١٨١٤) عن هذا الحديث؟
فقال: هذا حديث خطأ، إنما يروى عن أبي إدريس، كلامه فقط. اهـ.
وروى البخاري (٤٩١٨)، ومسلم (٢٨٥٣) من حديث حارثة بن وهب الخُزاعي رضي الله عنه، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «ألا أخبركم بأهل الجنة؟ كل ضعيفٍ مُتضَعَّفٍ، لو أقسمَ على الله لأبرَّه، ألَا أُخبرُكم بأهلِ النار؟ كلُّ عُتُلٍّ، جوَّاظٍ مُسْتَكبِر».

٢٩ ـ أخبرنا محمد، قال: أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد العَطَشِي، قال: ثنا أبو حفص عمر بن محمد بن عبد الحكيم النسائي، قال: حدثني محمد بن الحسين البُرجلاني، قال: حدثني الحسين بن أحمد[١] الشامي، قال: سمعت ذا النون المصري رَحِمَهُ اللهُ، يقول: ركبنا البحرَ نريد مكة، ومعنا في المركِب رجلٌ عليه أطمار رَثَّة[٢]، فوقع في المركِب تُهمةٌ، فدارت حتى صارت إليه، فقلت له: إن القوم قد اتهموك.

فقال: إيايَّ تعني؟!

فقلت: نعم.

قال: فنظرَ إلى السماء، وقال: أقسمتُ عليك، ثم قال: أقسمتُ عليك إلَّا ما أخرجت ما فيه من حوتٍ بجوهرةٍ، قال: فلقد خُيِّل إليَّ أن ما في البحر حوتٌ إلَّا وقد خرجت في فِيها لؤلؤةٌ أو جوهرة، ثم رمى بنفسِه في البحر وذهب.

٣٠ ـ أخبرنا محمد، قال: أنشدني أبو بكر عبد الله بن حُميد المُؤدِّب في ذلك:

رُبَّ ذي طِمرين نِضْوٌ[٣] ... يأمنُ العالَمُ شَرَّه
لا يُرى إلَّا غنيًّا ... وهو لا يَملِكُ ذَرَّه [٥٥/أ]
ثم لو أقْسَمَ في شيءٍ ... على اللهِ أبَرَّه

٣١ ـ أخبرنا محمد، قال: وأنشدنا أبو بكر محمد بن أحمد بن هارون العسكري، قال: أنشدنا إبراهيم بن الجُنيد لبعض المُتعبِّدين:

---

(١) في «الحلية» (١٠/ ١٦٧) من طريق المصنف: (محمد).
(٢) الرث: الشيء البالي، وجمعه: رِثاثٌ. «الصحاح» (١/ ٢٨٢).
(٣) يقال: جمل نضو، يعني: مهزول. «المصباح المنير» (ص٦٢٠).

ألا رُبَّ ذي طِمْرَينِ أشعثَ أغبرَا   يُدافعُ بالأبوابِ إذ ظَلَّ مُعسِرا
مُطيع يَخافُ اللهُ في كل أمره   يكادُ من الأحزان أن يَتَفطَّرا
ولو يُقسِمْ ألفًا عليه أبرَّه   وكان حقيقًا أن يُجابَ ويُجْبَرا

٣٢ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثني أبو محمد بن صاعد، قال: ثنا الحسين بن الحسن، قال: أخبرنا الفضل بن موسى، قال: حدثنا حزم بن مهران القُطَعي، قال: سمعت معاوية بن قُرَّة، يقول: بلغنا أن كعبًا[١] كان يقول: طُوبى لهم، طُوبى لهم.

فقيل: ومن هم يا أبا إسحاق؟

قال: طوبى لهم إن شَهِدُوا لم يُدخَلوا، وإن خَطَبُوا لم يُنكحوا، وإن ماتوا لم يُفتقَدوا.

٣٣ ـ قال أبو بكر محمد بن الحسين: حدثني بعض أصحابنا عن أبي الفضل الشِّكْلي، قال: رأيت شابًّا في الطريق وعليه خَلَقٌ[٢]، وكأني لم أحفل به، فالتفت إليَّ، ثم قال:

لا تنأ[٣] عني بأن ترى خَلَقِي   فإنَّما الدُّرُّ داخِلَ الصَّدَفِ
علمي جديدٌ وملبسي خَلَقٌ   ومُنتهى اللُّبْسِ مُنتهى الصَّلَف[٤]

قال: فجعلت ألوذُ به[٥]، وأنست به.

٣٤ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا الفِريابي، قال: أخبرنا إسماعيل بن عُبيد بن أبي كريمة الحرَّاني، قال: ثنا محمد بن سلمة الحرَّاني، عن أبي عبد الرحيم، عن أبي عبد الملك، عن

---

(١) يعني: كعبًا الأحبار رحمه الله.
(٢) لعله يريد: عليه ثياب خلقة أي: بالية قديمة.
(٣) في الأصل: (لا تأن).
(٤) في «النهاية» (٣/ ٤٧): (الصَّلَف): هو الغُلوُّ في الظَّرف، والزيادةُ على المقدار معَ تكبُّر.
(٥) في «القاموس المحيط» (ص٣٣٧): اللَّوذ بالشيء: الاستتار والاحتضان به.

القاسم، عن أبي أمامة رضي الله عنه، عن نبيِّ الله ﷺ، قال: «إن أغبطَ الناسِ عندي[١]: لمؤمنٌ خفيفُ الحاذِ[٢] [٥٥/ب]، ذو حظٍّ من صلاةٍ، أحسنَ عبادة ربه عز وجل، وكان رِزقُه كَفافًا، لا يُشارُ إليه بالأصابع، وصبرَ على ذلك حتى يلقى الله عز وجل، ثم حلَّت مَنِيَّتُه، وقل تُراثُه، وقَلَّت بواكيه»[٣].

٣٥ ـ أخبرنا محمد بن الحسين، قال: أنشدني أبو بكر عبد الله بن حُميد المؤدِّب في ذلك:

أخصُّ الناسِ بالإيمانِ عبدٌ ... خفيفُ الحاذِ مَسكنُه القِفار

له في الليلِ حَظٌّ من صلاةٍ ... ومن صومٍ إذا جاءَ النهار

وقوت النفسِ يأتي في كَفافٍ ... وكان له على ذاك اصطبارُ

وفيه عفَّةٌ وبه خُمولٌ ... إليه بالأصابعِ لا يُشارُ

وقلَّ الباكياتُ عليه لمَّا ... قضى نَحْبًا وليس له يَسارُ

---

(١) أي: أحسن الناس حالًا. «الصحاح» (٣/ ١١٤٦).

(٢) «النهاية» (١/ ٤٥٧): الحاذ والحال: واحد، وأصل الحاذ: طريقة المتن، وهو ما يقع عليه اللِّبدُ من ظهر الفرس، أي: خفيف الظهر من العيال. اهـ.

(٣) رواه أحمد (٢٢١٦٧ و٢٢١٩٧)، والترمذي (٢٣٤٧)، وابن ماجه (٤١١٧).

في إسناده: علي بن يزيد الألهاني أبو عبد الملك، قال البخاري: منكر الحديث، ضعيف.

وقال محمد بن إبراهيم الكناني الأصبهاني: قلت لأبي حاتم: ما تقول في أحاديث علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة رضي الله عنه؟

قال: ليست بالقوية، هي ضعاف.

«تهذيب الكمال» (٢١/ ١٨١).

ـ قال الخطابي في «العُزلة» (١٢١): قد غبط النبيُّ ﷺ من كان بهذه الصفة من غموض الشخص، وخمول الذكر في الناس، واشترط له: الرضا بقلَّة؛ لأن القناعة تقطعه عن الناس، واشترط له أيضًا خفَّة العيال؛ لئلا يشغله الكسب لهم، ثم تعجيل الوفاة؛ لئلا يطول مقامه فيما بينهم. وهذه الأسباب كلها تُشير إلى العُزلة وتُبين عن فضيلتها. اهـ.

فذلك قد نجا مِن كُلِّ شَرٍّ ولم تَمْسَسْه يومَ البعثِ نارُ

٣٦ ـ **أخبرنا** محمد، قال: ثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار، قال: ثنا أبو جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثني علي بن حكيم، قال: أخبرنا حُميد بن عبد الرحمٰن الرؤاسي، عن محمد بن مسلم الطائفي، عن عثمان بن عبد الله بن أوس، عن سُليم[(١)] بن هرمز، عن عبد الله بن عَمرو رضي الله عنهما، قال: أَحبُّ شيء إلى الله عز وجل الغرباء.

قيل: وما الغرباء؟

قال: الفرَّارون بدينهم، يجتمعون إلى عيسى ابن مريم عليه السلام يوم القيامة[(٢)].

٣٧ ـ **أخبرنا** محمد، قال: أخبرنا الفِريابي، قال: أخبرنا عبد الرحمٰن بن إبراهيم الدمشقي، قال: أخبرنا ابن أبي فُديك، قال: حدثني يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة، عن نافع بن مالك، قال: دخل عمر بن الخطاب رضي الله عنه المسجد فوجد معاذ بن جبل جالسًا إلى بيت النبي ﷺ وهو يبكي، فقال له عمر: ما يُبكيك يا أبا عبد الرحمٰن، هَلَكَ أخوك ـ لرجلٍ [٥٦/أ] من أصحابه [هَلَكَ] ـ؟

قال: لا؛ ولكن حديثًا حدثنيه حِبِّي ﷺ وأنا في هذا المسجد.

---

(١) في الأصل: (سليمان)، وما أثبته من «التاريخ الكبير» للبخاري (٤/ ١٣٠)، و«التواضع والخمول» لابن أبي الدنيا (١٦).

(٢) رواه الداني في «الفتن» (١٦٠) من طريق المصنف.

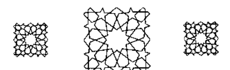
ورواه أحمد في «الزهد» (ص١٤٩)، ومن طريقه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٨١٨)، مرفوعًا عن سفيان بن وكيع، قال: حدثنا عبد الله بن رجاء، عن ابن جريج، عن ابن أبي مُليكة، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: قال ﷺ... فذكره.

قال عبد الله بن أحمد: سمعت سفيان بن وكيع يقول: إني لأرجو أن يكون أحمد بن حنبل رحمه الله منهم.

وهو حديث ضعيف كما بينته في تحقيق «الإبانة الكبرى».

فقال: ما هو يا أبا عبد الرحمٰن؟

قال: أخبرني: «أن الله عَزَّوَجَلَّ يُحبُّ الأخفياءَ[١] الأتقياءَ الأبرياءَ[٢]، الذين إذا غابوا لم يُفتقدوا، وإن حضروا لم يُعرفوا، قلوبُهم مصابيحُ الهدى، يخرجون من كلِّ فتنةٍ عمياءَ مُظلَّمة»[٣].



(١) في «النهاية» (٢/ ٥٧): الخفي: هو المعتزل عن الناس الذي يخفى عليهم مكانه. اهـ.

(٢) في «تهذيب اللغة» (١٥/ ١٩٥): قال ابن الأعرابي: (البريء): المُتفصِّي عن القبائح، المُتنحي عن الباطل والكذب، البعيد عن التهم، النقي القلب من الشرك.

(٣) رواه ابن ماجه (٣٩٨٩) بنحوه من طريق عبد الله بن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن عيسى بن عبد الرحمٰن، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. والحديث ضعيف، كما في «مصباح الزجاجة» (٢٠٤١).

٤ ـ باب

ذكر من كان يُحبُّ الغُربة ويُخفي نفسَه وينتقلُ مِن موضعٍ إلى موضعٍ

٣٨ ـ أخبرنا محمد، قال: أخبرنا أبو الفضل العباس بن يوسف الشِّكْلي، قال: ثنا محمد بن إسحاق السُّلمي، قال: ثنا محمد بن صالح التيمي[1]، قال: قال أبو عبد الله مؤذِّن مسجد بني حرَام: جاورني شابٌّ، فكنت إذا أذنتُ للصلاة وأقمت فكأنه في نَقرة قفاي، فإذا صليتُ صلى، ثم لبس نعليه، ثم دخل منزله، فكنت أتمنَّى أن يُكلمني أو يسألَني حاجة، فقال لي ذات يوم: يا أبا عبد الله، عندك مصحفٌ تُعيرني أقرأ فيه؟ فأخرجتُ إليه مُصحفًا فدفعته إليه، فضمَّه إلى صدره، ثم قال: ليكوننَّ اليومَ لي ولك شأنٌ[2].

ففقدته ذلك اليوم فلم أره يخرج، فأقمت للمغرب فلم يخرج، وأقمت لعشاء الآخرة فلم يخرج، فساءَ ظنِّي، فلما صليت عشاء الآخرة جئت إلى الدار التي هو فيها، فإذا فيها دلوٌ ومطهرة، وإذا على بابه سِترٌ، فدفعت الباب وإذا به ميتًا والمصحف في حِجره، فأخذت المصحف من حِجره، واستعنت بقومٍ على حمله حتى وضعناه على سريره، وبقيتُ ليلتي أُفكِّرُ من أُكلِّم حتى يكفنه، فأذنت الفجر بوقت، ودخلت المسجد لأركع، فإذا بضوءٍ في القبلة، فدنوت منه فإذا بكفنٍ ملفوفٍ في القبلة فأخذته، وحمدت الله تعالى، وأدخلته البيت وخرجت، فأقمتُ الصلاة

---

(١) في طبعة دار ابن القيم: (التميمي).

(٢) في الأصل: (شأنا).

فلما [٥٦/ب] سلمت، وإذا عن يميني ثابت البُناني، ومالك بن دينار، وحبيب الفارسي، وصالح المُرِّي، فقلت لهم: يا إخواني، ما غدا بكم؟

قالوا لي: مات في جوارك الليلة أحدٌ؟

قلت: مات شابٌّ، كان يُصلي معي الصلوات.

قالوا لي: أرناه.

فلما دخلوا عليه كشف مالك بن دينار الثوب عن وجهه، ثم قبَّل موضع سجوده، ثم قال: بأبي أنت يا حجاج[1]، إذا عُرفت في موضعٍ تحوَّلت منه إلى موضعٍ غيره حتى لا تُعرف، خذوا في غَسْلِه، وإذا مع كلٍّ واحدٍ منهم كفنٌ، فقال كلُّ واحدٍ منهم: أنا أُكفِّنه، فلما طالَ ذلك منهم، قلت لهم: إني فكَّرت في أمره هذه الليلة، فقلت: من أُكلِّم حتى يُكفِّنه، فأتيت المسجد، فأذَّنت، ثم دخلت لأركع، فإذا كفنٌ ملفوفٌ لا أدري من وضعه.

فقالوا: يُكفَّن في ذلك الكفن.

فكفَّناه وأخرجناه، فما كدنا نرفع جنازته من كثرة من حضره من الجمع.

٣٩ ـ أخبرنا محمد بن الحسين، قال: أنشدنا أبو الفضل العباس بن يوسف الشِّكْلي، قال: أنشدني بعض أصحابنا:

ألا رُبَّ ذي طِمرينِ في مَجلسٍ غدا ... زَرابِيُّه مَبثوثَةٌ ونَمارِقُه[2]

قد اطردت أنهارُه في رياضه ... مع الحُورِ والتفَّتْ عليه حدائقُه

محَلٌّ ديارٍ إن حللتَ ديارَها ... نَعِمتَ بدار الخُلْدِ مع من تُرافِقُه

رَفيقٌ وجارٌ للنبيِّ محمدٍ ... لقد أُعطيَ الزُّلفى رَفيقٌ يُرافِقُه

---

(١) ذكره ابن الجوزي في «المنتظم» (١/١٤٨) فقال: الحجاج العابد. ثم أسند له هذه القصة من طريق الآجري.

(٢) (الزرابي): البُسُط. (والنمرقة): الوسادة.

فيا حُسنَ عبدٍ جاورَ اللهَ ربَّه بدارِ الغنى والغانياتُ تُعانِقُه
ويا حُسْنَهُ والحُورُ يَمشينَ حَولَه على فُرُشِ الدِّيباج سُبحانَ خالِقُه

٤٠ ـ [٥٧/أ] **قال**: **أخبرنا** محمد بن الحسين، قال: وثنا أبو الفضل الشِّكْلي ـ أيضًا ـ قال: حدثني الحسين بن أحمد الأزدي، قال: قدم المصِّيصة فتًى من المُتعبِّدين، فنزل في مسجد أسدٍ الخشَّاب، وكان يسمع من الناس الحديث، وكان عليه أطمار، وكان ناحِل الجسم، ذابلًا، فأشرف أسدٌ على بعض اجتهاده فقرَّبه، وأدناه، وخصَّه بالحديثِ، فلما رأى ذلك من فعلِه هربَ منه، فافتقده فحزِنَ عليه حُزنًا شديدًا، فأنشأ يقول:

يا من رأى لي غريبًا ثيابُهُ أطمَار
الجسمُ منه نَحِيلٌ والوجْهُ فيه اصفِرار
عليه آثارُ حُزنٍ بوجهَه واغتِيَار
يقومُ في جَوفِ ليلٍ يُناجيَ الجَبَّار
يقولُ: يا سؤل قلبي يا مَاجِدٌ غفَّار
فالدمعُ يجري بِحُزنٍ فدمعُهُ مِدرار
يبغي جنانَ نعيم يا حُسنَ دارِ القَرار
فيها جَوارٍ حِسانٌ يا حُسنَ تلكَ الجَوار
عرائسٌ في خيامٍ من اللآلئ الكِبَار
كواعبٌ غَنِجاتٌ نُواهِدٌ أبكَار
لباسُهنَّ حَريرٌ يُحيِّرُ الأبصَار
وفي الذِّراعِ سِوارٌ يا حُسنَه مِن سِوار
شَرابُهنَّ رَحِيقٌ يُفجِّرُ الأنهار
وسَلسبيلٌ وخَمرٌ تبارَكَ الجَبَّار
يا مِن رأى لِي غريبًا ثيابُه أطمار

٤١ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار، قال: ثنا أبو بكر أحمد بن عتاب، قال: سمعت أبا بكر [بن مسلم] يقول:

يا من يُريدُ بزعمِه الإخمالا ... إن كان حقًّا فاستعدَّ خصالا

اترك التذاكر والمَجالس كلَّها ... واجعل خروجَك للصلاةِ خَيالا

بل كن بها حيًّا كأنك ميتٌ ... لا يَرتجي منه القريبُ وِصالا [٥٧/ب]

وأْنَسْ بربِّك واعلمنْ بأنَّه ... عونُ المُريدِ يُسدِّدُ الإخلالا

يُعطي ويَثني بالعطاءِ تَفضُّلًا ... بعدَ الثوابِ ويَبْسُطُ الآمَالا

من ذا يُريدُ مع الودودِ مُؤانسًا ... من ذا يُريدُ لغيرِه أشغالا

من ذا يَلذُّ بَغيرِ ذكرِ مَليكِه ... من ذا يُريدُ لغيرِه أعمَالا

لا تَقنعنْ مِن الحياةِ بغيرِه ... وابذُلْ قُواكَ وقطِّعِ الأوصالا

فلئن بَلغتْ لأنت أكرمُ من بها ... ولئن هلكتْ فما طَلبت مُحَالا(١)

من ذاق(٢) كأسَ الخوف ضاق بذرْعِه ... حتى ينالَ مُرادَه إن نَالا

حاشا مُؤمِّلُ سيِّدي مِن خَيبةٍ ... جلَّ الجوادُ بفعلِه وتعالا

٤٢ ـ أخبرنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أبو الفضل الشِّكْلي، قال: حدثني سعيد بن عثمان الخيَّاط، قال: سمعت ذا النون المصري يقول: بينا أنا في مسيري إذ لقيتني امرأة من المُتعبِّدات، كأنها والِهَة(٣).

فقالت لي: من أين أنت؟

فقلت: أنا رجل غريب.

فقالت لي: يا غريبُ، وهل توجدُ مع الله عَزَّوَجَلَّ أحزانُ الغُربةِ، وهو مؤنسُ الغرباء، ومُعينُ الضعفاء؟!

---

(١) في الأصل: (حلالا)، ولعل الصواب ما أثبت. وفي المطبوع: (ظلمت خلالا).
(٢) في الأصل: (ضاق)، ولعل الصواب ما أثبت. وهو كذلك في المطبوع.
(٣) في «النهاية» (٥/ ٢٢٧): والوَلَه: ذهاب العقلِ، والتَّحيُّرُ مِن شدَّة الوَجد.

قال: فبكيت.

فقالت: اعلم أن البُكاءَ راحةٌ للقلب، وملجأٌ يُلجأُ إليه، وما كتمَ القلب شيئًا هو أولى من الشَّهيق والزفير.

قلت: علميني شيئًا.

فقالت: حِبَّ ربَّك، واشتقْ إليه(١)، فإن له يومًا يتجلَّى فيه لأهل محبَّته فيُنيلهم ما أمَّلوا من رُؤيته.

ثم أخذتْ في الشَّهيق والزفير، فتركتُهَا على حالها ومَضيتُ.

٤٣ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثني أبو القاسم عبد الله بن محمد العَطَشِي المقرئ، قال: ثنا إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد، قال: حدثني محمد بن الحسين البُرجلاني، قال: حدثني محمد بن أبي عبد الله الخُزاعي، قال: حدثني رجلٌ من أهل الشام [٥٨/أ] قال: صحبني رجلٌ من النصارى في بعض الطريق، فقلت: أين تُريد؟

فقال: أريد راهبًا ههنا أقتبس من علمه.

فقلت: أجيء معك؟

قال: إن شئت.

قال: فأتينا على كهفِ جبل ناحيةً عن طريق الناس، قال: فوقف النصراني فنادى بأعلى صوته: يا مُعلِّمَ الخير، أتيتك لأقتبس من علمك خيرًا؛ فعلمني، نفعك الله بعلمك.

قال: فهتف به هاتفٌ من داخل الكهف: أيها السائلُ عن سبل المنافع، تيقَّظ حين يغفل الجاهلون عن أنفسهم.

قال: فجلس النصراني يبكي، وقال: ما أراه إلَّا مريضًا، وإني

---

(١) في الأصل: (واشتاق إليه).

لأخاف أن يكون قد دنا أجله، وما أرى أنا نُمطر إلَّا به، فقلت: فلو دخلنا عليه. قال: إن شئت، قال: فانحدرنا في الكهف حتى أتينا على موضعٍ منه وَعِرٍ، فإذا شيخٌ كبيرٌ قد سقط حاجباه على عينيه، وإذا هو مكبوبٌ على وجهه، وإذا هو يقول: لئن كنتَ أطلتَ جهدي في دار الدنيا وتُطيلُ شقائي في الآخرة، لقد أهملتني وأسقطتني من عينك أيها الكريم.

قال: فسَلَّمنا عليه، فرفع رأسَه، فإذا دموعه قد بلَّت الأرض منها، فقال: ما أدخلكم عليَّ؟! ألم تكن الأرض لكم واسعة، وأهلها لكم أُنَّاسًا؟!

فلما رأيتُ من عقله ما رأيت، قلت: والله إني لأرغبُ بعقلك عن النار.

فبكى، وقال: ما الذي آيسني عندك من رحمة الله التي وسعت كل شيء؟

قال: فقلت: إن رحمة الله لن ينالها غيرُ أهلِ الإسلام دينًا.

قال: فبكى، ثم قال: ما أعرفُ غير الإسلام دينًا.

قال: فاشمأزَّ النصراني، وقال: يا مُعلِّمُ الخير، ترغب عن النصرانية ودين المسيح؟!

قال: فأقبل عليه، وقال: ثَكِلتك أُمّك، أنا [٥٨/ب] على دين المسيح، وهل كان للمسيح دينٌ(١) سوى الإسلام؟ إن الله تبارك وتعالى لما خلقَ خلقه ارتضى لهم الإسلام دينًا، فمن رغب عن الإسلام فلا حظَّ له في الآخرة ولا نصيب.

قال: فثار النصراني مولِّيًا، قال: فقلت: انتظر حتى أخرج معك.

قال: فقال الراهب: دعه، فمن كُتِبَ عليه الشَّقاء لم يسعد أبدًا.

قال: فقلت: يرحمك الله، اعتزلت الناس، واغتربت في هذا الموضع!

---

(١) في الأصل: (دينًا).

قال: فقال: وأنت أي أخي فحيثما ظننت أنه أقرب لك إلى الله عز وجل فابتغ إلى ذلك سبيلًا، فلن تجد متبوعًا مِن خيره عوضًا[١].

قلت: فالمَطعم؟

قال: قلَّ ذلك الحاجة إليه.

قال: قلت: فالقِلَّة؟

فقال: إذا أردنا ذلك فنبتُ الأرض، وقلوب الشجر.

قلت: أُخرِجك من هذا الموضع الوعِر، فآتي بك أرض الريف والخصب؟

فبكى، وقال: إنما الخصب والريف حيث يُطاع الله عز وجل، وأنا شيخ كبير، وإنما أموت الآن، ولا حاجة لي بالناس.

قلت: أوصني بشيءٍ أحفظه عنك.

قال: تفعل؟

قلت: إن شاء الله.

قال: لا تدَّخر عن نفسك من نفسك شيئًا، ولا تؤثرنَّ بحظك من الناس أحدًا، وارع حدود الله عز وجل عند مغالبة الهوى، وتنسَّم إلى محابه وإن صعب عليك المُرتقى، وأُخرى أقولها لك جِماعًا: لا تُرِدْ بفعلِكَ غيره. والسلام عليك. ثم أكبَّ لوجهه وهو يبكي[٢]، وانصرفت[٣].

---

(١) في المطبوع: (فلن يجد مبتغوه من غيره عوضًا).

(٢) في الأصل: (وهو يكى).

(٣) في «الأربعين في إرشاد السائلين» للطائي (ص١٨٧) من طريق الآجري، قال: ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد العَطشي، ثنا إبراهيم بن الجنيد، ثنا محمد بن الحسين، قال: حدثني ابن سلمة الورَّاق، قال: حدثني قثم العابد، قال: حدثني عبد الواحد بن يزيد رحمه الله، قال: هبطت مرَّة واديًا، فإذا أنا براهب قد حبس نفسه في بعض غيرانه، فراعني ذلك.

=

٤٤ ـ أخبرنا محمد، قال: سمعت أبا بكر بن أبي الطيب يقول: بلغنا عن عبد الله بن الفرج العابد، قال: احتجت إلى صانع يصنع لي شيئًا من أمر الرُّوزجاريين[١]، فأتيت [٥٩/أ] السوق فجعلت أرمق الصُّناع،

= فقلت: أجنيٌّ أم إنسيٌّ؟

قال: وفيم الخوف من غير الله ﷻ؟ لست بجنيٍّ، ولكن إنسيٍّ مغرور.

قال: قلت: منذ كم أنت هاهنا؟

قال: منذ أربع وعشرين سنة.

قال: فقلت: فمن أنيسك؟ قال: الوحوش.

قال: فما طعامك؟ قال: الثمار ونبات الأرض.

قال قلت: فما تشتاق إلى الناس؟ قال: منهم هربت.

قلت: أفعلى الإسلام أنت؟

قال: ما أعرف غيره، إلَّا أن المسيح أمرنا في الكتب بالعُزلة والانفراد عند فساد الناس. اهـ.

قلت: هاتان القصتان فيهما نظر!

فإن الرهبانية في الإسلام مذمومة كما لا يخفى، والإسلام وإن كان دين الأنبياء جميعًا فإن له معنى عامًّا، ومعنى خاصًّا؛ فالعام: ما دعا إليه سائر الأنبياء من إخلاص الوجه لله ﷻ، وإن كان لكلٍّ شريعته.

وأما الخاص فهو ما بعث الله ﷻ به محمدًا ﷺ من العقيدة والعمل.

وعليه فمن عبد الله بغير ما جاء به ﷺ فهو مردود عليه وهو في الآخرة من الخاسرين كائنًا من كان، والله اعلم.

(١) في «بستان العارفين» (ص٣٥): (الرُّوزجار): هو براء مضمومة، ثم واو ساكنة، ثم زاي، ثم جيم، ثم ألف، ثم راء، وهو الذي يعمل في الطين بالمجرفة ونحوها. اهـ..

ـ وفي «الأنساب» للسمعاني (١٨٣٦): (الرُّوزْجارِي) بضم الراء، وسكون الزاي بينهما الواو والجيم المفتوحة ثم الألف، وفي آخرها الراء، هذه النسبة إلى الروزجار، وهو روزكار، يعني: الذي يعمل بالنهار، ويقال ببغداد لمن يعمل بالنهار: الروزجارية. اهـ..

ـ وفي «صفة الصفوة» (١/ ٤٦٤): ولد الرشيد المعروف بالسبتي، ويقال: =

فإذا في أواخرهم شابٌّ مِصفرٌّ بين يديه زَبيلٌ[(١)] كبير، ومَرٌّ، وعليه جُبَّة صوفٍ، ومئزر صوف، فقلت له: تعمل؟

قال: نعم.

قلت: بكم؟

قال: بدرهم ودانق.

فقلت له: قُم حتى تعمل.

قال: على شريطة.

فقلت: وما هي؟

قال: إذا كان وقت الظهر وأذن المؤذن خرجتُ، فتطهرتُ، وصليتُ في المسجد جماعة ورجعت، وإذا كان وقت العصر فكذلك.

فقلت: نعم.

فقام معي، فجئنا المنزل، فوافقته على ما يفعله[(٢)] من موضعٍ إلى موضع، فشدَّ وسطه، وجعل يعمله ولا يُكلمني بشيءٍ حتى أذَّن المؤذن الظهر، فقال: يا عبد الله! قد أذَّن المؤذِّن.

قلت: شأنك.

فخرج فصلَّى، فلما رجع عمل أيضًا عملًا جيدًا إلى العصر، فلما أذَّن المؤذِّن، قال لي: يا عبد الله!

= اسمه أحمد رضي الله عنه، وساق نحو هذه القصة، وفيها: (قال: من أين لك هذا الخاتم؟ قلت: دفعه إليَّ رجلٌ طيَّان. فقال لي: طيَّان طيَّان! وقربني منه...)، وذكر بقية القِصَّة.

(١) في «المحكم والمحيط» (٩/ ٥٠): الزَّبِيلُ والزِّنْبِيلُ: الجِرابُ. وقِيلَ: الوَعاءُ يُحملُ فيه. اهـ.

(٢) في المطبوع: (ينقله).

قلت: شأنك.

فخرج فصلَّى ثم رجع، فلم يزل يعمل إلى آخر النهار، فوزنت له أجرته وانصرف.

فلما كان بعد أيامٍ احتجنا إلى عملٍ، فقالت لي زوجتي: اطلب لنا ذلك الصانع الشاب، فإنه نصحنا في عملنا.

فجئتُ السوق فلم أره، فسألت عنه، فقالوا: تسأل عن ذاك المُصفِّر المشؤومِ الذي لا نراه إلَّا من سبتٍ إلى سبتٍ، لا يجلسُ إلَّا وحده في آخر الناس.

فانصرفتُ، فلما كان يوم السبت أتيت السوق فصادفته، فقلت له: تعمل؟

قال: قد عرفتَ الأُجرةَ والشرطَ.

قلت: أستخيرُ الله تعالى.

فقام فعملَ على النحو الذي كان عمله. فلما وزنت الأُجرة زِدته، فأبى أن يأخذ الزيادة، فألحَحت عليه فضجر، وتركني ومضى، فغمني ذلك فاتبعته، [وأدركته] وداريته حتى أخذ أُجرته فقط. [٥٩/ب]

فلما كان بعد مُدَّةٍ؛ احتجنا أيضًا إليه، فمضيت يوم السبت فلم أُصادفه، فسألت عنه، فقيل لي: هو عليلٌ، فقال لي من يَخبُر أمره: إنما كان يجيء إلى السُّوقِ من سبتٍ إلى سبتٍ، يعمل بدرهم ودانق، ويتقوَّت كل يوم دانق، وقد مرض.

فسألتُ عن منزله، فأتيته وهو في بيت [عجوز]، فقلت [لها][1]: هذا الشابُّ الرُّوزجاري.

---

(١) ما بين [ ] من كتاب «التوابين» (ص١٠٦) من طريق المُصنِّف.

فقالت: هو عليلٌ منذ أيام. فدخلت عليه، فوجدته لما به، وتحت رأسه لَبِنة، فسلَّمتُ عليه، وقلت: لك حاجة؟

قال: نعم، إن قبِلت.

قلت: أقبل إن شاء الله.

قال: إذا أنا مُتُّ فبع هذا المرَّ، واغسل جُبتي هذه الصوف، وهذا المئزر، وكفِّنِّي بهما، وافتِق جيب الجُبَّة، فإن فيها خاتمًا فخذه، ثم انظر يومَ يركب هارون الرشيد الخليفة، فقف له في موضعٍ يراكَ فكلِّمه، وأرِه الخاتم؛ فإنه سَيَدْعُوك، فسلِّم إليه الخاتم، ولا يكونن هذا إلَّا بعد دفني.

قلت: نعم. فلما مات، فعلت به ما أمرني، ثم نظرت اليوم الذي يركب فيه الرشيد، فجلست له على الطريق، فلما مرَّ ناديته: يا أمير المؤمنين، لك عندي وديعة. ولوحت بالخاتم، فأمر بي، فأُخذت، وحُمِلتُ حتى دخل إلى داره، ثم دعاني، وصرف جميع من عنده، وقال لي: من أنت؟

فقلت: عبد الله بن الفرج.

فقال: هذا الخاتم من أين لك؟!

فحدَّثته قصَّة الشاب، فجعل يَبكي حتى رحمته، فلما أنِسَ إليَّ، قلت: يا أمير المؤمنين، من هو منك؟

قال: ابني.

قلت: كيف صار إلى هذه الحاله؟!

قال: وُلِدَ لي قبل أن ابتُلى بالخلافة، فنشأ نُشوءًا حسنًا، وتعلَّم القرآن والعلم، فلما ولَيتُ الخلافة تركني ولم يَنلْ من دُنياي شيئًا،

فدفعت إلى أُمِّه هذا الخاتم وهو ياقوتٌ [٦٠/أ]، ويسوى مالًا كثيرًا[١]، فدفعتُه إليها، وقلت لها: تدفعين هذا إليه، وكان بارًّا بأُمِّه، وتسألينه أن يكون معه، فلعلَّه أن يحتاجَ إليه يومًا من الأيام فينتفع به، وتُوفِّيت أُمُّه، فما عرفت له خبرًا إلَّا ما أخبرتني به أنت، ثم قال لي: إذا كان الليل فاخرج معي إلى قبره، فلما كان الليل خرجَ وحده معي يمشي، حتى أتينا قبره، فجلس إليه، فبكى بكاء شديدًا، فلما طلعَ الفجر قمنا فرجع. ثم قال لي: تَعاهدني في كل الأيام حتى أزور قبره. فكنت أتعاهده في الليل، فيخرجُ فيزور قبره ثم يرجع.

قال عبد الله بن الفرج: فلم أعلم أنه ابن الرشيد حتى أخبرني الرشيدُ أنه ابنه، أو كما قال ابن أبي الطيب.

❁ قال محمد بن الحسين:

٤٥ ـ وقد حدثني أبو عبد الله بن مخلد العطار بأخبار[٢] عبد الله بن الفرج، وفيها هذا الحديث على نحوٍ من هذا.

وقال في الحديث: فعَرَضَ الرشيد على عبد الله بن الفرج مالًا عظيمًا، فأبى أن يقبله.

❁ قال أبو بكر:

٤٦ ـ وبلغني أن عبد الله بن الفرج لما مات لم تُعلِم زوجته لإخوانه بموته، وهم جلوسٌ بالبابِ ينتظرون الدخول عليه في عِلَّته، فغسَّلته، وكفَّنته في كساءٍ كان له، وأخذت فردة باب من أبواب بيته، وجعلته فوقه وشدته بشريط، ثم قالت لإخوانه: قد مات، وقد فرغتُ

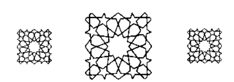
---

(١) في الأصل: (مال كثير).
(٢) في الأصل: (أخبرنا).

من جهازه. فدخلوا فاحتملوه إلى قبره، وغلقتِ الباب خلفهم.

٤٧ ـ **أخبرنا** محمد، قال: وحدثني أبو سعيد بن الأعرابي، قال: حدثني إسحاق بن الحسن الحربي، قال: حدثني أبو عبد الرحمن البصري، قال: ثنا محمد بن خلاد الباهلي، قال: حدثني مُؤذِّن بلهُجيم، قال: نزل سفيان [٦٠/ب] الثوري رحمه الله عندنا في سكننا، فكان يجلس معنا ونحن لا نعرفه، نظنُّ أنه أعرابيٌّ، وكان يُصغي إلى حديثنا، فإذا صِرنا إلى حديثه سمعنا كلامًا حسنًا يُذكِّرنا الجنة، ويُخوِّفنا النار، فإذا طردته الشمس حلَّ حبوته، وأنشأ يقول:

ما ضَرَّ مَن كان في الفردوسِ مَسكنُه ... ما مسَّه قَبلُ مِن ضُرٍّ وإقتارِ
تَراه في الناس يَمشي خائفًا وجِلًا ... إلى المَساجدِ هَونًا بين أطمارِ
تفنى اللَّذاذةُ[1] ممن نالَ صفوتَها ... من الحرامِ[2] ويَبقى الخِزيُ والعارُ
تبقى عواقبُ سوءٍ في مَغَبَّتِها ... لا خيرَ في لذَّةٍ مِن بَعدِها النَّارُ[3]



(١) في الأصل: (اللذات)، وما أثبته من «المطبوع»، و«الحلية» (٧/ ٢٢١).

(٢) في الأصل: (الحياة)، وما أثبته من «المطبوع»، و«الحلية»، و«ذم الهوى» (١٨٦).
ـ وفي «الحلية»، و«ذم الهوى»: (ويبقى الإثم والعار).

(٣) في «الحلية» (٧/ ٧٠): قال عبد الله بن المبارك: كتب إلي سفيان الثوري: بُثَّ علمك، واحذر الشُّهرة.
ـ وفي «السير» (٧/ ٢٦٠): قال عبد الله بن المبارك: قال لي سفيان: إيَّاك والشهرة، فما أتيت أحدًا إلَّا وقد نهى عن الشُّهرة.

٥ ـ باب

في مَوتِ الغريبِ

٤٨ ـ أخبرنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، قال: ثنا يحيى بن أيوب العابد، قال: ثنا عبد الله بن وهب، قال: ثنا حُيي بن عبد الله، عن أبي عبد الرحمٰن الُحبُلِّي، عن عبد الله بن عَمرو رضي الله عنهما، قال: توفي رجلٌ بالمدينة ممن ولد بالمدينة، فصلَّى عليه رسول الله ﷺ، وقال: «**يا ليتَه ماتَ في غيرِ مَولدِه**».

فقال رجلٌ: لم يا رسول الله؟!

فقال: «**إن الرجلَ إذا ماتَ في غيرِ مولدِه، قيس له من مولدِه إلى مُنقطع أثره في الجنة**»[1].

٤٩ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا العَطَشِي، قال: ثنا علي بن الحسن[2] بن عرفة، قال:

---

(١) رواه أحمد (٦٦٥٦)، والنسائي (١٨٣٢)، وابن ماجه (١٦١٤)، وابن حبان (٢٩٣٤).

وفي إسناده: حُيي بن عبد الله المَعافري، قال البخاري: فيه نظر.

وقال النسائي: ليس بالقوي.

وذكر ابن عدي في «الكامل» (٣/ ٣٨٨) بعض رواياته من هذا الطريق الذي ساقه المُصنِّف، ثم قال: وبهذا الإسناد خمسة وعشرون حديثًا عامتها لا يُتابع عليها. اهـ.

(٢) في الأصل: (الحسين)، والصواب ما أثبته كما في «تاريخ بغداد» (١٣/ ٢٩٩). وفي «المطبوع دار ابن القيم»: (أبو علي الحسن بن عرفة)!.

حدثني يحيى[1] بن أيوب... وذكر الحديث.

٥٠ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد العطَّار، قال: أخبرنا أبو جعفر محمد بن جعفر، قال: ثنا منصور بن عمَّار، قال: أنبا ابن لهيعة، عن حُيي بن عبد الله [٦١/ب] المُعافري، عن أبي عبد الرحمٰن الحُبُلي، عن عبد الله بن عَمرو رضي الله عنهما، قال: وقف رسول الله ﷺ على قبر رجلٍ بالمدينة، فقال: «**يا له! لو ماتَ غريبًا**».

قيل: وما للغريبِ منا يموت بغير أرضه؟

فقال: «**ما من غريبٍ يموتُ بغير أرضه: إلَّا[2] قيسَ له من تُربته إلى مولدِه في الجنة**».

٥١ ـ أخبرنا محمد، قال: وحدثنا أبو عبد الله بن مخلد ـ أيضًا ـ، قال: ثنا حفص بن عَمرو الربالي، قال: ثنا هذيل بن الحكم الأزدي، قال: حدثني عبد العزيز بن أبي رواد، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «**موتُ الغريبِ شَهادة**»[3].

٥٢ ـ أخبرنا محمد، قال: وثنا ابن مخلد ـ أيضًا ـ، قال: حدثني موسى بن نصر أبو عمران البزَّار، قال: حدثني عبد الرحمٰن بن نافع أبو زياد[4]، قال: حدثنا أبو رجاء الخُراساني عبد الله بن الفضل، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن

---

(١) في الأصل: (محمد)، والصواب ما أثبته كما في الإسناد السابق.

(٢) في الأصل: (إلى)، والصواب ما أثبته.

(٣) رواه العقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٣٦٥)، وأبو يعلى الموصلي في «مسنده» (٢٣٨١).

وفي إسناده: الهذيل بن الحكم، قال البخاري: منكر الحديث.

وذكر في «الميزان» (٤/ ٢٩٤) هذا الحديث من مناكيره.

(٤) في الأصل: (بن زياد)، والصواب ما أثبته كما في «الجرح والتعديل» (١٣٩٥).

أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «موتُ الغريبِ شهادة»[(١)].

٥٣ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا ابن صاعد، قال: ثنا الحسين بن الحسن، قال: أخبرنا ابن المُبارك، قال: أخبرنا ابن لهيعة، قال: أخبرني الحارث بن يزيد، عن جندب بن عبد الله العدواني[(٢)]، أنه سمع سفيان بن عوف القارئ، يقول: سمعت عبد الله بن عَمرو[(٣)] رضي الله عنهما يقول: كنا عند رسول الله ﷺ يومًا حين طلعت الشمس، فقال: «سيأتي ناسٌ من أُمَّتي يوم القيامة نورهم كضوءِ الشمس».

فقلنا: ومن أولئك يا رسول الله؟

فقال: «فُقراءُ المُهاجرين الذين تُتَّقى بهم المكاره، يموتُ أحدُهُم وحاجتُه في صدره، يُحشرون من أقطارِ الأرض»[(٤)].

٥٤ ـ أخبرنا محمد، قال: وحدثنا أحمد بن يحيى الحلواني، قال: حدثني يحيى بن أيوب العابد، قال: حدثنا محمد بن [٦١/ب] السمَّاك، عن عائذ بن نُسير، عن عطاء، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «من ماتَ في هذا الطريق من حاجٍّ، أو مُعتمرٍ لم يُعرض ولم يُحاسب، وقيل: ادخُل الجنة»[(٥)].

---

(١) رواه العقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٢٨٨) في ترجمة عبد الله بن الفضل الخراساني، وقال: منكر الحديث. ثم ساق إسناده، وقال: وفي هذا رواية من غير هذا الوجه شبيهة بهذه في الضعف.

قال ابن القيم في «المدارج» (٣/ ١٩١): هذا الحديث لا يثبت، وقد روي من طرق لا يصح منها شيء. قال الإمام أحمد: هذا حديث منكر. اهـ.

(٢) في الأصل: (الغداني)، والصواب ما أثبته كما في «المتفق والمفترق» (ص٦٢٦).

(٣) في الأصل: (عمر)، والصواب ما أثبته كما عند من خرجه.

(٤) رواه أحمد (٦٦٥٠ و٧٠٧٢). في إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف.

ورواه أحمد (٦٥٧٠)، وابن حبان (٧٤١٤) وغيرهما نحوه من طريق آخر يتقوّى به.

(٥) رواه أبو يعلى في «مسنده» (٤٦٠٨)، والدارقطني في «السنن» (٢٧٧٩)، وابن عدي في «الكامل» (٧/ ٦١)، في ترجمة عائذ بن نُسير، وساق هذا الحديث =

٥٥ ـ أخبرنا محمد، قال: وحدثنا أبو عبد الله بن مخلد، قال: حدثنا علي بن حرب الطائي، قال: حدثني حسين الجُعفي، عن محمد بن السماك، عن عائذ، عن عطاء، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ مثله.

٥٦ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا ابن مخلد، قال: حدثني محمد بن ياسر[1] البزاز، عن محمد بن الحسين ـ صاحب الرَّقائق ـ، قال: حدثني الصلت بن حكيم، قال: حدثني أبو زيد ـ رجلٌ من أهل البحرين ـ، قال: غسَّلت ميِّتًا بالبحرين، فإذا مكتوبٌ على لحمه: (طوباك يا غريب)، فذهبت أنظر، فإذا هو بين الجلد واللحم[2].

٥٧ ـ قال أبو بكر: أنشدني محمد بن القاسم[3] بن الحسن السراج، قال: أنشدني أبو جعفر بن الصفار:

نَمَّ على سِرِّ وَجْدِهِ النَّفَسُ فالدَّمعُ مِن مُقلتَيْهِ مُنْبَجِس[4]
مُدَلَّهٌ والِهٌ لَه حُرَقٌ أنفاسُهُ بِالحَنينِ تُختَلس
يا بأبي[5] وجهُهُ الجميلُ الذي يَفُوقُ وجهَ المُدَلَّلِ المَلِس
يا بأبي، جسمُه الزَّكيُّ وإن كانَ عليه خُلَيِّقٌ دَنِس

= مع أحاديث أخر، وقال: كل هذه الأحاديث غير محفوظة. اهـ.
وقال العُقيلي في «الضعفاء» (٥/ ٢٢): عائذ بن نسير، عن عطاء، منكر الحديث. اهـ.
وفي «تهذيب التهذيب» (٧/ ٢٠٢) عن أحمد بن حنبل: رواية عطاء عن عائشة رضي الله عنها، لا يحتجُّ بها إلَّا أن يقول: سمعتُ. اهـ.

(١) في الأصل: (يسار)، والصواب ما أثبته كما في «تاريخ بغداد» (٤/ ٧٠٦).
(٢) رواه ابن عساكر في «تعزية المسلم عن أخيه» (٩٢) من طريق المُصنف.
(٣) في المطبوع (دار ابن القيم): (أبو محمد القاسم...).
(٤) في «مقاييس اللغة» (١/ ١٩٩): (بجس): الباء والجيم والسين: تفتح الشيء بالماء خاصة.
(٥) أي: يا لهفي عليه، ويا ويلي عليه. «تهذيب اللغة» (٦/ ١٦٢).

إن ماتَ في غُربةِ الغريبِ فقد   ناحَ عليه الضِّياءُ والغَلَس[١]

قال محمد بن الحسين:

٥٨ ـ فإن قال قائل:

فكل من مات غريبًا يكون موته شهادةٌ على ظاهر الخبر؟

قيل له: الغريب على وجهين:

أ ـ فغريبٌ يموت طائعًا لله عَزَّوَجَلَّ بغربته، وهم على أصناف شتَّى، كلها محمودة، فهم الذين يُرتجى أن يكون موت أحدهم شهادة. [٦٢/أ]

ب ـ وغريبٌ عاصٍ لله عَزَّوَجَلَّ بغُربتِه، وهم على أصنافٍ شتَّى كلها مذمومة، وفرض عليهم التوبة من الغُربة، والرجوع عما تغرَّبوا له.

٥٩ ـ فإن قال قائل:

فصف لنا الغريب الطائع لله عَزَّوَجَلَّ في غُربته، حتى لا نتغرَّب إلَّا في طاعةٍ.

قيل له:

• من تغرَّبَ في حجٍّ، أو عمرةٍ، أو جهادٍ؛ فمن مات في خروجه أو رجوعه؛ فهو شهيد.

• ومن خرجَ في طلب العلمِ يُريدُ [وجه] اللهِ الكريمِ بعلمه ليعلمَ ما افترض الله عليه فيستعملَه، ويعلَمَ ما حرَّم الله عليه فينتهي عنه فمات؛ فهو شهيد.

• ومن خرج زائرًا لأخٍ في الله عَزَّوَجَلَّ، أو لزيارةِ رحمٍ يبرُّهم بزيارته فمات؛ فهو شهيد.

---

(١) في «الصحاح» (٣/ ٩٥٦): (الغَلَسُ): ظلمة آخر الليل.

• ومن كان في بلدٍ ظهرت فيه الفتنُ، فخشي على دينه وماله وأهله ففرَّ منه إلى بلدٍ غيره فمات؛ فهو شهيد.

• ومن ضاقَ عليه المكسبُ الحلال في بلده فخرج إلى بلدٍ غيره ليكتسبَ الحلال فمات؛ فهو شهيد.

• ومن شردَ له ولدٌ، أو أبقَ[1] له عبدٌ، أو أَمَة فخرج في طلبهم فمات؛ فهو شهيد.

٦٠ ـ وأما صفةُ من تغرَّب في معصيةٍ، مثل:

• أن يقطعَ الطريق على المسلمين.

• أو أن يُعين الخوارج.

• أو خرج يسعى في الأرض فسادًا.

• أو اختدعَ ولدَ الرجل، أو عبدًا أو أَمة فهرب بهم فتغرَّب.

• أو خرجَ في تجارةٍ مُحرَّمةٍ لا يُبالي ما نقص من دينه إذا سلمت له دنياه.

فهؤلاء وما يُشبه أمثالهم عصاة لله عَزَّوَجَلَّ بتغرُّبهم، وفُرِضَ عليهم التوبة والرجوع عن قبيح ما خرجوا له، فإن ماتوا في غُربتهم لم تُحمد أحوالهم[2].

---

(١) أبق: ذهب العبد بلا خوف ولا كد عمل. «تهذيب اللغة» (١/ ١٠٨).

(٢) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «المدارج» (٣/ ١٩٦): فالغربة ثلاثة أنواع:

ـ غربة أهل الله وأهلِ سنة رسوله بين هذا الخلق. وهي الغربة التي مدح رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أهلها. وأخبر عن الدين الذي جاء به: أنه (بدأ غريبًا) وأنه (سيعود غريبًا كما بدأ)، و(أن أهله يصيرون غرباء). ولكن أهل هذه (الغُربة) هم أهل الله حقًّا. فإنهم لم يأووا إلى غير الله، ولم ينتسبوا إلى غير رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ولم يدعوا إلى غير ما جاء به، وهم الذين فارقوا الناس أحوج ما كانوا إليهم. فإذا انطلق الناس يوم القيامة مع آلهتهم بقوا في مكانهم. فيقال =

٦١ ـ **أخبرنا** محمد، قال: ثنا أبو بكر عمر بن سعد القراطيسي، قال: حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد [٦٢/ب] بن عبيد القُرشي، قال: حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا زكريا بن أبي خالد، [قال: حدثني الحسن بن إسماعيل بن مُجالد]، قال: خرج فتًى يطلبُ الدنيا، فتعذَّرت عليه، فكتبَ إلى أُمِّه:

سأكسِبُ مالًا أو أُرى في ضَريحةٍ ... من الأرضِ لا يَبكي عليَّ سَكوبُ

ولا وَالِهٌ حَرَّى علَيَّ حَزِينَةٌ ... ولا أحدٌ ممن أُحِبُّ قَريبُ

سِوى أن يَرى قبري غريبٌ، فرُبَّما ... بكى أن يَرى قَبرَ الغريبِ غريبُ

فوافى الكتاب وقد ماتت أُمُّه، فأجابته خالته، [فقالت]:

تذكَّرتَ أحوالًا وأذريتَ عَبرةً ... وهيَّجتَ أحزانًا وذاكَ عَجيبُ

فإن تَكُ مُشتاقًا إلينا فإنَّنا ... إليكَ ظِمَاءٌ والحَبيبُ حبيبُ[1]

فامْنُنْ[2] على أُمٍّ عليكَ شَفيقةٍ ... لوجهِكَ لا تَثوي وأنت غَريبُ

= لهم: «ألا تنطلقون حيث انطلق الناس؟ فيقولون: فارقنا الناس، ونحن أحوج إليهم منا اليوم، وإنا ننتظر ربنا الذي كنا نعبده».

فهذه الغربة لا وحشة على صاحبها، بل هو آنس ما يكون إذا استوحش الناس، وأشد ما تكون وحشته إذا استأنسوا، فوليُّه الله ورسوله والذين آمنوا، وإن عاداه أكثر الناس وجفوه. . .

ـ النوع الثاني: من الغربة: غربة مذمومة، وهي غربة أهل الباطل، وأهل الفجور بين أهل الحق، فهي غربة بين حزب الله المفلحين، وإن كثر أهلها فهم غرباء على كثرة أصحابهم وأشياعهم، أهل وحشة على كثرة مؤنسهم، يُعرفون في أهل الأرض، ويخفون على أهل السماء.

ـ النوع الثالث: غربة مشتركة، لا تُحمد ولا تُذم، وهي الغربة عن الوطن؛ فإن الناس كلهم في هذه الدار غرباء، فإنها ليست لهم بدار مقامٍ، ولا هي الدار التي خلقوا لها. . . إلخ.

(١) عند ابن أبي الدنيا: (كئيبُ).

(٢) وعند ابن أبي الدنيا: (فَمُنَّ).

فإن الذي يأتيكَ بالرِّزقِ نائيًا يَجيءُ به والحَيُّ منكَ قَريبُ[(١)]

٦٢ ـ **أخبرنا** محمد، قال: أنشدني أبو حفص عمر بن جعفر الطبري لبعض الحُكماء:

زَعَمَ الذين تشرَّقوا وتغرَّبوا أن الغريبَ وإن أُعِزَّ ذَليلُ

[فأجبتهم: إن الغريبَ إذا اتقى حيث استقلَّ به الرِّكابُ جليلُ][(٢)]

قالوا: الغريبُ يُهانُ، قلتُ تَجلُّدًا: إن الإلهَ بنصرِه لكفيلُ

قالوا: الغريبُ إذا يموتُ ببلدةٍ لم يُبكَ أو يُسمعْ عليه عَويلُ

قلت: الغريبُ كفاه رحمةُ ربِّه وغِنى البُكاءِ على الفقيدِ قَليلُ

٦٣ ـ **قال** محمد بن الحسين: أنشدني بعض المصريين من أصحابنا لبعض الحُكماء:

تغرَّبتُ عن أهلي فَظَلْتُ مُشَرَّدًا فريدًا وحيدًا في البلاد أدور

وخلفت إخواني وأهلي وجيرتي يَنُوحون شَجوًا، إنني لصبور

ولي وطنٌ ما إنْ على الأرضِ مِثلُه ولكنْ مَقاديرٌ جرتْ وأُمورُ

❁ قال محمد بن الحسين رحمه الله:

٦٤ ـ [أغربُ] الغرباءِ في وقتنا هذا:

- من أخذَ بالسُّنن، وصبر عليها.
- وحَذِرَ البدعَ، وصبرَ عنها.
- واتبعَ آثارَ من سَلَفَ من أئمة المسلمين.
- وعرفَ زمانه، وشدَّة فساده، وفساد أهله؛ فاستغنى[(٣)] بإصلاح

---

(١) رواه المصنف من طريق ابن أبي الدنيا في «العيال» (١٦٧)، و«القناعة والتعفف» (١١٩) وما بين [ ] منه.

(٢) ما بين [ ] من «إنباء الغمر بأبناء العمر» (١/ ٥٠٠)، مع تصرف يسير، و«المطبوع».

(٣) في «المطبوع»: (فاشتغل).

شأن نفسه من حفظِ جوارحه، وترك الخوض فيما لا يعنيه، وعَمِلَ في إصلاح كسرته.

• وكان طلبه من الدنيا ما فيه كفايتُه في ترك الفضل الذي يُطغيه.

• وداری أهل زمانه ولم يُداهنهم، وصبر على ذلك؛ فهذا غريبٌ، [وقلَّ] من يأنسُ إليه من العشيرة والإخوان، ولا يضرُّه ذلك[(١)].

---

(١) في «الإبانة الكبرى» (٢٠) عن حزم القطيعي، قال: مرَّ بنا يونس على حمارٍ، ونحن على بابِ ابنِ لاحقٍ، فوقف، فقال: أصبح من إذا عرفَ السُّنةَ عرفها غريبًا، وأغربُ منه من يعرِّفها.

- وفي «الحلية» (١/ ٢٦) قال أبو محمد التستري: أيما عبد قام بشيء مما أمره الله به من أمر دينه فعمل به، وتمسَّك به، فاجتنب ما نهى الله تعالى عنه عند فساد الأمور، وعند تشويش الزمان، واختلاف الناس في الرأي والتفريق إلَّا جعله الله إمامًا يقتدى به، هاديًا مهديًا، قد أقام الدين في زمانه، وأقام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو الغريب في زمانه الذي قال رسول الله ﷺ: «بدأ الإسلام غريبًا وسيعود كما بدأ».

- وفي «الجامع لأخلاق الرواي» (٩١) قال أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري: أفضل المسلمين رجل أحيا سنة من سنن الرسول ﷺ قد أُميتت، فاصبروا يا أصحاب السُّنن رحمكم الله، فإنكم أقلَّ الناس.

- قال الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله في «غربة الإسلام» (١/ ١٢٥): وأما الغرباء فهم أهل السنة والجماعة، وهم الطائفة المنصورة، والفرقة الناجية من ثلاث وسبعين فرقة كلها تنتسب إلى الإسلام، ووراء ذلك الأدعياء الذين ينتسبون إلى الإسلام، ويدّعونه وهم عنه بمعزل، فمنهم فئام قد لحقوا بالمشركين، وفئام يعبدون الأوثان، وفئام من الدهرية وعباد الطبيعة، وفئام من المعطلة والجهمية، وأفراخ القرامطة والباطنية، والحلولية والاتحادية، وغُلاة الصوفية، والروافض، فهؤلاء أدعياء الإسلام، وما أكثرهم لا كثَّرهم الله.

فالفرقة الناجية بين جميع المنتسبين إلى الإسلام كالشعرة البيضاء في الجلد الأسود، فهم غرباء بين المنتسبين إلى الإسلام، فضلًا عن أعداء الإسلام من =

٦٥ ـ فإن قال قائل:

افْرُقْ لنا بين المُداراةِ والمُداهنةِ.

فقيل له:

المُداراة التي يُثاب عليها العاقل، ويكون محمودًا بها عند الله عز وجل، وعند من عقل عن الله عز وجل: هو الذي يُداري جميع الناس الذين لا بُدَّ له منهم، ومن مُعاشرتهم، لا يُبالي ما نقص من دنياه، وما انتُهِكَ به من عرضِه(١) بعد أن يَسلم دينه؛ فهذا رجلٌ كريم غريب في زمانه.

والمُداهنةُ: فهو الذي لا يُبالي ما نقصَ من دينه إذا سلمت له دنياه، قد هان عليه ذهاب دينه وانتِهاك عرضه، بعد أن تسلم له دنياه؛ فهذا فعل مغرور(٢).

= سائر الأمم، وهم في غربتهم متفاوتون، فأهل الإسلام غرباء في الناس، وأهل الإيمان غرباء في المسلمين، وأهل العلم بالكتاب السُّنة غرباء في المؤمنين والداعون منهم إلى الخير، الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر، الصابرون على أذى المخالفين لهم أشد غربة، وقليل ما هم، قال علي رضي الله عنه فيهم: أولئك الأقلون عددًا، الأعظمون عند الله قدرًا.

قال ابن القيم رحمه الله: إياك أن تغترَّ بما يغترّ به الجاهلون، فإنهم يقولون: لو كان هؤلاء على حقٍّ لم يكونوا أقل الناس عددًا، والناس على خلافهم، فاعلم أن هؤلاء هم الناس، ومن خالفهم فمشبهون بالناس، وليسوا بناسٍ، فمن الناس إلا أهل الحق، وإن كانوا أقلهم عددًا.

قال ابن مسعود رضي الله عنه: لا يكن أحدكم إمَّعه، يقول: أنا مع الناس، ليوطِّن أحدكم نفسه، على أن يؤمن ولو كفر الناس. انتهى.

(١) العرض: موضع المدح والذم من الإنسان. قال ابن قتيبة: عِرض الرجل: نفسُه وبدنُه لا غير. «نهاية» (٣/ ٢٠٩).

(٢) قال ابن القيم رحمه الله في «الروح» (٢/ ٦٥٢): المداراة صفة مدح، والمداهنة صفة ذم، والفرق بينهما: أن المُداري يتلطّف بصاحبه حتى يستخرج منه الحقّ أو يردَّه عن الباطل، والمداهن يتلطّف به ليُقِرَّه على باطله ويتركَه على هواه. =

= فالمُداراة لأهل الإيمان، والمُداهنة لأهل النفاق.

وقد ضُرِبَ مثل لذلك مطابق، وهو حالُ رجل به قُرحةٌ قد آلمته فجاءه الطّبيبُ المُداوي الرّفيق، فتعرَّف حالها، ثم أخذ في تليينها، حتى إذا نضجتْ أخذ في بطِّها برفق وسهولة، حتى إذا أخرج ما فيها، ثم وضع على مكانها من الدّواء والمرهم ما يمنع فسادها ويقطع مادَّتها، ثم تابع عليها بالمراهم التي تُنبِتُ اللّحم، ثم يذُرُّ عليها بعد نبات اللحم ما ينشف رطوبتها، ثم يشدُّ عليها الرِّباط، ولم يزل يتابع ذلك حتى صلحت.

والمُداهِن قال لصاحبها: لا بأس عليك منها، وهذه لا شيء، فاسْترها عن العيون بخِرقة، ثم الهَ عنها. فلا تزل مادَّتُها تقوى وتستحكم حتى عَظُم فسادها. اهـ.

ـ قال الشيخ حمد بن عتيق رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في «الدرر السنية» (٨/ ٧٧): إن المداهن، الطالب رضا الخلق، أخبث حالًا من الزاني والسارق والشارب؛ قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وليس الدين بمجرد ترك المحرمات الظاهرة، بل بالقيام مع ذلك بالأمور المحبوبة لله، وأكثر الديِّنين لا يعبؤون منها، إلَّا بما شاركهم فيه عموم الناس، وأما الجهاد، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والنصيحة لله ورسوله وعباده، ونصرة الله ورسوله وكتابه ودينه، فهذه الواجبات، لا يخطُرن ببالهم، فضلًا عن أن يريدوا فعلها، فضلًا عن أن يفعلوها. وأقل الناس دينًا، وأمقتهم إلى الله: من ترك هذه الواجبات، وإن زهد في الدنيا جميعها.

وقلَّ أن يُرى منهم من يحمر وجهه، ويتمعَّر في الله، ويغضب لحرماته، ويبذل عرضه في نصرة دينه؛ وأصحاب الكبائر أحسن حالًا عند الله من هؤلاء. انتهى.

فلو قُدِّر أن رجلًا يصوم النهار، ويقوم الليل، ويزهد في الدنيا كلها، وهو مع ذلك لا يغضب، ولا يتمعَّر وجهه ويحمر لله، فلا يأمر بالمعروف، ولا ينهى عن المنكر، فهذا الرجل من أبغض الناس عند الله، وأقلهم دينًا؛ وأصحاب الكبائر أحسن حالًا عند الله منه.

وقد حدثني من لا أتهم عن شيخ الإسلام ـ إمام الدعوة النجدية ـ، أنه قال مرَّة: أرى ناسًا يجلسون في المسجد على مصاحفهم، يقرؤون ويبكون، فإذا رأوا المعروف لم يأمروا به، وإذا رأوا المنكر لم ينهوا عنه، وأرى أناسًا يعكفون عندهم، يقولون: هؤلاء لحى غوانم، وأنا أقول: إنهم لحى فوائن، فقال السامع: أنا لا أقدر أقول: إنهم لحى فوائن، فقال الشيخ: أنا أقول: =

فإذا عارضه العاقل، فقال: هذا لا يجوز لك فعله.

قال: نُداري، فيُكسِبوا[1] المُداهنة المُحرَّمة اسم المُداراة، وهذا غلطٌ كبير[2] من قائله، فاعلم ذلك.

٦٦ ـ قال النبي ﷺ: «مُداراةُ الناسِ صدقةٌ»[3].

٦٧ ـ وقال الحسن: المؤمنُ يُداري ولا يُماري، ينشرُ حكمة الله، فإن [٦٣/ب] قُبل[ـت] حَمِدَ الله، وإن رُدَّت حَمِدَ الله عَزَّوَجَلَّ.

٦٨ ـ وقال محمد ابن الحنفيَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: ليس بحكيمٍ من لم يُعاشر بالمعروفِ لمن لا يجد من معاشرتِه بُدًّا، حتى يجعل الله عَزَّوَجَلَّ له منه

= إنهم من العُمي البُكم.

ويشهد لهذا: ما جاء عن بعض السلف، أن الساكت عن الحقِّ شيطان أخرس، والمُتكلم بالباطل شيطانٌ ناطق؛ فلو عَلِمَ المُداهن الساكت، أنه من أبغض الخلق عند الله، وإن كان يرى أنه طيب، لتكلم وصدع. ولو عَلِمَ طالبُ رضا الخلق بترك الإنكار عليهم، أن أصحاب الكبائر أحسن حالًا عند الله منه، وإن كان عند نفسه صاحب دينٍ، لتاب من مداهنته ونزع، ولو تحقق من يبخل بلسانه عن الصدع بأمر الله: أنه شيطان أخرس، وإن كان صائمًا قائمًا زاهدًا، لما ابتاع مشابهة الشيطان بأدنى الطمع.

اللهم إنا نعوذ بك من كل عمل يُغضبُ الرحمٰن، ومن كل سجيَّةٍ تُقرِّبنا من التشبه بالشيطان، أو نُدَاهِنَ في ديننا أهل الشُّبهات والنفاق والكُفران. اهـ.

(١) في «المطبوع»: (فيكسوا).

(٢) في الأصل: (كثير).

(٣) رواه ابن عدي في «الكامل في الضعفاء» (٨/ ٤٨٧)، وابن السُّني في «عمل اليوم الليلة» (٣٢٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٧١).

قال ابن أبي حاتم رَحِمَهُ اللَّهُ في «العلل» (٢٣٥٩): سألت أبي عن حديث رواه المسيب بن واضح، عن يوسف بن أسباط، عن الثوري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: «مداراة الناس صدقة»؟.

قال أبي: هذا حديث باطل لا أصل له، ويوسف بن أسباط دفن كتبه. اهـ.

فرجًا ومخرجًا(١).

---

(١) في «مناقب الشافعي» لابن أبي حاتم (ص٢١٢) قال الشافعي: اعلم أنه ليس إلى السلامة من الناس سبيل، فانظر الذي فيه صلاحك فالزمه.
- وفي «العزلة» للخطابي (٣٨٢) قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: خالط الناس وزايلهم [يعني: فارقَهم]، ودينَك لا تَكْلِمَنَّه. [يعني: لا تفعل شيئًا يجرح دينك ويخدشه].
قال: يريدُ: خالِطهم ببدنِكَ، وزايلْهم بقلبك؛ وليس هذا من باب النفاق؛ ولكنه من باب المُداراة. وقد قال النبي ﷺ: «مُداراة الناس صدقه».
ثم أسند عن ميمون بن أبي شبيب، قال: قال صَعْصَعة بن صُوحان لابن أخيه: كنتُ أحبَّ إلى أبيك منك، وأنت أحبُّ إليَّ من ابني؛ إذا رأيتَ المؤمنَ فخالِصه، وإذا رأيتَ الفاجِرَ فخالِقْه.
وعن الحسن قال: يقولون: المُداراةُ نصف العقل، وأنا أقول: هو العقل كله.
ثم ذكر أثر محمد ابن الحنفية رحمه الله كما في الأصل.
ثم قال: أنشدني بعض أهل الأدب، قال: أنشدني المُتنبي:
ومن نَكَدِ الدنيا على الحُرِّ   أن يَرى عَدوًّا له ما مِن صداقتِه بُدُّ. اهـ.
وللاستزادة في هذا الباب انظر كتاب «مداراة الناس» لابن أبي الدنيا رحمه الله.
وبهذا يقع ختام التعليق على هذا الكتاب المبارك سائلًا الله تعالى أن يجعله من زاد الآخرة النافع يوم نلقاه إنه جواد كريم.
هذا وقد وقفت على قصيدة حسنة جدًّا للعلَّامة الشيخ سليمان بن سحمان (١٣٤٩هـ) رحمه الله، لها صِلةٌ بما قررَّه المصنف رحمه الله في كتابه هذا، يُبيِّن فيها الشيخ غُربة الإسلام في وقته، فقال:

على الدِّينِ فليَبكِ ذَوُو العلم والهُدَى   فقد طُمِسَتْ أَعلامُه في العَوالِمِ
وقد صارَ إقبَالُ الورَى واحتِيالهمْ   على هذه الدنيا وجَمعِ الدَّراهِمِ
وإصلاحِ دُنياهُمْ بإفسَادِ دينهِمْ   وتَحصِيلِ مَلذُوذاتِها والمطاعِمِ
يُعادونَ فيها بَل يُوالونَ أهلَهَا   سَواءٌ لَديهِم ذُو التُّقى والجرائِمِ
إذا انْتُقِصَ الإنسانُ منها بما عَسَى   يكونُ له ذُخرًا أتى بالعظائِمِ
وأبدَى أعاجِيبًا مِن الْحُزنِ وَالأسى   على قِلّةِ الأنصارِ مِن كلِّ حازِمِ
وناحَ عليها آسِفًا مُتظلِّمًا   وباتَ بما في صَدرِهِ غيرَ كاتِمِ =

. . . .

= فأمَّا على الدِّينِ الحنيفِيِّ والهُدَى ومِلَّةِ إبراهيمَ ذاتِ الدَّعائِمِ
فليسَ عليها والذي فَلَقَ النَّوَى مِنَ الناسِ مِن باكٍ وآسٍ ونادِمِ
وقد دَرَسَتْ منها المعالِمُ بل عَفَتْ ولم يَبْقَ إلَّا الاسمُ بينَ العوالِمِ
فلا آمِرٌ بالعُرفِ يُعرَفُ بينَنَا ولا زاجِرٌ عن مُعضِلاتِ الجرائِمِ
ومِلَّةُ إبراهيمَ غُودِرَ نَهْجُها عفاءً فأضحَتْ طامِساتِ المعالِمِ
وقد عُدِمَتْ فِينا وكيف وقَد سَفَتْ عليها السَّوافِي في جميعِ الأقالِمِ
وما الدِّينُ إلَّا الحُبُّ والبُغضُ والولا كذاكَ البَرَا مِن كلِّ غاوٍ وآثِمِ
وليس لها مِن سَالِكٍ مُتَمسِّكٍ بدينِ النَّبِيِّ الأبطَحِيِّ ابنِ هاشِمِ
فلسنَا نَرَى مَا حلَّ في الدِّينِ وامَّحَتْ به المِلَّةُ السَّمحاءُ إحدَى القوَاصِمِ
فنأسَى على التقصيرِ مِنَّا ونلتَجِي إلى الله في مَحْوِ الذنوبِ العظائِمِ
فنشكُو إلى الله القلوبَ التي قَسَت ورَانَ عليها كَسْبُ تِلكَ المآثِمِ
أَلسنا إذا ما جاءَنا مُتَضَمِّخٌ بأوضَارِ أهلِ الشِّركِ مِن كلِّ ظالِمِ
نَهَشُّ إليهم بالتَّحيةِ والثَّنَا ونُهرَعُ في إكرامِهم بالوَلائِمِ
وقد بِرِئ المعصُومُ مِن كلِّ مُسلِمٍ يُقِيمُ بِدَارِ الكفرِ غَيرَ مُصَارِمِ
ولا مُظهِرٍ للدِّينِ بين ذَوِي الرَّدا فهل كان مِنَّا هَجرُ أهلِ الجرائِمِ
ولكِنَّما العقلُ المعِيشِيُّ عندنا مُسَالَمَةُ العاصِينَ مِن كلِّ آثِمِ
فيا مِحنةَ الإسلام مِن كلِّ جاهِلٍ ويا قِلَّةَ الأنصارِ مِن كلِّ عالِمِ
وهذا أَوَانُ الصَّبرِ إن كُنتَ حازِمًا على الدِّينِ فاصبِرْ صبرَ أهلِ العزَائِمِ
فمَن يَتمَسَّك بالحنيفِيَّةِ التي أَتتنَا عَنِ المعصُومِ صَفوَةِ آدَمِ
له أَجرُ خَمسينَ امرأً مِن ذوِي الهُدَى مِنَ الصَّحبِ أصحَابِ النبيِّ الأكارِمِ
فَنُح وَابكِ وَاستنصِرْ بِرَبِّكَ راغِبًا إليه فإنَّ الله أرحَمُ رَاحِمِ
لِيَنصُرَ هذا الدِّينَ مِن بَعدِ مَا عفتْ مَعَالِمُه في الأرضِ بين العوالِمِ
وصَلِّ على المعصُومِ وَالآلِ كلِّهِم وَأَصحابِه أهلِ التُّقَى وَالمكَارِمِ
بِعَدِّ وَمِيضِ البرقِ وَالرَّملِ وَالحصَى وما انهَلَّ وَدقٌ مِن خِلالِ الغمائِمِ

ـ قال الشيخ حمود التويجري (١٤١٣هـ) رحمه الله في «غربة الإسلام» (١/ ٢٧): أقول: رحمة الله علينا وعلى الشيخ سليمان كيف لو رأى ما حدث بعده من العظائم التي كان يخشى وقوعها في قوله:

وإني لأخشى أن تجيء عواضل وليس لها من مُنكرٍ حين تُفتعل =

قال محمد بن الحسين:

فمن كان هكذا؛ فهو غريبٌ، طُوبى له، ثم طُوبى له.

* * *

آخر الكتاب المسمى بـ «الغرباء».
وكان في آخره:

* **أخبرنا** أبو بكر محمد بن الحسين، قال: ثنا أبو الفضل العباس بن يوسف الشِّكْلي، قال: حدثني محمد بن الحسين بن العلاء البلخي، قال: سمعت يحيى بن معاذ الرازي، يقول: يا ابن آدم، طلبت الدنيا طلب من لا بُدَّ له منها، وطلبتَ الآخرة طلب من لا حاجة له إليها، والدنيا قد كُفيتَها، وإن لم تطلبها، والآخرة بالطلب منك تنالها، فاعقل شأنك.

* **وقال** يحيى: ابن آدم، حُفَّت الجنة بالمكاره، وأنت تكرَهُها، وحُفَّت النار بالشهوات، وأنت تطلبها، فما أنت إلَّا كالمريض الشديد الدَّاء، إن صبرت نفسك على مضض الدواء اكتسبت بالصبر عاقبة الشفاء، وإن جزعت نفسك على ما تلقى من ألم الدواء طالت بك علَّتُك.

نجز بحمد الله وعونه ومنّه وكرمه، على يد العبد الضعيف، الراجي رحمة ربه وغفرانه، محمد بن طولو بُغا السيفي، وذلك نهار الأحد، الثاني والعشرين من ربيع الآخر، سنة ثلاث وثلاثين وسبع مئة، بجوار الجامع السيفي بدمشق المحروسة، والحمد لله.

= فقد وقع الأمر كما قال رحمه الله، وجاءت عواضل كثيرة فلم تُنكر، ثم زاد الأمر حتى أُنكر على من ينكر المنكر، وقمع بعضهم، وقهر، واضطهد... إلخ.

سماعات الكتاب

[illegible]
تلقاني [illegible] بحمد الله وعونه
ومنه وكرمه على يد العبد الضعيف الراجي رحمة ربه وغفرانه
محمد بن طولوبغا السيفي [illegible] في نهار الأحد
الثاني والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة [illegible]
[illegible] الجامع [illegible] بدمشق المحروسة
[illegible]

جزء الغرباء للآجري

سمع جميع هذا الجزء على [illegible] المسند المعمر الرحلة
[illegible]
[illegible]
[illegible]
والحمد لله رب العالمين وصلواته وسلامه على [illegible] إمام المرسلين
[illegible] وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان
إلى يوم الدين وحسبنا الله ونعم الوكيل

فهارس الكتاب

١ - فهرس الأحاديث

٢ ـ فهرس الآثار

٣ - فهرس الفوائد

الفائدة	رقم الأثر

٤ ـ فهرس موضوعات الكتاب

الكِتَابُ الخَامِسُ (٥)

الأربعون حديثًا

متنًا وشرحًا

تأليف

أبي بكرٍ محمدِ بنِ الحسينِ بنِ عبدِ اللهِ الآجرّي

تحقيق

أبي عبدِ اللهِ عادلِ بن عبدِ اللهِ آل حمدان
عفا الله عنه


بسم الله الرحمن الرحيم



الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه وسلم.

فهذا هو الكتاب الخامس من «**الجامع لكتب الإمام أبي الآجُرِّي** رَحِمَهُ اللهُ»، وهو كتاب «**الأربعون حديثًا**»، جمعها المُصنِّف رَحِمَهُ اللهُ في أبواب شتَّى من أبواب السُّنة والاعتقاد والأحكام والآداب.

وقد اهتم أهل العلم متقدِّمهم ومتأخِّرهم بجمع كتبِ «الأربعينات»، وهي كتب تشتمل على أربعين حديثًا، تشترك في صفةٍ واحدةٍ، أو موضوعٍ معين، ولقد تنوعت مقاصدهم في تأليفها: فمنهم من قصد التوحيد، ومنهم من قصد الأحكام، ومنهم من قصد العبادات، إلى غير ذلك من المقاصد. وكان من أقدم من جمع ذلك:

١ ـ الإمام عبد الله بن المبارك (١٨١هـ) رَحِمَهُ اللهُ.

٢ ـ الإمام محمد بن أسلم الطوسي (٢٤٢هـ) رَحِمَهُ اللهُ.

وكان سبب جمعهم فيما يظهر ما رُوي من طُرقٍ كثيرة عن النبي ﷺ في فضل من جمع أربعين حديثًا، كما سيوردها المُصنِّف.

وهذا الحديث مع تعدد طُرقه ـ التي قد تصل إلى ثلاثين طريقًا ـ لا يخلو من ضعف؛ ولكن استمرَّ عليه العمل بين أهل العلم.

قال المُعلِّمي رَحِمَهُ اللهُ كما في «مجموع رسائله» (٤/ ٢٩٢) وهو يتكلم عن الحديث الوارد في هذا الباب:

وهو حديثٌ ضعيف؛ ولكن كثيرٌ من الأئمة جمعوا أربعينات، لأنهم رأوا أنه مما لا خلاف فيه: أن جمع سنة رسول الله ﷺ من أعظم القُرُبات، بأيِّ عددٍ كان، وهذا أصلٌ معمول به بلا خلاف، وهو يشتمل ما إذا كان المجموع أربعين، أو أقلّ، أو أكثر، فمَن جمع منهم أربعين كان عاملًا بهذا الأصل الصحيح، وملاحظًا العملَ بذلك الحديث الضعيف، أي: إن كان صحيحًا في نفس الأمر فقد عَمِلَ به، وإلَّا فهو عاملٌ بالسُّنة قطعًا، لدخول عمله تحت ذلك الأصل المعمول به... إلخ.

❁ نسبة الكتاب للمصنف:

لا شكَّ في نسبة هذا الكتاب للمصنف رحمه الله، فقد ذكره أغلب من ترجم له، وكثير منهم من يذكره بأسانيده المتصلة إلى المُصنِّف.

- قال ابن كثير رحمه الله في «البداية والنهاية» (١٥/ ٣٣٠): وله تصانيف كثيرة مفيدة، منها: «الأربعون الآجُرية». اهـ.

- وقال ابن خلكان في «وفيات الأعيان» (٤/ ٢٩٢): أبو بكر الآجري.. المُحدِّث، صاحب كتاب الأربعين حديثًا، وهي مشهورة به. اهـ.

وقد روي هذا الكتاب عن المُصنِّف من طريقين:

الطريق الأول: سرد فيه المُصنف الأربعين بأسانيدها ومتونها من غير شرحٍ ولا تعليقٍ على الأحاديث.

والثاني: ذكر الأربعين حديثًا مع التعليق عليها وشرحها شرحًا موجزًا، بيَّن فيها بعض الأحكام والفوائد والآداب المُتعلِّقة بها.

- قال العلائي الدمشقي (٧٦١هـ) في «إثارة الفوائد المجموعة في الإشارة إلى الفرائد المسموعة»: كتاب «الأربعين» للإمام أبي بكر الآجري، ووقعت لنا من طريقين على وجهين:

إحداهما: كاملة بشرح المُصنف الذي تكلم به على أحاديثها.

والثاني: بالأحاديث فقط دون كلام المُصنِّف، ثم ذكر أسانيده إليها.

النسخ الخطية المعتمدة في تحقيق الكتابين:

* الكتاب الأول:

وهو عبارة عن متن «الأربعين» مجرد عن الشرح والتعليق.

وقد اعتمدت في إخراج هذا الكتاب على نسخة خطية نفيسة مقروءة مضبوطة على عدد كثير من أهل العلم، وعليها كثير من التصحيحات والتعليقات والسماعات في أول الكتاب وآخره، مما يدل على أهميتها واعتناء أهل العلم بها، ولهذا أفردتها بالإخراج كما هي من غير تعليق ولا تخريج مقتصرًا على التخريج والحكم على الأحاديث في الكتاب الثاني الذي علق عليه المصنف.

وعدد لوحاتها (١٧) لوحة تقريبًا، في كل لوحةٍ (١٨) سطرًا تقريبًا.

وفي هامش هذه النسخة تبويبات للأحاديث بجانب كل حديث أثبته في الأصل قبل كل حديث.

وبها كذلك ذكر فروق بين النسخ أثبت كثيرًا منها في الحاشية إتمامًا للفائدة.

ونشر هذا الكتاب بالمكتب الإسلامي ببيروت، تحقيق علي الحلبي، عام (١٤٠٩هـ).

* الكتاب الثاني:

وهو كتاب «الأربعين» مع الشرح والتعليق.

وقد اعتمدت في إخراج هذا الكتاب على نسختين:

الأولى: نسخة برلين بألمانيا، عدد ألواحها: (**٣٣** لوحة)، في كل لوحة صفحتان، وفي كل صحفة: (١٧ سطرًا)، وقد سقطت منها الصفحة الأولى.

وقد كتبت بخطٍّ جيد مقروء، وهي قليلة الأخطاء، وقد اعتمدتها كأصل في إثبات هذا الكتاب، ورمزت لها: (أ).

الثانية: نُسخة المكتبة الظاهرية، وعدد لوحاتها: (**٣٣** لوحة)، في كل لوحة صفحتان، وكل صفحة فيها: (**٢٠** سطرًا تقريبًا)، وفي أولها سماعات. وخطها مقروء، ولكنها كثيرة الأخطاء والتصحيفات!

وقد رمزت لها: (ب).

والفروقات بين النسختين كثيرة جدًّا، وذكرها يطول ويشتت القارئ، ولهذا فإني اعتمدت نسخة (أ) كأصل لوضوحها وقِلَّة أخطائها، وما كان من زيادات من (ب) فإني أجعله بين [ ]، ولا أشير إلى ذلك تقليلًا للحواشي إلَّا في بعض المواطن اليسيرة.

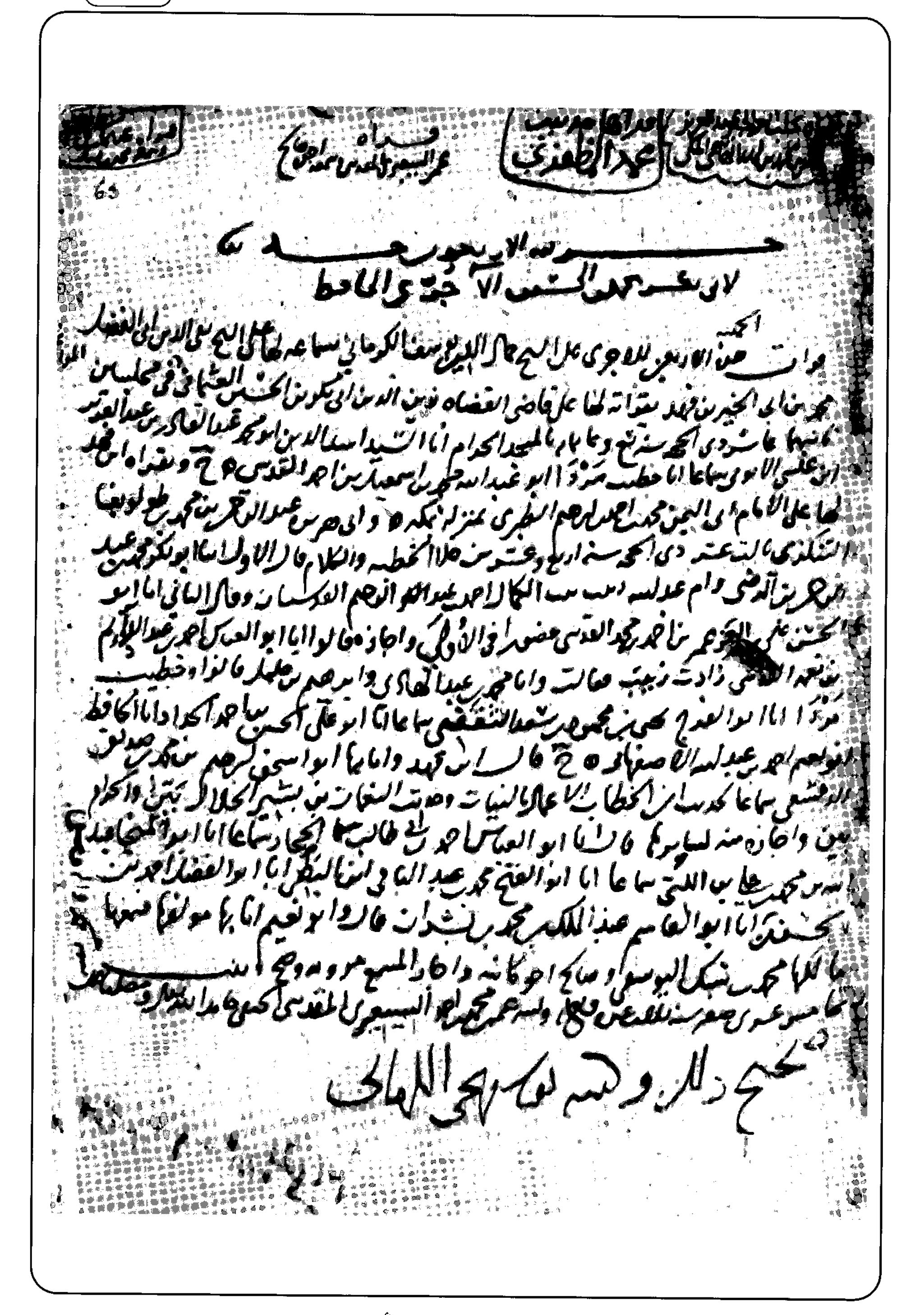
واعتمدت كذلك في ضبط متون هذه الأحاديث على النسخة المجردة عن الشرح فهي أجود النسخ وأضبطها، ولولا أنها مجردة عن الشرح لجعلتها هي الأصل.

وقد رمزت لها: بـ (ج).

وقد سبق وأن نشر هذا الكتاب بتحقيقين:

١ - نشرت مكتبة دار العليان، تحقيق د/محمود النقراشي السيد علي، عام (١٤٠٧هـ)، وهذه الطبعة الكثيرة السقط والتصحيف!

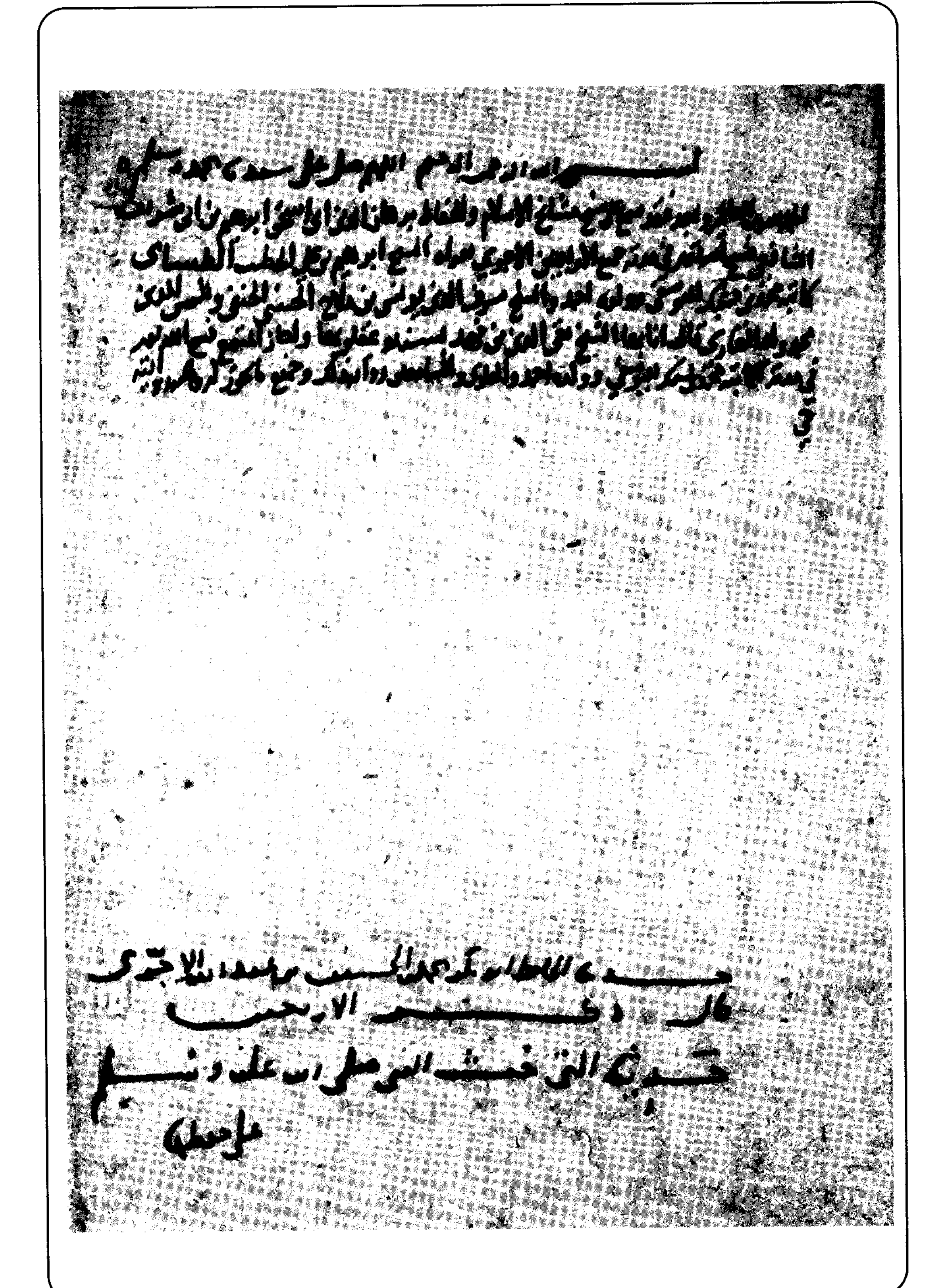
٢ - نشرت مكتبة المعلا بالكويت، تحقيق بدر بن عبد الله البدر، عام (١٤٠٨هـ)، وقد أفدت من تحقيقه وتخريجه، فجزاه الله خيرًا.



جزء فيه الأربعون حديثًا

لأبي بكر محمد بن الحسين الآجري الحافظ

صورة مخطوط الكتاب الأول: (المتن)



صورة مخطوط الكتاب الثاني: (المتن مع الشرح) (أ)



صورة مخطوط الشرح (ب)

نص
كتاب الأربعين

(المتن)



بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ حدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار، قال ثنا أبو جعفر محمد بن سعد بن الحسن العَوْفي، حدثني أبو سعد، قال حدثني عمي الحسين بن الحسن، قال حدثني أبي، عن جدي، عن عطية العوفي، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ [التوبة].

قال: كان ينطلق من كلِّ حيٍّ من أحياء العرب عِصابة، فيأتون النبي صلى الله عليه وسلم يسألونه عما يريدون من أمر دينهم، ويتفقَّهون في دينهم، ويقولون للنبي صلى الله عليه وسلم: ما تأمرنا أن نفعله، وأخبرنا بما نقول لعشائرنا إذا انطلقنا إليهم؟ فيأمرهم نبي الله صلى الله عليه وسلم بطاعة الله عز وجل، وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم، ويبعثهم إلى قومهم بالصلاة والزكاة، وكانوا إذا أتوا قومهم نادوا: من أسلم فهو منا، ويُنذرونهم، حتى إن الرجل ليُفَارِق أباه وأُمَّه، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُخبرهم بما يَرضى الله عز وجل به عنهم، ويُنذِرون قومَهم إذا رجعوا إليهم، يَدعونهم إلى الإسلام، ويُنذرونهم النارَ، ويُبشِرونهم بالجنة.

حديث أول في طلب العلم(١)

٢ ـ أخبرنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله الكَشِّي، قال: ثنا سُليمان بن داود

---

(١) هذه العناوين المثبتة قبل كل حديث كُتبت في هامش المخطوط، وقد أثبتها كما هي، والذي يظهر لي أنها ليست من صنيع المُصنِّف.

الشاذَكُوني، قال: ثنا عبد الواحد بن زياد، قال: ثنا معمر، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من يُردِ الله به خيرًا يُفقِّهه في الدين». [٦٤/أ]

حديث ثانٍ في فضل العلم

٣ ـ **وحدثنا** أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي، ثنا هشام بن عمار الدمشقي، قال ثنا صدقة بن خالد، قال ثنا عثمان بن أبي العاتكة، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أُمامة الباهلي رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «عليكم بالعلمِ قبلَ أن يُقبضَ، وقبل أن يُرفع»، ثم جمعَ بين أصبَعيه الوسطى والتي تلي الإبهام، ثم قال: «العالمُ والمُتعلِّمُ شريكان في الأجرِ، ولا خيرَ في سائر الناس بَعدُ».

حديث ثالث في النية

٤ ـ **وحدثنا** أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، قال ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، قال ثنا زُهير ـ يعني: ابن معاوية ـ، قال ثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، قال: سمعت علقمة بن وقاصٍ، يقول: سمعتُ عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنما الأعمال بالنية، وإنما لامرئٍ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله؛ فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يُصيبُها، أو امرأةٍ يتزوجها؛ فهجرتُه إلى ما هاجرَ إليه».

حديث رابع في الإسلام

٥ ـ **أخبرنا** أبو أحمد هارون بن يوسف التاجر، قال ثنا ابن أبي عُمر ـ يعني: محمدًا العَدني ـ، قال ثنا سُفيان بن عيينة، عن سُعير بن الخِمس، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «بُني الإسلام على خمسٍ:

شهادةِ أن لا إلٰه إلَّا الله، وأن محمدًا رسول الله ﷺ، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت».

حديث خامس في الإيمان

٦ ـ **حدثنا** الفريابي، ثنا إسحاق بن راهويه، قال: أنا النضر بن شُميل، ثنا كَهْمَس بن الحسن، قال: ثنا [٦٥/ب] عبد الله بن بُريدة، عن يحيى بن يَعمر، قال: أول من قال في هذا القدر بالبصرة معبد الجهني، فانطلقتُ أنا وحُميد بن عبد الرحمٰن الحميري حاجين أو معتمرين، فقلنا: لو لقينا أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر، فوافقْنَا عبدَ الله بن عمر داخل المسجد، فاكتنفتُه أنا وصاحبي، أحدنا عن يمينه، والآخر عن يساره، فظننتُ أن صاحبي سَيكِلُ الكلام إليَّ.

فقلت: يا أبا عبد الرحمٰن، إنه قد ظهر قِبَلنا أناسٌ يقرءون القرآن، ويتقفَّرون العلم، ويزعمون أن لا قدر، وأن الأمر أُنُفٌ.

قال: فإذا لقيتموهم فأخبروهم أني منهم بَريء، وأنهم مني بُرآءُ، والذي يحلف به عبد الله بن عمر لو كان لأحدهم ملءُ الأرض ذهبًا فأنفقه في سبيل الله ما قَبِلَ الله عَزَّوَجَلَّ منه حتى يؤمنَ بالقدر.

ثم قال: حدثني عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ طلع علينا رجلٌ شديد بياض الثياب، شديد سوادِ الشعر، لا يرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه أحدٌ منَّا، حتى جلس إلى نبي الله ﷺ، فأسندَ ركبتَه إلى ركبتِه، ووضع كفيه على فخذيه، ثم قال: يا محمد، أخبرني عن الإسلام، وما الإسلام؟

قال: «أن تشهد أن لا إلٰه إلَّا الله، وأن محمدًا رسول الله، وتقيمَ الصلاة، وتؤتي الزكاةَ، وتصومَ رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلًا».

قال: صدقتَ.

قال فعجبنا [٦٦/أ] أنه يسأله ويُصدِّقه!

قال: فأخبرني عن الإيمان؟

قال: «أن تؤمنَ بالله، وملائكتِه، وكتُبِه، ورسلِه، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره».

قال: صدقت.

قال: فعجبنا أنه يسأله ويصدقه!

قال: فأخبرني عن الإحسان؟

قال: «أن تعبُدَ اللهَ كأنكَ تراه، فإن لم تكُن تراه فإنه يراك».

قال: صدقت.

قال: فأخبرني عن الساعة؟

قال: «ما المسئولُ عنها بأعلمَ من السائل».

قال عمر رضي الله عنه: فلبثت ثلاثًا[1]، ثم قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عمرُ، هل تدري مِن السائل؟».

فقلت: الله ورسوله أعلم.

قال: «فإنه جبريل عليه السلام أتاكم يُعلمُكم أمرَ دِينكم».

حديث سادس في الخاتمة

٧ ـ **حدثنا** أبو جعفر أحمد بن يحيى، ثنا محمد بن الصَّبَّاحِ الدُّولَابي، ثنا إسماعيل بن زكريا، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصَّادق المصدوق: «إن خلقَ أحدِكم يُجمعُ في بَطن

(١) في هامش الأصل: (خ): (فلبثت مليًّا).

أُمِّه أربعين ليلةً، ثم يكون علقةً مثل ذلك، ثم يكون مُضغةً مثل ذلك، ثم يُبعث الله عَزَّوَجَلَّ إليه مَلكًا، فيُؤمر بأربع كلمات: فيكتَبُ عمَلَه، وأجلَه، ورِزقَه، وشَقِيٌّ أم سعيدٌ، ثم ينفخُ فيه الروح، فإن أحدَكم ليَعمل بعمل أهلِ الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلَّا ذراع، فيَسبق عليه الكتابُ فيعملُ بعملِ أهل النارَ فيدخل النار، وإن أحدَكم ليعمل بعمل أهلِ النار حتى ما يكون بينه وبينها إلَّا ذراع، [٦٦/ب] فيسبق عليه الكتابُ فيعمل بعمل أهلِ الجنة فيدخُلُها».

حديث سابع في الإيمان بالقدر

٨ ـ **أخبرنا** أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن سعد بن عُبيدة، عن أبي عبد الرحمٰن السُّلمي، عن عليِّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كنا في جنازة في بقيع الغَرْقد، قال: فأتانا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقعد، وقعدنا حوله، ومعه مِخصَرةٌ، فنكسَ رأسَه فجعل ينكتُ في الأرض بمخصرته، ثم قال: «ما منكم من أحدٍ من نفسٍ منفوسةٍ إلَّا وقد كُتِبَ مكانَها من الجنةِ والنار، وإلَّا قد كُتِبتْ شقيَّةً أو سعيدةً».

فقال رجلٌ: يا رسول الله، أفلا نتَّكِل على كتابنا وندع العملَ، فمن كان مِنَّا من أهل السعادة؛ فسيصير إلى عمل أهل السعادة، ومن كان مِنَّا من أهل الشَّقاءِ(١)؛ فسَيصير إلى عمل أهل الشقاوة؟

فقال: «اعملوا فكُلٌّ مُيسَّرٌ؛ أمَّا أهلُ السعادة؛ فيُيَسَّرون لعمل أهل السعادة، وأمَّا أهلُ الشَّقاوة(٢)؛ فيُيَسَّرون لعملِ أهل الشقاوة».

---

(١) في الهامش: (خ): (الشقاوة).
(٢) في الهامش: (خ): (الشقاء).

ثـم قـرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَٱسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ ۝١٠﴾ [الليل].

حديث ثامن في لزوم السُّنة

٩ ـ **أخبرنا** إبراهيم بن موسى الجوْزي، ثنا داود بن رُشَيد، ثنا الوليد بن مسلم، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن مَعدان، عن عبد الرحمٰن بن عَمرو السُّلمي، وحُجْر الكَلاعِي، قالا: دخلنا على العِرباض بن سارية رضي الله عنه [٦٧/أ] وهو من الذين نزل فيهم: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا۟ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ﴾ [التوبة: ٩٢] وهو مريض.

قال: فقلنا له: إنا جئناك زَائرين، وعَائدين، ومُقتبِسين.

فقال عرباضٌ رضي الله عنه: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاةَ الغداة، ثم أقبل علينا؛ فوعظنا بموعظةٍ[1] بليغةٍ، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوبُ، فقال قائل: يا رسول الله، إن هذه لموعظةُ مودِّعٍ، فما تَعهد إلينا؟

قال: «أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن عبدًا حبشيًّا، فإنه من يَعِش منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسُنتي، وسُنة الخلفاء الراشدين المهديين، عَضُوا عليها بالنواجِذِ، وإياكم ومُحدثاتِ الأُمور، فإن كلَّ مُحدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالة».

حديث تاسع في فضل القرآن

١٠ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي داود، ثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو المصري، أنا ابن وهب، قال: أخبرني حيوة بن شريح، عن عُقيل بن خالد، عن سلمة بن أبي سلمة بن

(١) في الهامش: (ط): (موعظة).

عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن رسول الله[(١)] ﷺ قال: «كان الكتابُ الأول نزل من بابٍ واحدٍ، وعلى وجهٍ واحدٍ، ونزلَ القرآنُ من سبعةِ أبواب، على سبعةِ أحرفٍ: زَاجرٍ وآمرٍ، وحلالٍ وحرامٍ، ومُحكَمٍ ومُتشابهٍ، وأمثالٍ، فأحِلوا حلاله، وحرِّموا حرامه، وافعلوا ما أُمرتُم به، وانتهوا عما نُهيتم، واعتبروا بأمثاله، واعملوا بمُحكمه، وآمنوا بمُتشابهه، وقولوا: آمنا به كلٌّ من عند ربنا».

حديث عاشر في الصحابة رضي الله عنهم

١١ ـ حدثنا الفريابي، ثنا قُتيبة بن سعيد، ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي.

(ح) وحدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، ثنا يحيى بن عبد الحميد [٦٧/ب] الحِمَّاني، ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي.

(ح) وحدثنا أبو بكر قاسم بن زكريا المُطرِّز، ثنا إسحاق بن إبراهيم المروزي، ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عبد الرحمٰن بن حُميد بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن جده عبد الرحمٰن بن عوف رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أبو بكرٍ في الجنة، وعمرُ في الجنة، وعثمانُ في الجنة، وعليٌّ في الجنة، وطلحةُ في الجنة، والزبيرُ في الجنة، وعبدُالرحمٰن في الجنة، وسعدٌ في الجنة، وسعيدٌ بن زيد في الجنة، وأبو عُبيدة بن الجرَّاح في الجنة رضي الله عنهم أجمعين».

حديث حادي عشر في ذم سبِّ الصحابة رضي الله عنهم

١٢ ـ أخبرنا خلفُ بن عَمرو العُكبري، ثنا الُحميدي وهو عبد الله بن الزبير، ثنا محمد بن طلحة التيمي، ثنا عبد الرحمٰن بن سالم بن عبد الرحمٰن بن عُويم بن ساعدة، عن

(١) في الهامش: (خ): (النبي).

أبيه، عن جدِّه: أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله عز وجل اختارني، واختارَ لي أصحابًا، فجعلَ منهم وُزراء وأنصارًا وأصهارًا، فمن سبَّهم؛ فعليه لعنة الله، والملائكة، والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفًا ولا عدلًا».

حديث ثاني عشر في الإيمان يزيد وينقص

١٣ ـ **حدثنا** أبو العباس أحمد بن عيسى بن سُكَين البلدي، ثنا علي بن حرب الموصلي، حدثني عبد السلام بن صالح الخراساني، حدثني الرضا بن موسى، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان: قولٌ باللسانِ، وعملٌ بالأركانِ، ويقينٌ بالقلب».

حديث ثالث عشر في الفِرَق

١٤ ـ **حدثنا** أبو الفضل جعفر بن محمد الصَّنْدَلي، ثنا أبو بكر ابن زنجويه، ثنا محمد بن يوسف الفريابي، ثنا سفيان الثوري، عن عبد الرحمن بن زياد بن أَنْعُم. [٦٧/ب]

(ح) **وأخبرنا** أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصُّوفي، قال: ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا إسماعيل بن عياش، عن عبد الرحمن بن زياد بن أَنْعُم، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عَمرو بن العاص رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «ليأتين على أُمَّتي ما أتى على بني إسرائيل؛ تفرَّق بنو إسرائيل على ثنتين وسبعين مِلَّةً، وستفترق أُمَّتي على ثلاثٍ وسبعين فرقةً، تزيد عليهم، كلهم[1] في النار إلَّا مِلَّةً واحدةً».

فقالوا: من هذه المِلَّة؟

---

(١) في الهامش: (ط): (ملة، كلها).

قال: «ما أنا عليه وأصحابي».

وهذا لفظُ حديث الصوفي.

حديث رابع عشر في الوضوء

١٥ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو المصري، ومحمد بن عبد الله بن عَمرو الغَزِّي، قالا: حدثنا إسماعيل بن مسلمة بن قعنب، ثنا عبد الله بن عَرَابة[١]، عن زيد بن حَوَاري، عن معاوية بن قُرَّة، عن عُبيد بن عمير، عن أُبي بن كعب رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ دعا بوَضُوء فتوضَّأ مرَّة مرَّة، وقال: «هذا وَظِيفةُ الوُضُوء الذي لا يقبل الله عز وجل صلاةً إلَّا به».

ثم توضَّأ مرَّتين مرَّتين، فقال: «هذا وُضوءُ مَن توضَّأ به أعطاه الله عز وجل كِفلين مِن الأجر».

ثم توضَّأ ثلاثًا ثلاثًا، ثم قال: «هذا وُضُوئي، ووُضُوء الأنبياءِ قبلِي».

حديث خامس عشر في كيفية الوضوء

١٦ ـ حدثنا أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا أبو عوانة، عن خالد بن علقمة، عن عبد خير، قال: أتيتُ[٢] علي بن أبي طالب عليه السلام وقد صلَّى، فدعا بالطهور، فقلنا: ما يصنع وقد صلَّى؟! ما يُريد إلَّا ليعلمَنا.

قال: فأُتي بإناءٍ فيه ماءٌ وطسْتٍ، فأفرغ مِن الإناء على يديه فغسَلهما ثلاثًا، ثم مضمض [٦٨/ب] واستنشقَ ثلاثًا من الكفِّ الذي يأخذُ به الماءَ، ثم غسلَ وجهه ثلاثًا، ثم غسل يده اليُمنى ثلاثًا، ويده اليُسرى

---

(١) كذا في الأصل، والصواب: (عَرَادَة).

(٢) في الهامش: (خ): (أتينا).

ثلاثًا، ـ يعني: إلى المرفقين ـ، ومسحَ برأسِه مرَّةً واحدةً، ثم غسل رجله اليمنى ثلاثًا، ورجله اليُسرى ثلاثًا، ثم قال: من سرَّه أن يعلمَ وُضُوء رسول الله ﷺ فهو هذا.

حديث سادس عشر في غُسل الجنابة

١٧ ـ حدثنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا محمد بن الصَّبَّاحِ الدُّولَابي، ثنا وكيع بن الجراح، ثنا الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن كُرَيبٍ، ثنا ابن عباس رضي الله عنهما، عن خالته ميمونة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: وضعتُ للنبي ﷺ غِسْلًا[١]، فاغتسلَ من الجنابة، فأكفأ الإناء بشماله على يمينه، فغسل كفيه، ثم أفاض على فرجِه فغسله، ثم قال بيده على الحائط، أو على الأرض فدلكها، ثم مضمض، واستنشق[٢]، وغسل وجهه، وذراعيه، وأفاض على رأسه ثلاثًا، ثم أفاض على سائر جسده الماء، ثم تنحَّى، فغسل رجليه، قالت: فأتيتُه بثوبٍ فقال هكذا. ونفضَ وكيعٌ يده كأنه يقول: لا.

حديث سابع عشر في الصلاة

١٨ ـ أخبرنا إبراهيم بن موسى الجوزي، ثنا زُهير بن محمد المَروزي، ثنا عبيد الله بن عبد المجيد، ثنا أبو العوام القطان، ثنا قتادة، وأبان بن أبي عياش، كلاهما عن خُلَيد العصَري، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**خمسٌ من جاء بهنَّ يوم القيامة مع إيمان دخل الجنة:**

مَن حافظ على الصلوات الخمس: على وجوهِهِنَّ، ورُكوعهنَّ،

---

(١) كذا ضبط في الأصل، وصوبه غير واحد من أهل العلم.
(٢) في الهامش: (خ): (واستنثر).

وسجودهنَّ، ومواقيتهنَّ، [٦٩/ب] وأعطى الزكاةَ من ماله طيب النفس بها».

وكان يقول: «**وايمُ الله، لا يفعل ذلك إلَّا مؤمن، وصام رمضان، وحجَّ البيت إن استطاع إليه سبيلًا، وأدَّى الأمانة**».

قالوا: يا أبا الدرداء، وما أداء الأمانة؟

قال: الغُسْل من الجنابة، فإن الله عز وجل لم يأمن ابن آدم على شيءٍ مِن دينه غيرها.

حديث ثامن عشر في كيفية الصلاة

١٩ ـ أخبرنا الفريابي، ثنا قُتيبة بن سعيد، ثنا عبد الله بن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن عَمرو بن حَلحلة، عن محمد بن عَمرو العامري، قال: كنت في مجلسٍ من أصحاب رسول الله ﷺ فتذاكروا صلاته، فقال أبو حُميد الساعدي رضي الله عنه: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ، وكانت مِن همِّي، رأيت رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة كبَّرَ ثم قرأ، فإذا ركع أمكن كفَّيه من رُكبتَيه، وفرَّج بين أصابعه، ثم هصَرَ ظهره، غيرَ مُقنِعٍ رأسَه، ولا صافِحٍ[١].

۞ قال محمد بن الحسين:

يعني: (غيرَ مُقنِعٍ): لا يرفع رأسه في ركوعه على ظهره.

(ولا صافحٍ): لا يُصوِّبُه، ولكن يَمُدُّ ظهرَه ورأسه فيكون مُستويًا كلُّه.

ثم رجعنا إلى الحديث:

قال: وإذا[٢] رفع رأسَه اعتدلَ قائمًا حتى يعُود كل عُضوٍ منه مكانَه،

---

(١) وكتب في الهامش: (ط): (طامح).

(٢) في الهامش: (ط): (فإذا).

فإذا سجدَ أمكن الأرض من جبهته وأنفه ومن كفَّيْه ورُكبتيه وصدور قدميه، ثم اطمأن ساجدًا، فإذا رفع رأسه اطمأن جالسًا، وإذا قعد في الركعتين قعد على بطن[1] قدمه اليُسرى ونصب اليمنى، فإذا كانت الرابعةُ أفضى بورِكه [١/٦٩] اليُسرى إلى الأرض، وأخرجَ قدميه من ناحيةٍ واحدة.

حديث تاسع عشر في النية

٢٠ ـ **أخبرنا** الفريابي، ثنا قُتيبة بن سعيد، ثنا بكر بن مُضَر، عن ابن عجلان، عن علي بن يحيى الزُّرقي، عن أبيه، عن عمِّه ـ وكان بدريًّا ـ، قال: كنا مع رسول الله ﷺ إذ دخل رجل المسجد، فقام ناحية المسجد فصلَّى، ورسول الله ﷺ يرمقُه، ولا يشعر، ثم انصرف، فأتى رسول الله ﷺ فسلَّم[2]، فردَّ عليه السلام، ثم قال: «**ارجع فصلِّ، فإنك لم تُصَلِّ**».

قال: لا أدري في الثالثة أو في الثانية، قال: والذي أنزل عليك الكتاب لقد جهدتُ وحرصتُ، فعلمني وأرِني.

فقال: «**إذا أردت الصلاة فتوضَّأ فأحسنِ الوضوء، ثم قُم فاستقبلِ القبلة، ثم كبِّر، ثم اقرأ، ثم اركع حتى تطمئن راكعًا، ثم ارفع حتى تعتدلَ قائمًا، ثم اسجُد حتى تطمئن ساجدًا، ثم ارفع حتى تطمئنَّ قاعدًا، ثم اسجُد حتى تطمئنَّ ساجدًا، فإذا صنعتَ ذلك فقد قضيتَ صلاتك، وما انتقصتَ من ذلك فإنما تنقصه من صلاتِك**».

وكذا[3] روى هذا الحديث جماعة عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ نحوه أو مثله.

---

(١) في الهامش: (ط، خ): (باطن).
(٢) في الأصل: (فسلم عليه)، ووضع فوق (عليه) علامة الحذف.
(٣) في الهامش: (ط): (وقد).

حديث تمام عشرين في إسباغ الوضوء

٢١ ـ حدثنا الفريابي، ثنا صفوان بن صالح، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا شَيبة بن الأحنف الأوزاعي، ثنا أبو سلّام الأسود، ثنا أبو صالح الأشعري [٦٩/ب]، عن أبي عبد الله الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: صلَّى رسول الله ﷺ بأصحابه، ثم جلس في عصابةٍ منهم، فدخل رجلٌ فقامَ يُصلي، فجعل لا يركع، وينقر في سجوده، والنبي ﷺ ينظر إليه، فقال: «**ترون هذا لو مات على هذا؛ لمات على غير مِلَّة محمد ﷺ، نقر صلاته كما ينقر الغُرابُ الدم، مَثَلُ الذي يُصلي ولا يركع، وينقر في سجوده كالجائع لا يأكل إلَّا تمرةً أو تمرتين فما تُغنيان عنه، فأسبغوا الوضوء، وويلٌ للأعقابِ من النار، وأتموا الركوع والسُّجود**».

قال أبو صالح: فقلت لأبي عبد الله الأشعري: من حدَّثك هذا الحديث؟

فقال: أُمراء الأجناد: خالد بن الوليد، وعَمرو بن العاص، ويزيد بن أبي سفيان، وشرحبيل بن حسنة، كل هؤلاء سمعوا النبي ﷺ.

حديث أحد وعشرون[١] في فضل الصلاة

٢٢ ـ حدثنا الفريابي، ثنا أبو أيوب سُليمان بن عبد الرحمٰن الدمشقي، ثنا إسماعيل بن عياش، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حُسين، عن شهر بن حوشب: أنه لقي أبا أُمامة الباهلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فسأله عن حديث عَمرو بن عَبَسَة السُّلمي حين حدَّث شرحبيل بن السِّمط وأصحابه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**من رمى بسهمٍ في سبيل الله عَزَّ وَجَلَّ فبلَّغ أخطأ أو أصاب، كان[٢] سهمُه ذلك له كعِدلِ رَقبةٍ من ولد إسماعيل.**

---

(١) في الأصل: (وعشرين)، وكتب فوقها: (كذا)!

(٢) في الهامش: (خ): (فإن).

ومن خرجت به شيبة في سبيل الله عَزَّوَجَلَّ كانت له نورًا يوم القيامة.

ومن عتق رقبةً مُسْلِمةً كانت له فِكَاكَه مِن جهنم.

ومن قام إلى الوضوء [٧٠/أ] يراه حقًّا عليه، فمضمضَ فَاهُ غُفِرت له ذنوبه مع أول قطرةٍ من طَهُوره، فإذا غسل وجهه فمثل ذلك، فإذا غسل يديه فمثل ذلك، فإذا غسل رجليه فمِثلُ ذلك، فإن[1] جلسَ جلسَ سَالِمًا، وإن صلَّى تُقبِّل منه».

قال شهر: فحدثني أبو أُمامة بهذا الحديث سمعه من رسول الله ﷺ.

حديث ثانٍ وعشرون في أدب الصلاة

٢٣ - حدثنا أبو بكر محمد بن يحيى بن سليمان المروزي، أنا أبو عبيد القاسم بن سلَّام، ثنا عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن سُفيان بن عبد الرحمن، عن عاصم بن سفيان الثقفي، عن أبي أيوب الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضَّأ كما أُمِرَ، وصلَّى كما أُمِرَ، غُفِرَ له ماقدَّمَ مِن عملٍ».

أكذاك يا عُقبة؟

قال: نعم.

❁ قال محمد بن الحسين:

يعني: أن أبا أيوب استشهد بعُقبة بن عامر، يقول له: أليس قد سمعت رسول الله ﷺ يقول هكذا؟

فقال له عُقبة بن عامر: نعم.

---

(١) في الهامش: (خ): (فإذا).

حديث ثالث وعشرون في الزكاة

٢٤ ـ أخبرنا أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي، ثنا إسحاق بن راهويه، أنا النضر بن شُميل، ثنا حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أيُّما رجلٍ له مالٌ لم يُعطِ حقَّ الله عز وجل منه؛ إلَّا جعله الله عز وجل شُجَاعًا على صاحبه يوم القيامة، له زبيبتان، تنهشُه حتى يُقضى بين الناس، فيقول: ما لي ولك؟ فيقول: أنا كنزك الذي جمعتَ لهذا اليوم. قال: فيَضعُ [٧٠/ب] يده في فيه فيَقضمُها».

حديث رابع وعشرون في الصدقة

٢٥ ـ حدثنا الفريابي، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا وكيع بن الجرَّاح، ثنا الأعمش، عن المعرور بن سويد، عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه، قال: انتهيتُ إلى النبي ﷺ وهو جالس في ظلِّ الكعبة، فلما رآني قال: «هم الأخسَرون وربِّ الكعبة».

قال: فجئتُ حتى جلست، فلم أتقارَّ أن قمت، فقلت: يا رسول الله، فداك أبي وأُمِّي، من هم؟

قال: «هم الأكثرون، إلَّا من قال هكذا، وهكذا» ـ بين يديه، ومن خلفه، وعن يمينه، وعن شماله ـ، «وقليلٌ ما هُم، ما مِن صاحب إبلٍ، ولا غنمٍ، لا يُؤدِّي زكاتَها، إلَّا جاءت يوم القيامة أعظمَ ما كانت وأسمنَه، تنطحُه بِقُرونها، وتطأه بأخفافها[1]، كلما نفدت أُخراها عادت عليه أُولاها[2]، حتى يُقضى بين الناس».

---

(١) في الهامش: (حـ): (بأظلافها).

(٢) في الأصل: (آخرها) و(أولها)، والتصحيح من الهامش.

حديث خامس وعشرون في صدقة الثمار

٢٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا أبو الطاهر أحمد بن عَمرو المصري، وعبد الله بن محمد الزُّهري، قالا: حدثنا سفيان بن عيينة، ثنا عَمرو بن يحيى المَازني، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري ﵁، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس فيما دون خمس أواقٍ صَدقةٌ، وليس فيما دون خمس ذَودٍ صدقةٌ، وليس فيما دونَ خمسة أوسُقٍ صدقةٌ».

حديث سادس وعشرون في زكاة الماشية

٢٧ ـ أخبرنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا يحيى بن عبد الحميد الحِماني، ثنا عباد بن العوَّام، عن سفيان بن حسين.

(ح) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي داود، ثنا زياد بن أيوب، ثنا عباد، ثنا سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر ﵄: أن رسول الله ﷺ كتب كتابَ الصدقة فلم يخرجه إلى عُمَّاله حتى قُبِضَ، فقرنَه بسيفه، فلما قُبِضَ عَمِلَ به أبو بكر ﵁ [٧١/أ] حتى قُبِضَ، ثم عمر ﵁ حتى قُبِضَ، فكان فيه: في خمسٍ من الإبل: شاة.

وفي عشرٍ: شاتان.

وفي خمس عشرة: ثلاث شياه.

وفي عشرين: أربعُ شياه.

وفي خمسٍ وعشرين: بنت مخاضٍ إلى خمسٍ وثلاثين، فإذا زادت ففيها: بنت لبونٍ إلى خمس وأربعين.

فإذا زادت ففيها: حِقةٌ إلى ستين.

فإذا زادت: فجذعةٌ إلى خمس وسبعين.

فإذا زادت ففيها: بنتا لبون إلى تسعين.

فإذا زادت ففيها: حِقَّتان إلى عشرين ومائة.

فإذا زادت على عشرين ومائة، ففي كل خمسين: حِقَّة، وفي كل أربعين: بنت لبون.

وفي الشاءِ في كل أربعين شاةً: شاةٌ إلى عشرين ومائة.

فإن زادت: فشاتان إلى مائتين.

فإذا زادت شاة: فثلاثُ شياهٍ إلى ثلاثمائة.

فإذا زادت على ثلاثمائة: ففي كل مائة شاةٍ. شاةٌ ليس فيها شيء حتى تبلغَ المائةَ، ولا يُجمع بين مُتفرِّقٍ، ولا يُفرِّق بين مجتمعٍ مخافةَ الصدقة.

وما كان مِن خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية.

ولا يؤخذ في الصدقة: هرمةٌ، ولا ذات عيبٍ».

قال الزهري: إذا جاء المُصدِّق قُسِمت الشاء[1] أثلاثًا: ثُلثُ خِيارٌ، وثُلثُ أوساط، وثُلثُ أشرار، فيأخذ المُصدِّق من الوسط.

ولم يذكر الزهري: البقر.

حديث سابع وعشرون في فضل رمضان

٢٨ ـ حدثنا حدثنا الفريابي، ثنا إسحاق بن راهويه، أنا سفيان بن عيينة، عن الزُّهري، عن أبي سَلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه، ومن قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له [٧٣/أ] ما تقدَّم من ذنبه».

---

(١) في الأصل: (الشاة)، والتصويب من الهامش.

حديث ثامن وعشرون في الصوم

٢٩ ـ أخبرنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا محمد بن سعد العوفي، حدثني أبي، ثنا عمي الحسين بن الحسن، عن أبيه، عن عطية العوفي، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ۝١٨٣ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَٰتٖۚ﴾ [البقرة].

قال: كان الصوم الأول ثلاثة أيام في كل شهر، ثم نُسخ ذلك بالذي أنزل الله عز وجل من صيام شهر رمضان.

فهذا كان الصوم الأول: من العتمة، فمن صلى العَتَمة حَرُمَ عليه الطعام والجماع إلى القابلة، وجعل الله عز وجل في هذا الصوم الأول فدية طعام مِسكينٍ، فمن شاء من مُسافرٍ أو مُقيمٍ أن يُطعم مسكينًا ويُفطِرَ، كان ذلك رُخصة لهم[1]، وأنزل الله عز وجل في الصوم الآخِر إحلالَ الطعامِ، وإحلالَ النِّكاح بالليل إلى الصُّبح الذي كان حرَّم الله عز وجل من الصوم الأول، أنزل في الصوم الأخير: ﴿فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۚ﴾ [البقرة: ١٨٤]، ولم يذكُرِ الله عز وجل في الصوم الآخِرِ فدية طعام مسكين، فنُسِخَتِ الفدية، وبيَّنها في الصوم الآخِر بقوله: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وهو الإفطار في السفر[2]، وجعله عِدَّة من أيامٍ أُخر.

وقوله عز وجل: ﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمۡ كُنتُمۡ تَخۡتَانُونَ أَنفُسَكُمۡ فَتَابَ عَلَيۡكُمۡ وَعَفَا عَنكُمۡۖ﴾ [البقرة: ١٨٧]، كان[3] الناس أول ما أسلموا إذا صام أحدهم

---

(١) في (أ): (كان ذلك له رخصة لهم).
(٢) في الهامش: (حـ): (والمرض).
(٣) في الهامش: (حـ): (فكان).

يصوم يومَه حتى إذا أمسى طعِمَ من الطعام فيما بينه وبين العتمةِ، حتى إذا صُلِّيت[(١)] حَرُمَ عليه الطعام حتى يُمسي من الليلةِ [٧٢/أ] القابلةِ، وإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بينا هو قائم[(٢)] إذ سوَّلت له نفسه فأتى أهله[(٣)]، فلما اغتسل أخذ يبكي، ويلومُ نفسه كأشدّ ما رأيتُ من الملامة، ثم أتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني أعتذر إلى الله عز وجل ثم إليك من نفسي هذه الخاطئة، فإنها زَيَّنَت لي فواقعتُ أهلي، فهل تجد لي من رُخصةٍ يا رسول الله؟

فقال: «**لم تكن حقيقًا بذلك يا عمر**».

فلما بلغ عمر بيته أرسل إليه[(٤)] فأتاه، فعذره في آيةٍ من القرآن، وأمر الله عز وجل رسوله ﷺ أن يضعها في المائة الوُسطى من سورة البقرة، فقال الله عز وجل: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، يعني: بذلك الذي فعل عمر رضي الله عنه.

حديث تاسع وعشرون في رؤية الهلال

٣٠ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي داود، ثنا مؤمل بن هشام، ثنا إسماعيل ابن عُليَّة، ثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنما الشهرُ تِسعٌ وعشرون، فلا تصوموا حتى تروه، ولا تُفطروا حتى تروه، فإن غُمَّ عليكم؛ فاقدروا له**».

---

(١) في الهامش: (حـ): (العتمة).
(٢) وفي النسخ الأخرى: (نائم).
(٣) في الأصل: (لبعض حاجته) وضع فوقها علامة الحذف.
(٤) في الهامش: (حـ): (رسول الله ﷺ).

قال نافعٌ: فكان عبد الله إذا مضى من شعبان تسعٌ وعشرون؛ بعث من ينظر[(١)]، فإن رؤي فذلك، وإن لم يُرَ ولم يَحُلْ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ ولا قَتَرٌ؛ أصبح مفطرًا، وإن حال دون منظرِه سحابٌ أو قترٌ؛ أصبح صائمًا.

٣١ ـ قال: وحدثنا أبو بكر أحمد بن محمد الصيدلاني، قال: سمعت أبا بكر المرُّوذي، يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: الهلال إذا [٧٢/ب] حال دون منظرِه غَيمٌ فينبغي أن يعقِدَ من الليل أنه يُصبح صائمًا؛ لأنه لا يدري من رمضان هو أو من شعبان.

قال: وكذا رُوي أنه «**لا صيامَ لمن لم يُجمِّع الصيام من الليل**»، فيعتقد مخافة أن يكون من رمضان. ذهب إلى تقليد ابن عمر رضي الله عنهما.

* **قال أبو بكر المرُّوذي**: فقلت لأبي عبد الله: أليس نهى رسول الله ﷺ عن صيام يوم الشَّكِّ؟

فقال: هذا إذا كان صحوًا، فأمَّا إذا كان في السماء قَتَرٌ، أو قال: غَيمٌ، يُصامُ على فعل ابن عمر.

٣٢ ـ قال: وحدثنا جعفر بن محمد الصَّنْدلي، ثنا الفضل بن زياد، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول في صوم يوم الشَّكِّ، فقال: أذهبُ فيه إلى حديثِ ابن عمر رضي الله عنهما [أنه] إذا كان ليلة ثلاثين مِن شعبان نُظِرَ له[(٢)] الهلال، وإن[(٣)] حال دونه سحابٌ أو قَتَرٌ؛ أصبحَ صائمًا، وإن لم يحُل دونَه سحابٌ ولا قَترٌ؛ أصبح مُفطرًا.

* **قال الفضل**: وسمعته سُئل عن قول النبي ﷺ: «**فإن غُمَّ عليكم فاقدُروا له**»، ما معناه؟

---

(١) في الهامش: (حـ): (الهلال).
(٢) في الهامش: (حـ): (إلى).
(٣) في الهامش: (حـ): (وإن).

قال: هذا رواه ابن عمر، إذا حال دون منظرِه سحابٌ أو قَتَرٌ ليلة ثلاثين من شعبان أصبح صائمًا، وإذا لم يَحُل دونه[1] سحابٌ ولا قَتَرٌ أصبح مُفطرًا، فهو رواه عن النبي ﷺ، وهو كان يفعل هذا.

حديث تمام الثلاثين في تعجيل الحج

٣٣ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا عمرو بن عبد الله الأودي، وعبد الله بن سعيد الأشج، قالا: ثنا وكيع بن الجراح، ثنا أبو إسرائيل، عن الفضيل بن عمرٍو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس [٧٣/أ]، عن الفضل بن العباس ـ أو أحدهما عن الآخر ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أراد الحجَّ فليُعجِّل[2]؛ فإنه قد يمرض المريض، وتضلُّ الضالَّة، وَتَعْرِضُ الحاجة».

حديث واحد وثلاثون في الحث على الحج

٣٤ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا علي بن أحمد الجواربي، ثنا يزيد بن هارون، أنا شريك، عن الليث، عن ابن سابط، عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يمنَعْه من الحجِّ حاجةٌ ظاهرة، ولا مرضٌ حابس، ولا سلطان جائر، فماتَ ولم يحُجَّ؛ فليمُت إن شاءَ يهوديًّا، وإن شاءَ نَصرانيًّا».

حديث ثاني وثلاثون في فرض الحج

٣٥ ـ وحدثنا أبو بكر عمر بن سعد القراطيسي، ثنا أحمد بن منصور الرمادي، ثنا عبد الله بن صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس رضي الله عنهما

---

(١) في الهامش: (حـ): (دون منظره).

(٢) في الهامش: (ط): (فليتعجل).

فـي قـول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾، قال: (السبيل): أن يصحَّ بَدَنُ العبدِ، ويكون له ثمنُ زادٍ وراحلةٍ مِن غير أن يُجحفَ به.

ثم قال: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾ [آل عمران]، يقول: من كفر بالحجِّ فلم يرَ حجَّه بِرًّا، ولا تركه إثمًا فقد كفر.

حديث ثالث وثلاثون في الرباط

٣٦ ـ حدثنا أبو علي الحسن بن الُحباب المقرئ، ثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدام، ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن بُردٍ ـ يعني: ابن سنان ـ، عن سُليمان بن موسى، عن شُرَحبيل بن السِّمط، أنه كان نازلًا على حصنٍ من حصُون فارس مُرابطًا، قد أصابتهم خصاصَةٌ، فمرَّ بهم سَلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقال: ألا أحدِّثكم حديثًا سمعتُه من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكون عونًا لكم على منزلكم هذا؟

قالوا: بلى يا أبا عبد الله [٦٣/ب] حدثنا.

قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «رِباطُ يومٍ في سبيلِ الله تعالى خيرٌ من قيامِ شهرٍ وصيامِه، ومن ماتَ مُرابطًا في سبيل الله؛ كان له أجرُ مجاهدٍ إلى يوم القيامة».

حديث رابع وثلاثون في الجهاد

٣٧ ـ حدثنا أبو حفص عمر بن أيوب السَّقَطي، ثنا أبو همام الوليد بن شجاع، حدثني أبي، حدثني إبراهيم بن محمد الفزاري، ثنا عبد الرحمٰن بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «جاهدوا في الله القريبَ والبعيدَ، في الحضرِ والسَّفرِ، فإن الجهادَ بابٌ مِن أبواب الجنةِ، وإنه ينجي صاحبَه من الهمِّ والغمِّ».

حديث خامس وثلاثون في الاحتساب

٣٨ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا عمرو بن علي، وعلي بن نصر، قالا: ثنا معاذ بن هانئ البهراني، ثنا حرب بن شدَّاد، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الحميد بن سنان، عن حديث عبيد بن عُمير الليثي، أنه حدَّثه أبوه ـ وكان من أصحاب النبي ﷺ ـ أن رسول الله ﷺ في حجَّة الوداع، قال: «إن أولياءَ الله تعالى المصلون»، وأن رسول الله ﷺ قال: «من يقم الصلوات الخمس اللاتي كُتِبن عليه، ويصوم رمضانَ يحتسبُ صومَه(١)، ويرى أنه حقٌّ عليه واجب، ويُعطِي زكاةَ مالِه يحتسِبُها، ويجتنب الكبائر التي نهى الله عَزَّوَجَلَّ عنها».

ثم إن رجلًا من أصحابه سأله، فقال: يا رسول الله، ما الكبائرُ؟

قال: «هن تِسعٌ، أعظمهنَّ إشراكٌ بالله، وقتلُ نفسِ مؤمنٍ بغير حقٍّ، وفِرار يوم الزحفِ، والسِّحر، وأكلُ مال اليتيم، وأكلُ الرِّبا، وقذفُ المُحصنة، وعقوق الوالدينِ(٢)، واستحلالُ البيتِ الحرامِ [٧٤/أ] قبلَتِكُم أحياءً وأمواتًا».

ثم قال: «لا يموتُ رجلٌ لم يعمل هذه الكبائرَ، ويقيم الصلاة، ويؤتي الزكاةَ إلَّا رافق محمدًا ﷺ في دار بُحْبُوحةٍ، أبوابها مصاريعُ مِن ذهبٍ».

٣٩ ـ حدثنا أبو سعيد المُفضل بن محمد الجَندِي في مسجدِ الحرام، قال: ثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري(٣)، قال: سأل رجلٌ عبدَ الرزاق عن الكبائرِ، فقال: هن إحدى عشرةَ كبيرةً.

---

(١) في الهامش: (حـ): (بصومه).

(٢) في الأصل: (المسلمين) وضع عليها علامة حذف.

(٣) كتب في الأصل: (الطبري)، وصوب في هامشه.

منها: أربعٌ[1] في الرأس، وهي: الشِّرك بالله، وقذفُ المحصنة، واليمين الفاجرةُ، وشهادةُ الزُّور.

ومنها: ثلاث في البطنِ؛ وهي: أكلُ الرِّبا، وشُربُ الخَمرِ، وأكلُ مالِ اليتيمِ.

وواحدة في الرِّجلين، وهي: الفِرَارُ من الزَّحْف.

وواحدة في الفرجِ، وهي: الزِّنا.

وواحدة في اليدينِ، وهي: قَتلُ النفسِ.

وواحدة في جميع البدنِ، وهي: عقوقُ الوالدين.

حديث سادس وثلاثون: الصبر على المصيبة

٤٠ - حدثنا أبو بكرٍ الفِريابي، ثنا مِنْجَابُ بن الحارث، أنا علي بن مُسْهِر، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: أخبرني عبد الرحمٰن بن عوف، قال: أخذَ رسول الله ﷺ بيدي فانطلق بي إلى النخل الذي فيه ابنُه إبراهيمُ، فوجدَه يجودُ بنفسِه[2]، فأخذه فوضعه في حَجره، ثم قال: «يا إبراهيم، ما نملِك[3] لك من الله شَيئًا»، وذرفت عيناه، قلت: يا رسول الله، صلَّى الله عليك وسلم، أتبكي؟! أولم تَنْهَ عن البُكاءِ؟

قال: «ما نَهيتُ عنه [٧٤/ب]، ولكِنِّي نَهيتُ عن صوتين أحمقين فاجرينِ: صوتٍ عند نعمةٍ لهوٍ، ولعبٍ، ومزاميرِ الشيطان.

---

(١) في الأصل: (أربعة).

(٢) في «النهاية» (١/ ٣١٢): أي يخرجها ويدفعها كما يدفع الإنسان ماله يجود به. والجود: الكرم. يريد أنه كان في النزع وسياق الموت. اهـ.

(٣) في الهامش: (حـ): (أملك).

وصوتٍ عند مُصيبةٍ: خمشِ وجوه، وشقِّ جُيُوب، ورنةِ الشيطان[١].

وهذه رحمةٌ، ومن لا يَرحم لا يُرحَم.

يا إبراهيمُ، لولا أنه أمرٌ حقٌّ، ووعدٌ صِدقٌ، وأنها سبيل مَأتيةٌ، وأن آخِرَنا سيلحقُ بأوَّلِنا؛ لحزِنَّا عليك حُزْنًا هو أشد من هذا، وإنا بك لمحزونون، تدمعُ العين، ويَحزنُ القلبُ، ولا نقول ما يُسخط الربَّ جل وعز».

حديث سابع وثلاثون في النصيحة

٤١ ـ حدثنا محمد بن يحيى بن سُليمان أبو بكر المروزي، ثنا عُبيد الله بن محمد العَيشِي، ثنا حماد بن سَلمة، أنا سُهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن تميم الداري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «إن الدِّينَ النَّصيحةُ، إن الدِّينَ النَّصيحةُ»، ثلاث مراتٍ.

قال: لمن يا رسول الله؟

قال: «للهِ، ولرسولِه، ولكتابِه، ولأئمَّةِ المُسلمين، وعامَّتِهِم».

قال سُهيل: قال لي أبي: احفظ هذا الحديث.

حديث ثامن وثلاثون في الحلال والحرام

٤٢ ـ حدثنا أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي، ثنا محمد بن الحسن البلخي، أنا ابن المبارك، أنا زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، قال: سمعتُ النُّعمان بن بشِير رضي الله عنه يقول على المِنبر وأهوى بأصبعِه إلى أُذُنِه، يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الحلالُ بيِّنٌ، والحرامُ بيِّنٌ، وبينهما شُبُهات

---

(١) في الهامش: (حـ): (شيطان)، في الموطنين.

لا يعلمها كثيرٌ من الناس، فمن اتَّقى الشُّبُهات؛ فقد استبرأ لدينه وعرضِه، ومن وقع في الشُّبُهات؛ وقع في الحرام، كالرَّاعي حول الحمى، يوشِك أن يَرْتَعَ(١) فيه، ألا وإن لكلِّ ملكٍ حِمى، ألا وإن حِمَى الله [٧٥/أ] مَحارِمُه».

حديث تاسع وثلاثون في ظلِّ الله عَزَّوَجَلَّ يوم القيامة

٤٣ ـ حدثنا الفريابي، ثنا محمد بن عبيد بن حِسابٍ، ثنا حماد بن زيد، ثنا عبيد الله بن عمر، قال: حدثني خالي خُبَيْبُ بن عبد الرحمٰن، عن جدِّي حفص بن عاصم، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «سَبعةٌ في ظِلِّ الله عَزَّوَجَلَّ يوم لا ظِلَّ إلَّا ظِلُّهُ:

إِمامٌ مُقتَصِدٌ.

وشَابٌّ نشأَ في عبادةِ الله عَزَّوَجَلَّ وطاعتِه حتى تُوُفي(٢) على ذلك.

ورَجلٌ ذكرَ الله عَزَّوَجَلَّ خاليًا ففاضَتْ عيناه مِن خَشيةِ الله عَزَّوَجَلَّ.

ورَجلٌ لقي آخرَ فقال له: والله إني لأُحِبُّك في الله عَزَّوَجَلَّ، وقال الآخر: والله إني لأُحِبُّك في الله عَزَّوَجَلَّ.

ورَجلٌ كان قلبُه مُعلَّقًا بِحُبِّ المساجِد حتى يرجعَ إليها.

ورَجلٌ إذا تصدَّقَ بصدقة أخفى صدقةَ(٣) يمينه مِن شماله.

ورَجلٌ دعته امرأةٌ ذاتُ جَمالٍ ومنصِبٍ، فقال: إني أخاف الله ربَّ العالمين».

---

(١) في هامش الأصل: (حـ): (يقع).
(٢) في الهامش: (حـ): (توفاه الله).
(٣) في الهامش: (حـ): (بصدقة).

حديث تمام الأربعين في صفة الأعمال

٤٤ ـ حدثنا أبو بكر جعفر بن محمد الفِريابي إملاءً في شهر رجب من سنة سبع وتسعين ومائتين، ثنا إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني، حدثني أبي، عن جدِّي، عن أبي إدريس الخَوْلاني، عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه، قال: دخلتُ المسجدَ فإذا رسول الله ﷺ جالسٌ وحدَه، فجلست إليه، فقال: «**يا أبا ذرٍّ، إن للمسجد تحية، وإن تحيته ركعتان، فقُم فركعهما**».

قال: فلما ركعتهما جلست إليه، فقلت: يا رسول الله، إنك أمرتني بالصلاةِ، فما الصلاةُ؟

قال: «**خيرُ موضُوعٍ، فاستكثِرْ أو استقِلّ**».

قال: قلت: يا رسول الله، فأيُّ الأعمال أفضل؟

قال: «**إيمانٌ بالله، وجهادٌ في سبيله**».

قلت: يا رسول الله، فأيُّ المؤمنين أفضل؟

قال: «**أحسَنُهم خُلقًا**»

قلت: يا رسول الله، فأيُّ المؤمنين[(١)] أسلم؟

قال: «**من سَلِمَ الناسُ [٧٥/ب] مِن لسانِه ويدِه**».

قلت: يا رسول الله، فأيُّ الهجرةِ أفضلُ؟

قال: «**من هجرَ السيئاتِ**».

قلتُ: يا رسول الله، فأيُّ الصلاة أفضلُ؟

قال: «**طولُ القنوت**».

قلت: يا رسول الله، فأيُّ الصيامِ[(٢)] أفضلُ؟

---

(١) وفي الهامش: (حـ): (المسلمين).

(٢) في الهامش: (حـ): (الصوم).

قال: «فرضٌ مجزئ، وعندَ الله أضعاف كثيرة».

قلتُ: يا رسول الله، فأيُّ الجهادِ أفضل؟

قال: «من عُقِرَ جوادُه، وأُهرِيقَ دَمُه»

قلتُ: يا رسول الله، فأيُّ الرِّقابِ أفضل؟

قال: «أغلاها ثَمنًا، وأنفَسُها عند أهلها».

قلت: يا رسول الله، فأيُّ الصَّدقة أفضلُ؟

قال: «جُهدٌ من مُقِلٍّ، وسِرٌّ إلى فقِيرٍ».

قال: قلت: يا رسول الله، فأيما آيةٍ أنزلَ الله عليك أعظمُ؟

قال: «آيةُ الكرسي».

ثم قال: «يا أبا ذر، ما السماوات السبعُ مع الكرسيِّ إلَّا كحلقةٍ مُلقَاةٍ بأرضِ الفلاة(١)، وفضلُ العرشِ على الكرسي كفضلِ الفلاة على الحلقةِ».

قال: قلتُ: يا رسول الله، كم الأنبياء؟

قال: «مائةُ ألفِ نبيٍّ وأربعةٌ وعشرون ألفًا».

قال قلت: يا رسول الله، كمِ الرسُلُ من ذلك؟

قال: «ثلاثمائة وثلاثَ عشرةَ جَمٌّ غفِير».

قلت: كثيرٌ طيِّبٌ، قلت: من كان أولهم؟

قال: «آدم عليه السلام».

قلت: يا رسول الله، أنبيٌّ مُرسَلٌ؟

قال: «نعم، خَلقَه الله بيده، ونفخَ فيه من رُوحِه، وسوَّاه قِبَلًا».

---

(١) في الهامش: (حـ): (ملقاة في أرض فلاة).

ثم قال: «يا أبا ذر، أربعةٌ سُريانيون: آدمُ، وشِيث، وخَنُوخ وهو إدريس، وهو أول من خَطَّ بقلمٍ، ونوح.

وأربعةٌ من العربِ: هود، وشعيب، وصالح، ونبيُّكَ يا أبا ذر.

وأول أنبياء بني إسرائيل: موسى، وآخِرهم: عيسى، وأول الرُّسُل: آدم، وآخِرهم: محمد».

قال: قلت: يا رسول الله، كم [٧٦/أ] كتابًا أنزل الله عَزَّوَجَلَّ؟

قال: «مائةُ كتاب وأربعة كُتُبٍ؛

أنزل الله عَزَّوَجَلَّ على شِيث: خمسين صحيفةً،

وعلى خَنُوخ: ثلاثين صحيفةً،

وعلى إبراهيم: عشرَ صحائف،

وأنزلت على موسى قبل التوراة: عشرَ صحائف،

وأُنزلت التوراة، والإنجيل، والزبور، والفُرقان».

قال: قلت: يا رسول الله، ما كانت صحفُ إبراهيم؟

قال: «كانت أمثالًا كلها: أيها الملِكُ المسلَّط المبتَلى المغرورُ، إني لم أبتعِثْك[١] لتجمعَ الدنيا بعضَها على بعضٍ؛ ولكني بعثتُك لتردَّ عني دعوةَ المظلوم، فإني لا أردُّها ولو كانت مِن كافرٍ.

وكان فيها أمثال: وعلى العاقِلِ أن يكون له أربع ساعات: ساعةٌ يُناجي فيها ربه عَزَّوَجَلَّ، وساعةٌ يُحاسِبُ فيها نفسَه، وساعةٌ يُفكِّر في صنيع[٢] الله عَزَّوَجَلَّ إليه، وساعةٌ يخلو فيها لحاجته من المطعَم والمشرب.

---

(١) في الهامش: (حـ): (أبعثْك).

(٢) في الهامش: (حـ): (يُفكِّر فيها في صنع).

وعلى العاقل أن لا يكون ظاعِنًا إلَّا لثلاثٍ: تَزَوّدٍ لمعاد، أو مَرَمَّةٍ لمعاشٍ، أو لذَّةٍ في غير مُحرَّمٍ.

وعلى العاقلِ أن يكون بصِيرًا بزمانِه، مُقبلًا على شأنه، حافِظًا للسانِه، ومن حسبَ كلامه من عمله قلَّ كلامُه إلَّا فيما يَعنِيه».

قال: قلت: يا رسول الله، فما كانت صحُف موسى عليه السلام؟

قال: «كانت عِبرًا كلها:

عجِبتُ لمن أيقنَ بالموتِ ثم هو يفرحُ.

عجِبتُ لمن أيقنَ بالقدر ثم هو يَنصَبُ.

وعجِبتُ لمن رأى الدنيا وتقلُّبَها بأهلها ثم اطمأنَّ[1] إليها.

وعجبتُ لمن أيقنَ بالحِسابِ [٧٦/ب] غدًا ثم لا يعمَلُ».

قال: قلت: يا رسول الله، فهل في أيدينا شيءٌ مما كان في يدي إبراهيمَ وموسى مما أنزل الله تبارك وتعالى عليك؟

قال: «نعم، اقرأ يا أبا ذر: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ ﴿١٥﴾ بَلْ تُؤْثِرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ﴿١٦﴾﴾ [الأعلى]»، إلى آخر هذه السورة، يعني: أن ذِكرَ هذه الآيات لفي الصحف الأولى، صُحفِ إبراهيمَ وموسى.

قال: قلت: يا رسول الله، فأوصِني.

قال: «فأُوصيك بتقوى الله عز وجل، فإنه رأسُ أمرك».

قال: قلتُ: يا رسول الله، زدني.

قال: «عليك بتلاوةِ القرآن، وذكرِ الله عز وجل، فإنه ذِكرٌ لك في السماءِ، ونُورٌ لك في الأرض».

(١) في الهامش: (حـ): (كيف طمئن).

قال: قلت: يا رسول الله، زدني.

قال: «إياك وكثرةَ الضَّحكِ، فإنه يُميتُ القلبَ، ويَذهبُ بنورِ الوجه».

قال: قلت: يا رسول الله، زدني.

قال: «عليك بالجهادِ، فإنه رَهبانيَّةُ أُمَّتي».

قال: قلت: يا رسول الله، زدني.

قال: «عليك بالصمتِ إلَّا من خيرٍ، فإنه مَطردة للشيطانِ، وعَونٌ لك على أمرِ دينك».

قال: قلت: يا رسول الله، زدني.

قال: «انظر إلى من هو تحتَك، ولا تنظُرْ إلى من هو فوقَكَ، فإنه أجدرُ أن لا تزدري نعمةَ الله عليك».

قلتُ: يا رسول الله، زدني.

قال: «أحببِ المساكين وجالِسْهم».

قال: قلتُ: يا رسول الله، زدني.

قال: «صِلْ قرابتك وإن قَطعوك».

قال: قلت: يا رسول الله، زدني.

قال: «قل الحقَّ وإن كان مُرًّا».

قال: قلتُ: يا رسول الله، زدني.

قال: «لا تخف في الله لومة لائمٍ».

قلت: يا رسول الله، زدني.

قال: «يردك عن الناس ما تعرف من نفسِك، ولا تجِد عليهم فيما تُحِبُّ، وكفى بك عيبًا أن تعرِفَ من الناس ما تجهل مِن [٧٧/أ] نفسِك، أو تجد عليهم فيما تُحِبُّ».

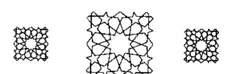
ثم ضرب بيده على صدري، فقال: «يا أبا ذر، لا عَقلَ كالتدبير، ولا ورَعَ كالكفِّ، ولا حسَبَ كحسن الخلق».

ـ **حدثنا** أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار، ثنا أبو محمد جعفر بن محمد الخندقي ـ وكان له حفظ ـ، ثنا محمد بن إبراهيم السائح، ثنا عبد الحميد بن عبد العزيز بن أبي روَّاد، عن أبيه، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، عن معاذ بن جبل رضي الله عنهم، قال: قال رسول الله ﷺ: «من حفظ على أُمَّتي أربعين حديثًا من أمرِ دينها؛ بعثَه الله عز وجل يومَ القيامة في زُمرةِ الفُقهاءِ والعُلماءِ».

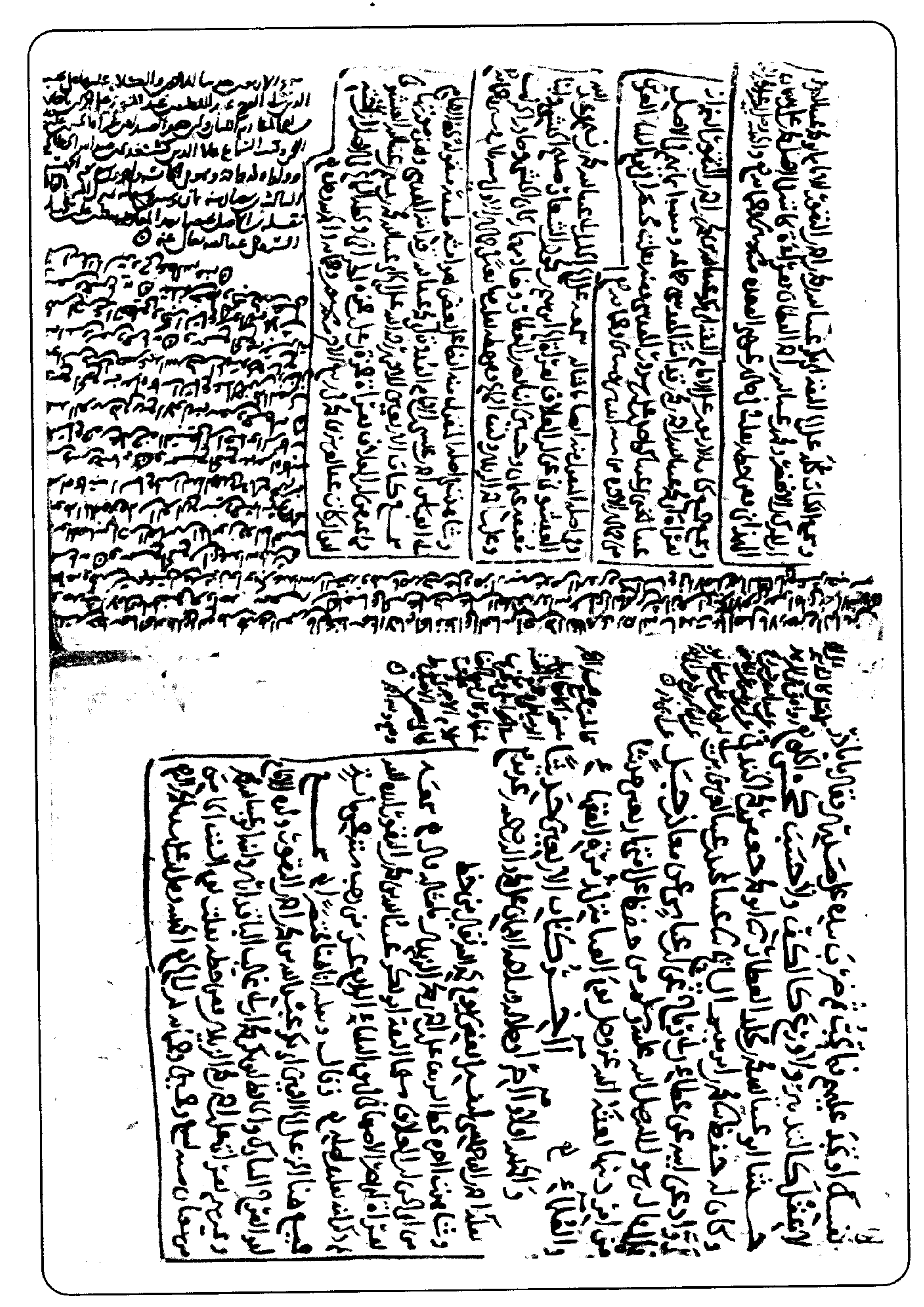
آخر كتاب الأربعين حديثًا

والحمد لله أولاً وآخرًا

وصلاته وسلامه الأتمان على محمد وآله وصحبه



سماعات الكتاب



فهرس متون الأحاديث

الحديث	الصفحة

نص
كتاب الأربعين

(متنًا وشرحًا)



قال الشيخ أبو بكر محمد بن الحسين الآجري:

الله المحمود على كلِّ حالٍ، وهو الموفِّق لكلِّ سدادٍ، والمعين على سُبل الرشاد، وصلى الله على محمد النبي وآله أجمعين، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

أما بعد؛

فإنه سألَ سائلٌ عن معنى حديث روي عن رسول الله ﷺ فيمن حَفِظَ على أُمَّتي أربعين حديثًا من أمر دينها، بعثه الله عز وجل يوم القيامة فقيهًا عالمًا.

١ - ورُوِي في معنى هذا الحديث عن معاذ بن جبل رضي الله عنه[1].

٢ - ورُوِي عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «من حَفِظَ على أُمَّتي أربعين حديثًا من السُّنة كنتُ له شفيعًا يوم القيامة»[2].

٣ - ورُوِي عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من حَفِظَ على أُمَّتي أربعين حديثًا من السُّنة جاء يوم القيامة في زُمرة

(١) سيأتي مسندًا برقم (١٠٩).

(٢) رواه ابن عدي في «الكامل» (١/ ٥٣٧) في ترجمة: إسحاق بن نجيح أبو صالح الملطي، قال أحمد: لا تحل عندي الرواية عنه. وقال ابن المديني: منكر الحديث.

العلماء»[١].

٤ ـ قال لنا السائل:[٢]

أنت تعلم أن سُنن رسول الله ﷺ كثيرة لا تُحصى، قد صنفها كثيرٌ من أصحاب الحديث قديمًا وحديثًا، صنفوا كتابًا كتابًا، فالطهارة فيها سُننٌ كثيرة، وفي الصلاة سُننٌ كثيرة، وفي الزكاة سُننٌ كثيرة، وفي الصيام سُننٌ كثيرة، وفي الحجِّ سُننٌ كثيرة، وفي الجهاد سُنن كثيرة، وفي البيوع سُنن كثيرة، وفي النكاح، والطلاق، والحدود، والأيمان، والنذور، وسائر الأحكام سُننٌ كثيرة.

وفيما أدَّب به النبي ﷺ [أُمَّته] فيما حثَّهم عليه، ورغَّبهم فيه مثل: أدب السلام، وأدب المجالسة، وأدب الأكل والشرب، وأدب اللباس، وأدب المؤاخاة والجوار، وغير ذلك مما يطول شرحُه، سُننٌ كثيرة، يعرفها أهل العلم والأدب، قد صنفها الناس وعُنُوا بها حتى إذا فرَّط بعض من يصنف الحديث في شيءٍ مما ذكرناه، قيل له: قد بقيت عليك أشياء لم تأتِ بها، وربما نسبوه إلى أنه عاجز عن جمعها، وعن حفظها[٣].

٥ ـ قال لنا السائلُ:

فما هذه الأربعون حديثًا التي إذا حفِظها من قد كتب العلم على أُمَّة

---

(١) رواه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢٥٧) في ترجمة: عمرو بن الحصين الكلابي البصري، وقال: وهو مظلم الحديث، وقال أبو حاتم: ذاهب الحديث.
قال أبو علي ابن السكن: ليس يروى هذا الحديث عن النبي ﷺ من وجهٍ ثابت. «جامع بيان العلم وفضله» (٢١٠).
وانظر: «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر (١/ ١٩٢) (باب قوله ﷺ: «من حفظ على أُمَّتي أربعين حديثًا»).

(٢) من هنا تبدأ النسخة الألمانية.

(٣) وفي (ب): (لم يأت بها ينسبوه إلى العجز عن جمعها وعن حفظها).

محمد ﷺ كان له هذا الفضل العظيم؟ وهل يُغنيه أو يغني غيره؟ عرِّفنا معناها، فإنا نحتاج إلى علمها.

قيل له:

اعلم ـ رحمنا الله وإياك ـ أني [٣/أ] أجلتُ فكري فيما سألتَ عنه، فلم أرَ لهذا الحديث وجهًا يحتمل إلَّا وجهًا واحدًا، والله أعلم.

فإن [قال]: ما هو؟

قيل:

كان الناس على عهد رسول الله ﷺ يقدمون عليه من أحياء العرب البعيدة، ومن القُرى البعيدة، النفر اليسير من كل حيٍّ، ومن كل قرية، فيُسلِمون، ويتعلَّمون مما يجب عليهم في الوقت، ثم ينصرفون إلى أحيائهم، وإلى قُراهم، فيُعلِّمونهم أمر الإسلام مما علمهم النبي ﷺ من شريعة الإيمان والإسلام، ومما أَحَلَّ لهم، وما حُرَّمَ عليهم، فيقولون لهم: قال لنا النبي ﷺ كذا، وأمرنا بكذا، ونهانا عن كذا.

وظاهر القرآن يدلُّ على هذا.

قال الله عز وجل: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ [التوبة].

فدلَّ ـ والله أعلم ـ أن النبي ﷺ كان إذا قَدِمَ عليه هؤلاء الوفود فأسلموا وتعلموا؛ حثَّهم على حفظ السُّنن التي قد علَّمهم إذ كان[1] يمكنهم حفظها للوقت، حتى يمضوا بها إلى أهليهم وإخوانهم وعشائرهم فيُعلِّمونهم ما علَّمهم النبي ﷺ فيقرِّب عليهم حفظها إذا كان مقدار أربعين حديثًا يمكنهم حفظُها، فحثَّهم على ذلك، لا أن مقدار أربعين [٣/ب]

---

(١) وفي (ب): (على حفظ السُّنن التي علمهم إذا كان يمكنهم).

حديثًا مُجزئة عن غيرها من سُنته ﷺ؛ ولكن على التقريب منه لهم على النعت الذي ذكرناه.

٦ ـ وقد خطب رسول الله ﷺ الناس فقال: «**نضَّرَ اللهُ عبدًا سَمِعَ مقالتي فوعاها وحفظها، ثم أدَّاها إلى من لم يسمعها، فرُبَّ حامِلِ فقهٍ لا فقه له، ورُبَّ حامِلِ فقهٍ إلى من هو أفقه منه**»[1].

قال محمد بن الحسين:

٧ ـ لا أجدُ له وجهًا غير هذا، وذلك أن سُنن رسول الله ﷺ كثيرة في كلِّ معنى، لا يسع كثيرًا من الناس جهلُها، وكيف يسعهم جهلُها[2] وقد قال رسول الله ﷺ: «**طلبُ العلمِ فريضةٌ على كل مسلمٍ**»[3].

٨ ـ **حدثنا** أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار، ثنا أبو جعفر محمد بن سعد بن الحسن العَوفي، حدثني أبو سَعد، حدثني عمي الحسين بن الحسن، حدثني أبي، عن جدي، عن عطية العوفي، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ [التوبة].

---

(١) رواه أحمد (١٦٧٥٤)، وابن ماجه (٢٣١) من حديث جُبير بن مُطعم رضي الله عنه، قال: قام رسول الله ﷺ بالخيف من منى.. فذكر نحوه.
ورواه أحمد (١٣٣٥٠)، وابن ماجه (٢٣٦) من حديث أنس رضي الله عنه.
ورواه أبو داود (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٦٥٦) وابن ماجه (٢٣٠) من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه. وقال الترمذي: حديث حسن.
ورواه الترمذي (٢٦٥٨) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.
وهو حديث صحيح ثابت.

(٢) وفي (ب): (لم يسع كثير من الناس حملها، وكيف يسعهم حملها وقد..).

(٣) تقدم تخريجه في كتاب «فرض العلم» (١٣)، وبيان ضعفه عن أكثر الحفاظ المتقدِّمين، وإن كان معناه صحيحًا كما بينته هناك.

قال: كان ينطلق من كلِّ حيٍّ مِن أحياء العرب عِصابةٌ، فيأتون النبي ﷺ يسألونه عما يريدون مِن أمرِ دينهم، ويتفقَّهون في دينهم، ويقولون للنبي ﷺ ما تأمرنا [٤/أ] أن نفعلَه، وأخبِرنا بما نقول لعشائرنا إذا انطلقنا إليهم؟ فيأمرهم نبي الله ﷺ بطاعة الله عز وجل، وطاعة رسوله ﷺ، ويبعثهم إلى قومهم بالصلاة والزكاة، وكانوا إذا أتوا قومهم نادوا: أن من أسَلمَ فهو مِنَّا، ويُنذرونهم، [ويخبرونهم بما كان]، حتى إن الرجل ليُفارِق أباه وأُمَّه، وكان رسول الله ﷺ يخبرهم بما يرضى الله عز وجل به عنهم، ويُنذِرون قومَهم إذا رجعوا إليهم، يَدعونهم إلى الإسلام، ويُنذرونهم النارَ، ويُبشِرونهم بالجنة(١).

مسألة:

قال محمد بن الحسين:

لا بُدَّ لهؤلاء من أن يقولوا لقومهم: قال لنا رسول الله ﷺ كذا، وأحلَّ لنا كذا، وحرَّم علينا كذا، وأمرنا بكذا، ونهانا عن كذا، فكأنه - والله أعلم - حثَّهم على أن يحفظوا عنه أربعين حديثًا من أمر دينهم تبعثهم على طلب الزيادة لعلم ما يجب عليهم، والله أعلم.

فهذا وجه الحديث عندي، لا أعلم له وجهًا غيره إن شاء الله.

٩ - قال: فإن قال قائل:

فهل لك أن تؤلِّف لنا من سُنن رسول الله ﷺ أربعين حديثًا إذا

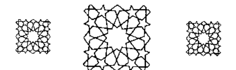
---

(١) رواه ابن جرير في «تفسيره» (١٢/ ٨٠)، وإسناده ضعيف.
وقد جوَّد ابن القيم رحمه الله في «مفتاح دار السعادة» (١/ ١٥١) القول في تفسير هذه الآية، فاظفر به.
وانظر كتاب «أخلاق العلماء» (٢٦) في بيان أن العلم مِن أفضل أنواع الجهاد.

حفظناها وحفظنا معانيها [نفعنا الله بها][1]، وانتفع بها من سمعها منا، رجاء أن نكون ممن قال النبي ﷺ: «**من حفظَ على أُمَّتي أربعينَ حديثًا في أمر دينها**»، كان له ذلك الفضل الذي [٤/ب] تقدم ذكره؟

فإني أقول له:

سأجتهدُ لك في جمع أربعين حديثًا من سُنَّته ﷺ تنتفعُ بها في دينك، وينتفع بها من يسمعها منك، ويبعثك وإياه على طلب الزيادة لعلوم كثيرة لا بُد لك منها، ولا يسعك جهلها، والله تعالى الموفِّق لذلك والمعين عليه إن شاء الله، ولا قوَّة إلَّا بالله العلي العظيم.



(١) وفي (أ): (انتفعنا).

الحديث الأول

١٠ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن الحسين الآجري، قال: أخبرنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله الكَشِّي، قال: أخبرنا سُليمان بن داود الشاذَكُوني، قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد، قال: أخبرنا معمر، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من يُرِدِ الله به خيرًا يُفقِّهه في الدين**»(١).

۞ [قال محمد بن الحسين]:

١١ ـ يدلُّ على أنه من لم يتفقَّه في دينه فلا خير فيه.

١٢ ـ فإن قلت: كيف صفة من فقَّهه الله عَزَّ وَجَلَّ في دينه حتى يكون ممن قد أراده الله الكريم بخير؟

قيل له:

هو الرجل، المسلم، العاقل الذي قد عَلِمَ أن الله عَزَّ وَجَلَّ قد تعبَّده بعبادات وجب عليه أن يعبده فيها كما أمره لا كما يريد هو؛ ولكن بما أوجب العلم عليه، فطَلَبَ العلم ليفقه ما تعبَّده الله عَزَّ وَجَلَّ به من أداء فرائضه واجتناب [٥/أ] محارمه، لا يسعه جهله، ولا يعذره به العلماء العقلاء [في تركه].

وذلك مثل: الطهارة ما فرائضها، وما سُننها، وما يفسدها، وما يُصلحها.

---

(١) رواه أحمد (٧١٩٤)، وابن ماجه (٢٢٠).

والحديث متفق عليه من حديث معاوية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، انظر تخريجه في «أخلاق العلماء» (١٦).

ومثل: علم الصلاة الخمس لله عَزَّوَجَلَّ في اليوم والليلة، وكيف يؤديها إلى الله عَزَّوَجَلَّ؟

ومثل: [علم] الزكاة، وما يجب لله عَزَّوَجَلَّ عليه فيها؟

ومثل: صيام شهر رمضان، وما يجب لله عَزَّوَجَلَّ عليه فيه؟

ومثل: الحج متى يجب؟ وإذا وجب ما يلزم من أحكامه، كيف يؤديه إلى الله عَزَّوَجَلَّ؟

ومثل: الجهاد ومتى يجب؟ وإذا وجب ما يلزمه من أحكامه؟

وعِلمُ المكاسب، وما يحلُّ منها وما يحرم؛ ليأخذ[1] الحلال بعلمٍ، ويجتنب الحرام بعلمٍ.

وعِلم النفقات الواجبات عليه، وغير الواجبات.

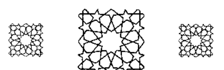
وعِلم برِّ الوالدين، والنهي عن العقوق.

وعِلم صِلة الأرحام، والنهي عن قطعها.

وعِلم حفظ كل جارحةٍ من جوارحه مما أمره الله عَزَّوَجَلَّ بحفظها.

وعلوم كثيرة يطول شرحها، لا بُدَّ من علمها، والعمل بها.

فاعقلوا ـ رحمكم الله ـ ما حثُّكم عليه نبيكم ﷺ حتى يكون فيكم خيرًا تحمدون عواقبه في الدنيا والآخرة[2].



(١) وفي (أ): (وليأخذ).

(٢) ذكر المُصنِّف نحو هذا وزاد عليه في كتاب «فرض العلم» (٨).

الحديث الثاني

١٣ ـ حدثنا أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي، حدثنا هشام بن عمار الدمشقي، ثنا صدقة بن خالد، ثنا عثمان بن أبي العاتكة، عن [٥/ب] علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أُمامة الباهلي رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «**عليكم بالعلم قبلَ أن يُقبضَ، وقبل أن يُرفع**»، ثم جمع بين أصبعيه الوُسطى والتي تلي الإبهام، ثم قال: «**العالمُ والمُتعلِّمُ شريكان في الأجر، ولا خيرَ في سائر الناس بَعدُ**»(١).

قال محمد بن الحسين:

١٤ ـ اعقل ـ رحمنا الله وإياك ـ ما خاطبك به النبي ﷺ، فإنه يحثُّك على طلب علم ما تقدم ذكرنا له قبل فناء العلماء.

ثم اعلم أن فناء العلم: بقبضِ أهله(٢).

ثم أعلمك أن الخير إنما هو فيمن يطلب العلم، وفيمن يُعلِّم العلم(٣)، فمن لم يكن كذلك؛ فلا خير فيه.

اعقل هذا الخطاب، واطلب من العلم ما ينفي عنك به الجهل، وتعبُد الله تعالى به، وتريد الله العظيم به، فإنه عليك فريضة، [وعلى كل

(١) تقدم تخريجه في «فرض العلم» (٦٤)، وبيان ضعفه.
(٢) وفي (ب): (تقدم ذكرنا له، ثم اعلم أن قبض العلم بقبض أهله).
(٣) بوب المصنف رحمه الله في «فرض العلم» (٦/باب ما جاء في قبض العلم).
(٤) وفي (أ): (وفيمن تعلم العلم).

مسلم]؛ لقول النبي ﷺ: «طلبُ العلمِ فريضة على كلِّ مُسلمٍ»[١].

ولقوله: «اطلبوا العلم ولو بالصِّين»[٢].

---

(١) تقدم قريبًا برقم (٧).

(٢) تقدم تخريجه وبيان ضعفه في «فرض العلم» (١٧).

الحديث الثالث

١٥ ـ حدثنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، ثنا زهير ـ يعني: ابن معاوية ـ، حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، قال: سمعت علقمة بن وقاص، يقول: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «**إنما الأعمال بالنيَّةِ، وإنما لامرئٍ ما نوى، فمن كانت** [٦/أ] **هجرته إلى الله ورسوله؛ فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يُصيبُها، أو امرأةٍ يتزوجها؛ فهجرتُه إلى ما هاجرَ إليه**»(١).

(١) رواه أحمد (١٦٨)، والبخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

ـ قال ابن رجب رحمه الله في «جامع العلوم والحكم» (١/ ٦١): اتفق العلماء على صحته وتلقيه بالقبول، وبه صدَّر البخاري كتابه «الصحيح»، وأقامه مقام الخُطبة له، إشارة منه إلى أن كل عمل لا يراد به وجه الله فهو باطل لا ثمرة له في الدنيا ولا في الآخرة، ولهذا قال عبد الرحمٰن بن مهدي: لو صنَّفتُ كتابًا في الأبواب، لجعلت حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الأعمال بالنيات في كل باب.. وهذا الحديث أحد الأحاديث التي يدور الدين عليها، فروي عن الشافعي أنه قال: هذا الحديث ثلث العلم، ويدخل في سبعين بابًا من الفقه.

وعن الإمام أحمد قال: أصول الإسلام على ثلاثة أحاديث: حديث عمر رضي الله عنه: «**إنما الأعمال بالنيات**»، وحديث عائشة رضي الله عنها: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»، وحديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما: «**الحلال بين والحرام بين**»...

وعن إسحاق بن راهويه قال: أربعة أحاديث هي من أصول الدين: حديث عمر رضي الله عنه: «**إنما الأعمال بالنيات**».

وحديث: «**الحلال بين والحرام بين**». =

۞ قال محمد بن الحسين:

١٦ ـ اعلم ـ رحمنا الله وإياك ـ أن هذا الحديث أصلٌ من أصول الدين، لا يجوز لأحدٍ من المسلمين أن يؤدي ما افترض الله عَزَّوَجَلَّ عليه من فريضة، ولا يتقرَّب إليه بنافلة إلَّا بنيةٍ خالصةٍ صادقةٍ لا رياءَ فيها ولا سُمعة، لا يريد بها إلَّا الله عَزَّوَجَلَّ، ولا يُشرك فيها مع الله عَزَّوَجَلَّ غيره؛ لأن الله تعالى لا يقبل من العمل إلَّا ما أُخلص له، وأُريد به وجهه، لا يختلف في هذا العلماء.

١٧ ـ فإن قلت:

فأيش معنى هذا الحديث في الهجرة؟

قيل لك: اعلم أن النبي ﷺ لما هاجر من مكة إلى المدينة وجب على جميع المسلمين ممن هو بمكة أن يهاجروا ويدعوا أهاليهم وعشائرهم وديارهم، يريدون بذلك وجه الله عَزَّوَجَلَّ لا غيره، فكان الناس يُهاجرون على هذا النعت، فأثنى الله عَزَّوَجَلَّ على المهاجرين في كتابه في غير موضعٍ، وذمَّ من تخلَّفَ عن الهجرة بغير عُذرٍ، وعَذر من تخلَّف بعذرٍ إذ كان لا يستطيع، فخرج رجلٌ من مكة مهاجرًا في الظاهر قد شمله الطريق مع الناس والسفر، ولم يكن مراده الله عَزَّوَجَلَّ [٦/ب] ورسوله ﷺ، وإنما كان [مراده] تزويج امرأة من المهاجرات قبله، أراد تزويجها، وأراد الدنيا فلم يُعد من المهاجرين، وإن كان الطريق قد شمله مع الناس،

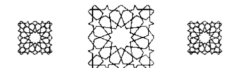
= وحديث: «**إن خلق أحدكم يُجمع في بُطن أُمِّه**».

وحديث: «**من صنع في أمرنا شيئًا ليس منه فهو رد**».

وروى عثمان بن سعيد، عن أبي عُبيد، قال: جمع النبي ﷺ جميع أمر الآخرة في كلمة: «**من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد**».

وجمع أمر الدنيا كله في كلمة: «**إنما الأعمال بالنيات**»، يدخلان في كل باب. اهـ.

وخرج من وطنه إلَّا أن نيَّته مُفارقة لنياتهم، هم أرادوا الله عَزَّ وَجَلَّ ورسوله ﷺ، وهو أراد تزوج أُم قيس، فكان يُسمَّى: مهاجر أم قيس، فاعلم ذلك(١).



(١) قال ابن رجب رحمه الله في «جامع العلوم والحكم» (١/ ٧٤): وقد روى وكيع في كتابه عن الأعمش، عن شقيق ـ هو أبو وائل ـ قال: خطب أعرابي من الحي امرأة يقال لها: أُم قيس، فأبت أن تزوجه حتى يهاجر، فهاجر، فتزوجته، فكنا نسميه: (مهاجر أُم قيس). قال: فقال عبد الله ـ يعني: ابن مسعود ـ: من هاجر يبتغي شيئًا فهو له.

وهذا السياق يقتضي أن هذا لم يكن في عهد النبي ﷺ، إنما كان في عهد ابن مسعود رضي الله عنه؛ ولكن روي من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، قال: كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها: أم قيس، فأبت أن تزوجه حتى يهاجر، فهاجر، فتزوجها، فكنا نسميه مهاجر أم قيس. قال ابن مسعود: من هاجر لشيء فهو له.

وقد اشتهر أن قصَّة مُهاجر أم قيس هي كانت سبب قول النبي ﷺ: «من كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها»، وذكر ذلك كثير من المُتأخِّرين في كتبهم، ولم نر لذلك أصلًا بإسناد يصحُّ، والله أعلم.اهـ.

الحديث الرابع

١٨ ـ أخبرنا أبو أحمد هارون بن يوسف التاجِر، ثنا ابن أبي عُمر ـ يعني: محمدًا العَدَني ـ، ثنا سُفيان بن عيينة، عن سُعير بن الخِمس، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله ﷺ: «بُني الإسلام على خمس: شهادةِ أن لا إلٰه إلَّا الله، وأن محمدًا رسول الله، وإقامِ الصلاة، وإيتاءِ الزكاة، وصومِ رمضانَ، وحجِّ البيت»(١).

قال محمد بن الحسين:

١٩ ـ اعرف معنى هذا الحديث تفقه إن شاء الله تعالى.

اعلم أنه أول ما بُعث النبي ﷺ أُمر أن يدعو الناس إلى أن يشهدوا أن لا إلٰه إلَّا الله، وأن محمدًا رسول الله، فمن قالها صادقًا من قلبه ومات على ذلك دخل الجنة.

ثم فُرضت عليهم الصلاة بعد ذلك فصلوا.

ثم هاجروا إلى المدينة، ثم فُرضت عليهم الفرائض حالًا بعد حالٍ، كلما فُرِض [٧/أ] عليهم [فرضٌ] قبلوه، مثل: صيام شهر رمضان، ومثل الزكاة، ثم فرض الحجَّ على من استطاع إليه سبيلًا، فلما آمنوا بذلك وعملوا بهذه الفرائض، قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]،

---

(١) رواه أحمد (٤٧٩٨)، والبخاري (٨)، ومسلم (١٦)، من طُرق أُخرى.

فقال [النبي] ﷺ: «**بُني الإسلام على خمسٍ**»، فاعلم ذلك.

٢٠ ـ فمن ترك فريضةً من هذه الخمس، وكفر بها، وجحدها؛ لم ينفعه التوحيد، ولم يكن مسلمًا، وقد قال النبي ﷺ: «**بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة، فمن ترك[ـها] فقد كفر**»(١).

٢١ ـ وقال ابن مسعود رضي الله عنه: إن الله عز وجل قرن الزكاة مع الصلاة، فمن لم يُزكِّ ماله؛ فلا صلاة له(٢).

٢٢ ـ ولما قُبِضَ النبي ﷺ ارتدَّ أهل اليمامة عن [أداء] الزكاة، وقالوا: نُصلي ونصوم ولا نُزكِّي أموالنا، فقاتلهم أبو بكر الصديق رضي الله عنه مع جميع الصحابة رضي الله عنهم حتى قتلهم وسباهم، وقال: تشهدون أن قتلاكم في النار، وقتلانا في الجنة(٣).

---

(١) رواه أحمد (١٥١٨٣)، ومسلم (١٦٠) بنحوه من حديث جابر رضي الله عنه.

ورواه المُصنِّف بأسانيد وألفاظ كثيرة في «الشريعة»، وبوَّب له بقوله: (باب كفر من ترك الصلاة).

وقد بيَّنت في كتاب «المدخل إلى الجامع في كتب الإيمان والرد على المرجئة» (١/ ٩٨ ـ ١٦٦) كفر تارك الصلاة وخروجه من المِلَّة بمُجرد تركه لها من غير تفريقٍ في ذلك بين تركها كسلًا وتهاونًا، أو تركها جحودًا ونكرانًا، ونقلت النصوص الدالة على ذلك، وأقوال الصحابة رضي الله عنهم والتابعين، ومن نقل إجماع الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم على ذلك.

(٢) قال ابن رجب رحمه الله في «جامع العلوم والحكم» (١/ ١٥٠) معلقًا على هذا الأثر: ونفيُ القبولِ هنا لا يُراد به نفيُ الصِّحَّةِ، ولا وجوب الإعادة بتركه، وإنما يُراد بذلك: انتفاء الرِّضا به، ومدح عامله، والثناء بذلك عليه في الملإ الأعلى، والمُباهاة به للملائكة. اهـ.

(٣) يُشير إلى ما رواه البخاري (٧٢٨٤)، ومسلم (٢٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ـ لما توفِّي رسول الله ﷺ واستُخلف أبو بكر بعده، وكفر من كفر من العرب، قال عمر لأبي بكر ـ: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: «**أُمرت أن** =

كل ذلك لأن الإسلام خمسٌ لا يقبل بعضه دون بعض، فاعلم ذلك إن شاء الله.

= أُقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلَّا الله، فمن قال: لا إله إلَّا الله عَصَم مني ماله ونفسه إلا بحقِّه، وحسابه على الله»؟!

فقال: والله لأقاتلنَّ من فرَّق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عقالًا كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه.

فقال عمر: فوالله ما هو إلَّا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال، فعرفت أنه الحق.

ـ قال ابن رجب رحمه الله في «جامع العلوم والحكم» (ص٢٣٢): فأبو بكر رضي الله عنه أخذ قتالهم من قوله: «إلَّا بحقِّه»، فدلَّ على أن قتال من أتى بالشهادتين بحقّه جائز، ومن حقِّه أداء حق المال الواجب، وعمر رضي الله عنه ظنَّ أن مجرد الإتيان بالشهادتين يَعصِمُ الدم في الدنيا تمسكًا بعموم أول الحديث، كما ظنَّ طائفة من الناس أن من أتى بالشهادتين امتنع من دخول النار في الآخرة تمسُّكًا بعموم ألفاظ وردت، وليس الأمر على ذلك، ثم إن عمر رضي الله عنه رجع إلى موافقة أبي بكر رضي الله عنه. وقد خرج النسائي قصة تناظر أبي بكر وعمر بزيادة وهي: أن أبا بكر قال لعمر: إنما قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أُقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلَّا الله، وأني رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة»، وخرجه ابن خزيمة في «صحيحه»؛ ولكن هذه الرواية أخطأ فيها عمران القطان إسنادًا ومتنًا، قاله أئمة الحفاظ، منهم: علي بن المديني، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والترمذي، والنسائي، ولم يكن هذا الحديث عن النبي ﷺ بهذا اللفظ عند أبي بكر ولا عمر، وإنما قال أبو بكر: (والله لأقاتلنَّ من فرَّق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حقّ المال)، وهذا أخذه ـ والله أعلم ـ من قوله في الحديث، «إلَّا بحقِّها». وفي رواية: «إلَّا بحقِّ الإسلام»، فجعل من حقِّ الإسلام: إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، كما أن من حقِّه أن لا يرتكب الحدود، وجعل كلَّ ذلك مما استثنى بقوله: «إلَّا بحقِّها».

وقوله: (لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حقُّ المال)، يدلُّ على أن من ترك الصلاة فإنه يقاتل؛ لأنها حقُّ البدن، فكذلك من ترك الزكاة التي هي حقُّ المال.

وفي هذا إشارة إلى أن قتال تارك الصلاة أمر مُجمعٌ عليه؛ لأنه جعله أصلًا =



الحديث الخامس

٢٣ ـ حدثنا الآجري، قال: أنا الفريابي، قال: أنا إسحاق بن راهويه، قال: أنا النضر بن شُميل، قال: ثنا كَهْمَس بن الحسن، قال: ثنا عبد الله بن بُريدة، عن يحيى بن يعمر، قال: [كان أول] من قال [٧/ب] في هذا القدر بالبصرة معبد الجهني(١)، فانطلقتُ أنا وحُميد بن

= مقيسًا عليه، وليس هو مذكورًا في الحديث الذي احتجَّ به عمر، وإنما أخذ من قوله: «إلَّا بحقِّها»، فكذلك الزكاة؛ لأنها من حقِّها، وكل ذلك من حقوق الإسلام. اهـ.

(١) وهو من أئمة القدرية نفاة العلم، وهو أول من تكلم في القدر بالبصرة، أخذ مذهبه من رجل نصراني أسلم ثم تنصَّر، وقد هلك معبد سنة (٨٠هـ).

ـ قال الهروي في «ذم الكلام» (٥/ ١١١): فأما فتنة القدر؛ فأول من تكلَّمَ بها معبد الجهني، رجل من أهل البصرة، كان عنده حظٌّ من العلم، يقال له: معبد بن خالد.. مات بعد الهزيمة، وكان يومئذ مع ابن الأشعث، وأصابته جراحة، وهو أول من تكلم بالقدر، وهو الذي تبرَّأ منه عبد الله بن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. اهـ.

ـ قال ابن حبان في «المجروحين» (٣/ ٣٦): كان يجالس الحسن وهو أول من تكلم بالبصرة في القدر، فسلك أهل البصرة بعده مسلكه فيها لما رأوا عَمرو بن عبيد ينتحله.. قتله الحجَّاج بن يوسف صبرًا. اهـ.

ـ قال ابن عماد الحنبلي في «شذرات الذهب» (١/ ٣٢٧): وفيها (أي: سنة: ٨٠) صَلب عبد الملك معبد الجُهني في القدر، وقيل: بل عذّبه الحجّاج بأنواع العذاب، وقتله. اهـ.

وقد أورد المُصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ في «الشريعة» في أبواب الرد على القدرية كثيرًا من أقوال السلف في تكفيره والتحذير منه.

عبد الرحمٰن الحميري حاجين أو معتمرين، قال: فقلنا: لو لقينا أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر، فوافقنا عبد الله بن عمر داخل المسجد، فاكتنفته أنا وصاحبي، أحدُنا عن يمينه، والآخر عن يساره، فظننتُ أن صاحبي سيكِلُ الكلام إليَّ.

فقلت له: يا أبا عبد الرحمٰن، إنه ظهر قِبَلنا أناسٌ يقرءون القرآن، ويتفقَّرون العلم[1]، يزعمون أن لا قدر، وأن الأمر أُنُفٌ[2].

قال: فإذا لقيتموهم فأخبروهم أني منهم بَريء، وأنهم مني بُرءَاء، والذي يحلفُ به عبد الله بن عمر لو كان لأحدهم ملءُ الأرض ذهبًا فأنفقه في سبيل الله ما قبِلَ الله عَزَّوَجَلَّ منه [ذلك] حتى يؤمن بالقدر.

ثم قال: حدثني عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ طلع علينا رجلٌ شديد بياض الثياب، شديد سواد الشَّعر، لا يرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه أحدٌ منَّا، حتى جلس إلى نبي الله ﷺ، فأسندَ ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، ثم قال: يا محمد، أخبرني عن الإسلام، وما الإسلام؟

قال: «أن تَشهدَ أن لا إلٰه إلَّا الله، [٨/أ] وأن محمدًا رسول الله،

---

(١) في «النهاية» (٢/ ٤٦٤): في حديث القدر: (قِبلنا ناسٌ يتفقرون العلم)، هكذا جاء في رواية بتقديم الفاء على القاف، والمشهور بالعكس. اهـ.
وفي (ج): (ويتقفَّرون).
والحديث في «الشريعة» بألفاظ مختلفة، منها: (وتفقَّهوا في الدين).
ومنها: (ويتبعون العلم).

(٢) في «لسان العرب» (٩/ ١٤): إنما الأَمرُ أُنُفٌ: أَي يُستأنَفُ استِئنافًا من غير أن يَسبِقَ به سابقُ قضاءٍ وتقديرٍ، وإنما هو على اختيارِك ودخولك فيه؛ استأْنفت الشيء إذا ابتدأته. اهـ.

وتقيمَ الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصومَ رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلًا».

قال: صدقت.

قال: فعجبنا أنه[1] يسأله ويُصدِّقه.

قال: فأخبرني عن الإيمان؟

قال: «أن تؤمنَ بالله، وملائكتِه، وكتبِه، ورسلِه، واليومِ الآخر، والقدرِ خيره وشره».

قال: صدقت.

قال: فعجبنا أنه يسأله ويُصدِّقه.

قال: فأخبرني عن الإحسان؟

قال: «أن تعبُدَ الله كأنك تَراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك».

[قال: صدقت].

قال: فأخبرني عن الساعة؟

قال: «ما المسؤول عنها بأعلمَ من السائل».

قال عمر رضي الله عنه: فلبُثت ثلاثًا، ثم قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عمر، هل تدري مَن السائلُ؟».

فقلت: الله ورسوله أعلم.

قال: «فإنه جبريل عليه السلام أتاكم يُعلِّمُكم أمرَ دينكم»[2].

---

(١) في الأصل: (إليه)، وما أثبته من (ب)، (ج).

(٢) رواه أحمد (١٨٤)، ومسلم (١)، بنحوه.

وروى البخاري (٥٠) نحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

والحديث في «الشريعة» (٢٠٥)، وبوَّبَ له بقوله: (باب ذكر سؤال جبريل للنبي عليه السلام عن الإسلام ما هو؟ وعن الإيمان ما هو؟).

قال محمد بن الحسين:

٢٤ ـ اعلم ـ رحمنا الله وإياك ـ أن النبي ﷺ قد أعلمك في هذا الحديث أن جبريل عليه السلام إنما سأل النبي ﷺ بحضرة أصحابه إنما أراد أن يعلمهم أمر دينهم، فينبغي للمسلمين أن يعلموه.

وأما قوله وسؤاله عن الإسلام، فقد بيَّنَّا لك في الحديث الذي قبله.

٢٥ ـ وأما الإيمان؛ فواجب على كل مسلم أن يؤمن بالله عز وجل، وبجميع ملائكته، وبجميع كتبه التي أنزلها على رسله، وبجميع أنبيائه، وبالموت، وبالبعث من بعد الموت، وبالجنة والنار، [٨/ب] وبما جاءت به الآثار في أحاديث أُخر، مثل: أن يؤمن بالصراط، والميزان، وبالحوض، والشفاعة، وبعذاب القبر، وبقومٍ يخرجون من النار فيدخلون الجنة [وبالساعةِ]، وأشباهٍ لهذا مما يؤمن به أهل الحقِّ من أهل العلم، ويجحد بها أهل الأهواء والبدع والضلال ممن حذرناهم النبي ﷺ، وحذرناهم الصحابة، والتابعون لهم بإحسان، وعلماء المسلمين، ويؤمن بالقدر خيره وشرِّه، ويبرأ ممن لم يؤمن بالقدر خيره وشرِّه، كما تبرَّأ ابن عمر رضي الله عنهما منه(١).

٢٦ ـ [و] قوله: وأخبرني عن الإحسان؟

قال: «**أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك**».

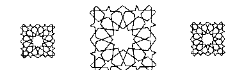
فاعلم أنه من عبد الله عز وجل [فيعلم أن الله عز وجل] مُطَّلِعٌ على عمله، يعلم سرَّه وعلانيته، ويعلم ما تخفي من عملك وما تُبديه، وما تريد

(١) كل هذه العقائد التي ذكرها المُصنِّف هاهنا قد عقد لها أبوابًا كثيرة في «الشريعة»، وساق تحت كل بابٍ منها أدلته، وبيَّن موقف أهل البدع منها، وردَّ عليهم.

بعلمك، الله تريد أو غيره؟ ﴿يَعْلَمُ ٱلسِّرَّ وَأَخْفَى ۝٧﴾ [طه]، ﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ ۝١٩﴾ [غافر]، ﴿يَعْلَمُ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ﴾ [النور: ٦٤] فاحذروه.

فمن راعى هذا بقلبه وبعلمه خشي من الله عَزَّوَجَلَّ وخافه وعبده كما أمره، فإن كنت عن هذه المراعاة في غفلة فإنه يراك، ثم إليه مرجعك فينبئك بما كنت تعمله[(١)].

فاحذر الغفلة في عبادتك إيَّاه، واعبده كما أمرك لا كما تُريد، واستعن به، واعتصم به، فإنه لا يقطع من لجأ إليه[(٢)]، وقد ضَمِنَ [٩/أ] لمن اعتصم به أن يهديه إلى صراطٍ مستقيم.



(١) في الأصل: (تعلمه)، وما أثبته من (ب).
(٢) في (ب): (بمن لجأ إليه).

الحديث السادس

٢٧ ـ حدثنا أبو بكر الآجري، قال: ثنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، قال: ثنا محمد بن الصَّبَّاحِ الدُّولَابي، قال: ثنا إسماعيل بن زكريا، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: [حدثنا] رسول الله ﷺ وهو الصَّادق المَصدوق[(١)]: «إن خلقَ أحدِكم يُجمعُ في بطنِ أُمِّه أربعين ليلةً، ثم يكون علقةً مثل ذلك، ثم يكون مُضغةً مثل ذلك، ثم يَبعثُ الله عز وجل [إليه] مَلكًا، فيُؤمر بأربعِ كلماتٍ: فيَكتبُ عمَلَه، وأجلَه، ورِزقَه، وشَقِيٌّ أم سعيد، ثم ينفخُ فيه الروح، فإن أحدَكم ليَعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلَّا ذراع، فيَسبق عليه الكتابُ فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهلِ النار حتى ما يكون بينه وبينها إلَّا ذراع، فيسبق عليه الكتابُ فيعمل بعمل أهلِ الجنة فيدخُلُها»[(٢)].

قال محمد بن الحسين:

٢٨ ـ فينبغي لك أيها السائل أن تعلم أن الله عز وجل قد فرغ من أرزاق العباد، وأن كل عبدٍ مستوفٍ رزقه لا يزيد فيه ولا ينقص.

---

(١) في (أ، ب): (المُصدَّق)، وما أثبته من (ج)، وهو المشهور كما عند من خرَّجه.

(٢) رواه البخاري (٣٣٣٢)، ومسلم (٢٦٤٣).

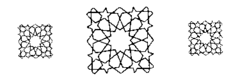
وهو في «الشريعة» برقم (٣٥٨) بنفس الإسناد والمتن، وبوَّب له المُصنِّف بقوله: (باب الإيمان بأن السعيد والشقي من كُتِبَ في بطنِ أُمِّه).

وكذا قد فُرِغَ من الآجال، لا يزدادُ أحدٌ على أجله، ولا ينتقص منه حتى يأتيه آخِرِ أجله. [٩/ب]

وكذا كتب الله عز وجل عمله الذي يعمله خيرًا كان أو شرًّا، وكتبه شقيًّا أو سعيدًا.

فكلُّ العباد يسعون في أمرٍ قد فُرِغَ منه.

الإيمان بهذا واجبٌ، ومن لم يُؤمن به كفر(١).



(١) وأئمة القدرية لا يؤمنون بهذا الحديث ويُصرِّحون بردِّه وتكذيبه؛ لأنه ينقض مذهبهم ويبطله من أساسه.

- ففي «تاريخ بغداد» (١٤/ ٦٩ - ٧٠) عن عُبيد الله بن معاذ العنبري، قال: سمعت أبي يقول: سمعت عَمرو بن عُبيد يقول - وذكر حديث الصّادق المصدوق - فقال: لو سمعت الأعمش يقول هذا لكذّبته، ولو سمعت زيد بن وهب يقول هذا ما أجبته، ولو سمعت عبد الله بن مسعود يقول هذا ما قبلته، ولو سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا لرددته، ولو سمعت الله تعالى يقول هذا لقلت له: ليس على هذا أخذت ميثاقنا. اهـ.

- وعند اللالكائي (١٠٤٤): قال ابن قتيبة في كتاب «تأويل مختلف الحديث»: حُكي عن أبي الهذيل العلَّاف أنه لما رُوي له عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه هذا الحديث، فقال: وكذب عبد الله بن مسعود على رسول الله! وكذب أبو الهذيل الكافر الجاحد لعنه الله. اهـ.

- قال الإمام أحمد رحمه الله في «أصول السنة» (رواية عبدوس): .. ومن السُّنة اللازمة التي من ترك منها خصلة لم يقلها ويؤمن بها لم يكن من أهلها: الإيمان بالقدر خيره وشره، والتصديق بالأحاديث فيه، والإيمان بها، لا يقال: لم؟ ولا كيف؟ إنما هو التصديق بها، والإيمان بها. ومن لم يعرف تفسير الحديث ويبلغه عقله فقد كُفي ذلك وأحكم له فعليه الإيمان به والتسليم له، مثل: حديث الصادق المَصدوق، وما كان مثله في القدر. اهـ.

الحديث السابع

٢٩ ـ حدثنا الآجري، قال: حدثنا أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن سَعْد بن عُبيدة [(١)]، عن أبي عبد الرحمٰن السُّلمي، عن عليِّ بن أبي طالب ﷺ، قال: كنا في جنازة في بقيع الغَرْقَدِ[(٢)]، قال: فأتانا رسول الله ﷺ، فقعد، وقعدنا حوله، ومعه مِخْصَرةٌ[(٣)]، فنكسَ رأسَه فجعل ينكتُ[(٤)] [في الأرض] بمخصرته، ثم قال: «**ما منكم مِن أحدٍ من نفسٍ منفوسةٍ إلَّا وقد كُتِبَ مكانها من الجنة والنارِ، وإلَّا وقد كُتِبتْ شقيَّةً أو سعِيدةً**».

فقال رجلٌ: يا رسول الله، أفلا نتَّكِل على كتابنا وندع العملَ، فمن كان مِنَّا من أهل السعادة؛ فسَيصير إلى عمل أهلِ السعادة، ومن كان مِنَّا من أهل الشَّقاءِ؛ فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة؟

فقال: «**اعملوا فكلٌّ مُيسَّرٌ [لعملِه]، أما [من كان من] أهلِ**

---

(١) في (أ): (سعيد عن عبيدة)، وفي (ب): (عن يعد بن عبيد). وما أثبته من (ج).

(٢) في «النهاية» (١/١٤٦): البقيع من الأرض: المكان المتسع، ولا يُسمى بقيعًا إلَّا وفيه شجر أو أصولها. و(بقيع الغرقد): موضع بظاهر المدينة فيه قبور أهلها، كان به شجر الغرقد، فذهب وبقي اسمه.اهـ.

(٣) في «النهاية» (٢/٣٦): المخصرة: ما يختصره الإنسان بيده فيمسكه من عصا، أو عكازة، أو مقرعة، أو قضيب، وقد يتكى عليه.اهـ.

(٤) في «النهاية» (٥/١١٣): أي يَضرب الأرضَ بطَرَفه.اهـ.

السعادة؛ فيُيَسَّرون لعمل أهل السعادة، وأما [من كان من] أهل الشقاوةِ؛ فيُيَسَّرون لعمل أهل الشقاوة».

ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ [١٠/أ] وَاسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ۝١٠﴾ [الليل][1].

قال محمد بن الحسين:

٣٠ ـ فاعلم ـ رحمك الله ـ أن الإيمان بهذا واجبٌ، قد أُمِر العباد أن يعملوا بما أمروا به من طاعة الله، وينتهوا عما نهوا عنه من المعصية، والله بعد ذلك موفقٌ من أحبَّ لطاعته، ومقدرٌ معصيته على من أراد غير ظالم لهم، ﴿يُضِلُّ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [النحل: ٩٣]، ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ۝٢٣﴾ [الأنبياء].

أحبَّ من عباده الطاعة، وأمر بها، فكانت بتوفيقه.

وزجر عن المعصية، وأراد كونها غير مُحبٍّ لها ولا آمرٍ بها، تعالى عَزَّوَجَلَّ عن أن يأمر بالفحشاء، وجلَّ أن يكون في مملكته ما لا يُريد[2].

---

(١) رواه الفريابي في «القدر» (٤٠). ورواه أحمد (٦٢١ و١٠٦٧)، والبخاري (١٣٦٢)، ومسلم (٢٦٤٧)، ولفظهم: «ما منكم من نفسٍ منفوسة إلّا وقد كُتِبَ مقعدها».

ورواه المُصنِّف في «الشريعة» مع اختلاف في ألفاظه، وبوَّب عليه بقوله: (باب ذكر السُّنن والآثار المُبينة بأن الله تعالى خلق خلقه؛ من شاء خلقه للجنَّة، ومن شاءَ خلقه للنار، في علمٍ قد سبق).

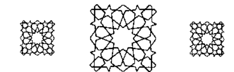
(٢) في «الإبانة الكبرى» (١٩٩٤) عن سفيان قال: وقف غيلان على ربيعة، فقال له: يا ربيعةُ، أنت الذي تزعم أن الله يُحبُّ أن يُعصى؟

فقال له ربيعةُ: ويلك يا غيلان! أنت الذي تزعم أن الله يُعصى قسرًا؟!

وفي «الصِّحاح» (٢/ ٧٩١): قَسَرَه على الأمر قَسْرًا: أكرهه عليه وقهره.اهـ.

هذا ـ رحمك الله ـ طريق أهل العلم من الصَّحابة، ومن تبعهم بإحسان، وأئمة المسلمين.

٣١ ـ قال ابن عباس رضي الله عنهما: القدر نظام التوحيد، فمن آمن بالله وصدَّق بالقدر فهي العروة الوثقى التي لا انفصام لها، ومن آمن بالله وكذَّب بالقدر؛ كان تكذيبه للقدر نقضًا منه لتوحيده[1].



(١) أسنده في «الشريعة» (٤٥٦).

ورواه عبد الله بن أحمد في «السُّنة» (٩٠١)، والفريابي في «القدر» (٢٠٥)، وابن بطة في «الإبانة الكبرى» (١٦٣١)، وفي أسانيدها مجاهيل وانقطاع.

وروي مرفوعًا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه كما في «العلل المتناهية» (٢٣٤)، ولا يصح.

ـ قال ابن تيمية رحمه الله في «التدمرية»: لا بدَّ من الإيمان بالقدر، فإن الإيمان بالقدر من تمام التوحيد، كما قال ابن عباس رضي الله عنهما.. فذكره.

ولا بدّ من الإيمان بالشرع، وهو الإيمان بالأمر والنهي، والوعد والوعيد، كما بعث الله بذلك رسله، وأنزل كتبه.اهـ.

ـ وقال ابن القيم رحمه الله في «شفاء العليل» (ص٦٥): فكل دليل في القرآن على التوحيد فهو دليل على القدر وخلق أفعال العباد ولهذا كان إثبات القدر أساس التوحيد قال ابن عباس رضي الله عنهما.. فذكره

ـ وقال ابن رجب رحمه الله في «مجموع رسائله» (٢/٤٥٩): وحقيقة الكفء: هو المساوي والمقاوم؛ فلا كُفء له تعالى في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أسمائه، ولا في أفعاله، ولا في ربوبيته، ولا في إلهيته، ولهذا كان الإيمان بالقدر نظام التوحيد، كما قال ابن عباس رضي الله عنهما؛ لأنّ القدرية جعلوا له كفوًا في الخلق.اهـ.

الحديث الثامن

٣٢ - حدثنا أبو بكر الآجري، قال: ثنا إبراهيم بن موسى الجوْزي، قال: ثنا داود بن رُشَيد، قال: أنا الوليد بن مسلم، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن مَعدان، عن عبد الرحمٰن بن عمرو السُّلمي، وحُجْر الكَلاعِي، قالا: دخلنا على العِرباض [١٠/ب] بن سارية رضي الله عنه وهو من الذين نزل فيهم: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا۟ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ﴾ [التوبة: ٩٢] الآية، وهو مريضٌ، قال: فقلنا له: إنا جئناك زائرين، وعائدين، ومُقْتَبِسين[١].

فقال عرباضٌ رضي الله عنه: إن رسولَ الله ﷺ صلى [بنا] صلاةَ الغداة، ثم أقبل علينا؛ فوعظنا بموعظة بليغةٍ، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله، إن هذه لموعظةُ مودِّعٍ، فما تَعهد إلينا؟

قال: **«أوصيكم بتقوى الله، والسمعِ والطاعةِ، وإن كان عَبدًا حبشيًّا، فإنه مَن يَعِشْ منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بِسُنتي، وسُنةِ الخُلفاءِ الرَّاشدين المهديين، عَضُّوا عليها بالنواجِذِ، وإيَّاكم ومُحدثاتِ الأُمور، فإن كلَّ مُحدثةٍ بدعةٍ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٍ»**[٢].

---

(١) في (ب): (ومستفيدين).

(٢) رواه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وقال: حديث حسن صحيح.

ورواه المصنف في «الشريعة» (٩٧)، وبوَّب عليه بقوله: (باب الحث على =

❁ قال محمد بن الحسين:

٣٣ ـ في هذا الحديث علوم كثيرة يحتاج إلى علمها جميع المسلمين، ولا يسعهم جهلها.

منها: أنه أمرهم ﷺ بما أمرهم الله عزوجل بتقواه، ولا يعلمون بتقواه إلَّا بالعلم(١).

٣٤ ـ قال بعضُ الحكماء: كيف يكون مُتَّقيًا من لا يدري ما يتقي(٢)؟!

٣٥ ـ وقال عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه: لا يتَّجر في أسواقنا إلَّا من [قد] فقه [في دينه]، وإلَّا أكل الربا(٣).

❁ [قال محمد بن الحسين]:

فعلى جميع المسلمين أن يتقوا الله عزوجل في أداءِ فرائضه، واجتنابِ محارِمه(٤). [١١/أ]

= التمسك بكتاب الله تعالى، وسنة رسول الله ﷺ، وسنة أصحابه رضي الله عنهم، وترك البدع، وترك النظر والجدال فيما يخالف فيه الكتاب والسُّنة وقول الصحابة رضي الله عنهم).

وانظر كلام ابن رجب رحمه الله عن صحة هذا الحديث في «جامع العلوم والحكم» الحديث (٢٨).

(١) في (أ): (منها: أنه أمرهم فيها ﷺ بتقوى الله عزوجل، ولا يعلمون تقواه إلَّا بالعمل).

(٢) في (ب): (من لا يدري كيف يتقي).

(٣) ذكره المصنِّف في «فرض العلم» (٢١).

(٤) قال ابن رجب رحمه الله في «جامع العلوم والحكم» (٢/ ١١٧): أما التقوى: فهي كافلة بسعادة الدنيا والآخرة لمن تمسَّك بها، وهي وصية الله للأولين والآخرين، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ١٣١].اهـ.

٣٦ ـ ومنها: أنه أمرهم بالسمعِ والطاعةِ لكلِّ من ولي عليهم من عبدٍ أسود وغير أسود، ولا تكون الطاعة إلَّا في المعروف؛ لأنه قد أعلمهم في غير موضعٍ، قال لهم: «إنَّما الطاعةُ في المَعروفِ»[1].

٣٧ ـ ومنها: أنه أعلمهم أنه سيكون اختلافٌ كثيرٌ بين الناس،

---

(١) رواه البخاري (٧٢٥٧)، ومسلم (١٨٤٠) من حديث علي رضي الله عنه.

وذكره المُصنِّف في «الشريعة» في (باب في السمع والطاعة لمن ولي أمر المسلمين، والصبر عليهم وإن جاروا، وترك الخروج عليهم ما أقاموا الصلاة).

وقال (١/ ٣٨٠): من أُمِّر عليك من عربيٍّ أو غيره، أسود أو أبيض، أو عجميٍّ فأطعه فيما ليس لله فيه معصية، وإن حرمك حقًّا لك، أو ضربك ظلمًا لك، أو انتهك عرضك، أو أخذ مالك، فلا يحملك ذلك على أن تخرج عليه بسيفك حتى تقاتله، ولا تخرج مع خارجي يقاتله، ولا تحرض غيرك على الخروج عليه؛ ولكن اصبر عليه، وقد يحتمل أن يدعوك إلى منقصة في دينك من غير هذه الجهة، يحتمل أن يأمرك بقتلِ من لا يستحق القتل، أو بقطع عضو من لا يستحق ذلك، أو بضرب من لا يحلّ ضربه، أو بأخذ مالِ من لا يستحق أن تأخذ ماله، أو بظلم من لا يحل له ولا لك ظلمه، فلا يسعك أن تطيعه، فإن قال لك: لئن لم تفعل ما آمرك به وإلَّا قتلتك، أو ضربتك، فقل: دمي دون ديني؛ لقول النبي ﷺ: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق عز وجل»، ولقوله ﷺ: «إنما الطاعةُ في المعروف».اهـ.

ـ وقال ابن رجب رحمه الله في «جامع العلوم والحكم» (٢/ ١١٧): وأما السمع والطاعة لولاة أمور المسلمين، ففيها سعادة الدنيا، وبها تنتظم مصالح العباد في معايشهم، وبها يستعينون على إظهار دينهم وطاعة ربهم، كما قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: إن الناس لا يصلحهم إلَّا إمام برٌّ أو فاجرٌ، إن كان فاجرًا عبد المؤمن فيه ربه، وحمل الفاجر فيها إلى أجله.

وقال الحسن في الأُمراء: هم يلون من أمورنا خمسًا: الجمعة، والجماعة، والعيد، والثغور، والحدود، والله ما يستقيمُ الدين إلَّا بهم، وإن جاروا وظلموا، والله لما يصلح الله بهم أكثر مما يُفسدون، مع أن ـ والله ـ إن طاعتهم لغيظٌ، وإن فرقتهم لكفر.اهـ.

فأمرهم بلزوم سُنته، وسُنة أصحابه الخُلفاء الراشدين المهديين، وحثَّهم على أن يتمسَّكوا بها التمسك الشديد، مَثَل ما يَعَضُّ الإنسان بأضراسه على الشيء يريدُ أن لا يفلتَ منه.

فواجبٌ على كلِّ مسلمٍ أن يتبع سُنن رسول الله ﷺ، ولا يعملوا أشياءَ إلَّا بسُنته، وسُنة الخلفاء الراشدين بعده: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي ﷺ أجمعين.

وكذا لا يخرج عن قول صحابته رحمة الله عليهم، فإنه يُرشَد إن شاء الله[1].

---

(١) قال ابن القيم رحمه الله في «إعلام الموقعين» (٤/ ٦٠٩): فقرن سُنة خلفائه بسُنَّته، وأمر باتباعها كما أمر باتباع سنته، وبالغ في الأمر بها حتى أمر بأن يُعض عليها بالنواجذ، وهذا يتناول ما أفتوا به وسنوه للأمة وإن لم يتقدم من نبيهم فيه شيء، وإلَّا كان ذلك سنتَه، ويتناول ما أفتى به جميعهم أو أكثرهم أو بعضهم؛ لأنه علَّق ذلك بما سنَّه الخلفاء الراشدون، ومعلوم أنهم لم يسنوا ذلك وهم خلفاء في آنٍ واحد، فعُلِمَ أن ما سنَّه كل واحدٍ منهم في وقته فهو من سنة الخلفاء الراشدين. اهـ.
ـ وفي «ذم الكلام» (٩٢٥) قال الأوزاعي: وما رأي امرئ في أمر بلغه عن رسول الله ﷺ إلَّا اتباعه ولو لم يكن فيه عن رسول الله ﷺ وقال فيه أصحابه من بعده؛ كانوا أولى فيه بالحق منا؛ لأن الله تعالى أثنى على من بعدهم باتباعهم إياهم، فقال: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٍ﴾ [التوبة: ١٠٠]، وقلتم أنتم: لا! بل نعرضها على رأينا في الكتاب؛ فما وافقه منها صدَّقناه، وما خالفه تركناه، وتلك غاية كل محدث في الإسلام: رد ما خالف رأيه من السُّنة.
ـ وفي «جامع بيان العلم وفضله» (١٤٢٣) عن الأوزاعي، عن ابن المسيّب: أنه سُئِلَ عن شيءٍ، فقال: اختلف فيه أصحاب رسول الله ﷺ، ولا أرى لي معهم قولًا.
قال ابن وضاح: هذا هو الحقّ.
قال ابن عبد البر: معناه: أنه ليس له أن يأتي بقول يخالفهم جميعًا به. اهـ.
ـ وفي «العدة في أصول الفقه» للقاضي أبي يعلى (٤/ ١٠٥٩) قال أحمد في =

٣٨ ـ ومنها: أنه حذَّرهم البدع، وأعلمهم أنها ضلالة، فكل من عمل عملًا، أو تكلَّم بكلامٍ لا يوافق كتاب الله عز وجل، وسُنَّة رسوله ﷺ، وسُنَّة الخلفاء الرَّاشدين، وقول صحابته رضي الله عنهم فهو بدعةٌ، وهو[1] ضلالةٌ، وهو مردودٌ على قائله أو فاعله[2].

= رواية عبد الله وأبي الحارث في الصحابة رضي الله عنهم إذا اختلفوا لم يخرج من أقاويلهم، أرأيت إن أجمعوا هل له أن يخرج من أقاويلهم؟ [قال]: هذا قولٌ خبيث، قول أهل البدع، لا ينبغي أن يخرج من أقاويل الصحابة رضي الله عنهم إذا اختلفوا. اهـ.

ـ وفي «بدائع الفوائد» (١٤٢٨/٥) قال أحمد: إنما على الناس اتباع الآثار عن رسول الله ﷺ، ومعرفة صحيحها من سقيمها، ثم بعد ذلك قول أصحاب رسول الله ﷺ، إذا لم يكن قول بعضهم لبعض مخالفًا، فإن اختلف نظر في الكتاب فأيّ قولهم كان أشبه بالكتاب أخذ به، أو بقول رسول الله ﷺ أخذ به، فإذا لم يأت عن النبي ﷺ، ولا عن أحدٍ من أصحاب النبي ﷺ نظر في قول التابعين، فأيّ قولهم كان أشبه بالكتاب والسُّنة أخذ به، وترك ما أحدث الناس بعدهم.

(١) في (أ): وهي.

(٢) قال ابن رجب رحمه الله في «جامع العلوم والحكم» (١١٧/٢): وقوله ﷺ: «**فمن يعش منكم بعدي، فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسُنتي، وسُنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ**». هذا إخبار منه ﷺ بما وقع في أُمَّته بعده من كثرة الاختلاف في أصول الدين وفروعه، وفي الأقوال والأعمال والاعتقادات، وهذا موافق لما روي عنه من افتراق أُمَّته على بضع وسبعين فرقة، وأنها كلها في النار إلَّا فرقة واحدة، وهي من كان على ما هو عليه وأصحابه.

وكذلك في هذا الحديث أمر عند الافتراق والاختلاف بالتمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده، والسُّنة: هي الطريقة المسلوكة، فيشمل ذلك: التمسك بما كان عليه هو وخلفاؤه الراشدون من الاعتقادات والأعمال والأقوال، وهذه هي السُّنة الكاملة.

وقال: قوله: «**وإياكم ومُحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة**»، تحذير =

٣٩ ـ ومنها: أن عرباض بن سارية رضي الله عنه قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظةً بليغةً [١١/ب] ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب.

[قال محمد بن الحسين]:

فميِّزوا هذا الكلام، لم يقل: صرخنا من موعظته، ولا زعقنا(١)، ولا طرقنا على رؤوسنا، ولا ضربنا على صدورنا، ولا زفَّنا(٢)، ولا رقصنا كما فعل كثير من الجُهَّال، يصرخون عند المواعظ، ويزعِّقون(٣)، ويتغاشون، فهذا كله من الشيطان يلعب بهم(٤)، وهذا كله بدعة وضلالة.

يُقال لمن فعل هذا: اعلم أن النبي ﷺ أصدق الناس موعظةً، وأنصح الناس لأُمَّته، وأرقّ الناس قلبًا، وأصحابه أرقّ الناس قلوبًا، وخير الناس ممن جاء بعدهم، لا يشكُّ في هذا عاقلٌ، ما صرخوا عند

= للأمة من اتباع الأمور المحدثة المبتدعة، وأكد ذلك بقوله: «**كل بدعة ضلالة**»، والمراد بالبدعة: ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه، فأما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه، فليس ببدعة شرعًا...

وقال: فقوله ﷺ: «**كل بدعة ضلالة**» من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيء، وهو أصل عظيم من أصول الدين، وهو شبيه بقوله: «**من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو ردٌّ**»، فكل من أحدث شيئًا، ونسبه إلى الدين، ولم يكن له أصلُ من الدين يرجع إليه، فهو ضلالة، والدين بريءٌ منه، وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات، أو الأعمال، أو الأقوال الظاهرة والباطنة.

وأما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع، فإنما ذلك في البدع اللغوية، لا الشرعية..إلخ.

ثم ذكر كثيرًا من الأمثلة من أقوالهم في هذا الباب.

(١) في (ب): (ولا صعقنا).

(٢) (الزفن): وهو شبيه الرقص. «المحكم والمحيط الأعظم» (٩/ ٥٩).

(٣) في (ب): (ويصرخون).

(٤) في (أ): جملة: (فهذا كله من الشيطان يلعب بهم) مُكرَّرة.

موعظته، ولا زعَّقوا، ولا رقصوا، ولا زفنوا، ولو كان هذا صحيحًا لكانوا أحقّ الناس بهذا أن يفعلوه بين يدي رسول الله ﷺ؛ ولكنه بدعة وباطل ومنكر، فاعلم ذلك[1].

فتمسَّكوا ـ رحمكم الله ـ بسُنَّته، وسُنَّة الخلفاء الراشدين المهديين، وسائر الصحابة رضي الله عنهم أجمعين[2].

---

(١) روى عبد الرزاق في «تفسيره» (٢٦٢٦) عن معمر، قال: تلا قتادة: ﴿تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣] قال: هذا نعت أولياء الله، نعتهم الله: أن تقشعر جلودهم، وتبكي أعينهم، وتطمئن قلوبهم إلى ذكر الله، ولم ينعتهم بذهاب عقولهم، والغشيان عليهم، وإنما هذا في أهل البدع وهذا من الشيطان.اهـ.

ـ وروى سعيد بن منصور في «سُننه» (٩٥) عن عبد الله بن عُروة بن الزبير، قال: قلت لجدتي أسماء: كيف كان يصنع أصحاب رسول الله ﷺ إذا قرؤوا القرآن؟

قالت: كانوا كما نعتهم الله عز وجل تدمع أعينهم، وتقشعرُّ جلودهم.

قلت: فإن ناسًا هاهنا إذا سمعوا ذلك تأخذهم عليه غشية.

فقالت: أعوذ بالله من الشيطان!

ـ وفي «الإبانة الكُبرى» (٢٧٣٥) سُئِل أنس بن مالك رضي الله عنه عن القوم يستمعون القرآن فيصعقون؟ قال: أولئك الخوارج.

ـ وفيه (٢٧٣٦) سُئل ابن سيرين عن الذي يسمع القرآن فيصعق؟

فقال: ميعاد ما بيننا وبينهم أن يجلس على حائط؛ ويقرأ عليه القرآن من أوَّله إلى آخره، فإن سقط فهو كما يقول.

ـ وفيه (٢٧٣٧) قال قيس بن جبير: الصَّعقة عند القُصَّاص من الشيطان.

(٢) قال ابن رجب رحمه الله في «جامع العلوم والحكم» (٢/١٢٦): وإنما وصف الخلفاء بالراشدين، لأنهم عرفوا الحقِّ، وقضوا به، فالراشد ضد الغاوي، والغاوي من عرف الحقَّ وعمل بخلافه.

وفي رواية: «المهديين» يعني: أن الله يهديهم للحقِّ، ولا يضلهم عنه، فالأقسام ثلاثة: راشد، وغاو، وضال، فـ (الراشد): عرف الحقَّ واتبعه، =

الحديث التاسع

٤٠ ـ حدثنا أبو بكر الآجري، قال: أخبرنا أبو بكر بن أبي داود السِّجستاني، قال: ثنا أبو الطاهر أحمد بن عَمرو المصري [(١)] [١٢/أ]، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني حيوة بن شريح، عن عُقيل بن خالد، عن سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «كان الكتابُ الأول نزل من بابٍ واحدٍ، وعلى وجهٍ واحدٍ، ونزل القرآن من سبعةِ أبواب، على سبعةِ أحرفٍ: زاجرٍ وآمرٍ، وحلالٍ وحرامٍ، ومُحكمٍ ومُتشابهٍ، وأمثالٍ، فأحِلُّوا حلاله، وحرِّموا حرامَه، وافعلوا ما أُمرتم، وانتَهُوا عما نُهيتم، واعتبروا بأمثاله، واعملوا بمُحكَمه، وآمنوا بمُتشابهِه، وقولوا: آمنا به كلٌّ مِن عند ربنا» [(٢)].

❁ قال محمد بن الحسين:

٤١ ـ اعلم ـ رحمك الله ـ أنه ينبغي لك أن تعلم أن القرآن نزل جملة في ليلة القدر في شهر رمضان، إلى سماء الدنيا، إلى بيت العِزَّة، ثم نزل على النبي ﷺ في نيفٍ وعشرين سنة.

= و(الغاوي): عرفه ولم يتبعه، و(الضال): لم يعرفه بالكُلِّية، فكلُّ راشدٍ فهو مُهتدٍ، وكل مهتدٍ هداية تامة فهو راشد؛ لأن الهداية إنما تتم بمعرفة الحقِّ والعمل به أيضًا. اهـ.

(١) في الأصل: (المقرئ)، والتصويب من: (ب)، و(ج).

(٢) رواه المُصنِّف في «فرض العلم» (٨٢)، وإسناده منقطع، وقد رُوي نحوه من قول ابن مسعود رضي الله عنه كما بينته هناك.

ومعنى على (سبعة أحرف)، يعني: على سبع لغاتٍ[1] .

---

(١) وبهذا التفسير فسَّره أبو عبيد القاسم بن سلَّام رحمه الله في «غريب الحديث» (٢/ ٦٤٢)، فقال: قوله: «سبعة أحرف»، يعني: سبع لغات من لغات العرب، وليس معناه: أن يكون في الحرف الواحد سبعة أوجه، هذا لم يسمع به قطُّ؛ ولكن يقول: هذه اللُّغات السبع متفرِّقةٌ في القرآن: فبعضه نزل بلغة قريش، وبعضه بلغة هوازن، وبعضه بلغة هُذيلٍ، وبعضه بلغة أهل اليمن. وكذلك سائر اللُّغات، ومعانيها في هذا كلِّه واحدةٌ.
وممَّا يبيِّن لك ذلك قول ابن مسعود رضي الله عنه . . : إنِّي قد سمعت القراءة، فوجدتهم مُتقاربين، فاقرؤوا كما علِّمتم، إنما هو كقول أحدكم: هلمَّ، وتعال.
وكذلك قال ابن سيرين: إنما هو كقولك: هلمَّ، وتعال، وأقبل. ثمَّ فسَّره ابن سيرين، فقال: في قراءة ابن مسعود: (إن كانت إلَّا زقيةً واحدةً) وفي قراءتنا: (إن كانت إلَّا صيحةً واحدةً). والمعنى فيهما واحد. وعلى هذا سائر اللُّغات.
وقد روى في حديث خلاف هذا، من حديث اللَّيث بن سعد، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سلمة بن أبي سلمة، عن أبيه يرفعه، قال: «نزل القرآن على سبعة أحرف: حلال وحرام، وأمر ونهي، وخبر ما كان قبلكم، وخبر ما هو كائن بعدكم، وضرب الأمثال».
قال أبو عُبيد: ولسنا ندري ما وجه هذا الحديث؛ لأنه شاذ غير مسند، والأحاديث المسندة المثبتة تردُّه. ألا ترى أن في حديث عمر رضي الله عنه الذي ذكرناه في أوَّله أنه قال: سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها وقد كان النبي ﷺ أقرأنيها، فأتيت به النبي ﷺ فأخبرته، فقال له: «اقرأ». فقرأ تلك القراءة، فقال: «هكذا أنزلت».
ثم قال لي: «اقرأ»، فقرأت قراءتي. فقال: «هكذا أنزلت»، ثم قال: «إن هذا القرآن نزل على سبعة أحرف فاقرؤوا منه ما تيَّسر».
وكذلك حديث أبي بن كعب، هو مثل حديث عمر أو نحوه.
فهذا يبيِّن لك أن الاختلاف إنما هو في اللفظ، والمعنى واحدٌ. ولو كان الاختلاف في الحلال والحرام لما جاز أن يقال في شيءٍ هو حرامٌ هكذا نزل، ثم يقول آخر في ذلك بعينه: إنه حلال، فيقول: هكذا نزل. وكذلك الأمر والنهي. وكذلك الأخبار لا يجوز أن يقال في خبر قد مضى إنه كان كذا =

كان النبي ﷺ يُلقِّن كل قبيلةٍ على ما تحمل من لُغتها، فلا ينبغي أن يعيب بعضهم قراءة غيره، بل واجب على كلٍّ من التقن بحرفٍ أن يلزمه ويحفظه، ولا يعيب على غيره ما قد التقن، فلا يجاوز ما في مصحف عثمان رضي الله عنه، فيُحِلُّوا حلاله، ويُحرِّموا حرامه، ولن يُدرِكَ [١٢/ب] علم هذا كله إلَّا بالسُّنن؛ لأن السُّنن تُبيِّن مُراد الله عز وجل فيما أمر به العباد ونهاهم عنه.

ألم تسمع إلى قول الله تعالى [فيما أمر به العباد]: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [النحل].

فقد بيَّن ﷺ لأُمَّته ما أحلَّه لهم، وما حرَّمه عليهم، [وما فرض عليهم]، فمن أراد أن يعلم الحلال من الحرام لَزِمَ السُّنن، وذلك بأمر الله عز وجل له، وبطاعة رسوله ﷺ، والانتهاء عما نهى.

وحذَّر من خَالفه بقوله: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [النور].

ثم يؤمن بمُتشابه القرآن، ولا يُماري فيه، ولا يُجادل، فإن الله تعالى قد حذَّرك عن ذلك، وتعتبر بأمثاله، وتعمل بمُحكمه، وتؤمن بجميع ما فيه.

= وكذا، فيقول: هكذا نزل. ثم يقول آخر بخلاف ذلك الخبر، فيقول: هكذا نزل. وكذلك الخبر المستأنف، كخبر القيامة والجنة والنار.

ومن توهم أن في هذا شيئًا من الاختلاف، فقد زعم أن القرآن يكذِّب بعضه بعضًا، ويتناقض. فليس يكون المعنى في السبعة الأحرف إلَّا على اللُّغات لا غير، بمعنى واحد لا يختلف فيه في حلال ولا حرامٍ ولا خبر ولا غير ذلك. اهـ.

وفي تحديد معنى الأحرف السبعة خلاف كبير بين العلماء ليس هاهنا مكان بسطه.

واعلم أن في القرآن ناسخًا ومنسوخًا، فاسأل عنه العلماء على وجه التعلُّم، لا على وجه الجدل والمراء.

قال الله: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ﴾ [آل عمران: ٧].

واعلم ـ رحمك الله ـ أن (الآيات المحكمات):

٤٢ ـ قال ابن عباس رضي الله عنهما: ناسخه ومنسوخه، وحلاله وحرامه، وفرائضه وحدوده، وما يؤمر به، [١٣/أ] وما يُعمل به، ويُدان به[١].

وهذا طريق فقهاء المسلمين.

وقوله: ﴿هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ [آل عمران: ٧].

٤٣ ـ قال سعيد بن جبير: هن أصل الكتاب، وإنما سماهن الله عز وجل (أم الكتاب)؛ لأنهن مكتوبات في جميع الكتب.

٤٤ ـ وقال مجاهد: (وأُخر مُتشابهات)، قال: يُصدِّق بعضه بعضًا[٢].

---

(١) ذكره ابن جرير في «تفسيره» (٥/ ١٩٣)، وزاد فيه: ﴿وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ﴾ و(المتشابهات): منسوخه، ومقدمه، ومؤخره، وأمثاله، وأقسامه، وما يؤمن به، ولا يعمل به.

وذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما: فـ(المحكمات) التي هي أُمّ الكتاب: الناسخ الذي يدان به ويعمل به، و(المتشابهات): هن المنسوخات التي لا يدان بهن.

وقد أطال ابن جرير رحمه الله في ذكر خلاف السلف في معنى المُحكم والمُتشابه.

(٢) في تفسير ابن جرير (٥/ ١٩٦) عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد في قوله: ﴿مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ﴾، ما فيه من الحلال والحرام، وما سوى ذلك فهو (متشابه)، يصدّق بعضُه بعضًا.

الحديث العاشر

٤٥ ـ حدثنا أبو بكر، قال: ثنا الفريابي، قال: ثنا قُتيبة بن سعيد، قال: ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي.

(ح) [قال: وحدثنا أبو القاسم] عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، قال: ثنا يحيى بن عبد الحميد الحِمَّاني، قال: ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي.

(ح) قال: وحدثنا أبو بكر قاسم بن زكريا المُطرِّز، قال: ثنا إسحاق بن إبراهيم المروزي، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عبد الرحمٰن بن حُميد بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن جده عبد الرحمٰن بن عوف رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعليٌّ في الجنة، وطلحة في الجنة، والزُّبير في الجنة، وعبد الرحمٰن في الجنة، [وسعد في الجنة]، وسعيد [بن زيد] في الجنة، وأبو عُبيدة بن الجراح في الجنة» [رضي الله عنهم أجمعين][1].

---

(١) رواه البكري في كتاب «الأربعين» (٧) من طريق المصنف.

والحديث رواه أحمد (٣٧٤٧)، والترمذي (٣٧٤٧)، وقال بعده: أخبرنا أبو مصعب قراءة، عن عبد العزيز بن محمد، عن عبد الرحمٰن بن حميد، عن أبيه، عن النبي ﷺ نحوه، ولم يذكر فيه عن عبد الرحمٰن بن عوف. وقد روي هذا الحديث عن عبد الرحمٰن بن حميد، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ نحو هذا، وهذا أصح من الحديث الأول. اهـ.

ـ وقال ابن أبي حاتم رحمه الله في «العلل» (٢٦١٣): سألت أبي عن حديث رواه عبد العزيز الدراوردي، عن عبد الرحمٰن بن حميد بن عبد الرحمٰن بن عوف، عن أبيه، عن جده عبد الرحمٰن بن عوف، عن النبي ﷺ، قال: «عشرة في الجنة».

قال محمد بن الحسين:

٤٦ ـ فواجب على المسلمين أن يشهدوا لمن شَهِدَ لهم رسول الله ﷺ، [١٢/ب] وإذا شهد لهم فقد أحبَّهم، ومن أحبَّ هؤلاء وشهد لهم بالجنة سَلِمَ جميع الصحابة منه، ويشهد لهم بالخلافة، أولهم: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي رضي الله عنهما، فهؤلاء الذين قال النبي ﷺ: «لا يجتمعُ حُبّ هؤلاء الأربعة إلّا في قلب مؤمن: أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي رضي الله عنهم»(١).

= ورواه موسى بن يعقوب الزمعي، عن عمر بن سعيد بن شريج، عن عبد الرحمٰن بن حُميد، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ. قلت لأبي: أيهما أشبه؟

قال: حديث موسى أشبه؛ لأن الحديث يروى عن سعيد من طرق شتى، ولا يعرف عن عبد الرحمٰن بن عوف، عن النبي ﷺ في هذا شيء.اهـ.

ـ وقال البزار في «مسنده» (١٠٢١): هذا الحديث، قد ذُكِر فيه أبو عبيدة بن الجرَّاح، وجعله عاشرًا، ولا نعلم يروى إلَّا عن عبد الرحمٰن بن عوف، على أنه قد رواه غير واحد مرسلًا.اهـ. وانظر «التاريخ الكبير» للبخاري (٥/ ٢٧٣).

(١) رواه المُصنِّف في «الشريعة» (١٢٢٤) من حديث عطاء الخراساني، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وهو حديث منقطع؛ فعطاء لم يسمع من أبي هريرة رضي الله عنه، كما قال ابن معين في «سؤالات ابن محرز» (٦٥٠).

ـ قال الآجري رحمه الله: فلن يحبهم إلَّا مؤمنٌ تقي، قد وفقه الله عز وجل للحقِّ، ولن يتخلَّف عن محبتهم، أو عن محبة واحدٍ منهم إلَّا شقيٌّ قد خُطي به عن طريق الحق، ومذهبنا فيهم أنا نقول في الخلافة والتفضيل: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي رضي الله عنهم.

ويقال رحمكم الله: إنه لا يجتمع حبّ أبي بكر وعمر وعثمان وعلي إلَّا في قلوب أتقياء هذه الأُمَّة.

وقال سفيان الثوري رحمه الله: لا يجتمع حب عثمان وعلي رضي الله عنهما إلَّا في قلوب نبلاء الرجال. =

قال محمد بن الحسين:

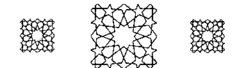
٤٧ ـ يقال[١]: من أحبَّ أبا بكر؛ فقد أقام الدين.

ومن أحبَّ عمر، فقد أوضح السبيل.

ومن أحبَّ عثمان؛ فقد استنار بنور الله عَزَّوَجَلَّ.

ومن أحبَّ علي بن أبي طالب؛ فقد استمسك بالعروة الوثقى.

ومن قال الحُسنى في أصحاب رسول الله ﷺ؛ فقد برئ من النفاق[٢].



= ـ وفيه (١٢٢٨) عن الزُّهري قال: لا يجتمعُ حبُّ أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إلَّا في قلوب أتقياء هذه الأُمَّة.

(١) في (أ): (اعلم رَحِمَهُ اللَّهُ).

(٢) في «أصول السُّنة» لابن أبي زَمنين (١٨٩) قال أيوب السِّختياني: مَن أحبَّ أبا بكرٍ فقد أقامَ الدين.

ومَن أحبَّ عُمرَ فقد أوضح السبيل.

ومَن أحبَّ عثمان استنارَ بنورِ الله عَزَّوَجَلَّ.

ومَن أحبَّ عليًّا فقد أخذ بالعُروةِ الوثقى.

ومَن أحسن الثناء على أصحابِ رسول الله ﷺ فقد برئ مِن النفاق.

ومَن ينتقص أحدًا منهم أو أبغضه لشيء كان منه فهو مُبتدع مُخالف للسُّنة والسلف الصالح، والخوف عليه أن لا يرفع له عمل إلى السماءِ حتى يحبهم جميعًا ويكون قلبه لهم سليمًا. اهـ.

الحديث الحادي عشر

٤٨ ـ **حدثنا** أبو بكر الآجري، قال أنا خلف بن عمرو العكبري، قال: ثنا الُحميدي وهو عبد الله بن الزُّبير، قال: أنا محمد بن طلحة التيمي، قال: ثنا عبد الرحمٰن بن سالم بن عبد الرحمٰن بن عُويم بن ساعدة، عن أبيه، عن جده: أن رسول الله ﷺ قال: **«إن اللهَ عَزَّوَجَلَّ اختارني، واختارَ لي أصحابًا، فجعلَ لي منهم وزُراءَ وأنصارًا وأصهارًا، فمن سبَّهم؛ فعليه لعنة الله، والملائكةِ، والناسِ أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة لا صَرفًا ولا عَدلًا»**[1].

قال محمد بن الحسين:

٤٩ ـ فمن سَمِعَ [هذا] [١٣/أ] ونفعه الله الكريم بالعلم أحبهم أجمعين؛ المهاجرين والأنصار وأصهار رسول الله ﷺ، من تزوَّج إليهم، زوجوهم، وجميع أهل بيته الطيبين [الطاهرين]، وجميع أزواجه،

(١) رواه أبو محمد البرزالي في «مشيخة أبي بكر ابن عبد الدائم المقدسي» (٧٠) من طريق المُصنِّف.

ورواه حرب الكرماني في «المسائل» (١٤٢٢/بتحقيقي)، وابن أبي عاصم في «السُّنة» (١٠٣٤)، واللالكائي (٢٣٤١).

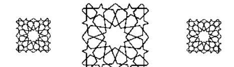
قال ابن تيمية رحمه الله في «الصارم المسلول» (٣/ ١٠٨٠): وهذا محفوظٌ بهذا الإسناد، وقد روى ابن ماجه بهذا الإسناد حديثًا، وقال أبو حاتم في محمد هذا: محله الصدق، يكتب حديثه، ولا يحتج به على انفراده. ومعنى هذا الكلام: أنه يصلح للاعتبار بحديثه والاستشهاد به، فإذا عضده آخر مثله جاز أن يحتج به، ولا يحتج به على انفراده. اهـ.

قلت: الحديث ضعَّفه البخاري في «التاريخ الكبير» (٥/ ٥٢٢).

واتقى الله فيهم، ولم يسبّ واحدًا منهم، ولم يذكر ما شجر بينهم، وإذا سمع أحدًا يسبُّ أحدًا منهم: نهاه، وزجره، ونصحه.

فإن أبى: هجره، ولم يُجالسه.

فمن كان [على هذا] مذهبه: رجوت له من الله الكريم كل خير في الدنيا والآخرة(١).



(١) عقد المُصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الشريعة» أبوابًا في النهي عن سبِّ الصحابة والتعرُّض بعيبهم والوقيعة فيهم، ومنها: (باب ذكر اللعنة على من سبَّ أصحاب رسول الله ﷺ).

ـ قال الخطيب في «الجامع لأخلاق الرواي» (٢/ ١٦٣): (إملاء فضائل الصحابة ومناقبهم والنشر لمحاسن أعمالهم وسوابقهم).

قال: إن الله تعالى اختار لنبيه أعوانًا جعلهم أفضل الخلق، وأقواهم إيمانًا، وشدّ بهم أزر الدين، وأظهر بهم كلمة المؤمنين، وأوجب لهم الثواب الجزيل، وألزم أهل الملة ذكرهم بالجميل. فخالفت الرافضة أمر الله فيهم، وعمدت لمحو مآثرهم ومساعيهم، وأظهرت البراءة منهم، وتدينت بالسب لهم ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ﴾، كما رام ذلك المتقدمون من أشباههم ﴿وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٨﴾﴾ [الصف]، ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ ﴿٢٢٧﴾﴾ [الشعراء].

فلزم الناقلين للأخبار، والمتخصصين بحمل الآثار؛ نشر مناقب الصحابة الكرام، وإظهار منزلتهم ومحلهم من الإسلام عند ظهور هذا الأمر العظيم، والخطب الجسيم، واستعلاء الحائدين عن سلوك الطريق المستقيم ﴿لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَىَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ ۗ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٤٢﴾﴾ [الأنفال]. اهـ.

الحديث الثاني عشر

٥٠ ـ حدثنا أبو بكر الآجري، قال: أنا أبو العباس أحمد بن عيسى بن السُّكَين البذي(١)، قال: أنا علي بن حرب الموصلي، قال: حدثني عبد السلام بن صالح الخُراسَاني، قال: ثنا الرِّضا [علي] بن موسى، عن أبيه [موسى بن جعفر]، عن [أبيه] جعفر بن محمد، عن أبيه [محمد بن علي]، عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن **علي بن أبي طالب** رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«الإيمان: قولٌ باللسانِ، وعملٌ بالأركان، ويقينٌ بالقلب»**(٢).

(١) في (ب) و(ج): (البلدي)

(٢) رواه المُصنِّف في «الشريعة» (٢٥٦).

ورواه ابن ماجه (٦٥)، وابن بطة في «الإبانة الكبرى» (١٠٧٥).

وقد حكم على هذا الحديث بالوضع غير واحد من أهل العلم كالدارقطني، وابن تيمية، وابن القيم رحمهم الله وغيرهم.

ـ قال ابن القيم رحمه الله في «تهذيب السُّنن» (٣/ ١٨٥): فهذا حديث موضوع ليس من كلام رسول الله ﷺ.. وفي الحق ما يُغني عن الباطل، ولو كنا ممن يحتجُّ بالباطل ويستحله لروَّجنا هذا الحديث... ولكن نعوذُ بالله من هذه الطريقة، كما نعوذُ به من طريقة تضعيف الحديث الثابت وتعليله إذا خالف قول إمامٍ معين، وبالله التوفيق. اهـ.

وفي الباب: عن أنس، وأبي هريرة، وعائشة، ومعاذ، وابن عمر وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم، ولا يصح منها شيء عن النبي ﷺ.

وهذا الحديث وإن لم يصح عن النبي ﷺ إلَّا أن إجماع أهل السُّنة انعقد عليه، فلا يقبل إيمانُ عبدٍ إلَّا أن يؤمن بقلبه، وينطق بلسانه، ويعمل بجوارحه، فإن تخلَّفَ من ذلك ركن من هذه الأركان الثلاثة رُدَّ إيمانه ولم يقبل، كما سيأتي تقريره من كلام المُصنِّف.

قال محمد بن الحسين:

٥١ ـ هذا الحديث أصلٌ كبيرٌ في الإيمان عند فقهاء المسلمين قديمًا وحديثًا، وهو موافق لكتاب الله عَزَّوَجَلَّ، لا يخالف هذا الأمر إلَّا مرجئٌ [خبيث]، مهجور مطعون عليه في دينه.

وأنا أُبيِّن معنى هذا ليعلمه جميع من نظر فيه نصيحة للمؤمنين.

اعلموا ـ رحمنا الله وإياكم ـ أن الذي عليه علماء المسلمين: [١٣/ب] أن الإيمان واجبٌ على جميع الخلق، وهو:

- التصديقُ بالقلب.
- وإقرارٌ باللسان.
- وعملٌ بالجوارح.

ثم ـ اعلموا رحمنا الله وإياكم ـ أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب وهو التصديق إلَّا أن يكون معه إيمانٌ باللسان، وحتى يكون معه نطقٌ، ولا تجزئ معرفة بالقلب والنطق باللسان حتى يكون معه عمل بالجوارح، فإذا كمُلت فيه هذه الخصال الثلاثة كان مؤمنًا وحقًّا.

دلَّ على ذلك الكتاب، والسُّنة، وقول علماء المسلمين.

فأما ما لزم القلب من فرض الإيمان فقول الله تعالى عَزَّوَجَلَّ في سورة المائدة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَلَمۡ تُؤۡمِن قُلُوبُهُمۡۛ﴾ إلى قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٞ ١١٤﴾ [المائدة].

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ١٠٦﴾ الآية [النحل].

وقال عز وجل في سورة الحجرات: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَـٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَـٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤].

فهذا يدلك على أن على القلب فرض الإيمان وهو التصديق والمعرفة، ولا ينفع القول إذا لم يكن القلب مُصدِّقًا [١٤/أ] بما ينطق به اللسان مع العمل.

وأما فرض الإيمان باللسان، فقول الله عز وجل في سورة البقرة: ﴿قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِسْحَـٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِىَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٦﴾﴾ الآية [البقرة].

وقال عز وجل في سورة آل عمران: ﴿قُلْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِسْحَـٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ﴾ الآية [آل عمران: ٨٤].

وقال النبي ﷺ: «أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله وأني رسول الله...»[(١)]، وذكر الحديث.

فهذا الإيمان باللسان نطقًا واجبًا[(٢)].

وأما الإيمان بما فرض الله على الجوارح تصديقًا لما آمن به القلب

---

(١) رواه البخاري (٢٩٤٦)، ومسلم (٢١و٢٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ولفظهما: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلَّا الله، فمن قال: لا إله إلا الله، فقد عصم مني نفسه وماله إلَّا بحقه، وحسابه على الله».

(٢) قال ابن تيمية رحمه الله في «مجموع الفتاوى» (٧/ ٦٠٩): فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بهما مع القُدرة فهو كافر باتفاق المسلمين، وهو كافر باطنًا وظاهرًا عند سلف الأُمَّة وأئمتها وجماهير علمائها، وذهبت طائفة من المرجئة وهم جهمية المرجئة: كجهم والصالحي وأتباعهما إلى أنه إذا كان مُصدِّقًا بقلبه كان كافرًا في الظاهر دون الباطن، وقد تقدَّم التنبيه على أصل هذا القول، وهو قول مبتدعٌ في الإسلام لم يقله أحدٌ من الأئمة.اهـ.

ونطق به اللسان؛ فقول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرْكَعُواْ وَٱسْجُدُواْ وَٱعْبُدُواْ رَبَّكُمْ وَٱفْعَلُواْ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝٧٧﴾ [الحج].

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣].

في غير موضعٍ من القرآن.

ومثله: فرض الصيام على جميع البدن.

ومثله: فرض الحج.

وفرض الجهاد على البدن بجميع الجوارح.

فالأعمال بالجوارح تصديقٌ عن [١٤/ب] الإيمان بالقلب واللسان، فمن لم يَصْدُق الإيمان بعمله بجوارحه مثل: الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد، وأشباهٍ لهذه، ورضي لنفسه بالمعرفة والقول دون العمل: لم يكن مؤمنًا، ولم تنفعه المعرفة والقول[١]، وكان تركه للعمل تكذيبًا منه لإيمانه، وكان العملُ بما ذكرنا تصديقًا منه لإيمانه.

فاعلم ذلك، هذا مذهبُ علماء المُسلمين قديمًا وحديثًا، فمن قال غير هذا: **فهو مرجئ خبيث**[٢]، فاحذره على دينك.

والدليل على هذا قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ۝٥﴾ [البينة][٣].

---

(١) في (ب): (ومن رضي لنفسه بالمعرفة دون القول والعمل لم يكن مؤمنًا، ومن لم يعتقد المعرفة والقول كان تركه).

(٢) في (أ): (حديث). وما أثبته من (ب).

(٣) وهذا الكلام من المُصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ صريحٌ في نقل إجماع السلف الصالح على أن للإيمان ثلاثة أركان لا يصح إيمان عبدٍ إلَّا باجتماعها فيه، وأنه متى ترك العبد واحدًا منها فقد كفر وخرج من الدين ولم ينتفع بإيمانه البتَّة. =

. . . .

= وقد عقد المُصنِّف في «الشريعة» أبوابًا في تقرير رُكنية العمل في الإيمان والرد على المرجئة الذين يُصحِّحون إيمان العبد دونه، ويرون العمل شرط كمال فيه. ومنها:

(باب القول بأن الإيمان تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح، لا يكون مؤمنًا إلَّا أن تجتمع فيه هذه الخصال الثلاث)، وقال: اعملوا ـ رحمنا الله وإياكم ـ أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق: وهو تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح، ثم اعلموا أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب والتصديق إلَّا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقًا، ولا تجزئ معرفة بالقلب، ونطق باللسان، حتى يكون عمل بالجوارح، فإذا كملت فيه هذه الثلاث الخصال؛ كان مؤمنًا، دلَّ على ذلك القرآن، والسُّنة، وقول علماء المسلمين. اهـ.

وعلى ذلك سار تلميذه ابن بطه رحمه الله في «الإبانة الكُبرى» (١٣١١)، فقال: (باب بيان الإيمان وفرضه، وأنه تصديق بالقلب، وإقرار باللِّسان، وعمل بالجوارح والحركات، لا يكون العبد مُؤمنًا إلّا بهذه الثلاث)، وقال:.. لا تجزئ واحدة مِن هذه إلَّا بصاحبتها، ولا يكون العبد مُؤمنًا إلّا بصاحبتها.. وقال: ومن قال: الإيمان قول بلا عمل فليس هو من أهل دينِ الحقِّ، ولا مؤمن، ولا مهتد، ولا عامل بدين الحقّ، ولا قَابِل له؛ لأن الله عز وجل قد أعلمنا أن كمال الدِّينِ بإكمالِ الفرائض.. إلخ.

ـ وقال اللالكائي رحمه الله في «السُّنة» (١٥٩٣): قال الشافعي في كتاب «الأُمِّ» في (باب النية في الصلاة): كان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ممن أدركناهم أن الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاثة إلَّا بالآخر.

وقد توسَّعت في نقل كلام أهل السُّنة في تقرير هذه المسألة الكبيرة في كتاب «المدخل إلى الجامع في كتب الإيمان والرد على المرجئة».

وبينت كذلك أن القائلين بأن العمل شرط كمال في الإيمان، وأنه يصح بدونه؛ إنما هو قول المرجئة ومن وافقهم وتأثر بهم من المُتقدِّمين والمتأخرين والمعاصرين!

وقد ذكرتهم بطبقاتهم وأسمائهم حتى يكون السُّني منهم ومن أمثالهم على حذرٍ، فاحذر! ولا تكن من الغافلين.



الحديث الثالث عشر

٥٢ ـ حدثنا الآجري، قال: حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد الصَّنْدَلي، قال: حدثني أبو بكر ابن زنجويه، قال: ثنا محمد بن يوسف الفِريابي، قال: ثنا سُفيان الثوري، عن عبد الرحمٰن بن زياد بن أَنْعُم.

قال الآجري: وأخبرنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصُّوفي، قال: أنا الهيثم بن خارجة، قال: نا إسماعيل بن عيَّاشٍ، عن عبد الرحمٰن بن زياد بن أَنْعُم، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عَمرو بن العاص رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «ليأتينَّ على أُمَّتي ما أتى على بني [١٦/أ] إسرائيلَ؛ تفرَّق بنو إسرائيل على اثنتين وسَبعين مِلَّةً، وسَتفترق أُمَّتي على ثلاثٍ وسبعين مِلَّةً، تزيد عليهم [واحدة]، كلها في النارِ إلَّا مِلَّةً واحدةً».

فقالوا: من هذه المِلَّةُ الواحدة؟

قال: «ما أنا عليه وأصحابي»[١].

---

(١) رواه المُصنِّف في «الشريعة» (١/ ٣٠٢)، (باب ذكر افتراق الأمم في دينهم وعلى كم تفترق هذه الأمة؟). وقال: أخبرنا النبي ﷺ عن أُمَّة موسى عليه السلام أنهم اختلفوا على إحدى وسبعين ملة، كلها في النار إلا واحدة، وأخبرنا عن أُمّة عيسى عليه السلام أنهم اختلفوا عليه على اثنتين وسبعين مِلَّة، إحدى وسبعون منها في النار وواحدة في الجنة، قال ﷺ: «وتعلو أمتي الفريقين جميعًا تزيد عليهم فرقة واحدة، ثنتان وسبعون منها في النار وواحدة في الجنة»، ثم إنه سُئل ﷺ: «من الناجية؟»،

فقال في حديثٍ: «ما أنا عليه وأصحابي».

وفي حديثٍ قال: «السواد الأعظم».

=

وهذا لفظ حديث الصُّوفي.

قال محمد بن الحسين:

٥٣ ـ فالمؤمنُ العاقل يجتهدُ أن يكون من هذه المِلَّة الناجية باتباعه لكتاب الله عز وجل، وسُنن رسوله ﷺ، وسُنن أصحابه رحمة الله عليهم، وسُنن التابعين بعدهم بإحسان، وقول أئمة[1] المسلمين ممن لا يستوحش من ذكرهم، مثل: سُفيانِ الثوري، والأوزاعي، ومالكِ بن أنس، والشافعي، وأحمدَ بن حنبل، وأبي عُبيد القاسم بن سلَّام، ومن كان على طريقهم من الشيوخ، فما أنكروه أنكرناه، وما قبلوه وقالوا به قبلناه

= وفي حديثٍ قال: «واحدة في الجنة، وهي الجماعة».

قلت أنا: ومعانيها واحدة إن شاء الله تعالى. اهـ.

والحديث رواه الترمذي (٢٦٤١) من طريق سفيان الثوري، عن عبد الرحمٰن بن زياد الأفريقي، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما. وقال: هذا حديث مفسَّرٌ غريب لا نعرفه مثل هذا إلَّا من هذا الوجه. اهـ.

ـ قال الإمام محمد بن أسلم الطوسي رحمه الله: حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه خطّ لنا رسول الله ﷺ خطًّا... وحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ: «إن بني إسرائيل افترقوا على اثنتين وسبعين مِلَّة..»، فرجع الحديث إلى واحد، والسبيل الذي قال في حديث ابن مسعود، والذي قال: «ما أنا عليه وأصحابي»، فدين الله في سبيل واحد، فكل عملٍ أعمله أعرضه على هذين الحديثين، فما وافقهما عملته، وما خالفهما تركته، ولو أن أهل العلم فعلوا لكانوا على أثر النبي ﷺ؛ ولكنهم فتنهم حبّ الدنيا وشهوة المال، ولو كان في حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما الذي قال: «كلها في النار إلَّا واحدة»، قال: (كلها في الجنة إلَّا واحدة)، لكان ينبغي أن يكون قد تبيَّن علينا في خشوعنا وهمومنا وجميع أمورنا خوفًا أن نكون من تلك الواحدة، فكيف وقد قال: «كلها في النارِ إلَّا واحدة». «الحلية» (٩/ ٢٤٣).

(١) في (ب): (وقول فقهاء المسلمين).

وقلنا به، ونبذنا ما سوى ذلك(١).

---

(١) وهذا هو التقليد للسلف الصالح ولأئمة السنة الذي عناه غير واحد من علماء أهل السنة.

ـ قال إسحاق بن راهويه رحمه الله: إنما نحن أصحاب اتباع وتقليد لأئمتنا وأسلافنا الماضين رحمهم الله، لا نُحدث حدثًا ليس في كتاب الله، ولا في سُنة رسول الله ﷺ، ولا قاله إمام. «السُّنة» للخلال (٢١٣٥/ بتحقيقي).

ـ وقال البربهاري رحمه الله في «شرح السُّنة» (٩٣): واعلم أن الدِّين إنما هو بالتقليد، والتقليدُ لأصحاب محمد ﷺ.

ـ وقال (١٤٤): فالله الله في نفسك، وعليك بالأثر، وأصحاب الأثر، والتقليدِ، فإن الدين إنما هو التقليد ـ يعني: للنبي ﷺ، وأصحابه رضوان الله عليهم أجمعين، ومن قبلنا لم يدعونا في لبسٍ، فقلِّدهم واسترح، ولا تجاوز الأثر وأهل الأثر. اهـ.

ـ وقال الدارمي رحمه الله في «النقض» (ص٢٩٨): قال شريح وابن سيرين: لن نضل ما تمسكنا بالأثر. وقال إبراهيم: ما الأمر إلَّا الأمر الأول، لو بلغنا أنهم لم يغسلوا إلَّا الظفر ما جاوزناه، كفى إزرًا على قوم أن نخالف أعمالهم.

فالاقتداء بالآثار تقليد، فإن كان لا يجوز في دعوى المريسي أن يقتدي الرجل بمن قبله من الفقهاء، فما موضع الاتباع الذي قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٍ﴾؟ وما يصنع بآثار الصحابة والتابعين بعدهم، بعد ألَّا يسع الرجل استعمال شيء منها إلا ما استنبطه بعقله في خلاف الأثر؟ إذًا بطلت الآثار، وذهبت الأخبار، وحرم طلب العلم على أهله، ولزم الناس المعقول من كفر المريسي وأصحابه، والمستحيلات من تفاسيرهم... اهـ.

ومن أنكر التقليد بهذا المعنى فقد أراد إبطال اتباع السلف والاقتداء بهم، والاعتماد على الرأي والهوى، ولهذا اشتد إنكار أئمة السنة على أمثال هؤلاء، فقال حرب الكرماني رحمه الله في عقيدته التي نقل فيه إجماع العلماء (٨٩): ومَن زعم أنه لا يرى التقليدَ، ولا يقلِّدُ دينَه أحدًا؛ فهو قولُ فاسقٍ مُبتدع، عدوٌّ لله ولرسولِه ﷺ، ولدينِه، ولكتابِه، ولسُنةِ نبيه عليه الصلاة والسلام. إنما يريد بذلك إبطالَ الأثرِ، وتعطيلَ العلم، وإطفاءَ السُّنةِ، والتفرُّدَ بالرَّأي، والكلامِ، والبدعةِ، والخلافِ. فعلى قائلِ هذا القولِ لعنةُ الله، والملائكةِ، والناسِ أجمعين. اهـ.

٥٤ ـ قال الآجري: قال: ثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: ثنا المسيب بن واضح، قال: سمعت يوسف بن أسباط يقول: أصول البدع أربع: الروافض، والخوارج، والقدرية، والمرجئة، ثم تتشعَّب كل فرقة ثماني عشرة طائفة، فتلك اثنان وسبعون فرقة، والثالثة والسبعون الجماعة التي قال رسول الله ﷺ [١٦/ب]: أنها الناجية(١).

(١) في (ب) زيادة: (والثالثة والسبعون الناجية، فمن الأدباء العقلاء أهل السنة والجماعة يعتقدون أن القرآن كلام الله عز وجل منزلٌ غير مخلوق، والتصديق بالنظر إلى الله عز وجل يوم القيامة، يراه المؤمنون يوم القيامة).

وهذا الأثر رواه المُصنِّف في «الشريعة» (٢٠) بنفس الإسناد والمتن الذي أثبته في الأصل.

قلت: عقد ابن بطة رحمه الله في «الإبانة الكبرى» بابًا في حديث الافتراق، فقال: (٧ ـ باب ذكر افتراق الأمم في دينهم، وعلى كم تفترق هذه الأمة؟ وإخبار النبي ﷺ لنا بذلك).

وقد ذكر أثرًا فيه تسمية بعض الفرق والمذاهب التي ستفترق عليها هذه الأُمَّة، ثم بيَّن أن حصرهم لا يمكن، ولكن ذكر ضابطًا حسنًا مهمًّا في معرفة فرق الضلالة، فقال: الإحاطة بهم لا يُقدر عليها، والتقصِّي للعلم بهم لا يُدركُ، وذلك بأن كلَّ من خالف الجادة، وعدل عن المَحجَّةِ، واعتمد من دينه على ما يستحسنه فيراه، ومن مذهبه على ما يختاره ويهواه؛ عَدِمَ الاتفاق والائتلاف، وكثُر عليه أهل المُباينة والاختلاف؛ لأن الذي خالف بين الناس في مُناظرتِهم، وهيئاتهم، وأجسامهم، وألوانهم، ولغاتهم، وأصواتهم، وخُطوطهم، وحُظوظهم، كذلك خالف بينهم في عقولهم، وآرائهم، وأهوائهم، وإراداتهم، واختياراتهم، وشهواتهم، فإنك لا تكاد ترى رجلين مُتفقين اجتمعا جميعًا في الاختيار والإرادة، حتى يختار ما يختاره الآخر، ويُرَذِّلُ ما يُرَذِّلُه إلَّا مَن كان على طريق الاتباع، واقتفى الأثر، والانقياد للأحكام الشرعية، والطاعة الديانية، فإن أولئك من عينٍ واحدةٍ شربوا، فعليها يرِدون، وعنها يَصْدُرون، قد وافق الخلفُ الغَابِرُ للسَّلفِ الصَّادِرِ. اهـ.

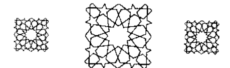
قال محمد بن الحسين:

فقد بيَّنت في هذه الثلاثة عشر حديثًا من علوم الدين ما ينبغي لكل مسلم أن يتمسَّك به، ولا يجهل أمر دينه فيزيغ عن طريق الحقِّ إذ كان دين الإنسان هو رأس ماله.

٥٥ ـ قال الحسن رَحِمَهُ اللهُ[١]: رأس مال المسلم دينه، حيث ما زال زال معه، لا يخلّفه في الرحال، ولا يأتمن عليه الرجال.

وأنا ـ إن شاء الله ـ أذكر بعد هذا من أمر السُّنن ما يتأدَّب بها المسلم؛ فتبعثه على طلب الزيادة للعلم الذي لا بُدَّ منه.

والله الموفق لذلك إن شاء الله.



(١) في الأصل: (قال الحسن محمد بن الحسين رَحِمَهُ اللهُ).
وفي (ب): (قال محمد بن الحسين).
والصوب ما أثبته، فهو قول مشهور عن الحسن البصري رَحِمَهُ اللهُ، وقد ذكره المُصنِّف عنه في كتابه «الغرباء» (١١).

الحديث الرابع عشر

٥٦ ـ حدثنا أبو بكر الآجري، قال: ثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: ثنا أبو الطاهر أحمد بن عَمرو المصري، ومحمد بن عبد الله بن عمرو الغَزِّي [(١)]، قالا: حدثنا إسماعيل بن مسلمة بن قعنب، قال: ثنا عبد الله بن عَرَابة [(٢)]، عن زيد بن حَوَاري، عن معاوية بن قُرَّة، عن عُبيد بن عمير، عن أُبي بن كعب رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ دعا بوَضُوءٍ فتوضَّأ مرَّةً مرَّةً، فقال: «هذا وَظِيفَةُ الوُضُوءِ الذي لا يقبلُ اللهُ عز وجل صلاةً إلَّا به». ثم توضَّأ مرَّتين مرَّتين، فقال: «هذا وُضوءُ من توضَّأه أعطاه الله عز وجل كِفلَين من الأجرِ». ثم توضَّأ ثلاثًا ثلاثًا، ثم [١٧/أ] قال: «هذا وُضُوئي، ووُضُوء الأنبياءِ [من] قَبلي»[(٣)].

قال محمد بن الحسين:

٥٧ ـ هذا يدلُّ على أن على الإنسان فرض الوضوء مرَّة مرَّة لكل عضوٍ، وهذا لا خلاف فيه.

ومن توضَّأ مرتين مرتين لكلِّ عضوٍ، فهو أفضل.

---

(١) في (ب): (العدني).

(٢) كذا في الأصل و(ج). وفي (ب): (عازبة). وعند من خرَّجه: (عرادة).

(٣) رواه ابن ماجه (٤٢٠)، والعُقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٢٨٨) في ترجمة عبد الله بن عَرَادة، وقال: يُخالف في حديثه، ويهم كثيرًا، ثم ساق هذا الحديث بسنده، وقال: فيه نظر. اهـ.

وفي «الفتح» (١/ ٢٣٣): حديث ضعيف، أخرجه ابن ماجه، وله طُرق أُخرى كلها ضعيفة. اهـ. وانظر: «العلل» لابن أبي حاتم (١٠٠).

ومن توضَّأ ثلاثًا ثلاثًا لكل عضوٍ، فهو أسبغ ما يكون، ليس بعد هذا أكثر من هذا، فمن زاد على هذا أو نقص[(١)] فقد تعدَّى وظلم.

كذا روي عن النبي ﷺ، وقال: والله لا يُحبُّ المعتدين[(٢)].

---

(١) كلمة: (أو نقص) ليست في (ب).

(٢) يشير إلى ما رواه أحمد (٦٦٨٤) عن عَمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ يسأله عن الوضوء؟ فأراه ثلاثًا ثلاثًا، قال: «هذا الوضوء، فمن زاد على هذا فقد أساء، وتعدَّى، وظلم». وهو حديث صحيح.

ورواه أبو داود (١٣٥)، ولفظه: «هكذا الوضوء، فمَن زادَ على هذا أو نَقَصَ فقد أساءَ وظلم»، أو «ظلم وأساء».

وقد تكلم بعض أهل العلم في زيادة لفظة: (أو نقص)، وحكموا بشذوذها لما دلَّت عليه الأحاديث الكثيرة عن النبي ﷺ من جواز النقصان عن الثلاث غسلات في أعضاء الوضوء.

وقد ذكر ابن رجب رحمه الله في «شرحه لعلل الترمذي» (١/ ٢٣٥) عن مسلم رحمه الله أنه ذكر الإجماع على خلافه.

- وروى ابن أبي شيبة (٧٣٧) عن إبراهيم، عن علقمة، قال: قال عبد الله رضي الله عنه: الماء على أثر الماء يجزئ، وليس بعد الثلاث شيء.

- وقال الترمذي رحمه الله بإثر حديثِ علي رضي الله عنه برقم (٤٤): والعمل على هذا عند عامة أهل العلم أن الوضوء يجزئ مرَّةً مرَّةً، ومرَّتين أفضل، وأفضله ثلاث، وليس بعده شيء.

وقال ابن المبارك: لا آمن إذا زاد في الوضوء على الثلاث أن يأثم.

وقال أحمد وإسحاق: لا يزيدُ على الثلاث إلَّا رجلٌ مُبتلى. اهـ.

- قال ابن المنذر رحمه الله في «الأوسط» (٢/ ٥٧): أكره الزيادة على الثلاث لحديث رويناه عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ. اهـ.

وقوله: وقال: (والله لا يحب المعتدين) لم أقف عليها في ألفاظ الحديث.

الحديث الخامس عشر

٥٨ ـ حدثنا الآجري، قال: حدثنا أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي، قال: ثنا قُتيبة بن سعيد، قال: ثنا أبو عوانة، عن خالد بن علقمة(١)، عن عبدِ خيرٍ، قال: أتينا علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقد صلَّى، فدعا بالطَّهُور، فقلنا: ما يصنعُ به وقد صلَّى؟! ما يُريد إلَّا ليعلمَنا.

قال: فأُتي(٢) بإناءٍ فيه ماءٌ وطسْتٍ، فأفرغ من الإناء على يديه فغسَلهما ثلاثًا، ثم مضمضَ واستنشقَ ثلاثًا من الكفِّ الذي يأخذ [به] الماء، ثم غسل وجهَه ثلاثًا، ثم غسل يده اليمنى ثلاثًا، ثم غسل يده اليسرى ثلاثًا، ـ يعني: إلى المرفقين ـ، ومسحَ برأسه مرَّة واحدةً، ثم غسل رجله اليمنى ثلاثًا، ورجله اليسرى ثلاثًا، ثم قال: من سرَّه أن يعلمَ وُضُوءَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو هذا(٣). [١٧/ب]

قال محمد بن الحسين الآجري:
وهذا أتم ما يكون من الوضوء وأحسنه، ولله الحمد.

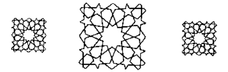
---

(١) زاد في (ب): (عن أبيه)، والصواب ما أثبته كما عند من خرجه.
(٢) في (أ): (فائتوني)، وما أثبته من (ب).
(٣) رواه أحمد (١١٣٣)، وأبو داود (١١١ و١١٢).
وروواه الترمذي (٤٤) مختصرًا، وقال: وفي الباب عن عثمان، وعائشة، والربيع، وابن عمر، وأبي أمامة، وأبي رافع، وعبد الله بن عمرو، ومعاوية، وأبي هريرة، وجابر، وعبد الله بن زيد، وأبي رضي الله عنهم. حديث علي رضي الله عنه أحسن شيءٍ في هذا الباب وأصح.اهـ.



الحديث السادس عشر

٥٩ ـ حدثنا أبو بكر الآجري، قال: ثنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، قال: ثنا محمد بن الصَّبَّاحِ الدُّولَابي، قال: ثنا وكيع بن الجراح، قال: ثنا الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن كُريبٍ، قال: ثنا ابن عباس رضي الله عنهما، عن خالته ميمونة رضي الله عنها زَوج النبي ﷺ قالت: وضعتُ للنبي ﷺ غُسْلًا، فاغتسلَ من الجنابة، فأكفأ[(١)] الإناء بشماله على يمينه، فغسل كفيه، ثم أفاضَ على فرجه فغسَلَه، ثم قال بيده على الحائط، أو على الأرض فدلكها، ثم مضمضَ، واستنشقَ، وغسلَ وجهه، وذراعيه، وأفاضَ على رأسه ثلاثًا، ثم أفاضَ على سائرِ جسدِه الماءَ، ثم تنحَّى، ثم غسل رجليه، قالت: فأتيتُه بثوبٍ، فقال هكذا. ونفضَ وكيعٌ يده كأنه يقول: لا[(٢)].



---

(١) في الأصل: (فكفأ)، وما أثبته من (ب).

(٢) رواه أحمد (٢٦٧٩٨ و٢٦٨٥٦)، والبخاري (٢٥٩و٢٦٥ و٢٦٦و٢٨١)، ومسلم (٣١٧).

الحديث السابع عشر

٦٠ ـ **حدثنا** أبو بكر الآجري، قال: ثنا إبراهيم بن موسى الجوزي، قال: ثنا زُهير بن محمد المروزي، قال: ثنا عبيد الله بن عبد المجيد[1]، قال: ثنا أبو العوام القطان، قال: حدثنا قتادة، وأبان بن أبي عياش[2]، كلاهما عن خليد العصري، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: [١٨/أ] «**خمسٌ من جاء بهنَّ يوم القيامة مع إيمان دخل الجنة، من حافظ على الصلوات الخمس: على وجُوهِهنَّ[3]، وركوعهنَّ، [وسجودهِنَّ]، ومواقيتهِنَّ، وأعطى الزكاة من ماله طيب النفس بها**»، قال: وكان يقول: «**وايمُ الله، لا يفعل ذلك إلَّا مؤمنٌ، وصام رمضان، وحجَّ البيتَ إن استطاعَ إليه سبيلًا، وأدَّى الأمانة**».

قالوا: يا أبا الدرداء، ما أداء الأمانة؟

قال: الغُسْل من الجنابة، فإن الله عز وجل لم يأمن ابنَ آدم على شيءٍ مِن أمرِ دينِه غيرها[4].

قال محمد بن الحسين:

٦١ ـ هذا يدلُّ [العُقلاء] على أن الإيمان كما قُلنا لا يتم إلَّا

---

(١) في (أ): (عبد الحميد).

(٢) في (أ): (أبان بن عياش)، وفي (ب): (أبان أبي عياش)، وما أثبته من (ج).

(٣) عند أبي داود: (وُضوئهن).

(٤) رواه أبو داود (٤٢٩)، والعُقيلي في «الضعفاء» (٣/ ١٢٣) في ترجمة: عبيد الله بن عبد المجيد أبو علي الحنفي. قال ابن معين: ليس بشيء. وأسند له العُقيلي هذا الحديث، وقال: لا يتابع عليه.اهـ.

بالعمل[1]، وأن الله عَزَّوَجَلَّ كتب على المؤمنين خمس صلوات في كل يوم وليلة في مواقيتها، بتمام ركوع، ورفع اليدين بعد الركوع، وسجود، وتمام جلوس بين السجدتين، مع التكبير الصحيح قبل هذا، وحسن القراءة للحمد وغيرها، مع كمال الطهارة بعلم، والصلاة بعلم، وكل فرضٍ من شريعة الإسلام لا يؤديه إلَّا بعلمٍ، والله الموفق لذلك إن شاء الله.

(١) تقدم برقم (٥١) بيان منزلة العمل من الإيمان وأن الإيمان لا يصح بدونه.

الحديث الثامن عشر

٦٢ - [أخبرنا] الفريابي، قال: ثنا قُتيبة بن سعيد، قال: ثنا عبد الله بن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن عَمرو بن حَلحلة، عن محمد بن عَمرو العامري، قال: كنت في [مجلسٍ] من أصحاب رسول الله ﷺ [فتذاكروا صلاته، فقال أبو حُميد الساعدي رضي الله عنه: أنا أعلمكم بصلاةِ رسول الله ﷺ]، [١٨/ب]، وكانت مِن همِّي، رأيت رسول الله ﷺ إذا قامَ إلى الصلاة كبَّر ثم قرأ، فإذا ركعَ أمكن كفَّيه [من رُكبَتَيه]، وفرَّج بين أصابعه، ثم هصَرَ[1] ظهره، غيرَ مُقنِعٍ رأسَه، ولا صافِحٍ[2].

قال محمد بن الحسين:

يعني: (غيرَ مُقنِعٍ): لا يرفعُ رأسَه في ركوعه على ظهره.

(ولا صافحٍ)[3]: لا يُصوِّبُه، ولكن يَمُدُّ ظهرَه ورأسَه فيكون مُستويًا كلُّه.

ثم رجعنا إلى الحديث:

---

(١) في (أ): (صهر).

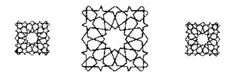
وفي «النهاية» (٥/ ٢٦٤): «هصر ظهره»، أي: ثناه إلى الأرض. وأصل الهصر: أن تأخذ برأس العود فتثنيه إليك وتعطفه. اهـ.

(٢) في (ب)، وهامش (ج): (قامح). وعند أبي داود: (ولا صافِحٍ بخَدِّه).

(٣) في الأصل: (فلا صافه)، وما أثبته من (ب)، و(ج).

وفي «النهاية» (٣/ ٣٤): «ولا صافح بخدِّه»، أي: غير مبرز صفحة خده، ولا مائل في أحد الشقين. اهـ.

قال: فإذا رفعَ رأسَه اعتدلَ قائمًا حتى يعود كل عُضْوٍ منه مكانَه، فإذا سجدَ أمكن الأرضَ مِن [جبهته وأنفه ومن] كفيِّه ومن رُكبتيه وصُدور قدميه، ثم [اطمأن ساجِدًا، فإذا رفع رأسه] اطمأن جالسًا، فإذا قعدَ في الركعتين قعد على بطن قدمه اليُسرى ونصبَ اليمنى، فإذا كانت الرابعةُ أفضَى بورِكه اليُسرى إلى الأرض، وأخرجَ قدميهِ من ناحيةٍ واحدة(١).



(١) رواه أحمد (٢٣٥٩٩)، والبخاري (٨٢٨)، وأبو داود (٧٣١)، والترمذي (٣٠٤)، بألفاظ قريبة منه.

الحديث التاسع عشر

٦٣ ـ حدثنا أبو بكر الآجري، قال: ثنا الفريابي: قال: ثنا قُتيبة بن سعيد، قال: ثنا بكر بن مُضَر، عن ابن عجلان، عن علي بن يحيى الزُّرقي، عن أبيه، عن عمِّه ـ وكان بدريًّا ـ، قال: كنا مع رسول الله ﷺ إذ دخل رجل المسجدَ، فقامَ ناحِيةَ المسجد فصلَّى، ورسول الله ﷺ يرمُقُه، و[هو] لا يشعر، ثم انصرف، فأتى رسول الله ﷺ [١٩/أ] فسلَّم عليه، فردَّ ﷺ، ثم قال له: «ارجع فصلِّ، فإنك لم تُصلِّ».

قال: لا أدري في الثالثة أو في الثانية، قال: والذي أنزل عليك الكتاب لقد جهدتُ وحرصتُ، فعَلِّمني وأرِني[١].

فقال رسول الله ﷺ: «إذا أردت الصلاة فتوضَّأ فأحسنِ الوُضُوء، ثم قُم فاستقبلِ القبلة، ثم كبِّرْ، ثُم اقرأ، ثُم اركع حتى تطمئنَّ راكِعًا، ثُم ارفع حتى تعتدل قائمًا، ثم اسجُدْ حتى تطمئنَّ ساجِدًا، ثم ارفع حتى تطمئنَّ قاعِدًا، ثم اسجُدْ حتى تطمئنَّ ساجِدًا، فإذا صنعتَ ذلك فقد قضيتَ صلاتك، وما انتقصتَ من ذلك فإنما نقصتَه مِن صلاتك»[٢].

(١) في (ب): (وأدبني).

(٢) رواه أحمد (١٨٩٩٧)، وأبو داود (٨٥٨)، والترمذي (٣٠٢)، وقال: حديث رفاعة بن رافع حديث حسن، وقد روي عن رفاعة هذا الحديث من غير وجه. اهـ.

قلت: قد وقع في إسناد هذا الحديث اختلاف كثير، ولكن يشهد لصحَّته حديث أبي هريرة ﷺ في الصحيحين، وهو المشهور بحديث المُسيء لصلاته.

وكذا روى هذا الحديثَ جماعة عن[١] أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ نحوه أو مثله[٢].

---

(١) في «الأصل»: (وعن)، والصواب ما أثبته كما في (ب، ج).
(٢) رواه البخاري (٧٥٧ و٧٩٣)، ومسلم (٣٩٧).

الحديث العشرون

٦٤ ـ حدثنا الآجري، قال: ثنا الفِريابي، قال: أنا صَفوان بن صالح، قال: ثنا الوليد بن مسلم، قال: ثنا شَيبة بن الأحنف الأوزاعي، قال: ثنا أبو سَلَّام الأسْود، قال: ثنا أبو صالح الأشعري، عن أبي عبد الله الأشعري رضي الله عنه، قال: صلَّى رسول الله ﷺ بأصحابه، ثم جلس في عصابةٍ منهم، فدخل رجلٌ فقامَ يُصلي، فجعل لا يركع، وينقر في سجوده، والنبي ﷺ ينظرُ إليه، فقال: «ترون هذا لو ماتَ [١٩/ب] على هذا؛ لماتَ على غيرِ مِلَّة محمدٍ ﷺ، نقَرَ صلاته كما ينقرُ الغرابُ الدَّمَ، مَثَلُ الذي يُصلي ولا يركع، وينقر في سجوده؛ كالجائع لا يأكل إلَّا تمرةً أو تمرتين فما تُغنِيانِ عنه، فأسبغوا الوُضوء، وويل للأعقابِ من النارِ، وأتموا الركوعَ والسجودَ».

قال أبو صالح: قلت لأبي عبد الله الأشعري: من حدَّثك هذا الحديث؟

فقال: أُمراءُ الأجناد: خالدُ بن الوليد، وعَمرو بن العاص، ويزيدُ بن أبي سفيان، وشُرحبيلُ بن حسَنة، كلُّ هؤلاء سمعوا النبي ﷺ[١].

---

(١) رواه أبو يعلى (٧١٨٤ و٧٣٥٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٦٦٥).

وفي إسناده: شيبة بن الأحنف، ترجم له البخاري في «تاريخه الكبير» (٢٦٦٧)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٤٧٩) ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا.

وألفاظ الحديث له شواهد تدلُّ على صحَّته، ومنها: حديث المُسيء لصلاته.

ـ وما رواه البخاري (٧٩١) عن أبي وائل عن حذيفة رضي الله عنه أنه رأى رجلًا لا يتم ركوعه ولا سجوده، فلما قضى صلاته، قال له حذيفة: ما صليت. =

الحديث الحادي والعشرون

٦٥ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن الحسين الآجري، قال: ثنا الفِريابي، قال: ثنا أبو أيوب سُليمان بن عبد الرحمٰن الدمشقي، قال: ثنا إسماعيل بن عياشٍ، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حُسين، عن شهر بن حوشب: أنه لقي أبا أُمامة الباهلي رضي الله عنه؛ فسأله عن حديث عَمرو بن عَبَسَةَ السُّلمي حين حدَّث شُرحبيل بن السِّمط وأصحابه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَن رَمَى بسهمٍ في سبيلِ الله عز وجل فبلَّغ أخطأ أو أصابَ، كان سهمُه ذلك له[1] كعِدلِ رَقبةٍ مِن ولدِ إسماعيل.

ومن خرجتْ به شيبة في سبيل الله عز وجل كانت له نورًا يوم القيامةِ.

ومن أعتق رقبةً مُسلِمةً كانت [٢٠/أ] [له] فِكَاكَه مِن نارِ جَهنَّم.

ومَن قام إلى الوضوء يَراه حقًّا عليه[2]، فمضْمضَ فَاهُ؛ غُفِرتْ له ذُنوبه مع أول قَطرةٍ مِن طَهُوره، فإذا غسل وجهه فمثل ذلك، فإذا غسل يديه فمثلَ ذلك، [فإذا مسح رأسه فمثل ذلك]، فإذا غسلَ رجليه فمِثلَ ذلك، فإن جلسَ جلسَ سَالِمًا، وإن صلَّى تُقبِّلَ منه».

= قال: وأحسبه قال: لو مُتَّ مُتَّ على غير سنة محمد ﷺ.

ـ وما رواه مسلم (٢٤١) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: رسول الله ﷺ: «ويل للأعقاب من النار، أسبغوا الوضوء».

ـ وما رواه البخاري (٦٦٤٤)، ومسلم (٤٢٥) من حديث أنس رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «أتموا الركوع والسجود، . . .».

(١) في الأصل: (كله)، وما أثبته (ب، ج).

(٢) في (ب): (عليه واجبًا).

قال شهر بن حوشب: فحدثني أبو أُمامة بهذا الحديث كما سمعه مِن رسول الله ﷺ[(١)].

قال محمد بن الحسين:

٦٦ ـ قد ذكرتُ في هذه الأحاديث من علم الطهارة، وعلم الصلاة، وفضل الطهارة، مما فيه علم كثيرٌ، ويبعث العقلاء على طلب علم الزيادة من علم ما ذكرت مما لا بُد من علمه والعمل به.

وهذه الأحاديث تنبيهٌ لقلوب العقلاء ليزدادوا بصيرةً في دينهم وحسن عبادة لربهم عَزَّوَجَلَّ لأداء فرائضه، واجتناب محارمه كما أُمروا، لا كما يريدون بغير علمٍ، فاعلم ذلك، والله الموفّق لذلك[(٢)]، والمعين عليه إن شاء الله.

---

(١) رواه ابن بشران في «أماليه» (١٩) من طريق المُصنِّف.
ورواه أحمد (١٧٠٢٠ ـ ١٧٠٢٤ و١٧٠٢١)، وأبو داود (٣٩٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٣٣٥)، وعبد الرزاق (١٥٤ و٩٥٤٤)، وعبد بن حميد (٣٠٢).
وروي هذا الحديث من طُرق كثيرة، وله شواهد تدلُّ على صحته، ومنها:
ـ ما رواه الترمذي (١٦٣٨) مختصرًا من هذا الحديث بلفظ: «من رمى بسهمٍ في سبيل الله فهو له عدل محرر»، وقال: هذا حديث حسن صحيح.
ـ وما رواه البخاري (٦٧١٥) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: «من أعتق رقبة مسلمة، أعتق الله بكل عضوٍ منه عضوًا من النار، حتى فرجه بفرجه».
ـ وما رواه ابن حبان في «صحيحه» (٢٩٣٨) عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال النبي ﷺ: «من شاب شيبة في الإسلام كانت له نورًا يوم القيامة».
ـ وما رواه مسلم (٢٤٤) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا توضأ العبد المسلم ـ أو المؤمن ـ فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينيه مع الماء ـ أو مع آخر قطر الماء، ...».
(٢) في (ب): (والله الموفق للصواب).

الحديث الثاني والعشرون

٦٧ ـ **حدثنا** أبو بكر الآجري، قال:حدثنا أبو بكر محمد بن يحيى بن سُليمان المروزي، قال: ثنا أبو عُبيد القاسم بن سلَّام، قال: ثنا عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن سُفيان بن عبد الرحمٰن، عن عاصم بن سفيان الثقفي، عن [٢٠/ب] أبي أيوب الأنصاري ﵁، قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضَّأ كما أُمِرَ، وصلَّى كما أُمِرَ، غُفِرَ له ما تقدَّم مِن عملٍ».

أكذلك يا عُقبة؟

قال: نعم[1].

❁ قال محمد بن الحسين:

يعني: أن أبا أيوب استشهدَ بعُقبة بن عامر، يقول له: أليس قد سمعتَ رسول الله ﷺ يقول هكذا؟

---

(١) رواه أبو محمد البرزالي في «مشيخة أبي بكر ابن عبد الدائم» (٧١) من طريق المُصنِّف.

ورواه أحمد (٢٣٥٩٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٣٩)، وابن ماجه (١٣٩٦)، وابن حبان في «صحيحه» (١٠٤٢).

وفي «صحيح مسلم» (٢٣٢) عن حمران مولى عثمان، قال: توضأ عثمان بن عفان ﵁، يومًا وضوءًا حسنًا، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ فأحسن الوضوء، ثم قال: «من توضَّأ هكذا، ثم خرج إلى المسجد لا ينهزه إلَّا الصلاة، غُفِرَ له ما خلا من ذنبه».

وفي لفظٍ: «من توضَّأ للصلاة فأسبغ الوضوء، ثم مشى إلى الصلاة المكتوبة، فصلاها مع الناس، أو مع الجماعة، أو في المسجد؛ غَفرَ الله له ذنوبه».

فقال له عُقبة بن عامرٍ: نعم.

قال محمد بن الحسين:

٦٨ - فمن توضَّأ بعلمٍ، واغتسل من الجنابة بعلمٍ، وصلى الصلوات بعلمٍ كان فضله عظيمًا.

ومن تهاون بذلك، وتوضَّأ كما يُريد، وصلى كما يُريد بغير علمٍ تقدم، فإنا لله وإنا إليه راجعون، مُصيبةٌ فيه عظيمة.

قال محمد بن الحسين:

قد مضى من[1] الطهارة والصلاة ما فيه مَقنع، ويبعث على طلب علم الزيادة، إن شاء الله.

---

(١) في (ب): (في).

الحديث الثالث والعشرون

٦٩ ـ حدثنا أبو بكر الآجري، قال: ثنا أبو بكر[(١)] جعفر بن محمد الفريابي، قال: حدثنا إسحاق بن راهويه، قال: ثنا النضر بن شُميل، قال: ثنا حماد بن سَلمة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أيُّما رجلٍ له مالٌ لم يُعْطِ حقَّ الله تبارك وتعالى منه؛ إلّا جعلَه الله عز وجل شُجَاعًا [أقرع][(٢)] [٢١/أ] على صاحبِه يوم القيامة، له زَبيبتانِ[(٣)]، ثم تَنهشُه حتى يُقضى بين الناس، فيقول: ما لي ولَكَ؟ فيقول: أنا كَنزُك الذي جمعتَ لهذا اليوم. قال: فيَضعُ يده في فِيهِ فيَقْضَمُها»[(٤)].

قال محمد بن الحسين:

٧٠ ـ هذا ـ رحمكم الله ـ إنما هو في مالٍ لا يؤدّي زكاته.

---

(١) في (أ): (حدثنا أبو بكر الآجري، قال: حدثنا أبو بكر، قال: ثنا جعفر).

(٢) زاد في (ب): (قرعًا)، والمشهور ما أثبته.

ـ قال الأزهري رحمه الله في «تهذيب اللغة» (١/ ١٥٤): وفي حديث النبي ﷺ: «يَجِيء كنز أحدهم يوم القيامة شجاعًا أقرعَ له زبيبتان»، قال أبو عَمرو: هو الذي لا شعرَ على رأسه.

وقال أبو عبيد: والشُّجاع: الحيّة، وسُمّي أقرعَ: لأنه يَقرِي السّمَّ ويجمعه في رَأسه حتى يتمعَّط منه فروةُ رأسه. اهـ.

(٣) قال أبو عبيد رحمه الله في «غريب الحديث» (١/ ١٢٣): وهما النكتتان السوداوان فوق عينيه، وهو أوحش ما يكون من الحيات وأخبثه، ويقال في الزبيبتين: إنهما الزبدتان اللتان تكونان في الشدقين إذا غضب الإنسان أو أكثر الكلام حتى يزبد. اهـ.

(٤) رواه أحمد (٨٦٦١ و١٠٣٤٤)، والبخاري (١٤٠٣)، ومسلم (٩٨٨).

فأما مالٌ تؤدَّى منه الزكاة طيب المكسب فليس بكنزٍ، إن أنفق صاحبه منه أنفق طيبًا، وإن خلفه بعده خلَّف مالًا طيبًا مباركًا إن شاء الله.

وقد رُوي عن النبي ﷺ أنه قال: «**نِعمَ المالُ الصالحُ للرجلِ الصالحِ**»[1].

---

(١) رواه أحمد (**١٧٧٦٣**)، والبخاري في «الأدب المفرد» (**٢٩٩**) من حديث عَمرو بن العاص رضي الله عنه، وهو حديث صحيح.

الحديث الرابع والعشرون

٧١ ـ **حدثنا** أبو بكر الآجري، قال: ثنا الفِريابي، قال: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: ثنا وكيع بن الجرَّاح، قال: ثنا الأعمش، عن المعرور بن سُويد، عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه، قال: انتهيتُ إلى النبي ﷺ وهو جالسٌ في ظِلِّ الكعبة، فلما رآني قال لي: «هُمُ الأخسَرون وربِّ الكعبة».

قال: فجئتُ حتى جلست إليه، فلم أتقارَّ أن قمتُ، فقلتُ: يا رسول الله، فداك أبي وأُمِّي، من هُم؟

قال: «هم الأكثرون أموالًا، إلَّا من قال هكذا، وهكذا، وهكذا، وهكذا» ـ من بين يديه، ومن خلفه، وعن يمينه، وعن شماله ـ، «وقليلٌ ما هُم».

ثم قال: «ما مِن صاحبِ إبلٍ، ولا غنمٍ[1]، لا يُؤدِّي [٢١/ب] زكاتَها، إلَّا جاءت يومَ القيامةِ أعظمَ ما كانت وأسمنَه، حتى تَنطحُه بِقُرونها، وتطأه بأخفافها، كُلَّما نفدت عليه أُخراها عادت عليه أُولاها، حتى يَقضيَ الله بين الخلائق ـ أو الناس ـ»[2].

(١) وفي صحيح مسلم: (.. ولا بقرٍ ولا غنم).
(٢) رواه أحمد (٢١٣٥١ و٢١٤٩١)، والبخاري (٦٦٣٨)، ومسلم (٩٩٠).

الحديث الخامس والعشرون

٧٢ ـ حدثنا أبو بكر الآجري، قال: أخبرنا أبو بكر بن أبي داود، قال: ثنا أبو الطاهر أحمد بن عَمرو بن سرح المِصري، وعبد الله بن محمد الزُّهري، قالا: حدثنا سُفيان بن عُيينة، قال: ثنا عَمرو بن يحيى المَازني، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس فيما دونَ خمس أواقٍ صَدقةٌ، وليس فيما دونَ خمس ذودٍ صدقةٌ، وليس فيما دون خمسةِ أوسُقٍ صدقةٌ»(١).

قال محمد بن الحسين:

٧٣ ـ معنى قوله عليه السلام: «ليس فيما دون خمس أواقٍ صدقة»، يعني: ليس في أقل من مائتي درهم صدقة، والأُوقية: أربعون درهمًا.

وهذا إجماع أنه لا تجب الزكاة في أقل من مائتي درهم.

فإذا تمَّت مائتي درهم، وحال عليها الحول من وقت تمت مائتي درهم: وجب فيها ربع العشر، وهو خمسة دراهم.

وقوله: «ليس في أقل من خمس ذودٍ صدقة»، و(الذودُ): الواحد من الإبل.

أ ـ فمن كانت عنده أقل من خمس [٢٢/أ] ذودٍ من الإبل: فليس عليه فيها شيء.

(١) رواه أحمد (١١٠٣٠)، والبخاري (١٤٠٥)، ومسلم (٩٨٠).

ب ـ فإذا تمت خمسة، وكانت سائمة: وهي الراعية، وحال عليها الحول من يوم تمت خمسة: ففيها شاة إلى تسع.

وقوله: «**وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة**»، هذا في زكاة الزرع من: الحنطة، أو الشعير، أو الذُّرة، أو الحبوب التي تؤكل وتطحن وتُدَّخر، وكذلك ثمر النخل والزبيب:

إذا بلغ مقدار كل صنفٍ من هذه خمسة أوسق [فصاعدًا ففيها الصدقة، وما دون خمسة أوسق] فلا زكاة فيه.

و(الوسق): ستون صاعًا، مقدارها ثلاث مئة [وعشرون رطلًا]، مقدارها ثلاثة عشر قفيزًا ومكوكان وكِيلجتان[(١)]:

ـ فما كان مما سُقيَ سيحًا[(٢)] أو بالمطر؛ ففيه العُشر.

ـ وما كان مما سُقي بالنواضح والدوالي[(٣)] وأشباه ذلك؛ ففيه نصف العُشر، فاعلم ذلك.

---

(١) في «النهاية» (٤/ ٣٥٠): المكوك: اسم للمكيال، ويختلف مقداره باختلاف اصطلاح الناس عليه في البلاد. اهـ.
وفي «المصباح المنير» (٢/ ٥٣٧): (الكِيلجَةُ): بكسرِ الكاف وفتحِ اللَّامِ كَيْلٌ معروفٌ لأهلِ العراق، وهي مَنًا وسبعة أثمانِ مَنًا، والمن: رِطلانِ، والجمعُ على لفظه كِيلجات. اهـ.
(٢) في «الصحاح» (١/ ٣٧٧): (السَّيْحُ): الماء الجاري. اهـ.
(٣) في «العين» (٢/ ١٠٦): الناضِحُ: جَمَلٌ يُستقى عليه الماء للقِرَى في الحَوض، أو سِقيْ أرضٍ، وجَمعُه: النَواضِح. اهـ.
وفي «المصباح المنير» (١/ ١٩٩) (الدالية): دلو ونحوها وخشب يصنع كهيئة الصليب، ويشد برأس الدلو ثم يؤخذ حبل يربط طرفه بذلك وطرفه بجذع قائم على رأس البئر ويُسقى بها، فهي فاعلة بمعنى مفعولة، والجمع: الدوالي. اهـ.

الحديث السادس والعشرون

٧٤ ـ حدثنا أبو بكر الآجري، قال: ثنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، قال: ثنا يحيى بن عبد الحميد الحِمَّاني، قال: ثنا عباد بن العوَّام، عن سفيان بن حسين.

حدثنا أبو بكر الآجري، قال: ثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: ثنا زياد بن أيوب، قال: ثنا عباد، قال: ثنا سفيان بن حسين، عن الزُّهري، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ كتب كتابَ الصدقةِ فلم يخرجه [٢٢/ب] إلى عُمَّاله حتى قُبِضَ [رسول الله ﷺ]، فقرنَه بسيفه، فلما قُبِضَ عَمِلَ به أبو بكر رضي الله عنه حتى قُبض، ثم عَمِلَ به عمر رضي الله عنه حتى قُبِضَ، فكان فيه: في خمسٍ من الإبل: شاة.

وفي عشرٍ: شاتان.

وفي خمس عشرة: ثلاثُ شياهٍ.

وفي عشرين: أربعُ شياه.

وفي خمس وعشرين: بنتُ مخاضٍ إلى خمسٍ[1] وثلاثين، فإذا زادت ففيها ابنةُ لبونٍ إلى خمس وأربعين.

---

(١) في «المصباح المنير» (٢/ ٥٢٥): ابن مخاض ولد الناقة يأخذ في السنة الثانية، والأنثى بنت مخاض، والجمع فيهما: بنات مخاض، وقد يقال: ابن المخاض بزيادة اللام؛ سمي بذلك: لأن أمه قد ضربها الفحل فحملت ولحقت بالمخاض وهن الحوامل، ولا يزال ابن مخاض حتى يستكمل السنة الثانية، فإذا دخل في الثالثة فهو ابن لبون.اهـ.

فإذا زادت ففيها: حِقةٌ[1] إلى ستين.

فإذا زادت فجذعة إلى خمس وسبعين.

فإذا زادت ففيها: بنتا لبون إلى تسعين.

فإذا زادت ففيها: حِقَّتانِ إلى عشرين ومائةٍ.

فإذا زادت على عشرين ومائةٍ، ففي كل خمسين: حِقَّة، وفي كل أربعين: بنت لبون.

وفي الشاء في كل أربعين شاةٍ: شاةٌ إلى عشرين ومائة.

فإذا زادت: فشاتانِ إلى مائتين.

فإذا زادت شاة: فثلاثُ شياه إلى ثلاثمائة.

فإذا زادت على ثلاثمائة: ففي كلِّ مائةِ شاةٍ شاةٌ، [و] ليس فيها شيء حتى تبلغَ المائةَ، ولا يُجمع بين مُتفرِّقٍ، ولا يُفرِّق بين مجتمعٍ مخافةَ الصدقة.

وما كان مِن خليطينِ[2] فإنهما يتراجعان بينهما بالسَّويَّة.

ولا يؤخذ في الصدقة: هرمَةٌ، ولا ذاتُ عيبٍ».

قال: وقال الزهري: إذا جاء المُصدِّق قُسِمت الشاءُ أثلاثًا: ثُلثٌ خِيارٌ[3]، وثُلثٌ أوسَاطٌ، وثُلثٌ [٢٣/أ] شِرار، فيأخذ المُصدِّق من الوسط. ولم يذكُرِ الزهري: البقر[4].

---

(١) في «النهاية» (١/ ٤١٥): وهو من الإبل ما دخل في السنة الرابعة إلى آخرها. اهـ.

(٢) في (أ): في البطنين.

(٣) في (ب): (جيد).

(٤) رواه أحمد (٤٦٣٢ ـ ٤٦٣٤)، وأبو داود (١٥٦٨)، والترمذي (٦٢١)، وقال: وفي الباب عن أبي بكر الصديق، وبهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، =

قال محمد بن الحسين:

٧٥ ـ ومعنى: (**لا يجمع بين مُتفرِّق، ولا يُفرِّق بين مجتمع مخافة الصدقة**)، كان الناس في الحي أو في القرية إذا علموا أن المُصدِّق يقصدهم ليأخذ صدقاتهم فيكون مثلًا ثلاثة أنفس، فيكون لكل واحدٍ أربعون شاة، فيقول بعضهم لبعض: تعالوا حتى نختلط بها[1]، فيقولون: نحن ثلاثة خُلطاء، لنا عشرون ومائة شاة، فيأخذ المُصدِّق منهم شاة واحدة، فقد نقصوا المساكين شاتين، لأنهم لو تركوها على حالها لوجب على كل واحدٍ شاة، فنهوا عن هذا الفعل، فهذا معنى: (لا يجمع بين مُتفرِّقٍ مخافة الصدقة أن تكثر عليهم).

وقوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**ولا يُفرِّق بين مجتمع**»: هذا خطاب لعامل الصدقة، قيل له: [مِثل] إذا كانا خُلطاء اثنان، لهما ثمانون شاة، تجب عليها شاة واحدة لا يُفرِّقها عليهما، فيقول: إذا فرقتها عليهما أخذت من كل واحدٍ شاةً شاةً، فأمر كل واحد منهم أن يدع الشيء على حاله، ويتقوا الله عَزَّ وَجَلَّ[2].

= وأبي ذر، وأنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُم.

حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا حديث حسن، والعمل على هذا الحديث عند عامة الفقهاء. اهـ.

ورواه أبو داود (١٥٧٠) عن ابنُ المبارك، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال: هذه نسخةُ كتابِ رسولِ الله ﷺ الذي كَتَبه في الصَّدقة، وهي عند آل عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

قال ابنُ شهاب: أقرأنيها سالم بن عبد الله بن عمر، فوعيتُها على وجهها، وهي التي انتسخ عُمَرُ بن عبد العزيز من عبد الله بن عبد الله بن عمر وسالم بن عبد الله بن عمر، فذكر الحديث. اهـ.

والحديث مروي من طرق كثيرة، وهو حديث صحيح.

(١) في (ب): (نختلط بيننا).

(٢) قال أبو داود رَحِمَهُ اللهُ في «السُّنن» (١٥٧١): حدثنا عبد الله بن مسلمة، قال: قال =

وقوله عليه [الصلاة و] السلام: «وما كان من خليطين؛ فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية».

[قال محمد بن الحسين]:

٧٦ ـ فقد اختلف الفقهاء في معنى هذا، فيقول مالك وهو قول أبي ثور: إذا [٢٣/ب] كانا خليطين في غنم أو بقرٍ[1] كان في حصَّة كل واحدٍ منهما الزكاة، زكَّيا زكاةً الواحد.

فإذا كانا خليطين في غنم، لو فرقاها لم يجب في غنم كل واحدٍ منهما الزكاة، لم يُجب عليهما فيها الزكاة، كأنه يكونان شريكان لهما أربعون شاة خلطًا، لكل واحدٍ عشرين شاة، ولو تفرَّقا لم يجب على كل واحد منهما شيء.

وإذا كانا شريكين في ثمانين شاة لكل واحدٍ أربعون شاة، كان عليهما شاة، على كل واحدٍ نصف شاة.

أو كانا خليطين في عشرين ومائة شاةٍ لواحد ثمانون شاة، ولآخر أربعون شاة، فجاء المصدِّق فأخذ منها زكاتها شاة واحدة؛ تراجعا بينهما بالسوية، كان على صاحب الثمانين شاة: ثُلثا شاة، وعلى صاحب الأربعين: ثُلث شاة.

= مالك: وقولُ عمر بن الخطاب ﷺ: (لا يُجمَعُ بين مفترق، ولا يُفَرّقُ بينَ مجتمع): هو أن يكون لكل رجلٍ أربعون شاةً، فإذا أظلَّهم المُصدِّق، جَمعُوها لئلا يكون فيها إلَّا شاة.

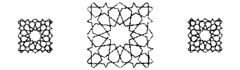
(ولا يفرق بين مجتمع): أن الخليطَين إذا كان لكل واحد منهما مئةُ شاةٍ وشاةٌ، فيكون عليهما فيها ثلاثُ شياه، فإذا أظلَّهما المُصدِّق فرَّقا عنهما، فلم يكنْ على كل واحدٍ منهما إلَّا شاةٌ، فهذا الذي سمعت في ذلك. اهـ.

وانظر: «الموطأ» (١/ ٢٦٤).

(١) في (أ): (لو يقرها).

وأما على قول الشافعي وأحمد بن حنبل رحمهما الله وغيرهما فإن الخليطين[١] يزكيان زكاة الواحد، ثم يتراجعا بينهما بالسوية، كأنه رجل له ثلاثون شاة، وآخر له عشر شياه خلطاء؛ أُخِذَ من الجميع شاة واحدة؛ على صاحب الثلاثين: ثلاثة أرباع شاة، و[لَزِمَ] صاحب العشر[٢]: ربع شاة.

وهكذا فيما زاد على هذا المعنى، فاعلم ذلك إن شاء الله.



(١) في (أ): (الخلطاء).

(٢) في (أ): (العشرة).

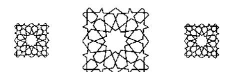
الحديث السابع والعشرون

٧٧ ـ حدثنا أبو بكر الآجري، قال: حدثنا أبو بكر الفِريابي، قال: حدثنا إسحاق بن [٢٤/أ] راهويه، قال: أنا سُفيان بن عيينة، عن الزُّهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن صام رمضان إيمانًا واحتِسابًا غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه، [ومن قام ليلةَ القدر إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدَّم مِن ذنبِه]»(١).

قال محمد بن الحسين:

٧٨ ـ معناه ـ والله أعلم ـ (إيمانًا): بأن الله تعالى فرضه عليه.

و(احتسابًا): يحتسب ما يلحقه من الجوع، والعطش، والضعف، والامتناع من الزوجة والأَمَة نهارًا في جَنْبِ الله عز وجل.



(١) رواه أحمد (٩٤٤٥)، والبخاري (١٩٠١ و٢٠١٤)، ومسلم (٧٦٠).

الحديث الثامن والعشرون

٧٩ ـ حدثنا أبو بكر الآجري، قال: ثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: ثنا محمد بن سعد العوفي، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي الحسين بن الحسن، عن أبيه، عن [جده] عطية العوفي، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ۝١٨٣ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة].

قال: كان الصوم [الأول] ثلاثة أيام في كلِّ شهر، ثم نُسخ ذلك بالذي أنزل الله تعالى من صيامِ شهر رمضان.

وهذا كان الصوم الأول: من العتمة، فمن صلى العَتَمةَ حَرُمَ عليه الطعامُ والشراب والجماع إلى القابلة، وجعل الله في هذا الصوم الأول فديةَ طعام مِسكينٍ، فمن شاء مِن مُسافرٍ أو مُقيمٍ أن [٢٤/ب] يُطعِمَ مسكِينًا ويُفطِرَ، كان ذلك رُخصةً لهم(١)، فأنزل الله عز وجل في الصومِ الآخِر إحلالَ الطعامِ والشراب، وإحلالَ النكاح بالليل إلى الصُّباح الذي كان الله عز وجل حرَّم من الصوم الأول، وأنزل في الصوم الأخِير: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، فلم يذكُرِ الله عز وجل في الصوم الآخِر فدية طعام مسكِين، فنُسِخت الفديةُ، وبيَّنها في الصوم الآخِر [بقوله]: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وهو الإفطار في السفرِ، وجعله عدَّةً من أيامٍ أُخَر.

---

(١) في (أ): (كان ذلك له رخصة لهم).

وقوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، كان الناسُ أول ما أسلموا إذا صامَ أحدُهم يصومُ يومَه حتى إذا أمسى طعِمَ [من] الطعام فيما بينه وبين العتمةِ، حتى إذا صُلِيت العتمة حرَّم الله عليه الطعام حتى يُمسي من الليلةِ القابلة، وإن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بينا هو قائمٌ(١) إذ سوَّلت له نفسُه فأتى أهله لبعضِ حاجتِه، فلما اغتسل أخذ يبكي، ويلومُ نفسه كأشدّ ما رأيتُ من الملامةِ، ثم أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني أعتذر إلى الله عَزَّوَجَلَّ ثم إليك من نفسي هذه الخاطئة، فإنها زَيَّنتْ لي مواقعةَ أهلي، فهل تجد لي من رُخصةٍ [٢٥/أ] يا رسول الله؟

فقال: «لم تكن حقيقًا بذلك يا عمر».

فلما بلغ عمر بيتَه أرسل إليه فأتاه، [وقد أنزل الله عَزَّوَجَلَّ عُذره]؛ فعذرَه في آيةٍ من القرآن، فأمر الله عَزَّوَجَلَّ رسوله ﷺ أن يَضعَها في المائة الوُسْطى من سُورة البقرةِ، فقال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، يعني بذلك: الذي فعلَ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٢).

قال محمد بن الحسين:

٨٠ ـ وفي حديث عن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيره وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أيضًا في حديث غير هذا، قالوا: وكانوا إذا صاموا فناموا قبل أن يفطروا لم يحلّ لأحدٍ منهم الطعام ولا النكاح، فجاء صِرْمَة بن قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٣) وقد

---

(١) في (ب): (نائم).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٣/ ١٥٧) مختصرًا.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ كما في «مختصر الصواعق» (ص٤٨٨): وهذا إسناد معروف يروي به ابن جرير وابن أبي حاتم، وعبد بن حُميد، وغيرهم عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وهو إسناد متداول بين أهل العلم، وهم ثقات.اهـ.

(٣) في الأصل: (أنيس) والصواب ما أثبته، ووقع في البخاري: (قيس بن =

عمل في حائطه وهو شيخ كبير، فضرب برأسه فنام قبل أن يُفطر، فاستيقظ فلم يأكل ولم يشرب، فأصبح وهو ضعيف، فرآه رسول الله ﷺ، فقال له: «ما لي أراك ضعيفًا؟».

قال: يا رسول الله، كنت يومي أعمل في حائطي، فجئت وأنا مُعيِي عيًّا، فضربت برأسي قبل أن أُفطر، وجاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه فوقع بامرأته بعد ما نامت، فأنزل الله عز وجل فيهما وفي جميع الناس: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ [٢٥/ب] لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ﴾ [البقرة: ١٨٧] الآية[١].

= صرمة)، وقد جزم غير واحدٍ أنه وقع مقلوبًا في رواية البخاري. والله أعلم.

(١) رواه أحمد (٢٢١٢٤) وأبو داود (٥٠٧)، من حديث معاذ رضي الله عنه.

قال ابن خزيمة رحمه الله في «صحيحه» (٣٨٤): عبد الرحمٰن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل رضي الله عنه. اهـ.

وفي إسناد هذا الحديث اختلاف كثير، تكلم عنه الدارقطني في «العلل» (٩٧٦)، وبيَّن أن الصواب فيه رواية من أرسله عن ابن أبي ليلى عن النبي ﷺ.

والرواية المرسلة رواها أبو داود في «سُننه» (٥٠٦) من طريق عَمرو بن مُرّة، قال: سمعت ابن أبي ليلى قال: أُحيلَت الصلاةُ ثلاثةَ أحوالٍ، قال: وحدثنا أصحابنا أن رسولَ الله ﷺ.. فذكره.

وروى البخاري (١٩١٥) عن أبي إسحاق، عن البراء رضي الله عنه قال: كان أصحاب محمد ﷺ إذا كان الرجل صائمًا، فحضر الإفطار، فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي، وإن قيس بن صرمة الأنصاري كان صائمًا، فلما حضر الإفطار أتى امرأته، فقال لها: أعندك طعام؟ قالت: لا ولكن أنطلق فأطلب لك، وكان يومه يعمل، فغلبته عيناه، فجاءته امرأته، فلما رأته قالت: خيبة لك، فلما انتصف النهار غُشي عليه، فذكر ذلك للنبي ﷺ فنزلت هذه الآية: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ۚ﴾ =

الحديث التاسع والعشرون

٨١ ـ حدثنا أبو بكر الآجري، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: ثنا مؤمل بن هشام، قال: ثنا إسماعيل ابن عُليَّة، قال: ثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنما الشهرُ تِسعٌ وعشرون، فلا تصوموا حتى تروه، ولا تُفطروا حتى تروه، فإن غُمَّ عليكم؛ فاقدُروا له**».

قال نافعٌ: فكان عبدُ الله بن عمر رضي الله عنهما إذا مَضى من شعبان تسعٌ وعشرون؛ بعثَ من ينظر [الهلال]، فإن رُؤي؛ فذلك، وإن لم يُرَ [و] لم يَحُلْ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ ولا قَتَرٌ؛ أصبح مفطرًا، [وإن حال دون مَنْظرِه سحابٌ أو قترٌ؛ أصبح صائمًا][(١)].

٨٢ ـ وحدثنا الآجري، قال: ثنا أبو بكر أحمد بن محمد الصيدلاني، قال: سمعت أبا بكر المَرُّوذي، يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: الهلال إذا حال دون منظرِه غيمٌ فيَنبغي أن يعتقِد[(٢)] من الليل أنه يُصبِح صائمًا؛ لأنه لا يدري من رمضان هو أو من شعبان.

= ففرحوا بها فرحًا شديدًا، ونزلت: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

وروى مسلم (١٠٩٦) عن عمرو بن العاص رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «فَصْلُ ما بين صيامنا وصيامِ أهلِ الكتابِ، أَكْلَةُ السَّحَرِ».

(١) رواه أحمد (٤٤٨٨)، وأبو داود (٢٣٢٠).

وروى الحديث البخاري (١٩٠٦)، ومسلم (١٠٨٠)، ولم يذكرا فعل ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) في (ب): (يعقد).

قال: وكذا رُوي أنه «**لا صيامَ لمن لم يُجمِّع الصيام من الليل**»، فيعتقده [٢٦/أ] مخافة أن يكون مِن رمضان. ذهب إلى تقليد ابن عمر رضي الله عنهما.

* **قال أبو بكر المرُّوذي**: فقلت لأبي عبد الله: أليس [قد] نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الشَّكِّ؟

قال: هذا إذا كان [صَحوًا]، وأمَّا إذا كان في السماءِ قَتَرٌ، أو [قال]: غَيمٌ، يُصامُ على فِعل ابن عمر.

٨٣ ـ وحدثنا الآجري، قال: ثنا جعفر بن محمد الصَّنْدلي، قال: ثنا الفضل بن زياد، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول في صوم يوم الشَّكِّ، فقال: أذهبُ فيه إلى حديثِ ابن عمر رضي الله عنهما أنه[(١)] إذا كان ليلة ثلاثين مِن شعبان نُظِرَ إلى الهلال، فإن حال دونه سحابٌ أو قَتَرٌ؛ أصبحَ صائمًا، وإن لم يحُل دونَه سحابٌ ولا قَترٌ؛ أصبح مُفطرًا.

قال الفضل: وسمعته سُئل عن قول النبي صلى الله عليه وسلم: «**فإن غُمَّ عليكم فاقدُروا له**»، ما معناه؟

قال: هذا رواه ابن عمر، إذا حال دون منظرِه سحابٌ أو قَتَرٌ ليلة ثلاثين من شعبان أصبح صائمًا، وإذا لم يَحُل دونه سحابٌ ولا قَترٌ أصبح مُفطرًا، فهو رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهو كان يفعل هذا[(٢)].

---

(١) في (أ): (قال).

(٢) اختلف أهل العلم في حكم صيام آخر يوم من شهر شعبان إذا صادف يوم غيم، وهذا الاختلاف وقع بسبب اختلافهم في هذا اليوم هل هو يوم الشك أم لا؟

فمذهب الحنابلة على وجوب صيام هذا اليوم من باب الاحتياط لصيام الفرض، ولا يدخل هذا اليوم عندهم في يوم الشك الذي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صيامه؛ فإن يوم الشك الذي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صيامه هو يوم الصحو الذي لا غيم فيه.

=

. . . .

= وقد طال الكلام في هذه المسألة، وصنفوا فيها المصنفات الكثيرة، ومنها: «درء اللوم والضيم في صوم يوم الغيم» لابن الجوزي.

و«تحقيق الرجحان بصوم يوم الشك من رمضان» لمرعي الكرمي المقدسي.

ـ قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «زاد المعاد» (٢/ ٣٧): وكان إذا حال ليلة الثلاثين دون منظره غيمٌ أو سحاب أكمل عدة شعبان ثلاثين يومًا ثم صامه. ولم يكن يصوم يوم الإغمام ولا أمر به، بل أمر بأن تكمل عدة شعبان ثلاثين إذا غُمَّ، وكان يفعل كذلك، فهذا فعله وهذا أمره، ولا يناقض هذا قوله: «فإن غُمَّ عليكم فاقدروا له»، فإن القدر هو الحساب المقدر، والمراد به: الإكمال كما قال: «فأكملوا العدة»، والمراد بالإكمال إكمال عدة الشهر الذي غُمَّ، كما قال في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري: «فأكملوا عدَّة شعبان».

وقال: «لا تصوموا حتى تروه، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غُمَّ عليكم فأكملوا العدَّة». والذي أمر بإكمال عدته هو الشهر الذي يغُم، وهو عند صيامه وعند الفطر منه، وأصرح من هذا قوله: «الشهر تسعة وعشرون، فلا تصوموا حتى تروه، فإن غُمَّ عليكم فأكملوا العدّة».

وهذا راجع إلى أول الشهر بلفظه وإلى آخره بمعناه، فلا يجوز إلغاء ما دل عليه لفظه، واعتبار ما دل عليه من جهة المعنى.

وقال: «الشهر ثلاثون، والشهر تسعة وعشرون، فإن غُمَّ عليكم فعدّوا ثلاثين».

وقال: «لا تصوموا قبل رمضان، صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن حالت دونه غمامة فأكملوا ثلاثين».

وقال: «لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة، ثم صوموا حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة».

وقالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كان رسول الله ﷺ يتحفظ من هلال شعبان ما لا يتحفظ من غيره، ثم يصوم لرؤيته، فإن غُمَّ عليه عدّ شعبان ثلاثين يومًا، ثم صام. صححه الدارقطني وابن حبان.

وقال: «صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن غُمَّ عليكم فاقدروا ثلاثين».

وقال: «لا تصوموا حتى تروه، ولا تفطروا حتى تروه، فإن أُغمي عليكم فاقدروا له». =

الحديث الثلاثون

٨٤ ـ حدثنا الآجري، قال: ثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا عَمرو بن عبد الله الأودي، وعبد الله بن سعيد [٢٦/ب] الأشج، قالا: ثنا وكيع بن الجراح، قال: ثنا أبو إسرائيل، عن الفضيل بن عَمروٍ، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس، عن الفضل [بن] العباس رضي الله عنهما ـ أو أحدهما عن الآخر ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أراد الحجَّ فليُعجِّل؛ فإنه قد يمرضَ المريضُ، وتَضلُّ الضالَّة، وَتَعْرِضُ

= وقال: «لا تقدموا رمضان». وفي لفظ: «لا تقدموا بين يدي رمضان بيوم أو يومين، إلَّا رجلًا كان يصوم صيامًا فليصمه».

والدليل على أن يوم الإغمام داخل في هذا النهي حديث ابن عباس رضي الله عنهما يرفعه: «لا تصوموا قبل رمضان، صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن حالت دونه غمامة فأكملوا ثلاثين». ذكره ابن حبان في صحيحه.

فهذا صريحٌ في أن صوم يوم الإغمام من غير رؤية ولا إكمال ثلاثين صوم قبل رمضان.

وقال: «لا تقدموا الشهر إلا أن تروا الهلال أو تكملوا العدة، ولا تفطروا حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة»... وقال: «صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن حال بينكم وبينه سحاب فأكملوا العدة ثلاثين، ولا تستقبلوا الشهر استقبالًا». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

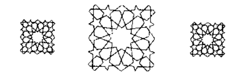
وكل هذه الأحاديث صحيحة، فبعضها في الصحيحين، وبعضها في صحيح ابن حبان والحاكم وغيرهما، وإن كان قد أعل بعضها بما لا يقدح في صحة الاستدلال بمجموعها، وتفسير بعضها ببعض، واعتبار بعضها ببعض، وكلها يصدق بعضها بعضًا، والمراد منها متفق عليه. اهـ.

ثم أطال في بيان هذه المسألة وما احتج به كل من الفريقين.

الحاجة»(١).

قال محمد بن الحسين:

٨٥ ـ كأنه ـ والله أعلم ـ يقول: إذا أتى عليك وقتٌ وأنت مستطيع الحج؛ فقد وجب عليك الحج، فبادر إليه، ولا تشتغل عنه بما لا عُذرَ لك فيه من إقبالك على الدنيا، فإنك لا تأمن من أن تعرض لك أمور تقطعك عن الحجِّ إما بمرضٍ، أو فساد الطريق، أو ذهاب مالك، فلا تكون معذورًا، وقد كان يمكنك الخروج ففرَّطت في فريضة الحج بتوانيك، فأثمت إثمًا عظيمًا.



---

(١) رواه أحمد (١٨٣٤ و٣٣٤٠)، وابن ماجه (٢٨٨٣)، من طريق وكيع.
ورواه أحمد (٢٨٦٧) من طريق الثوري به.
كلاهما (الثوري ووكيع) عن إسماعيل هو أبو إسرائيل الملائي.
وهذا إسناد ضعيف لأجل أبي إسرائيل الملائي، قال فيه أحمد كما في «العلل» (٢٥٣٩): (خالف الناس في أحاديث).
وقال العُقيلي في «الضعفاء» (١/ ٧٥): في حديثه وهم واضطراب، وله مع ذاك مذهب سوء خبيث. اهـ.
وللحديث طرق لا يصحُّ منها شيء.

الحديث الحادي والثلاثون

٨٦ ـ حدثنا أبو بكر الآجري، قال: ثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: ثنا علي بن أحمد الجواربي، قال: ثنا يزيد بن هارون، قال: أنا شريك، عن الليث، عن ابن سابط، عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من لم يمنَعْه مِن الحجِّ حاجةٌ ظاهِرة، ولا مرضٌ حابسٍ، ولا سلطانٍ جائرٌ، فمات ولم يحُجَّ؛ فليمُتْ إن شاءَ يهوديًّا، وإن شاءَ نصرانيًّا»(١).

قال محمد بن الحسين:

٨٧ ـ قال الله عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ [٢٧/أ] عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

فإذا استطاع الرجل الحج فقد وجب عليه الحج، فإذا تخلَّف بعد وجوبه فعظيم شديد، ليس من [أخلاق] المسلمين التواني عن فريضة من فرائض ما بُني الإسلام عليه.

٨٨ ـ [و]روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: من مات ولم

---

(١) رواه الدارمي (١٩١٣)، والبيهقي في «السُّنن الكبرى» (٤/ ٣٣٤)، وقال: وهذا وإن كان إسناده غير قوي، فله شاهد من قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه. اهـ.

وروواه ابن أبي شيبة (١٤٦٦٥)، وأحمد في «الإيمان» (٤١٦)، والعدني في «الإيمان» (٣٧) كلاهما بتحقيقي، عن ابن سابط عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإسناده مرسل.

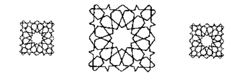
وروى أحمد في «الإيمان» (٤١٦)، وابن أبي شيبة (١٤٦٧٠) نحوه عن عمر رضي الله عنه، وهو أثر صحيح عنه.

يحجّ وهو يجد سَعةً فليمت إن شاء يهوديًّا، وإن شاء نصرانيًّا، ولقد هممت أن أبعث رجالًا إلى [الأمصار] فينظرون من كان له سَعَةٌ ولم يحجَّ أن يضربوا عليه الجزية، والله ما هم بمسلمين، والله ما هم بمسلمين.

٨٩ ـ وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من مَلَكَ زادًا وراحلةً تبلغه، **فلم يَحُجَّ إلى بيت الله** عز وجل **فلا يضره [كان] يهوديًّا مات، أو نصرانيًّا»**[(١)].

٩٠ ـ وروي مغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود بن يزيد أنه قال لمولى له يقال له مقلاص: لو متَّ ولم تحجَّ؛ لم أُصلِّ عليك.

٩١ ـ وعن سعيد بن جبير أنه قال: لو مات جارٌ لي وهو موسرٌ ولم يحجَّ لم أُصلِّ عليه.



(١) رواه الترمذي (٨١٢) من حديث علي رضي الله عنه، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلَّا من هذا الوجه، وفي إسناده مقال، وهلال بن عبد الله مجهول، والحارث يُضعَّف في الحديث. اهـ.
وضعَّفه البخاري رحمه الله كما في «الكامل» لابن عدي (٨/ ٤٢٧).

الحديث الثاني والثلاثون

٩٢ - حدثنا أبو بكر الآجري، قال: ثنا أبو بكر عمر بن سعد القراطيسي، قال: ثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: ثنا عبد الله بن صالح [٢٧/ ب]، قال: حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، قال: و(السبيل): أن يصحَّ بَدَنُ العبدِ، ويكونَ له ثمنُ زادٍ وراحِلةٍ مِن غيرِ أن يُجحَفَ به[١].

ثم قال: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾ [آل عمران]، يقول: ومَن كفرَ بالحجِّ فلم يَرَ حجَّه بِرًّا، ولا ترْكَه إثمًا [فقد كفر][٢].

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٦١٠)، وابن المنذر في «تفسيره» (٧٤٧).
قال ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣٨٦٠): وروي عن ابن عباس، وأنس، والحسن، ومجاهد، وعطاء، وسعيد بن جبير، والربيع بن أنس، وقتادة نحو ذلك. اهـ.

وروي مرفوعًا في معنى السبيل في هذه الآية أنه: (الزاد والراحلة).
رواه الترمذي (٨١٣)، وابن ماجه (٢٨٩٧)، والطبري (٥/ ٦١١) من طُرق، ولا يصح منها شيء. قال الطبري رحمه الله: فأما الأخبار التي رويت عن رسول الله ﷺ في ذلك بأنه الزاد والراحلة، فإنها أخبار في أسانيدها نظر، لا يجوز الاحتجاج بمثلها في الدين. اهـ.
- قال الترمذي رحمه الله في (باب ما جاء في إيجاب الحج بالزاد والراحلة): والعمل عليه عند أهل العلم: أن الرجل إذا ملك زادًا وراحلة وجب عليه الحج. اهـ.

(٢) رواه الطبري (٥/ ٦١٨)، وابن أبي حاتم (٣٨٧٠ و٣٨٧١).
وروي نحوه عن الضحاك، وعطاء، وعمران القطان، والحسن، ومجاهد. =

الحديث الثالث والثلاثون

٩٣ ـ حدثنا أبو بكر الآجري، قال: ثنا أبو علي الحسن بن [ال]حُباب المُقرئ، قال: ثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدام، قال: ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن بُردٍ ـ يعني: ابن سنان ـ، عن سُليمان بن موسى، عن شُرَحبيل بن السِّمط، أنه كان نازلًا على حصن من حصون فارس مرابطًا، فأصابتهم خصاصة[1]، فمرَّ بهم سَلمانُ الفارسي رضي الله عنه، فقال: ألا أحدِّثكم حديثًا سمعته من رسول الله ﷺ يكون عونًا لكم على منزلكم هذا؟

قالوا: بلى يا أبا عبد الله حدِّثنا.

قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رِباطُ[2] يومٍ في سبيل الله خَيرٌ مِن قيامِ شهرٍ وصيامِه، ومن مات مُرابطًا في سبيلِ الله؛ كان له أجرُ مجاهدٍ إلى يوم القيامة»[3].

= وذكر الطبري أقوالًا في تفسير هذه الآية، ثم قال: وأولىٰ التأويلات بالصواب في ذلك قول من قال: معنىٰ ﴿وَمَن كَفَرَ﴾ ومن جحد فرض ذلك وأنكر وجوبه، فإن الله غني عنه وعن حجه وعن العالمين جميعًا. وإنما قلنا ذلك أولىٰ به؛ لأن قوله: ﴿وَمَن كَفَرَ﴾ يعقب قوله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ بأن يكون خبرًا عن الكافر بالحج أحق منه بأن يكون خبرًا عن غيره. . . إلخ.

(١) أي: فقر وحاجة إلى الشيء. «النهاية» (٢/ ٣٧).

(٢) في «الصحاح» (٣/ ١١٣٧): (الرِّباط): المُرابَطَةُ، وهو ملازمة ثَغْرِ العدوِّ.اهـ.

(٣) رواه أحمد (٢٣٧٢٨)، والترمذي (١٦٦٥)، وابن أبي شيبة (١٩٨٤٢)، وابن حبان (٤٦٢٣) عن سلمان رضي الله عنه بألفاظ مختلفة. =

الحديث الرابع والثلاثون [٢٨/أ]

٩٤ ـ **حدثنا** الآجري، قال: ثنا أبو حفص عمر بن أيوب السَّقَطي، قال: ثنا أبو همام الوليد بن شجاع، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيم بن محمد الفزاري، قال: ثنا عبد الرحمٰن بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**جاهِدُوا في [سبيل] الله القريبَ والبعيد، في الحضرِ والسَّفرِ، فإن الجهادَ بابٌ مِن أبوابِ الجنةِ، وإنه يُنجي صاحبَه مِن الهمِّ والغمِّ**»[1].

قال محمد بن الحسين:

٩٥ ـ هذه الأحاديث تبعث العقلاء على الرِّباط في سبيل الله، وعلى الجهاد، وعلى النفقة في سبيل الله، وعلى الغدو والرواح في سبيل الله، قال النبي ﷺ: «**غدوة في سبيل الله أو روحة خيرٌ من الدنيا وما فيها**»[2].

= ورواه مسلم (١٩١٣) عن مكحول، عن شرحبيل بن السمط، عن سلمان رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**رباطُ يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعملُه، وأجري عليه رزقه، وأمن الفتَّان**».

(١) رواه أحمد (٢٢٦٩٩)، وابن ماجه (٢٥٤٠)، وعبد الله بن أحمد في «زوائده على المسند» (٢٢٧٧٦ و٢٢٧٩٥).

(٢) رواه البخاري (٢٧٩٢)، ومسلم (١٨٨٠) من حديث أنس رضي الله عنه.
والغدو: وهو سير أول النهار، ويقابلها الروحة.

الحديث الخامس والثلاثون

٩٦ ـ حدثنا أبو بكر الآجري، قال: ثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: ثنا عَمرو بن علي، وعلي بن نصر، قالا: ثنا معاذ بن هانئ البهراني، قال: ثنا حرب بن شدَّاد، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الحميد بن سنان، عن حديث عبيد بن عُمير الليثي، أنه حدَّثه أبوه ـ وكان من أصحاب النبي ﷺ ـ أن [رسول الله ﷺ] في حجَّة الوداع، قال: «إن أولياءَ الله تبارك وتعالى المصلون»، وأن رسول الله ﷺ [٢٨/ب] قال: «مَن يُقم الصلواتِ الخمس اللاتي كُتبنَ عليه، ويصوم رمضان يحتسبُ صومَه، ويرى أنه حقٌّ عليه واجب، ويُعطي زكاةَ مالِه يَحتسِبُها، ويجتنِبُ الكبائرَ التي نَهى اللهُ عَزَّوَجَلَّ عنها».

ثم إن رَجلًا من أصحابِه سأله، فقال: يا رسول الله، ما الكبائرُ؟

قال: «هُنَّ تِسعٌ، أعظمُهنَّ: إشراكٌ بالله، وقتلُ نفسٍ مؤمنٍ بغير حقٍّ، وفِرارٌ يوم الزَّحفِ، والسِّحرُ، وأكلُ مالِ اليتيم، وأكلُ الرِّبا، وقذفُ المُحصنات، وعقوقُ الوالدينِ المُسلِمينِ، واستحلالُ البيتِ الحرامِ قبلتِكم أحياءً وأمواتًا».

ثم قال: «لا يموتُ رجُلٌ لم يعمل هذه الكبائرَ، ويقيم الصلاة، ويؤتي الزكاةَ إلَّا رافَقَ محمدًا ﷺ في دار بُحْبُوحَةٍ(١)، أبوابها مَصارعُ(٢)

---

(١) قال أبو عبيد القاسم بن سلام رَحِمَهُ اللهُ في «غريب الحديث» (٢/ ٢٠٥): «بحبوحة الجنة» يعني: وسط الجنة، وبحبوحة كل شيء: وسطه وخياره.اهـ.

(٢) في (ج): (مصاريع).

مِن ذهبٍ»[(١)].

قال محمد بن الحسين:

٩٧ ـ قد اختلف الناس في الكبائر، ما هن؟

فروي عن ابن عباس رضي الله عنهما روايات، منها: أنه قال في قول الله عز وجل: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: ٣١]، قال: الكبائر: كل ذنبٍ ختمه الله عز وجل بنارٍ، أو غضبٍ، أو لعنةٍ، أو عذابٍ.

ورُوي عنه أنه قال: الكبائر إلى سبعين أدناهن إلى سبع.

ورُوي عنه أنه قال: كل شيءٍ عُصِيَ الله عز وجل به فهو من الكبائر[(٢)].

٩٨ ـ وحدثنا أبو بكر محمد بن الحسين الآجري، قال [٢٩/أ]: ثنا أبو سعيد المفضل بن محمد الجَندي في المسجد الحرام، قال: ثنا إسحاق بن إبراهيم الدَّبري[(٣)]، قال: سألَ رجلٌ عبدَ الرزاق عن الكبائرِ؟

= في «المصباح المنير» (١/ ٣٣٨): المصراع من الباب الشطر، وهما مصراعان. اهـ.

(١) رواه ابن بشران في «أماليه» (٨) من طريق المُصنِّف.

رواه أبو داود (٢٨٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٤٦١)، والعُقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٤٥) في ترجمة: عبد الحميد بن سنان، قال البخاري: عبد الحميد بن سنان، عن عبيد بن عمير، في حديثه نظر. ثم أسند العقيلي هذا الحديث، وقال: وفي الكبائر أحاديث من غير هذا الوجه صالحة الأسانيد. اهـ.

وفي حديث البخاري (٢٧٦٦)، ومسلم (٨٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات». قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: «الشركُ بالله، والسِّحرُ، وقتلُ النفس التي حرَّم الله إلَّا بالحق، وأكلُ الرِّبا، وأكلُ مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذفُ المحصنات المؤمنات الغافلات».

(٢) قال ابن القيم رحمه الله في «المدارج» (١/ ٣٢٧): وأما الكبائر فاختلف السلف فيها اختلافًا لا يرجع إلى تباين وتضاد، وأقوالهم متقاربة.

ثم أطال في ذكرها ومناقشتها.

(٣) في الأصل، (ج): (الطبري)، والتصويب من هامش: (ج)، وهو صاحب =

فقال: هي إحدى عشرةَ كبيرةً.

منها: أربعٌ[(١)] في الرأس، وهي: الشِّرك بالله، وقذفُ المُحصنات، واليمين الفاجرةُ، وشهادةُ الزور.

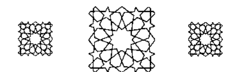
ومنها: ثلاث في البطنِ؛ وهي: أكلُ الرِّبا، وشربُ الخمرِ، وأكلُ مالِ اليتيم.

وواحدةٌ في الرِّجلين، وهي: الفرارُ مِن الزَّحفِ.

وواحدةٌ في الفرج، وهي: الزِّنا.

وواحدةٌ في اليدين، وهي: قتلُ النفسِ [التي حرَّم الله].

وواحدةٌ في جميع البدن، وهي: عقوق الوالدين[(٢)].



= عبد الرزاق وراوي كتابه.

(١) في الأصل: (أربعة).

(٢) «المجالس العشرة الأمالي» للحسن الخلال (٧١).

=

الحديث السادس والثلاثون

٩٩ ـ حدثنا أبو بكر الآجري، [قال: ثنا الفريابي، أخبرنا مِنْجَاب بن الحارث]، قال: ثنا علي بن مُسْهِر، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: أخبرني عبد الرحمٰن بن عوف، قال: أخذ بيدي رسول الله ﷺ فانطلق [بي] إلى النخل الذي فيه ابنُه إبراهيم، فوجده يجودُ بنفسه[1]، فأخذه فوضعَه في حَجره، ثم قال: «يا إبراهيم ما نملك لك من الله شيئًا»، وذرفت عيناه، فقلت: [يا رسول الله]، صلى الله عليك، أتبكي؟! أو لم تَنْهَ عن البُكاء؟

قال: «ما نهيتُ عنه، ولكِنِّ[ي] نهيتُ عن صوتينِ أحمقينِ فاجرين:
صوتٍ عند نعمةٍ[2]، لهوٍ، ولعبٍ، ومزامير الشيطان. [٢٩/ب]
وصوتٍ عند مُصيبةٍ: خمشِ وجوه، وشقِّ جُيُوب، ورنةِ الشيطان.
وهذه رحمةٌ، ومن لا يَرحم لا يُرحَم.

يا إبراهيمُ، لولا أنه أمرٌ حقٌّ، ووعدٌ صِدقٌ، وأنها سبيل مأتيةٌ، وأن آخِرَنا سيلحقُ بأوَّلنا؛ لحزِنا عليك حُزْنًا هو أشد من هذا، وإنا بك لمحزونون، تدمعُ العين، ويَحزنُ القلبُ، ولا نقول ما يُسخط الرب عز وجل»[3].

---

(١) في «النهاية» (١/ ٣١٢): أي يخرجها ويدفعها كما يدفع الإنسان ماله يجود به. والجود: الكرم. يريد أنه كان في النزع وسياق الموت.اهـ.

(٢) في الأصل: (نغمة)، وما أثبته من (ج)، و«تحريم النرد والشطرنج» (٧٢).

(٣) رواه ابن أبي شيبة (١٢٢٥١)، والترمذي (١٠٠٥)، وعبد بن حُميد (١٠٠٧). قال الترمذي: هذا حديث حسن.

=

قال محمد بن الحسين:

١٠٠ ـ هذا يدل العقلاء على أن يكونوا إذا أنعم الله الكريم عليهم بنعمة مما يسرون بها ويفرحون بها، فحكمهم أن يشكروا الله عَزَّوَجَلَّ عليها، ويكثروا ذكره، ويطيعوا الله عَزَّوَجَلَّ، ويستعينوا بها على طاعته، وذلك مثل: تزويجٍ، وزفافٍ، وختانِ أولادهم[1]، وولائمهم، وما أشبه ذلك من الأفراح.

= وقد وقع في هذا الحديث اضطراب من ابن أبي ليلى، بيَّنه الدارقطني في «علله» (٢٨٨٧).

وفي «البدر المنير» (٥/ ٣٦١): وقد عرفت أنه من رواية ابن أبي ليلى، وهو ضعيف. اهـ.

وأصل الحديث عن البخاري (١٣٠٣)، ومسلم (٢٣١٥)، ولفظه: عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: دخلنا مع رسول الله ﷺ على أبي سيف القين، وكان ظئرًا لإبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ، فأخذ رسول الله ﷺ إبراهيم، فقبله، وشمَّه، ثم دخلنا عليه بعد ذلك وإبراهيم يجود بنفسه، فجعلت عينا رسول الله ﷺ تذرفان، فقال له عبد الرحمٰن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وأنت يا رسول الله؟ فقال: «**يا ابن عوف إنها رحمة**»، ثم أتبعها بأُخرى، فقال ﷺ: «**إن العين تدمع، والقلب يحزن، ولا نقول إلَّا ما يرضى ربنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون**».

وانظر: التعليق عليه في كتاب «تحريم النرد والشطرنج» (٧٢)، فقد نقلت هناك بعض الآثار وكلام أهل العلم في بيان معناه.

(١) وليمة الختان تسمى عند العرب: (العَذِير، والعِذار، والعَذِيرة، والإعذار).

ففي كتاب «العين» (ص٦١٤): الإعذار: طعام الختان. اهـ.

وهي من الولائم المشروعة في الإسلام لعمل أصحاب النبي ﷺ لها فقد دَعْوا إليها، ودُعُوا إليها فأجابوا.

ـ ففي كتاب «العيال» لابن أبي الدنيا (٥٨٦) عن القاسم قال: أرسلت إليَّ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بمائة درهم، فقالت: أطعم على ختان ابنك.

ـ وروى البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٤٦) (باب الدعوة في الختان) عن سالم، قال: ختنني ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنا ونعيم، فذبح علينا كبشًا، فلقد رأيتنا =

ويواسوا من هذه النعم القرابة والجيران [و] الضُّعفاء وغيرهم، ويغتنموا دعاء الفقراء والمساكين حتى يكونوا قد استعانوا بنعمة الله عز وجل على طاعته، فإن لم يفعلوا ذلك وأشِروا، وبطروا، وأحضروا هذه الأفراح المعاصي؛ مثل: اللهو بالطبل، والمزمار، والمعازف، والعود، والطنبور، والمغني والمغنيات؛ فقد عصوا الله عز وجل، إذا[1] استعانوا بنعمه على معاصيه، فآذوا بهذا الفعل قلوب المؤمنين، ولزمهم الإنكار عليهم، وتأذوا[2] بجوارهم، [٣٠/أ]، وكثر الداعي عليهم بقبيح ما ظهر مما نهوا عنه.

وهكذا إذا مات الميت أو أصيبوا بالمصائب الموجعة للقلوب فالعقلاء من المؤمنين يستعملون في مصائبهم ما قال الله عز وجل من الصبر، والاسترجاع، والحمد لمولاهم الكريم، والصلاة، فأثابهم مولاهم الكريم على ذلك، ورضي فعلهم، وحمدهم العقلاء من الناس.

وإن بكوا وحزنوا فلا عيب عليهم؛ لأن المؤمن رقيق القلب فبكاؤه رحمة، فمباح ذلك له.

= وإنا لنجذل به على الصبيان أن ذبح عنا كبشًا.

- وفي «المغني» (١٠/ ٢٠٨): ودُعي أحمد بن حنبل رحمه الله إلى ختانٍ فأجاب وأكل.

- قال الشافعي رحمه الله: إجابة وليمة العرس واجبة، ولا أرخص في ترك غيرها من الدعوات التي يقع عليها اسم الوليمة كالإملاك، والنفاس، والختان، وحادثة سرور، ومن تركها لم يتبين لي أنه عاص كما تبين لي في وليمة العرس. «الاستذكار» (٥/ ٥٣١)

- قال ابن قدامة في «المغني» (١٠/ ٢٠٧): فحكم الدعوة للختان وسائر الدعوات غير الوليمة مستحبة لما فيها من إطعام الطعام. اهـ.

وانظر نحوه في «شرح السنة» للبغوي (٩/ ١٣٧).

(١) في (أ): (إذا).

(٢) في (أ): (وقادو).

وأما الجهال من الناس ـ وهم كثير ـ فإنهم إذا أصيبوا بما ذكرنا: سخطوا ما حلَّ بهم، ودعوا بالويل والثبور، والحروب، والسلب، ولطموا الخدود، ونشروا الشعور وجزوها، وخمشوا وجوههم، وشقوا جيوبهم، وناحوا، واستعملوا النوح، وعصوا الله عَزَّوَجَلَّ في مصائبهم بمعاصٍ كثيرة، واستعملوا أخلاق الجاهلية في طعام يعملونه ويدعون إليه، والبيتوتة عند أهل الميت[1]، وكثرة زيارة نسائهم إلى القبور، وتضييعهم للصلوات، وأشباهٍ لهذه المعاصي، فالله عَزَّوَجَلَّ يمقتهم على ذلك.

والمؤمنون يتأذَّون بما ظهر من المناكير التي أظهروها، ويتعاونون على الإثم والعدوان بنعم، ويجدون [٣٠/ب] على ذلك أعوانًا لظهور الجهل ودروس العلم.

---

(١) في «التذكرة بأحوال الموتى» (٣٣٧)، وخرَّج الآجري عن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: ماتت أخت لعبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فقلت لامرأتي: اذهبي فعزيهم، وبيتي عندهم، فقد كان بيننا وبين آل عمر الذي كان. فجاءت، فقال: ألم أمرك أن تبيتي عندهم؟!

فقالت: أردت أن أبيت، فجاء ابن عمر فأخرجنا، وقال: اخرجن لا تبيتن أختي بالعذاب.

ـ وعن أبي البختري قال: بيتوتة الناس عند أهل الميت ليست إلَّا من أمر الجاهلية. اهـ.

ـ وروى أحمد (٦٩٠٥)، وابن ماجه (١٦١٢) عن جرير بن عبد الله البجلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كنَّا نعُدُّ الاجتماع إلى أهل الميتِ وصنيعة الطَّعام بعد دفنه من النياحة. وهو صحيح عنه.

ـ وروى عبد الرزاق (٦٦٨٩)، وابن أبي شيبة (١١٤٦٤) عن أبي البختري قال: الطعام على الميت من أمر الجاهلية، وبيتوتة المرأة عند أهل الميت من أمر الجاهلية، والنياحة من أمر الجاهلية.

الحديث السابع والثلاثون

١٠١ ـ حدثنا أبو بكر الآجري، قال: ثنا أبو بكر محمد بن يحيى بن سليمان المروزي، قال: ثنا عبيد الله بن محمد العَيشِي، قال: ثنا حماد بن سلمة، قال: ثنا سُهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن تميم الداري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الدِّينَ النَّصيحةُ، إن الدِّينَ النَّصيحةُ، إن الدِّينَ النَّصيحة**»، ثلاث مراتٍ.

قال: لمن يا رسول الله؟

قال: «**للهِ، ولرسولِه، ولكتابِه، ولأئمَّةِ المُسلمين، وعامَّتِهِم**»[1].

قال سُهيل: قال لي أبي: [يا بُنيَّ]، احفظ هذا الحديث.

قال محمد بن الحسين:

١٠٢ ـ قد سألنا سائلٌ عن هذا الحديث، فقال: تخبرني كيف النصيحة لله عز وجل؟

وكيف النَّصيحةُ لكتاب الله جل ثناؤه؟

وكيف النَّصيحةً لرسول الله ﷺ؟

وكيف النَّصيحةُ لأئمة المسلمين؟

---

(١) رواه أحمد (١٦٩٤٠، ١٦٩٤١)، ومسلم (٥٥). وزادا: «.. ولأئمةِ المسلمين، وعامتهم».

وبوَّب به البخاري رحمه الله في «صحيحه» فقال: (باب قول النبي ﷺ: «**الدين النصيحة لله و..**»)، ولم يخرجه لأنه ليس على شرطه.

وكيف النَّصيحةُ لعامتهم؟

فأجبناه فيه كيف النصيحة على هذا الترتيب الذي سأل عنه بجزء، فينبغي لكل مؤمنٍ عاقلٍ أديبٍ يطلبُه ويتعلمه، والله الموفق لذلك(١).

---

(١) وقد وقفت على نقل عزيز من هذا الجزء في «شرح البخاري» لابن بطال (١/ ١٣٠) عند شرحه لهذا الحديث، فقال:

قال الآجري: لا يكون ناصحًا لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم إلا من بدأ بالنصيحة لنفسه، واجتهد في طلب العلم والفقه، ليعرف به ما يجب عليه، ويعلم عداوة الشيطان له، وكيف الحذر منه، ويعلم قبيح ما تميل إليه النفس حتى يخالفها بعلم.

وروى الثوري، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي ثمامة ـ وكان يقرأ الكتب ـ، قال: قال الحواريون لعيسى ابن مريم: من الناصح لله تعالى؟ قال: الذي يبدأ بحق الله قبل حق الناس، فإذا عُرض له أمران: أمرٌ دنيا وآخرة، بدأ بعمل الآخرة، فإذا فرغَ من أمر الآخرة تفرغ لأمر الدنيا.

وقال الحسن البصري: ما زال لله ناس ينصحون الله في عباده، وينصحون لعباد الله في حق الله عليهم، ويعملون له في الأرض بالنصيحة، أولئك خلفاء الله في الأرض.

قال الآجري رحمه الله: والنصيحة لرسول الله على وجهين:

١ ـ فنصيحة من صاحبه وشاهده.

٢ ـ ونصيحة من لم يره.

فأما صحابته؛ فإن الله شرط عليهم أن يعزِّوه ويوقّروه، وينصروه، ويعادوا فيه القريب والبعيد، وأن يسمعوا له ويطيعوا، وينصحوا كل مسلم، فَوَفُّوا بذلك، وأثنى الله عليهم به.

• وأما نصيحة مَن لم يره؛ فأن يحفظوا سُنَّته على أمَّته، وينقلوها، ويُعلِّموا الناس شريعته ودينه، ويأمروهم بالمعروف، وينهوهم عن المنكر، فإذا فعلوا ذلك فهم ورثة الأنبياء.

• وأما النصيحة لأئمة المسلمين؛ فهي على قدر الجاه والمنزلة عندهم:

ـ فإذا أمن من ضرَّهم؛ فعليه أن ينصحهم.

ـ فإذا خشي على نفسه؛ فحسبه أن يغيِّر بقلبه. =

. . . .

= ـ وإن علم أنه لا يقدر على نصحهم فلا يدخل عليهم، فإنه يغشهم، ويزيدهم فتنة، ويذهب دينه معهم.

ـ وقد قال الفُضيل بن عياض: رُبما دخل العالم على الملك ومعه شيءٌ من دينه فيخرج وليس معه شيء! قيل له: وكيف ذلك؟

قال: يصدقه في كذبه، ويمدحه في وجهه.

ـ وقد روى الثوري، عن أبي حصين، عن الشعبي، عن عاصم العدوي، عن كعب بن عُجرة رضي الله عنه، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ قال: «**إنه سيكون بعدي أمراء فمن صدقهم بكذبهم، وأعانهم على ظلمهم؛ فليس مني، ولست منه، ومن لم يُصدِّقهم بكذبهم، ولم يعنهم على ظلمهم؛ فهو مني، وأنا منه، وسيرد عليَّ الحوض**».

• وأما نصيحة العامة بعضهم لبعض؛ فواجب على البائع أن ينصح للمشتري فيما يبيعه. وعلى الوكيل والشريك والخازن أن ينصح لأخيه، ولا يحب له إلا ما يحب لنفسه.

ـ وروى ابن عجلان، عن عون بن عبد الله، قال: كان جرير إذا أقام السلعة بَصَّرهُ عيوبها، ثم خيَّره، فقال: إن شئت فاشتر، وإن شئت فاترك.

فقيل له: إذا فعلتَ هذا لم ينفذ لك بيع.

فقال: إنا بايعنا رسول الله لا على النُّصح لكل مسلم. انتهى.

قال محمد بن نصر رحمه الله في «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٦٩٢): قال بعض أهل العلم: جماع تفسير النصيحة هو عناية القلب للمنصوح له من كان، وهي على وجهين: أحدهما: فرض، والآخر: نافلة، فالنصيحة المفترضة لله هي شدة العناية من الناصح باتباع محبة الله في أداء ما افترض، ومجانبة ما حرَّم. وأما النصيحة التي هي نافلة فهي إيثار محبته على محبة نفسه، وذلك أن يعرض أمران أحدهما لنفسه، والآخر لربه، فيبدأ بما كان لربه، ويؤخِّر ما كان لنفسه، فهذه جملة تفسير النصيحة له الفرض منه والنافلة..

وأما النصيحة لكتاب الله؛ فشدَّة حبَّه، وتعظيم قدره إذ هو كلام الخالق، وشدَّة الرغبة في فهمه، ثم شدة العناية في تدبره، والوقوف عند تلاوته لطلب معاني ما أحب مولاه أن يفهمه عنه، ويقوم له به بعد ما يفهمه، وكذلك الناصح من القلب يتفهم وصية من ينصحه، وإن ورد عليه كتاب منه عني بفهمه =



الحديث الثامن والثلاثون

١٠٣ ـ حدثنا أبو بكر الآجري، قال: ثنا أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي، قال: ثنا

= ليقوم عليه بما كتب به فيه إليه، فكذلك الناصح لكتاب الله، يعني: يفهمه ليقوم لله بما أمر به كما يحب ويرضى، ثم ينشر ما فَهِمَ مِنَ العباد، ويديم دراسته بالمحبة له، والتخلق بأخلاقه والتأدب بآدابه.

وأما النصيحة للرسول ﷺ في حياته؛ فبذل المجهود في طاعته، ونصرته، ومعاونته، وبذل المال إذا أراده، والمسارعة إلى محبته.

وأما بعد وفاته؛ فالعناية بطلب سنته، والبحث عن أخلاقه وآدابه، وتعظيم أمره ولزوم القيام به، وشدة الغضب والإعراض عن من يدين بخلاف سنته، والغضب على من ضيعها لأثرة دنيا، وإن كان متدينًا بها، وحب من كان منه بسبيل من قرابة أو صهر أو هجرة أو نصرة أو صحبة ساعة من ليل أو نهار على الإسلام والتشبه به في زيه ولباسه.

وأما النصيحة لأئمة المسلمين؛ فحب طاعتهم، ورشدهم، وعدْلهم، وحب اجتماع الأمة كلهم، وكراهية افتراق الأمة عليهم، والتدين بطاعتهم في طاعة الله، والبغض لمن رأى الخروج عليهم، وحب إعزازهم في طاعة الله.

وأما النصيحة للمسلمين؛ فأن يُحِبَّ لهم ما يُحبّ لنفسه، ويكره لهم ما يكره لنفسه، ويشفق عليهم، ويرحم صغيرهم، ويوقر كبيرهم، ويحزن لحزنهم، ويفرح لفرحهم، وإن ضره ذلك في دنياه، كرخص أسعارهم وإن كان في ذلك ربح ما يبيع من تجارته، وكذلك جميع ما يضرهم عامة ويحب صلاحهم، وألفتهم، ودوام النعم عليهم، ونصرهم على عدوهم، ودفع كل أذى ومكروه عنهم. اهـ.

وانظر شرح هذا الحديث في «جامع العلوم والحكم» (١/ ٢١٥) (الحديث السابع)، فقد أجاد وأفاد ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ ـ كعادته ـ في شرح هذا الحديث، وذكر آثار السلف في هذا الباب.

[٣١/أ] محمد بن الحسن[1] البلخي، قال: ثنا ابن المُبارك، قال: ثنا زكريا بن أبي زائدة، عن الشَّعبي، قال: سمعت النُّعمان بن بشير رضي الله عنه يقول على المنبر وأهوى بأصبعيه إلى أُذُنيه، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**الحلالُ بيِّنٌ، والحرامُ بيِّنٌ، وبينهما شُبُهاتٍ لا يعلمها كثيرٌ من الناس، فمن اتَّقى الشُّبُهات؛ فقد استبرأ لدينه وعرضِه، ومن وقع في الشُّبُهات؛ وقعَ في الحرامِ، كالرَّاعي حول الحِمى يوشِك أن يَرْتَعَ فيه، ألا وإن لكلِّ ملِكٍ حِمى، ألا وإن حِمى الله عَزَّوَجَلَّ مَحارِمُه**»[2].

قال محمد بن الحسين:

١٠٤ ـ ولنا في هذا جوابٌ آخر حسن، وجميع الخلق فقراء إلى علمه، لا يسعهم جهله، فمن أراده طلبه، ومن طلبه وجده إن شاء الله تعالى[3].

---

(١) في (أ، ب): الحسين. وما أثبته من (ج). انظر: ترجمته في «الثقات» لابن حبان (١٥٢٩٦).

(٢) رواه أحمد (١٨٣٧٣)، والبخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩).

(٣) قال ابن رجب رحمه الله في «جامع العلوم والحكم» (١/ ١٩٤) (الحديث السادس) باختصار:

قوله ﷺ: «**الحلال بيِّنٌ والحرام بيِّنٌ، وبينهما أمور مُشتبهات لا يعلمهن كثيرٌ من الناس**»، معناه: أن الحلال المحض بيِّنٌ لا اشتباه فيه، وكذلك الحرام المحض؛ ولكن بين الأمرين أمور تشتبه على كثير من الناس، هل هي من الحلال أم من الحرام؟ وأما الراسخون في العلم فلا يشتبه عليهم ذلك، ويعلمون من أيِّ القسمين هي.

فأما الحلال المحض؛ فمثل أكل الطيبات من الزروع، والثمار وبهيمة الأنعام. والحرام المحض: مثل أكل الميتة، والدم، ولحم الخنزير نحو ذلك.

وأما المُشتبه؛ فمثل بعض ما اختلف في حلِّه أو تحريمه، إما من الأعيان، كالخيل والبغال والحمير، والضبِّ، وشرب ما اختلف في تحريمه من الأنبذة التي يسكر كثيرها، ولبس ما اختلف في إباحة لبسه من جلود السباع ونحوها، =

= وإما من المكاسب المختلف فيها كمسائل العينة والتورُّق ونحو ذلك. وبنحو هذا المعنى فسَّر المشتبهات أحمد وإسحاق وغيرهما من الأئمة. وحاصل الأمر أن الله تعالى أنزل على نبيه الكتاب، وبيَّن فيه للأُمَّة ما يحتاج إليه من حلال وحرام، كما قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ تِبْيَـٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، قال مجاهد وغيره: كل شيءٍ أمروا به أو نهوا عنه.

وفي الجملة؛ فما ترك الله ورسوله حلالًا إلَّا مبينًا، ولا حرامًا إلا مبينًا؛ لكن بعضه كان أظهر بيانًا من بعض، فما ظهر بيانه واشتهر وعلم من الدين بالضرورة من ذلك لم يبق فيه شكٌّ، ولا يعذر أحدٌ بجهله في بلد يظهر فيه الإسلام، وما كان بيانه دون ذلك، فمنه ما اشتهر بين حملة الشريعة خاصة، فأجمع العلماء على حِلِّه أو حرمته، وقد يخفى على بعض من ليس منهم، ومنه ما لم يشتهر بين حملة الشريعة أيضًا، فاختلفوا في تحليله وتحريمه وذلك لأسباب... ومع هذا فلا بُدَّ في الأُمة من عالم يوافق الحق، فيكون هو العالم بهذا الحكم، وغيره يكون الأمر مشتبهًا عليه ولا يكون عالمًا بهذا، فإن هذه الأُمَّة لا تجتمع على ضلالة، ولا يظهر أهل باطلها على أهل حقِّها، فلا يكون الحق مهجورًا غير معمول به في جميع الأمصار والأعصار، ولهذا قال ﷺ في المشتبهات: «**لا يعلمهن كثير من الناس**»، فدلَّ على أن من الناس من يعلمها، وإنما هي مشتبهة على من لم يعلمها، وليست مشتبهة في نفس الأمر، فهذا هو السبب المقتضي لاشتباه بعض الأشياء على كثير من العلماء.

وقد فسَّر الإمام أحمد الشبهة بأنها منزلة بين الحلال والحرام، يعني: الحلال المحض والحرام المحض، وقال: من اتقاها، فقد استبرأ لدينه، وفسَّرها تارة باختلاط الحلال والحرام.

وقوله ﷺ: «**فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات؛ وقع في الحرام**»، قسَّم الناس في الأمور المشتبهة إلى قسمين، وهذا إنما هو بالنسبة إلى من هي مشتبهة عليه، وهو ممن لا يعلمها، فأما من كان عالمًا بها، واتبع ما دلَّه علمه عليها، فذلك قسم ثالث لم يذكره لظهور حكمه، فإن هذا القسم أفضل الأقسام الثلاثة؛ لأنه عَلِمَ حُكم الله في هذه الأمور المشتبهة على الناس، واتبع علمه في ذلك. =

. . . .

= وأما من لم يعلمه حكم الله فيها، فهم قسمان:

أحدهما: من يتقي هذه الشبهات، لاشتباهها عليه، فهذا قد استبرأ لدينه وعرضه. ومعنى استبرأ: طلب البراءة لدينه وعرضه من النقص والشين، والعرض: هو موضع المدح والذم من الإنسان، وما يحصل له بذكره بالجميل مدح، وبذكره بالقبيح قدح، وقد يكون ذلك تارة في نفس الإنسان، وتارة في سلفه، أو في أهله، فمن اتقى الأمور المشتبهة واجتنبها، فقد حصَّن عرضه من القدح والشين الداخل على من لا يجتنبها، وفي هذا دليل على أن من ارتكب الشبهات فقد عرَّض نفسه للقدح فيه والطعن، كما قال بعض السلف: من عرَّض نفسه للتُّهم؛ فلا يلومنَّ من أساء به الظن.

القسم الثاني: من يقع في الشبهات مع كونها مشتبهة عنده، فأما من أتى شيئًا مما يظنه الناس شبهة، لعلمه بأنه حلال في نفس الأمر، فلا حرج عليه من الله في ذلك، لكن إذا خشي من طعن الناس عليه بذلك، كان تركها حينئذ استبراء لعرضه، فيكون حسنًا، وهذا كما قال النبي ﷺ لمن رآه واقفًا مع صفية: «إنها صفية بنت حيي»، وخرج أنس رضي الله عنه إلى الجمعة، فرأى الناس قد صلوا ورجعوا فاستحيا، ودخل موضعًا لا يراه الناس فيه، وقال: من لا يستحيي من الناس لا يستحيي من الله. وخرجه الطبراني مرفوعًا، ولا يصح.

وإن أتى ذلك لاعتقاده أنه حلال، إما باجتهاد سائغ، أو تقليدٍ سائغ، وكان مخطئًا في اعتقاده، فحكمه حكم الذي قبله، فإن كان الاجتهاد ضعيفًا، أو التقليد غير سائغ، وإنما حمل عليه مجرَّد اتباع الهوى، فحكمه حكم من أتاه مع اشتباهه عليه، والذي يأتي الشبهات مع اشتباهها عليه، قد أخبر عنه النبي ﷺ أنه وقع في الحرام، فهذا يفسر بمعنيين:

أحدهما: أن يكون ارتكابه للشُّبهة مع اعتقاده أنها شبهة ذريعة إلى ارتكابه الحرام الذي يعتقد أنه حرام بالتدريج والتسامح.

والمعنى الثاني: أن من أقدم على ما هو مشتبه عنده، لا يدري: أهو حلال أو حرام، فإنه لا يأمن أن يكون حرامًا في نفس الأمر، فيصادف الحرام وهو لا يدري أنه حرام.

وقال أحمد: لا يشبع الرجل من الشبهة، ولا يشتري الثوب للتجمل من الشبهة، وتوقف في حد ما يؤكل وما يلبس منها، وقال في التمرة يلقيها =

= الطير: لا يأكلها، ولا يأخذها، ولا يتعرض لها.

وقال الثوري في الرجل يجد في بيته الأفلس أو الدراهم: أحب إليَّ أن يتنزه عنها، يعني: إذا لم يدر من أين هي.

وقوله ﷺ: «كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه، ألا وإن لكل ملك حمى وإن حمى الله محارمه»، هذا مثل ضربه النبي ﷺ لمن وقع في الشبهات، وأنه يقرب وقوعه في الحرام المحض، وفي بعض الروايات أن النبي ﷺ قال: «سأضرب لكم مثلًا..»، ثم ذكر هذا الكلام، فجعل النبي ﷺ مثل المحرمات كالحمى الذي يحميه الملوك ويمنعون غيرهم من قربانه.

والله عَزَّوَجَلَّ حمى هذه المحرمات، ومنع عباده من قربانها وسماها: (حدوده)، فقال: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾﴾ [البقرة]، وهذا فيه بيان أنه حد لهم ما أحلَّ لهم وما حرم عليهم، فلا يقربوا الحرام، ولا يعتدوا الحلال، وكذلك قال في آية أخرى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾﴾ [البقرة]، وجعل من يرعى حول الحمى وقريبًا منه جديرًا بأن يدخل الحمى ويرتع فيه، فلذلك من تعدَّى الحلال، ووقع في الشبهات، فإنه قد قارب الحرام غاية المقاربة، فما أخلقه بأن يخالط الحرام المحض، ويقع فيه، وفي هذا إشارة إلى أنه ينبغي التباعد عن المحرمات، وأن يجعل الإنسان بينه وبينها حاجزًا.

وقد خرج الترمذي وابن ماجه من حديث عبد الله بن يزيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: «لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرًا مما به بأس».

وقال الحسن: ما زالت التقوى بالمتقين حتى تركوا كثيرًا من الحلال مخافة الحرام.

وقال ميمون بن مهران: لا يسلم للرجل الحلال حتى يجعل بينه وبين الحرام حاجزًا من الحلال.

ويستدل بهذا الحديث من يذهب إلى سد الذرائع إلى المحرمات، وتحريم الوسائل إليها، ويدل على ذلك أيضًا من قواعد الشريعة تحريم قليل ما يسكر كثيره، وتحريم الخلوة بالأجنبية، وتحريم الصلاة بعد الصبح وبعد العصر سدًّا لذريعة الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها. =



الحديث التاسع والثلاثون

١٠٥ ـ حدثنا أبو بكر الآجري، قال: ثنا الفِريابي، قال: ثنا محمد بن عُبيد بن حساب[١]، قال: ثنا حماد بن زيد، قال: ثنا عبيد الله بن عمر، قال: حدثني خالي

= وقوله ﷺ: «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب»، فيه إشارة إلى أن صلاح حركات العبد بجوارحه، واجتنابه المحرمات واتقاءه للشبهات بحسب صلاح حركة قلبه. فإذا كان قلبه سليمًا، ليس فيه إلَّا محبة الله ومحبة ما يحبه الله، وخشية الله وخشية الوقوع فيما يكرهه، صلحت حركات الجوارح كلها، ونشأ عن ذلك اجتناب المحرمات كلها، وتوقٍّ للشبهات حذرًا من الوقوع في المحرمات. وإن كان القلب فاسدًا، قد استولى عليه اتباع هواه، وطلب ما يحبه، ولو كرهه الله؛ فسدت حركات الجوارح كلها، وانبعثت إلى كل المعاصي والمشتبهات بحسب اتباع هوى القلب.

ولهذا يقال: القلب ملك الأعضاء، وبقية الأعضاء جنوده، وهم مع هذا جنود طائعون له، منبعثون في طاعته، وتنفيذ أوامره، لا يخالفونه في شيء من ذلك، فإن كان الملك صالحًا كانت هذه الجنود صالحة، وإن كان فاسدًا كانت جنوده بهذه المثابة فاسدة، ولا ينفع عند الله إلَّا القلب السليم، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾﴾ [الشعراء].

وكان النبي ﷺ يقول في دعائه: «أسألك قلبًا سليمًا»، فالقلب السليم: هو السالم من الآفات والمكروهات كلها، وهو القلب الذي ليس فيه سوى محبة الله وما يحبه الله، وخشية الله، وخشية ما يباعد منه.

فلا صلاح للقلوب حتى يستقر فيها معرفة الله، وعظمته، ومحبته، وخشيته، ومهابته ورجاؤه، والتوكل عليه، وتمتلئ من ذلك، وهذا هو حقيقة التوحيد، وهو معنى قول: (لا إله إلا الله).

(١) في (أ، ب): (حسَّان)، والصواب ما أثبته كما في (ج)، وانظر: «تهذيب =

خُبَيبُ[١] بن عبد الرحمٰن، عن جدي حفص بن عاصم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «سَبعةٌ في ظلِّ الله عَزَّوَجَلَّ يومَ لا ظِلَّ إلَّا ظِلُّه:

إمامٌ مقتَصِدٌ[٢].

وشَابٌّ نشأَ في عبادةِ الله عَزَّوَجَلَّ [٣١/ب] وطاعته حتى تُوُفي على ذلك.

ورجلٌ ذكرَ الله عَزَّوَجَلَّ خاليًا ففاضت عيناه مِن خشية الله عَزَّوَجَلَّ.

ورجلٌ لقيَ آخرَ فقال له: والله إني لأُحِبُّكَ في الله عَزَّوَجَلَّ، وقال الآخرُ: والله إني لأُحِبُّك في الله عَزَّوَجَلَّ.

ورجلٌ كان قلبُه مُعلَّقًا[٣] بحبِّ المساجدِ حتى يرجعَ إليها.

ورجلٌ إذا تصدَّقَ [بصدقةٍ] أخفى صدقةَ يمينه عن شماله.

ورجلٌ دعته امرأةٌ ذاتُ جمالٍ ومنصِبٍ [إلى نفسها]، فقال: إني أخافُ الله ربَّ العالمين»[٤].

قال محمد بن الحسين:

١٠٦ ـ وقد رسمت جزءًا واحدًا في صفة واحدٍ واحدٍ من

= الكمال» (٢٦/ ٦٠).

(١) في (أ، ب): (حبيب)، والصواب ما أثبته كما في (ج)، وانظر: «تهذيب الكمال» (٨/ ٢٢٧).

(٢) في (ب): (مُقسط).

(٣) في (ب): (متعلق).

(٤) رواه أحمد (٩٦٦٥)، والبخاري (١٤٢٣)، ومسلم (١٠٣١)، كلهم من طرق عن عبيد الله، قال: حدثني خبيب، عن حفص، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «سبعةٌ يظلهم الله تعالى في ظله يوم لا ظلَّ إلَّا ظله: إمامٌ عدل، وشابٌّ نشأ في عبادة الله، ورجلٌ قلبه مُعلَّقٌ في المساجد، ورجلان تحابَّا في الله، اجتمعا عليه، وتفرَّقا عليه، ورجلٌ دعته امرأة ذات منصبٍ وجمال فقال: إني أخاف الله، ورجلٌ تصدَّق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلَم شماله ما تُنفق يمينه، ورجلٌ ذكر الله خاليًا، ففاضت عيناه».

هؤلاء، ونعتهم على الانفراد، من أراده وجده إن شاء الله، فإنه حديث شريف، يتأدب به جميع من يعبد الله تعالى، لا يتعب في علمه إلَّا عاقل، ولا يستغني عنه إلَّا جاهل[1].

(١) في (أ): (قد رسمت جزءًا واحدًا على صفة كل واحدٍ من هؤلاء على الانفراد، يفهمه من أراده إن شاء الله، فإنه حديث شريف، يتأدب به جميع الخلق، لا يرغب عن علمه إلَّا رجلٌ غافل، ولا يستغني عنه إلَّا جاهل).

الحديث الأربعون

❁ قال محمد بن الحسين:

هذا الحديث الذي ختمت[١] به هذه الأربعين حديثًا، هو حديث كبير جامعٌ لكلِّ خير، يدخل في أبواب كثيرة من العلم، يصلح لكل عاقلٍ أديب.

١٠٧ ـ [قال محمد]: حدثنا أبو بكر جعفر بن محمد الفِريابي إملاء في شهر رجب من سنة سبع وتسعين ومئتين، ثنا إبراهيم بن هشام بن يحيى [٣٢/أ] الغسَّاني، حدثني أبي، عن جدي، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه، قال: دخلتُ المسجد فإذا رسول الله ﷺ جالسٌ وحده، فجلست إليه، [فقال: **«يا أبا ذرٍّ، إن للمسجدِ تحيةٌ، وإن تحيتَه ركعتان، فقُم فاركعهُما»**.

قال: فلما ركعتهما جلست إليه]، فقلت: يا رسول الله، إنك أمرتني بالصلاة، فما الصلاة؟

قال: **«خيرُ موضوعٍ، فاستكثر [من الله] أو استقلّ»**.

قال: قلت: يا رسول الله، فأيُّ الأعمالِ أفضلُ؟

قال: **«إيمانٌ بالله، وجهادٌ في سبيله»**[٢].

قلت: يا رسول الله، فأيُّ المؤمنين أفضلُ؟

---

(١) في (ب): جمعت.

(٢) روى البخاري (٢٥١٨) عن أبي ذر رضي الله عنه، قال: سألت النبي ﷺ أي العمل أفضل؟ قال: «إيمانٌ بالله، وجهادٌ في سبيله»،

قال: «أحسنهم خُلقًا»(١).

قلت: يا رسول الله فأيُّ المؤمنين(٢) أسلم؟

قال: «من سَلِمَ الناس من لسانِه ويده»(٣).

قلت: يا رسول الله، فأيُّ الهجرةِ أفضلُ؟

قال: «مَن هَجَرَ السيئات»(٤).

[قلت: يا رسول الله، فأيُّ الصلاة أفضل؟

قال: «طولُ القُنوت»(٥).

قلت: يا رسول الله، فأيُّ صيام أفضل؟

قال: «فرضٌ(٦) مُجزِئٌ، وعند الله أضعافٌ كثيرة»](٧).

قلت: يا رسول الله، فأيُّ الجهادِ أفضلُ؟

---

(١) روى أحمد (٧٤٠٢ و١٠١٠٦و١٠٨١٧)، والترمذي (١١٦٢)، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: «أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا».
قال الترمذي: وفي الباب عن عائشة، وابن عباس رضي الله عنهم. وقال: حديث أبي هريرة رضي الله عنه هذا حديث حسن صحيح. اهـ.

(٢) كذا في الأصل و(ج)، وفي (ب): (فأي المؤمنين أفضل؟).

(٣) روى البخاري (١١)، ومسلم (٤٢) عن أبي موسى رضي الله عنه، قال: قالوا يا رسول الله، أي الإسلام أفضل؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده».

(٤) روى البخاري (١٠) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه».

(٥) روى مسلم (٧٥٦) عن جابر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أفضل الصلاة طول القنوت».

(٦) في «المسند»: (قرض).

(٧) روى البخاري (١٨٩٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «..الصيام لي وأنا أجزي به والحسنة بعشر أمثالها».

قال: «من عُقِرَ جَوادُه، وأُهرِيقَ دمُه»(١).

قلت: يا رسول الله، فأيُّ الرقابِ أفضلُ؟

قال: «أغلاها ثَمنًا، وأنفَسُها عند أهلها»(٢).

قلت: يا رسول الله، فأيُّ الصدقةِ أفضلُ؟

قال: «جُهدٌ من مُقِلٍّ، وسِرٌّ إلى فقيرٍ».

قلت: يا رسول الله، فأيما آيةٍ أنزلَ اللهُ عليك أعظمُ؟

قال: «آيةُ الكرسي»(٣).

ثم قال: «يا أبا ذر، ما السماواتُ السبع مع الكرسي إلَّا كحلقة مُلقاةٍ بأرضِ [فلاةٍ]، وفضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على الحلقة»(٤).

قال: قلت [٣٢/ب]: يا رسول الله، كمِ الأنبياءُ؟

قال: «مائةُ ألفٍ وأربعةٌ وعشرون ألفًا».

---

(١) روى أحمد (١٤٢١٠) عن جابر ﷺ، قال: قالوا: يا رسول الله، أي الجهاد أفضل؟
قال: «من عقر جواده، وأهريق دمه». وهو حديث صحيح.

(٢) روى البخاري (٢٥١٨) عن أبي ذر ﷺ، قال: سألت النبي ﷺ.. قلت: فأيُّ الرقاب أفضل؟ قال: «أغلاها ثمنًا، وأنفسها عند أهلها».

(٣) روى مسلم (٨١٠) عن أبي بن كعب ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا المنذر، أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟» قال: قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «يا أبا المنذر، أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟». قال: قلت: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]. قال: فضرب في صدري، وقال: «والله ليهنك العلم أبا المنذر».

(٤) روى عبد الله بن أحمد في «السنة» (٤٣٨) عن مجاهدٍ، قال: ما السَّمٰواتُ والأرضُ في الكُرسيِّ إلَّا كحلْقَةٍ في أرضٍ فلاةٍ. وهو صحيح عنه.

قال قلت: يا رسول الله، كمِ الرسلُ من ذلك؟

قال: «ثلاث مائة وثلاثةَ عشر جمٌّ غَفِير».

قلت: كثيرٌ طيِّب، قلت: من كان أولهم؟

قال: «آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ».

قلت: يا رسول الله، أنبيٌّ مُرسلٌ؟

قال: «نعم، خلقَه اللهُ بيده، ونفخَ فيه من رُوحِه، وسوَّاه قِبَلًا».

ثم قال: «يا أبا ذر، أربعةٌ سُريانيون: آدم، وشِيث، وخَنُوخ وهو إدريس، وهو أول من خَطَّ بقلمٍ، ونوح.

وأربعةٌ من العربِ: هود، وشعيب، وصالح، ونبيُّك يا أبا ذر.

وأول أنبياء بني إسرائيل: موسى، وآخِرهم: عيسى، وأول الرُّسل: آدم، وآخِرهم: محمد صلوات الله عليهم أجمعين».

قال: قلت: يا رسول الله، كم كتابًا أنزل الله عَزَّوَجَلَّ؟

قال: «مائةُ كتاب وأربعة كتبٍ، أنزلَ الله عَزَّوَجَلَّ على شِيث خمسين صحيفةً، وعلى خَنوخ ثلاثين صحِيفةً، وعلى إبراهيمَ عشرَ صحائف، وأنزلت على موسى من قبل التوراة عشر صحائفَ، وأُنزلت التوراة، والإنجيلُ، والزبورُ، والفُرقان».

قال: قلتُ: يا رسول الله، ما كانت صُحف إبراهيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟

قال: «كانت أمثالًا كلها: أيها الملِكُ المسلَّط المبتَلَى المغرورُ، إني لم أبعثكَ لتجمعَ الدنيا [٣٣/أ] بعضَها على بعضٍ؛ ولكن بعثتُك لتردَّ عني دعوةَ المظلوم، فإني لا أردُها ولو كانت مِن كافرٍ.

وكان فيها أمثال: وعلى العاقِلِ أن يكون له أربعُ ساعاتٍ:

ساعةٌ يُناجِي فيها ربه عَزَّوَجَلَّ،

وساعةٌ يُحاسِبُ فيها نفسه،

وساعةٌ يُفكِّر في صُنعِ الله عَزَّوَجَلَّ،

وساعةٌ يخلو فيها لحاجته من المَطعمِ والمشرب.

وعلى العاقِلِ أن لا يكون ظاعنًا(١) إلَّا لثلاث:

تزوُّدٍ لمعادٍ، أو مَرَمَّةٍ لمعاشٍ، أو لذَّةٍ في غير مُحرَّمٍ.

وعلى العاقِلِ أن يكون:

بصيرًا بزمانه، مُقبِلًا على شأنه، حافِظًا للسانِه،

ومن حسَبَ كلامه من عملِه: قلَّ كلامُه إلَّا فيما يَعنيه».

قال: قلت: يا رسول الله، فما كانت صُحُف موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ؟

قال: «كانت عِبرًا كلها:

عجِبتُ لمن أيقنَ بالموتِ ثم هو يفرح.

عجِبتُ لمن أيقنَ بالقدرِ ثم(٢) هو يَنصَبُ.

وعجِبتُ لمن رأى الدنيا وتقلُّبَها بأهلها ثم اطمأن(٣) إليها.

وعجِبتُ لمن أيقن(٤) بالحِسابِ غدًا ثم لا يعملُ».

قال: [ثم] قلت: يا رسول الله، فهل في الدينا شيءٌ مما كان في يدي إبراهيم وموسى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ مما أنزل الله عَزَّوَجَلَّ عليك؟

قال: «نعم، اقرأ يا أبا ذر: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ

---

(١) الظعن: هو السير. «النهاية» (٣/ ١٥٧).

(٢) في (ب): (لم) في هذه الجملة والتي قبلها.

(٣) في (ب): (كيف يطمئن إليها؟).

(٤) في (ب): (يعلم).

﴿١٥﴾ بَلْ [٣٣/ب] تُؤْثِرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ﴿١٦﴾﴾ [الأعلى]»، إلى آخر هذه السورة، يعني: أن ذِكرَ هذه الآيات لفي الصُّحُفِ الأولى، صحُفِ إبراهيمَ وموسى.

قال: قلت: يا رسول الله، فأوصني.

قال: «أوصيكَ بتقوى الله، فإنه رأسُ أمرك».

قال: قلت: يا رسول الله، زدني.

قال: «عليكَ بتلاوةِ القرآنِ، وذكرِ الله عَزَّوَجَلَّ، فإنه ذِكرٌ لك في السماءِ، ونورٌ لك في الأرض».

قال: قلت: يا رسول الله، زدني.

قال: «إياكَ وكثرةَ الضَّحكِ، فإنه يُميتُ القلبَ، ويَذهبُ بنورِ الوجه»(١).

قال: قلت: يا رسول الله، زدني.

قال: «عليكَ بالجهادِ، فإنه رَهبانِيةُ أُمَّتي»(٢).

قلت: يا رسول الله، زدني.

قال: «عليكَ بالصَّمتِ إلَّا مِن خيرٍ، فإنه مَطردة للشيطان، وعونٌ لك على أمرِ دينك».

قال: قلت: يا رسول الله، زدني.

قال: «انظرْ إلى من هو تَحتكَ، ولا تنظُرْ إلى من هو فوقَك، فإنه

---

(١) روى البخاري في «الأدب المفرد» (٢٥٣) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: «لا تكثروا الضحك، فإن كثرة الضحك تُميتُ القلب».

(٢) روى سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٠٩) عن معاوية بن قُرَّة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لكل أمة رهبانية، وإن رهبانية أمتي الجهاد في سبيل الله».

أجدرُ لك أن لا تزدري نعمةَ الله عليك»(١).

قلت: يا رسول الله، زدني.

[قال: «أحببِ المساكين وجالِسهم»].

قال: قلت: يا رسول الله، زدني.

قال: «صلْ قرابتَك وإن قطعوكَ»(٢).

[قال]: قلت: يا رسول الله، زدني.

قال: «قلِ الحقَّ وإن كان مُرًّا».

قال: قلت: يا رسول الله، زدني.

قال: «لا تخف في الله لومة لائم»(٣).

قلت: يا رسول الله، زدني.

قال: «يردك عن الناسِ ما تعرف من نفسِك، ولا تجِد عليهم [٣٤/أ] فيما تحِبُّ، وكفى بك عَيبًا أن تعِرفَ من الناسِ ما تجهل مِن نفسِكَ أو تجدَ عليهم فيما تحبُّ».

---

(١) روى مسلم (٢٩٦٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «انظروا إلى من هو أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم، فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله».

(٢) روى البخاري (٥٩٩١) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «ليس الواصل بالمكافئ؛ ولكن الواصل الذي إذا قطعت رَحِمه وصلها».

(٣) روى أحمد (٢١٤١٥) عن أبي ذر رضي الله عنه، قال: أمرني خليلي ﷺ بسبع: «أمرني بحب المساكين، والدنو منهم، وأمرني أن أنظر إلى من هو دوني، ولا أنظر إلى من هو فوقي، وأمرني أن أصل الرحم وإن أدبرت، وأمرني أن لا أسأل أحدا شيئًا، وأمرني أن أقول بالحق وإن كان مُرًّا، وأمرني أن لا أخاف في الله لومة لائم، وأمرني أن أكثر من قول: لا حول ولا قوة إلّا بالله، فإنهن من كنز تحت العرش».

ثم ضرب بيده على صدري، وقال: «يا أبا ذر، لا عقلَ كالتدبيرِ، ولا ورَعَ كالكفِّ عن مَحارِمِ الله، ولا حسَبَ كحُسْنِ الخُلُقِ[1]»[2].

قال محمد بن الحسين:

١٠٨ ـ فهذه أربعون حديثًا فيها علمٌ كثيرٌ في أصناف شتَّى، وتبعث العقلاء على طلب الزيادة لعلوم لا بُدَّ منها مما لا يسعهم جهله، ولا يعذره العلماء بجهلها، وكلما علموها وعملوا بها زادهم الله الكريم بها شرفًا في الدنيا والآخرة.

والله الموفق لذلك والمعين عليه.

ونسأل الله العظيم لنا ولكم علمًا نافعًا، وعقلًا مؤيدًا، وأدبًا صالحًا.

---

(١) في الأصل: (كخلق الحسن)، وما أثبته من (ب).

(٢) رواه الطبراني (١٦٥١)، وابن حبان «صحيحه» (٣٦١)، وأبو نعيم «الحلية» (١/ ١٦٦).

وفي إسناده: إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني الدمشقي، كذَّبه أبو حاتم وأبو زرعة كما في «الجرح والتعديل» (٢/ ١٤٢ ـ ١٤٣)، و«ميزان الاعتدال» (١/ ٧٣)، و(٤/ ٣٧٨).

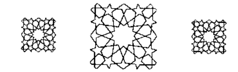
ورواه ابن عدي في «الكامل» (٩/ ١٠٧) من طريق يحيى بن سعيد الكوفي السعدي، حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن عُبيد بن عُمير، عن أبي ذر رضي الله عنه.

وقال: وقولهما يحيى بن سعد هو الصواب، وهذا حديث منكر من هذا الطريق، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن أبي ذر رضي الله عنه، وهذا الحديث ليس له من الطرق إلَّا من رواية أبي إدريس الخولاني، والقاسم بن محمد، عن أبي ذر، والثالث حديث ابن جريج وهذا أنكر الروايات. اهـ.

وهذا الحديث له طرق كثيرة مطولًا ومختصرًا ولا تخلو من الضعف الشديد مما لا يمكن تصحيحه بمجموع طرقه، ولبعض ألفاظه شواهد كما قد تقدم بعضها.

١٠٩ ـ [قال]: حدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد العطَّار، ثنا أبو محمد جعفر بن محمد الخندقي ـ وكان له حفظ ـ، حدثنا محمد بن إبراهيم السائح، ثنا عبد الحميد بن عبد العزيز بن أبي روَّاد، عن أبيه، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، عن معاذ بن جبل رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَن حَفِظَ على أُمَّتي أربعينَ حدِيثًا من أمرِ دِينِها؛ بعثَه الله عز وجل يومَ القيامةِ في زُمرةِ الفقهاءِ والعُلماءِ**»[1].

تم كتاب «**الأربعين حديثًا**»



(١) رواه ابن عساكر في «الأربعين» (٢)، وابن حجر في «الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع» (ص٦٨) من طريق المُصنِّف.
والحديث ضعَّفه الدارقطني في «العلل» (**٩٥٩**).
وقال ابن حجر في «الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع»: وليس في روايته من ينظر في حاله إلَّا السائح فإنه غير معروف، وعندي أن هذا الطريق أجود طرق هذا المتن مع ضعفها.
وروي أيضًا من طريق ضعيفة عن علي بن أبي طالب، وسلمان، وعبد الله بن عَمرو بن العاص، وأبي سعيد الخدري، وأبي أمامة الباهلي، وجابر بن سمرة، وجابر بن عبد الله، ونويرة، ولا يصح منها شيء.
قال أبو علي سعيد بن السكن الحافظ: ليس يروى هذا الحديث عن النبي ﷺ من طريق يثبت. وقال الدارقطني: لا يثبت من طرقه شيء.. إلخ.

فهارس الكتاب

١ - فهرس الآيات

طرف الآية رقم الأثر

سورة البقرة

سورة آل عمران

سورة النساء

سورة المائدة

سورة الأعلى

سورة البينة

٢ ـ فهرس الأحاديث

٣ ـ فهرس الآثار

٤ ـ فهرس الفوائد

الفائدة	رقم الأثر
ـ اختلاف الأمم على فرق كثيرة واختلاف هذه الأُمة كذلك	٥٢
ـ حديث: إن الإيمان قول وعمل وتصديق	٥٠
ـ لا يخالف في أن الإيمان ثلاثة أركان إلا المرجئة	٥١
ـ لا تجزئ المعرفة إلا بالقول، ولا يجزئ القول والتصديق إلا بالعمل	٥١ و٦١
ـ الأدلة على أن الإيمان ثلاثة أركان	٥١
ـ من هي الفرقة الناجية؟	٥٣
ـ تسمية المُصنِّف لبعض أئمة المسلمين المتبعين	٥٣
ـ أصول البدع أربعة: الروافض والخوارج والقدرية والمرجئة	٥٤
ـ رأس مال المسلم: دينه	٥٥
ـ أكمل الوضوء وأتمه ثلاث مرات، فمن زاد عليه فهو من المعتدين	٥٧
ـ أتم حديث في الوضوء: حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه	٥٨
ـ كيفية الغسل من الجنابة	٥٩
ـ صفة ركوع النبي ﷺ	٦٢
ـ حديث المسيء صلاته	٦٣
ـ أثم من نقر صلاته كنقر الغراب ولم يتم ركوعه وسجوده	٦٤
ـ مما يجب على المسلم: أن يتطهر ويغتسل من الجنابة ويصلي بعلم	٨٦
ـ المال الذي لم يؤدِّ زكاته يعذب صاحبه بالشجاع الأقرع	٧١
ـ الأخسرون يوم القيامة: هم الذين لم يؤدوا زكاة أموالهم	٧١
ـ عذاب مانع زكاة الإبل والبقر والغنم يوم القيامة	٧١
ـ مقدار زكاة: الأموال، وبهيمة الأنعام، والزروع	٧٣ ـ ٧٤
ـ معنى: (لا يجمع بين متفرقين ولا يفرق بين مجتمعين مخافة الصدقة)	٧٥
ـ الاختلاف في قوله: وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية	٧٥
ـ معنى حديث: من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا	٧٨
ـ بيان أن الصيام مرَّ على ثلاث مراحل	٧٩
ـ كان أول الصيام: أن من نام فقد وجب عليه الصوم ولم يحل له الأكل	٨٠
ـ حكم صيام يوم الغيم وهل يعتبر يوم الشك؟	٨١

٥ ـ فهرس الكتاب العام

الموضوع | الصفحة

الكتاب الخامس: كتاب الأربعين حديثًا ٤٩٥

الموضوع	الصفحة

الكِتَابُ السَّادِسُ (٦)

فَضْلُ
قِيَامِ اللَّيْلِ وَالتَّهَجُّدِ

تأليف

أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الآجُرِّي

تحقيق

أبي عبدِ اللهِ عادِل بن عبدِ اللهِ آل حمدان

عفا الله عنه


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد،

فهذا هو الكتاب السادس من كتاب «**الجامع لكتب الإمام الآجري**»، وهو جزء لطيف في «**فضل قيام الليل وصلاة التهجد**».

وقد أورد فيه المصنف طائفة من الآيات والآثار في فضل قيام الليل والتهجد، والآداب المتعلقة بهذه العبادة العظيمة.

وقد سلك في هذ الجزء مسلك التبويب للنصوص والتعليق عليها، فاشتمل هذا الجزء على الأبواب التالية:

١ ـ باب فيمن كان له وردٌ من الليل يقومه فشغله عنه مرضٌ أو عُذرٌ ونام عنه ومن نيَّته القيام.

٢ ـ باب ذكر ما يُستحب أن يفعله القائم المتهجد.

٣ ـ باب في الصلاة بين المغرب والعشاء.

وأورد المصنف تحت كل باب ما روي فيه من الأحاديث والآثار، مع الشرح والتعليق على كثير منها.

نسبة الكتاب للمصنف

لا شك في نسبة هذا الكتاب للمصنف، فقد عدَّه غير واحد من مصنفات الآجري في ترجمته.

كالذهبي في «السير» (١٦/ ١٣٤) وغيره.

وساق ابن خير في «فهرسته» (ص٢٨٥)، والتجيبي في «برنامجه» (ص٢٥٤) أسانيدهما إلى المصنف به.

وقد اعتمدت في إخراج هذا الكتاب على نشرة له عمل على تحقيقها عبد اللطيف بن محمد الآسفي، ونشرها عام (١٤١٧هـ).

وذكر فيها أنه اعتمد على نسخة خطية عتيقة يرجع تاريخ نسخها إلى سنة: (٨١٦هـ)، وبيَّن أن هذه النسخة قد اعتنى بها أهل العلم، فقد قوبلت، وعلى هامشها تصويبات، إلّا أنها قد أصيبت بخروم ورطوبة أدت إلى صعوبة قراءة بعض كلماتها.

وقد اجتهد ـ جزاه الله خيرًا ـ في قراءة النص وضبطه وضبط رجال أسانيده، إلا أني قد خالفته في بعض المواطن.

وقد اجتهدت في الوقوف على هذا المخطوط، ولم يتيسر لي ذلك، وأسأل الله التوفيق والسداد.

بسم الله الرحمن الرحيم

حدثنا أبو داود، قال: حدثنا الحافظ أبو عمرو المقري، قال: حدثنا أبو القاسم سلمة بن سعيد بن سلمة الأستجي.

وحدثنا أيضًا أبو عمرو، قال: حدثنا [... عبد الله...]، حدثنا أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري رحمه الله تعالى قال:

المحمود الله تعالى في كلِّ حالٍ، والمصطفى محمد ﷺ وعلى آله أجمعين وبالله أستعين:

١ ـ اعلموا ـ رحمنا الله وإياكم ـ أن الله عَزَّ وَجَلَّ أثنى على المتهجِّدين في الليل فأحسن عليهم الثناء، ووعدهم أحسن ما يكون من الموعد الجميل.

ورغَّب النبي ﷺ على قيام الليل، وحثَّ أُمَّته عليه.

وهكذا العلماء رَغَّبوا فيه، وحثُّوا على قيامه، ونبل عند جميع المسلمين من كان له حظٌّ في قيام.

فنحن نُبيِّن لإخواننا ما فيه من الفضل العظيم، والحظّ الجزيل؛ ليكون الراغب في قيام الليل على بصيرةٍ من أمره، يتاجر مولاه الكريم بعلمٍ، ويحسن الخدمة للمولى رجاء القربة منه.

٢ ـ فأما ما وصف الله عَزَّ وَجَلَّ به المتقين من أخلاقهم الشريفة في الدنيا التي أعقبتهم عند الله عَزَّ وَجَلَّ شرف المنازل في دار السلام، فأثنى

عليهم بما تفضَّل به عليهم، ووفقهم له، فله الحمد على ذلك.

قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿١٥﴾ ءَاخِذِينَ مَآ ءَاتَىٰهُمْ رَبُّهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَبْلَ ذَٰلِكَ مُحْسِنِينَ ﴿١٦﴾ كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾ وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿١٨﴾﴾ [الذاريات].

فوصفهم جلَّ ذكره بقلَّة النوم؛ أنهم أكثرَ ليلهم قيامًا إلى السَّحر، ثم أخذوا عند السحر في الاستغفار لما سلفَ منهم مما لا يرضيه، وإشفاقًا منهم على أعمالهم الصالحةَ ألا ترضيه.

أفترى الكريمَ لا يجيبهم؟! بل يُجيبهم وهو أكرم من ذلك.

ثم قال جلَّ ذكره فيما وصفَ به عباده من الأخلاق التي شرفهم بها فقال: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ﴿٦٣﴾ وَٱلَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَٰمًا ﴿٦٤﴾﴾ [الفرقان].

فوصفهم جلَّ ذكره أنهم في مبيتهم في ليلهم ليس هم كغيرهم من سائر الناس، وذلك أن أكثر الخلق يتلذذون بالنوم، وهؤلاء استأثروا الخدمة لمولاهم الكريم.

ثم وصفهم جلَّ ذكره في موضع آخر، فقال: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾﴾ [السجدة].

وقال الله عز وجل: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ سَاجِدًا وَقَآئِمًا يَحْذَرُ ٱلْءَاخِرَةَ وَيَرْجُوا۟ رَحْمَةَ رَبِّهِۦ ۗ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٩﴾﴾ [الزمر].

قال محمد بن الحسين:

تدبروا ـ رحمكم الله ـ ما تسمعون من مولاكم الكريم كيف يُخبر بكثرة سجودهم، وطول قيامهم، وحُسن خدمتهم.

ثم أخبر عنهم بعد هذا الكدِّ الشديد أنهم على حذرٍ مما حذَّرهم من عظيم شأن الآخرة، وشدَّة أهوالها، وأن الغالب على قلوبهم شدَّة الخوف والوجل مع المسارعة فيما يرضيه.

وكذلك وصفهم في موضعٍ آخرٍ من كتابه، فقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ هُم مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ ﴿٥٧﴾ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٨﴾ وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴿٥٩﴾ وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَوا۟ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ ﴿٦٠﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَهُمْ لَهَا سَـٰبِقُونَ ﴿٦١﴾﴾ [المؤمنون].

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَيْسُوا۟ سَوَآءً ۗ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾﴾ [آل عمران].

فأخبر عَزَّوَجَلَّ عن تلاوتهم للقرآن في الليل تارةً قيامًا، وتارةً لله سُجَّدًا.

٣ ـ قال عبد الله بن المبارك فيما وصف به أهلَ التهجد في الليل، فقال:

قد حمَّلوا الليل أبدانًا مُذلَّلةً ... وأنفسًا لا دَنِيَّاتٍ ولا دُونا
وراوحوا بين أقدام لهم صُبُر ... وأوجه عفَّروا منها العرانينا[1]
يتلون في مُحكم الفُرقانِ آيته[2] ... وتارةً سُجَّدًا لله يَبكونا
تمري قوارع في القرآن أعينهم ... مري المرايي أكفَّ المستديرينا[3]

---

(١) يطلق العرنين على الأنف. «المصباح المنير» (٢/٤٠٦).

(٢) في المطبوع: (أمنته).

(٣) في كتاب «التهجد وقيام الليل» لابن أبي الدنيا (٢٨٥) بإسناده إلى ابن المبارك رَحِمَهُ اللَّهُ:

وحملوا الليل أبدانًا مُذللة ... وأنفسًا لا دنيا ولا دونا
تمري قوارع في القرآن أعينهم ... مَرْي المري أكف المستدرينا

وقوله: (تمري): أي تخرج وتسيل، يقال: مرى الشيء: استخرجه. =

٤ ـ وقال ابن المبارك أيضًا:

إذا ما الليل أظلم كابدوه فيسفر عنهمُ وهم ركوع
أطار الخوف نومهم فقاموا وأهل الأمن في الدنيا هجوع

٥ ـ حدثنا بهذا أبو محمد عبد الله بن العباس الطيالسي، قال: سمعت محمد بن علي بن شقيق، قال: سمعت أبي يقول: قال عبد الله بن المبارك.. وذكر هذه الأبيات.

٦ ـ حدثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا الحسين بن الحسن المروزي، قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا مبارك بن فضالة، عن الحسن في قول الله عز وجل: ﴿كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾﴾ [الذاريات: ، قال: قليل من الليل ما ينامون، ﴿وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿١٨﴾﴾ [الذاريات]، قال: مدُّوا الصلاة إلى الأسحار، ثم أخذوا في الأسحار بالاستغفار[1].

❁ قال محمد بن الحسين:

وقد روي عن النبي ﷺ في الحثِّ على قيام الليل، ورغَّب

= و(المري): هو الحلب، والمري أو المرية هي الناقة الغزيرة الدر.
و(المستدرينا): جمع مستدر: وهو الذي يمسح ضرع الناقة لتدر.
[نقلًا من حاشية تحقيق «التهجد وقيام الليل» (ص٣٤٦)].

(١) وفي «التهجد وقيام الليل» لابن أبي الدنيا (٢٩٩) قال: مدوا الصلاة إلى السحر، ثم حبسوا في الدعاء والاستكانة والاستغفار.
وانظر «مختصر قيام الليل» للمروزي (ص٩٦): (باب الاستغفار بالأسحار والصلاة فيها).
وفيه: وقال: قال الله تعالى: ﴿وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿١٨﴾﴾.
وقال: ﴿وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴿١٧﴾﴾ [آل عمران].
وعن نافع: أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يحيي الليل، ثم يقول: يا نافع أسحرنا؟ فأقول: لا، فيعاود الصلاة، فإذا قلت: نعم، قعد يستغفر الله ويدعو حتى يصبح.

فيه أُمَّته، وأخبر أنه لا صلاة بعد صلاة الفريضة أفضل من قيام الليل.

٧ ـ **حدثنا** أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، قال: حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير، عن محمد بن المنتشر، عن حميد بن عبد الرحمٰن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.

(ح) قال الحلواني: وحدثنا الحِماني، قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن حميد بن عبد الرحمٰن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**أفضل الصلاة بعد الصلاة المفروضة صلاة الليل**»[1].

٨ ـ **حدثنا** أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس، عن أبي أُمامة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**عليكم بقيام الليل، فإنه دَأْبُ الصالحين قبلكم، وقُربة إلى الله عز وجل، ومكفرة للسيئات، ومبرأة من الإثم**[2]**، ومنهاة عن الإثم**»[3].

٩ ـ **وحدثنا** أبو بكر بن أبي داود، قال: حدثنا يزيد بن عبد الله بن رزيق، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: أخبرنا عبد الرحمٰن بن سليمان، عن الأعمش، عن أبي العلاء

---

(١) رواه أحمد (٨٥٠٧)، ومسلم (١١٦٣).

(٢) كذا في المطبوع، ولعلها: (ومبرأة من السقم)، ولم أقف على هذا اللفظة عند من خرجها. وعند بعضهم: «**ومطردة للداء عن الجسد**».

(٣) رواه الترمذي (٣٥٤٩)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٣٥).

قال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (٣٤٦): سمعت أبي وذكر حديثًا، رواه معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي أمامة رضي الله عنه. قال أبي: هو حديث منكر، لم يروه غير معاوية، وأظنه من حديث محمد بن سعيد الشامي الأزدي، فإنه يروي هذا الحديث هو بإسناد آخر. اهـ.

العنزي، عن سلمان الفارسي رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «**عليكم بقيامِ الليل، فإنه دأب الصالحين قبلكم، وهو قُرب من الله عز وجل، وتكفير للسيئات، ومنهاة عن الإثم، ومطردةٌ للداء عن الجسد**»(١).

١٠ ـ حدثنا أبو الفضل العباس بن يوسف الشكلي، قال: حدثنا أيوب بن سليمان الصغدي، قال: حدثنا ثابت بن موسى، قال: حدثنا شريك بن عبد الله، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من كثرت صلاته بالليل؛ حسن وجهه بالنهار**»(٢).

---

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (٦١٥٤)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ٤٦٨)، وأبو نعيم في «الطب النبوي» (١١٦).

وأورده الذهبي في «الميزان» (٢/ ٥٠١)، وقال: أبو العلاء لا أعرفه. اهـ.

وروى الترمذي (٣٥٤٩) نحوه من حديث بلال رضي الله عنه، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث بلال إلَّا من هذا الوجه، ولا يصح من قبل إسناده، وسمعت: محمد بن إسماعيل [البخاري] يقول: محمد القرشي، هو: محمد بن سعيد الشامي، وهو: ابن أبي قيس: وهو محمد بن حسان وقد ترك حديثه. اهـ.

(٢) رواه ابن ماجه (١٣٣٣)، والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ٤٨٢) في ترجمة ثابت بن موسى، وقال: حديثه باطل ليس له أصل، ولا يتابعه عليه ثقة. اهـ.

وقال أبو حاتم الرازي: سألت محمد بن عبد الله بن نمير، عن حديث كتبته عن ثابت بن موسى، عن شريك، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر.. قال: هذا حديث منكر.

قال أبو محمد بن أبي حاتم: قلت لأبي: ما تقول أنت فيه؟ قال: هو حديث موضوع.

«الجرح والتعديل» (١/ ٣٢٧).

وقال ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٣٠٥) في ترجمة ثابت: باطل، شُبِّه على ثابت، وذلك أن شريكًا كان مزاحًا، وكان ثابت رجلًا صالحًا، فيشتبه أن يكون ثابت دخل على شريك، وكان شريك يقول: الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ، فالتفت فرأى ثابتًا، فقال يمازحه: (من كثرت =

١١ ـ **وحدثنا** أبو الفضل الشكلي أيضًا، قال: حدثنا علي بن موفق [. . .] ما بال أهل الليل حسان الوجوه؟

قال: لأنهم قربوا من الله عَزَّوَجَلَّ؛ فكساهم من نوره.

١٢ ـ **حدثنا** أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار، قال: حدثنا عبد العزيز بن عباد أخو حمدون بن عباد الفرغاني، قال: محمد بن عبد الحميد، قال: حدثنا شيخ من البصريين، عن إسماعيل بن مسلم، قال: قيل للحسن: ما بال المتهجدين أحسن الناس وجوهًا؟

قال: لأنهم خلوا بالرحمٰن؛ فألبسهم نورًا من نوره.

١٣ ـ **أخبرنا** أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي، قال: حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق، عن أبي عُبيدة، وأبي الكنود، عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال:

يضحك الله عَزَّوَجَلَّ إلى رجلين:

رجلٌ قام في جوف الليل وأهله نيامًا فتطهر، ثم قام يُصلي؛ فيضحك الله إليه.

ورجل لقي العدو فانهزم أصحابه، وثبت حتى رزقه الله عَزَّوَجَلَّ الشهادة(١).

= صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار)، فظنَّ ثابت لغفلته أن هذا الكلام الذي قال شريك هو من الإسناد الذي قرأه، فحمله على ذلك، وإنما ذلك قول شريك، والإسناد الذي قرأه متنه معروف. قلنا: وثابت بن موسى كان ضريرًا عابدًا، وهو ضعيف الحديث أيضًا، وأبو سفيان: هو طلحة بن نافع.اهـ.

(١) روى أحمد (١١٧٦١)، وابن ماجه (٢٠٠) من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: «ثلاثٌ يَضحَكُ اللهُ تعالى إليهم: الرَّجلُ إذا قامَ مِن اللّيلِ =

١٤ - حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن ذريح العكبري، قال: حدثنا هناد بن السري، قال: حدثنا أبو معاوية، عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن في الجنة غُرفًا يُرى بُطونُها من ظهورها، وظهورها من بُطونها**».

قال: فقام أعرابي، فقال: لمن هي يا رسول الله؟

فقال: «**هي لمن طيَّبَ الكلام، وأطعم الطعام، وأفشى السلام، وصلَّى بالليل والناس نيام**»[(١)].

١٥ - حدثنا الفريابي، قال: حدثنا مِنجاب بن الحارث، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، قال: قال عبد الله - يعني: ابن مسعود رضي الله عنه -: إن في التوراة مكتوبًا: لقد أعطى الله عز وجل الذين

= **يُصلّي، والقومُ إذا صفُّوا في الصَّلاةِ، والقومُ إذا صفُّوا لقتالِ العدو**».
وانظر «السنة» لعبد الله (١٠٤٨) بتحقيقي.

(١) رواه ابن أبي شيبة (٣٥١٠٥)، والترمذي (١٩٨٤)، وعبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» (١٣٣٨). قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلَّا من حديث عبد الرحمٰن بن إسحاق، وقد تكلم بعض أهل الحديث في عبد الرحمٰن بن إسحاق هذا من قبل حفظه، وهو كوفي. اهـ

قال أبو داود رحمه الله في «سؤالاته» (٣٣٢): سمعت أحمد، - يعني: ابن حنبل - قال: النعمان بن سعد، الذي يحدث عن علي رضي الله عنه، مقارب الحديث، لا بأس به؛ ولكن الشأن في عبد الرحمٰن بن إسحاق، له أحاديث مناكير. اهـ

وروى نحوه ابن خزيمة (٢١٣٧) عن أبي موسى رضي الله عنه، وإسناده ضعيف.

وروى أحمد (٧٩٣٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أنبئني عن أمرٍ إذا أخذت به دخلت الجنة.

قال ﷺ: «**أفش السلام، وأطعم الطعام، وصل الأرحام، وقم بالليل والناس نيام، ثم ادخل الجنة بسلام**».

وروى نحوه أيضًا (٢٣٧٨٤) من حديث عبد الله بن سلام رضي الله عنه.

تتجافى جنوبهم؛ ما لم ترَ عينٌ، [ولم][(١)] تسمع أُذنٌ، ولم يخطُر على قلب بشرٍ، ما لا يعلمه ملك مُقرَّب، ولا نبيٌّ مرسل.

قال: ونحن نقرؤها: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧].

١٦ ـ حدثنا أبو الفضل العباس بن يوسف الشكلي، قال: حدثنا عمي، قال: حدثنا ابن أبي مريم، قال: حدثنا حسين بن علي الجعفي، قال: حدثنا هلال، قال: حدثني طلحة بن مُصرِّف، قال: بلغني أن العبد إذا قام من الليل للتهجد؛ ناداه ملك: طوبى لك، سلكت منهاج العابدين قبلك.

قال: وإن ليلته تلك لتوصي به الليلة الأُخرى: أن أيقظيه في وقته الذي قام فيه.

قال: ويتناثر عليه البرُّ من أعنان السماء[(٢)] إلى مفرق رأسه، ويناديه منادٍ: لو يعلم المناجي من يُنادي ما انفتل[(٣)].

١٧ ـ حدثنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، قال: حدثنا هارون بن معروف، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، عن عَمرو بن الحارث، عن درَّاج، عن

---

(١) في المطبوع: (ولا)، وما أثبته من تفسير الطبري (١٨/ ٦١٦).

(٢) قال أبو عبيد رحمه الله في «غريب الحديث» (٤/ ٨٤): الأعنان: النواحي، وأعنان كل شيء نواحيه، وأما العنان فهو السحاب. اهـ.

(٣) وفي «التهجد وقيام الليل» لابن أبي الدنيا (٢٤) عن محمد بن قيس رحمه الله قال: بلغني أن العبد إذا قام الليل للصلاة تناثر عليه البرِّ من عنان السماء إلى مفرق رأسه، وهبطت عليه الملائكة لتستمتع لقراءته، واستمع له عُمَّار داره وسكَّان الهواء، فإذا فرغ من صلاته وجلس في الدعاء أحاطت به الملائكة تؤمِّن على دعائه، فإن هو اضطجع بعد ذلك نُودي: نم قرير العين مسرورًا، نم خير نائمٍ على خير عمل.

أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**الشتاءُ ربيعُ المؤمن؛ قَصُرَ نهارُه فصامَه، وطالَ ليلُه فقامَه**»[1].

---

(١) رواه أحمد (١١٧١٦)، وأبو يعلى (١٠٦١)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٣)، في ترجمة درَّاج، وقال: وهذا مما ينكر من أحاديثه.

وروى ابن أبي الدنيا في «التهجد وقيام الليل» (٣٩٦) نحوه عن الحسن البصري رحمه الله.

وعند ابن أبي شيبة (٩٨٣٥) قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: الشتاء غنيمة العابد.

- قال ابن رجب رحمه الله في «لطائف المعارف» (ص٣٢٦): إنما كان الشتاء ربيع المؤمن؛ لأنه يرتع فيه في بساتين الطاعات، ويسرح في ميادين العبادات، وينزِّه قلبه في رياض الأعمال المُيسَّرة فيه كما ترتع البهائم في مرعى الربيع فتسمن وتصلح أجسادها، فكذلك يصلح دين المؤمن في الشتاء بما يسّر الله فيه من الطاعات، فإن المؤمن يقدر في الشتاء على صيام نهاره من غير مشقة ولا كلفة تحصل له من جوع ولا عطش، فإن نهاره قصير بارد فلا يحسُّ فيه بمشقّة الصيام، وفي «المسند» والترمذي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الصيام في الشتاء الغنيمة الباردة»، وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول: ألا أدلكم على الغنيمة الباردة؟ قالوا: بلى، فيقول: الصيام في الشتاء. ومعنى كونها (غنيمة باردة): أنها غنيمة حصلت بغير قتالٍ، ولا تعبٍ، ولا مشقّة، فصاحبها يحوز هذه الغنيمة عفوًا صفوًا بغير كلفة.

وأما قيام ليل الشتاء فلطوله يُمكن أن تأخذ النفس حظَّها من النوم ثم تقوم بعد ذلك إلى الصلاة، فيقرأ المصلي ورده كله من القرآن، وقد أخذت نفسه حظّها من النوم، فيجتمع له فيه نومه المحتاج إليه مع إدراك ورده من القرآن، فيكمل له مصلحة دينه وراحة بدنه.

ومن كلام يحيى بن معاذ: الليل طويل فلا تقصره بمنامك، والإسلام نقي فلا تدنسه بآثامك. بخلاف ليل الصيف فإنه لقصره وحرِّه يغلب النوم فيه، فلا تكاد تأخذ النفس حظَّها بدون نومه كله، فيحتاج القيام فيه إلى مجاهدة، وقد لا يتمكن فيه لقصره من الفراغ من ورده من القرآن، ويروى عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: مرحبًا بالشتاء، تنزل فيه البركة، ويطول فيه الليل للقيام، ويقصر فيه =

١٨ ـ **حدثنا** عمر بن أيوب السقطي، قال: حدثنا يعقوب الدورقي، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، قال: حدثنا حصين، عن مجاهد، عن عُبيد بن عُمير [أنه] كان إذا جاء الشتاء، قال: يا أهل القرآن، طال الليل لصلاتكم، وقصر النهار لصيامكم، فاغتنموا(١).

= النهار للصيام. وروي عنه مرفوعًا ولا يصح رفعه.

وعن الحسن قال: نعم زمان المؤمن الشتاء؛ ليله طويل يقومه، ونهاره قصير يصومه.

وعن عُبيد بن عُمير أنه كان إذا جاء الشتاء قال: يا أهل القرآن، طال ليلكم لقراءتكم فاقرأوا، وقصر النهار لصيامكم فصوموا.

قيام ليل الشتاء يعدل صيام نهار الصيف، ولهذا بكى معاذ رضي الله عنه عند موته، وقال: إنما أبكي على ظمأ الهواجر، وقيام ليل الشتاء، ومزاحمة العلماء بالركب عند حلق الذكر.

وقال معضد: لولا ثلاث: ظمأ الهواجر، وقيام ليل الشتاء، ولذاذة التهجد بكتاب الله ما باليت أن أكون يعسوبًا. [اليعسوب: ملك النحل].

القيام في ليل الشتاء يشق على النفوس من وجهين:

أحدهما: من جهة تألم النفس بالقيام من الفراش في شدَّة البرد.

قال داود بن رشيد: قام بعض إخواني إلى ورده بالليل في ليلة شديدة البرد فكان عليه خلقان، فضربه البرد فبكى، فهتف به هاتف: أقمناك وأنمناهم، وتبكي علينا. خرجه أبو نعيم.

والثاني: بما يحصل بإسباغ الوضوء في شدَّة البرد من التألَّم. وإسباغ الوضوء في شدَّة البرد من أفضل الأعمال، وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟**» قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «**إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلك الرباط**».

(١) وزاد في «الزهد» لأحمد (**٢٢٢٨**): . . إن أعياكم الليل أن تكابدوه، وخفتم العدو أن تجاهدوه، وبخلتم بالمال أن تنفقوه؛ فأكثروا من ذكر الله عز وجل.

١٩ ـ **حدثنا** جعفر بن محمد الصندلي، قال: حدثنا إبراهيم بن مجشر، قال: حدثنا هشيم بن بشير، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا الحسن، قال: قال رسول الله ﷺ: «**صلوا من الليل ولو ركعتين، ما من أهل بيتٍ تُعرف لهم صلاة بالليل إلَّا ناداهم مُنادٍ: يا أهل القرآن، قوموا لصلاتكم**»(١).

قال هشيم: وأخبرنا غير أبي عامر، أن الحسن قال في هذا الحديث: فالله أعلم ما ذاك المُنادي.

٢٠ ـ **حدثنا** أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار، قال: حدثنا سعدان بن نصر، قال: حدثنا إسحاق الأزرق، عن عوف الأعرابي، عن أبي مخلد، عن أبي العالية، قال: حدثني أبو مسلم، قال: قلت لأبي ذرٍّ: أي صلاة الليل أفضل؟

قال: سألت رسول الله ﷺ قال: «**نصفُ الليل، وقليلٌ فاعله**»(٢).

---

(١) رواه ابن أبي شيبة (٦٦٦٨)، وابن أبي الدنيا في «التهجد وقيام الليل» (٣٩٧)، وهو حديث مرسل.

وانظر «مصنف» ابن أبي شيبة (٢/ ٢٧١) (من كان يأمر بقيام الليل).

(٢) رواه أحمد (٢١٥٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٣١٠).

ـ قال الدوري في «التاريخ» (٣٤٦٧): قلت ليحيى بن معين: سمع أبو العالية من أبي ذر؟

قال: لا، إنما يروي أبو العالية عن أبي مسلم، عن أبي ذر رضي الله عنه.

قال: قلت ليحيى: من أبو مسلم هذا؟ قال: لا أدري.

ـ وروى مسلم (١١٦٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سُئل رسول الله ﷺ: أي الصلاة أفضل بعد المكتوبة؟

فقال: «**أفضل الصلاة بعد الصلاة المكتوبة: الصلاة في جوف الليل**».

ـ وفي «التهجد وقيام الليل» لابن أبي الدنيا (١٣) عن عبد الله رضي الله عنه قال: فضل صلاة الليل على صلاة النهار كفضل صدقة السرِّ على صدقة العلانية. =

. . . .

= ـ وفيه (١٦) قال رجل للحسن البصري: يا أبا سعيد، ما أفضل ما يتقرب به العبد إلى الله تعالى من الأعمال؟ قال: ما أعلم شيئًا يتقرب به المتقربون إلى الله أفضل من قيام العبد في جوف الليل إلى الصلاة.

ـ وفيه (٣٣) عن الأجلح قال: رأيت سلمة بن كهيل في النوم، فقلت: أي الأعمال وجدت أفضل؟ قال: قيام الليل.

ـ وفيه (٢٤٣) قال محمد بن طلحة بن مصرف: كان أبي يأمر نساءه وخدمه وبناته بقيام الليل، ويقول: صلوا لو ركعتين في جوف الليل، فإن الصلاة في جوف الليل تحط الأوزار، وهي من أشرف أعمال الصالحين.

ـ قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «جامع العلوم والحكم» (٢/٨٠٨) باختصار: وقوله ﷺ: «**وصلاة الرجل من جوف الليل**»، ذكر أفضل أوقات التهجد بالليل، وهو جوف الليل.

وخرج النسائي والترمذي من حديث أبي أمامة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: قيل: يا رسول الله، أي الدعاء أسمع؟

قال: «**جوف الليل الآخر، ودبر الصلوات المكتوبات**».

وخرجه ابن أبي الدنيا، ولفظه: جاء رجل إلى النبي ﷺ قال: أي الصلاة أفضل؟

قال: «**جوف الليل الأوسط**».

قال: أي الدعاء أسمع؟ قال: «**دبر المكتوبات**».

وخرج النسائي من حديث أبي ذر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: سألت النبي ﷺ: أي الليل خير؟

قال: «**خير الليل: جوفه**».

وخرج الإمام أحمد من حديث أبي مسلم، قال: قلت لأبي ذر: أي قيام الليل أفضل؟

قال: سألت النبي ﷺ كما سألتني، فقال: «**جوف الليل الغابر أو نصف الليل، وقليل فاعله**».

وخرج البزار، والطبراني من حديث ابن عمر، قال: سئل النبي ﷺ: أي الليل أجوب دعوة؟ قال: «**جوف الليل**»، زاد البزار في روايته: «**الآخر**».

وخرج الترمذي من حديث عمرو بن عبسة سمع النبي ﷺ يقول: «**أقرب** =

قال محمد بن الحسين:

ينبغي لمن كان له حظٌّ من الليل أن يدوم عليه، ويراعيه قلَّ ذلك أو كثر، ويتحذر من فتور النفس، فإن النفس رُبما فترت واستلذت النوم في وقتِ القيام، فزيَّن لها الشيطان النوم لينام عن القيام حسدًا منه للمؤمن.

فينبغي لمن أحسَّ بذلك من نفسه:

- أن يُكثر الذكر لله عز وجل عند استيقاظه.

- وينضح الماء على وجهه؛ فإنه ينطرد عنه ما أمله الشيطان من الفتور عن القيام، والله أعلم.

٢٢ - حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، قال: حدثنا

= ما يكون الرب من العبد: في جوف الليل الآخر، فإن استطعت أن تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فكن». وصححه.

وخرجه الإمام أحمد، ولفظه: قال: قلت: يا رسول الله، أي الساعات أفضل؟

قال: «جوف الليل الآخر».

وفي رواية له أيضًا: قال: «جوف الليل الآخر أجوبه دعوة».

وفي رواية له: قلت: يا رسول الله، هل من ساعة أقرب إلى الله من أخرى؟

قال: «جوف الليل الآخر».

وخرجه ابن ماجه، وعنده: «جوف الليل الأوسط».

وفي رواية للإمام أحمد عن عمرو بن عبسة، قال: قلت: يا رسول الله، هل من ساعة أفضل من ساعة؟

قال: «إن الله ليتدلَّى في جوف الليل، فيغفر إلَّا ما كان من الشرك».

وقد قيل: إن جوف الليل إذا أطلق فالمراد به: وسطه.

وإن قيل: جوف الليل الآخر، فالمراد وسط النصف الثاني، وهو السدس الخامس من أسداس الليل، وهو الوقت الذي ورد فيه النزول الإلهي.اهـ.

محمد بن أبي عبد الرحمن المقرئ، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا نام أحدكم عقد الشيطان على رأسه ثلاث عُقدٍ، يضرب كل عُقدةٍ عليك ليلٌ طويل، أي: ارقد، فإن استيقظ فذكر الله؛ انحلَّت عُقدة، فإن توضَّأ؛ انحلت عُقدة، فإن صلى؛ انجلت العقد كلها، قال: فيُصبح طيَّب النفيس نشيطًا، وإلَّا أصبح خبيثَ النفسِ كسلانًا**»[1].

٢٣ ـ وحدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن سعيد الأصبهاني، قال: حدثنا بكر بن بكار، قال: حدثنا قُرَّة، عن عطية بن سعد، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما أحدٌ ينام إلَّا ضُرِبَ على سِماخه[2] بجرير[3] مُعقَّد، فإن استيقظ وذكر الله؛ حلَّت عُقدة، فإن استيقظ توضَّأ؛ حلَّت عُقدة أُخرى، فإن قام يُصلي؛ حلَّت العقد كلها، فإن هو لم يستيقظ ولم يتوضأ ولم يُصلِّ أصبحت العقد كلها كهيئتها، وبال الشيطان في أُذنه**»[4].

---

(١) رواه أحمد (٧٣٠٨)، والبخاري (١١٤٢)، ومسلم (٧٧٦).

(٢) في «تاج العروس» (٧/ ٢٧٣): (السماخ: بالكسر): لغة في (الصماخ)، وهو ثقب الأذن الذي يدخل فيه الصوت، وبعضهم أنكر السين. اهـ.

(٣) في «النهاية» (١/ ٢٥٩) (الجرير): حبل من أدم نحو الزمام، ويطلق على غيره من الحبال المضفورة. اهـ.

(٤) رواه المخلص في «فوائده» (١٩٨)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (١١٨ و٣٥٢).

وإسناده ضعيف، ولكن يشهد له الحديث السابق.

ويشهد لقوله: «بال الشيطان في أذنه»، ما رواه البخاري في كتاب قيام الليل: (باب إذا نام ولم يصل بال الشيطان في أذنه) (١١٤٤) عن عبد الله رضي الله عنه، قال: ذكر عند النبي ﷺ رجل، فقيل: ما زال نائمًا حتى أصبح، ما قام إلى الصلاة، فقال: «بال الشيطان في أذنه». =

٢٤ ـ حدثنا أبو بكر بن عبد الحميد، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، حدثني القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال: رسول الله ﷺ: **«رَحِمَ اللهُ رجلًا قام من الليل فصلَّى، وأيقظ امرأته فصلَّت؛ فإن أبت نضح في وجهها من الماء، ورَحِمَ الله امرأة قامت من الليل فصلَّت، ثم أيقظت زوجها فإن أبى نضحت في وجهه من الماء»**[1].

٢٥ ـ وحدثنا إبراهيم بن موسى الجوزي، قال: حدثنا العباس بن محمد الدوري، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: حدثنا شيبان بن عبد الرحمن، عن الأعمش، عن علي بن الأقمر، عن الأغر أبي مسلم، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من استيقظ من الليل، وأيقظ أهله، فصليا ركعتين جميعًا، كُتِبا من الذاكرين الله كثيرًا والذاكرات»**[2].

= ورواه النسائي في «الكبرى» (١٣٠٤) في (كتاب قيام الليل) كذلك، وبوب له بقوله: (التشديد فيمن نام ولم يقم).

(١) رواه أحمد (٧٤١٠)، وأبو داود (١٣٠٨ و١٤٥٠)، وابن ماجه (١٣٣٦).

(٢) رواه النسائي في «الكبرى» (١٣١٢)، وابن ماجه (١٣٣٥).

ورواه أبو داود (١٣٠٩ و١٤٥١) من حديث أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما، وقال: ولم يرفعه ابنُ كثير، ولا ذكرَ أبا هريرة، جعله كلامَ أبي سعيد.

وقال: رواه ابن مهدي عن سفيان، قال: وأراه ذكر أبا هريرة.

قال: وحديثُ سفيان موقوف.

ورواه ابن أبي شيبة (٦٦٧٥) عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما.

قال البزار في «مسنده» (٨٢٨١): هذا الحديث لا نعلم رواه عن الأغر إلَّا علي بن الأقمر، ولا نعلم رواه عن الأعمش إلا شيبان.

ورواه الثوري، عن علي بن الأقمر فلم يرفعه إلَّا عبد الرزاق، عن الثوري. اهـ.

ورجح الدارقطني في «العلل» (١٦٤٩) رواية الموقوف.

٢٦ ـ وأخبرنا حامد بن شعيب البلخي، قال: حدثنا أبو عمر المقرئ، قال حدثنا سُنيد بن داود، عن يوسف بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «**قالت أُمُّ سليمان بن داود: يا بُني، لا تُكثرِ النوم بالليل؛ فإن كثرة النوم بالليل يترك الرجل فقيرًا يوم القيامة**»(١).

٢٧ ـ حدثنا أبو سعيد المفضل بن محمد الجندي في المسجد الحرام، قال: حدثنا صامت بن معاذ، قال: قرأنا على أبي قُرَّة موسى بن طارق، قال: ذكر زمعة(٢) بن صالح، عن زياد بن سعد، عن أبان بن أبي عياش، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: يقول: «**إن العبدَ إذا صلّى حتى يُدركه النعاس وهو ساجد؛ فإن الله عز وجل يُباهي به الملائكة، يقول: انظروا إلى عبدي، نفسه عندي، وجسده في طاعتي**»(٣).

---

(١) رواه ابن ماجه (١٣٣٢)، والعقيلي في «الضعفاء» (٤/٤٥٦) في ترجمة يوسف بن محمد بن المنكدر، وقال: لا يتابع على حديثه.

ورواه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/٦٨)، قال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، ويوسف لا يتابع على حديثه، قال الدارقطني: يوسف ضعيف، وقال ابن حماد: متروك.

(٢) في المطبوع: (زرعة)، وما أثبته ممن خرجه.

(٣) رواه قاضي المارِسْتان في «أحاديث الشيوخ الثقات» (٧٢٨).

ورواه ابن أبي الدنيا في «التهجد وقيام الليل» (٤٠٦) من طريق آخر.

قال الدراقطني في «الضعفاء والمتروكين» (١٠١): أبان بن أبي عياش بصري، وهو ابن فيروز، يُحدِّث عن أنس رضي الله عنه: متروك. اهـ.

ـ وفي «الزهد» لأحمد (١٦٠٦) قال الحسن: إذا نام العبد ساجدًا؛ باهى الله به الملائكة، يقول: انظروا إلى عبدي يعبدني وروحه عندي وهو ساجد. وإسناده صحيح عنه.

=

قال محمد بن الحسين:

فيما ذكرته واختصرته بلاغٌ لمن منع نفسه لذَّة النوم فآثر القيام، وراوح بين الأقدام، وتنعَّم بتلاوة القرآن يرجو بذلك رضى الرحمٰن عز وجل.

فلو شهدته - يا أخي - في الليل المظلم فقلبه لما يتلو من القرآن مُتدبِّر، وبأمثاله مُعتبر، وفيما حكى مُتفكِّر، وبالوعد والوعيد لنفسه مُذكِّر، فالقلب من ذكر الموت خائفٌ مُقلَق، ولما عمل من الحسنات مُشفق، فالاستغفار شعاره، وهجوم الظلام سروره، وحُسن الظن بالله الكريم آماله، والله ولي التوفيق.

قال محمد بن الحسين:

بلغني عن شيخ من المتعبِّدين، أنه كان له وردٌ من الليل يقومه، ففتر عن ورده ذات ليلة، قال: فإذا أنا بجاريةٍ قد وقفت على رأسي كأنَّ وجهها قمر، وبيدها رَقٌّ، وفيه مكتوب، فقالت: أيها الشيخ أتقرأ؟

قلت: نعم.

قالت: اقرأ ما في هذا، فأخذته فقرأته فإذا فيه:

ألهتك لذَّةُ نومةٍ عن خير عيشٍ ... مع الخيرات في غُرفِ الجنان

تعيشُ مُخلَّدًا لا موت فيها ... وتنعم في الجنان[1] مع الحسان

تيقَّظ من منامكِ إن خيرًا ... من النوم التهجد بالقران

قال: فما ذكرتها ساعة إلَّا ذهب عني النوم[2].

= وعند ابن أبي شيبة (٣٦٠١٢) عن أبي إسحاق قال: حج مسروق فما نام إلا ساجدًا.

وانظر كتاب «التهجد وقيام الليل» (باب من كان يقوم الليل جميعًا) (ص١٦١).

(١) في «التهجد وقيام الليل» (٢٥١): (في الخيام).

(٢) في «التذكرة بأحوال الموتى» (ص٩٩٠): قال مضر القارئ: غلبني النوم ليلة =

١ ـ بَاب

فيمن كان له وردٌ من الليل يقومه
فشغله عنه مرضٌ أو عُذرٌ ونام عنه ومن نيَّته القيام

٣٠ ـ حدثنا أبو العباس أحمد بن سهل الأُشناني، قال: حدثنا عبد الله بن عمر بن

= فنمت عن حزبي، فرأيت في منامي فيما يرى النائم جارية كأن وجهها القمر المستتم، ومعها رَقٌّ، فقالت: أتقرأ أيها الشيخ؟ قلت: نعم، فقالت: اقرأ هذا الكتاب، ففتحه فإذا فيه مكتوب:

ألـهـتـك الـلـذائـذ والأمـانـي ... عـن الـفـردوس والـظـل الـدوانـي

ولـذة نـومـة عـن خـيـر عـيـش ... مع الـخـيـرات فـي غـرف الـجـنـان

تـيـقـظ مـن مـنـامـك إن خـيـرًا ... مـن الـنـوم الـتـهـجـد بـالـقـران

فو الله ما ذكرته قط إلَّا ذهب عني النوم.

ومما يحسن إلحاقه هاهنا ما رواه ابن قدامة في «الرقة والبكاء» (١٥٤) من طريق الآجري، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن هارون، أخبرنا إبراهيم بن الحسن، حدثنا أبو حفص عمر بن محمد بن الحكم، حدثنا أحمد بن أبي الحوارى، قال: دخلت على أبي سليمان الداراني يومًا وهو يبكي، فقلت له: ما يبكيك؟! فقال لي: يا أحمد، إنه إذا جنَّ الليل على أهل المحبَّة، افترشوا أقدامهم، ودموعهم تجري على خدودهم، وقد أشرف الجليل عليهم فنادى: يا جبريل، بعيني من تلذَّذ بكلامي، واستراح إلى مناجاتي، وإني لمطلع عليهم، أسمع خنينهم، وأرى بكاءهم، فنادِ فيهم يا جبريل: ما هذا الجزع الذي أراه فيكم؟ هل أخبرَكم عني مُخبرٌ أن حبيبًا يُعذِّب أحباءه؟ أم هل يجمل بي أن أُبيّت أقوامًا، وعند البيات أجدهم لي وقوفًا، فإذا جنَّهم الليل تملقوني؟ فبي حلفت، لأجعلنَّ هديتي إياهم لو قد وردوا على القيامة أن أكشف لهم عن وجهي الكريم، أنظر إليهم وينظرون إليَّ.

أبان الكوفي، قال: حدثنا حسين بن علي الجُعفي، عن زائدة بن قدامة، عن سُليمان الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبدة بن أبي لبابة، عن سويد بن غفلة، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، يبلغ به النبي ﷺ قال: «من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم فيُصلي من الليل، فغلبتُه عينه حتى يُصبح كتبَ له ما نوى، وكان نومه صدقة عليه من ربه عز وجل»(١).

٣١ ـ حدثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا سليمان بن سيف(٢) الحراني، قال: حدثنا محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني، قال: حدثنا أبو جعفر الرازي، عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة رحمها الله قالت: قال رسول الله ﷺ: «من كان له صلاةٌ يُصليها من الليل فنام عنها، كان ذلك صدقة تصدَّق الله عز وجل عليه، وكتب له أجر صلاته»(٣).

---

(١) رواه النسائي في «الكبرى» (١٤٦٣)، وابن ماجه (١٣٤٤).
وروه موقوفًا النسائي في «الكبرى» (١٤٦٤)، ومحمد بن نصر في «قيام الليل» (٢٤١)، وابن خزيمة (١١٧٣). وهو الصواب كما قال الدارقطني في «العلل» (١٠٧٤). وانظر ما بعده.

(٢) في المطبوع: (يوسف)، والصواب ما أثبته كما في ترجمته في «تهذيب الكمال» (١١/ ٤٥٠).

(٣) رواه النسائي في «الكبرى» (١٤٦٢).
قال أبو عبد الرحمن النسائي: أبو جعفر الرازي، ليس بالقوي في الحديث.
ورواه أحمد (٢٤٣٤١) عن وكيع، ثنا أبو جعفر الرازي، عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن عائشة رضي الله عنها.
ورواه مالك في «الموطأ» (٣٨٥)، ومن طريقه أحمد (٢٥٤٦٤)، وأبو داود (١٣١٤) عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن رجل عنده رضا؛ أنه أخبره أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته: أن رسول الله ﷺ قال: «ما من امرئ تكون له صلاة بليل، يغلبه عليها نوم، إلا كتب الله له أجر صلاته، وكان نومه عليه صدقة».
=

۞ قال محمد بن الحسين:

هذا ـ والله أعلم ـ على قدر شدَّة الأسف على ما فاته من ليلته كيف شُغل عنه حتى فاته القيام، فقد أخذ نفسه بالتحرُّزِ فيما يستقبل خوفًا أن يفوته ورده ثانية.

٣٢ ـ حدثنا أبو الفضل العباس بن يوسف الشكلي، قال: حدثنا محمد بن منصور الزاهد، قال: كان لسعداني[1] بن يزيد وردٌ من الليل يقومه، ففتر عن ورده ذات ليلة فأصبح حزينًا، وأنشأ يقول:

ألا في سبيل الله عُمْرٌ رُزِيته ... وطول ليالٍ فات منها نَعيمها

أأعبر أيامي فما أستطيعها ... وتذهب عني ليلة لا أقومها

وتنقطع الدنيا ويذهب عيشها ... ويغتنم الخيرات منها حكيمها[2]

أعاود جهلًا بعد خير وصبوة ... تمرُّ بأيامي فتبقى رسومها

٣٤ ـ حدثنا أبو الفضل الشكلي ـ أيضًا ـ، قال لي محمد بن عبد العزيز السائح: قال: حدثنا أبي، قال: كان فتًى من المتعبِّدين له وردٌ من الليل يقومه، ففتر عن ورده ذلك، قال: فبينما أنا ذات ليلة راقدٌ، رأيت في منامي كأنَّ فتى وقف عليَّ فقال لي:

= وقد بين الدارقطني في «العلل» (٣٦٧٢) الخلاف الواقع في هذا الحديث، وقال: والصحيح ما قاله مالك في «الموطأ»، عن ابن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن رجل عنده رضا، عن عائشة رضي الله عنها. اهـ.

(١) في المطبوع: (سعد)، وما أثبته من ترجمته من «تاريخ بغداد» (١٠/ ٢٨١).

(٢) هذه الأبيات في «تاريخ بغداد» (١٠/ ٢٨١)، وفي ألفاظها أصح مما في الأصل، وفيها:

ألا في سبيل الله عُمْرٌ رزئته ... وفقد ليال فات منها نعيمها

أأغبن أيامي ولا أستقيلها ... وتذهب عني ليلة لا أقومها

وتنقطع الدنيا ويذهب غنمها ... ويغتنم الخيرات منها حكيمها

تيقَّظ لساعات من الليل يا فتى لعلك تُحبى في الجنان بحورها
فتنعم في دار يدوم نعيمها محمد فيها [والجليل يزورها]
فقم فتيقظ ساعة بعد ساعة عساك تُقضِّي ما بقي من مهورها

٣٤ ـ حدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار، قال: حدثنا عبد الرزاق بن عقيل بن عيسى الأصبهاني، قال: حدثني أحمد بن عبد الرحمن بن سلام، قال: حدثني يحيى بن عيسى بن ضرار السعدي، عن عبد العزيز بن سلمان العابد ـ وكان يرى الآيات والأعاجيب ـ، قال: حدثني مطهر السعدي ـ وكان قد بكى شوقًا إلى الله عَزَّوَجَلَّ ستين عامًا ـ، قال: رأيت كأني على ضفة نهرٍ يجري بالمسك الأذفر، حافتاه لؤلؤ ونبت من قضبان الذهب، فإذا أنا بجوار مزينات يقُلن بصوتٍ واحد:

سُبحانَ المُسبَّحُ بكلِّ لسانٍ(١) سُبْحانه
وسُبحانَ المُوحَّدُ بكلِّ مكانٍ سُبْحانه
سُبحان الدائمُ في كلِّ الأزمانِ سُبحانه

فقلت: من أنتُنَّ؟

فقلن: نحن خلق من خلق الرحمٰن سبحانه.

فقلت: فما تصنعن هاهنا؟

فقلن:

ذرأنا إلهُ الناسِ ربُّ محمدٍ لقومٍ على الأطرافِ بالليلِ قُوَّمُ
يُناجون ربَّ العالمين إلههم فتسري هموم(٢) القوم والناس نُوَّمُ

---

(١) في المطبوع: (مكان)، وما أثبته من «التهجد» لابن أبي الدنيا (٢٩٣).
(٢) في المطبوع: (هيوم)، وما أثبته من «التهجد» لابن أبي الدنيا (٢٩٣).

قلت: بخ بخ، فهؤلاء من هؤلاء قد أقرَّ الله الكريم أعينهم بِكُن.

قلن: أوما تعرفهم؟

قلت: لا والله ما أعرفهم.

قلن: بلى هؤلاء المتهجدون أصحاب السَّهر بالقرآن.

٣٥ ـ حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا أحمد، قال: حدثنا يونس بن يحيى المدني، عن المنكدر بن محمد بن المنكدر، عن أبيه: أن تميمًا الداري ﷺ نام ليلةً لم يقم يتهجَّد فيها، فقام سنةً لم ينم فيها، ولم يغمض [عقوبة] للذي صنع[١].

٣٦ ـ وحدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن حسان بن فيروز الأزرق، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثني عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، قال: كنا نغازي مع عطاء الخراساني، فكان يحيي الليل صلاة، فإذا مرَّ من الليل ثُلثه أو أكثر نادانا ونحن في فساطيطنا[٢]: يا عبد الرحمٰن بن يزيد، ويا يزيد بن يزيد، ويا هشام بن الغاز، قوموا فتوضؤوا وصلوا، فقيام هذا الليل، وصيام هذا النهار أيسر من مقطعات الحديد، وشراب الصديد، الوحاء الوحاء[٣]، النجاء النجاء. ثم يقبل على صلاته[٤].

---

(١) ما بين [ ] من كتاب «محاسبة النفس» لابن أبي الدنيا (٥٥).

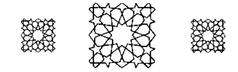
(٢) في «المصباح المنير» (٢/ ٤٧٢): الفُسطاط بضم الفاء وكسرها: بيت من الشعر، والجمع فساطيط. اهـ.

(٣) في «لسان العرب» (١٥/ ٣٨٢): والوَحاء الوَحاء، يعني: البِدارَ البِدارَ، والوَحا الوَحا، يعني: الإسراع، فيمدُّونهما ويَقصُرونهما، إذا جَمعوا بينهما، فإذا أَفردوه مَدُّوه ولم يَقصروه. اهـ.

(٤) في «التهجد وقيام الليل» (٦٨) عن القاسم بن راشد الشيباني قال: كان زمعة نازلًا عندنا بالحصيب، وكان له أهل وبنات، وكان يقوم فيُصلي ليلًا طويلًا، =

٣٧ ـ **حدثنا** أبو الفضل الشكلي، قال: سمعت علي بن موفق يقول: قال داود بن رشيد: كان فتى من المتعبِّدين له وردٌ من الليل، فأجنب ذات ليلة فقام واغتسل، والماءُ باردٌ، فاشتدَّ عليه فبكى، فنُودي: أنمناهم فأقمناك، وتتباكى علينا؟!

أو كما قال أبو الفضل.



= فإذا كان السحر نادى بأعلى صوته: يا أهل الرَّكب المعرسون، كل هذا الليل ترقدون، ألا تقوم ترحلون، قال: فيتواثبون فتسمع من هاهنا باكيًا، ومن هاهنا داعيًا، ومن هاهنا قارئًا، ومن هاهنا متوضئًا، فإذا طلع الفجر نادى بأعلى صوته: عند الصباح يحمد القوم السُّرى.اهـ.

وهذا مثل معناه: أن الذي يمشي ليلًا يفرح بسيره إذا طلع النهار، بخلاف النائم.

٢ ـ بَاب

ذكر ما يُستحب أن يفعله القائم المتهجد

قال محمد بن الحسين:

٣٨ ـ أُحِبُّ لمن أراد القيام من النوم للتَّهجد أن يتسوَّك، وأن يتطهَّر، وإن أمكنه أن يتطيَّب فليفعل، ويذكر الله عَزَّوَجَلَّ ويمجده ويحمده بما كان النبي ﷺ يذكره ويفعله عند القيام من منامه ويحفظه، فإنه بابٌ شريف حسن لمن وفَّقه الله عَزَّوَجَلَّ، يسيرٌ على من يسَّره الله له.

٣٩ ـ حدثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا عبد الجبار بن العلاء، وأبو عبيد الله المخزومي، وإبراهيم بن سعيد الجوهري، والحسن بن الصباح وغيرهم ـ واللفظ لعبد الجبار ـ، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: حدثنا عاصم الأحول، عن طاووس، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل يتهجَّد، قال: «**اللهم لك الحمد أنت نور السماوات والأرض ومن فيهنَّ، ولك الحمد أنت قيِّم السماوات والأرض ومن بينهن، ولك الحمد، أنت الحقُّ، ولقاؤك حقٌّ، ومحمدٌ حقٌّ، اللهم بك آمنت، ولك أسلمت، وعليك توكَّلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، وإليك حاكمت، فاغفر لي ما قدَّمت وما أخَّرت، وما أسررت وما أعلنت، أنت المُقدِّم وأنت المؤخِّر، ولا إله غيرك**»(١).

---

(١) رواه أحمد (٢٧١٠)، والبخاري (١١٢٠)، ومسلم (٧٦٩).

قال محمد بن الحسين:

ينبغي لمن كان له حظٌّ من قيام الليل أن يحفظ هذا، وإنما أحثُّه على حفظه ليستعمله.

وكذا ينبغي لكلِّ مسلمٍ أن يحفظه ممن لا حظَّ له في قيام الليل، فيدعو به؛ رجاء أن يوفِّقه مولاه الكريم لقيام الليل، إن شاء الله تعالى[(١)].

٤٠ ـ حدثنا الفريابي، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا هشيم بن بشير، قال: حدثنا حصين، عن أبي وائل، عن حذيفة رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام للتَّهجد؛ يشوص فاه بالسواك.

٤١ ـ وحدثنا الفريابي، قال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن الأعمش، ومنصور وحصين، عن أبي وائل، عن حذيفة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان إذا قام من الليل يتهجَّد يشوص فاه بالسواك[(٢)].

---

(١) ومن هذا الباب ما رواه البخاري (٧٤٥٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: بت في بيت ميمونة ليلة، والنبي ﷺ عندها لأنظر كيف صلاة رسول الله ﷺ بالليل، فتحدَّث رسول الله ﷺ مع أهله ساعة، ثم رقد، فلما كان ثلث الليل الآخر، أو بعضه، قعد فنظر إلى السماء فقرأ قوله: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ١٩٠﴾ [آل عمران]، ثم قام فتوضأ واستنَّ، ثم صلى إحدى عشرة ركعة، ثم أذَّن بلال بالصلاة، فصلى ركعتين، ثم خرج فصلى للناس الصبح.

(٢) رواه أحمد (٢٣٢٤٢)، والبخاري (٢٤٥ و٨٨٩)، ومسلم (٢٥٥).

وفي «الصحاح» (٣/ ١٠٤٤): (الشوص): الغسل والتنظيف. يقال: هو يَشوصُ فاه بالسواك.

وفي «مقاييس اللغة» (٣/ ٢٢٧): (شوص) الشين والواو والصاد أصل يدل على زعزعة شيء ودلكه. من ذلك الشوص، وهو التسوك بالسواك. =

٤٢ ـ **حدثنا** الفيريابي، قال: حدثنا قُتيبة[1] بن سعيد، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الحسن بن عبيد الله النخعي، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمٰن السُّلمي: أن عليًّا رضي الله عنه كان يحثُّ عليه، ويأمر به ـ يعني: السواك ـ، وقال: إن الرجل إذا قام يُصلي دنا المَلَكُ منه فيستمع القرآن، فما يزال يدنو حتى يضع فاه على فيه، فما يلفظ من آيةٍ إلَّا دخلت جوفه[2].

٤٣ ـ **وحدثنا** الفريابي، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا جرير ووكيع، عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمٰن السُّلمي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: إذا قام أحدكم من الليل فليتسوَّك، فإنه إذا قرأ القرآن دنا المَلَكُ منه، ثم لم يزل يدنو حتى يضع فاه على فيه.

= ـ وفي صحيح مسلم (٧٤٦) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كنا نعدُّ له سواكه وطهوره، فيبعثه الله ما شاء أن يبعثه من الليل، فيتسوَّك، ويتوضأ، ويصلي.. الحديث.

ـ وفي سنن النسائي (١٦٢٣) عن شقيق، عن حذيفة رضي الله عنه قال: كنا نؤمر بالسواك إذا قمنا من الليل.

وانظر «مختصر قيام الليل» (١١٠): (باب السواك عند الوضوء لقيام الليل)، وفيه:

ـ عن حسان بن عطية: ركعتان يركعهما العبد قد استن فيهما أفضل من سبعين ركعة لم يستن فيها.

ـ وقال عبد العزيز بن أبي داود: خلقان كريمان من أحسن أخلاق المرء المسلم: التهجد بالليل، والمداومة على السواك.

ـ وعن محمد بن النضر الحارثي ـ وذكر قيام الليل والسواك قبله ـ، فقال: ذاك عادة المتهجدين.

(١) في المطبوع: (حبيب)، وهو تصحيف.

(٢) رواه المصنف في «أخلاق حملة القرآن» (٩٦)، وهو صحيح عنه. وانظر بقية تخريجه هناك.

٤٤ ـ حدثنا الفريابي، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث بن سعد، عن عقيل بن خالد، عن الزهري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تسوَّك أحدكم ثم قام يقرأ: طاف به الملك يستمع القرآن، حتى يجعل فاه على فيه، فلا يخرج آيةٌ من فيه إلَّا في فِي المَلَك، وإذا قام ولم يتسوَّك: طاف به ملك، ولم يجعل فاه على فيه»[(١)].

٤٥ ـ حدثنا أبو عبد الله ابن مخلد العطار، قال: حدثنا العباس بن محمد الدوري، قال: حدثنا جعفر بن عون، قال: حدثنا أبو عيسى، عن عون بن عبد الله، قال: كان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه إذا قام إلى الصلاة تُعجبه الريح الطيبة، والثوب النظيف.

٤٦ ـ حدثنا ابن مخلد العطار، قال: حدثنا العباس الدوري، حدثنا عثمان بن عمر، عن يونس بن يزيد، قال: حدثني مولى لابن محيريز: أن ابن محيريز كان إذا قام إلى الصلاة دعا بغاليةٍ[(٢)]، وضمخ بها ما يردع[(٣)] [ثيابه][(٤)].

---

(١) رواه المصنف في «أخلاق حملة القرآن» (٩٥)، وهو حديث مرسل.

(٢) في «النهاية» (٣/ ٣٨٣): الغالية: نوع من الطيب مركب من مسك وعنبر وعود ودهن.

(٣) في «الصحاح» (١/ ٤٢٦): الضمخ: تَضَمَّخَ بالطِيب: تلطّخ به.
وفيه (٣/ ١٢١٨): به رَدْعٌ من زعفرانٍ أو دَمٍ، أي: لطخٌ وأثر. ورَدَعْتُه بالشيء فارتدع، أي: لطخته به فتلطَّخ. اهـ.

(٤) ذكره المروزي في «مختصر قيام الليل» (ص١١٢): (باب الاغتسال لقيام الليل، والتطيب، ولبس الثياب الحسنة)، ومما ذكر في هذا الباب:
ـ كان عبد الله بن زكريا رحمه الله وأصحابه يغتسلون كل ليلة بعد العشاء للعبادة.
ـ عن أنس رضي الله عنه قال: كان للنبي ﷺ إناء يعرض عليه سواكه فإذا قام من الليل خلا، واستنجى، واستاك، وتوضأ، ثم تطلب الطيب في رباع نسائه. =

٣ ـ [بَاب

في الـ]ـصلاة بين المغرب والعشاء(١)

. . . .

= ـ وكان تميم الداري رضي الله عنه إذا قام من الليل للتهجد اغتلف بالغالية، واشترى حُلَّة بألف كان يصلي فيها.

ـ وكان ابن محيريز إذا قام إلى الصلاة بالليل دعا بالغالية فتضمخ ما يردع ثيابه.

ـ وكان المغيرة بن حكيم الصنعاني رحمه الله إذا أراد أن يقوم للتهجد لبس من أحسن ثيابه، وتناول من طيب أهله، وكان من المتهجدين.

ـ واشترى عمرو بن الأسود رحمه الله حُلة بثمانين وصبغها بدينار، وكان يخمرها النهار كله، ويقوم فيها الليل كله.

ـ وعن مجاهد بن جبر رحمه الله: كانوا يكرهون أكل الثوم والكراث والبصل من الليل، وكانوا يستحبون أن يمسَّ الرجل عند قيامه من الليل طيبًا يمسح به شاربيه، وما أقبل من اللحية.

وانظر كتاب «التهجد وقيام الليل» لابن أبي الدنيا (ص٣٧١) (باب من كان يلبس صالح ثيابه عند القيام لتهجده).

(١) بوَّب أهل العلم في مصنفاتهم أبوابًا للصلاة بين المغرب والعشاء، وأسندوا فيه كل ما روي في هذا الباب من الأحاديث والآثار.

ومما روي من صحيح الأحاديث والآثار في هذا الباب:

ـ ما رواه النسائي في «الكبرى» (**٣٧٩**)، وابن خزيمة في صحيحه (**١١٩٤**) بإسناد صحيح من طريق إسرائيل بن يونس، عن ميسرة، عن المنهال بن عمرو، عن زر بن حبيش، عن حذيفة رضي الله عنه، قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فصليت معه المغرب، فصلى إلى العشاء. =

. . . .

= ـ وعند أحمد (٢٣٤٣٦) قال: فجئته فصليت معه المغرب، فلما قضى الصلاة قام يصلي، فلم يزل يصلي حتى صلى العشاء ثم خرج.

ـ وما رواه أبو داود (١٣٢١) من طريق سعيد [ابن أبي عروبة]، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه في هذه الآية: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾﴾ [السجدة]، قال: كانوا يتيقّظون ما بين المغرب والعشاء يُصلُّون.

ـ وعند ابن أبي شيبة (٥٩٨١) قال: كانوا يتطوعون فيما بين الصلاتين: المغرب والعشاء، فيصلون.

ـ وما رواه الترمذي (٣٤٧٣) من طريق يحيي بن سعيد الأنصاري، عن أنس بن مالك: أن هذه الأية: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾ نزلت في انتظار هذه الصلاة التي تُدعى العتمة. ـ وهي العشاء ـ.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

ـ وما رواه أبو داود (١٣٢٢) من طريق سعيد، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه في قوله: ﴿كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾﴾ [الذاريات]، قال: كانوا يُصلُّون فيما بينهما بين المغرب والعشاء. زاد في حديث يحيى: وكذلك ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ﴾. وإسناده صحيح.

ـ وما رواه الطبري في «تفسيره» (١٨/ ٦١٠) عن قتادة قال: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾، قال: كانوا يتنفَّلون ما بين صلاة المغرب وصلاة العشاء.

قلت: وقد روي في تفسير هذه الآية غير ذلك من المعاني، كما قال ابن رجب رحمه الله «جامع العلوم والحكم» (٢/ ١٤٣): وكل هذا يدخل في عموم لفظ الآية، فإن الله مدح الذين تتجافى جنوبهم عن المضاجع لدعائه، فيشمل ذلك كل من ترك النوم بالليل لذكر الله ودعائه، فيدخل فيه من صلى بين العشاءين، ومن انتظر صلاة العشاء فلم ينم حتى يصليها، لا سيما مع حاجته إلى النوم ومجاهدة نفسه على تركه لأداء الفريضة، وقد قال النبي ﷺ لمن انتظر صلاة العشاء: «**إنكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة**»، ويدخل فيه من نام ثم قام من نومه بالليل للتهجد، وهو أفضل أنواع التطوع بالصلاة مطلقًا.. إلخ. =

. . . .

= ـ وقال المروزي رحمه الله في «مختصر قيام الليل» (ص٧١): فالصلاة في الليل من أوله إلى آخره مباح مندوب إليه لم ينه عن الصلاة في شيء من ساعاته، فكل صلاة بعد غروب الشمس إلى طلوع الفجر فهي من صلاة الليل. والفضائل التي جاءت لصلاة الليل مشتملة على صلاة الليل كله، وإن كانت الصلاة في بعض أوقاته أفضل منها في بعض. اهـ.

ـ وما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يصلي في هذا الوقت ويقول: هي ساعة غفلة، كما سيأتي عند المصنف.

ـ وروى ابن أبي شيبة (٥٩٧٤) بإسناد صحيح عن أبي الشعثاء قال: قال سلمان رضي الله عنه: عليكم بالصلاة فيما بين العشاءين، فإنه يُخفف عن أحدكم من حزبه، ويذهب عنه ملغاة أول الليل، فإن ملغاة أول الليل مهدنة، أو مذهبة لآخره.

ـ وعند ابن أبي شيبة (٥٩٧٥) عن وقاء بن إياس، عن سعيد بن جبير؛ أنه كان يصلي ما بين المغرب والعشاء، ويقول: هي ناشئة الليل.

ـ وعنده أيضًا (٥٩٧٦) عن الشعبي، عن شريح أنه كان يصلي ما بين المغرب والعشاء.

ـ وفي «مختصر قيام الليل» (ص٨٧) عن يزيد بن أبي حكيم: سألت سفيان عن الصلاة بين المغرب والعشاء أمن صلاة الليل؟ فقال لي: نعم. ورأيت سفيان الثوري كثيرًا يصلي ما بين المغرب والعشاء.

وكان علي بن الحسين يصلي ما بين المغرب والعشاء، فقيل له: ما هذه الصلاة؟

قال: أما سمعتم قول الله: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ ٱلَّيْلِ﴾ [المزمل: ٦] فهذه ناشئة الليل.

ـ وعن حماد بن سلمة: رأيت ابن أبي مُليكة يُصلي ما بين المغرب والعشاء، فإذا نعس تنحَّى عن مكانه إلى الناحية الأُخرى.

ـ وقال ابن قدمة في «المغني» (٢/ ١٠٣): ويستحب التنفل بين المغرب والعشاء؛ لما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه.. إلخ.

ـ قال العراقي: وممن كان يُصلي ما بين المغرب والعشاء من الصحابة: عبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عمرو، وسلمان الفارسي، وابن عمر، وأنس بن مالك في ناس من الأنصار رضي الله عنهم. ومن التابعين: الأسود بن يزيد، =

قال محمد بن الحسين:

٤٧ ـ وأحب أن يديم الرجل على الصلاة فيما بين المغرب والعشاء، فإنه يقال: إنها [. . .] الله عز وجل في القرآن(١).

وقد قيل في قوله عز وجل: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾﴾ [السجدة] قيل: الصلاة بين المغرب والعشاء الآخرة.

(. . . . . .) فمن أحيا ما بينهما فحظُّه الوافر أطيب إن شاء الله.

= وأبو عثمان النهدي، وابن أبي مليكة، وسعيد بن جبير، ومحمد بن المنكدر، وأبو حاتم، وعبد الله بن سخبرة، وعلي بن الحسين، وأبو عبد الرحمٰن الحبلي، وشريح القاضي، وعبد الله بن مغفل، وغيرهم. ومن الأئمة: سفيان الثوري. اهـ. «نيل الأوطار» (٣/ ٦٨).

وسيورد المصنف بعض الآثار في هذا الباب، وما تركه أكثر، وانظر إذا أردت زيادة بيان:

- «مصنف» عبد الرزاق: (باب الصلاة فيما بين المغرب والعشاء).
- «مصنف» ابن أبي شيبة: (في الصلاة بين المغرب والعشاء).
- «الزهد والرقائق» لابن المبارك: (باب في الصلاة بين المغرب والعشاء).
- «صحيح» ابن خزيمة: (باب فضلِ التطوع بينَ المغربِ والعشاء).
- «مختصر قيام الليل» للمروزي: (باب الترغيب في الصلاة ما بين المغرب والعشاء سوى الركعتين).
- «الترغيب في فضائل الأعمال» لابن شاهين: (فضل صلاة المغرب والصلاة بعدها).
- «السنن الكبرى» للبيهقي: (بابُ من فترَ عن قيامِ الليلِ فصلَّى ما بين المغربِ والعشاء).
- «أخبار الصلاة» لعبد الغني المقدسي (ص٤٧): (في الصلاة بين المغرب والعشاء).

(١) قيل عن الصلاة بين المغرب والعشاء: صلاة الأوابين، روي ذلك عن ابن المنكدر، وأبي حازم رحمهما الله كما في «السنن الكبرى» للبيهقي (٣/ ٢٩).

ومن صلى ست ركعات فحسنٌ جميل.

ومن صلى أربع ركعات ففيها بال.

ثم أُحِبُّ لمن صلى على هذا النعت أن يتفكَّر فيما اكتسبه في يومه الذي مضى عنه، فإن كان فرَّط فيما لا ينبغي أن يُفرِّط [فيه] أن يستغفر الله عَزَّوَجَلَّ ويتوب إليه منه، ويعتقد أن لا يعود إلى ما يكره مولاه الكريم، هذا واجب عليه.

وينظر فيما اكتسبه من كل خيرٍ عمله، فيُلزم نفسه الشكر لله عَزَّوَجَلَّ[(١)]، ويعتقد على ما وفقه لذلك الخير، ويسأله الزيادة منه والمعونة على شكره، فإنه قريبٌ مُجيب لمن دعاه وأقبل عليه، ومُتعطِّفٌ على من أدبر عنه.

٤٨ ـ **حدثنا** ابن صاعد، قال: حدثنا الحسين بن الحسن المروزي، قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن جابر[(٢)]، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه، قال: ما أتيت عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في تلك الساعة إلَّا وجدته يصلي.

فقلت له في ذلك.

فقال: نعم، ساعة الغفلة[(٣)] ـ يعني: ما بين المغرب والعشاء ـ[(٤)].

---

(١) في المطبوع: (ويتوب إليه منه)، ولا مناسبة لها ها هنا، وكأنه انتقال نظره إلى السطر الأعلى حيث ذكرت فيه، والله أعلم.

(٢) في المطبوع: (عامر)، وما أثبته من مصادر التخريج، وهو جابر الجعفي.

(٣) في المطبوع: (القبلة)! والصواب ما أثبته كما عند من خرجه.

(٤) هذا الأثر مروي من طريقين:

الأول ما رواه عبد الرزاق (٤٧٢٥)، والمصنف من طريق جابر وهو الجعفي، وهو ضعيف.

=

٤٩ ـ وحدثنا أبو محمد بن صاعد، قال: حدثنا الحسين بن الحسن المروزي، قال: حدثنا ابن المبارك، قال: أخبرنا عمارة بن زاذان، عن ثابت البُناني، قال: كان أنس بن مالك رضي الله عنه يُصلي ما بين المغرب والعشاء، ويقول: هذه ناشئة الليل(١).

٥٠ ـ وحدثنا أبو محمد بن صاعد، قال: حدثنا الحسين بن الحسن المروزي، قال: حدثنا ابن المبارك، قال: أخبرنا موسى بن عبيدة، عن أيوب بن خالد، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: من أحيا أربع ركعات بعد المغرب كان كالمعقِّب غزوة بعد غزوة(٢).

= والطريق الآخر: ما رواه ابن أبي شيبة (٥٩٧٢) حدثنا محمد بن فضيل، عن ليث، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن عمه، قال: ساعة ما أتيت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فيها إلَّا وجدته يصلي ما بين المغرب والعشاء، وكان يقول: هي ساعة غفلة.

وفي «الحلية» (٥/ ٢٠٠) عن عمر بن أبي خليفة قال: سمعت عطاء الخراساني ـ وصلى معنا المغرب فأخذ بيدي حين انصرفنا ـ فقال: ترى هذه الساعة ما بين المغرب والعشاء، فإنها ساعة الغفلة، وهي صلاة الأوابين.

وفي «مختصر قيام الليل» (٨٩) عن عبد الرحمٰن بن الأسود رحمه الله: ما بين المغرب والعشاء صلاة الغفلة.

(١) رواه ابن المبارك في «الزهد والرقائق» (١٢٦٣)، وإسناده لا بأس به.

ورواه البيهقي في «السُّنن الكبرى» (٣/ ٢٩) من طريق منصور بن شقير، أنبأ عمارة بن زاذان نحوه، وزاد فيه: وكان رسول الله ﷺ يصلي ما بين المغرب والعشاء.

وفي إسناده: منصور بن شقير، كذا! وفي كتب التراجم: (سقير)، قال العقيلي في «الضعفاء» (٨/ ١٧٢): في حديثه بعض الوهم.

وقال أبو حاتم: في حديثه اضطراب. «الجرح والتعديل» (٤/ ١٩٢).

(٢) في إسناده: موسى بن عبيدة بن نشيط، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أحمد: منكر الحديث. «الكامل في الضعفاء» (٨/ ٤٤).

وروى ابن أبي شيبة (٥٩٨٠) عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد؛ أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما لم يكن يصليها إلَّا في رمضان. ـ يعني: ما بين المغرب والعشاء ـ.

٥١ ـ وحدثنا أبو محمد ـ أيضًا ـ، قال: حدثنا الحسين بن الحسن، قال: حدثنا ابن المبارك، قال: أخبرنا موسى بن عبيدة، عن عبد الله بن عبيدة، عن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما، قال: صلاة الأوابين الخلوة التي بين المغرب والعشاء، حتى يثوب الناس إلى الصلاة(١).

٥٢ ـ وحدثنا أبو محمد بن صاعد ـ أيضًا ـ، قال: حدثنا الحسين بن الحسن، قال: حدثنا ابن المبارك، قال: حدثنا سعيد بن أبي أيوب، قال: حدثنا زُهرة بن معبد، عن أبي عبد الرحمٰن الحُبُلي، قال: إذا صليت المغرب فقُم فصلِّ صلاة رجلٍ لا يُريد أن يُصلي تلك الليلة، فإن رُزِقت من الليل قيامًا كان خيرًا رُزِقتَه، وإن لم تُرزق قيامًا كنت قد قُمت أول الليل.

٥٣ ـ حدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدثنا يزيد بن أبي حكيم العدني، قال: سألت سفيان الثوري عن قول الله عز وجل: ﴿لَيْسُوا سَوَآءً مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾﴾ [آل عمران]، فحدثني عن منصور، قال: بلغني أنهم كانوا يصلون ما بين المغرب والعشاء.

٥٤ ـ حدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد، قال: حدثنا أبو زكريا بن مارِمَّه(٢)، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه في قول الله عز وجل: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦]، قال: بين المغرب والعشاء(٣).

---

(١) في إسناده موسى بن عبيدة، وقد تقدم بيان ضعفه، وفيه كذلك أخوه عبد الله بن عبيدة، قال ابن معين: ليس بشيء. وقال أيضًا: لا أعلم يروي عنه إلا أخوه موسى بن عبيدة، وجميعًا يتبيَّن على حديثهما الضعف. اهـ.

(٢) في المطبوع: (بارحة)، وما أثبته من «تاريخ بغداد» (١٦/ ٣١٧).

(٣) إسناده صحيح.

٥٥ ـ وحدثنا أبو عبد الله ابن مخلد، قال: حدثنا أبو يعلى زكريا بن يحيى بن خلاد، قال: حدثنا محمد بن عون بن عمارة العبدي، قال: حدثنا مخلد أبو الهيثم الدهان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: **«ما من صلاةٍ أحبّ إلى الله عز وجل من صلاة المغرب، ختم بها نهاره، واستفتح بها الليل، لم يَحُطَّها عن مسافرٍ، ولا عن مقيم، فمن صلاها ثم صلى بعدها ركعتين من غير أن يُكلِّم أحدًا؛ كُتبتاً له ـ أو رفعتا له ـ في عليين، فإن صلى بعدها أربع ركعات من غير أن يُكلِّم جليسًا؛ بَنى الله عز وجل له قصرين مكللين بالدُّر والياقوت، بينهما من الخيام ما لا يعلم علمها إلَّا الله عز وجل، فإن صلاهما ستَّ ركعاتٍ من غير أن يُكلِّم جليسًا؛ غُفرت له ذنوبه أربعين عامًا»**[1].

---

(١) أشار إليه الترمذي في «سننه» (٤٣٥) كما سيأتي، ورواه ابن شاهين في «فضائل الأعمال» (٧٤) من طريق هشام بن عروة به، وفي إسناد هذا الحديث مجاهيل.

ورواه ابن الجوزي في «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية» (٧٧٨) من طريق آخر لا يصح.

وروى ابن نصر كما في «مختصر قيام الليل» (ص٨٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال النبي ﷺ: **«من صلى ست ركعات بعد المغرب قبل أن يتكلم، غُفر له بها ذنوب خمسين سنة»**.

وفي إسناده: محمد بن غزوان الدمشقي، قال أبو زرعة: منكر الحديث.

ـ وروى ابن ماجه (١٣٧٣) عن يعقوب بن الوليد المديني، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: **«من صلى بين المغرب والعشاء عشرين ركعة، بنى الله له بيتًا في الجنة»**.

وفي إسناده: يعقوب بن الوليد المديني، قال أحمد بن حنبل: وكان من الكذابين الكبار. وقال أيضًا: كذاب يضع الحديث. «الضعفاء» للعقيلي (٦/ ٤٣١).

=

٥٦ ـ وحدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا حفص بن عمرو الربالي، قال: حدثنا زيد بن الحباب، قال: حدثني عمر بن أبي خثعم، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أبي هريرة ﵁، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من صلّى ست ركعاتٍ بعد المغرب لا يتكلم بينهنَّ بسوء، عدلن له كفارة اثنتي عشرة سنة»**[(١)].

❁ قال محمد بن الحسين:

٥٧ ـ وقد رُوي عن سفيان الثوري أنه قال: من صلى بعد المغرب ركعتين يقرأ في كل [ركعة] عشرين مرَّة: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾؛ بني

= ـ وروى ابن المبارك في «الزهد والرقائق» (١٣٣٥) عن محمد بن أبي الحجاج، أنه سمع عبد الكريم بن الحارث، يُحدِّث أن رسول الله ﷺ قال: «من ركع عشر ركعات بين المغرب والعشاء بُني له قصر في الجنة».
فقال عمر بن الخطاب ﵁: إذًا نكثر قصورنا ـ أو بيوتنا ـ يا رسول الله.
فقال رسول الله ﷺ: «الله أكثر وأفضل» أو قال: «أطيب».
وهو حديث ضعيف لإعضاله، عبد الكريم الحضرمي العابد من أتباع التابعين.

(١) رواه ابن ماجه (١١٦٧)، والترمذي (٤٣٥)، وقال: وقد روي عن عائشة ﵂، عن النبي ﷺ قال: «من صلى بعد المغرب عشرين ركعة بنى الله له بيتًا في الجنة».
وقال: حديث أبي هريرة ﵁ حديث غريب لا نعرفه إلّا من حديث زيد بن الحباب، عن عمر بن أبي خثعم، وسمعت محمد بن إسماعيل [البخاري]: يقول: عمر بن عبد الله بن أبي خثعم منكر الحديث، وضعفه جدًّا.
ـ وقال البزار في «مسنده» (٨٦٢٩): عمر بن عبد الله قد حدَّث عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي هريرة ﵁ بأحاديث لم يتابع عليها، منها؛ ما حدث به أبو كريب، قال: حدثنا زيد بن الحباب، قال: حدثنا عمر بن أبي خثعم، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ﵁: أن النبي ﷺ قال: «من صلى بعد المغرب ست ركعات..».

له قصر في الجنة، فإذا أصبح قالت الملائكة: انطلقوا بنا ننظر إلى قصر فلان[١].

تم الجزء[٢]

---

(١) هذا معضل، ولم أقف على شيء يعضده من المرفوع وغيره، والله أعلم.

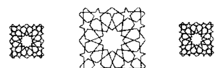
(٢) كتب: تم الجزء، والحمد لله تعالى في سابع عشر من ذي الحجة متم ستة عشر وثمان مائة، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين.

الفهارس

١ ـ فهرس الأحاديث

٢ ـ فهرس الآثار

طرف الأثر	الصفحة



٣ ـ فهرس الفوائد

الفائدة	رقم الأثر

٤ ـ فهرس الموضوعات

الكِتَابُ السَّابِعُ (٧)

أَدَبُ النُّفُوسِ

تأليف

أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الآجُرِّي

تحقيق

أبي عبد اللَّهِ عادل بن عبد اللَّهِ آل حمدان

عفا الله عنه


بسم الله الرحمن الرحيم



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد؛ فهذا هو الكتاب السابع من «**الجامع لكتب الإمام أبي بكر الآجري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ»، وهو جزء لطيف في **تزكية النفوس** وتربيتها ورياضتها على الأخلاق الحميدة، والآداب الزاكية الرفيعة.

بيَّن فيه المُصنِّف أن النفس في القرآن لها عدة أقسام، منها النفس اللوَّامة، والنفس الأمَّارة بالسوء.

ثم ذكر تحذير ربنا عَزَّوَجَلَّ لنا من اتباع ما تهوى النفس وتلذّ، وأنها سبب في الهلاك والخسارة، وبيَّن صفات النفس القبيحة التي يجب الحذر منها.

ثم بيَّن كيف تكون مجاهدة النفس وسياستها ورياضتها حتى تتخلّص من قبائحها.

ومما بين أيدينا من بقايا أبواب هذا الكتاب:

١ ـ ذكر الحذر من النفوس.

٢ ـ ذكر أدب النفوس.

وقد وقفت على بعض النصوص والآثار في هذا الباب من طريق المصنف فجمعتها وذيلت بها هذا الجزء.

نسبة الكتاب للمؤلف

لا شك في صحة نسبة هذا الكتاب للآجري رَحِمَهُ اللَّهُ، فقد نقل عنه غير واحد من أهل العلم ونسبه إليه كما سيأتي.

وذكر السيوطي هذا الكتاب ضمن مصنفات الإمام الآجري رَحِمَهُ اللَّهُ في «أنشاب الكثب في أنساب الكتب» (ص١٧٢)، وذكر إسناده إليه.

وقد اعتمدت في تحقيقه على نسخة خطية واحدة.

وهي نسخة ظاهرية برقم (٢٤٨).

عدد ألواحها (٧) لوحات، في كل لوحة صفحتان.

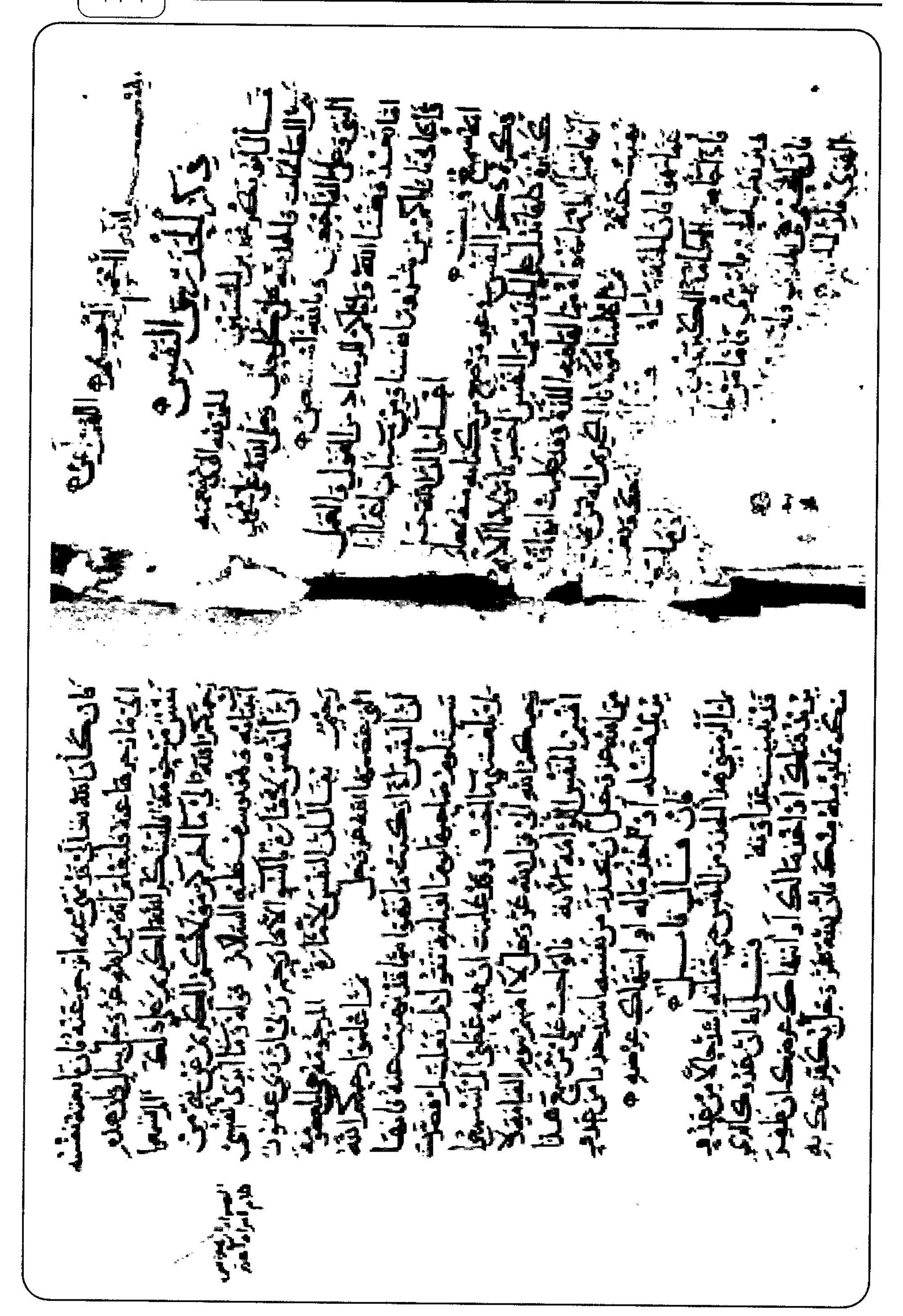
وقد كتبت بخطٍّ مقروء جيد.

وذكر في أولها اسم الكتاب: «أدب النفوس».

وهذا الرسالة مع حُسنها وجمالها إلَّا أنها ناقصة من آخرها!

وقد سبق وأن نُشر هذا الكتاب ضمنَ «مجموعة أجزاء حديثية»، قام بنشرها مشهور بن حسن بن سلمان عام (١٤٢٢هـ).

وقام كذلك غيره بنشره.



صورة المخطوط

كتاب
أدب النفوس

تأليف

أبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري رضي الله عنه

رواية أبي القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل عنه

رواية أبي الحسن علي بن محمد بن العلاف المقرئ عنه

رواية الشيخ الأجل الثقة أبي الحسين عبد الخالق بن عبد الخالق بن أحمد

رواية الشيخ الإمام العالم شيخ الإسلام موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد ابن قدامة المقدسي رحمه الله.

اللهم أعن

١ ـ ذكرُ الحذرِ من النفس

قال محمد بن الحسين الآجري رحمه الله:

الحمد لله الذي بنعمته تَتِمُّ الصالحات، والحمد لله على كلِّ حالٍ، وصلى الله على محمدٍ النبي وعلى آله أجمعين، وبالله أستعين.

أما بعد؛

وفقنا الله وإياكم للرَّشاد من القول والعمل، وأعاذنا وإياكم من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، إنه سميعٌ قريب.

١ ـ اعلموا أن الله جلَّ ذكره ذكر النفس في غير موضعٍ من كتابه، مُنبِّهًا[(١)] بمعانٍ كثيرة، كلها تدلُّ على الحذر من النفس.

أخبرنا مولانا الكريم أنها تَميلُ إلى ما تهواه مما لها فيه من اللَّذة، وقد علمتْ أنها قد نُهيتْ عنه.

ثم أعلمنا مولانا الكريم أنه من نهى نفسه عما تهوى فإن الجنة مأواه.

قال الله تبارك وتعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَتِ ٱلطَّآمَّةُ ٱلْكُبْرَىٰ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يَتَذَكَّرُ ٱلْإِنسَٰنُ مَا سَعَىٰ ﴿٣٥﴾ وَبُرِّزَتِ ٱلْجَحِيمُ لِمَن يَرَىٰ ﴿٣٦﴾ فَأَمَّا مَن طَغَىٰ ﴿٣٧﴾ وَءَاثَرَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ﴿٣٨﴾ فَإِنَّ ٱلْجَحِيمَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ﴿٣٩﴾ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ﴿٤١﴾﴾ [النازعات] [٢/ ب].

---

(١) في الأصل: (مُنبه).

. . . فإن كان الله تعالى قد نهى عنه؛ انزجر عنه، فإن تابعته نفسه إلى ما زجرها عنه، فليعلم أنه من الله عَزَّوَجَلَّ ببالٍ، وأن هذه نفسٌ مرحومة، فليشكر الله الكريم على ذلك(١).

ألم تسمعوا ـ رحمكم الله ـ إلى ما أخبركم مولاكم الكريم عن نبيٍّ من أنبيائه، وهو يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ قوله: ﴿وَمَآ أُبَرِّئُ نَفْسِيٓ إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةُۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّيٓ إِنَّ رَبِّي غَفُورٞ رَّحِيمٞ ۝٥٣﴾ [يوسف](٢).

---

(١) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «إغاثة اللهفان» (١/ ١٢٥): اتفق السالكون إلى الله ـ على اختلاف طرقهم وتباين سلوكهم ـ على أن النفس قاطعة بين القلب وبين الوصول إلى الرب، وأنه لا يُدخَلُ عليه سبحانه ولا يُوصل إليه إلَّا بعد تركها، وإماتتها بمخالفتها، والظفر بها.

فإن الناس على قسمين:

١ ـ قسمٌ ظفرت به نفسه؛ فملكته وأهلكتْه، وصار طوعًا لها تحت أوامرها.

٢ ـ وقسمٌ ظفروا بنفوسهم؛ فقهروها، فصارت طوعًا لهم، مُنقادةً لأوامرهم.

كما قال بعض العارفين: انتهى سفر الطالبين إلى الظفر بأنفسهم، فمن ظَفِر بنفسه أفلح وأنجح، ومن ظفرت به نفسه خسر وهلك. قال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَن طَغَىٰ﴾ الآيات.

فالنفس تدعو إلى الطغيان وإيثار الحياة الدنيا، والرب تعالى يدعو العبد إلى خوفه ونهي النفس عن الهوى، والقلب بين الداعيين، يميل إلى هذا الداعي مرة، وإلى هذا مرة، وهذا موضع المحنة والابتلاء. اهـ.

(٢) نسب المُصنِّف هذا القول إلى يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ، وعليه عامة السلف من المُفسِّرين، وهو مروي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وابن أبي الهذيل، والضحاك، والحسن، وقتادة، والسدي.

ولم يحك ابن جرير وابن أبي حاتم رحمهما الله قولًا غيره في هذه الآية.

قال ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ: حدثنا أبو كريب، حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما جمع الملك النسوة فسألهن: هل راودتن يوسف عن نفسه؟ ﴿قُلْنَ حَٰشَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِن سُوٓءٍ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْـَٰٔنَ حَصْحَصَ ٱلْحَقُّ أَنَا۠ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ وَإِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٥١﴾، قال =

يقال: إن النفس [ا]لأمارة المرحومة هي: المعصومة التي عصمها الله عز وجل.

ثم اعلموا ـ رحمكم الله ـ أن النفس إذا ركبتْ ما تهوى مما قد نُهيت عنه، فإنها ستلوم صاحبها يوم القيامة، تقول: لم فعلتَ؟ لم قصَّرتَ؟ لم بلَّغتني ما أُحِبُّ وقد علمتَ أن فيه عَطبي؟!

ألم تسمعوا ـ رحمكم الله ـ إلى قول الله عز وجل: ﴿لَآ أُقۡسِمُ بِيَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ ۝١ وَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلنَّفۡسِ ٱللَّوَّامَةِ ۝٢﴾ [القيامة] الآية[1].

فالواجب على من سَمِعَ هذا من الله عز وجل أن يحذر من نفسه أشدَّ حذرًا من عدوٍّ يُريد قتله، أو أخذَ ماله، أو انتهاك عِرضه.

٢ ـ فإن قال قائل:

لِمَ ألزمتني هذا الحذر من النفسِ حتى جعلته أشدَّ حالًا من عدوٍّ قد تبينت عداوته؟!

قيل له:

إن عدوَّك الذي يُريد قتلك، أو أخذ مالك، أو انتهاك عِرضك، إن ظفِرَ منك بما يؤمله منك فإن الله عز وجل يُكفِّر عنك به [٣/أ] السيئات، ويرفع لك به الدرجات، وليس النفس كذلك؛ لأن النفس إن ظفِرت منك بما تهوى مما قد نُهيت عنه، كان فيه هلكتك في الدنيا والآخرة؛ أما في

= يوسف ﴿ذَٰلِكَ لِيَعۡلَمَ أَنِّي لَمۡ أَخُنۡهُ بِٱلۡغَيۡبِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي كَيۡدَ ٱلۡخَآئِنِينَ ۝٥٢﴾، قال: فقال له جبريل عليه السلام: ولا يوم هممت بما هممت به؟ فقال: ﴿وَمَآ أُبَرِّئُ نَفۡسِيٓۚ إِنَّ ٱلنَّفۡسَ لَأَمَّارَةُۢ بِٱلسُّوٓءِ﴾.

(١) في «محاسبة النفس» لابن أبي الدنيا (٤) عن الحسن: ﴿وَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلنَّفۡسِ ٱللَّوَّامَةِ﴾، قال: لا يلقى المؤمن إلَّا يُعاتب نفسه؛ ماذا أردت بكلمتي؟ ماذا أردت بأكلتي؟ ماذا أردت بشربتي؟ والعاجز يمضي قُدمًا لا يُعاتب نفسه.

الدنيا: فالفضيحة مع شدِّة العقوبة، وسوء المنزلة عند الله عَزَّوَجَلَّ، مع سوء المُنقلب في الآخرة.

فالعاقل ـ يرحمكم الله ـ يُلزم نفسه الحذرَ والجهاد لها أشدَّ من مُجاهدة الأقران ممن يُريدُ ماله ونفسه، فجاهدها عند الرضا والغضب[(١)].

وكذا أدَّبنا نبيُّنا ﷺ في غير حديثٍ بقوله ﷺ: «**المجاهد: من جاهد نفسه في طاعة الله عَزَّوَجَلَّ**».

٣ ـ **أخبرنا** محمد، قال: ثنا أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي، قال: ثنا المسيب بن واضح، قال: ثنا ابن المبارك، عن حيوة بن شريح، عن أبي هانئ الخولاني، عن عَمرو بن مالك، عن فَضالة بن عُبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**المُجاهد: من جاهد نفسه في الله عَزَّوَجَلَّ**»[(٢)].

٤ ـ **أخبرنا** محمد بن الحسين، وحدثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، ثنا الحسين بن الحسن المَروزي، أنبأ ابن المبارك، ثنا الليث بن سعد، حدثني أبو هانئ الخولاني، عن عَمرو بن مالك الجنبي، حدثني فَضالة بن عُبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ في حَجَّة الوداع: «**ألا أخبرك بالمؤمن؟ من أَمِنه الناس على أموالهم، والمسلم: من سلم الناس من لسانه، والمجاهد: من جاهد نفسه في**

---

(١) انظر كتاب «محاسبة النفس» لابن أبي الدنيا: (باب جهاد النفس ومنعها من شهواتها).

ـ وفيه (٦٢) عن حنان بن خارجة، قال: قلت لعبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كيف تقول في الجهاد والغزو؟ قال: ابدأ بنفسك فجاهدها، وابدأ بنفسك فاغزها، فإنك إن قُتلت فارًّا؛ بعثك الله فارًّا، وإن قُتلت مُرائيًا؛ بعثك الله مرائيًا، وإن قُتِلت صابرًا مُحتسبًا؛ بعثك الله صابرًا محتسبًا.

(٢) رواه ابن الجوزي في «ذم الهوى» (ص٣٩) من طريق المصنف.

رواه أحمد (٢٣٩٥١)، والترمذي (١٦٢١)، وقال: وفي الباب عن عقبة بن عامر، وجابر، وحديث فضالة حديث حسن صحيح.اهـ.

طاعة الله عز وجل، والمُهاجر: من هجر الذنوب والخطايا»[1].

٥ ـ أخبرنا أبو بكر، قال: وحدثنا الفريابي، ثنا [٣/ب] محمد بن المثنى، ثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن حُميد بن عبد الرحمٰن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**ليس الشديدُ بالصُّرعةِ**».

قالوا: ما الشديدُ؟

قال: «**الذي يملك نفسَه عندَ الغضبِ**»[2].

٦ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، ثنا يعقوب الدورقي، ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن سعيد بن المُسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «**ليسَ الشديدُ بالصُّرعةِ؛ ولكن الشديدَ الذي يملِكُ نفسَه عند الغضَبِ**»[3].

٧ ـ أخبرنا أبو بكر، وثنا أبو محمد بن صاعد، ثنا محمد بن حبيب لُوَيْن المِصِّيصي، ثنا أبو الأحوص، عن سعيد بن مسروق، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الشديدَ ليس الذي يغلبُ الناس؛ ولكن الشديدَ مَن غَلبَ نفسَه**»[4].

٨ ـ فإن قال قائل:

فعلى ما أُجاهدُ نفسي حتى أغلبَها؟

---

(١) رواه أحمد (٢٣٩٥٨)، وابن المبارك في «الزهد والرقائق» (٨٢٦)، وهو حديث صحيح.

(٢) رواه معمر في «جامعه» (٢٠٢٨٧/ المصنف)، وأحمد (٧٦٤٠)، ومسلم (٢٦٠٩).

(٣) رواه مالك (٢٦٣٧)، وأحمد (٧٢١٩)، والبخاري (٦١١٤)، ومسلم (٢٦٠٩).

(٤) رواه النسائي في «الكبرى» (١٠١٥٦)، وهناد في «الزهد» (١٣٠٢)، وهو حديث صحيح.

قيل له: تجاهدها حتى تلزمها أداء فرائض الله عَزَّوَجَلَّ، وتنتهي عن معاصيه.

٩ ـ فإن قال:

صف لي من أخلاقها التي تميل إليه مما لا يَحسن حتى أحذرها، وأمقتها، وأجاهدها إذا علمتُ أن فيها شيئًا من تلك الخصال.

قيل له:

إن النفسَ أهلٌ أن تُمقت في الله عَزَّوَجَلَّ، ومن مقت نفسه في ذات الله عَزَّوَجَلَّ رجوت أن يؤمِّنه الله عَزَّوَجَلَّ من مقته، كذا رُوي عن الفُضيل بن عياضٍ.

١٠ ـ أخبرنا أبو بكر [٤/أ]، قال: أخبرنا أبو عبد الله الحسين[1] بن محمد بن عفير الأنصاري، ثنا عبد الصمد بن محمد العبَّاداني، ثنا عبد الصمد بن يزيد، قال: سمعت الفُضيل بن عِياض يقول: من مقتَ نفسَه في ذات الله عَزَّوَجَلَّ؛ أَمَّنه اللهُ عَزَّوَجَلَّ من مقتِه.

❁ قال أبو بكر:

١١ ـ فإن قال قائل:

فبيِّن لي أخلاقها القبيحة.

قيل له:

هي الأخلاق التي قد استوطنتها النفس، وليس تُحبّ مُفارقتها، وهي أخلاق كثيرة إذا تصفَّح الإنسان نفسه وجدها كذلك.

● فإنها نفسٌ مُتَّبعةٌ للهوى.

---

(١) في الأصل: (الحسن)، وما أثبته من ترجمته من «تاريخ بغداد» (٤١٤٨)، و«تاريخ الإسلام» (٧/ ٢٠٤).

- مُنهمكةٌ في لذَّةِ الدنيا.
- باسطةٌ لطول أمل عن قليلٍ ينقضى.
- قليلة الأكتراث لأجلٍ لا بُدَّ أن يَغشى.
- راغبة في حبِّ دنيا إذا أحبها قلب عبدٍ قسى.
- زاهدةٌ في دار نعيمُها لا يَفنى.
- مُحبةٌ لأخلاقٍ تعلم أنها مُضرَّةٌ بها غدًا.
- ضاحكةٌ مُستبشرةٌ ناعمة بما عنه مَولاها نهى.
- نفسٌ تحزنُ على ما لم يجرِ لها به المقدور مما أمَّلته من الدنيا صباحها والمسا.
- نَفْسٌ يخفُّ عليها السعي والكدُّ في طلب الدنيا.
- نَفْسٌ تَلذُّ بالفتورِ عن الخيرِ الذي إليه مولاها دعا.
- نفسٌ تَهِمُّ بالنفقة في طاعة الله، فيُوعدُها الشيطانُ الفقر، فتميلُ إلى ما إليه دعا.
- نفسٌ وعدها الله المغفرة والفضل فلم تثِق ولم ترض.
- نفسٌ تثق بوعدِ مخلوقٍ، وعند وعد(١) مولاها تتلكَّا.
- نفسٌ تُرضي المخلوقين بسخط ربها، وعن رضا مولاها تتوانا.
- نفسٌ ندبها الله إلى الصبر عند [٤/ب] المصائب تعزية منه لها، فلا تقبل العزا.
- نفسٌ تتصنَّعُ للمخلوقين بوفاء الوعد، وفيما عَهِدَ الله الكريم إليها قليلة الوفا.

---

(١) في الأصل: (وعيد)، والصواب ما أثبته.

• نفسٌ تتركُ المعاصي بعد القدرة عليها حياءً من المخلوقين، وعند نظر الله العظيم إليها قليلة الحيا.

• نفسٌ قليلةُ الشُّكر لله الكريم على نِعَم لا تُحصى.

• نفسٌ تستعين بنعم الله الكريم على معاصيه في صباحها والمسا.

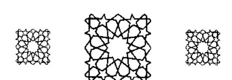
• نفسٌ يخفُّ عليها مجالسة البطَّالين، ويثقل عليها مُجالسة العُلما.

• نفسٌ تُطيع الغاشَّ، وتعصي أنصح النُّصحا.

• نفسٌ تُسارع فيما تهوى، وهي تتعلَّل بالتسويف للتوبة اليوم وغدا[١].

قال أبو بكر محمد بن الحسين رَحِمَهُ اللَّهُ:

من عرف من نفسه هذه الأخلاق وغيرها؛ سارعَ إلى رياضتها بحُسن الأدب لها؛ ليرُدَّها إلى ما هو أولى بها من تقوى الله عَزَّوَجَلَّ في السرِّ والعلانية، بالندم الشديد، والنزوع من قبيح ما صحَّ عنده من هذه الأخلاق إن [كان] فيه شيءٌ منها، وإصلاح ما يستأنفه في طول عُمره، والله عَزَّوَجَلَّ الموفق لذلك.



(١) سيُكمل المصنف في الفقرة (١٩) كذلك بعض أخلاق وصفات النفس القبيحة التي يجب على المسلم الحذر منها.

٢ ـ ذكر أدب النفوس

قال أبو بكر:

١٢ ـ فإن قال قائل: ما دلَّ على تأديب النفس؟

قيل له: القرآن، والسُّنة، وقول عُلماء المسلمين. [٥/أ]

فإن قال: فاذكره؟

قيل: نعم إن شاء الله.

قال الله تبارك وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: ٦].

قلت: فمن سَمِعَ هذا وجب عليه أن يطلب عِلمَ هذا، ولا يغفل عنه.

فإن قال: فاذكر معنى ما يقي به الإنسان نفسه وأهله من النار.

قيل: نعم.

١٣ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو بكر عبد الله بن أبي داود السِّجستاني، حدثنا محمد بن عامر بن إبراهيم، عن أبيه، عن نَهشل، عن الضحَّاك، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله تبارك وتعالى: ﴿قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾، قال: يكون الرجل المسلم في أهل البيت، فيعمل بالأعمال الصالحة، يُصلّي فيصلون، ويصوم فيصومون، ويتصدَّق فيتصدَّقون، فذلك قوله عز وجل: ﴿قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾[١].

---

(١) في إسناده: نهشل بن سعيد بن وردان؛ كذَّبه إسحاق، وقال النسائي: متروك الحديث.

=

١٤ ـ **أخبرنا** أبو بكر، وثنا ابن أبي داود، ثنا يعقوب بن سفيان، ثنا أبو صالح عبد الله بن صالح، ثنا معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا﴾، يقول: اعملوا بطاعة الله عز وجل، واتقوا معاصي الله عز وجل، ومروا أهليكم بالذِّكر؛ ينجيكم من النار.

١٥ ـ **أخبرنا** أبو بكر، وثنا ابن أبي داود، ثنا حم بن نوح، ثنا أبو معاذ، ثنا أبو مصلح، عن الضحَّاك في قول الله عز وجل: ﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا﴾، يقول: اعملوا بطاعتي، وتعلَّموا، وعلِّموا أهليكم ما افترضتُ عليكم وعليهم.

١٦ ـ **أخبرنا** أبو بكر، وثنا ابن أبي داود [٥/ ب]، ثنا الحسين بن علي بن مهران، ثنا عامر بن الفُرات، عن أبي جعفر، عن الربيع بن أنس: ﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا﴾، قال: أدبوا أنفسكم وأهليكم على أمر الله عز وجل.

١٧ ـ **أخبرنا** أبو بكر، وثنا ابن أبي داود، ثنا يعقوب بن سفيان، ثنا يحيى بن أبي بكير، حدثني ابن لهيعة، عن عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير: ﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا﴾، يعني: الأدب الصالح.

١٨ ـ **أخبرنا** أبو بكر، وثنا ابن أبي داود، ثنا هارون بن إسحاق الهمداني، ثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن بعض أصحابه، عن عليِّ بن أبي طالب رضي الله عنه في قول الله جل وعز: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا﴾، قال: علموهم، أدِّبوهم.

قال أبو بكر رحمه الله:

ألا ترون ـ رحمكم الله ـ إلى مولاكم الكريم يحثُّكم على تأديب نُفوسِكم وأهليكم.

= انظر: «الكامل في الضعفاء» لابن عدي (٨/ ٣٢٣).

فاعقلوا ـ رحمكم الله ـ عن الله عز وجل، وألزموا أنفسكم علم ذلك[١].

١٩ ـ ثم اعلموا ـ رحمكم الله ـ أنه يلزمُكم علمُ حالين لا بُدَّ منهما:

أ ـ علم معرفة النفس، وقَبيحِ ما تدعوكم إليه مما تهواه وتلذُّه، مضمرة لذلك، وقائلة وفاعلة، فواجب عليكم أن تزجروها عنه حتى لا تبلغوها ذلك.

ب ـ والحال الثاني: علم كيف السياسة لها؟ وكيف تُرَاض؟ وكيف تؤدَّب؟

فهذان الحالان لا بُدَّ لكلِّ مسلمٍ عاقلٍ أن يطلبَ علمَه حتى يعرفَ نفسَه، ويعرفَ كيف يؤدِّبها. [٦/أ]

قلت: فأما معرفة النفس وقبيح ما تدعو إليه، فقد تقدَّم ذكري له.

وأنا أزيدك في فضحتِها:

- هي جامعةٌ لكلِّ بلاءٍ، وخِزانة إبليس، وإليها يأوي ويطمئن.
- تُظهرُ لك الزُّهد وهي راغبة، وتُظهِر لك الخوف وهي آمَنة.
- تفرحُ بحُسن ثناءِ من جهلها بباطلٍ؛ فتحمُده وتُدنيه، ويثقُلُ عليها صِدقُ من ذمَّها بحقٍّ، نُصحًا منه لها؛ فتُبغِضُه وتُقصيه.

وأنا أُمثِّلُ لك مثالًا لا يخفى عليك أمرها إن شاء الله:

اعلم أن النفس مثلها كمثلِ المُهْر[٢] الحسن من الخيل، إذا نظر إليه الناظر أعجبه حُسنُه وبهاؤه، فيقول أهل البصيرة به: لا يُنتفعُ بهذا حتى يُراضَ رياضةً حسنةً، ويؤدَّب أدبًا حسنًا، فحينئذٍ ينتفع به، فيصلحُ للطَّلبِ والهرب، ويحمد راكبه عواقب تأديبه ورياضته.

---

(١) انظر كتاب «الفقيه والمتفقه» (١/٢٢٨) (ما جاء في تعليم الرجال أولادهم ونساءهم).

(٢) المُهرُ: ولد الخيل.

فإن لم يُؤدَّب لم ينتفع بحُسنه ولا ببهائه، ولا يَحمد راكبُه عواقبه عند الحاجة.

فإن قَبِل صاحب هذا المُهر قول أهل النصيحة والبصيرة به، عَلِمَ أن هذا قول صحيحٌ فدفعه إلى رائضٍ فراضه.

ثم لا يصلح أن يكون الرائض إلَّا عالمًا بالرياضة، معه صبرٌ على ما معه من علم الرياضة.

فإن كان معه عِلمٌ بالرياضة ونصيحة؛ انتفع به صاحبه.

فإن كان الرائضُ لا معرفة معه بالرياضة، ولا عِلم بأدب الخيل؛ أفسد هذا [٦/ب] المُهْر، وأتعب نفسه، ولم يَحمد راكِبُه عواقِبَه.

وإن كان الرائضُ معه معرفة الرياضة والأدب للخيل إلَّا أنه مع معرفته لم يصبر على مشقَّةِ الرياضة، وأحبَّ الترفيه لنفسِه، وتوانى عما وجب عليه من النصيحة في الرياضة، أفسدَ هذا المُهر، وأساء إليه، ولم يَصلُح للطلبِ ولا للهربِ، وكان له مَنظرٌ بلا مُخْتَبَرٌ.

فإن كان مالكه هو الرائض له، نَدِم على توانيه يوم لا ينفعه الندم، حين نظر إلى غيره في وقت الطلب؛ قد طلب فأدرك، وفي وقتِ الهرب؛ قد هربَ فسلِمَ، وطلبَ هو فلم يُدرِك، وهرب فلم يَسْلم، كل ذلك بتوانيه، وقلَّة صبره بعد معرفته منه، ثم أقبل على نفسه يلومها ويُوبخها، فيقول: لم فرَّطتِ؟ لم قصَّرتِ؟ لقد عاد عليَّ من قِلَّة صبري كل ما أكره. الله المُستعان[1].

---

(١) وفي «محاسبة النفس» (١٤٤) عن سليمان التيمي قال: إن للعين نومًا وسهرًا، إذا عودتها السهر اعتادت، وإذا عودتها النوم اعتادت.
- وفيه (١٤٣) عن عبد الله بن المبارك: أن الحسن قدم مكة فلم يضع جنبه، ولم يطف، فلما أصبح قيل له؟!
قال: وجدت في نفسي فترة فكرهت أن أعودها الضجعة.
=

اعقلوا ـ رحمكم الله ـ علم هذا المثل، وتفقَّهوا به تُفلحوا وتنجحوا.

٢٠ ـ وقد قلتُ في هذا المثل أبياتًا تشبه هذا المثل:

أُرى النفسَ تهوى ما تُريدُ ... وفي مُتابعتي لها عَطَبٌ شديدُ
تقول وقد ألحَّت في هواها ... مُرادي كلُّ ما أهوى أُريد
فأمنحها نُصحِي لكي تنزجر ... فتأبى وربي على ذي شَهيد
فإن أنا تابعتها ندمتُ ... وخِفتُ العقوبة يومَ الوعيد
فإن كنت للنفس يا ذا مُحبٌّ ... فقيد، ولو بِقَيْدِ الحديد
ورُضها رياضة مُهْرٍ يُراض ... بالسوط، والسوط سَوطٌ جديد
يمنعُه الرائضُ ما يشتهي ... يُريد بالمنع صَلاحًا وفَهمًا يُريد
يحمده الراكب يوم اللقى ... والخيل في الحرب وجُهد جهيد

قال أبو بكر:

وقد رُوي في معنى ما قلت مِن هذه الأمثال آثارٌ[١] تدلُّ على ما قُلتُ، فأنا ذاكرُها؛ ليعتبرها من تدبَّرها.

٢١ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا جعفر بن محمد الصندلي، قال: سمعت أبا الحسن محمد بن أبي الورد يقول: قال وَهب بن مُنبِّه: النفسُ كنفوس الدواب، والإيمانُ قائدٌ، والعملُ سائقٌ، والنفسُ حَرُونٌ[٢]، فإن فترَ قائدها؛ حرُنت على سائِقها،

= قال ابن القيم رحمه الله «إغاثة اللهفان» (١/ ٨٢): وأضرّ ما عليه: الإهمالُ، وتركُ المحاسبة، والاسترسالُ، وتسهيل الأمور، وتمشيتُها؛ فإن هذا يؤول به إلى الهلاك، وهذه حال أهل الغرور: يُغمِض عينيه عن العواقب، ويُمشِّي الحال، ويتَّكل على العفو؛ فيهمل محاسبة نفسه والنظر في العاقبة، وإذا فعل ذلك سهل عليه مواقعة الذنوب، وأنِس بها، وعَسُر عليه فطامها، ولو حضره رشده لعلم أن الحِمْية أسهل من الفطام وتركِ المألوف والمعتاد. اهـ.

(١) في الأصل: (آثارًا)، والصواب ما أثبته.

(٢) أي: لا تنقاد. يقال: فرسٌ حَرونٌ: لا ينقاد، كما في «الصحاح» (٥/ ٢٠٩٧).

وإن فترَ سائقها؛ ضلَّت عن الطريق[١].

٢٢ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو عبد الله بن محمد بن مخلد العطَّار، ثنا أبو الحسن[٢] علي بن إبراهيم بن عبد الجميد[٣] الواسطي، قال: ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا أبو مقاتل ـ يعني: حفص بن سلم ـ، ثنا عون بن أبي شداد، عن الحسن، في وصيَّة لقمان لابنه: يا بُني، لا تنتفع بالإيمان إلَّا بالعقل[٤]، فإن الإيمانَ قائدٌ، والعمل سائق، والنفس حَرُون، فإن فترَ سائقها؛ ضلَّت عن الطريق، فلم تستقم لصاحبها، وإن فتر قائدها؛ حرُنت، فلم ينتفع سائقها، فإذا اجتمع ذلك استقامت طوعًا وكُرها، ولا يستقيم الدين إلَّا بالتطوع والكره، إن كان الإنسان كلما كَرِهَ من الدين[٥] شيئًا تركَه، أوشك أن

---

(١) ولفظه في «محاسبة النفس» لابن أبي الدنيا (٨٣) عن وهب بن مُنبِّه، قال: الإيمان قائد، والعمل سائق، والنفس بينهما حرون، فإذا قاد القائد ولم يسق السائق لم يُغن ذلك شيئًا، وإذا ساق السائق ولم يقد القائد لم يُغن ذلك شيئًا، وإذا قاد القائد وساق السائق؛ اتبعته النفس طوعًا وكرهًا، وطاب العمل.
ـ وفيه (٨٧) عن عبد الله بن عُبيد بن عمير، قال: الإيمان قائد، والعمل سائق، والنفس حرون، فإذا وني قائدها لم تستقم لسائقها، وإذا وني سائقها لم تستقم لقائدها، فلا يصلح هذا إلَّا مع هذا حتى يقوم على الخير، الإيمان بالله مع العمل لله، والعمل لله مع الإيمان بالله.
ـ وفيه (٨٥) عن أبي الدرداء ﵁، قال: إذا أصبح الرجل اجتمع هواه وعمله، فإن كان عمله تبعًا لهواه؛ فيومه يوم سوء، وإن كان هواه تبعًا لعمله؛ فيومه يوم صالح.

(٢) في الأصل: (أبو الحسن)، والصواب ما أثبته كما في التراجم. انظر: «السير» (١٣/ ٩٠).

(٣) في الأصل: (عبد الحميد)، والصواب ما أثبته كما في التراجم في «تاريخ بغداد» (١٣١٧).

(٤) كذا في الأصل، ولعل الصواب: (بالعمل) كما يدل عليه السياق.

(٥) في الأصل: (الدنيا)، والصواب ما أثبته.

لا يبقي معه شيءٌ من دين الله عَزَّوَجَلَّ، فلا تقنع لنفسك بقليلٍ من الإيمان، ولا تقنع لها بضعيفٍ من العمل، ولا [٧/ب] تُرخِّص لها في قليلٍ من معصية الله عَزَّوَجَلَّ، ولا تعدها بشيءٍ من استحلال الحرام، فإن النفس إذا أُطمعت طَمِعت، وإذا أيستها أيست، وإذا أقنعتها قنِعت، وإذا أرخيتَ لها طغت، وإذا زجرتها انزجرت، وإذا عزمت عليها أطاعت، وإذا فوَّضت إليها أساءت، وإذا حملتها على أمرِ الله صلحت، وإذا تركت الأمر إليها فسدت.

فاحذر نفسك، واتهمها على دينك، وأنزلها منزلة من لا حاجةَ له فيها، ولا بُدَّ لك منها، فإنه لا حاجة لك في باطلها، ولا بُدَّ لك من تُهمتها، ولا تغفلها عن الزجر فتفسد عليك، ولا تأمنها فتغلبك، فإنه من قوَّم نفسه حتى تستقيم، فبالحري أن ينفع نفسه وغيرها، ومن غلبته نفسه فأنفُسِ الناس أحرى أن تغلبَه.

وكيف لا يضعفُ عن أنفُسِ الناس، وقد ضَعُف عن نفسه؟

وكيف يُؤمنُ على شيءٍ من الأنفُسِ، وهو مُتَّهم على نفسه؟

وكيف يهتدى بمن قد أضلَّ نفسه؟

وكيف يرجا من قد حَرُم حظَّ نفسه؟

يا بُنيَ ثقِّفهم بالحكمة، واستعن بما فيها، فإن وافقك الهوى أو خالفك فاصبر نفسك للحقِّ، وكن من أهل الحكم، فإن الحكيم يذل نفسه بالمكاره حتى تعترف بالحقِّ، وإن الأحمق يخير نفسه في الأخلاق؛ فما أحبت منها أحبَّ، وما كرهت منها كره(١) [٨/أ].

قال أبو بكر:

اعقلوا - رحمكم الله - عن لقُمان الحكيم ما تسمعون، واعلموا أنه

---

(١) رواه ابن الجوزي في «ذم الهوى» (ص٤٢) من طريق المصنف.

من لم يُحسِن أن يكون طبيبًا لنفسه، لم يصلُح أن يكون طبيبًا لنفسِ غيره، ومن لم يُحسِن أن يُؤدِّب نفسه، لم يُحسِن أن يؤدِّب نفس غيره.

واعلموا أنه من لم يعرف ما لله عَزَّوَجَلَّ عليه في نفسِه مما أمره به، ونهاه عنه، ولم يأخذ نفسه بعلم ذلك، كيف يصلح أن يُؤدِّب زوجته وولده، قد أخذ الله عَزَّوَجَلَّ عليه تعليمهم ما جهلوه.

ما أسوأ حال من توانى عن تأديبِ نفسه ورياضتها بالعلم، وما أحسن حال من عني بتأديب نفسه، وعلم ما أمره الله عَزَّوَجَلَّ به، وما نهاه عنه، وصبر على مخالفة نفسه، واستعان بالله العظيم عليها.

٢٣ ـ أخبرنا أبو بكر، ثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، ثنا هارون بن عبد الله، ثنا سيار بن حاتم، ثنا جعفر بن سليمان، ثنا حجاج بن الأسود القسملي، قال: سمعت قتادة يقول: يا ابن آدم، إن كنت تريدُ أن لا تأتي الخير إلَّا على نشاط، فإن نفسك إلى السآمة والفتور والكلل أقرب؛ ولكن المؤمن هو العجاج[١]، والمؤمن هو المتوقِّي، والمؤمن هو المتشدِّد، وإن المؤمنين هم الجآرون إلى الله عَزَّوَجَلَّ بالليل والنهار، والله ما زال المؤمنون يقولون: ربنا، ربنا، في السرِّ والعلانية حتى استجاب لهم[٢].

---

(١) العَجُّ: رفع الصوت. «الصحاح» (١/ ٣٢٧).

(٢) رواه ابن الجوزي في «ذم الهوى» (ص٤٢) من طريق المصنف.

ـ وفي «محاسبة النفس» (١١٤) عن عمر بن عبد العزيز قال: أفضل الأعمال ما أكرهت عليه النفوس.

ـ وفيه (١٤٥) عن عبد الله بن المبارك، قال: إن الصالحين فيما مضى كانت أنفسهم تواتيهم على الخير عفوًا، وإن أنفسنا لا تكاد تواتينا إلَّا على كرهٍ؛ فينبغي لنا أن نُكرهها.

وهذا آخر أثر وجدتُه من كتاب «أدب النفوس» للآجري رَحِمَهُ اللَّهُ.

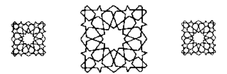
ملحق الكتاب

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد؛

فقد وقفت على بعض الروايات من طريق المصنف رحمه الله في باب أدب النفوس ولعلها في المفقود من هذا الجزء، فجمعتها وألحقتها بهذا الكتاب إتمامًا للفائدة وجبرًا لنقصه، والله المستعان.

وقد أفدت هذا ممن أخرج الكتاب، وأضفت عليه بعض الآثار.



١/٢٤ ـ حدثنا أبو بكر الآجري، قال: حدثنا عبد الله بن محمد العطشي، قال: حدثنا أبو يحيى العاقولي، قال: حدثنا الربيع بن روح، قال: حدثنا سعيد بن سنان، عن أبي الزاهرية، عن جبير بن نفير، عن ابن البجير ـ وكان من أصحاب النبي ﷺ ـ قال: أصاب النبي ﷺ يومًا جوع شديد، فوضع حَجرًا على بطنه، ثم قال: «ألا رُبَّ نفس طاعمة ناعمة في الدنيا، جائعة عارية يوم القيامة، ألا رب مكرم لنفسه وهو لها مهين، ألا رب مهين لنفسه وهو لها مكرم، ألا يا رب متخوض متنعم فيما أفاء الله على رسوله ما له عند الله من خلاق، ألا وإن عمل الجنة حزنة بربوة، ألا وإن عمل النار سهلة بسهوة، ألا رب شهوة ساعة أورثت حزنًا طويلًا»(١).

٢/٢٥ ـ أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين الآجري، ثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد، ثنا هارون بن عبد الله، ثنا سيار بن حاتم، ثنا جعفر بن سليمان، ثنا مالك بن دينار، حدثني شيخ أدرك الصدر: أن نبيَّ الله ﷺ كان يعظ أصحابه، يقول: «أرأيتم نفسًا إن نعَّمها صاحبها، وفنَّقها(٢)، وقاربها ذمَّته غدًا قُدَّام الله عَزَّ وَجَلَّ، وإن خالفها، وأنصبها، وأبعدها؛ مدحتُه غدًا قُدَّام الله عَزَّ وَجَلَّ؛ تيكم أنفسكم التي بين أجنبكم»(٣).

---

(١) رواه ابن الجوزي في «ذم الهوى» (ص٣٨) من طريق المصنف.
ورواه ابن سعد في «الطبقات» (٧/ ٤٢٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٢٣). وفي إسناده: سعيد بن سنان، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث. وقال البخاري: منكر الحديث.
(٢) أي: نعَّمها. «تهذيب اللغة» (٩/ ١٥٤).
(٣) «أمالي» ابن بشران (١٤٥٥).

=

٣/٢٦ ـ حدثنا أبو بكر الآجري، قال: حدثنا بنان بن أحمد، قال: حدثنا هارون بن عبد الله، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن جعفر بن برقان، عن ثابت بن الحجاج، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: حاسِبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا، وزِنوا أنفسكم قبل أن توزنوا، فإنه أهون عليكم في الحساب غدًا أن تحاسبوا أنفسكم يوم القيامة، وتزينوا للعرض الأكبر: ﴿يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَىٰ مِنكُمْ خَافِيَةٌ ۝١٨﴾ [الحاقة][1].

٤/٢٧ ـ حدثنا الآجري، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الحميد، قال: حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، قال: حدثنا أبو عبيدة الناجي، أنه سمع الحسن يقول: حادثوا هذه القلوب فإنها سريعة الدثور، واقرعوا هذه الأنفس، فإنها طلعة، وإنها تنازع إلى شرِّ غاية، وإنكم إن تقاربوها لم تبق لكم من أعمالكم شيئًا، فتصبروا وتشددوا، فإنما هي ليال تُعد، وإنما أنتم ركب وقوف، يوشك أن يُدعى أحدكم فيجيب ولا يلتفت، فانقلبوا بصالح ما بحضرتكم، إن هذا الحقّ أجهد الناس، وحال بينهم وبين شهواتهم، وإنما صبر على هذا الحقّ من عرف فضله، ورجا عاقبته[2].

= رواه ابن أبي الدنيا في «محاسبة النفس» (١٤٤)، ومن طريقه ابن الجوزي في «حفظ العمر» (ص١١)، وهو مرسل.

ورواه أبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٣٦٢) من طريق مالك بن دينار، قال: قال رجل من أصحاب النبي ﷺ وهو موقوف.

وروى أبو داود في «الزهد» (٤٧٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ١٢٤)، والبيهقي في «الزهد الكبير» (٣٥٩) عن الحسن، قال: قال أبو مسلم الخولاني: أرأيتم نفسًا إن أنا أكرمتها، ونعَّمتها، وودعتها، ذمتني غدًا عند الله، وإن أنا أسخطتها، وأنصبتها، وأعملتها ـ أو كما قال ـ رضيت عني غدًا.

قالوا: من تيكم يا أبا مسلم؟ قال: تيكم والله نفسي.

(١) «أمالي» ابن بشران (١٤٥٥).

(٢) «ذم الهوى» لابن الجوزي (ص٤٠).

٥/٢٨ ـ حدثنا الآجري، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: حدثنا شعيب بن عبد الحميد، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أنبأنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله: ﴿وَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلنَّفۡسِ ٱللَّوَّامَةِ ۝٢﴾ [القيامة]، قال: تندم على ما فات، وتلوم نفسها(١).

٦/٢٩ ـ وقال أبو بكر بن أبي داود، وثنا علي بن محمد، قال: ثنا وكيع عن جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران، قال: لا يكون الرجل تقيًّا حتى يُحاسب نفسه محاسبته لشريكه(٢).

٧/٣٠ ـ قال الآجري: حدثني محمد بن أحمد بن هارون، حدثني إبراهيم، حدثني

= قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في «إغاثة اللهفان» (١/ ١٤٠/ باختصار): محاسبة النفس نوعان: نوع قبل العمل، ونوع بعده.

فأما **النوع الأول**: فهو أن يقف عند أول همَّته وإرادته، ولا يُبادر بالعمل حتى يتبيَّن له رجحانه على تركه.

قال الحسن: رَحِمَ الله عبدًا وقف عند همه، فإن كان لله مضى، وإن كان لغيره تأخَّر.

النوع الثاني: محاسبة النفس بعد العمل، وهو ثلاثة أنواع:

أحدها: مُحاسبتها على طاعة قصرت فيها من حق الله؛ فلم تُوقِعها على الوجه الذي ينبغي.

وحقُّ الله في الطاعة بمراعاة ستة أمور قد تقدَّمت، وهي: الإخلاص في العمل، والنصيحة لله فيه، ومتابعة الرسول ﷺ فيه، وشهود مشهد الإحسان فيه، وشهود مِنَّة الله عليه فيه، وشهود تقصيره فيه بعد ذلك كله.

فيحاسب نفسه: هل وَفَّى هذه المقامات حقَّها؟ وهل أتى بها في هذه الطاعة؟

الثاني: أن يُحاسبَ نفسه على عمل كان تركُه خيرًا له من فعله.

الثالث: أن يُحاسبَ نفسه على أمرٍ مباح أو معتاد: لِمَ فعله؟ وهل أراد به الله والدار الآخرة؛ فيكون رابحًا فيه، أو أراد به الدنيا وعاجلها؟ فيخسر ذلك الربح ويفوته الظَّفَرُ به. اهـ.

(١) «ذم الهوى» لابن الجوزي (ص٤٣).

(٢) «ذم الهوى» لابن الجوزي (ص٤٣).

علي بن عيسى، حدثني محمد بن الحسين، ثنا محمد بن عبد العزيز بن سلمان، قال: سمعت أبي يقول: كان حسان بن أبي سنان إذا بلغه شيء من المعاصي انتفض حتى يسقط، قال: ثم يقول: تُعصى بفنون من المعاصي، وتنعم بفنون من النعم، لا يفوتك أحد بطول هربه، ولا يعجزك عبد بقوته، أنت القادر القاهر فوق عباده.

قال: وكان يقول: بمحبَّتك التي بها مننت عليهم، فبها نالوا من طاعتك ما يرجون من رضوانك.

وكان يقول: أهل الدنيا فيها على وجل، لا هم مقيمون فيطمئنوا، ولا هم مستعدون ليرحلوا.

قال إبراهيم بن الجنيد: يقال: مهرُ الجنة فطام النفس من حُبِّ الشهوات، وإيثار حب الله على محبتك لنفسك(١).

٨/٣١ ـ أخبرنا أبو بكر، أنبأنا أبو حفص عمر بن سعد القراطيسي، حدثنا أبو بكر عبد الله بن أبي الدنيا، حدثني محمد بن صالح القرشي، أخبرني عمر بن الخطاب الأزدي، حدثني ابن لعبد الصمد بن عبد الأعلى بن أبي عمرة، قال:

أراد عمر بن عبد العزيز أن يبعثه رسولًا إلى إليون طاغية الروم يدعوه إلى الإسلام، فقال له عبد الأعلى: يا أمير المؤمنين، ائذن لي في بعض بني يخرج معي ـ وكان عبد الأعلى له عشرة من الذكور ـ.

فقال له: انظر من يخرج معك من ولدك.

فقال: عبد الله.

فقال له عمر: إني رأيت ابنك عبد الله يمشي مشية كرهتها منه، ومقته عليها، وبلغني أنه يقول الشعر.

فقال عبد الأعلى: أما مشيته تلك فغريزة فيه.

---

(١) «ذم الهوى» لابن الجوزي (ص٤٣).

وأما الشعر فإنما هو نواحة ينوح بها على نفسه.

فقال له: مر عبد الله يأتيني، وخذ معك غيره، فراح عبد الأعلى بابنه عبد الله إليه، فاستنشده، فأنشده:

يَا نفسُ قبَلْ الردى لم تُخلقي عبثا	تَجهَّزِي بِجهازٍ تَبلُغِينَ به
إن الردى وارث الباقي وما ورثا	ولا تكدي لمن يبقى وتفتقري
واستيقظي لا تكوني كالذي بحثا	وأخشى حوادث صرف الدهر في مهل
فوافت الحرث موفورًا كما حرثا	عن مُدْيةٍ كان فيها قطع مُدَّته
قد استوى عنده من طاب أو خبُثا	لا تأمني جمع دهر مترف ختل
أضحى به آمنًا أمسى وقد حدثا	يا رب ذي أمل فيه على وجل
أوِ الغُبَارُ يَخافُ الشَّينَ والشَّعَثَا	مَن كان حِينَ تُصيبُ الشمسُ جَبْهَتَهُ
فكيفَ يسكُنُ يومًا رَاغِمًا جَدَثا	ويألَفُ الظِّلَّ كَي تبقى بشاشَتُه
يُطيل تحت الثرى من قعرِها اللبثا[1]	قفراء موحشة غبراء مُظلمة

٩/٣٢ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا العباس بن يوسف الشكلي، حدثني محمد بن الحسن بن العلاء البلخي، قال: قال يحيى بن معاذ الرازي: يابن آدم، حُفَّت الجنة بالمكاره وأنت تكرهها، وحُفَّت النار بالشهوات وأنت تطلبها، فما أنت إلَّا كالمريض الشديد الداء، إن صبرت نفسه على مضض الدواء اكتسب بالصبر عاقبة الشفاء، وإن جزعت نفسه على ما يلقى من ألم الدواء طالت به عِلَّته[2].

١٠/٣٣ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد العطشي، قال: ثنا إبراهيم بن الجنيد، قال: حدثني إبراهيم بن سعيد، عن عبد المنعم، عن عبد الصمد، عن وهب: أن رجلًا من العُبَّاد قال لمُعلِّمه: قد قطعت الهوى، فلست أهوى من الدنيا شيئًا.

فقال له مُعلِّمه: أتُفرِّقُ بين النساء والدواب إذا رأيتهن معًا؟

---

(١) قال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٩/ ٢٠٥/ الفكر): هذه الأبيات ذكرها الآجري في «أدب النفوس»، وقال: وكان عمر يتمثل بها كثيرًا ويبكي.

(٢) «أمالي ابن بشران» (١٦٢٥).

قال: نعم.

قال: أتُفرِّق بين الدنانير والحصى إذا رأيتهنَّ معًا؟

قال: نعم.

قال: يا بُنيَّ، إنك لم تقطع الهوى عنك، ولكنَّك قد أوثقته[١].

١١/٣٤ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد العطشي المُقرئ، ثنا إبراهيم بن الجنيد، قال: وجدت هذه الأبيات على ظهر كتاب لمحمد بن الحسين البرجلاني:

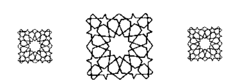
مواعظ رهبان وذكر فعالهم ... وأخبار صدق عن نفوس كوافر

مواعظ تشفينا فنحن نحوزها ... وإن كانت الأنباء عن كل كافر

مواعظ بر تورث النفس عبرة ... وتتركها ولهاء حول المقابر

مواعظ إن تسأم لدى النفس ذكرها ... تهيج أحزانًا من قلب ثائر

فدونك يا ذا الفهم إن كنت ذا نهى ... فبادر فإن الموت أول زائر[٢].



(١) «الحلية» (٤/ ٦٥).

(٢) «الحلية» (١٠/ ١٥١).

هذا ما وقفت عليه من الآثار من كتاب أدب النفوس للآجري رحمه الله.

ولابن القيم رحمه الله في هذا الباب كلام متين حسن مبثوث في مصنفاته، فإن أدرت الوقوف عليه للإفادة منه فانظر:

«إغاثة اللهفان» (١/ ١٢٤ ـ ١٥٤)، و(٢/ ٩٥٠)، و«الوابل الصيب» (ص١٤٢)، و«طريق الهجرتين» (١/ ٨٠)، و(٢/ ٥٥١)، و«كتاب الروح» (٢/ ٥١١) وما بعدها فقد أطال في الكلام عن النفس وما يتعلق بها من مسائل ومباحث.

فهارس الكتاب

١ ـ فهرس الأحاديث

٢ ـ فهرس الآثار

٣ ـ فهرس الفوائد العامة

٤ ـ فهرس أبواب الكتاب

الكِتَابُ الثَّامِنُ (٨)

تحريم النرد والشطرنج والملاهي

تأليف

أبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري

تحقيق

أبي عبد الله عادل بن عبد الله آل حمدان

عفا الله عنه


بسم الله الرحمن الرحيم



الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد؛

فهذا الكتاب الثامن من كتاب «**الجامع لكتب الإمام أبي بكر الآجري** رَحِمَهُ اللَّهُ».

وهو كتاب مختصر في تحريم القمار والميسر، وبعض الملاهي التي جاء النهي عن اللعب بها كالنرد، والشطرنج، واللعب بالبهائم، والطيور، وتحريم بعض آلات الغناء التي كانت مشهورة في ذلك الوقت.

وقد استهَّل المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ كتابه هذا بذكر ما يجوز للمسلم أن يلهوَ به مما ورد في السُّنة وآثار السلف.

وقد اشتمل الكتاب على تسعة أبواب، وهي:

١ ـ **باب** ذكر ما يجوز أن يلهو به المسلم وما سواه فباطل من سائر الملاهي.

٢ ـ **باب** ذكر تحريم اللعب بالنَّردِ وشدة التغليظ على من لَعِبَ بها.

٣ ـ **باب** ذكر تحريم الشطرنج وفساد أهلها.

٤ ـ **باب** ذكر من كان يكسر النرد وخُطة أربعة عشر ويحرقها، ولا يسلم على من يلعب بالشطرنج وأشباه ذلك.

٥ ـ **باب** ذكر من قال: القمار كله حرامٌ حتى لعب الصبيان بالجوز وبالكعاب وغيرهما.

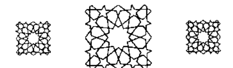
٦ ـ باب النهي عن اللعب بالبهائم.

٧ ـ باب النهي عن اللعب بالحمام.

٨ ـ باب ذكر تحريم استماع المزامير مثل: المعزفة، والصفارة، والصنج، والطبل، والعود، والطنبور، وأشباه هذا.

٩ ـ باب تنزيه العقلاء أسماعهم عن استماع الملاهي التي ذكرناها.

وقد أورد المصنف تحت كل باب ما روي فيه من الأحاديث والآثار، مع الشرح والتعليق على كثير منها.



نسبة الكتاب للمصنف

لا شك في نسبة الكتاب إلى المصنف رحمه الله، وممن أثبته عمر كحالة في «معجم المؤلفين» (٩/ ٢٤٣).

وقد خرَّج غير واحدٍ من أهل العلم في كتبهم طائفة من نصوص هذا الكتاب من طريق المصنف كما سيأتي.

واعتمدت في إخراج هذا الكتاب على نسخة خطية من مخطوطات المكتبة الظاهرية بدمشق، من مخطوطات (المجاميع العُمرية).

وهي ضمن مخطوطات الجامعة الإسلامية برقم (١٢٢).

وعدد لوحاتها: خمس عشرة لوحة.

في كل لوحة منها: (١٧) أو (١٨) سطرًا تقريبًا.

وكتبت بخطٍّ مقروء جيد.

وكتب على اللوحة الأولى منها اسم الكتاب: «تحريم النرد والشطرنج والملاهي» للآجري الشيخ الإمام العالم العلَّامة.

وقد سبق وأن أُخرج الكتاب في طبعتين:

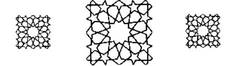
الأولى: رسالة علمية نوقشت في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، قام بها الباحث محمد سعيد إدريس.

وقد طبعت عام (١٤٠٢هـ) ضمن مطبوعات الرئاسة العامة للإفتاء في المملكة العربية السعودية.

وقد أفدت منها في مقابلة المخطوط وتحقيق النص، فجزاه الله خيرًا.

الطبعة الثانية: قام بنشرها عمر بن غرامة العمروي، وهذه الطبعة كثيرة التصحيفات والسقط!!

وقد نشرت الطبعة الثانية منه عام (١٤٠٧هـ).



فصل
في أقسام الألعاب

* قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الفروسية» (ص٩٩) وهو يتكلم عن أقسام الألعاب:

المغالبات في الشرع تنقسم ثلاثة أقسام:

أحدها: ما فيه مفسدة راجحة على منفعته، كالنَّرْد والشطرنج، فهذا يحرِّمه الشارع ولا يُبيحه، إذ مفسدته راجحة على مصلحته، وهي من جِنْس مفسدة السُّكْر، ولهذا قرَن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بين الخمر والقمار في الحُكْم، وجعلهما قَرِيْنَي الأنصاب والأزلام، وأخبر أنها كلها رِجْس، وأنها من عمل الشيطان، وأمرَ باجتنابها، وعلَّق الفلاح باجتنابها، وأخبر أنها تصدُّ عن ذكره وعن الصلاة، وتهدَّدَ من لم ينته عنها.

ومعلومٌ أن شارب الخمر إذا سَكِر، كان ذلك مما يصدُّه عن ذكر الله تعالى وعن الصلاة، ويوقع العداوة والبغضاء بسببه.

وكذلك المغالبات التي تُلْهي بلا منفعة، كالنرد والشطرنج وأمثالهما، مما يصدُّ عن ذكر الله تعالى، وعن الصلاة، لِشدَّة الْتهاء النفس بها، واشتغال القلب فيها أبدًا بالفكر.

ومن هذه الجهة، فالشِّطْرنج أشدُّ شُغْلًا للقلب، وصدًّا عن ذكر الله تعالى وعن الصلاة، ولهذا جعله بعض العلماء أشدَّ تحريمًا من النَّرد، وجعلَ النَّصَّ على أن اللاعب بالنَّرْد عاص لله تعالى ولرسوله، تنبيهًا

بطريق الأولى على أن اللاعب بالشِّطْرَنج أشدُّ معصية، إذ لا يحرِّم الله ورسوله فعلًا مشتملًا على مفسدة ثم يُبيح فعلًا مشتملًا على مفسدةٍ أكبر من تلك، والحس والوجود شاهدٌ بأن مفسدةَ الشِّطْرنج وشَغْلَها للقلب وصدَّها عن ذكر الله تعالى وعن الصلاة أعظمُ من مفسدة النَّرْد، وهي توقع العداوة والبغضاء، لِمَا فيها من قَصْد كلٍّ من المتلاعبين قَهْر الآخر، وأكْل ماله، وهذا من أعظم ما يوقع العداوة والبغضاء، فحرَّم الله سبحانه هذا النوع، لاشتماله على ما يبغضه، ومنعه مما يحبه.

القسم الثاني: عكس هذا، وهو ما فيه مصلحة راجحة، وهو متضمِّن لما يحبُّه الله ورسوله، مُعِينٌ عليه، ومُفْضٍ إليه، فهذا شرعه الله تعالى لعباده، وشرَعَ لهم الأسباب التي تُعِينُ عليه، وتُرشِدُ إليه، وهو كالمسابقة على الخيل والإبل والنّضال، التي تتضمن الاشتغال بأسباب الجهاد، وتعلّم الفروسية، والاستعداد للقاء أعدائه، وإعلاء كلمته، ونصر دينه وكتابه ورسوله، فهذه المغالبة تطلب من من جهة العمل، ومن جهة أكل المال بهذا العمل الذي يحبه الله تعالى ورسوله، ومن الجهتين معًا.

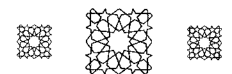
وهذا القسم جوّزه الشارع بالرهان تحريضًا للنفوس عليه، فإن النفس ينقاد لها داعيان: داعي الغلبة، وداعي الكسب، فتقوى رغبتها في العمل المحبوب لله تعالى ورسوله، فعُلِم أن أكل المال بهذا النوع أكلٌ له بحق لا بباطل...

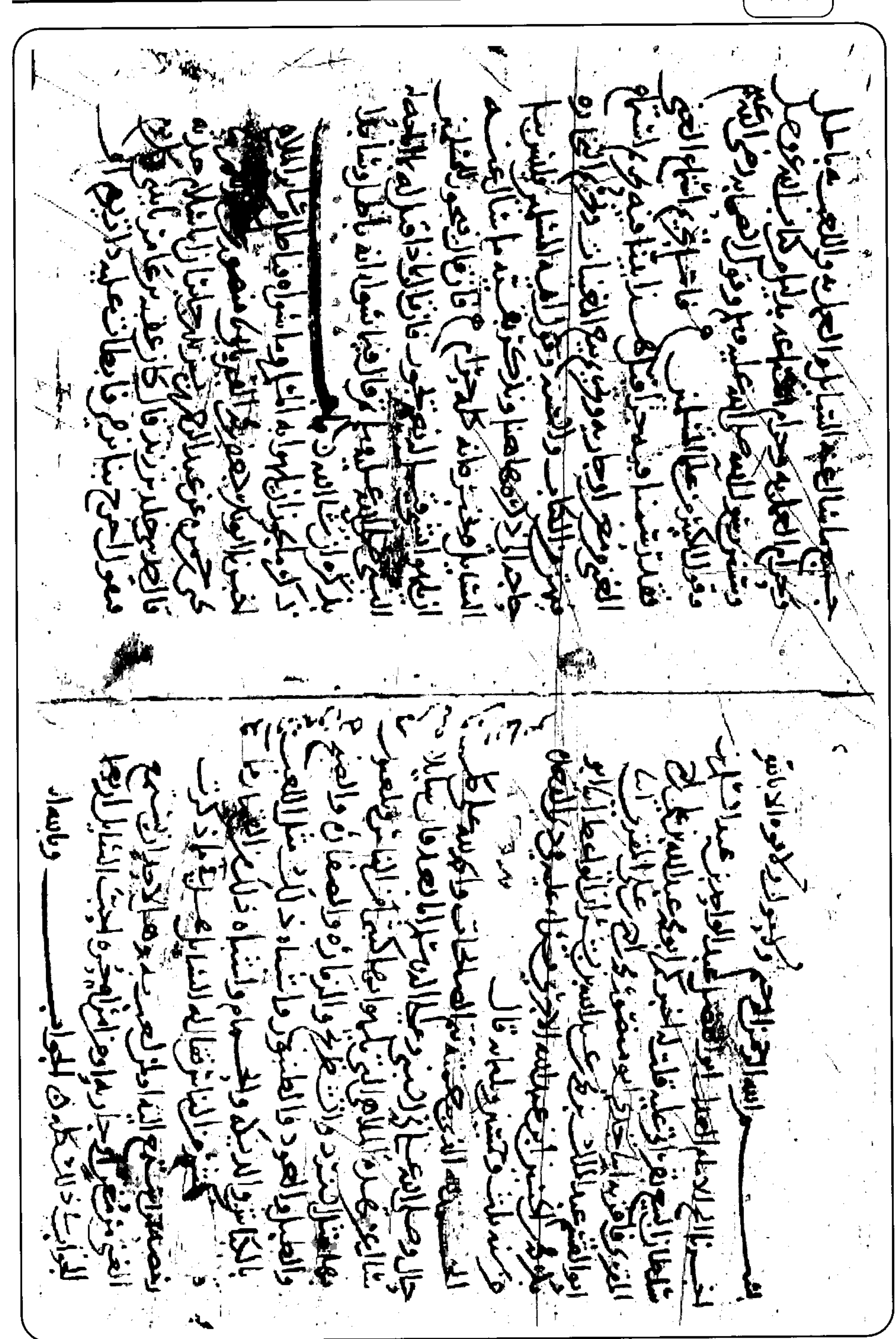
وأما القسم الثالث: وهو ما ليس فيه مضرة راجحة، ولا هو أيضًا متضمن لمصلحة راجحة يأمر الله تعالى بها ورسوله ﷺ، فهذا لا يحرُمُ ولا يُومَرُ به، كالصراع، والعَدْو، والسباحة، وشيل الأثقال، ونحوها.

فهذا القسم رخَّص فيه الشارع بلا عِوَض، إذ ليس فيه مفسدة راجحة، وللنفوس به استراحةٌ وإجمامٌ، وقد يكون مع القَصْد الحَسَن

عملًا صالحًا، كسائر المباحات التي تصير بالنية طاعات، فاقتضت حكمة الشرع الترخيص فيه، لِمَا يحصل فيه من إجمام النفس وراحتها، واقتضت تحريم العِوَض فيه، إذ لو أباحته بِعوَض؛ لاتَّخذته النفوس صناعةً ومكسبًا، فَالْتَهَتْ به عن كثيرٍ من مصالح دينها ودُنياها.

فأما إذا كان لعبًا محضًا ولا مكسب فيه؛ فإن النفس لا تؤثره على مصالح دينها ودنياها، ولا تؤثره عليها إلا النفوس التي خُلِقت للباطل. اهـ.





صورة المخطوط





ولا حول ولا قوة إلا بالله

أخبرنا الشيخ الإمام العدل أبو الفضل عبد الواحد بن عبد السلام بن سلطان البيع، بقراءتي عليه، قلت له: أخبركم أبو محمد عبد الله بن علي بن أحمد المقرئ، فأقر به، أنبا جدي أبو منصور محمد بن أحمد بن علي المقرئ، أنبا أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران الواعظ، أنبا أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري، قراءة عليه في ذي القعدة من سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة، قال:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والحمد لله على كل حال، وصلى الله على محمد النبي وعلى آله وسلم.

أما بعد؛

١ ـ فإن سائلًا سأل عن هذه الملاهي التي يلهو بها كثير من الناس ويلعبون بها، مثل: النرد، والشطرنج، والزمارة، والصفارة، والصنج، والطبل، والعود، والطنبور، وأشباه ذلك مثل اللعب بالكباش، والديكة، والحمام، وأشباه ذلك من القمار مما قد افتتن به كثير من الناس.

فقال له السائل:

هل في شيءٍ مما ذكرت رُخصة لمن استمع إليه، أو لمن لَعِبَ به؟

وهل لأحدٍ أن يستمع الغِناء من مُغنٍّ، أو من جاريةٍ، أو من امرأةٍ حُرَّة؟

أَحبَّ السائل أن يعلم الجواب في ذلك كله.

الجواب وبالله التوفيق: [٣٩/ب]

جميع ما سأل عنه السائل: العمل به، واللعب به: باطلٌ، وحرامٌ العمل به، وحرامٌ استماعه بدليل من كتاب الله عز وجل، وسُنن رسول الله ﷺ، وقول الصحابة رضي الله عنهم، وقول الكثير من علماء المسلمين.

فأما تحريم استماع الغناء فقد رسمنا فيه جزءًا قبل هذا، بيَّنا فيه تحريم استماع الغناء من مُغنٍّ، أو من جاريةٍ، وتحريم بيع المغنيات، وتحريم التجارة فيهن من الكتاب، والسُّنة، وقول أئمة المسلمين، فليس بنا حاجة إلى ذكره هاهنا، ونذكر بقية ما سأل عنه السائل، ونخبره أنه كله حرامٌ[1].

---

(١) ذكر هذا الكتاب الدشتي رحمه الله في كتابه «النهي عن الرقص والسماع» (١/ ٣٩٢)، وذكر فيه حديثًا عن صفوان بن أمية رضي الله عنه، قال: كنا عند رسول الله ﷺ فجاءه عَمرو بن قُرَّة، فقال: يا رسول الله، قد كتب علي الشقوة، فلا أُراني أرزق إلَّا من دفّي بكفّي، فتأذن لي في الغناء من غير فاحشة؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا آذن لك ولا كرامة، كذبت أي عدو الله، لقد رزقك الله حلالًا طيبًا، فاخترتَ ما حرَّم الله من رزقه مكان ما أحلّ الله لك من حلاله، ولو كنتُ تقدمت إليك لفعلتُ بك، قم عني فتب إلى الله، أما إنك إن نلت بعد التقدمة شيئًا ضربتك ضربًا وجيعًا، وحلقتُ رأسك مُثلةً، ونفيتُك من أهلك، وأحللتُ سلبك نهبة لفتيان المدينة»، فقام عَمرو مرعوبًا، به من الحزن والشر والخزي ما لا يعلمه إلَّا الله تعالى، فلما ولَّى، قال النبي ﷺ: «هؤلاء العصاة، من مات منهم بغير توبةٍ حشره الله يوم القيامة كما كان مخنَّثًا، لا يستتر من الناس بهدبة، كلما قام صرع».

قال الدشتي: هذا الحديث أخرجه أبو القاسم الطبري، وأبو بكر الآجري رحمة الله عليهما في كتاب «المسألة في تحريم الغناء والرقص»... وهذا مبالغة عن النبي ﷺ في تحريم هذا الفعل والزجر عنه وعن استماعه. اهـ.

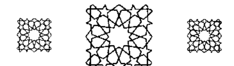
قلت: وهذا الحديث رواه ابن ماجه (٢٦١٣) وهو حديث ضعيف جدًّا. =

فإن قال: فيجوز للمسلمين أن يلهوا بشيءٍ؟

قيل له: نعم يجوز.

فإن قال: بماذا؟

قيل له: بما أباحه له النبي ﷺ، ثم قال فيما سواه: (إنه باطل)، وسأبدأ بذكره إن شاء الله.



= ـ وقال ابن رجب رحمه الله في «نُزهة الأسماع في مسألة السماع» (ص٢٠): سماع الغناء وآلات الملاهي على قسمين: فإنه تارة يقع ذلك على وجه اللعب واللهو، وإبلاغ النفوس حُظوظها من الشهوات واللذات، وتارة يقع على وجه التقرب إلى الله باستجلاب صلاح القلوب وإزالة قسوتها، وتحصيل رقتها.

القسم الأول: أن يقع على وجه اللعب واللهو: فأكثر العلماء على تحريم ذلك ـ أعني سماع الغناء وسماع آلات الملاهي كلها ـ وكل منها محرَّم بانفراده، وقد حكى أبو بكر الآجري وغيره إجماع العلماء على ذلك.

والمراد بالغناء المحرّم: ما كان من الشعر الرقيق الذي فيه تشبيب بالنساء ونحوه، مما توصف فيه محاسن مَن تَهيجُ الطباع بسماع وصف محاسنه، فهذا هو الغناء المنهي عنه، وبذلك فسَّره الإمام أحمد، وإسحاق بن راهويه، وغيرهما من الأئمة.

فهذا الشعر إذا لُحِّن، وأخرج تلحينٍ على وجه يزعج القلوب، ويخرجها عن الاعتدال، ويحرك الهوى الكلام المجبول في طباع البشر، فهو الغناء المنهي عنه.

فإن أُنشد هذا الشعر على غير وجه التلحين؛ فإن كان محركًا للهوى بنفسه فهو محرَّم أيضًا؛ لتحريكه الهوى، وإن لم يُسمَّ غناء... فأما ما لم يكن فيه شيء من ذلك، فإنه ليس بمحرمٍ وإن سُمي غناء. اهـ.

١ ـ باب

ذكر ما يجوز أن يلهو به المسلم وما سواه فباطل من سائر الملاهي[(١)]

٢ ـ أخبرنا أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي، ثنا منصور بن أبي مزاحم، أنبا يحيى بن حمزة، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، أن أبا سلام حدَّثه: قال: حدثني خالد بن يزيد، قال: كان عُقبة بن عامر رضي الله عنه يأتيني كل يوم، فيقول: اخرج بنا نرمي، فأبطأت عليه ذات يوم أو [٤٠/أ] تثاقلت.

(١) قال ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى الكبرى» (٤/ ٤٦٥): وفي إراحة النفس بالمباح الذي لا يصدُّ عن المصالح، ولا يجتلب المقاصد غُنية، والمؤمن قد أغناه الله بحلاله عن حرامه، وبفضله عمن سواه: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ﴾ [الطلاق].

وفي سُنن ابن ماجه وغيره: عن أبي ذر رضي الله عنه: أن هذه الآية لما نزلت قال النبي صلى الله عليه وسلم: «**يا أبا ذر، لو أن الناس كلهم عملوا بهذه الآية لوسعتهم**».

وقد بيَّن سبحانه في هذه الآية أن المُتقي يدفع عنه المضرَّة، وهو أن يجعل له مخرجًا مما ضاق على الناس، ويجلب له المنفعة، ويرزقه من حيث لا يحتسب.

وكل ما يتغذى به الحي مما تستريح به النفوس، وتحتاج إليه في طيبها وانشراحها فهو من الرزق، والله تعالى يرزق ذلك لمن اتقاه بفعل المأمور، وترك المحظور، ومن طلب ذلك بالنرد والشطرنج، ونحوهما من الميسر، فهو بمنزلة من طلب ذلك بالخمر، وصاحب الخمر يطلب الراحة ولا يزيده إلا تعبًا وغمًّا. وإن كانت تفيده مقدارًا من السرور فما يعقبه من المضار، ويفوته من المسار أضعاف ذلك كما جرب ذلك من جربه، وهكذا سائر المحرمات.اهـ.

فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس من اللهو إلَّا ثلاثة: مُلاعبةُ الرجلِ أهلَه، وتأديبُه فرسَه، ورميه بقوسِه..»، وذكر الحديث[١].

٣ ـ حدثنا أبو أحمد هارون بن يوسف، ثنا ابن أبي عمر العدني ـ يعني: محمدًا ـ ثنا مروان بن معاوية، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، قال: عن[٢] أبي سلام، عن عبد الله بن الأزرق، عن عُقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل يدخل بالسَّهم الواحد ثلاثة الجنة...»[٣]، ذكر الحديث.

وقال فيه: «كل شيءٍ يلهو به ابنُ آدمَ باطلٌ إلَّا رَميَه بقوسِه، أو تأديبَه فرسَه، أو مُلاعبتَه امرأته»[٤].

---

(١) رواه أحمد (١٧٣٢١)، وأبو داود (٢٥١٣).

ـ قال الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ٢٥٢): قوله: «ليس من اللهو إلَّا ثلاث»، يريد: ليس المباح من اللهو إلّا ثلاث، وقد جاء معنى ذلك مفسَّرًا في هذا الحديث من رواية أخرى... قال ﷺ: «كل شيء يلهو به الرجل باطل إلَّا: رميه بقوسه، وتأديبه فرسه، وملاعبته امرأته؛ فإنهنَّ من الحقِّ».

وفي هذا بيان أن جميع أنواع اللهو محظورة، وإنما استثنى رسول الله ﷺ هذه الخلال من جملة ما حرم منها؛ لأن كل واحدة منها إذا تأملتها وجدتها معينة على حق، أو ذريعة إليه، ويدخل في معناها ما كان من المثاقفة بالسلاح، والشدّ على الأقدام، ونحوهما مما يرتاض به الإنسان فيتوقح بذلك بدنه، ويتقوى به على مجالدة العدو.

فأما سائر ما يتلهى به البطَّالون من أنواع اللهو كالنرد والشطرنج والمزاجلة بالحمام وسائر ضروب اللعب مما لا يُستعان به في حقٍّ، ولا يستجم به لدرك واجب؛ فمحظورٌ كله. اهـ.

(٢) في الأصل: (حديث)، والتصويب من «جامع معمر» (٢١٠١٠).

(٣) وتمام الحديث: «.. صانعه يحتسب في صنعته الخير، والرامي به، والممد به، وقال: ارموا واركبوا، ولأن ترموا أحبَّ إليَّ من أن تركبوا...».

(٤) رواه أحمد (١٧٣٠٠)، والترمذي (١٦٣٧)، وقال: حديث حسن. =

٤ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي داود، ثنا يحيى بن حكيم، ثنا محمد بن أبي عدي.

قال ابن أبي داود: وثنا محمد بن يحيى، ثنا وهب بن جرير جميعًا، عن هشام ـ يعني: الدَّسْتوائي ـ، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلام، عن عبد الله بن زيد الأزرق، عن عُقبة بن عامر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**كلُّ شيءٍ يلهو به الرجلُ باطلٌ غير: رمي الرجلِ بقوسه، وتأديبه فرسَه، ومُلاعبتَه امرأته، فإنهنَّ من الحقِّ**».

قال محمد بن الحسين:

٥ ـ فهذا الذي أُبيح للمسلم أن يلهوَ به، وفيه قُربة إلى الله تعالى وطاعة(١).

= وله شاهد عند النسائي في «الكبرى» (٨٨٩١) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

وقد صححه ابن القيم رحمه الله كما في التعليق التالي.

(١) قال ابن تيمية رحمه الله في «الاستقامة» (١/ ٢٧٧): وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «**كل لهو يلهو به الرجل فهو باطل إلَّا رمية بقوسه، وتأديبه فرسه، ومُلاعبة امرأته؛ فإنهن من الحق**»، والباطل من الأعمال: هو ما ليس فيه منفعةٌ، فهذا يُرخَّصُ فيه للنفوس التي لا تصبرُ على ما ينفعُ، وهذا الحقُّ في القدر الذي يُحتاج إليه في الأوقات التي تقتضي ذلك: الأعيادِ والأعراس وقدوم الغائب ونحو ذلك، وهذه نفوسُ النساء والصبيان، فهن اللواتي كن يُغنِّين في ذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه، ويَضربن بالدُّفِّ، وأما الرجال فلم يكن ذلك فيهم، بل كان السلفُ يُسمُّون الرجل المغني: مخنثًا لتشبهه بالنساء. اهـ

وقال أيضًا (٢/ ١٥٧): وإذا عُرف أن لذات الدنيا ونعيمها إنما هي متاع ووسيلة إلى لذات الآخرة، وكذلك خُلقت، فكل لذة أعانت على لذات الآخرة فهو مما أمر الله به ورسوله، ويثاب على تحصيل اللذة بما يئوب إليه منها من لذات الآخرة التي أعانت هذه عليها، ولهذا كان المؤمن يُثاب على ما يقصد به وجه الله من أكله وشربه ولباسه ونكاحه وشفاء غيظه بقهر عدوه في الجهاد =

. . . .

= في سبيل الله، ولذة علمه وايمانه وعبادته وغير ذلك، ولذات جسده ونفسه وروحه من اللذات الحسية والوهمية والعقلية.

وكل لذَّة أعقبت ألمًا في الدار الآخرة، أو منعت لذَّة الآخرة فهي محرَّمة، مثل: لذات الكفار والفساق بعُلوِّهم في الأرض وفسادهم... ولذة غلبهم للمؤمنين الصالحين وقتل النفوس بغير حقها والزنا والسرقة وشرب الخمر، ولهذا أخبر الله أن لذاتهم إملاء ليزدادوا إثما، وأنها مكرٌ واستدراج، مثل: آكل الطعام الطيب الذي فيها سم..

واما اللذة التي لا تعقب لذة في دار القرار ولا ألمًا، ولا تمنع لذة دار القرار؛ فهذه لذة باطلة، إذ لا منفعة فيها ولا مضرَّة، وزمانها يسير، ليس لتمتع النفس بها قَدر، وهي لا بد أن تُشغل عمَّا هو خيرٌ منها في الآخرة، وإن لم تشغل عن أصل اللذة في الآخرة.

وهذا هو الذي عناه النبي ﷺ بقوله: «**كل لهو يلهو به الرجل فهو باطل إلا رميه بقوسه وتأديبه فرسه وملاعبته امرأته فإنهن من الحق**».. وكقوله لعمر رضي الله عنه لما دخل عليه وعنده جوارٍ يضربن بالدف فأسكتهن لدخوله، وقال: «**إن هذا رجلٌ لا يُحبُّ الباطل**»، فإن هذا اللهو فيه لذَّة، ولولا ذلك لما طلبته النفوس.

ولكن ما أعان على اللذة المقصودة من الجهاد والنكاح فهو حقٌّ، وأما ما لم يُعن على ذلك فهو باطل لا فائدة فيه؛ ولكن إذا لم يكن فيه مضرَّة راجحة لم يحرم ولم يُنه عنه؛ ولكن قد يكون فعله مكروهًا لأنه يصُدُّ عن اللذة المطلوبة، إذ لو اشتغل اللاهي حين لهوه بما ينفعه ويطلب له اللذة المقصودة لكان خيرًا له، والنفوس الضعيفة كنفوس الصبيان والنساء قد لا تشتغل ـ إذا تركته ـ بما هو خير منها لها، بل قد تشتغل بما هو شرٌّ منه، أو بما يكون التَقرب إلى الله بتركه، فيكون تمكينها من ذلك من باب الإحسان إليها، والصدقة عليها، كإطعامها وإسقائها، فلهذا قال النبي ﷺ: إن بعض أنواع اللهو من الحق. وكان الجواري الصغيرات يضربن بالدف عنده، وكان ﷺ يُمكِّنهن من عمل هذا الباطل بحضرته إحسانًا إليهنَّ ورحمة بهن، وكان هذا الأمر في حقِّه من الحقِّ المستحب المأمور به، وإن كان هو في حقهنَّ من الباطل الذي لا يؤمر أحد سواهن به، كما كان اعطاؤه المؤلفة قلوبهم مأمورًا به في حقِّه وجوبًا أو استحبابًا، وإن لم مأمور به لأحدٍ، كما كان مزاحه مع من =

....

= يمزح معه من الأعراب والنساء والصبيان تطييبًا لقلوبهم، وتفريحًا لهم مستحبًّا في حقِّه يُثاب عليه، وإن لم يكن أولئك مأمورين بالمزح معه، ولا منهيين عن ذلك.

فالنبي ﷺ يبذل للنفوس من الأموال والمنافع ما يتألَّفها به على الحقِّ المأمور، ويكون المبذول مما يلتذ فيه الآخذ ويحبه؛ لأن ذلك وسيلة إلى غيره، ولا يفعل ﷺ ذلك مع من لا يحتاج إلى ذلك كالمهاجرين والأنصار، بل بذل لهم أنواعًا أُخر من الإحسان والمنافع في دينهم ودنياهم. وعمر رضي الله عنه لا يُحبُّ هذا الباطل، ولا يُحبُّ سماعه.

وليس هو مأمورًا إذ ذاك من التأليف بما أُمر به النبي ﷺ حتى تصبر نفسه على سماعه، فكان إعراض عمر رضي الله عنه عن الباطل كمالًا في حقه، وحال النبي ﷺ أكمل.

ومحبة النفوس للباطل نقص لكن ليس كل الخلق مأمورين بالكمال ولا يمكن ذلك فيهم، فإذا فعلوا ما به يدخلون الجنة لم يحرم عليهم ما لا يمنعهم من دخولها.

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا أربع**». هذا مع العلم بأن الجنة يدخلها كثير من النساء والرجال أكثر من الذين كملوا من الطائفتين. اهـ.

- وقال ابن القيم رحمه الله في «الكلام على مسألة السماع» (ص١٨٠): . . قد ثبت عنه في الصحيح أنه قال: «**كل لهوٍ يلهو به الرجل فهو باطل إلَّا رميَهُ بقوسه، وتأديبَه فرسَه، وملاعبتَه امرأته، فإنهن من الحقِّ**». ومعلوم أن الباطل من الأعمال هو ما ليس فيه منفعة، فهذا يُرخَّص في بعضه أحيانًا للنفوس التي لا تصبر على الحقِّ المحض، ويُرخَّص منه في القدر الذي يُحتاج إليه، في الأوقات التي تتقاضى ذلك، كالأعياد، والأعراس، وقدوم الغائب، وتلك نفوس الصبيان والنساء والجواري الصغار، وهن اللاتي غنَّين في بيت عائشة رضي الله عنها، وضربن بالدف خلفَ رسول الله ﷺ، وعند تلقِّيه فرحًا وسرورًا به.

فهذا كان فرح هؤلاء الضعفاء العقول الذين لا تحتمل عقولهم الصبرَ تحت محض الحقِّ، فكان في إقرارهم بالترخيص لهم في هذا القدر مصلحةٌ لهم، وذريعةٌ إلى انبساط نفوسهم وفرحهم بالحق، فهو من نوع الترخيص في اللُّعَبِ =

أما رميه بقوسه؛ فيتعلَّم الرمي يُجاهد به العدو.

قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾ [الأنفال: ٦٠]، فالقوَّة: هي الرمي. [٤٠/ب]

فالرجل يرمي بأسْهُمِه لهوٌ حسنٌ يُريد به الله عَزَّوَجَلَّ، فهو مباح(١).

وتأديبه لفرسه؛ رياضةٌ منه له، وتعليمه إيَّاه الحربَ، فكلُّ فرسٍ لم يُراض، ولم يُعلَّم لا يُنتفعُ به، فإذا أدَّبه صاحبُه لَهَا به وفرح؛ فصلُحَ هذا الفرسُ المؤدَّبُ للطَّلبِ والهربِ(٢).

= للبنات، وما شاكل ذلك، وهذا من كمال شريعته ومعرفته بالنفوس وما تصلح عليه، وسوقها إلى دينه بكل طريق وفي كل وادٍ. ومن المعلوم أن النفوس الصغار والعقول الضعيفة إذا حُمِلت على محض الحقِّ، وحُمِلَ عليها ثِقلُه، تفسَّخَتْ تحته واستعصَتْ ولم تَنقَد، فإذا أُعطِيَتْ شيئًا من الباطل ليكون لها عونًا على الحقِّ ومنفذًا له، كان أسرعَ لقبولها وطاعتها وانقيادها. اهـ.

(١) روى مسلم (١٩١٨) عن عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ستفتح عليكم أرضون، ويكفيكم الله، فلا يعجز أحدكم أن يلهو بأسهمه**».

ـ وعن ثُمامة بن عبد الله بن أنس، قال: كان أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يجلس، ويُطرحُ له فراشٌ فيجلس عليه، ويرمي ولده بين يديه، قال: فخرج علينا يومًا ونحن نرمي، فقال: يا بني، بئس ما ترمون، ثم أخذ القوس فرمى، فما أخطأ القرطاس.

رواه الأنصاري في «جزئه» (٦٢)، والطبراني في كتاب «الرَّمي» (٥٢)، وصححه ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٤/ ١٦٦).

وقد ألَّف غير واحدٍ من أهل العلم في فضل الرمي والحث على تعلمه غير كتاب، منها: «فضل الرمي وتعليمه» للطبراني المتوفى (٣٦٠هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ، وكتاب «فضائل الرمي في سبيل الله» للقَرَّاب المتوفى (٤٢٩هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ، وكلاهما منشور.

(٢) لابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ كتاب في «الفروسية» جمع فيه ما في هذا الباب من الأحاديث والآثار. =

وكذلك مُلاعبةُ الرجلِ لزوجتِه أو لأَمتِه؛ له ثوابٌ في مُلاعبتِه إيَّاها، تعلمُ أنه يودُّها؛ فُسِّرَت بذلك، وسُرَّ أهلها، ففيه ثوابٌ عظيم.

قد كان النبي ﷺ يُلاعبُ أزواجه بأمورٍ حسنةٍ شريفةٍ، وقد كان يَحثُّ أصحابه على أن يلاعبوا نساءهم.

٦ ـ **حدثنا** أبو محمد عبد الله بن صالح البخاري، نا عبد الجبار بن العلاء، نا سفيان بن عيينة، عن عَمرو ـ يعني: ابن دينار ـ، سمع **جابر بن عبد الله** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يقول: قال لي رسول الله ﷺ: «**هل تزوَّجتَ يا جابر؟**».

قلت: نعم.

قال: «**فماذا، بِكرًا أم ثيِّبًا؟**».

قلت: لا بل ثيِّبًا.

قال: «**فهلَّا جارية تُلاعبها وتُلاعبك..**». وذكر الحديث(١).

= وقد كانوا قديمًا يُروِّضون الفرس على الكرِّ والفرِّ باللعب بالكرة، وهي عبارة عن كرة مستديرة محشوة بالشعر أو الصوف ونحوهما، يقوم اللاعب وهو على ظهر الخيل أو الدابة بضربها بعصا معكوفة ونحوها، والقصد من ذلك التدرب على القتال والحرب وتمرين الفرس على الكرِّ والفرِّ.

وهذا الكُرة هي التي تكلم أهل العلم قديمًا عن حكم اللعب بها، ومن ذلك قول ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: ولعب الكُرة إذا كان قصد صاحبه المنفعة للخيل والرجال بحيث يستعان بها على الكرِّ والفرِّ، والدخول والخروج ونحوه في الجهاد، وغرضه الاستعانة على الجهاد الذي أمر الله بها رسوله ﷺ فهو حسن. وإن كان في ذلك مضرّة بالخيل والرجال فإنه ينهى عنه. اهـ. «مختصر الفتاوى المصرية» (ص٥٢١).

وأما ما تُسمى (بكرة القدم) اليوم فلا يُنزَّل عليه هذا الكلام للبون الشاسع بينهما.

(١) رواه أحمد (١٥١٩٣)، والبخاري (٥٣٦٧)، ومسلم (٧١٥).

وروى البخاري (٦٣٨٧) من طريق عمرو، عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: هلك =

٧ ـ **حدثنا** أبو جعفر محمد بن صالح بن ذريح العُكبري، ثنا سماعة بن حماد الأواني، ثنا سُفيان بن عُيينة، عن عَمرو، وابن المنكدر، عن جابر ﵁، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**هل نكحت؟!**».

قلت: نعم.

قال: «**بكرًا أم ثيِّبًا؟**».

قال قلت ثيِّبًا. [٤١/أ]

قال: «**أفهلَّا جارية تُلاعبها وتُلاعبك..**». وذكر الحديث.

٨ ـ **حدثنا** أبو بكر محمد بن الليث الجوهري، ثنا أحمد بن مَنيع، ثنا داود بن الزبرقان، عن مالك بن مغول، عن الربيع بن كعب بن أبي كعب، عن كعب بن مالك ﵁، قال: كنت مع النبي ﷺ في سفرٍ، فعرَّستُ[(١)] ذات ليلة، ثم غدوت على رسول الله ﷺ، فجعل يسألُ رجلًا رجلًا، «**أتزوَّجت يا فُلان؟ أتزوَّجت يا فُلان؟**»، ثم قال: «**أتزوَّجت يا كعب؟**».

قلت: نعم يا رسول الله.

قال: «**أبكرٌ أم ثيِّبٌ؟**». قلت: ثيِّبًا.

قال: «**فهلَّا بِكرًا تَعُضُّها وتَعُضُّك؟**»[(٢)].

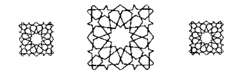
= أبي وترك سبعًا أو تسع بنات، فتزوجت امرأة، فقال النبي ﷺ: «تزوجت يا جابر؟». قلت: نعم. قال: «بكرًا أم ثيِّبًا؟». قلت: ثيبًا. قال: «هلا جارية تلاعبها وتلاعبك، أو تُضاحكها وتضاحكك». قلت: هلك أبي فترك سبعًا أو تسع بنات، فكرهت أن أجيئهن بمثلهن، فتزوجت امرأة تقوم عليهن، قال: «فبارك الله عليك».

(١) في «النهاية» (٢/٣٠٦): أعرَسَ الرجلُ فهو مُعْرِس؛ إذا دخل بامْرأتِه عند بنائِها، وأراد به ههنا الوطْءَ، فسمَّاه إعْرَاسًا؛ لأنه مِن توابعِ الإعرَاس.اهـ.

(٢) في إسناده: داود بن الزبرقان، قال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو زرعة: متروك. =

قال محمد بن الحسين:

٩ ـ فهذا الذي يلهو به المسلم العاقل الأديب قد ذكرته، وما سِوى هذا فباطلٌ كما قال النبي ﷺ، ومع بُطلانه فهو مُنكرٌ يجبُ على جميع من فعله أن يُنكرَ عليه، وعلى السُّلطانِ أن يُنكِرَه ويُعاقبَ فاعلَه، والله العظيم مسائلُه إن لم ينكره ويمحقه ويبطله[1].



= «الميزان» (٢/ ٧).

ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٩٢٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٨) من طريق موسى بن دهقان، سمع الربيع بن أبي بن كعب، عن أبيه..

قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: موسى بن دهقان يقولون: تغيَّر بآخرة.اهـ.

قلت: وإنما الصحيح فيه من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المتقدم.

(١) قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ كما في «الفروع» لابن مفلح (٧/ ١٨٦): كل فعلٍ أفضى إلى المحرم كثيرًا حرَّمه الشارع إذا لم يكن فيه مصلحة راجحة؛ لأنه يكون سببًا للشرِّ والفساد، وقال: وما ألهى وشغل عما أمر الله به فهو منهيٌّ عنه وإن لم يُحرَّم جنسه، كبيعٍ وتجارةٍ وغيرهما.اهـ.

وقال كما في «الاختيارات الفقهية» للبعلي (٢٣٣): وما ألهى وشغل عن ما أمرَ الله به فهو منهيٌّ عنه، وإن لم يحرُم جِنسه، كالبيع والتجارة، وأما سائر ما يتلهَّى به البطَّالون من أنواع اللهو، وسائر ضروب اللعب مما لا يُستعان به على حقٍّ شرعيٍّ فكله حرامٌ.اهـ.

٢ ـ بَاب

ذكر تحريم اللعب بالنَّردِ[(١)]
وشدة التغليط على من لَعِبَ بها

. . . .

(١) في «العين» (٨/ ٢٢): النَّرْدُ: الكَعْبُ الذي يُلْعَبُ به. اهـ.

«وهو: لعبة ذات صندوق وحجارة وفصَّين، تعتمد على الحظِّ، وتنقل فيها الحجارة على حسب ما يأتي به (الفصّ) ـ وهو زهرة النرد ـ، وهو عبارة عن قطعتين من العظم، صغيرتين مكعبتين، حفر الأوجه الستة لكل منها نقط سود من واحدة إلى ست، وتجمع القطع في بداية اللعبة، ويُلقي الزهر، فعلى حسب ما يظهر على أعلى الزهر تحرك القطعة منها، والمراد توصيل جميع القطع إلى نهاية اللعبة في الجهة الرابعة بتحريك الحجارة على حسب رقم الزهرة، يحرك قدره على البيوت ومن أوصل القطعة أولًا فهو الفائز». نقلًا من حاشية كتاب «الكبائر» (ص٢٧٠).

ـ وفي «مجلة المنار» (٦/ ٣٧٣): والنرد بالاختصار: هو ما يسمونه في العصر الحاضر بلعبة: (الطاولة)، وله أسماء عديدة تختلف باختلاف كيفية اللعب به، وقد تطور في شأنه في هذا العصر حتى شمل جميع المحافل والمجالس والأندية. اهـ.

ـ قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٣/ ١٧٥) في تعليقه على حديث النهي عن النرد كما سيأتي: وهذا الحديث يحرم اللعب بالنرد جملة واحدة، لم يستثنِ وقتًا من الأوقات، ولا حالًا من حال، فسواء شغل النرد عن الصلاة أو لم يشغل... على ظاهر الحديث. والنرد هو الذي يعرف بالطبل، ويُعرف بالكِعاب، ويعرف أيضًا بالأرن، ويعرف أيضًا بالنردشير. اهـ.

ـ قال الذهبي في «الكبائر» (ص٢٦٩): وقد أجمع المسلمون على تحريم =

قال محمد بن الحسين:

١٠ ـ واللاعبُ بهذه النرد من غير قِمارٍ عاصٍ لله عَزَّوَجَلَّ، يجب عليه أن يتوب إلى الله عَزَّوَجَلَّ من لهوه بها.

فإن لَعِبَ بها وقامرَ بها فهو أعظم؛ لأنه أكلَ الميسر [٤١/ب] وهو القمار، وقد نهى الله عَزَّوَجَلَّ عن الميسر[١]، واللعب بالنردِ، فهو الميسر لا يختلف العلماء فيه.

= اللعب بالنرد، ويكفيك من حُججهم على تحريمه قول النبي ﷺ الذي ثبت عنه: «من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم الخنزير ودمه». اهـ.

ـ قال ابن القيم في «الفروسية» (ص٢٤٢) عن النرد والشطرنج: محرَّم وحده، ومع الرهن، وأكل المال به ميسرٌ وقمارٌ كيف كان، سواء كان من أحدهما، أو من كليهما، أو من ثالث، وهذا باتِّفاق المسلمين.

فأما إن خلا عن الرهن، فهو أيضًا حرامٌ عند الجمهور؛ نَرْدًا كان أو شطرنجًا. اهـ.

(١) «الميسر: هو القمار بعينه، وهو مصدر ميمي من يُسر، كالموعد والمرجع.

واشتقاقه: إما من اليُسر؛ لأنه أخذ المال بيُسر وسهولة.

أو من التجزئة والاقتسام، يقال: يَسَّرُوا الشيء إذا اقتسموه.

فالجزور نفسه يُسمى: ميسرًا؛ لأنه يُجزَّأ أجزاء، فكأنه موضع التجزئة، وكل شيءٍ جزَّأته فقد يسرته، والياسِر: هو الجازر، وقد كان في الجاهلية على نوعين:

النوع الأول: أن يُخاطر الرجل على أهله وماله فأيهما قامر صاحبه ذهب بماله وأهله. كما جاء في حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، [وسيأتي برقم (٥٠)].

والنوع الثاني: أنهم كانوا يذبحون جزورًا ويجزئونها ثمانية وعشرين جزءًا يسهمون عليها بعشرة أقداح، يقال لها: (الأزلام أو الأقلام)، سبعة منها أنصباء أو الحظوظ، وهي: (الفذ، والتوأم، والحلس، والمسبل، والمعلَّى ـ بتشديد اللام ـ، والرقيب).

وثلاثة لا أنصباء لها، وهي: (الوغد، والمنيح، والسفيح).

ثم السبعة التي لها أنصباء: فللأول منها الفذ: نصيب واحد، وللتوأم: =

قلت: وسأذكر السُّنن فيما قلته ليرتدع من لَعِبَ بالنردِ، ويتوبَ إلى الله عَزَّوَجَلَّ، فإن لم يتُب فما أسوأ حاله.

= نصيبان، وللرقيب: ثلاثة، وللحلس: أربعة، وللنفاس: خمسة، وللمسيل: ستة، وللمعلَّى: سبعة.

وكانوا يجمعون القداح في خريطة يسمونها: (الرِّبابة) بكسر الراء، ويضعونها على يد رجل عدل عندهم يُسمى: (المحيل)؛ لأنه يحيلها في الخريطة ويخرج منها قدحًا باسم رجل منهم، فأيهم خرج اسمه أخذ نصيبه على قدر ما يخرج من القداح، وإن خرج له قدح من الثلاثة التي لا أنصباء لها لم يأخذ شيئًا وغرم ثمن الجزور».

نقلًا من تحقيق «تحريم النرد» لمحمد إدريس (ص٦٠).

و«لم يُفرد الفقهاء بابًا أو كتابًا للميسر، وإنما يتكلمون عنه غالبًا بلفظ: (القمار) في مباحثهم الفقهية الأُخرى، كبيع الغرر، أو السبق، والنضال.

وعرف ابن سيرين ومجاهد وعطاء الميسر فقالوا: كل شيء فيه خطر، وفي بعض الروايات: (حظ)، ورسم اللفظين متشابه، وفي بعض الروايات: (قمار)، فهو من الميسر...

قال الإمام مالك: الميسر ميسران: ميسر اللهو، فمنه: النرد، والشطرنج، والملاهي كلها، وميسر القمار، وهو ما يتخاطر الناس عليه.

وبحسب هذا القول فإن الميسر يضم معنيين:

١ ـ اللهو المحرَّم، ولو بدون مال.

٢ ـ القمار المحرَّم، أي الذي فيه مال.

وذهب إلى مثل هذا ابن تيمية وابن القيم، ومثله ورد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، قال: قلت للقاسم بن محمد: ما الميسر؟ قال: كل ما ألهى عن ذكر الله وعن الصلاة فهو ميسر...

وقد ذهب ابن تيمية إلى أن مفسدة الميسر أعظم من مفسدة الرِّبا؛ لأنه يشتمل على مفسدتين: مفسدة أكل المال بالحرام، ومفسدة اللهو الحرام، إذ يصُدّ عن ذكر الله وعن الصلاة، ويوقع في العداوة والبغضاء، ولهذا حُرِّم الميسر قبل تحريم الربا. اهـ.

نقلًا من كتاب: «الميسر والقمار والمسابقات والجوائز» (ص٢٨).

١١ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن أبي حسان الأنماطي، ثنا هشام بن عمار الدمشقي، ثنا حاتم بن إسماعيل[(١)]، ثنا موسى بن عبد الرحمٰن الخطمي، أنه سمع محمد بن كعب يسأل أباه في شأن الميسر، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من لَعِبَ بالميسر ثم قام يُصلي فمثله كمثل الذي يتوضَّأ بالقيح ودم الخنزير، أفتقول: الله يقبل صلاته؟!»[(٢)].

١٢ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا محمد بن أبي داود بن أبي ناجية، ثنا عبد الله بن وهب، قال: حدثني سليمان ـ يعني: ابن بلال ـ، قال: حدثني موسى بن عبد الرحمٰن الخطمي، عن محمد بن كعب القُرظي، أنه سأل أباه عن الميسر، فقال: قال رسول الله ﷺ: «لو أن رجلًا قام فتوضَّأ بقيحٍ ودم الخنزير، ثم قام يُصلي ما يبقي ذلك من صلاته؟ فإن كذلك لعبتي النَّرد»[(٣)].

١٣ ـ حدثنا عمر بن أيوب السَّقَطي، ثنا عبيد الله بن عمر القواريري، ثنا عبد الرحمٰن [٤٢/أ] بن مهدي، عن سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من لَعِبَ بالنَّرد فكأنما صبغ يده في لحم الخنزير ودمه»[(٤)].

---

(١) في «المعرفة والتاريخ»: (حاتم بن سليمان).

(٢) رواه أحمد (٢٣١٣٨)، والبخاري في «التاريخ» (١٢٤٤)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (١/ ٢٩٠)، وإسناده ضعيف لجهالة موسى بن عبد الرحمٰن الخطمي.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه.

(٤) رواه أحمد (٢٣٠٥٦)، ومسلم (٢٢٦٠)، ولفظه: «من لعب بالنردشير، فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه».
ـ وفي «ذم الملاهي» لابن أبي الدنيا (٨١) بإسناد حسن عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: اللاعب بالنرد قمارًا كآكل لحم الخنزير، واللاعب بها عن غير قمارٍ كالمدهن بودك الخنزير.
ـ قال ابن تيمية رحمه الله في «مجموع الفتاوى» (٣٢/ ٢٢٦): ومن المعلوم أن =

١٤ ـ حدثنا عمر بن محمد بن بكار القافلائي أبو حفص، ثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، أنبا عبيد الله بن موسى، ثنا سفيان، عن علقمة بن مَرثد، عن ابن بُريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من لَعِبَ بالنردشير فكأنما غَمسَ يده في لحمِ خنزيرٍ ودمه»**(١).

١٥ ـ حدثنا أبو بكر قاسم بن زكريا المُطرِّز، ثنا الحسن بن عيسى بن ماسِرْجِس،

= هذه الملاعب تشتهيها النفوس وإذا قويت الرغبة فيها أُدخل فيها العوض كما جرت به العادة، وكان من حكم الشارع أن ينهى عما يدعو إلى ذلك لو لم يكن فيه مصلحة راجحة، وهذا بخلاف المغالبات التي قد تنفع: مثل المسابقة، والمُصارعة، ونحو ذلك، فإن تلك فيها منفعة راجحة لتقوية الأبدان فلم ينه عنها لأجل ذلك، ولم تجر عادة النفوس بالاكتساب بها.

وهذا المعنى نبه عليه النبي ﷺ بقوله: «من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه»، فإن الغامس يده في ذلك يدعوه إلى أكل الخنزير، وذلك مقدّمة أكله وسببه وداعيته، فإذا حَرُم ذلك فكذلك اللعب الذي هو مقدمة أكل المال بالباطل وسببه وداعيته. اهـ.

ـ وقال ابن القيم رحمه الله في «أعلام الموقعين» (٦/ ٥٨١): وأما اللعب بالنَّرد فهو من الكبائر لتشبيه لاعبه بمن صبغَ يده في لحم الخنزير ودمه، ولا سيما إذا أكل المال به، فحينئذ يتم التشبيه به، فإن اللعب بمنزلة غمس اليد، وأكل المال بمنزلة أكل لحم الخنزير. اهـ.

ـ وقال في «بدائع الفوائد» (٣/ ١١٥٧): فائدة: قول النبي ﷺ: «من لعب بالنردِ فكأنما صبغَ يده في لحم خنزير ودمه»، سرُّ هذا التشبيه ـ والله أعلم ـ: أن اللاعب بها لما كان مقصوده بلعبه أكل المال بالباطل الذي هو حرامٌ كحرمة لحم الخنزير، وتوصَّل إليه بالقمار، وظن أنه يُفيده حِلَّ المال، كان كالمتوصل إلى أكل لحم الخنزير بذكاته، والنبي ﷺ شبَّه اللاعب بها بغامس يده في لحم الخنزير ودمه، إذ هو مقدِّمة الأكل، كما أن اللعب بها مقدمةُ أكل المال، فإن أكلَ بها المال كان كأكل لحم الخنزير، والتشبه إنما وقع في مقدِّمة هذا بمقدمة هذا، والله أعلم. اهـ.

(١) رواه أحمد (٢٢٩٧٩).

أنبا عبد الله بن المبارك، أنبا أسامة بن زيد، حدثني سعيد بن أبي هند، عن أبي مُرَّة مولى عقيل ـ فيما أعلم ـ، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**من لَعِبَ بالنردِ فقد عصى الله ورسوله**»[(١)].

١٦ ـ حدثنا أيضًا قاسم بن زكريا المُطرِّز، ثنا محمد بن بُكير القصير، ثنا ابن أبي حازم، عن موسى بن ميسرة، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**من ضرب بالكِعابِ**[(٢)] **فقد عصى الله ورسوله**»[(٣)].

١٧ ـ حدثنا أبو محمد جعفر بن أحمد بن عاصم الدمشقي، ثنا هشام بن عمار الدمشقي، ثنا صدقة ـ يعني: ابن خالد ـ، ثنا عثمان بن أبي العاتكة، عن علي بن يزيد[(٤)]، عن القاسم، عن أبي أُمامة، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، [٤٢/ب] عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول: «**اجتنبوا هذه الكِعاب الموسومة التي تُزْجَرُ زَجرًا؛ فإنها من الميسر**»[(٥)].

---

(١) راوه أحمد (١٩٥٢٢)، وانظر ما بعده.

(٢) في «النهاية» (٤/ ١٧٩): الكِعَاب: فُصُوص النَّرْدِ، وَاحِدُهَا: كَعْب وكَعْبَة. واللَّعِب بِهَا حَرام، وكَرِهَها عامَّة الصَّحابة رضي الله عنهم. اهـ.

(٣) رواه أحمد (١٩٥٠١ و١٩٥٢١ و١٩٥٥١)، وأبو داود (٤٩٣٨)، وابن ماجه (٣٧٦٢)، وهذا الرواية فيها انقطاع، فابن أبي هند لم يسمع من أبي سعيد رضي الله عنه كما قال أبو حاتم في «المراسيل» (٢٦٤)، والدارقطني في «العلل» (١٣٢٠).

وبيَّن الدارقطني في «العلل» (١٣١٩) أن الرواية الموصولة ـ وهي السابقة ـ أشبه بالصواب.

(٤) في الأصل: (زيد)، والتصويب من «تهذيب الكمال» (٢١/ ١٧٨).

(٥) رواه الطبراني في «الكبير» كما في «مجمع الزوائد» (٨/ ١١٣).

ـ قال يحيى بن معين رحمه الله: علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة رضي الله عنه هي ضعاف كلها. . «تهذيب الكمال» (٢١/ ١٧٩).

ـ وقال أبو حاتم الرازي رحمه الله: هذا حديث باطل؛ وهو من علي بن يزيد، وعثمان لا بأس به. «العلل» لابنه (٢٤٠٣).

١٨ ـ **حدثنا** إبراهيم بن موسى الجوزي[(١)]، ثنا يوسف بن موسى القطان، ثنا عبيد الله بن موسى، ومحمد بن عبيد الله ـ جميعًا ـ، قالا: ثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من لَعِبَ بالنردِ فقد عصى الله ورسوله**».

١٩ ـ **حدثنا** أبو بكر محمد بن هارون بن المجدر، ثنا عبد الله بن موسى بن شيبة، ثنا إبراهيم بن صرمة، عن يحيى بن سعيد، عن موسى بن عبد الله بن سويد، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**عصى الله ورسوله، عصى الله ورسوله، عصى الله ورسوله؛ من ضرب بكعبين يلعب بهما**»[(٢)].

٢٠ ـ **حدثنا** عمر بن أيوب السَّقَطي، نا عثمان بن أبي شيبة، ثنا عمران بن موسى بن عبد الملك بن عمير، عن عبد الملك بن عمير، عن حصين بن أبي الحر، عن سمرة بن جندب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إياكم وهذه الكِعاب الموسومة التي تُزْجَرُ زَجرًا؛ فإنهن من الميسر**»[(٣)].

٢١ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي داود، ثنا محمد بن عامر [٤٣/أ] بن إبراهيم الأصفهاني،

---

(١) في الأصل: (الجري)، والصواب ما أثبته، وهو من شيوخ الآجري وقد تكرر ذكره في كتبه.

(٢) رواه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٥١). وفي إسناده: إبراهيم بن صرمة، قال ابن عدي في «الكامل» (١/ ٤٠٩): لإبراهيم بن صرمة أحاديث عن يحيى بن سعيد وعن غيره، وعامة أحاديثه إما أن تكون مناكير المتن، أو تنقلب عليه الأسانيد، وبيِّنٌ على أحاديثه ضعفه. اهـ.

(٣) رواه البيهقي في «الشعب» (٦٠٨٣). وفي إسناده: عمران بن موسى لم أقف على ترجمته.

قال الدارقطني عن الخبر بهذا الإسناد: وهو وهم، والمحفوظ حديث أبي الأحوص عن عبد الله رضي الله عنه. «العلل» (٩٠٦).

عن أبيه عامر بن إبراهيم، ثنا نهشل بن سعيد، عن الضحَّاك، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «**اتقوا الكعبتين فإنهما ميسر العجم**»[١].

٢٢ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي داود، أخبرني زياد بن أيوب، ثنا معتمر[٢]، عن عبد الملك بن[٣] عمير، عن أبي الأحوص، عن عبد الله ـ يعني: ابن مسعود رضي الله عنه ـ، قال: إياكم وهاتين الكعبتين الموسومتين اللتين تُزْجَران زَجرًا؛ فإنهما من الميسر[٤].

٢٣ ـ حدثنا إبراهيم بن موسى، ثنا يوسف بن موسى القطان، ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي الأحوص، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: إياكم وهذه الكِعاب الموسومة التي تزجر زجرًا؛ فإنها من الميسر.

٢٤ ـ حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن ناجية، ثنا وهب بن بقية الواسطي، ثنا خالد ـ يعني: ابن عبد الله الواسطي ـ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: الميسر: قداح العرب[٥]، وكِعاب فارس.

---

(١) في إسناده: نهشل بن سعيد، قال أبو داود الطيالسي وإسحاق بن راهويه: كذّابٌ. «تهذيب الكمال» (٣٠/ ٣٢).

(٢) كتب في الأصل: (معمر)، وصوبت في الهامش.

(٣) في الأصل: (عن)، والتصويب من الهامش.

(٤) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٧٠)، وإسناده صحيح.
ورواه ابن عدي في «الكامل» (١/ ٣٤٨) مرفوعًا من طريق إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي ﷺ.
والهجري ضعيف، ليس بشيء كما قال يحيى بن معين.
قال الدارقطني في «العلل» (٩٠٦): الصحيح موقوف... إلخ.

(٥) في «النهاية» (٤/ ٢٠): هي جمع قِدْح، وهو السَّهم الذي كانوا يستقسمون به، أو الذي يُرمى به عن القوس. يقال للسَّهم: أوَّلُ ما يُقطع: (قِطعٌ)، ثم يُنحتُ ويُبرَى فيسمَّى: (بريًا)، ثم يقوَّم فيسمَّى: (قِدْحًا)، ثم يُراش ويُركَّب نصله فيُسمَّى: (سهمًا). اهـ.

٢٥ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا وهب بن بيان، ثنا عبد الله بن وهب، ثنا معاوية بن صالح، عن يحيى بن سعيد، عن نافع: أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يقول: النرد من الميسر[١].

---

(١) أثر صحيح.

ـ قال ابن قتيبة رحمه الله في «الأشربة» (ص٢٣٧): وكذلك نقول: النرد ميسر، ومن الميسر، وليس ذلك على الحقيقة؛ لأن الميسر ضربُ القِداح على أجزاء الجزور، فلما كانت النرد قمارًا وكانت بفُصَّين، وكانت الميسر قمارًا، وكان بقِداحٍ، قيل النرد ميسر على التشبيه. اهـ.

وقد تقدم قول الإمام مالك رحمه الله: الميسر ميسران:

١ ـ ميسر اللهو، فمنه: النرد، والشطرنج، والملاهي كلها.

٢ ـ وميسر القمار، وهو ما يتخاطر الناس عليه. اهـ.

٣ ـ بَاب

ذكر تحريم الشطرنج وفساد أهلها(١)

....

(١) الشطرنج: (بالشين المعجمة)، فارسيٌّ معرَّب: مأخوذ من المُشاطرة، وهي المقاسمة؛ لأن كلًّا من الطرفين له شطر ما يستحقه من اللعب وهو النصيب.

وقيل: هو بالسين المهملة: (سطرنج)، لأنه مأخوذ من التسطير، أي: التنظيم عند التعبئة للرقعة.. انتهى نقلًا من تحقيق «تحريم النرد» لمحمد إدريس (ص٦٩).

ـ قال ابن القيم رحمه الله في «المنار المنيف في الصحيح والضعيف» (ص١٣٠) في شأن ما ورد من أحاديث الشطرنج وأنه لا يصح منها شيء: ومن ذلك أحاديث اللعب بالشطرنج إباحةً وتحريمًا كلها كذِبٌ على رسول الله ﷺ، وإنما يثبت فيه المنع عن الصحابة رضي الله عنهم. اهـ.

ومما ورد عن السلف والأئمة في تحريم الشطرنج والنهي عنها:

ـ ما روى عبد الله بن عبد الحكم وأشهب عن مالك في قوله تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ﴾ [يونس: ١٠]، قال: اللعب بالشطرنج والنرد من الضلال.

ـ وروى يونس، عن أشهب قال: سُئل ـ يعني: مالكًا ـ عن اللعب بالشطرنج؟

فقال: لا خير فيه، وليس بشيءٍ وهو من الباطل، واللعب كله من الباطل، وإنه لينبغي لذي العقل أن تنهاه اللحية والشيب عن الباطل.

ـ وقال الزهري ـ لما سُئل عن الشطرنج ـ: هي من الباطل ولا أُحبها. «تفسير القرطبي» (٨/ ٣٣٧)، و«البيان والتحصيل» (١٨/ ٤٣٦).

ـ وفي «ذم الملاهي» لابن أبي الدنيا (٦١٠٧) عن سريج بن النعمان، قال: سألت عبد الله بن نافع، عن الشطرنج والنرد؟ =

....

= فقال: ما أدركت أحدًا من علمائنا إلَّا وهو يكرهها، هكذا كان مالك يقول.

قال سريج: وسألته عن شهادتهم؟

فقال: لا تُقبل شهادتهم ولا كرامة إلَّا أن يكون يخفي ذلك ولا يُعلنه، هكذا كان مالك.

ـ وقال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ في اللعب بالشطرنج: إنه لَهوٌ شبه الباطل، أكرهه ولا يتبين لي تحريمُه.

ـ قال ابن القيم في «أعلام الموقعين» (١/ ٨٩) مُعلقًا على قول الشافعي: فقد نصَّ على كراهته، وتوقَّف في تحريمه؛ فلا يجوز أن يُنسب إليه وإلى مذهبه أن اللعب بها جائز، وأنه مباحٌ؛ فإنه لم يقل هذا، ولا ما يدل عليه. والحقُّ أن يقال: إنه كرِهَها، وتوقَّف في تحريمها. فأين هذا من أن يُقال: إن مذهبه جواز اللعب بها وإباحتها؟. اهـ.

ـ قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في «الفتاوى المصرية» (ص٥٢٦): فالميسر محرم بالنصِّ والإجماع ومنه اللّعب بالنرد والشطرنج وما أشبهه مما يصُد عن ذكر الله وعن الصلاة ويوقع العداوَة والبغضاء.. إلخ.

ـ قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «الفروسية» (ص٢٤٨): إذا تأملت أحوال هذه المغالبات؛ رأيتها في ذلك كالخمر، قليلها يدعو إلى كثيرها، وكثيرها يصدُّ عن ما يحبه الله تعالى ورسوله، ويوقع فيما يبغضه الله ورسوله، فلو لم يكن في تحريمها نصٌّ لكانت أصول الشريعة وقواعدها وما قد اشتملت عليه من الحِكم والمصالح وعدمِ الفرق بين المتماثلين: تُوجِبُ تحريم ذلك والنهي عنه، فكيف والنصوص قد دلَّت على تحريمه، فقد اتفق على تحريم ذلك النص والقياس.

وقد سمَّى علي بن أبي طالب أمير المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشطرنج تماثيل، فمرَّ بقوم يلعبون بها، فقال: ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون؟! وقلب الرُّقعة عليهم.

ولا يُعلم أحدٌ من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أحلَّها، ولا لَعِبَ بها، وقد أعاذهم الله من ذلك، وكل ما نُسِبَ إلى أحدٍ منهم من أنه لَعِبَ بها كأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فافتراءٌ وبَهتٌ على الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ينكره كل عالمٍ بأحوال الصحابة، وكلُّ عارفٍ بالآثار. =

. . . .

= وكيف يُبيحُ خير القرون وخير الخلق بعد رسول الله ﷺ اللعب بشيءٍ صدُّه عن ذكر الله وعن الصلاة أعظم من صَدِّ الخمر إذا استغرق فيه لاعبه، والواقع شاهدٌ بذلك.

وكيف يُحرِّمُ الشارع النرد، ويُبيح الشطرنج، وهو يزيد عليه مفسدة بأضعاف مضاعفة!

وكيف يظن برسول الله ﷺ وأصحابه إباحة ميسر العجم، وهو أبغض إلى الله ورسوله من ميسر العرب، بل الشطرنج سلطان أنواع الميسر، وإذا كان اللاعب بالنرد كغامس يده في لحم الخنزير ودمه فكيف بحال اللاعب بالشطرنج؟!

وهل هذا إلَّا من باب التنبيه بالأدنى على الأعلى.

وإذا كان من لَعِبَ بالنرد عاصيًا لله ورسوله مع خفَّةِ مفسدة النرد، فكيف يُسلب اسم المعصية لله ولرسوله عن صاحب الشطرنج مع عِظم مفسدتها، وصدِّها عن ما يُحب الله ورسوله، وأخذِها بفكر لاعِبها، واشتغال قلبه وجوارحه، وضياع عمره، ودُعاء قليلها إلى كثيرها، مثل دعاء قليل الخمر إلى كثيرها، ورغبة النفوس فيها بالعِوض فوق رغبتها فيها بلا عوض. فلو لم يكن في اللعب فيها مفسدة أصلًا غير أنها ذريعة قريبة الإيصال إلى أكل المال الحرام بالقمار؛ لكان تحريمها مُتعيِّنًا في الشريعة، كيف وفي المفاسد الناشئة من مجرَّد اللعب بها ما يقتضي تحريمها؟!

وكيف يُظنُّ بالشريعة أنها تُبيح ما يُلهي القلب ويُشغِلُه أعظم شُغل عن مصالح دينه ودنياه، ويورث العداوة والبغضاء بين أربابها، وقليلها يدعو إلى كثيرها، ويفعل بالعقل والفِكر كما يفعل المُسكر وأعظم، ولهذا يصير صاحبُها عاكِفًا عليها كعكوف شارب الخمر على خمره، أو أشدَّ، فإنه لا يستحيي ولا يخاف كما يستحيي شارب الخمر، وكلاهما مُشبَّه بالعاكف على الأصنام.

أما صاحب الشطرنج: فقد صحَّ عن عليٍّ أمير المؤمنين رضي الله عنه عنه أنه شبَّهه بالعاكف على التماثيل.

وأما صاحب الخمر: ففي «مسند أحمد» عن النبي ﷺ أنه قال: «**شارب الخمر كعابد وثن**».

وقد صحَّ النهي عنها عن عبد الله بن عباس، وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم؛ =

٢٦ ـ حدثنا أبو حفص عمر بن محمد بن بكَّار، ثنا ابن إسحاق الصاغاني، ثنا أبو النضر، ثنا شريك، عن ابن أبي ليلى، قال: قال علي بن أبي طالب ﵁: إن أصحاب الشطرنج أكذب الناس ـ أو من أكذبِ الناس ـ، يقول أحدهم: قتلتُ، وما قتل.

٢٧ ـ حدثنا عمر بن محمد بن بكار ـ أيضًا ـ، [٤٣/ب] ثنا محمد بن إسحاق، ثنا عبيد الله بن موسى، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، أظنه[١] عن عليٍّ ﵁، قال: الناظر في الشطرنج كالناظر إلى لحم الخنزير، ومُقلِّبها كمُقلِّب لحم الخنزير.

٢٨ ـ وحدثنا أيضًا عمر، ثنا محمد بن إسحاق، أبنا عبيد الله بن موسى، ثنا فضيل بن مرزوق، عن ميسرة النهدي، قال: مرَّ عليٌّ ﵁ على قومٍ يلعبون بالشطرنج، فقال: ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكِفون[٢].

= ولا يُعلم لهما في الصحابة مخالفٌ في ذلك البتَّه.. إلخ

وانظر: «ذم الملاهي» لابن أبي الدنيا (باب في الشطرنج)، و«مصنف» ابن أبي شيبة (في اللعب بالشطرنج).

(١) في الأصل: (الحكم قاطنه)، وكتب في الهامش: (لعله: أظنه).

(٢) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥/ ٢٤١)، وزاد: لأن يمس جمرًا حتى تطفأ خيرٌ له من أن يمسَّها. قال البيهقي: ولهذا شواهد عن علي ﵁.اهـ.

ـ وروى في «السُّنن الكبرى» (١٠/ ٢١٢) من طريق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي أنه كان يقول: الشطرنج هو ميسر الأعاجم.

قال: هذا مرسل؛ ولكن له شواهد.اهـ.

ـ وفي «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» للخلال (١٤٩) قال مُهنَّا: سألت أبا عبد الله عن اللعب بالشطرنج، هل تعرف فيه شيئًا؟

قال: لا أعلم إلَّا قول عليٍّ ﵁.

قلت: كيف هو؟ اذكره. فحدثني عن غير واحد منهم: وكيع، عن فضيل بن غزوان، عن ميسرة بن حبيب الفهري، قال: مرَّ عليٌّ بقوم يلعبون بالشطرنج، =

٢٩ ـ حدثنا عمر ـ أيضًا ـ، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا شجاع بن الوليد، ثنا عبيد الله بن عمر، قال: سُئل ابن عمر رضي الله عنهما عن الشطرنج؟

فقال: هي شرٌّ من النرد[1].

= فقال: ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون؟!

فسألت أحمد، فقلت: أدرك ميسرة عليًّا؟ قال: لا. فقلت: من أين ميسرة؟

فقال: كوفي، روى عنه شعبة.

قلت: سَمِع شعبة من ميسرة؟ قال: نعم.

ـ وسألت أحمد مرَّة أُخرى، قلت: كرهه أحد غير عليٍّ رضي الله عنه؟ قال: نعم.

قلت: مَن؟ قال: ابن عمر رضي الله عنهما.

قلت: من ذكره؟ قال: أبو بدر شجاع، عن عبد الله بن عمر. كذا قال! ليس فيه نافع: إن ابن عمر كره اللعب بالشطرنج.

ـ قال ابن رجب رحمه الله في «جامع العلوم والحكم» (٢/٤٥٨): وكذلك الميسر يصد عن ذكر الله وعن الصلاة، فإن صاحبه يعكف بقلبه عليه، ويشتغل به عن جميع مصالحه ومهماته حتى لا يكاد يذكرها لاستغراقه فيه، ولهذا قال علي رضي الله عنه لمَّا مرَّ على قوم يلعبون بالشطرنج: (ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون؟)، فشبههم بالعاكفين على التماثيل... وهذا كله مضاد لما خلق الله العباد لأجله من تفريغ قلوبهم لمعرفته، ومحبته، وخشيته، وذكره، ومناجاته، ودعائه، والابتهال إليه، فما حال بين العبد وبين ذلك، ولم يكن بالعبد إليه ضرورة، بل كان ضررًا محضًا عليه، كان محرَّمًا، وقد رُوي عن عليٍّ رضي الله عنه أنه قال لمن رآهم يلعبون بالشطرنج: ما لهذا خُلقتم. ومن هنا يُعلم أن الميسر محرَّمٌ، سواء كان بعوضٍ أو بغير عوضٍ، وإن الشطرنج كالنردِ أو شرٌّ منه؛ لأنها تشغل أصحابها عن ذكر الله وعن الصلاة أكثر من النرد. اهـ.

(١) وفي «شعب الإيمان» (٦١٠٣) عن عيسى بن صبيح مولى عمرو بن عبيدة القاضي، قال: كنت مع أيوب السختياني، فرأى قومًا يلعبون بالشطرنج، فقال لمحمد بن المنكدر: «من يلعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله».

فقال له عَمرو بن عبيدة: ليس هذا نردًا هذا شطرنج.

فقال أيوب: النرد والشطرنج سواء.

ـ وفي «ذم الملاهي» (٩٦) قال معن بن عيسى: قال مالك بن أنس: =

. . . .

= الشطرنج من النرد، بلغنا عن ابن عباس ﵄، أنه ولي مال يتيم فأحرقها.
- وفي «جامع ابن عبد الحكم» (١٠٨) قال ابن وهب: وسمعت مالكًا يكره كل ما يلعب به من الطبل، والأربعة عشر. فقيل له: والشطرنج؟

فقال: هي شرٌّ من الطبل، وهي عندنا ألهى من غيرها. وسمعت مالكًا وسُئل عن اللعب بالشطرنج أتكرهه؟ فقال: نعم.

- قال ابن القيم ﵀ في «الفروسية» (ص١٠٠) وهو يتكلم عن أقسام المغالبات في الشرع: وكذلك المغالبات التي تُلهي بلا منفعة، كالنرد والشطرنج وأمثالهما مما يصدُّ عن ذكر الله وعن الصلاة، لِشدَّة التهاء النفس بها، واشتغال القلب فيها أبدًا بالفكر.

ومن هذا الجهة فالشطرنج أشدُّ شُغلًا للقلب، وصدًّا عن ذكر الله وعن الصلاة، ولهذا جعله بعض العلماء أشدَّ تحريمًا من النرد، وجعل النصَّ على أن اللاعب بالنرد عاصٍ لله تعالى ولرسوله، تنبيهًا بطريق الأولى على أن اللاعب بالشطرنج أشدُّ معصية، إذ لا يحرِّم الله ورسوله فعلًا مشتملًا على مفسدة ثم يُبيح فعلًا مشتملًا على مفسدة أكبر من تلك، والحِسُّ والوجود شاهدٌ بأن مفسدة الشطرنج وشغلها للقلب وصدَّها عن ذكر الله وعن الصلاة أعظم من مفسدة النرد، وهي توقع العداوة والبغضاء، لما فيها من قَصد كلٍّ من المتلاعبين قهر الآخر، وأكل ماله، وهذا من أعظم ما يوقع العداوة والبغضاء، فحرَّم الله سبحانه هذا النوع لاشتماله على ما يبغضه، ومنعه مما يحبه. اهـ.

- وقال ابن تيمية ﵀ في «مختصر الفتاوى» (٤/٤٥٨): ومع هذا أن مذهب مالك أن الشطرنج شرٌّ من النرد.

ومذهب أحمد: أن النرد شرٌّ من الشطرنج كما ذكره الشافعي.

والتحقيق في ذلك أنهما إذا اشتملا على عِوض، أو خلوا عن عوض؛ فالشطرنج شرٌّ من النرد؛ لأن مفسدة النرد فيها وزيادة مثل صدِّ القلب عن ذكر الله، وعن الصلاة، وغير ذلك.

ولهذا يقال: إن الشطرنج على مذهب القدر، والنرد على مذهب الجبر.

واشتغال القلب بالتفكر في الشطرنج أكثر.

وأما إذا اشتمل النرد على عوضٍ فالنرد شرٌّ، وهذا هو السبب في كون =

٣٠ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا محمد بن قدامة بن أعين المصيصي، ثنا أبو معاوية، ثنا عُبيد الله بن عُمر، قال: قيل للقاسم بن محمد: هذه النرد تكرهونها؟

فقال: نعم.

قال: فالشطرنج؟

= أحمد والشافعي وغيرهما جعلوا النرد شرًّا، لاستشعارهم أن العوض يكون في النرد دون الشطرنج. اهـ.

ـ قال الرحيباني في «مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهي» (٣/ ٧٠٣): فإن ما في النرد من الصد عن ذكر الله وعن الصلاة، وعن إيقاع العداوة والبغضاء في الشطرنج أكثر بلا ريب، وهي تفعل بالنفوس فعل حميا الكؤوس؛ فتصد عقولهم وقلوبهم عن ذكر الله وعن الصلاة أكثر مما يفعله بهم كثير من أنواع الخمر والحشيشة، وقليلها يدعو إلى كثيرها، فإن اللاعب بها يستغرق قلبه وعقله وفكره فيما يعمله خصمه، وما يريد أن يفعله هو، وفي لوازم ذلك، ولوازم لوازمه حتى لا يحس بجوعه ولا عطشه، ولا بمن يحضر عنده، ولا بمن يُسلم عليه، ولا بحال أهله، ولا بغير ذلك من ضرورات نفسه وماله، فضلًا عن أن يذكر الله تعالى والصلاة، وهذا كما يحصل لشارب الخمر، بل كثير من الشراب يكون عقله أصحى من عقل كثير من أهل الشطرنج والنرد، واللاعب بها لا تنقضي نهمته منها إلَّا بدست بعد دست، كما لا تنقضي نهمة شارب الخمر إلَّا بقدح بعد قدح، وتبقى آثارها في النفس بعد انقضائها أكثر من آثار شارب الخمر، حتى تعرض له في الصلاة والمرض وعند ركوب الدابة، بل عند الموت. وأمثال ذلك من الآثار التي يطلب فيها ذكره لربه وتوجهه إليه، يعرض له تماثيلها وذكر الشاة والرخ والفرزان ونحو ذلك، فصدها القلوب عن ذكر الله قد يكون أعظم من صدِّ الخمر، وإفسادها للقلوب أعظم من إفساد النرد؛ ولكن النرد كان معروفًا عند العرب، والشطرنج لم يعرف إلَّا بعد أن فتحوا البلاد، فإن أصله من الهند، وانتقل منهم إلى الفرس، ولهذا جاء ذكر النرد، وإلَّا فالشطرنج شرٌّ من النرد إذا استويا في العوض أو عدمه، وفي هذا القدر كفاية لمن كان له أدنى دراية. اهـ.

قال: كل ما ألهى عن ذكر الله عَزَّوَجَلَّ فهو من الميسر.

٣١ ـ وحدثنا أبو بكر بن أبي داود ـ أيضًا ـ، ثنا عبد الله بن سعيد الأشج، ثنا ابن نُمير، عن عبيد الله، قال: سُئل القاسم عن لَعِبِ الشطرنج والنرد.

فقال: كلُّ ما ألهى عن ذكر الله عَزَّوَجَلَّ فهو ميسر. أو كما قال أبو سعيد الأشج.

٣٢ ـ حدثنا إبراهيم بن موسى الجوزي، ثنا يوسف بن موسى القطان، وثنا محمد بن عبيد، ومحمد بن المعلى الهمداني، عن عبيد الله بن عمر، أنه سمع زيد بن عبيد الله، وهو يقول للقاسم: هذه النرد من الميسر، أرأيت(١) الشطرنج ميسرٌ هو؟

فقال القاسم: كل ما ألهى عن ذكر [٤٤/أ] الله عَزَّوَجَلَّ وعن الصلاة فهو ميسر.

٣٣ ـ حدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار، ثنا محمد بن سعيد العوفي ـ من أصله ـ ثنا أبي، ثنا سليمان بن داود اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا مررتم بهؤلاء الذين يلعبون الأزلام؛ الشطرنج والنرد وما كان من اللهو، فلا تسلموا عليهم، فإن سلموا عليكم فلا تردوا عليهم، فإنهم إذا اجتمعوا وأكبوا عليها؛ جاء إبليس ـ أخزاه الله ـ بجنوده فأحدق بهم، كلما ذهب رجلٌ يصرف بصره عن الشطرنج لكز في ثغره، وجاءت الملائكة من وراء ذلك فأحدقوا بهم، ولم يدنوا منهم، فما يزالون يلعنونهم حتى يتفرَّقون

(١) كرر في الأصل لفظ: (أرأيت أرأيت).
وفي «ذم الملاهي» (٩٧): هذه النردة يكرهونها، فما بال الشطرنج؟!

عنها حين يتفرَّقون كالكلاب اجتمعت على جيفة فأكلت منها حتى ملأت بطونها ثم تفرَّقت»[(١)].

---

(١) رواه الديلمي كما في «الفردوس» (١٠٤٥).

وفي إسناده: سليمان بن داود اليمامي صاحب يحي بن أبي كثير، قال ابن معين: ليس بشيء.

وقال البخاري: منكر الحديث. «الميزان» (٢/ ٢٠٢).

٤ ـ بَاب

ذكر من كان يكسر النرد وخُطة أربعة عشر ويحرقها، ولا يُسلِّم على من يلعب بها وبالشطرنج وأشباه ذلك

قال محمد بن الحسين:

٣٤ ـ جماعة من الصحابة والتابعين كانوا يكسرون النرد، والشطرنج، وخطة أربعة[١] عشر[٢]، وما أشبه ذلك من الميسر، وهو القمار، ولا يُسلِّمون على من يلعب بهم، ولا يكرون[٣] منزلًا إذا علموا أنه يأوي شيئًا من القمار بالنرد وبالشطرنج، وينكرون عليه أشدَّ الإنكار.

٣٥ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي داود السجستاني، [٤٤/ب] ثنا أحمد بن عصام هو المعداني، ثنا أبو عامر، ثنا سليمان بن بلال، عن الجعيد بن عبد الرحمٰن، عن موسى بن

---

(١) كتب في الهامش: (في الأصل: أربع).

(٢) في كتاب «النظم المستعذب في شرح غريب المهذب» لابن بطال الركبي: (الأربعة عشر): هي قطعة من خشب يحفر فيها ثلاثة أسطر، فيجعل في تلك الحفر حصى صغار يلعبون بها، ذكره في «البيان»، ويحرم اللعب بها، و(الأربعة عشر): هي اللعبة التي تسميها العامة: (شاردة)، أي: جهاردة، وهي أربعة عشرة بالفارسية، لأن (جهار): أربعة، و(ده): عشرة، بلغتهم، وهو حفيرات تجعل في لوح سطرًا في أحد جانبيه وسطرًا في جانب الآخر، وتجعل في الحفر حصى صغار يلعبون بها.
[نقلًا من كتاب «لعب العرب» (ص١٧)].

(٣) (الكِراءُ) ممدود: أجر المستأجر من دار، أو دابّة، أو أرض ونحوها. «العين» (٥/٤٠٣).

[أبي] سهل النبال(١)، عن زُبيد بن الصلت(٢)، أنه سمع عثمان بن عفان رضي الله عنه، على المنبر يقول: يا أيها الناس، إياكم والميسر ـ قال زُبيد: النرد ـ وأنه قد ذُكِر لي أنها في بيوتِ ناسٍ منكم، فمن كانت في بيتِه فليحرِقها أو فليكسرِها.

قال: ثم قال عثمان مرَّةً أُخرى وهو على المنبر: يا أيها الناس، إني قد كنت كلمتكم في هذه النرد، ولم أركم أخرجتموها، ولقد هممت أن آمر بحِزَم الحطبِ ثم أَرسِلُ إلى أُناس في بيوتهم فأحرقها عليهم(٣).

٣٦ ـ حدثنا عُمر بن محمد بن بكار القافلائي، ثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، ثنا مكي بن إبراهيم، ثنا الجُعيد، عن موسى بن أبي سهل، عن زُبيد بن الصلت، أنه أخبره عن عثمان رضي الله عنه أنه قام على المنبر ذات يوم، فقال:

أيها الناس، أُخبرت أن هذه الميسر قد كثُرت في بيوتكم، فلا تكوننَّ في بيتٍ إلَّا كسرتموها وحرقتموها.

ثم مكَثَ ما شاء الله أن يمكُثَ، ثم قام فقال:

أيها الناس، إني قد كلمتكم في الميسر فلم أركم أحدثتم فيها شيئًا، وإني أُقسم بالله لقد هممت أن آمرَ بحطبٍ إلى البيوت التي فيها، ثم يُحرَّقُ عليها وكل من فيها.

٣٧ ـ حدثنا إبراهيم بن موسى الجوزي، ثنا يوسف [٤٥/أ] بن موسى القطان، ثنا أبو سلمة المِنقَري، ثنا ربيعة بن كلثوم، حدثني أبي، قال: خطبنا ابن الزُّبير،

---

(١) ما بين [ ] من ترجمته من «تهذيب الكمال» (٢٧/ ٥١٩)، وسيأتي في الأثر الذي بعده.

(٢) في المطبوع: (زبيد)، والصواب ما أثبته كما في «الجرح والتعديل» (٣/ ٦٢٢).

(٣) في إسناده موسى بن أبي سهل، ترجم له البخاري (٧/ ٢٨٤)، وابن أبي حاتم (٨/ ١٤٦)، وابن حبان في «الثقات» (٧/ ٤٥٢)، وسكتوا عنه.

فقال: يا أهل مكة، بلغني عن رجالٍ يلعبون بلُعبةٍ يُقالُ لها: النَّرْدَشير، وإن الله عَزَّوَجَلَّ قال في كتابه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ﴾، إلى قوله: ﴿فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ٩١﴾ [المائدة]، وإني أحلفُ بالله لا أُوتى بأحدٍ لَعِبَ بها إلَّا عاقبتُه في شعرِه وبشَره، وأعطيت سَلَبَه لمن أتاني به[١].

٣٨ ـ حدثنا عمر بن محمد بن بكار، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا يزيد بن هارون، ثنا عبد الله بن جعفر، ثنا علقمة بن أبي علقمة، عن أُمِّه: أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بلغها أن سُكَّانًا لها يلعبون بالنردِ، فأمرت قيِّمَها أن يُخرِجَهم من ذلك المنزل.

٣٩ ـ حدثنا عمر بن محمد بن بكار، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا عبد الله بن يوسف، أبنا مالك ـ يعني: ابن أنس ـ، عن علقمة بن أبي علقمة، عن أمِّه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أنه بلغها أن أهل بيتٍ في دارها كانوا سُكَّانًا فيها عندهم نردٌ، فأرسلت إليهم: لئن لم تُخرجوها لأخرجنكم من داري، وأنكرت ذلك عليهم[٢].

٤٠ ـ حدثنا أبو حفص عمر بن أيوب السَّقَطي، ثنا أبو همام الوليد بن شُجاع، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني عبد الله بن عمر، عن نافع: أن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كان إذا وجد أحدًا من أهلِه وولدِه يلعبُ بالنردِ أو الأربعة عشر كسرها، وضربهم، وأقامهم.

قال: نافع: وأنه رأى إنسانًا من أهله يلعب بالأربعة عشر، فضرب [٤٥/ب] بها رأسه حتى كسرها[٣].

---

(١) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٧٥)، وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٨٥)، وهو أثر صحيح.
و(السَّلَبُ): كلُّ شيء على الإنسان من اللبَاس فهو سَلَب. «تهذيب اللغة» (١٢/ ٣٠٠).

(٢) رواه مالك في «الموطأ» (٢٠١٦)، وهو صحيح عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٣) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (١٣١١)، وهو أثر صحيح.

=

٤١ ـ حدثنا عمر بن محمد بن بكَّار، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا شُجاع بن الوليد، قال: سمعت موسى بن عقبة[(١)] يُحدِّث، عن نافع، قال: كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا رأى ناسًا من أهله يلعبون بالنردِ أخذها، وكسرها، وحرقها، وضربهم[(٢)].

٤٢ ـ حدثنا إبراهيم بن موسى الجوزي، ثنا يوسف بن موسى، أبنا جرير، عن ليث، عن مجاهد، قال: مرَّ ابن عمر رضي الله عنهما بقومٍ يلعبون بالشَّهارِدة[(٣)]؛ فأحرقها بالنار.

٤٣ ـ حدثنا عمر بن محمد بن بكَّار، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا جَرير بن عبد الحميد، عن أسلم المِنْقري، قال: كان سعيد بن جُبير إذا مرَّ على أصحابِ النردشير لم يُسلِّم عليهم.

٤٤ ـ حدثنا عمر بن محمد ـ أيضًا ـ، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا أبو بكر، ثنا ابن فُضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن زياد بن حُدير: أنه مرَّ على قومٍ يلعبون بالنردشير فسلَّم وهو لا يعلم، ثم رجع، فقال: رُدُّوا عليَّ سلامي.

٤٥ ـ حدثنا أبو محمد عبد الله بن العباس الطيالسي، ثنا إسحاق بن منصور الكوسج، قال: قلت لأحمد بن حنبل: الرجل يَمرُّ على قومٍ يلعبون بالنرد والشطرنج، يُسلِّم عليهم؟

= ـ وفي «البيان والتحصيل» (١٧/ ٥٧٧): سُئل مالك عن الرجل يلعب مع امرأته في البيت بالأربعة عشر. قال: ما يعجبني ذلك، وليس من شأن المؤمن اللعب، لقول الله تبارك وتعالى: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٣٢].

(١) في الأصل: (ابن عتيبة)، والتصويب من هامش المخطوط.

(٢) رواه مالك في «الموطأ» (٧) (باب ما جاء في النرد) وزاد: قال يحيى: وسمعت مالكًا يقول: لا خير في الشطرنج، وكرهها، وسمعته يكره اللعب بها، وبغيرها من الباطل، ويتلو هذه الآية: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٣٢]. اهـ.

(٣) وهي لعبة الأربعة عشر التي تقدم التعريف بها.

قال: ما هؤلاء بأهلٍ يُسلَّمُ عليهم.

قال إسحاق بن راهويه: لا، بل إن كان يُريدُ أن يُبيِّنَ لهم ما هم فيه؛ سَلَّم، ثم أمرَ ونهى، وإن لم يُرد ذلك؛ فلا، ولا كرامة[1].

---

(١) في «زوائد الزهد» لعبد الله بن أحمد (١٥٦٨) قال بشر بن الحارث: سألت المُعافى عن الرجل يمرُّ بمن يلعب بالشطرنج ترى له أن يُسلِّمْ عليهم؟
قال: لا، إن سفيان يقول: ليُسلمَ ويأمر. قال المعافى: إن لم يأمر فلا.
ـ وفي «الأدب المفرد» للبخاري (باب لا يُسلَّم على فاسقٍ)، وذكر بإسناده عن أبي رُزيق، أنه سمع علي بن عبد الله يكره الأشترنج، ويقول: لا تُسلِّموا على من لَعِبَ بها، وهي من الميسر. اهـ.
ـ وسُئل مالك عن الرجل يمرُّ بقومٍ يلعبون بالشطرنج والنرد؟
فقال: لا يُسلم عليهم، ليس هذًا من أخلاق أهل الإسلام؛ لأن هذا من اللهو واللعب، والله تعالى خلق الخلق ليعبدوه، ويشتغلوا بطاعته، وينزهوا أنفسهم عن اللهو واللعب، أما سمعت قوله تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾ [المؤمنون: ١١٥]. [من كتاب «الشطرنج» للسخاوي].
ـ وفي «ذم الملاهي» (٩٨) عن طلحة بن مُصرِّف، قال: كان إبراهيم وأصحابنا لا يُسلِّمون على أحدٍ إذا مروا به من أصحاب هذه اللعب.
ـ وفي «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» للخلال (١٤٩) عن الحسن بن ثواب، قال: سمعت أبا عبد الله، وقال له رجل وأنا أسمع: ما ترى في القوم يلعبون بالشطرنج أجيئهم في حاجة؛ أُسلم عليهم؟ قال: انههم، عِظهم.
ـ وفيه (١٥٠) عن عبد الملك بن عبد الحميد: أن مملوكًا سأل أبا عبد الله، فقال: إن مولاه يرسله إلى قوم يلعبون بالشطرنج، فأُسلِّم أو لا أسلم؟ فقال له: عِظهم، قُل لهم: هذا لا يحلُّ لكم ولا يسعكم، مرهم. فأعاد عليه المملوك، فأعاد عليه الكلام.
ـ وفيه (١٥١) عن أبي طالب أنه سأل أبا عبد الله: أمر بالقوم يلعبون بالشطرنج أَقْلِبُها أو أنهاهم؟ قال: النرد أشد والشطرنج أيضًا.
فقلت: إن غطَّوها أو جعلوها خلفهم؟
قال: لا تتعرَّض لهم إذا استروها أو ستروها عنك.
ـ وفي «مسائل» أبي داود (١٨٠٩) عن يزيد بن يوسف، أنه سأل يزيد بن =

٥ ـ باب

ذكر من قال: القمار[1] كله حرامٌ حتى لعب الصبيان بالجوز وبالكعاب وغيرها [٤٦/أ]

. . . .

= أبي حبيب عن الشطرنج؟ فقال: لو مررتُ على قومٍ يلعبون بالشطرنج؛ ما سلمتُ عليهم.

ـ وفيه (١٨٠١) قال أبو داود: سمعت أحمد سُئِل عن رجلٍ مرَّ بقوم يلعبون بالشطرنج، فنهاهم فلم ينتهوا، فأخذ الشطرنج فرمى به؟ فقال: قد أحسن.

قيل لأحمد: ليس عليه شيء؟ قال: لا.

قيل لأحمد ـ وأنا أسمع ـ: وكذلك إن كسر عودًا أو طنبورًا؟

قال: نعم.

(١) «القمار: لم يرد لفظ القمار في القرآن، غير أنه ورد في بعض الأحاديث: «من قال لصاحبه: تعال أُقامرك؛ فليتصدَّق»، رواه البخاري.

وكثيرًا ما يرد لفظ (القمار) عند العلماء والفقهاء، ولكنهم لم يفردوا له بابًا أو كتابًا، إنما يجيء ذكره عندهم... بمناسبة كلامهم عن الغرر، أو السبق... والتعريف الشائع لدى الفقهاء للقمار: هو التردد بين الغُنم والغُرم.. غير أن هذا التعريف قد يصلح أيضًا لتعريف الشركة، فالشريك إما غانم أو غارم أو سالم.. لكن الشريكين شريكان في الغُنم والغُرم والسلامة، بخلاف المُتقامرين فإنهما متنافسان: إذا غنم أحدهما غرم الآخر بنفس المقدار.

والحقيقة أنه يحسن حمل تعريف الفقهاء للقمار على هذا المعنى: القمار هو: علامة مخاطرة أو منافسة بين مُتعاقدين، إذا غنم فيها أحدهما غرم الآخر... وأخصر تعريف للقمار..: كل لعب على مالٍ يأخذه الغالب من =

٤٦ ـ حدثنا إبراهيم بن موسى الجوزي، ثنا يوسف بن موسى القطان، ثنا محمد بن فضيل، وجرير، عن ليث، عن عطاء، قال: كلُّ شيءٍ من القمار فهو من الميسر، حتى لَعِبُ الصبيانِ بالكِعابِ والجوز.

٤٧ ـ وحدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا أبو سعيد عبد الله بن سعيد الأشج، ثنا المحاربي، عن ليث، عن طاووس، وعطاء، ومجاهد، قالوا: كل شيءٍ من القمارِ فهو من الميسر، حتى لَعِبُ الصبيان بالجوز والكِعاب(١).

٤٨ ـ حدثنا ابن أبي داود، ثنا يونس بن حبيب الأصبهاني، ثنا أبو داود ـ يعني: الطيالسي ـ، ثنا حماد بن يحيى الضُّبَعيّ، قال: رأيت محمد بن سِيرين ورأى صِبيانًا يلعبون بالكِعاب، فقال: يا صبيان، لا تُقامِرُوا، فإن القِمارَ من الميسر.

قال محمد بن الحسين:

٤٩ ـ إعلامُهم الصبيانَ أن هذا حَرامٌ، وأن هذا من الميسر، وهو القِمار حتى إذا بلغَ الصبيانُ؛ علموا أنه قد أَنكرَ عليهم الشُّيوخ، وقد أعلموهم أنه حرامٌ؛ حتى ينتهوا عنه، وإلَّا قال الصبيان: قد لعِبنا به، فما أنكره علينا أحدٌ، ولو كان مُنكرًا لأنكروه.

كذا ينبغي للرجلِ إذا رأى صَبيًّا يعمل بشيءٍ من المنكر، أو يتكلَّمَ بشيءٍ مما لا يحلُّ؛ أن يُعلِمَه أن هذا حرامٌ لا يحلُّ العملَ به، ولا القول به(٢).

= المغلوب، أي: هو إخراج مال من متغالبين على أن من غلب الآخر أخذ ماله». انتهى نقلًا من كتاب «الميسر والقمار» (ص٣١).

(١) الكِعاب هي النرد كما تقدم.

ولعب الصبيان بالجوز، هو رميهم الجوز والبيض وغيرهما في حفيرة.

(٢) والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا﴾ [التحريم]. =

٥٠ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا يعقوب بن سفيان، ثنا أبو صالح عبد الله بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: الميسر: هو القمار، كان الرجل في الجاهلية يُخاطر[1] على أهله وماله فأيهما [٤٦/ب] قَمَرَ صاحِبَه؛ ذهبَ بأهلِه ومالِه.

٥١ ـ وحدثنا ابن أبي داود، ثنا يعقوب بن سفيان، ثنا ابن بُكير، ثنا ابن لهيعة، عن عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قال: (الميسرُ) يعني: القمارَ كلَّه، وذلك أن الرجل في الجاهلية كان يقول: أين أصحاب الجزور؟ فيقوم نَفَرٌ فيشترون جزورًا بينهم، فيجعلون لكلِّ رجلٍ منهم سَهمًا، ثم يقترعون فمن أصاب القُرعة بَرِئَ من الثمن، حتى يبقى آخرُهم، فيكون ثمن الجزور عليه وحده، وليس له في اللحم نصيب، قال الله عز وجل: ﴿قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٩].

٥٢ ـ حدثنا ابن أبي داود، ثنا موسى بن هارون، ثنا الحسن، ثنا شيبان، عن قتادة، في قول الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ﴾ [المائدة: ٩٠]، الآية، قال: أما (الميسر): فهو القمار، وذُكِرَ لنا أن نبيَّ الله ﷺ نهى عن

= وكذلك حديث المتفق عليه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كنا عند رسول الله ﷺ وهو يقسِمُ تمرًا من تمرِ الصَّدَقة، والحسن بن علي في حِجره، فلما فَرغ حملَه النبي ﷺ على عاتقه، فسَال لُعابه على النبي ﷺ، فرفَعَ النبي ﷺ رأسَه، فإذا تمرةٌ في فيه، [فحرَّكَ خدَّه، وقال: «أَلْقِها يا بُنيّ]، [كِخ كِخ ارم بها]»، فادخلَ النبي ﷺ يدَه فانتَزَعها منه، ثم قال: «أما علِمتَ أن الصَّدقَةَ لا تَحِلُّ لآلِ محمدٍ».

وقد تكلمت عن فقهه وأحكامه وفوائده في «الاحتفال بأحكام وآداب الصبيان» (الحديث التاسع والأربعون) (باب أمر الصبيان ونهيهم).

(١) الخطر: السبق الذي يُتَراهَن عليه. وقد أَخطَرَ المالَ، أي جعلَه خَطَرًا بين المُتَراهِنين. وخاطَرَه على كذا. «الصحاح» (٢/٦٤٨).

الكعبتين، وقال: «**هي ميسرُ العجم**»(١).

قال: وكان الرجل في الجاهلية يُقامر عن أهله وماله، فيقعد حزينًا سَليبًا ينظرُ إلى ماله في يد غيره، وكانت تُوارثُ بينهم العداوةَ وأضغانًا، فنهى الله عَزَّوَجَلَّ عن ذلك، وقدم فيه، والله أعلمُ بما يُصلحُ خلقه.

٥٣ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا محمد بن عبد الملك، ثنا يزيد ـ يعني: ابن هارون ـ، [٤٧/أ] ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٩]، قال: (الميسر): القمار، وإنما سُمي (الميسر) لقولهم: أيسروا جزورًا، كقولك: ضع كذا وكذا.

قال محمد بن الحسين:

٥٤ ـ فإن احتجَّ محتجٌّ في الرُّخصة في اللعبِ بالشطرنج، فقال: قد لَعِبَ بها قومٌ ممن يُشار إليهم بالعلم(٢).

---

(١) رواه أحمد (٤٢٦٣) عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إياكم وهاتان الكعبتان الموسومتان اللتان تزجران زجرًا، فإنهما ميسر العجم**».
وصحح الدارقطني في «العلل» (٩٠٦) وقفه على ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) في «المنتقى شرح الموطأ» (٧/ ٢٧٨) للباجي، قال: وما روي عن عبد الله بن مغفل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والشعبي، وعكرمة؛ أنهم كانوا يلعبون بالنرد، وأن الشعبي كان يلعب بالشطرنج؛ غير ثابت، ولو ثبت لحمل على أنهم لم يعلموا النهي وأغفلوا النظر وأخطئوا فيه.
وروي عن سعيد بن المسيب وابن شهاب إجازة اللعب بالنرد، وذلك كله غير ثابت عمن تقدم ذكره، وإنما هي أخبار يتعلق بها أهل البطالة حرصًا على تخفيف ما هم عليه من الباطل، والله المستعان. اهـ.
ـ وقال القرافي في «الذخيرة» (١٣٢٨٥): لا يحصل الشطرنج إلَّا بمُخالطة الأرذال، وإغفال الصلوات، وضياع الأموال... وما يروونه من أن أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، =

....

= وسعيد بن المسيب، وزين العابدين كانوا يلعبونها، وأن سعيد بن جبير كان يلعبها غائبًا؛ فأحاديث لا أصل لها من أحاديث الكوفة، وكان مالك يسميها دار الضرب، وكيف وسعيد بن المسيب وغيره من أهل المدينة مقيمون بها ولم ينقل أهل المدينة عنهم ذلك، فيقطع ببطلان ما قاله الكوفيون، وهي لهو ولعب، وقد ذم الله تعالى اللهو واللعب، وحديث النرد متفق على صحته، فيعتمد على الصحيح ويترك غيره؟! والله أعلم. اهـ.

- قال ابن القيم رحمه الله في «الفروسية» (ص٢٤٨): ولا يُعلم أحدٌ من الصحابة رضي الله عنهم أحلَّها، ولا لَعِبَ بها، وقد أعاذهم الله من ذلك، وكل ما نُسِبَ إلى أحدٍ منهم من أنه لَعِبَ بها كأبي هريرة رضي الله عنه فافتراءٌ وبهتٌ على الصحابة رضي الله عنهم، ينكره كل عالم بأحوال الصحابة، وكلُّ عارفٍ بالآثار. وكيف يُبيحُ خير القرون وخير الخلق بعد رسول الله ﷺ اللعب بشيءٍ صدُّه عن ذكر الله وعن الصلاة أعظم من صَدِّ الخمر إذا استغرق فيه لاعبه، والواقع شاهدٌ بذلك؟!. اهـ.

قلت: ولو ثبت فهي من زلات العلماء التي حذر الأئمة من تتبعها، والعمل بها.

- ففي «السُّنن الكبرى» (١٠/٣٥٦) قال الإمام الأوزاعي رحمه الله: من أخذ بنوادر العلماء؛ خرج من الإسلام.

- وفي «جامع بيان العلم» (١٧٦٧) قال لي سليمان التيمي: إن أخذت برخصة كل عالم اجتمع فيك الشرُّ كله.

قال ابن عبد البر: هذا إجماعٌ لا أعلم فيه خلافًا، والحمد لله. اهـ.

- وفي «السُّنن الكبرى» (١٠/٣٥٦) عن أبي العباس بن سريج قال: سمعت إسماعيل بن إسحاق القاضي يقول: دخلت على المعتضد، فدفع إليَّ كتابًا نظرت فيه، وكان قد جمع له الرُّخص من زلل العلماء، وما احتج به كل منهم لنفسه، فقلت له: يا أمير المؤمنين، مُصنِّفُ هذا الكتاب زنديق! فقال: ألم تصح هذه الأحاديث؟! قلت: الأحاديث على ما رويت؛ ولكن من أباح المُسكر لم يبح المُتعة، ومن أباح المُتعة لم يبح الغناء والمسكر، وما من عالم إلَّا وله زلَّة، ومن جمع زلل العلماء ثم أخذ بها ذهب دينه. فأمر المعتضد فأحرق ذلك الكتاب. =

قيل له: هذا قول من يتَّبع هواه، ويترك العلم، فليس ينبغي إذا زلَّ بعض من يُشارُ إليه بالعلم زَلَّةً أن يُتَّبع على زَلَلِه هذا، قد نُهينا عنه، وقد خيف علينا من زَلَلِ العلماء.

• أليس قد تقدم ذكرنا لقول النبي ﷺ: «**كل شيءٍ يلهو به ابن آدم فباطل إلَّا ثلاثًا..**»، فصار الشطرنج من اللهو الباطل.

• أوليس قد رُوِّينا عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: الناظرُ إلى الشطرنج كالناظر إلى لحم الخنزير، ومُقلِّبها كمقلِّبِ لحمِ الخنزير.

• أوليس سُئل ابن عمر رضي الله عنهما عن الشطرنج، فقال: هي شرٌّ من النرد.

= - قال المرداوي في «الإنصاف» (٢٩/ ٣٥٠): من تتبَّع الرُّخص فأخذ بها، فُسِّق، نصَّ عليه. وذكره ابن عبد البر إجماعًا. وقال الشيخ تقي الدين رحمه الله: كرهه أهل العلم. اهـ.

- قال ابن تيمية رحمه الله في «مجموع الفتاوى» (٣٢/ ٢٣٨): فإن قيل: إذا كان هذا من الميسر، فكيف استجازه طائفة من السلف؟

قيل له: المستجيز للشطرنج من السلف بلا عوض كالمستجيز للنرد بلا عوض من السلف، وكلاهما مأثور عن بعض السلف، بل في الشطرنج قد تبيَّن عذر بعضهم كما كان الشعبي يلعب به لما طلبه الحجاج لتولية القضاء، رأى أن يلعب به ليفسق نفسه، ولا يتولَّى القضاء للحجاج، ورأى أن يحتمل مثل هذا ليدفع عن نفسه إعانة مثل الحجاج على مظالم المسلمين، وكان هذا أعظم محذورًا عنده، ولم يمكنه الاعتذار إلَّا بمثل ذلك.

وليس لأحد أن يتبع زلات العلماء، كما ليس له أن يتكلم في أهل العلم والإيمان إلَّا بما هم له أهل، فإن الله تعالى عفا للمؤمنين عما أخطئوا، كما قال تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، قال الله: قد فعلت. وأمرنا أن نتبع ما أنزل إلينا من ربنا ولا نتبع من دونه أولياء، وأمرنا أن لا نطيع مخلوقًا في معصية الخالق ونستغفر لإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، فنقول: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [الحشر: ١٠] الآية. اهـ.

• أليس سُئِلَ القاسم بن محمد عن الشطرنج، فقال: كل ما ألهى عن ذكر الله عَزَّوَجَلَّ وعن الصلاة فهو ميسر؟

فأيُّ الأمرين أولى أن يُؤخذ به؛ بما نهى عنه رسول الله ﷺ وصحابته، أو بمن لعب بها، واتبع هواه؛ فزلّ عن الحقِّ، وعساه تأوَّل تأويلًا فأخطأ فيه، فلا ينبغي [٤٧/ب] أن يُتَّبع على زَلَلِه(١).

٥٥ ـ وحدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، ثنا زهير بن محمد المروزي، ثنا عبيد الله بن موسى، عن داود، عن عامر، عن زياد بن حُدير، قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: ثلاثٌ مُضلَّاتٌ: أئمةٌ مُضلَّة، وجدالُ منافق بالقرآن، وزَلَّةُ عالم(٢).

---

(١) قال ابن القيم رحمه الله في «الكلام على مسألة السماع» (ص٢٠٤): (فصل): وهاهنا أصل يجب اعتماده، وهو أن الله سبحانه عَصَم هذه الأُمة أن تجتمع على ضلالة، ولم يَعصِم آحادها من الخطأ لا صِدِّيقًا ولا غيره؛ لكن إذا وقع في بعضها خطأ فلا بدَّ أن يُقيمَ اللهُ فيها مَن يكون على الصواب؛ لأن هذه الأُمَّة شُهداء الله في الأرض، وهم شُهداء على الناس يوم القيامة، وهم خيرُ أُمَّةٍ أُخرجت للناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، فلا بُدَّ أن تأمر بكل معروف، وتنهى عن كل منكر، فإذا كان فيها مَن يأمر بمنكر متأوِّلًا، فلا بُدَّ أن يُقيم الله فيها مَن يأمر بذلك المعروف.

فأما الاحتجاج بفعل طائفة من الصديقين في مسألة نازعهم فيها مثلُهم أو أكثرُ منهم فباطل، بل لو كان المنازع لهم أقلَّ منهم عددًا وأدنى منزلةً، لم تكن الحجة مع أحدهما إلَّا بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فإن الأمة أُمِرَتْ بذلك، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ﴾ [النساء: ٥٩]. فإذا تنازع الأُمراء والعلماء والزهّاد والعبّاد في شيء، فعليهم جميعهم أن يردُّوا ما تنازعوا فيه إلى الله ورسوله. اهـ.

(٢) وروى الدارمي في «مسنده» (٢٢٠) عن زياد بن حدير، قال: قال لي عمر بن الخطاب رضي الله عنه: هل تعرف ما يهدم الإسلام؟ قال: قلت: لا. =

. . . .

= قال: يهدمه زلة العالم، وجدال المنافق بالكتاب، وحكم الأئمة المضلين.

ـ وذكر ابن كثير في «مسند الفاروق رضي الله عنه» (٣/ ٧٨) ما روي عن عمر رضي الله عنه في هذا الباب، ثم قال: فهذه طرق يشدّ القوي منها الضعيف، فهي صحيحة من قول عمر رضي الله عنه، وفي رفعِ الحديث نظر، والله أعلم. اهـ.

ـ وروي عن معاذ رضي الله عنه مرفوعًا وموقوفًا: (إن أخوف ما أخاف عليكم ثلاث: جدال منافق بالقرآن، وزلّة عالم، ودنيا تقطع أعناقكم).

وقد سُئل عنه الدارقطني في «علله» (٩٩٢)، فضعَّف المرفوع، وقال: والموقوف هو الصحيح.

ـ وفي «الجعديات» (١٣١٩) قال سليمان التيمي: لو أخذت برُخصة كل عالم أو زلة كل عالم اجتمع فيك الشر كله.

ـ وفي «مسائل» عبد الله بن أحمد (١٦٣٢) قال يحيى بن سعيد القطان: لو أن رجلًا عمل بكلِّ رُخصةٍ ـ بقول أهل الكوفة في النبيذ، وأهل المدينة في السماع ـ يعني: الغناء ـ، وأهل مكة في المُتعة ـ كان به فاسقًا.

ـ وفي «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» للخلال (١٧٠) عن إبراهيم بن أدهم، قال: من حمل شاذ العلماء حمل شرًّا كبيرًا.

ـ وفي «الفقيه والمتفقه» (٢/ ٢٧) قال عبد الله بن المعتز: زلة العالم كانكسار السفينة، تغرق ويغرق معها خلق كثير.

ـ قال ابن القيم رحمه الله في «إعلام الموقعين» (٣/ ٤٥٣): والمُصنِّفون في السُّنة جمعوا بين فساد التقليد وإبطاله وبين زلة العالم؛ ليبيِّنوا بذلك فساد التقليد وأن العالِم قد يزل ولا بُدَّ؛ إذ ليس بمعصوم، فلا يجوز قبول كل ما يقوله، ويُنزَّل قوله منزلة قول المعصوم؛ فهذا الذي ذَمَّه كلُّ عالم على وجه الأرض، وحَرَّموه، وذمُّوا أهله، وهو أصل بلاء المُقلِّدين وفتنتهم، فإنهم يقلِّدون العالم فيما زَلَّ فيه وفيما لم يزل فيه، وليس لهم تمييزٌ بين ذلك، فيأخذون الدين بالخطأ ولا بُدَّ، فيحلون ما حرَّم الله، ويحرمون ما أحلَّ الله، ويشرعون ما لم يشرع، ولا بُدَّ لهم من ذلك إذ كانت العصمة منفية عمَّن قلدوه، فالخطأ واقع منه ولا بُد. اهـ.

وانظر في التحذير من تتبع زلات العلماء والتحذير من تقليدهم بغير علم كتاب «جامع بيان العلم وفضله» (باب فساد التقليد ونفيه والفرق بين التقليد والاتباع).

٥٦ ـ حدثنا أبو سعيد أحمد بن محمد الأعرابي، ثنا الصائغ ـ يعني: محمد بن إسماعيل ـ، ثنا الحسن بن علي الحلواني، ثنا أبو نُعيم، ثنا عُقبة بن أبي صالح الأَوْدِيّ، قال: قال رجلٌ لإبراهيم وأنا عنده جالس، فقال: يجلسُ عندك هذا وهو مُكِبٌّ على الشطرنج يومه أجمع؟

قال: فالتفت إليَّ، فقال: إني أسألك أمرًا تُعطينيه؟

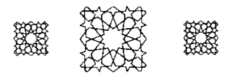
قلت نعم، ونَعمة العين.

قال: هذه الملعونة.

قلت: أيُّ شيءٍ؟

قال: الشطرنج، هبها لي سَنةً لا تلعب بها.

قلت: يا أبا عمران، أما والله حتى أعرض على الله عَزَّوَجَلَّ فلا ألعبُ بها[1].



(١) وفي «ذم الملاهي» (٩٥) عن عقبة بن صالح، قال: قلت لإبراهيم: ما تقول في اللعب بالشطرنج فإني أُحبُّ اللعب بها؟

قال: فإنها ملعونة، فلا تلعب بها.

قال: قلت: إني لا أصبر عنها.

قال: فاحلف لا تلعب بها سنة.

قال: فحلفت؛ فصبرت عنها.

٦ ـ بَاب

النهي عن اللعب بالبهائم

٥٧ ـ حدثنا أبو سعيد المفضل بن محمد الجَنَدي في المسجد الحرام، ثنا علي بن زياد اللخمي، ثنا أبو قُرَّة موسى بن طارق، قال: ذكر ابن جريج، قال: أخبرني يزيد أبو خالد، عن سعيد بن جُبير(١)، قال: خرجت مع ابن عمر رضي الله عنهما حتى إذا جئنا البقيع، فإذا شبابٌ من قريش يرمون دَجاجة، فلما رأوه فرُّوا.

فقال ابن عمر: ما أُحِبُّ أني فعلت هذا وأن لي الدنيا [٤٨/أ] وما فيها، أُعمَّرُ ما عُمِّرَ نوحٌ في قومه.

قال سعيد: قلت له: يا أبا عبد الرحمٰن؟!

قال: لعن رسول الله ﷺ من مَثَّل بالبهائم(٢).

٥٨ ـ حدثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني، ثنا علي بن الجعد، ثنا شعبة،

---

(١) في الأصل: (حدير)، والصواب ما أثبته كما عند من خرجه.

(٢) رواه مسلم (١٩٥٨)، ولفظه: عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، قال: مرَّ ابن عمر رضي الله عنهما بنفرٍ قد نصبوا دجاجة يترامونها، فلما رأوا ابن عمر تفرَّقوا عنها.

فقال ابن عمر: من فعل هذا؟ إن رسول الله ﷺ لعن من فعل هذا.

وعنده أيضًا عن سعيد بن جبير، قال: مرَّ ابن عمر رضي الله عنهما بفتيان من قريش قد نصبوا طيرًا، وهم يرمونه، وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبلهم، فلما رأوا ابن عمر تفرَّقوا، فقال ابن عمر: من فعل هذا؟! لعن الله من فعل هذا، إن رسول الله ﷺ لعن من اتخذ شيئًا فيه الروح غرضًا.

عن عدي بن ثابت، قال: سمعت سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، ـ قال شعبة: فقلت له عن النبي ﷺ؟ ـ.

قال: عن النبي ﷺ نهى، أو قال: «**لا يُتَّخذُ شيء فيه الروح غرضًا**»[1].

٥٩ ـ حدثنا أبو بكر القاسم بن زكريا المُطرِّز، ثنا أبو كُريب، ثنا عبد الرزاق.

قال المُطرِّز: وثنا أحمد بن منيع، ثنا إسحاق الأزرق.

قال المُطرِّز: وحدثنا عبد الأعلى بن واصل، ثنا يحيى بن آدم.

قال المُطرِّز: وثنا محمد بن عبد الله المُخَرِّميّ، ثنا أبو نُعيم.

كلهم؛ عن سفيان الثوري، عن سِماك، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُتخذَ شيءٌ فيه الرُّوح غرضًا[2].

٦٠ ـ حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، ثنا عبد الله بن عدي الخَزَّاز[3]، ثنا أبو عُبيدة الحداد، قال: حدثني خالد بن مهران أبو الربيع العدوي ـ قال: وكان ثقة مرضيًّا ـ، ثنا عامر الأحول، عن صالح بن دينار[4]، عن عَمرو بن الشَّرِيد، قال:

---

(١) رواه أحمد (٢٤٨٠)، ومسلم (١٩٥٦).
(الغَرَضُ): الشَّيء يُنصب فيُرمى فيه، وهو الهدف.
«تهذيب اللغة» (٣/ ٢٦٥٤).

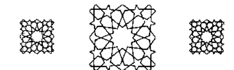
(٢) رواه أحمد (٢٧٠٥)، والترمذي (١٤٧٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم. اهـ.
ولفظ أحمد (٣٢١٥): عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مرَّ النبي ﷺ برهطٍ من الأنصار، وقد نصبوا حمامة يرمونها، فقال: «**لا تتخذوا شيئًا فيه الروح غرضًا**».

(٣) كتب في الهامش: (لعله: ابن عون..).

(٤) في الأصل: (زياد)، والتصويب من المصادر.

سمعت الشَّرِيد، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قتلَ عُصفورًا عَبثًا عجَّ[(١)] إلى الله عز وجل يوم القيامة، قال: يا ربِّ، إن هذا قتلني عبثًا ولم يقتلني لمنفعة».

٦١ - حدثني أبو حفص عمر بن أيوب [٤٨/ب] السَّقَطي، ثنا أبو معمر القطيعي، ثنا أبو عُبيدة الحداد، ثنا خلف بن مهران، عن عامر الأحول، عن صالح بن دينار[(٢)]، عن عَمرو بن الشَّرِيد، قال: سمعت الشريد، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قتل عُصفورًا عبثًا عجَّ إلى الله عز وجل: إن هذا قتلني عبثًا ولم يقتلني لمنفعة»[(٣)].



(١) العج: رفع الصوت. «تهذيب اللغة» (١/ ٥٥).
(٢) في الأصل: (زياد)، والتصويب من الهامش.
(٣) رواه أحمد (١٩٤٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٥٢٠)، وفي إسناده صالح بن دينار ذكره ابن حبان في «الثقات». وذكره غير واحد ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلًا.
انظر: ترجمته في «تهذيب الكمال» (١٣/ ٤١).
وروى أحمد (٦٥٥٠) من طريق عَمرو بن دينار، عن صهيب مولى ابن عامر، عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «من ذبح عصفورًا أو قتله في غير شيء - قال عمرو: أحسبه؟ قال: - إلَّا بحقِّه، سأله الله عنه يوم القيامة».

٧ ـ بَاب

النهي عن اللعب بالحمام[1]

٦٢ ـ ثنا أبو سعيد المفضل بن محمد الجَنَدي، ثنا أبو حُمَة محمد بن يوسف، ثنا موسى بن طارق، قال: ذكر ابن جريج، قال: حُدِّثتُ عن محمد بن عَمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ أبصر إنسانًا يطلبُ حمامًا، فقال النبي ﷺ: «**شيطانٌ يتبع شيطانًا**»[2].

---

(١) قال ابن القيم رحمه الله «الطُّرق الحكمية» (٢/ ٧٢٦) وهو يتكلم على ما يجب على السلطان: (فصل): وعليه أن يمنع اللَّاعبين بالحمام على رؤوس الناس، فإنهم يتوسَّلون بذلك إلى الإشراف عليهم، والتطلع على عوراتهم، وقد روى أبو داود في «سُننه» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: أنه رأى رجلًا يتبع حمامة، فقال: «**شيطانٌ يَتْبَعُ شيطانَة**».

وقال إبراهيم النخعي: من لعب بالحمام الطيَّارة لم يمت حتى يذوق ألم الفقر.

وقال الحسن: شهدتُ عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو يخطب، يأمر بذبح الحمام، وقتل الكلاب. ذكره البخاري.

وقال خالد الحذاء عن بعض التابعين، قال: كان مُلاعب آل فرعون الحمام.

وكان شريح لا يُجيز شهادة صاحب حَمَّام ولا حَمَام.

وقال ابن المبارك عن سفيان: سمعنا أنَّ اللعب بالجُلاهِق، واللعب بالحمام من عمل قوم لوط. [الجلاهق: البندق من الطين].

وذكر البيهقي عن أُسامة بن زيد رضي الله عنه قال: شهدت عمر رضي الله عنه يأمُرُ بِالحَمَائِمِ الطَّيَّارِة فَيُذبَحن، وَيَتْرُكُ المُقَصَّاتِ. اهـ.

(٢) رواه أحمد (٨٥٤٣)، وأبو داود (٤٩٤٠)، وابن ماجه (٣٧٦٥)، وإسناده ضعيف. =

٦٣ ـ حدثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، ثنا الحسين بن الحسن المروزي، أنا المُعتمر بن سليمان، قال سمعت محمد بن عَمرو، يُحدِّث عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن: أن النبي ﷺ أبصر رجُلًا يُتبع بصرُه حمامة، فقال: «**شيطانٌ يتبع شيطانًا**»(١).

٦٤ ـ حدثنا أبو محمد عبد الله بن صالح البخاري، ثنا أبو بكر الأعين، ثنا رواد بن الجراح أبو عصام العسقلاني، قال: حدثني أبو سعيد(٢)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه،

= ورواه ابن ماجه (٣٧٦٦) من طريق ابن جريج، عن الحسن البصري، عن عثمان رضي الله عنه مرفوعًا. وإسناده منقطع، الحسن لم يسمع من عثمان رضي الله عنه.
ورواه ابن ماجه (٣٧٦٤): حدثنا شريك، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن عائشة رضي الله عنها.
ـ قال البزار في «مسنده» (٧٩٩٥): هذا الحديث لا نعلم أحدًا أسنده عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه إلَّا حماد بن سلمة، ومحمد بن عبد الله.
وخالفهما شريك، فرواه عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة.
وغير من سمَّينا يذكره عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة مرسلًا. اهـ.
وقال الدارقطني «العلل» (٣٦٤٨): يرويه محمد بن عَمرو، واختلف عنه؛ فرواه عبد الله بن عامر بن زرارة، عن شريك، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها.
وخالفه منجاب، رواه عن شريك، عن محمد بن عَمرو، عن أبي سلمة مرسلًا.
وقيل: عن حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
والمرسل أصح. اهـ.

(١) رواه عبد الرزاق (١٩٧٣٣).
وروى أيضًا (١٩٧٣١ و١٩٧٣٢) من طريق محمد بن أبي ذئب، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن ثوبان مرسلًا.

(٢) كذا في الأصل، وكتب فوقها: (أبو سعد).

قال: قال رسول الله ﷺ: وقد رأى رجلًا يتبع طيرًا على الجرف، فقال: «شيطانٌ يتبعُ شيطانًا»(١).

قال محمد بن الحسين:

٦٥ ـ جميع ما قد ذكّرنا للنهي عنه؛ [٤٩/أ] فإنه باطلٌ، ولا يحلُّ اللعب به؛ يعمل به كثير من الناس في بُلدان شتَّى، ثم لا يجدون من يُنكِرُ ذلك عليهم، وذلك أن:

- منهم: من يُشار إليهم من أهل الشرف.
- ومنهم: من يُشار إليهم أنهم من أولياء السُّلطان.
- ومنهم: له غلَّةٌ وعقار يكريها لمن يُقامر فيها، ومن يلهو بالباطل فلا يمكن أحدًا يُنْكِرُ عليهم.
- ومنهم: من يُعِير لمن لا طاقة للمستورين به.

فقد صار المنكر شائعًا ذائعًا:

- فبعضهم يلعبُ بالنرد والشطرنج.
- وبعضهم يلعبُ بالحمامِ، والصَّوارة(٢)، ويُقامر بها.
- وبعضهم له دارُ قمارٍ يُقامر فيها بالدراهم والثياب حتى يبقى الرجل منهم قد قُومِرَ على ماله وثيابه.
- وبعضهم يلعبُ بالتحريشِ بين الكباش، والتحريش بين الدِّيكة، وغير ذلك من الطير(٣).

---

(١) رواه ابن ماجه (٣٧٦٧). قال في «مصباح الزجاجة»: هذا إسناد ضعيف، أبو سعيد مجهول، وروَّاد بن الجراح مختلف فيه.اهـ. وانظر: «الجرح والتعديل» (٩/ ٣٧٨).

(٢) عصفورٌ صَوّار: وهو الذي يُجيب الدَّاعي. «تهذيب اللغة» (١٢/ ١٥٩).

(٣) بوَّب أبو داود رحمه الله في «سُننه»: (باب في التحريش بين البَهائم).

=

وكل هذه معاصي من أمر الجاهلية، نهى الله عَزَّوَجَلَّ عنها، ونهى عنها الرسول ﷺ، ونهى عنها العلماء، ونهى العلماءُ عن صُحبة هؤلاء، وعن السلام عليهم، والله المستعان.

ما أعظم ما الناس فيه من البلاء من جهات كثيرة قبيحة ظاهرة وباطنة في الخاصة والعامة مما يطول ذكرها.

وما أكثرُ من يُعِزُّ الباطلَ وقد جعلُه مكسبًا [٤٩/ب]، لا يُبالي كثيرٌ من الناس ما ذهب من دينهم إذا سلمت لهم دُنياهم، ما هذا علامةُ من أُريدَ بخيرٍ(١).

= وبوَّب الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ: (باب ما جاء في كراهية التحريش بين البهائم..).

وأسندا من طريق أبي يحيى القتات، عن مجاهد، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: نهى رسول الله ﷺ عن التحريش بين البهائم.

وفي إسناده القتات وهو ضعيف.

ورواه الترمذي عن مجاهد مرسلًا. وصوَّب البخاري والترمذي إرساله.

وقال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في «الأدب المفرد» (باب التحريش بين البهائم)، وأسند فيه من طريق ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه كره أن يُحرِّش بين البهائم.

(١) في «الإبانة الكبرى» (٦١١) عن الحسن قال: رأسُ مالِ المؤمنِ دينه، حيثما زال زالَ دينه معه، لا يُخلِّفُه في الرِّحَال، ولا يأتَمنُ عليه الرِّجال.

ـ وفي «البيان والتحصيل» (١٨/ ٣٨١): قال مالك: كان عطاء بن يسار يقول: دينَكم دينَكم، لا أوصيكم بدنياكم، أنتم عليها حِرَاصٌ، وأنتم بها بُصراء.

ـ قال الشاطبي في «الاعتصام» (٢/ ٤٨٠): وأصل جميع ذلك: سكوت الخواص [يعني: العلماء] عن البيان، أو العمل به على الغفلة، ومن هنا تُستشنع زلة العالم؛ فقد قالوا: ثلاثٌ يهدمن الدين: زلة العالم، وجِدال منافق بالقرآن، وأئمةٌ مضِلُّون.

وكل ذلك عائد وباله على العالم... والثاني: من قسمي المفسدة الحالية: =

٨ ـ بَاب

ذكر تحريم استماع المزامير مثل: المعزفة، والصفارة، والصنج، والطبل، والدُّف، والعود، والطنبور، وأشباه هذا[(١)]

قال محمد بن الحسين:

٦٦ ـ جميع هذا محرمٌ بُعثَ النبيُّ ﷺ بمحقِ هذا وبطلانه؛ لأنه من

= أن يعمل بها العوام، وتشيع فيهم، وتظهر فيما بينهم، فلا يُنكرُها الخواص، ولا يرفعون لها رأسًا، وهم قادرون على الإنكار، فلم يفعلوا.

فالعامي من شأنه إذا رأى أمرًا يجهلُ حُكمه يعملُ العاملُ به فلا يُنكَرُ عليه؛ اعتقد أنه جائزٌ، وأنه حسنٌ، أو أنه مشروعٌ، بخلاف ما إذا أُنكِرَ عليه، فإنه يعتقِدُ أنه عيبٌ، أو أنه غير مشروعٍ، أو أنه ليس من فعلِ المسلمين. هذا أمرٌ يلزَمُ من ليس بعالمٍ بالشريعة؛ لأنَّ مستنده الخواصُ، والعلماء في الجائز مع غير الجائز.

فإذا عُدِمَ الإنكار ممن شأنه الإنكارُ، مع ظهور العمل وانتشاره، وعَدَم خوفِ المنكِرِ، ووجود القُدرة عليه، فلم يفعل؛ دلَّ عند العوام أنه فِعلٌ جائزٌ لا حرج فيه، فنشأ فيه هذا الاعتقادُ الفاسد بتأويل يقنع بمثله من العوام، فصارت المخالفة بدعة؛ كما في القسم الأول.

وقد ثبت في الأصول أن العالم في الناس قائم مقام النبي عليه الصلاة والسلام، والعلماء ورثة الأنبياء، فكما أن النبي ﷺ يدلُّ على الأحكام بقوله وفعله وإقراره، كذلك وارِثُه يدلُّ على الأحكامِ بقوله وفعله وإقراره. اهـ.

(١) (المعزفة): قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ «مجموع الفتاوى» (١١/ ٣٥٣): والمعازف: هي آلات اللهو عند أهل اللغة، وهذا اسم يتناول هذه الآلات كلها. اهـ.

و(الصَّفَّارة): هَنَةٌ جَوفاء من نُحاسٍ يَصْفِر فيها الغلامُ للحَمَام، ويَصفِر فيها بالحمار ليشرب. «لسان العرب» (٤/ ٤٦٤). =

أمرِ الجاهلية، فحرَّمه الله عَزَّوَجَلَّ كله، وهذا كله وزيادة فقد كَثُرَ في الناس، وهو مكسب الفُسَّاق، ويجدون من يُعينهم على هذا![1].

= (الصنج العربي): هو الذي يكون في الدفوف ونحوه، فأما الصنج ذو الأوتار فدخيل معرب، تختص به العجم. قال الجوهري: الصنج الذي تعرفه العرب: هو الذي يُتخذ من صفر يضرب أحدهما بالآخر. «لسان العرب» (٢/ ٣١١).

(الطبل): معروف الذي يضرب به وهو ذو الوجه الواحد والوجهين. «لسان العرب» (١١/ ٣٩٨).

(الطنبور): فارسي معرب، وهو من آلات العزف.

انظر «الصحاح» (٢/ ٧٢٦).

(١) قال ابن قدامة رَحِمَهُ اللَّهُ في «فُتيا في ذم الشبابة والرقص والسماع» (٣٢): فأما تفصِيلُ هذه المسموعات من الدف، والشبابة، وسماعِ كل واحدٍ منهما منفردة: فإن هذه جميعها من اللعب، فمن جعلها دأبه، واشتهر بفعلها، أو استماعها، أو قصدَها في مواضعها، أو قُصِدَ من أجلها: فهو ساقطُ المروءة، ولا تُقبل شهادتُه، ولا يُعدُّ من أهل العدالة، وكذلك الرَّقَّاصُ. اهـ.

ـ وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «مدارج السالكين» (١/ ٤٩٦): ومعلوم عند الخاصة والعامة أن فتنة سماع الغناء والمعازف أعظم من فتنة النوح بكثير، والذي شاهدناه نحن وغيرنا وعرفناه بالتجارب أنه ما ظهرت المعازف وآلات اللهو في قوم، وفشت فيهم، واشتغلوا بها، إلَّا سلَّط الله عليهم العدو، وبلوا بالقحط والجدب وولاة السوء، والعاقل يتأمَّل أحوال العالم وينظر، والله المستعان. اهـ.

ـ وقال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في «جامع الرسائل والمسائل» (٥/ ١٠٢): والمعازف هي خمر النفوس، تفعل بالنفوس أعظم مما تفعله حميا الكؤوس، فإذا سكروا بالأصوات حلَّ فيهم الشرك، ومالوا إلى الفواحش وإلى الظلم، فيشركون، ويقتلون النفس التي حرَّم الله، ويزنون، وهذه الثلاثة موجودة كثيرًا في أهل سماع المعازف؛ سماع المكاء والتصدية، أما الشرك فغالب عليهم بأن يحبوا شيخهم أو غيره مثل ما يحبون الله، ويتواجدون على حبه. اهـ.

٦٧ ـ حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن ناجية، ثنا عباد بن يعقوب، ثنا موسى بن عمير، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «بُعثتُ بكسرِ المزامير والمعازف.

وأقسم ربي عز وجل: لا يشربُ عبدٌ في الدنيا خمرًا إلَّا سقاه اللهُ عز وجل يومَ القيامةِ حَميمًا، مُعذَّبًا أو مَغفورًا له».

ثم قال رسول الله ﷺ: «كسبُ المُغنِّية والمُغنِّي حرامٌ.

وكسبُ [٥٠/أ] الزَّانية سُحتٌ[(١)].

وحقٌّ على الله عز وجل ألَّا يُدخل الجنة لحمٌ نبت من سُحت»[(٢)].

٦٨ ـ حدثنا أبو حفص عمر بن محمد بن بكَّار القافلائي، ثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، قال: أنبا ابن أبي مريم، قال: أنبا يحيى بن أيوب، قال: أخبرني عُبيد الله بن زَحْرٍ، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) (السُّحْتُ): الحرام الّذي لا يحلُّ كسْبُه؛ لأنه يَسْحَتُ البركَةَ: أي يُذهبها. «النهاية» (٢/ ٣٤٥).

(٢) رواه أبو بكر البزاز في «الغيلانيات» (٤٨).

وفي إسناده: موسى بن عمير القرشي كوفي، قال أبو حاتم الرازي: أبو هارون الأعمى، ذاهب الحديث كذاب. «الجرح والتعديل» (٨/ ١٥٥).

وروى مسلم (٢٠٠٢) عن جابر رضي الله عنه، أن رجلًا قدم من جيشان ـ وجيشان من اليمن ـ، فسأل النبي ﷺ عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة، يقال له: المزر، فقال النبي ﷺ: «أومسكر هو؟». قال: نعم. قال رسول الله ﷺ: «كل مسكر حرام، إن على الله عز وجل عهدًا لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال»، قالوا: يا رسول الله، وما طينة الخبال؟ قال: «عرق أهل النار»، أو «عُصارةُ أهل النار».

وروى أحمد (١٤٤٤١) من حديث جابر رضي الله عنه، وفيه: «يا كعب بن عُجرة، إنه لا يدخل الجنة لحمٌ نبت من سُحت، النار أولى به».

«بُعثت رحمةً وهُدى للعالمين؛ لمحقِ[1] الأوثان، والمعازف، والمزامير، وأمر الجاهلية»[2].

٦٩ ـ حدثنا أبو عبيد علي بن الحسين بن حرب القاضي، ثنا الحسن بن محمد الزعفراني، ثنا يزيد بن هارون، أنبا محمد بن عبيد الله الفزاري، ثنا عبيد الله بن زَحْرٍ، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل بعثني رحمةً وهُدًى للعالمين، وأمرني أن أمحقَ المعازف، والخمورَ، والأوثانَ التي كانت تُعبدُ في الجاهلية..». وذكر الحديث.

٧٠ ـ أخبرنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، ثنا محمد بن رزق الله الكلوذاني، ثنا يزيد بن هارون، أنبا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، عن هلال بن أبي هلال، عن عطاء بن يسار، قال: حدثني عبد الله بن عَمرو بن العاص رضي الله عنهما، قال: إن هذه الآية التي في القرآن [٥٠/أ]: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٩٠﴾ [المائدة]، هي في التوراة: إن الله عز وجل نزَّلَ الحقَّ ليذهب بالباطل ويُبطل به اللعب،

---

(١) (المَحْق): النَّقْص، والمحو، والإبطال. «النهاية» (٤/ ٣٠٣).

(٢) في إسناده: عبيد الله بن زحر، ضعَّفه أحمد، وقال ابن المديني: منكر الحديث.

وفيه كذلك: علي بن يزيد الألهاني، قال يحيى بن معين: علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة رضي الله عنه هي ضعاف كلها.

وقال يعقوب: علي بن يزيد: واهي الحديث، كثير المنكرات. «تهذيب الكمال» (٢١/ ١٧٨).

ورواه أحمد (٢٢٣٠٧) من طريق الفرج بن فضالة، عن علي بن يزيد به.

وفرج هذا ضعَّفه غير واحد من الأئمة كما في «تهذيب الكمال» (٢٣/ ١٥٦).

قال الدارقطني في «العلل» (٢٦٩٨) بعد أن بيَّن الخلاف في إسناد هذا الحديث: هذا إسناد غير ثابت.اهـ.

والمعازف، والزاهر، والزَّفْن[1]، والزمارات، والكَنَّارات[2]، والشِّعر، والخمر مرَّة لمن طعمها، وأقسم ربي تبارك وتعالى بيمينه وشدَّة حيله لا يشربها عبدٌ بعدما حرَّمتُها عليه إلَّا عطَّشته يوم القيامة، ولا يدعها عبدٌ من عبيدي بعدما حرَّمُتها عليه إلَّا سقيته إياها من حظيرة القدس.

٧١ ـ **حدثنا** أبو القاسم إبراهيم بن الهيثم الناقد، ثنا داود بن رشيد، ثنا إسماعيل بن عياش، ثنا عبد الله بن ميمون، عن مطر بن سالم: أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ضرب الدُّف، ولعب الطبل[3]، وصوت الزُّمارة[4].

٧٢ ـ **حدثنا** أبو بكر قاسم بن زكريا المُطرِّز، ثنا أبو كريب محمد بن العلاء، ثنا يونس بن بكير.

قال المُطرِّز: ثنا أحمد بن منيع، ويعقوب الدورقي، والحسن بن عرفة، قالوا: ثنا النضر بن إسماعيل.

قال المُطرِّز: وثنا سفيان بن وكيع، قال: أنبا ابن نُمير، قال: وأنبا ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن جابر، عن [٥١/أ] عبد الرحمٰن بن عوف رضي الله عنه، قال: أخذ

---

(١) الزَّفْن: الرقص. «الصحاح» (٥/ ٢١٣١).

(٢) «النهاية» (٤/ ٢٠٢): (الكَنَّارات): هي بالفتح والكسر: العيدان. وقيل: البرابط. وقيل: الطنبور. اهـ.
وفي الأصل: (الكبارات).

(٣) وفي «تاريخ بغداد»: (ولعب الصنج)، وقد تقدم معناها.

(٤) رواه الخطيب في «تاريخه» (١٥/ ٤١٠).
وفي إسناده: مطر بن سالم يروي عن علي رضي الله عنه، قال أبو حاتم الرازي رحمه الله: مجهول.
وفي «الجرح والتعديل» (٨/ ٢٨٧)، و«الميزان» (٤/ ١٢٦): (مطر بن أبي سالم).

رسول الله ﷺ بيدي فانطلق بي إلى النخل، فإذا ابنه إبراهيم عليه السلام يجود بنفسه[١]، قال: فأخذه فوضعه في حجره، فذرفت عيناه، ثم قال: «يا بُنيَّ، ما أملكُ لك من الله شيئًا»، ثم بكى.

فقلت: يا رسول الله، أتبكي! أولم تنه عن البُكاء؟

قال: «إنما نهيتُ عن النَّوح؛ عن صَوتين أحمقين فاجرين:

صوتٌ عند نعمةٍ، لهوٍ، ولعبُ مزامير شيطان.

وصوتٌ عند مُصيبةٍ، خمشُ وجوه، وشقُّ جيوب، ورنَّة شيطان.

وهذه رحمةٌ، من لا يَرحمُ لا يُرحم.

يا إبراهيم، لولا أنه أمرٌ حقٌّ، ووعدٌ صدقٌ، وأنها سبيل مأتيَّة لا بُدَّ منها حتى يلحقَّ آخرُنا بأولنا؛ لحزنا عليك حزنًا هو أشدُّ من هذا، وإنا بك لمحزونون، تبكي العين، ويحزنُ[٢] القلب، ولا نقول ما يُسخط الرب عز وجل»[٣].

---

(١) في «النهاية» (١/ ٣١٢): «يجود بنفسه» أي: يخرجها ويدفعها كما يدفع الإنسان ماله يجود به. والجود: الكرم. يريد أنه كان في النزع وسياق الموت. اهـ.

(٢) في الأصل: (يحزق)، وما أثبته من كتاب «الأربعين» للمصنف.

(٣) رواه المصنف في «الأربعين» (الحديث السادس والثلاثون)، وانظر تخريجه هناك.

- وفي «ذم الملاهي» (٦٥) عن الحسن، قال: صوتان ملعونان: مزمارٌ عند نعمة، ورنةٌ عند مُصيبة.

- قال ابن القيم رحمه الله في «مسألة السماع» (ص٢٦): أراد بالصوت الأول: ما يُحدِثه الحزن والمصيبة من النياحة والدعاء بالويل وتوابع ذلك.

وبالصوت الثاني: ما يُحدِثه الطرب واللَّذة من الغناء وتوابعه، فإن في النفس قوة الطرب وقوة الحزن والأسف، فإذا وردَ عليها وارد أثار منها ذلك، وأثَّر فيها هذا الصوت وتوابعه، وهذا الصوت وتوابعه بحسب قوة الوارد =

٩ ـ بَاب

تنزيه العُقلاء أسماعهم عن استماع الملاهي التي ذكرناها

٧٣ ـ حدثنا الفريابي، ثنا عبد الرحمٰن بن إبراهيم الدمشقي، ثنا الوليد بن مسلم، أنبا سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، عن نافع: أنه كان مع ابن عمر رضي الله عنهما في طريقٍ، فسمع صوتَ زَمَّارةِ راعٍ؛ فعدل عن الطريق، ثم قال لنافع: هل تسمع؟ فقال: نعم. قال: ثم لم [يزل يقولُ: يا نافع،

= وضعف النفس، فاستفزَّها الشيطان حينئذٍ، ونال منها مراده بمعصية الله والخروج عن أمره في هذه الحال وهذه الحال.

ولهذا شرع الله سبحانه لعباده عند هذين الواردين ما يحفظ به العبد قلبه وإيمانه ودينه أن يستلبه الشيطان ويستفزَّه، فشرع لهم عند المصيبة: الصبر والاسترجاع، وعند النعمة: سجود الشكر، والتواضع لله، وحمده وشكره، فبذلك تدوم النعمة، كما أن بالصبر والاسترجاع تندفع المصيبة عن القلب أو تَخِفُّ، فعارضَ الشيطانُ وحزبه أمرَ الله، وشرعوا عند المصيبة والنعمة الصوتين الأحمقين الفاجرين: صوت الندب والنياحة والدعاء بالويل والعويل وتوابع ذلك، وصوت الغناء والمزامير وآلات اللهو وتوابع ذلك.

وبذلك يتبيَّن لمَن له قلب حي، وبصيرة منورة بنور الإيمان، أن الغناء والسماع الشيطاني وآلات اللهو إنما نصبَها الشيطان مضادةً لأمر الله، ومعارضة لما شرعه لعباده، وجعله سببَ صلاح قلوبهم وأديانهم، واستخفَّ الشيطان حزبَه وحسَّن لهم ذلك، فأطاعوه، وزيَّنه لهم فاتبعوه، ولما فعلوا ذلك واستجاب لهم من قل نصيبه من العلم والإيمان، صاح بهم جندُ الله وحزبه من كل قطر وناحية، وحذَّروا منهم، ونهوا عن مشابهتهم والاقتداء بهم من سائر طوائف أهل العلم.. إلخ

أتسمع؟ قلت: لا، فأخرج أُصبعيه من أُذنيه، ثم رجع عن الطريق]، [٥١/ب] قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ(١).

---

(١) رواه أحمد (٤٥٣٥ و٤٩٦٥)، وأبو داود (٤٩٢٤)، وقال: حديث منكر.

ـ قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ في «نزهة الأسماع» (ص٤٨): وقد قيل للإمام أحمد: هذا الحديث منكر. فلم يُصرِّح بذلك، ولم يوافق عليه، واستدلّ الإمام أحمد بهذا الحديث. اهـ.

ورواه أبو داود (٤٩٢٦) من طريق عبد الله بن جعفر الرقي، قال: حدثني أبو المليح، عن ميمون، عن نافع، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نحوه. قال أبو داود: هذا أنكَرُها.

قال ابن عبد الهادي: هذا حديث ضعّفه محمد بن طاهر، وتعلّق على سليمان بن موسى، وقال: تفرَّد به؛ وليس كما قال، فسُليمان حَسَنُ الحديثِ، وثَّقه غير واحدٍ من الأئمة، وتابعه ميمون بن مهران عن نافع، وروايته في «مسند أبي يعلى»، ومطعم بن المقدام الصنعاني عن نافع؛ وروايته عند الطبراني، فهذان متابعان لسليمان بن موسى. اهـ.

ـ وفي «شرح الأبهري المالكي لكتاب الجامع لعبد الله بن الحكم المصري المالكي» (٣٨): قال ابن وهب: وسألت مالكًا عن ضرب الكبر والمزمار وغير ذلك من اللهو التي ينالك سماعه وتجد لذته، وأنت في طريق أو مجلس غيره، أيؤمر من مرَّ إن ابتلي بذلك أن يرجع من الطريق، أو يقوم من المجلس، وما الأمر الذي يستحب من ذلك؟

قال مالك: أرى أن يقوم من ذلك المجلس، إلا أن يكون جالسًا لحاجة، أو يكون على حالٍ لا يستطيع القيام إن كان جالسًا لغير حاجة، فأرى أن يقوم إذا بلغ ذلك منه أو وجد لسماعه لذّة، فأما صاحب الطريق، فأرى أن يرجع، أو يقف، أو يتقدَّم، أو يتأخَّر. اهـ.

ـ وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «الكلام على مسألة السماع» (ص٢٨٦) وهو يرد على من استدل بهذا الحديث على جواز استماع الغناء: قال صاحب القرآن: عجبًا لكم أيها السماعاتية! كيف تَدَعون المحكم، وتتمسكون بالمتشابه؟ وهذا شأن كل مُبطل، وهذا الحديث هو إلى أن يكون حُجَّةً عليكم أقربُ من أن يكون حُجَّةً لكم على ما تقررونه من سماع ما حرمه الله ورسوله. فإن سدَّ =

٧٤ ـ ثنا أبو محمد جعفر بن أحمد بن عاصم الدمشقي، ثنا محمود بن خالد الدمشقي، ثنا أبي، ثنا المطعم بن المقدام الصنعاني، ثنا نافع، قال: كنت ردف ابن عمر رضي الله عنهما، إذ مرَّ براعٍ يُزمِّر، فضرب وجه الناقة وصرفها، وجعل أصبعيه في أذنيه وهو يقول: أتسمع؟ أتسمع؟ حتى إذا انقطع الصوت. قلت: لا أسمع، ردَّها إلى الطريق، وقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل(١).

٧٥ ـ ثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا محمود بن خالد، فذكر الحديث بإسناده مثله.

٧٦ ـ حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، قال: حدثني جدي ـ يعني: أحمد بن منيع ـ، ثنا ابن المبارك، ثنا مالك بن أنس، عن محمد بن المُنكدر، قال: يقال يوم القيامة: أين الذين كانوا يُنزِّهون أنفسهم وأسماعهم عن اللهو ومزامير الشيطان؟ اجعلوهم في رياض المسك، ثم يقال للملائكة: أسمعوهم حمدي، والثناء عليَّ، وأخبروهم أن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

٧٧ ـ حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد النيسابوري، ثنا موهب بن يزيد بن خالد، ثنا عبد الله بن وهب، عن مالك بن أنس، عن [٥٢/أ] محمد بن المُنكدر، قال: يقول الله عز وجل للملائكة يوم القيامة أين الذين كانوا يُنزِّهون أنفسهم وأسماعهم عن اللهو ومزامير الشيطان؟ أدخلوهم في رياض المسك،

= النبي ﷺ لأذنيه من أبين الأدلة على أن هذا الصوت منكر، وهو من الأصوات التي ينبغي سدُّ الآذان عند سماعها؛ لأنها مما يُبغِضه الله ورسوله. وسَدُّ الأذنين عند هذا الصوت نظيرُ غضِّ البصر عند رؤية المحرمات.

وأما كونه لم يأمر نافعًا بسدِّ أذنيه عنده، فلأن المحرَّم إنما هو الاستماع والإصغاء، لا السماع من غير إصغاء واستماع، فلا يجب على الإنسان سدُّ أذنيه عند سماع الأصوات المحرمة، وإنما الذي يحرم قصد استماعها والإصغاء إليها.اهـ.

(١) رواه أبو داود (٤٩٢٥)، وقال: أُدخِل بين مطعمٍ ونافع سليمان بن موسى.

قال: ثم يقول للملائكة: أسمعوهم حمدي، والثناء عليَّ، وأخبروهم أن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

٧٨ ـ **حدثنا** أبو حفص عمر بن محمد بن بكار، ثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، ثنا جعفر بن عون، ثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، قال: يُنادي منادٍ يوم القيامة: أين الذين كانوا يُنزِّهون أنفسهم وأسماعهم عن اللهو ومزامير الشيطان؟

قال: فيجعلهم الله عَزَّوَجَلَّ في رياضٍ من مسك، ثم يقول للملائكة: أسمِعوا عبادي تحميدي، وتمجيدي، وثناء عليَّ، وأخبروهم ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

قال محمد بن الحسين:

٧٩ ـ في الناس قومٌ نزَّهوا أنفسهم عن استماع ما لَها فيه اللذَّةُ من كثير من الملاهي، فالعاقل من الناس لا يبلغُ نفسَه ما تهوى بل يمنعها من ذلك.

سَمِعَ الله عَزَّوَجَلَّ قال: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ﴿٤١﴾﴾ [النازعات].

فقه عن الله عَزَّوَجَلَّ هذا الخطاب فزجر نفسَه عن هواها بتوفيقٍ من الله الكريم له، فكان عاقبة هذا ما تقدم ذكرنا له.

عَلِمَ أن استماعَ ما تهواه النفوس مما هو محظورٌ عليه من اللغو فأعرض عنه.

سَمِعَ الله عَزَّوَجَلَّ قال وقد مدح العقلاء، فقال: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ [القصص: ٥٥].

وسَمِعَ الله عَزَّوَجَلَّ قال: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾﴾ [المؤمنون]،

فمدحهم بإعراضهم عن الباطل فكان مراده أن يستمعَ إلى ما ندبه إليه مولاه الكريم، مما سمعه أحبَّه مولاه وكان له باستماعه الرحمة.

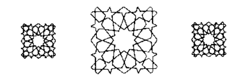
قال الله عزوجل: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾﴾ [الأعراف].

وسمع الله عزوجل قال: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٨﴾﴾ [الزمر]، هذه صفة العقلاء.

آخر الكتاب

والحمد لله حق حمده

وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.



سماعات الكتاب

آخر الكتاب [illegible] لله حق حمده وصلى الله على [illegible] وآله وسلم

صورة سماع [illegible]

قرأ جميع ما في هذا الجزء [illegible]

وتحريم النرد والشطرنج وكتاب [illegible]

على الشيخ الجليل الزاهد [illegible] ابن منصور [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] تحريم النرد والشطرنج والملاهي

[illegible]

[illegible]

[illegible]

سنة أربع وتسعين وأربع مائة [illegible]

فهارس الكتاب

١ - فهرس الآيات المفسرة

٢ ـ فهرس الأحاديث

٣ ـ فهرس الآثار

٤ ـ فهرس الفوائد

٥ ـ فهرس موضوعات الكتاب

الكِتَابُ التَّاسِعُ (٩)

ذَمُّ اللِّوَاطِ

تأليف

أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْآجُرِّي

تحقيق

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَادِلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ آلِ حَمْدَان

عفا الله عنه


بسم الله الرحمن الرحيم



الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد؛

فهذا هو الكتاب التاسع من «**الجامع لآثار الإمام الآجري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ»، وهو كتاب «**ذم اللواط**».

ذكر فيه المُصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ كثيرًا من النصوص الواردة في تحريم اللواط، وذمه، وعقوبة أهله في الدنيا قبل الآخرة.

وقد اشتمل هذا الكتاب على الأبواب التالية:

١ ـ باب السُّنن والآثار التي حرمت على هذه الأُمة عمل قوم لوط من إتيان الرجل الرجل.

٢ ـ باب ما رُوي أنه إذا أتى الرجلُ الرجلَ فهما زانيان، والنهي عن مُباشرة الرجل الرجل.

٣ ـ باب ذكر عقوبة اللوطي؛ وهو أن يُقتل الفاعلُ والمفعولُ به.

٤ ـ باب ذكر من قال: إن حدَّ اللوطي الرَّجم.

٥ ـ باب ذكر من قال: يُرجم اللوطي أُحْصِن أو لم يُحصن.

فهذه أبواب هذا الكتاب، ويورد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تحت كل باب الآيات والأحاديث والآثار المروية عن السلف فيها، مع التعليق عليها.

نسبة الكتاب للمؤلف:

لا شكَّ في صحة هذا الكتاب للمصنف رَحِمَهُ اللَّهُ، وقد نسبه غير واحد له ونقل منه، كابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في كتاب «روضة المُحبِّين» (ص٥٠٩)، ولكن سمَّاه: «تحريم اللواط».

وأصل هذا الكتاب من مخطوطات دار الكتب المصرية، وقد اجتهدت في الحصول عليه فلم يُيسر لي ذلك، فللّه الحمد على كل حال.

وقد اعتمدت في إخراج هذا الكتاب على نشرتين:

١ ـ نشرة (مكتبة الصفحات الذهبية)، تحقيق خالد علي محمد، وقد نشرها عام (١٤٠٩هـ).

٢ ـ نشرة (مكتبة القرآن)، تحقيق مجدي السيد إبراهيم، وليس فيها تاريخ النشر!

وقد قابلت بين الطبعيتن، فرأيت تحقيق خالد بن علي أضبط للنص فجعلته أصلًا اعتمدت عليه.

وقد صورا في بداية التحقيق ست لوحات من المخطوط، وقد استعنت بها على ضبط أول الكتاب. والله الموفق والمعين.



وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

۞ قال محمد بن الحسين الآجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

١ ـ الحمدُ لله المُتفضِّل علينا بنعمٍ لا تُحصى، مَنَّ علينا فهدانا لدين الإسلام، وجعلنا من أُمَّة نبيه محمدٍ عليه [الصلاة و] السلام، وعلَّمنا كتابه المُنزَّل، وكثيرًا من سُنن نبيه المرسل، عرَّفنا بهما شرائع ديننا، وبيَّن لنا فيهما الحلال من الحرام، والحقَّ من الباطل، والضَّارَّ من النافع، والحسنَ من القبيح، وما لنا مما علينا، ولم يجعلنا جهلةً لا يعلمون، فلربنا الحمدُ على ذلك، ونسأله الزيادة من فضله، والمعونة على شُكره.

وصلى الله على البشير النذير، والسراج المنير، سيد ولد آدم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، ذاك محمد المُصطفى، وعلى آله أجمعين، وعلى أصحابه وآله المُنتخبين، وعلى أزواجه أُمَّهات المؤمنين.

أما بعد؛

فيا معشر المؤمنين اعلموا أن الله جلَّ ذكره رَضِيَ لكم الأخلاق الجميلة الشريفة، فدلَّكم عليها، ووعدكم عليها جزيل الثواب، وكَرِهَ لكم الأخلاق الدنيئة وزجركم عنها، وحرَّمها عليكم، وتواعدكم عليها إن أنتم فعلتموها بعظيم من العقاب، وذلك بيِّنٌ في كتاب الله عَزَّ وَجَلَّ، وسُنن رسوله ﷺ.

فمما يسَّر الله الكريم لي ذكره، وشرح له صدري نَصيحةً مني لإخواني المسلمين في هذا الكتاب:

البيان لتحريم خُلقٍ من الأخلاق الدنيئة القذرة الفاحشة التي تُعقِب أهلها الذُّلَّ والهوان، والعقوبة الشديدة في الدنيا مما هو مُحرَّمٌ عليهم فعله، وفي الآخرة ـ إن لم يتوبوا ـ: العقاب الشديد، وإنه عمل قوم لوط، وهو إتيان الرجل الرجل.

وقد أخبركم مولاكم الكريم عن قومِ لوطٍ وقبيح ما فعلوه من اللواط، ونَهيُ لوط عليه السلام إياهم، وتحذيره لهم حلول النقمة من الله عز وجل، فلما خالفوه، وتَلذَّذوا بما حرَّمَ الله عز وجل عليهم من إتيان الذَّكرِ للذَّكرِ أهلكهم بأعظم ما يكون من الهلاك، وعاقبهم بأوحش ما يكون من العقوبة، من ذلك: أنه طمسَ على أعينهم فعميت أبصارهم، ثم اقتلع جبريل عليه عليه السلام مدائنهم بجناحه حتى علا بها نحو السماء بجميع من فيها، ثم أقلبها عليهم، ثم قُذِفوا بحجارة من سجيل فلم يفلت منهم حاضرٌ ولا مسافر إلَّا أخذته الحِجارة حتى هلكوا عن آخرهم، ويقال: إنهم كانوا أربعةَ آلاف ألف.

٢ ـ وقد قصَّ الله تبارك وتعالى عليكم يا معشر المسلمين شأنهم في كتابه في غير سورة من القرآن، إذا تصفَّحتم القرآن وجدتم ذكرهم، وعظيم ما حلَّ بهم من النقم.

وذلك في: سورة الأعراف، وفي سورة هود عليه السلام، وفي سورة الحجر، وفي سورة الأنبياء، وفي سورة الشعراء، وفي سورة النمل، وفي سورة العنكبوت، وفي سورة الصافات، وفي سورة اقتربت الساعة.

ثم قال لكم يا أُمَّة محمد ﷺ يا خير أُمَّة وقد حذَّركم أن تكونوا مثلهم، فقال في سورة هود: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنضُودٍ

﴿مُسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَ ۖ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ ﴿٨٣﴾﴾ [هود].

٣ ـ قال قتادة: من ظالمي هذه الأُمَّة[1].

وقال عَزَّ وَجَلَّ في سورة الحجر: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿٧٢﴾ فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ مُشْرِقِينَ ﴿٧٣﴾ فَجَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ ﴿٧٤﴾ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ ﴿٧٥﴾ وَإِنَّهَا لَبِسَبِيلٍ مُّقِيمٍ ﴿٧٦﴾﴾ [الحجر].

وقال في سورة الأعراف وقد ذكر قِصَّة قوم لوط، فقال: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا ۖ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ ﴿٨٤﴾﴾ [الأعراف].

وقال في سورة العنكبوت: ﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴿٢٨﴾ أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنكَرَ ۖ﴾ إلى قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَمَّا أَن جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالُوا لَا تَخَفْ وَلَا تَحْزَنْ ۖ إِنَّا مُنَجُّوكَ وَأَهْلَكَ إِلَّا امْرَأَتَكَ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ ﴿٣٣﴾ إِنَّا مُنزِلُونَ عَلَىٰ أَهْلِ هَٰذِهِ الْقَرْيَةِ رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿٣٤﴾ وَلَقَد تَّرَكْنَا مِنْهَا آيَةً بَيِّنَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [العنكبوت].

قال محمد بن الحسين رَحِمَهُ اللَّهُ:

٤ ـ اعقلوا يا معشرَ المسلمين هذا الخطابَ ولأيِّ شيءٍ قصَّ الله عَزَّ وَجَلَّ عليكم شأن قوم لوطٍ، وقبيح ما كانوا عليه من الفِسقِ بإتيانهم الذّكران

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٨٤٥٥) وزاد: قال: والله ما أجارَ منها ظالمًا بعدُ!

وفي «تفسير عبد الرزاق» (١٢٢٧) عن عكرمة قال: لم يُبرأ منها ظالم بعدهم.

قال ابن كثير في «تفسيره» (٤/ ٣٤٢): وما هذه النقمة ممن تشبَّه بهم في ظلمهم ببعيد عنه.

دون الإناث مما أباح لهم التزويج والإماء بملك اليمين.

تدبَّروا قوله عز وجل: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطٍ بِالنُّذُرِ ﴿٣٣﴾ إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَاصِبًا إِلَّا آلَ لُوطٍ نَّجَّيْنَاهُم بِسَحَرٍ ﴿٣٤﴾ نِّعْمَةً مِّنْ عِندِنَا كَذَٰلِكَ نَجْزِي مَن شَكَرَ ﴿٣٥﴾ وَلَقَدْ أَنذَرَهُم بَطْشَتَنَا فَتَمَارَوْا بِالنُّذُرِ ﴿٣٦﴾﴾ [القمر].

تدبَّروا هذا ـ رحمكم الله ـ واعقلوا عن الله عز وجل تحذيره إياكم أن تكونوا مثلهم.

ألم تسمعوه جلَّ ذكره قال: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٧٧﴾﴾ [الحجر].

تدبَّروا هذا يا مؤمنين، واعلموا أن مولاكم الكريم إنما حذَّركم عمل قوم لوطٍ، وأعلمكم أن الذي عُوقب به قوم لوط آية لكم، فاحذروا ـ رحمكم الله ـ عملَ قومِ لوطٍ.

ألم تسمعوه جلَّ ذكره يُخبركم عمن عصاه من بني إسرائيل ممن أتى ما حرَّمَ اللهُ عليه من الصيد في يوم السبت، فلما فعلوا ما نهاهم عنه مسخهم قردةً، ثم قال عز وجل: ﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٦٦﴾﴾ [البقرة].

وقال عز وجل: ﴿وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ عَتَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ فَحَاسَبْنَاهَا حِسَابًا شَدِيدًا وَعَذَّبْنَاهَا عَذَابًا نُّكْرًا ﴿٨﴾ فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا ﴿٩﴾﴾ [الطلاق].

ثم قال: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ الَّذِينَ آمَنُوا قَدْ أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا ﴿١٠﴾ رَّسُولًا يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتٍ لِّيُخْرِجَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [التغابن].

قال محمد بن الحسين رحمه الله:

فاتقوا الله يا معشر المسلمين، يا أهل الصلاة، والزكاة، والصيام، ويا حُجَّاج بيت الله الحرام، يا من أوجب الله الكريم عليهم الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر، احذروا عمل قوم لوطٍ، واقبلوا عن الله الكريم ما وعظكم به تُفلحوا، واحفظوا فروجكم إلَّا عن الزوجة أو ملك اليمين من الإماء.

أما سمعتم قول مولاكم جلَّ من قائل: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ﴿٢﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ﴿٤﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ﴿٥﴾﴾ [المؤمنون].

وقال عَزَّ وَجَلَّ: في سورة (سأل سائل) وقد وصف أخلاق أهل الصلاة الذين أتوا بها عن أخلاق أهل الفسق، فقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿٢١﴾ إِلَّا ٱلْمُصَلِّينَ ﴿٢٢﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَآئِمُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [المعارج].

ثم ذكرَ أوصافهم وما كانوا عليه من شرف الأخلاق، فقال: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ﴿٢٩﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٣٠﴾ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ﴿٣١﴾﴾ [المؤمنون].

قال محمد بن الحسين رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٥ ـ فاتقوا الله يا معشر المسلمين، ولا تعتدوا بفروجكم إلى ما لا يحلُّ لكم، واعلموا أن عقوبة من عمل بعملِ قومِ لوطٍ: اللعنة من الله عَزَّ وَجَلَّ، ومن رسوله ﷺ، مع شدَّةِ العقوبة في الدنيا والفضيحة، وما أعدَّ له في الآخرة من العذاب أعظم إن لم يتُب.

٦ ـ قال: النبي ﷺ: «**لعن الله من عَمِلَ عَمَلَ قومِ لوطٍ، لعنَ الله من عَمِلَ عَمَلَ قومِ لوطٍ، لعن الله من عَمِلَ عَمَلَ قومِ لوطٍ**»، ثلاثًا. رواه ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

٧ ـ وقال ﷺ: «**إذا أتى الرجلُ الرجلَ فهما زَانيان**».

٨ ـ وقال ﷺ: «**اقتلوا الفاعلَ والمفعولَ به**».

٩ ـ وقال ﷺ: «من وجدتموه يعملُ عملَ قومِ لوطٍ، فاقتلوا الفاعلَ والمفعولَ به»(١).

١٠ ـ ورُوي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قيل له وكُتبَ إليه في رجلٍ وُجِدَ في بعض ضواحي العرب يُنكَحُ كما تُنكح المرأة، وأن أبا بكر جمع لذلك أُناسًا من أصحاب رسول الله ﷺ يستشيرهم في حدِّه، كان فيهم عليُّ بن أبي طالب رضي الله عنه، فكان أشدّهم يومئذٍ فيه قولًا، فقال: إن هذا لم تعمل به أُمّة من الأُمم إلّا أُمةً واحدةً، فصنع الله بها ما قد علمتم، أرى أن تُحرقوه بالنار؛ فأحرقه بالنار.

١١ ـ وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: من عَمِلَ عَمَلَ قومِ لوطٍ فاقتلوه.

١٢ ـ وقال جماعة من الصحابة رحمهم الله وجماعة من التابعين: اللوطيُّ يُرجمُ بالحجارةِ حتى يموتَ، أُحصِنَ أو لم يُحصن. لأن الله عز وجل رجم قوم لوط من أحصن منهم ومن لم يحصن.

١٣ ـ وعن ابن عباس رحمه الله أنه سُئِلَ عن اللوطيِّ ما حدُّه؟

قال: يُنظرُ أعلى بناءٍ في المدينة فيُرمى به مُنكَّسًا، ثم يُتبعُ بالحجارة.

١٤ ـ وعن عليِّ بن أبي طالب رضي الله عنه: أنه رَجَمَ لُوطيًّا.

١٥ ـ وعن إبراهيم النخعي قال: لو كان أحدٌ ينبغي له أن يُرجمَ مرَّتين لكان ينبغي للوطي أن يُرجمَ مرَّتين.

١٦ ـ وعن الزُّهري في اللوطي: يُرجمُ؛ أُحصِنَ أو لم يُحصن، سنةٌ ماضية.

---

(١) هذه الأحاديث سيأتي تخريجها.

١٧ ـ وعن جابر بن زيد في رَجلٍ غشيَ رجلًا في دُبُرِه، قال: الدُّبرُ أعظمُ حُرمةً من الفرجِ، يُرجمُ؛ أُحصِنَ أو لم يُحصن.

١٨ ـ وعن الشَّعبي، قال: يُقتلُ؛ أُحصِنَ أو لم يُحصن.

١٩ ـ وعن عطاء وابن المسيب أنهما كانا يقولان: الفاعلُ والمفعولُ به بمنزلة الزنا، يُرجمُ الثيبُ والبِكر.

٢٠ ـ وعن عطاء بن أبي رباحٍ قال: شَهِدتُ ابن الزُّبير أُتيَ بسبعةٍ أخذوا في اللواط، أربعة منهم قد أحصنوا النساء، وثلاثة لم يُحصنوا، فأمر بالأربعة فأخرجوا من المسجد الحرام فرجموا بالحجارة، وأمر بالثلاثة فضربوا الحدود، وابن عمر وابن عباس في المسجد[1].

قال محمد بن الحسين رَحِمَهُ اللَّهُ:

٢١ ـ وهذا قول مالكِ بن أنس، وأحمد بن حنبل، أعني في اللوطي: يُرجم أُحصِنَ أو لم يُحصن.

٢٢ ـ وقال الشافعي وكثيرٌ من العلماء: يُرجمُ الثيبُ إذا تلوَّط، ويُجلدُ البِكرُ، ويُنفى مثل الزاني.

٢٣ ـ فإن قال قائل:

فإذا عَرفنا من يعمل عمل قوم لوطٍ، ومن يصحبُ الغلمانَ الذين يُشارُ إليهم بالفِسقِ، ومن يتصنَّعُ للفُسَّاقِ وشَرَبَةِ الخمر، وأشباه هؤلاء، كيف يكون وصفهم عندنا؟

قيل له: من عرفت من الناسِ مَن هذه صفتُه؛ فإيَّاك أن تُعاشِرَه، ولا تُجالِسَه، ولا تَصحبَه.

---

(١) جميع هذه الآثار سيوردها المصنف مسندة.

فإن كان ذا قرابةٍ، أو جارًا؛ فانصحْه، وعرِّفه قبيح ما هو عليه.

فإن أبى القبولَ منك؛ وإلَّا فاهجره، ولا تُسلِّم عليه.

وإن مَرِضَ وكان ممن يجبُ أن تعودَه؛ فعُده وانصحه، وأعلمه أنك إن لم تتب إلى الله عَزَّوَجَلَّ، وأقمت على هذه الفواحش التي أنت مُقيمٌ عليها لم نعُدك في مرضِك، ولم نُسلم عليك، وهجرناك، وحذرناك، وحذَّرنا منك إخواننا، ونهينا عن صُحبتك، فلعلَّه أن يتوبَ إذا نصحتموه إن شاء الله.

فإن قال قائل:

فاذكر السُّنن والآثار عمن تقدَّم ذِكرُك لهم من أخبار رسول الله ﷺ، وقول من ذكرت من الصحابة ومن بعدهم من التابعين، وأئمة المسلمين، تذكرها لنا بالأسانيد لنحتجَّ بها على من جهل الحقَّ، واغترَّ بحلم مولاه الكريم عنه، فهو يستعين بنِعم مولاه الكريم على معاصيه، مقبلٌ على ما يضرُّه في الدنيا والآخرة، منهمكٌ في لذته، مسرفٌ على نفسه، قليلُ الحياء من ربه عَزَّوَجَلَّ، ممقوت عند الله عَزَّوَجَلَّ وعند ملائكته، وعند جميع المؤمنين.

قيل له: سنذكرُ من ذلك ما لا يدفعه العلماء؛ ولكن أبدأُ ببعض ما تأدَّى إلينا عن قوم لوطٍ، وما حلَّ بهم من النِّقمة، وجعلهم عِبرةً لمن بعدهم إذ كان لم يفعل هذا الفعلَ غيرُهم.

٢٤ ـ أخبرنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، حدثنا محمد بن خالد بن خِدَاش، حدثنا إسماعيل، عن ابن أبي نَجيح، عن عَمرو بن دينار في قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٨﴾﴾ [العنكبوت]، قال: ما نزا[1] ذكرٌ على ذكرٍ حتى كان قوم لوط.

(١) في «معجم مقاييس اللغة» (٥/٤١٨): (نزو): النون والزاء والحرف المعتل =

٢٥ ـ **وأخبرنا** محمد، قال: حدثني أبو عبد الله بن مخلد، قال: سمعت عباسًا الدُّوري، يقول: بلغني أن الأرض تعُجُّ(١) من ذكر على ذكر.

٢٦ ـ **وأخبرنا** محمد، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: حدثنا عيسى بن محمد أبو عُمير الرَّملي، عن ضَمرة، عن ابن شوذب، قال: كان قومٌ لوطٍ أربعةُ آلافٍ ألف(٢).

٢٧ ـ **وأخبرنا** محمد، قال: أخبرنا أبو بكر عمر بن سعد القراطيسي، قال: حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي، قال: حدثني أزهر بن مروان الرقاشي، قال: حدثنا جعفر بن سليمان، قال: حدثنا أبو عمران، قال: ولا أعلم إلَّا عن

= أصل صحيح يرجع إلى معنى واحد، هو الوثبان والارتفاع والسمو، من ذلك النزو. نزا ينزو: وثب. ونزاء الذكر على أنثاه. اهـ.

(١) العجُّ: هو رفع الصوت.

(٢) وفي «تفسير عبد الرزاق» (١٢٢٢)، وابن جرير (١٢/ ٤٩٠) عن معمر، عن قتادة، قال: بلغني أنه كان في قرية لوطٍ أربعة آلاف ألف إنسان أو ما شاء الله من ذلك.

وفي «تفسير الطبري» (١٢/ ٤٩٢) قال: قال ابن جريج: قال إبراهيم: أتهلكونهم إن وجدتم فيها مائة مؤمن ثم تسعين؟ حتى هبط إلى خمسة، قال: وكان في قرية لوط أربعة آلاف ألف.

وفي «العظمة» لأبي الشيخ (٢/ ٧٩٨) عن قتادة قال: كانت مدائن قوم لوط ثلاثة آلاف؛ ألف بالسهل ببطن الغور، والرابعة على الظاهر من السراة، فيها أربعة آلاف ألف إنسان.

قال قتادة: وبلغنا أن إبراهيم عليه السلام كثيرًا ما يشرف على مدائن قوم لوط بسدوم، فيقول: أيُّ يومٍ لكِ؟

قال قتادة: بعث جبريل فانتسفها من أصولها من العروة السُّفلى بجناحه، حتى سمع أهل السماء أصوات الديوك، وضُغاء الكلاب، ثم أهوى بها إلى الأرض، وصار أسفلها أعلاها، وجرجم بعضهم على بعض، وأتبع شُذَّاذ القوم صخرًا منضودًا.

عبد الله بن رباح، عن كعب، قال: كان إبراهيم عليه السلام يُشرِفُ على سَدومَ كل يوم، فيقول: ويلٌ لك سدوم يومًا ما لكِ. قال: فجاءت إبراهيمَ الرسلُ، وهو قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُنَآ إِبْرَٰهِيمَ بِٱلْبُشْرَىٰ قَالُواْ سَلَٰمًا﴾ [هود: ٦٩]، ذكر القِصَّة، قال: وكلمهم إبراهيم في أمر قوم لوط، قالوا: ﴿يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ أَعْرِضْ عَنْ هَٰذَآ﴾، قال: ﴿وَلَمَّا جَآءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيٓءَ بِهِمْ﴾، قال: ساءه مكانهم، وضاق بهم ذرعًا، قال: فذهب بهم إلى منزله، قال: فرحَّبت امرأته، فجاءه قومه يهرعون إليه، ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ هَٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِى هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾، تزوجوهنَّ، ﴿أَلَيْسَ مِنكُمْ رَجُلٌ رَّشِيدٌ ﴿٧٨﴾﴾، إلى قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا نُرِيدُ ﴿٧٩﴾﴾ [هود].

قال أبو عمران: وجعل لوط عليه السلام الأضياف في بيته، وقعد على باب البيت، وقال: ﴿لَوْ أَنَّ لِى بِكُمْ قُوَّةً أَوْ ءَاوِىٓ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ ﴿٨٠﴾﴾ [هود]، قال: إلى عشيرة تمنعني.

قال أبو عمران: فبلغني أنه لم يُبعث نبيٌّ بعد لوطٍ إلَّا في عزٍّ قومه.

قال: فلما رأت الرسل ما قد لقي لوط في سببهم، ﴿قَالُواْ يَٰلُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَن يَصِلُوٓاْ إِلَيْكَ فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ ٱلَّيْلِ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ إِلَّا ٱمْرَأَتَكَ﴾، إلى قوله: ﴿أَلَيْسَ ٱلصُّبْحُ بِقَرِيبٍ ﴿٨١﴾﴾ [هود]، فخرج عليهم جبريل عليه السلام فضرب وجوههم بجناحِه ضربةً طَمسَ أعيُنَهم، قال: و(الطمسُ): أن تذهب العين حتى تستوي.

قال: واحتمل جبريل مدائنهم حتى سمع أهل السماء الدنيا نبحَ كلابهم، وأصواتَ ديوكهم، ثم قلبها عليهم، وأمطرَ عليهم حِجارةً من سجيل.

قال: أهلُ بواديهم، وعلى رُعاتهم، وعلى مسافرِهم، فلم ينفلت

منهم إنسان[١].

٢٨ ـ وأخبرنا محمد، قال: أخبرنا أبو عبيد علي بن الحسين بن حرب القاضي، قال: حدثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدام، قال: حدثنا الفضيل بن سليمان، عن الأعمش، عن مجاهد، قال: نزلَ جبريلُ عليه السلام فأدخل جناحَه تحت مدائن قوم لوطٍ، فرفعها حتى سمع أهل السماءِ نبيحَ الكِلاب، وأصواتَ الدجاجِ والديكة، ثم قلبها، فجعل أعلاها أسفلها، ثم أتبعوا بالحِجارةِ.

٢٩ ـ وأخبرنا محمد، قال: أخبرنا أبو بكر عمر بن سعد القراطيسي ـ أيضًا ـ، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عُبيد، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن صالح، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن محمد بن السائب، عن أبي صالح، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: أغلقَ لوطٌ على ضيفه الباب، قال: فجاؤوا فكسروا الباب، ودخلوا، فطمس جبريل أعينهم، فذهبت أبصارهم، فقالوا: يا لوط، جئتنا بالسَّحرة، وتوعَّدوه، فأوجس في نفسه خيفةً، قال: يذهب هؤلاء، ويؤذونني، فقال له جبريل: لا تخف، إنا رُسل ربك، إن موعدهم الصبح، قال لوطٌ: الساعة. قال جبريل: أليس الصبح بقريب؟! قال: الساعة. قال: فُرفعت ـ يعني: المدينة ـ، حتى سَمِعَ أهل السماء نبيحَ الكِلاب، ثم أُقلِبتْ ورُموا بالحجارة[٢].

٣٠ ـ وأخبرنا محمد، قال: أخبرنا أبو بكر عمر بن سعد ـ أيضًا ـ، قال: حدثنا عبد الله، قال: حدثني سعيد بن سُليمان، عن سُليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال، قال: قال جُندب: قال حذيفة رحمه الله: لما أُرسلتِ الرسلُ إلى قوم لوطٍ ليُهلكوهم، قيل لهم: لا تهلكوا قوم لوط حتى يشهد عليهم لوطٌ ثلاث مراتٍ، وطريقهم على

---

(١) «العقوبات» لابن أبي الدنيا (١٤٩).

(٢) «العقوبات» لابن أبي الدنيا (١٥٠).

إبراهيم، قال: فأتوا إبراهيم عليه السلام فبشَّروه بما بشَّروه، ﴿فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَٰهِيمَ ٱلرَّوْعُ وَجَآءَتْهُ ٱلْبُشْرَىٰ يُجَٰدِلُنَا فِى قَوْمِ لُوطٍ ۝٧٤﴾ [هود]، قال: كان مُجادلته إياهم أن قال لهم: إن كان فيهم خمسون أتهلكونهم؟ قالوا: لا.

قال: أرأيتم إن كان فيهم أربعون؟ قالوا: لا.

قال: فثلاثون؟ قالوا: لا، حتى انتهى إلى عشرة، أو خمسة ـ شكَّ سُليمان ـ فأتوا لوطًا عليه السلام وهو في أرض يعمل فيها فحسبهم ضيفًا، فأقبل بهم حين أمسى إلى أهله فأمسوا معه، فالتفت إليهم، فقال: ما ترون ما يصنع هؤلاء؟ قالوا: وما يصنعون؟ قال: ما من الناس أحدٌ أشرَّ منهم، قال: فانتهى بهم إلى أهله، فانطلقت العجوز السوء امرأته فأتت قومه، فقالت: لقد تضيَّفَ لوطًا قوم ما رأيت قطُّ أحسن وجوهًا، ولا أطيب ريحًا منهم، فأقبلوا يهرعون إليه حتى دفعوا الباب، حتى كادوا أن يغلبوه عليهم، [فقام] ملكٌ بجناحه فصفقه دونهم، ثم أغلق الباب، ثم علوا الأجاجير[1]، فعلوا معه، ثم جعل يُخاطبهم: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِى هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾، حتى بلغ: ﴿أَوْ ءَاوِىٓ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ ۝٨٠ قَالُوا۟ يَٰلُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَن يَصِلُوٓا۟ إِلَيْكَ﴾ [هود]، فقال حين عَلِمَ أنهم رسلُ الله، قال: فما بقي أحدٌ منهم تلك الليلة إلَّا عَمي، قال: فباتوا بشر ليلة عُميًا ينتظرون العذاب، قال: وسار بأهله، واستأذن جبريل عليه السلام في هلكتهم، فأُذِنَ له، فارتفع الأرض التي كانوا عليها فألوى بها حتى سمع أهل السماء الدنيا ضغاء كلابهم، وأوقد تحتها نارًا، ثم قلبها بهم، قال: فسمعت امرأته الوجبة[2] وهي معه، فالتفتت، فأصابها العذاب.

---

(١) (الأجاجير): يعني: السطوح. «النهاية» (١/ ٢٦).

(٢) (الوجبة): الوقعة. وفي «العين» (٦/ ١٩٣): سمعت لها وجبة، أي: وقعة. مثل شيء يقع على الأرض. اهـ.

٣١ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن سعد بن الحسن، قال: حدثني أبي سعد، قال: حدثني عمي الحسين بن الحسن، قال: حدثني أبي، عن جدي عطية العوفي، عن ابن عباس ﷺ في قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَمَّا جَآءَتْ رُسُلُنَآ إِبْرَٰهِيمَ بِٱلْبُشْرَىٰ قَالُوٓاْ إِنَّا مُهْلِكُوٓاْ أَهْلِ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ إِنَّ أَهْلَهَا كَانُواْ ظَٰلِمِينَ ﴿٣١﴾ قَالَ إِنَّ فِيهَا لُوطًا قَالُواْ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَن فِيهَا﴾ [العنكبوت]، قال: فجادل إبراهيم عليه السلام الملائكةَ في قوم لوط عليه السلام أن يُتركوا، فقال: أرأيتم إن كان فيها عشرة أبيات من المسلمين أتتركونهم؟

فقالت الملائكة: ليس فيها عشرة أبيات ولا خمسة، ولا أربعة، ولا ثلاثة، ولا اثنان.

قال: فحَدِبَ[1] إبراهيم على لوط، وأهل بيته، ﴿قَالَ إِنَّ فِيهَا لُوطًا قَالُواْ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَن فِيهَا لَنُنَجِّيَنَّهُۥ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾ [العنكبوت]، فذلك قوله: ﴿يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ أَعْرِضْ عَنْ هَٰذَآ إِنَّهُۥ قَدْ جَآءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَإِنَّهُمْ ءَاتِيهِمْ عَذَابٌ غَيْرُ مَرْدُودٍ ﴿٧٦﴾﴾ [هود][2].

فبعثَ الله عَزَّوَجَلَّ إليهم جبريل عليه السلام فانتسف[3] المدينة وما فيها بأحد جناحيه، فجعل عاليها سافلها وتبعتهم الحِجارةُ بكل أرض.

❁ قال محمد بن الحسين رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٣٢ ـ من تدبَّر هذا علم أن قوم لوطٍ هَلكوا جميعًا بقبيح فعالهم،

---

(١) أي: عطف عليه وحن. «العين» (٣/ ١٨٦).

(٢) في «ذم اللواط» للدوري (٨٩) عن ابن عباس ﷺ قال: قال الملك لإبراهيم: لو كان فيها خمسة يصلون لرُفِعَ عنهم العذاب.

(٣) في «معجم مقاييس اللغة» (٥/ ٤١٩): النون والسين والفاء أصل صحيح يدل على كشف شيء. وانتسفت الريح الشيء مثل التراب والعصف، كأنها كشفته عن وجه الأرض وسلبته. اهـ.

من أُحصِنَ منهم، ومن لم يُحصن، ومن رَضِيَ بفعالهم من النساء، حتى امرأة لوط للفسق، وإنما أهلكها الله عز وجل لأنها كانت تدلُّ قومِ لوطٍ على أضياف لوطٍ للفسق، فأهلكها الله عز وجل معهم.

٣٣ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: حدثنا محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، عن الحسين بن الحسن بن عطيَّة، عن أبيه، عن عطية العوفي، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿فَخَانَتَاهُمَا﴾ [التحريم: ١٠].

قال: كانت خيانتهما أنهما كانتا على غير دينهما، فكانت امرأة نوحٍ تطَّلعُ على سرِّ نوحٍ، فإذا آمن مع نوحٍ أحدٌ أخبرت الجبابرة من قوم نوحٍ به، فكان ذلك من أمرها.

وأما امرأة لوطٍ فكانت إذا أضاف لوطٌ أحدًا أخبرت به أهل المدينة ممن يفعل السُّوء، ﴿فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ [التحريم: ١٠].

٣٤ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: حدثنا محمد بن الحسن البكَّاري، قال: حدثنا أبو مالك، قال: حدثنا أبو موسى، عن أبي إلياس، عن وهب بن مُنبِّه، قال: إن الملائكة حين دخلوا على لوطٍ ظنَّ أنهم أضيافٌ ضافوه، واحتفل لهم، وحشَدَ لهم، وحرص على كرامتهم، وخالفته امرأته إلى فُسَّاق قومه، فأخبرتهم أنه ضافَ لوطًا أحسن الناس وجوهًا، وأنضَرهم جمالًا، وأطيبهم ريحًا، فكانت هذه خيانتُها التي ذكر الله عز وجل في كتابه.

٣٥ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: حدثنا علي بن خشرم، قال: أخبرنا عيسى بن يونس.

قال ابن أبي داود: وحدثنا هارون بن إسحاق، قال: حدثنا وكيع.

قال ابن أبي داود: وحدثنا أحمد بن سفيان، قال: حدثنا عبد الرحمن ـ يعني: ابن مهدي ـ، جميعًا عن سفيان الثوري، عن موسى بن أبي عائشة، عن سُليمان بن قَتَّةَ،

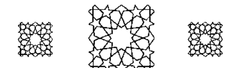
قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما وذُكِرَ له خيانةُ امرأةِ نوحٍ وامرأةِ لوطٍ، فقال: والله ما زنتا، ولا بغت امرأةُ نبيٍّ قطُّ.

فقيل له: فما كانت خيانةُ امرأةِ نوحٍ، وامرأةِ لوطٍ؟

قال: أمَّا امرأةُ نوحٍ: فكانت تُخبرُ أنه مجنون.

وامرأةُ لوطٍ: فإنها كانت تدلُّ على الضيف.

لفظ علي بن خشرم.



١ ـ بَاب

السُّنن والآثار التي حرمت على هذه الأُمة عمل قوم لوط من إتيان الرَّجلِ الرجلَ

٣٦ ـ أخبرنا محمد بن الحسين، قال: أخبرنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله الكَشي، قال: حدثنا سُليمان بن داود الشاذكوني، قال: حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا القاسم بن عبد الواحد، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل، قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله ﷺ: «**وإن أخوفَ ما أخافُ على أُمَّتي بعدي: عمل قوم لوط**»(١).

٣٧ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد، قال: حدثنا سليمان بن خلاد أبو خلاد، قال: حدثنا يعلى بن عباد بن يعلى أبو محمد الكلابي، قال:

---

(١) رواه أحمد (١٥٠٩٣)، والترمذي (١٤٥٧)، وابن ماجه (٢٥٦٣).

قال الترمذي رحمه الله: هذا حديث حسن غريب، إنما نعرفه من هذا الوجه عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، عن جابر. اهـ.

وفي إسناده: عبد الله بن محمد بن عقيل، اختلف فيه، قال الترمذي: صدوق، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه، وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: كان أحمد بن حنبل، وإسحاق بن إبراهيم، والحُميدي يحتجون بحديث ابن عقيل. قال محمد بن إسماعيل: وهو مقارب الحديث. اهـ. «تهذيب الكمال» (١٦/ ٨٤).

وفي إسناده أيضًا: القاسم بن عبد الواحد، قال ابن أبي حاتم عن أبيه: يُكتب حديثه. قلت: يحتجُّ به؟ قال: يحتجُّ بحديث سفيان وشعبة. «تهذيب التهذيب» (٨/ ٣٢٥).

حدثنا همام، عن القاسم بن عبد الواحد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «**إن أخوف ما أخاف على أمَّتي: عمل قوم لوط**».

٣٨ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا إسحاق بن أبي حسان الأنماطي، قال: حدثنا هشام بن عمار الدمشقي، قال: حدثنا عبد العزيز الدراوردي، عن عَمرو بن أبي عَمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «**لعنَ اللهُ من وقع على بهيمةٍ، ولعنَ من عَمِلَ عَمَلَ قومِ لوطٍ**»[1].

٣٩ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: حدثنا عمِّي محمد بن الأشعث، قال: حدثنا القَعْنبي، قال: حدثنا عبد العزيز ـ يعني: الدراوردي ـ، عن عَمرو بن أبي عَمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «**لعنَ اللهُ من تولَّى غير مواليه، ولعنَ اللهُ من غيَّر تُخُوم**[2] **الأرض، ولعنَ الله من كمَّه أعمى عن السبيل، ولعنَ الله من لعنَ والديه، ولعنَ اللهُ من عَمِلَ عَمَلَ قومِ لوطٍ، ولعنَ اللهُ من عَمِلَ عَمَلَ قومِ لوطٍ، ولعنَ اللهُ من عَمِلَ عَمَلَ قومِ لوطٍ ـ ثلاثًا ـ، ولعن اللهُ من ذبح لغير الله، ولعن اللهُ من وقع على بهيمة**»[3].

---

(١) رواه النسائي في «الكبرى» (٧٢٩٧). وانظر ما بعده.

(٢) أي: مَعالِمَها وحُدُودَها، واحدُها تُخْم. «النهاية» (١/ ١٨٣).

(٣) رواه أحمد (١٨٧٥ و٢٩١٥)، والطبراني في «الكبير» (١١٥٤٦)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٥٦). صححه ابن القيم في «روضة المحبين» (ص٥٠٥).

وروى مسلم (١٩٧٨) من حديث علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من آوى محدثًا، ولعن الله من لعن والديه، ولعن الله من غير المنار».

٢ ـ باب

ما رُوي أنه إذا أتى الرجلُ الرجلَ فهما زانيان والنهيُ عن مُباشرةِ الرجلِ الرجلَ

٤٠ ـ أخبرنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: حدثنا يحيى بن النضر الأصبهاني، قال: حدثنا أبو داود الطيالسي، عن بشر بن الفضل البجلي، عن خالد الحذَّاء، عن أنس بن سيرين، عن أبي يحيى المُعَرْقَب، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أتى الرجلُ الرجُلَ فهما زَانيان**»[1].

---

(١) رواه الطبراني في «الأوسط» (٤١٥٧)، من طريق الطيالسي، عن بشر بن المفضل [كذا وهو تصحيف]، عن أبيه، عن خالد الحذَّاء به، ولفظه: «**لا تباشرُ المرأةُ المرأةَ إلَّا وهما زانيتان، ولا يُباشرُ الرجلُ الرجلَ إلَّا وهما زانيان**».

وإسناده ضعيف، بشر بن الفضل مجهول كما قال الأزدي. انظر: «الميزان» (١/ ٣٢٤).

ووقع عند الطبراني عن بشر، عن أبيه، وهو كذلك في «الجرح والتعديل» (١/ ٣٤٢).

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبا زرعة يقول: ذكرت لأحمد بن حنبل حديث أبي داود، عن بشر بن الفضل، عن أبيه، عن خالد الحذاء، عن أنس بن سيرين، عن أبي يحيى، عن أبي موسى رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**لا يباشرُ الرجلُ الرجلَ إلَّا وهما زانيان، ولا تُباشرُ المرأة المرأة إلا وهما زانيتان**». فقال لي أحمد بن حنبل: من بشر هذا؟ قلت: رأيت المصريين يُحدِّثون عن بشر هذا، فقال أحمد: كأن هذا الشيخ بصريٌّ وقع إليهم. اهـ.

٤١ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد، قال: حدثنا أبو الحسن علي بن الحسين بن إبراهيم [بن] الحر، قال: حدثنا أبو بدر شجاع بن الوليد، عن محمد بن عبد الرحمٰن [القشيري][1]، عن خالد الحذَّاء، عن ابن سيرين، عن أبي موسى رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أتى الرجلُ الرجلَ فهما زانيان**»[2].

٤٢ ـ وأخبرنا محمد، قال: أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن عَفِير الأنصاري، قال: حدثنا أبو همام الوليد بن شُجاع، قال: حدثنا زيد بن الحُبَاب، قال: حدثني الضحَّاك بن عثمان، قال: حدثني زيد بن أسلم، عن عبد الرحمٰن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه أبي سعيد رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «**لا ينظر الرجلُ إلى عورةِ الرجلِ، ولا يُفضي الرجلُ إلى الرجلِ في ثوبٍ واحدٍ**»[3].

٤٣ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو حفص عُمر بن أيوب السَّقَطي، قال: حدثنا

---

(١) في الأصل: (القرشي).

(٢) رواه البيهقي في «الكبرى» (٨/ ٢٣٣)، وقال: ومحمد بن عبد الرحمٰن هذا لا أعرفه، وهو منكر بهذا الإسناد. اهـ.

ـ قال ابن التركماني مُعقِّبًا عليه: (قلت: هو معروف، يقال له: المقدسي القشيري، روى عن... ذكره ابن أبي حاتم في كتابه، وقال: ذكره البخاري، وسألت أبي عنه، فقال: متروك الحديث، كان يكذب ويفتعل الحديث). اهـ.

ـ وفي «التلخيص الحبير» (٦/ ٢٧٣٨): رواه البيهقي من حديث أبي موسى رضي الله عنه، وفيه محمد بن عبد الرحمٰن القشيري، كذَّبه أبو حاتم.

ورواه أبو الفتح الأزدي في «الضعفاء»، والطبراني في «الكبير» من وجه آخر عن أبي موسى رضي الله عنه. وفيه: بشر بن الفضل البجلي وهو مجهول، وقد أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده» عنه. اهـ.

قلت: لم أقف عليه في «مسند الطيالسي»!

(٣) رواه أحمد (١١٦٠١)، ومسلم (٣٣٨).

ومعنى قوله: «لا يُفضي الرجلُ إلى الرجلِ في ثوبٍ واحدٍ»، أي: أن يجتمع الرجلان أو المرأتان عراة لا حاجز بين بدنيهما. «النهاية» (٣/ ٢٨٥).

عُبيد الله بن عُمر القواريري، قال: حدثنا يوسف بن خالد، قال: حدثنا جعفر بن سعد، عن خُبيب بن سُليمان بن سَمُرة بن جندب، عن أبيه، عن جدِّه سَمُرة بن جندب رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ نهى أن يَضطجعَ الرجلُ إلى جنبِ الرجل إلَّا وبينهما ثوب(١).

٤٤ ـ **وأخبرنا** محمد، قال: حدثنا أبو سعيد الحسن بن علي الجصَّاص، قال: حدثنا الربيع بن سُليمان، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا أبو معاوية، عن أبي إسحاق الشيباني، عن عِكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ نهى أن يُباشر الرجلُ الرجلَ، والمرأةُ المرأةَ(٢).

٤٥ ـ **وأخبرنا** محمد، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرَّمَادي، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن هشام ـ يعني: ابن حسان ـ، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُباشرُ المرأةُ المرأةَ، ولا الرجلُ الرجل»(٣).

قال محمد بن الحسين رحمه الله:

إذا كان الرسول ﷺ قد نهى عن مُباشرة الرجل الرجل، ونهى أن

(١) إسناده ضعيف، قال عبد الحق الأزدي: خبيب ضعيف، وليس جعفر ممن يعتمد عليه. «ميزان الاعتدال» (١/ ٤٠٧).

(٢) رواه الطبراني (٨٨٠٧)، والحاكم (٤/ ٢٨٨) وصححه. وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن الشيباني إلَّا أبو معاوية، تفرد به: أسد بن موسى. اهـ.
ورواه أحمد (٢٧٧٣)، وابن أبي شيبة (١٧٨٨٩) من طريق إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال النبي ﷺ: «لا يباشر الرجل الرجل، ولا المرأة المرأة».

(٣) رواه أحمد (٨٣١٨ و٩٧٧٥)، والطبراني في «الصغير» (٦٥٣)، وإسناده صحيح.
وروى مسلم نحوه من حديث أبي سعيد رضي الله عنه كما تقدم برقم (٤).

ينظرَ الرجلُ إلى عورةِ الرجلِ، فما ظنُّك بمن عَمِلَ عَملَ قوم لوط؟!

قال [محمد بن الحسين رَحِمَهُ اللَّهُ]:

وقد رُوي عن النبي ﷺ أن سِحاقَ[١] النساءِ بعضًا لبعضٍ هو زنًا بينهنَّ، وقد جلدهنَّ علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مائةً مائةً.

٤٦ ـ أخبرنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصُّوفي، قال: حدثنا عمار بن نَصر الخُراساني سنة ثمان وعشرين ومائتين، قال: أخبرنا عثمان بن عبد الرحمن الحرَّاني، عن عَنبَسة بن عبد الرحمن القُرشي، عن العلاء، عن مكحول، عن واثلة بن الأسقع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**سِحاقُ النِّساءِ زنًا بينهنَّ**»[٢].

٤٧ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، قال: حدثنا أبو إبراهيم إسماعيل بن إبراهيم التَّرْجُمان، قال: حدثنا أيوب بن مُدْرِكٍ، عن مكحول، عن واثِلة بن الأسقع، وأنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قالا: قال رسول الله ﷺ: «**لا تذهبُ الدنيا حتى يَستغني الرجالُ بالرجالِ، والنِّساءُ بالنِّساءِ، والسِّحاقُ زِنا النِّساء بينهنَّ**»[٣].

---

(١) بكسر السين المهملة أي: إتيان المرأة المرأة. «السراج المنير شرح الجامع الصغير» (٣/ ٢١٨)

(٢) رواه أبو يعلى (٧٤٩١)، وهو حديث ضعيف جدًّا، عنبسة القرشي، قال البخاري: تركوه. وقال أبو حاتم: متروك الحديث، كان يضع الحديث. «تهذيب الكمال» (٢٢/ ٤١٨).

ومكحول لم يسمع كذلك من واثلة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) حديث ضعيف جدًّا. في إسناده: أيوب بن مدرك الحنفي، قال يحيى بن معين: أيوب بن مدرك الحنفي ليس بشيء كذاب. وقال أبو حاتم والنسائي والدارقطني: متروك.

«الجرح والتعديل» (٢/ ٢٥٩)، و«الميزان» (١/ ٢٩٣).

٤٨ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار، قال: حدثنا إسحاق بن يعقوب العطار، قال: حدثنا الوليد بن شُجاع، قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد الزُّبيدي، عن سُليمان بن بلال، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أنه أتي بمُساحِقَتينِ فجَلَدهما مائة مائة[1].

---

(١) إسناده ضعيف جدًّا عن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

ـ وفي «ذم اللواط» للدوري (٧٩) عن الزهري في المرأة تقع على صاحبتها، قال: عليها أدنى الحدين.

ـ وفي «ذم الملاهي» لابن أبي الدنيا (١٤٨) قال عثمان بن اليمان المكي: سمعت سعيد بن عثمان بقلزم، عن ابن شهاب [الزهري]، قال: كنت في مجلس عروة، فأتانا سالم بن عبد الله، قال: استأذنت عليَّ البارحة امرأتان، قال: فسلمتا، فقالت الصُّغرى منهما: أرأيت المرأة تضجع إلى جنب المرأة، فتُصيب منها من اللذَّة ما تُصيب من زوجها؟ فأمرت بإحراقها، فتفكرت حتى كادت أن تفوتني صلاة العتمة، فقلت: قد أهلك الله قومًا رَكِب بعضهم بعضًا، ولو وليت من الأمر شيئًا لرجمتهما بالحجارة.

قال عروة: ولكني لو وُلِّيت من الأمر شيئًا لضربتها ضربًا مُبرحًا، ونفيتهما من البلد الذي أنا فيه.

قال الزُّهري: فلما كَبُرت، وحنكتني الأمور، علمت أن القول ما قال عُروة.

قال عثمان بن اليمان: ليس يؤخذ بقول سالم في الرجم، ولا يجب النفي به.

قال عثمان بن اليمان: وكان سعيد بن عثمان هذا عاملًا على قلزم.

ـ وفيه (١٤٩) عن أبي حمزة، قال: قلت لمحمد بن علي: عذَّب الله نساء قوم لوطٍ بعمل رجالهم؟

قال: الله أعدل من ذلك، استغنى الرجال بالرجال، والنساء بالنساء.

ـ وفيه (٥٧) عن رافع بن حفص المدني: أربعة لا ينظر الله عَزَّ وَجَلَّ إليهم يوم القيامة: الساحرة، والنائحة، والمغنية، والمرأة مع المرأة، وقال: من أدرك ذلك الزمان فأولى به طول الحزن.

٣ ـ بَاب

ذِكرِ عُقوبة اللوطي وهو أن يُقتلَ الفاعلُ والمفعول به

٤٩ ـ **أخبرنا** محمد بن الحسين، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: حدثنا هارون بن سُليمان والحسن بن محمد بن الصبَّاح، قالا: حدثنا عبد الوهاب وهو ابن عطاء، عن عبَّاد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «**اقتلوا الفاعل والمفعول به**»(١).

٥٠ ـ **وأخبرنا** محمد، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي داود ـ أيضًا ـ قال: حدثنا محمد بن داود بن ناجية، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: حدثنا سليمان ـ يعني: ابن بلال ـ، عن عمرو مولى المطلب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «**من وجدتموه يعمل عملَ قوم لوطٍ؛ فاقتلوا الفاعلَ والمفعول به**»(٢).

---

(١) رواه الحاكم (٤/ ٣٥٥)، والبيهقي في «السُّنن الكبرى» (٨/ ٢٣٣)، وإسناده ضعيف.

وروراه أحمد (٢٧٣٣)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ٥٤٧) موقوفًا.

وانظر كلام الترمذي في الحاشية التالية.

(٢) رواه أحمد (٢٧٣٢)، وأبو داود (٤٤٦٢)، والترمذي (١٤٥٦)، وهذا الحديث ضعيف، أنكره غير واحدٍ من الحفاظ كالبخاري، وأحمد، والنسائي على عَمرو بن أبي عمرو، كما في «العلل الكبير» للترمذي (٢/ ٦٢٢)، و«المغني» لابن قدامة (١٢/ ٣٥٢)، و«التلخيص الحبير» (٦/ ٣٧٣٧).

ـ قال الترمذي: وفي الباب عن جابر، وأبي هريرة رضي الله عنهما. وإنما يُعرف هذا الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ من هذا الوجه، وروى محمد بن =

٥١ ـ وأخبرنا محمد، قال: أخبرنا إبراهيم بن الهيثم الناقد، قال: حدثنا محمد بن الصباح، قال: حدثنا الدراوردي، عن عَمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «**من وجدتموه يعملُ عملَ قومِ لوطٍ، فاقتلوا الفاعلَ والمفعولَ به**».

٥٢ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زيد، قال: حدثنا يعقوب ـ يعني: ابن محمد ـ، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عمر بن حفص، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من وجدتموه يعملُ عملَ قومِ لوطٍ فارجموه ـ أو قال: فاقتلوا ـ الفاعلَ والمفعولَ به**»[1].

= إسحاق هذا الحديث، عن عمرو بن أبي عمرو، فقال: «**ملعون من عمل عمل قوم لوط**»، ولم يذكر فيه القتل، وذكر فيه: «**ملعون من أتى بهيمة**»، وقد روي هذا الحديث عن عاصم بن عمر، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**اقتلوا الفاعل والمفعول به**».

هذا حديث في إسناده مقال، ولا نعرف أحدًا رواه عن سهيل بن أبي صالح، غير عاصم بن عمر العمري، وعاصم بن عمر يضعف في الحديث من قبل حفظه.

واختلف أهل العلم في حدِّ اللوطي، فرأى بعضهم: أن عليه الرجم أُحصن أو لم يُحصن، وهذا قول مالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق.

وقال بعض أهل العلم من فقهاء التابعين منهم: الحسن البصري، وإبراهيم النخعي، وعطاء بن أبي رباح، وغيرهم، قالوا: حدّ اللوطي حدّ الزاني، وهو قول الثوري، وأهل الكوفة. اهـ.

(١) رواه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٥٥)، وهو حديث ضعيف جدًّا، في إسناده: عبد الرحمٰن بن عبد الله، قال أحمد: خرقت حديثه من دهر، ليس بشيء، حديثه أحاديث مناكير، كان كذَّابًا. اهـ. «تهذيب الكمال» (١٧/ ٢٣٥)

ورواه ابن ماجه (٢٥٦٢)، من طريق عاصم بن عمر، وهو ضعيف كما ذكر الترمذي آنفًا الحديث السابق.

٥٣ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو محمد الحسن بن عَلَوَيْه القطان، قال: حدثنا عُبيد الله بن عُمر القواريري، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي حَازِم، قال: حدثني داود بن بكر، عن محمد بن المُنكدر: أن خالد بن الوليد رَحِمَهُ اللهُ كتب إلى أبي بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه وُجِدَ في بعض ضواحي العرب رَجلٌ يُنكحُ كما تُنكح المرأة، وإن أبا بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ جمع لذلك أُناسًا من أصحاب رسول الله ﷺ، كان فيهم علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أشدُّهم يومئذٍ قولًا، فقال: إن هذا لم تَعمل به أُمَّة من الأُمم إلَّا أُمَّةً واحدة، فصُنِعَ بها ما قد علمتم، أرى أن تحرقوه بالنار.

قال: فكتب إليه أبو بكر أن يُحرق بالنار(١).

قال: ثم حرَّقوهم، وحرَّقهم ابن الزبير، وحرَّقهم هشام بن عبد الملك.

٥٤ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصَّاغَاني، قال: حدثنا هارون بن مَعروف، قال: حدثنا غَسَّان بن مُضَر، عن سعيد بن يزيد، عن أبي نَضرة، قال: سُئِل ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: ما حدُّ اللوطي؟

قال: يُنظر أعلى بيتٍ في القريةِ فيُرمى مُنكَّسًا، ثم يُتبع بالحِجارة(٢).

٥٥ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو عبد الله ـ أيضًا ـ، قال: حدثنا علي بن سهل بن المغيرة البزَّار، قال: حدثنا يعقوب بن محمد بن عيسى بن عبد الملك بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزُّهري، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن حفص،

---

(١) رواه البيهقي في «السُّنن الكبرى» (٨/ ٤٠٥)، وقال: هذا مرسل.

(٢) رواه ابن أبي شيبة (٢٨٩٢٥)، وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (١٣٠)، وإسناده صحيح.

قال: حدثنا سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من وجدتموه يعملُ عملَ قومَ لوطٍ فارجموه، أو قال: فاقتلوه الأعلى والأسفل»[1].

❊ ❊ ❊

(١) تقدم تخريجه.

٤ ـ بَاب

ذكر من قال: إن حدَّ اللوطي الرجم

٥٦ ـ أخبرنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحِماني، قال: حدثنا شَريك، عن القاسم بن الوليد الهمداني، عن شيخٍ من همدان: أن عليَّ بن أبي طالب رضي الله عنه رَجَمَ اللوطي.

٥٧ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن ابن أبي ليلى، عن القاسم بن الوليد، عن يزيد بن قيس: أن عليًّا رضي الله عنه رجمه، ـ يعني: اللوطي ـ.

٥٨ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا العباس بن محمد الدُّوري، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا اليمان بن المغيرة، عن عطاء بن أبي رباح، قال: شهدت ابن الزُّبير أُتيَ بسبعةٍ أُخِذوا في اللواط؛ أربعةً منهم قد أحصنوا النساء، وثلاثةً لم يُحصِنوا، فأمرَ بالأربعة فأُخرجوا من المسجد الحرام فرُجِموا بالحِجارة، وأمرَ بالثلاثة فضُربوا الحدود، وابن عمر وابن عباس في المسجد.

٥٩ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: حدثنا إسحاق بن وهب، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا حماد ـ يعني: ابن سلمة ـ، عن قتادة، عن خِلَاس، عن عبيد الله بن معمر، قال: اللوطي يُقتل.

٦٠ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زيد، قال: حدثنا حجاج ـ يعني: ابن محمد ـ، قال: حدثنا حماد ـ يعني:

ابن سلمة ـ، عن حماد ـ يعني: ابن أبي سليمان ـ، عن إبراهيم، قال: لو كان أحدٌ ينبغي له أن يُرجمَ مرَّتين لكان ينبغي للوطي أن يُرجم مرَّتين.

٦١ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أبو خلاد سليمان بن خلاد، قال: حدثنا يعلى بن عباد الكِلابي، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم أنه قال: لو كان ينبغي لأحدٍ أن يُرجمَ مرَّتينِ لرُجِمَ اللوطيُّ مرتين.

٦٢ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا العباس بن محمد الدوري، قال: حدثنا حبان بن موسى، قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا سفيان، عن حماد، عن إبراهيم.

وعن ابن أبي نَجيح، عن عطاء.

وعن خالد الحذَّاء، عن الحسن: في حدِّ اللوطي؟

قال: حدُّ الزاني.

٦٣ ـ وأخبرنا محمد قال: حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصَّاغاني، قال: حدثنا إسحاق بن عيسى، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن جابر بن زيد، قال: الذي يعملُ عمل قوم لوطٍ يُرجم.

٦٤ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا عبد الله بن أيوب المُخَرِّمِي، قال: حدثنا رَوح بن عبادة، قال: حدثنا ابن جُريج، قال: قلت لعطاء: تأتي البيِّنة على رجلٍ أنه صَنَع برجلٍ؟

قال: يُرجم إن كان ثيِّبًا، ويُجلدُ وينفى إن كان بِكرًا.

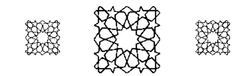
٦٥ ـ قال محمد بن الحسين رَحِمَهُ اللَّهُ:

فهذه الأخبار منها:

أ ـ ما يدلُّ على أن حدَّ اللوطي إن كان مُحصنًا فالرجم، وإن كان بِكرًا فالجلدُ والنفي، على حديث ابن الزبير، وعطاء.

ب ـ وأما حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وجابر بن زيد، والحسن، وإبراهيم وغيرهم، قالوا: اللوطي يُرجم، وقولهم: حدُّ اللوطي الرَّجمُ، ولم يُبيِّنوا مُحصنًا ولا غيرَ مُحصنٍ، فعلى الرواية عنهم: أن اللوطي عليه الرجمُ أُحصنَ أو لم يُحصن.

وقد قال به جماعة من العلماء، سنذكرهم إن شاء الله تعالى(١).



---

(١) قال ابن القيم رحمه الله في «زاد المعاد» (٥/ ٦٠ ـ ٦٤):

ولم يثبت عنه ﷺ أنه قضى في اللوطي بشيءٍ؛ لأن هذا لم تكن تعرفه العرب، ولم يُرفع إليه ﷺ؛ ولكن ثبت عنه أنه قال: «**اقتلوا الفاعل والمفعول به**».

رواه أهل السُّنن الأربعة، وإسناده صحيح.

وقال الترمذي: حديث حسن.

• وحكم به أبو بكر الصديق رضي الله عنه، وكتب به إلى خالد رضي الله عنه بعد مشورة الصحابة رضي الله عنهم، وكان علي رضي الله عنه أشدَّهم في ذلك.

• وقال ابن القصَّار وشيخُنا [يعني: ابن تيمية]: أجمعت الصحابة على قتله، وإنما اختلفوا في كيفيَّة قتله.

• فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: يُرمى من شاهقٍ.

• وقال علي رضي الله عنه: يُهدم عليه حائطٌ.

• وقال ابن عباس رضي الله عنهما: يقتلان بالحجارة.

فهذا اتِّفاقٌ منهم على قتله، وإن اختلفوا في كيفيَّته. . . إلخ.

ـ وقال أيضًا في «الداء والدواء»: وأطبق أصحاب رسول الله ﷺ على قتله، لم يختلف فيه منهم رجلان، وإنما اختلفت أقوالهم في صفة قتله، فظنَّ بعض الناس أن ذلك اختلافٌ منهم في قتله، فحكاها مسألة نزاع بين الصحابة، وهي بينهم مسألة إجماع لا مسألة نزاع.اهـ.

٥ ـ بَاب

ذكر من قال: يُرجم اللوطي أُحْصِن أو لم يُحصن

٦٦ ـ أخبرنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أبو حفص عمر بن أيوب السَّقَطي، قال: حدثنا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم القَطِيعِيّ، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا صالح بن كيسان، عن الزُّهري: في اللوطي: يُرجمُ؛ أُحصِنَ أو لم يُحصن، سُنَّة ماضية.

٦٧ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد، قال: حدثنا محمد بن إسحاق أبو بكر الصَّاغاني، قال: أخبرنا إسحاق بن عيسى، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، قال: سمعت ابن شِهاب، يقول: على اللوطيِّ الرجمُ أُحصِنَ أو لم يُحصن، سُنة ماضية.

٦٨ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا حماد بن المؤمَّل الكلبي، قال: حدثنا إسحاق بن وهب الواسطي، قال: حدثنا عثمان بن النضر، عن ابن المبارك، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: من عَمِلَ عَمَلَ قومَ لوطٍ فاقتلوه.

٦٩ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، قال: حدثنا رَوح بن عبادة، قال: حدثنا ابن جُريج، قال: أخبرنا عبد الله بن عثمان بن خُثيم، عن سعيد بن جُبير، ومجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما: في البِكرِ يوجد على اللوطيّة؟ قال: يُرجم.

٧٠ ـ وأخبرنا محمد، قال: حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أبو بكر الصاغاني، قال:

حدثنا عبد الله بن بكر، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن جابر بن زيد: في رَجُلٍ غَشي رجلًا في دُبره؟

قال: الدُّبرُ أعظم حُرمةً من الفرجِ، يُرجمُ أُحصنَ أو لم يُحصن.

٧١ ـ **وأخبرنا** محمد، قال: حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا الصَّاغاني، قال: حدثنا عَمرو بن الربيع بن طارق الهلالي، قال: حدثنا يحيى بن أيوب، عن ابن جُريج، عن عطاء، وابن المسيب، أنهما كانا يقولان: الفاعلُ والمفعولُ به بمنزلةِ الزنا، يُرجمُ الثيب والبكر.

٧٢ ـ **وأخبرنا** محمد، قال: حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا الصاغاني، قال: حدثنا عبيد الله ـ يعني: ابن موسى ـ، قال: حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر ـ يعني: الشعبي ـ، قال: يُقتلُ أُحصِنَ أو لم يُحصن.

٧٣ ـ **وأخبرنا** محمد، قال: حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا الصاغاني، قال: حدثنا أبو الأسود ـ يعني: المصري ـ، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن يونس: أنه سأل ابن شهاب، وربيعة بن أبي عبد الرحمٰن: عن اللُّوطي؟

فقالا: عليه الرجمُ كان مُحصنًا أو غير مُحصن.

٧٤ ـ **وأخبرنا** محمد، قال: حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن منصور مولى بني هاشم، قال: حدثنا محمد بن إسحاق المُسيَّبي، قال: حدثنا عبد الله بن نافع، عن مالك بن أنس: أن ابن شِهاب، وربيعة، وابن هرمز: كانوا يرون الرجمَ على من عَمِلَ عَمَل قومَ لوطٍ أُحصِنَ أو لم يُحصن.

٧٥ ـ **وأخبرنا** محمد، قال: حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أبو خلاد سليمان بن خلاد، قال: حدثنا يونس بن محمد المؤدِّب، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا صالح بن كيسان، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيّب، قال: عندنا على اللوطي الرجم أُحصِن أو لم يُحصِن، سُنة ماضية.

قال محمد بن الحسين رحمه الله:

٧٦ ـ يُحتمل قول الزُّهري وقول سعيد بن المسيّب: (أن اللوطي يُرجم أُحصن أو لم يُحصن، سُنة ماضية):

يحتمل أن يكون لما قال النبي ﷺ: «اقتلوا الفاعل والمفعول به»، ولم يقل: مُحصنًا ولا غير مُحصَن، فهو على ظاهره يُقتل.

وأن أبا بكر الصديق رضي الله عنه أحرقهم بالنار، بعد مشاورته للصحابة رضي الله عنهم، وما أشار به عليه عليُّ بن أبي طالب رضي الله عنه، ولم يقل: مُحصنًا ولا غير مُحصن، فإن عليًّا رضي الله عنه رجمَ اللوطي، ولم يقل: مُحصنًا ولا غير مُحصن.

وأن ابن عباس رضي الله عنهما قال: يُرجم اللوطي ثيِّبًا كان أو بكرًا.

وقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: من عَمِلَ عَمَلَ قومَ لوطٍ فاقتلوه.

فهذا كله يدلُّ على ما قال الزُّهري: سُنة ماضية.

وهذا قول كثير من فُقهاء المسلمين: أن اللُّوطي يُرجم أُحصنَ أو لم يُحصن؛ مالك بن أنس، وأحمد بن حنبل، وغير واحدٍ من فقهاء المسلمين.

٧٧ ـ **أخبرنا** محمد بن الحسين، قال: حدثنا أبو محمد عبد الله بن العباس الطيالسي، قال: حدثنا إسحاق بن منصور الكوسج، قال: قلت لأحمد ـ يعني: ابن حنبل ـ: اللُّوطي أُحصن أو لم يُحصن؟

قال: يرجم أُحصنَ أو لم يُحصن.

قال إسحاق ـ يعني: ابن راهويه ـ: كما قال.

قال إسحاق ـ يعني: ابن راهويه ـ: والسُّنة في الذي يَعملُ عمل قومَ لوطٍ أن يُرجم مُحصنًا كان أو غير مُحصن؛ لأن النبي ﷺ قال: «من

عَمِلَ عملَ قومَ لوطٍ فاقتلوه»، رواه ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ كذلك.

ثم أفتى ابن عباس بعد النبي ﷺ فيمن يعمل عملَ قوم لوطٍ أنه يُرجم وإن كان بكرًا، فحكم في ذلك لما رواه عن النبي ﷺ.

وكذلك رُوي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه مثل هذا القول أن اللوطي يُرجم، ولم يذكر مُحصنًا ولا غير محصن.

وكذا فعل الله عز وجل بقوم لوطٍ.

وكذا يُروى عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه حرقهم بالنار(١).

٧٨ ـ وأخبرنا محمد بن الحسين قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد، قال: حدثنا أحمد بن علي بن مسلم من أهل خُراسان، قال: أخبرنا أبو يحيى البَلخي عيسى بن أحمد، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، عن مالك: أنه سأل ابن شِهاب: عن الرجلِ يعملُ عملَ قومَ لوط؟

---

(١) هذا كله كلام ابن راهويه رحمه الله من «مسائل الكوسج» (٢٧٤٣)، وتتمته: وهذا عندي أنه يُحرق بالنار جسده بعدما يقتل، كما فعل علي بن أبي طالب رضي الله عنه أُتي بقوم تزندقوا فقتلهم، ثم حرَّق أجسادهم بالنار، وهو أحسن؛ لأنه لم يحرقه والروح فيه فيكون معذَّبًا بعذاب الله عز وجل.

وجهل هؤلاء [يعني: أبا حنيفة وأهل الرأي] بأجمعهم فقالوا للذي يعمل عمل قوم لوط: لا حدَّ عليهم، ولا يقتلون، أُحصنوا أو لم يُحصنوا، إنما يعزَّرون تعزيرًا، فخفَّفوا مما شددَّ الله عز وجل، كما شدَّدوا فيما خفَّف الله عز وجل، وقد أولعوا بذلك أن يميزوا بين ما جمع رسول الله ﷺ، وأن يجمعوا بين ما ميَّز رسول الله ﷺ، فإنا لله ما أعظمها من مصيبةٍ أن يُنسَبَ إلى العلم من يكون أمره كما وصفنا، حتى يضلَّ به الناس ولا يدرون.

فكلما قذفَ قاذفٌ رجلًا بأنك تعمل عمل قومَ لوطٍ مصرِّحًا، فحكم ذلك كما يُقذف الرجل بالزنى، إن أقام العدول بما رماه، وإلَّا حُدَّ كما يُحدُّ في القذف في الزنى، حكمه أشدّ وأوكد إذا كان الراكب كذلك حُكمه فيما وصفنا. اهـ.

فقال: عليه الرجمُ أُحصِنَ أو لم يُحصن.

قال ابن وهب: قال مالك بن أنس: إذا شَهِدَ على الفاعلِ والمفعول به أربعة رُجِما، ولا يُرجمان حتى يراه كالمرود في المكحلة، أُحصِنا أو لم يُحصِنا، إذا كانا بلغا الحُلم.

قال محمد بن الحسين رحمه الله:

٧٩ ـ فإن قال قائل:

فكلٌّ من أتى غُلامًا أو رجلًا فهو لوطي، يُوجِبُ عليه الرَّجم؟

فإني أقول:

أ ـ إنما اللوطي الذي يجب عليه الرجم: هو الذي يأتيه في الدُّبر.

ب ـ فإن أتاه في غير الدُّبر فهذا من الفُسَّاق الذي يجبُ على الإمام أن يعاقبهما العُقوبة الشديدة، ويُنكِّلَ بهما إذا كانا بالغين.

ج ـ فإن كان أحدهما بالغًا، والآخر غير بالغ؛ ضُرِبَ البالغ الضَّرب الشديد، وكان مثله لا يُصلَّى خلفه، ولا تُقبل شهادته، ولا يؤتمن على أمانة، ولا يُجالس، ولا يُسلَّم عليه حتى يتوب(١).

د ـ وإن كان الآخر صبيًّا لا يعقل؛ زُجِرَ عن ذلك، وقيل له: هذا لا يحلُّ، ونُهي عنه.

هـ ـ وإن كان مُرَاهِقًا(٢)؛ أدَّبَه الإمامُ، وتواعده بعظيم من العِقاب

---

(١) في «المدونة» (٤/ ٤٨٦): أرأيت إن فعل ذلك رجل بصبيٍّ، أو كبير بكبير، ما حدهم؟ قال: قال مالك: من فعل ذلك بصبيٍّ رُجِمَ ولم يُرجم الصبي، وإن فعل ذلك كبير بكبير رُجما جميعًا، وإن لم يُحصنا. اهـ.

(٢) غلام مراهق أي: قارب الإحتلام. «الصحاح» (٤/ ١٤٧٦).

إن هو عاود إلى مثل هذه الحالة، ونهاه عن صُحبة الفُسَّاق الذين يميلون إلى مُباشرة الغِلمان.

٨٠ ـ وعلى الإمام أن ينهى الغِلمان أن يُظهِروا زيَّ الفُسَّاق، ولا يصحبوا أحدًا ممن يُشار إليه أنه يتعرَّضُ للغلمان.

وكذا يجب على الآباءِ أن ينهوا أولادهم عن زيِّ الفُسَّاق، وعن صحبة الفُسَّاق[1].

وكذا ينبغي للرجل أن يرفع عن مجالسة الغلام الأمرد، خوفًا على دينه.

وسأُبيِّنُ في كتابِ «غض الطرف» (باب من كَرِهَ النظر إلى الغلام الأمرد، ومن كَرِهَ مُجالسته) إن شاء الله[2].

---

(١) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في «تحفة المودود» (ص٢٤٣): ويجنبه لبس الحرير فإنه مفسدٌ له ومخنِّث لطبيعته، كما يخنثه اللواط وشرب الخمر والسرقة والكذب، وقد قال النبي ﷺ: «يحرم الحرير والذهب على ذكور أمتي وأحل لإناثهم»، والصبي وإن لم يكن مكلفًا فوليه مُكلَّف لا يحلُّ له تمكينه من المحرم، فإنه يعتاده ويعسر فطامه عنه، وهذا أصحّ قولي العلماء، واحتج من لم يره حرامًا عليه بأنه غير مُكلف، فلم يحرم لبسه للحرير كالدابة، وهذا من أفسد القياس، فإن الصبي وإن لم يكن مُكلّفًا فإنه مستعدٌّ للتكليف، ولهذا لا يُمكَّن من الصلاة بغير وضوء، ولا من الصلاة عريانًا ونجسًا، ولا من شرب الخمر والقمار واللواط. اهـ.

(٢) هذا الكتاب من الكتب المفقودة للمصنف.

ـ وفي «ذم الهوى» (ص١١٢) من طريق الآجري، قال: ثنا محمد بن كردي، قال: ثنا أبو بكر المروذي، قال: جاء حسن بن البزار إلى أبي عبد الله ـ يعني: أحمد بن حنبل ـ ومعه غلام حسن الوجه، فتحدَّث معه فلما أراد أن ينصرف، قال له أبو عبد الله: يا أبا عليّ، لا تمش مع هذا الغلام في طريق. فقال له: إنه ابن أُختي. قال: وإن كان، لا تُؤثِّم الناس فيك.

وفي هذا الباب آثار كثيرة جمعت بعضها في «الجامع في أحكام وآداب الصبيان»، ومنها:

=

....

= - عن عبد الله بن المبارك قال: دخل سفيان الثوري الحمام، فدخل عليه غلام صَبيح، فقال: أخرجوه، فإني أرى مع كل امرأة شيطانًا، ومع كل غلامٍ بضعة عشر شيطانًا.

«شعب الإيمان» (٥٠٢١)، و«تلبيس إبليس» (ص٣١٤).

- عن أبي سهل قال: سيكون في هذه الأُمة قوم يقال لهم: اللوطيون، على ثلاثة أصناف: صنفٌ ينظرون، وصنفٌ يصافحون، وصنفٌ يعملون ذلك العمل. «ذم الملاهي» (١٤٠).

- عن الوضين بن عطاء، عن بعض التابعين قال: كانوا يكرهون أن يحدَّ الرجل النظر إلى الغلام الجميل. «ذم الملاهي» (١٣٧)، و«ذم الهوى» (ص١٠٦)، و«شعب الإيمان» (٥٠١٢).

- قال أبو بكر المرُّوذي: سمعت الأعين يقول: قدم علينا إنسان من أصحابنا من خراسان ومعه غلام ابن أخت له وضيء - أو قال: جميلًا -، فمضينا إلى أبي عبد الله - أحمد بن حنبل - فسلِّم عليه وحدّثه، فلما قام خلا بالرجل، وقال له: من هذا الغلام؟ قال: ابن أختي. قال: أحبُّ إذا جئتني لا يكون معك، والذي أرى لك أن لا يمشي معك في طريق.

«أحكام النساء» للإمام أحمد (٤).

- عن بعض أصحاب أحمد بن إبراهيم قال: أتينا معروف الكرخي ومعنا فضل ابن أُخت أسود بن سالم، وكان غلامًا جميلًا، قال: عُدنا معروف الكرخي مرَّة أُخرى، ولم يكن معنا الغلام، قال: فجاء حتى وقف على باب المسجد، وقال: أليس كانوا يكرهون أن يمشوا مع الغلام الجميل. «اتباع السُّنن واجتناب البدع» للضياء المقدسي (ص٥٣)

- عن سعيد بن المسيب قال: إذا رأيتم الرجل يُلحُّ بالنظر إلى الغلام فاتهموه. «تلبيس إبليس» (٣٠٤).

- قال النجيب بن السري: وكانوا يكرهون أن يحدَّ الرجل النظر إلى الغلام الجميل الوجه. «ذم اللواط» (٧٧).

- وعن النجيب: أنه كره أن ينام الرجل مع الغلام الأمرد. «ذم اللواط» (٧٦).

- عن محمد بن أحمد بن القاسم قال: دخلنا على محمد بن الحسين =

= صاحب يحيى بن معين، وكان يقال: إنه ما رفع رأسه إلى السماء منذ أربعين سنة، وكان معنا غلام حدَث في المجلس بين يديه. فقال: قُم من حذائي فأجلسه من خلفه. «ذم الهوى» (ص١١٣)، و«تلبيس إبليس» (٣١٥).

ـ عن ابن سواك قال: كنا عند أبي نصر بشر بن الحارث في الشارع، قال: فوقفت عليه جارية ما رأينا أحسن منها، فقالت: يا شيخ! أين مكان باب حرب؟ قال: فقال لها: هذا الباب الذي يقال له: باب حرب. ثم جاء بعدها غلام ما رأينا أحسن منه، قال: فسأله، فقال: يا شيخ، أين مكان باب حرب؟ فأطرق بشر، فزاد عليه الغلام في السؤال، قال: فغمّض عينيه، فقلنا للغلام: تعال، أيش تريد؟ فقال: باب حرب؟ قلنا: بين يديك، قال: فلما غاب قلنا لأبي نصر: يا أبا نصر! جاءتك جارية فاجبتها وكلمتها، وجاءك غلام فلم تكلمه؟ قال: فقال: نعم يُروى عن سفيان الثوري أنه قال: مع الجارية شيطان، ومع الغلام شيطانان، فخشيت على نفسي من شيطانيه. «تاريخ بغداد» (٢/ ٨٧ ـ ٨٨)، و«ذم الهوى» (ص١١٠).

ـ عن ابن أبي السائب قال: لأنا على القارئ من الغلام الأمرد، أخوف مني عليه من سبعين جارية عذراء. «ذم الهوى» (ص١٠٨).

ـ قال ابن قدامة في «المغني» (٧/ ١٠٥): إن الأمرد إن كان جميلًا يُخاف الفتنة بالنظر إليه، لم يجز تعمُّد النظر إليه.اهـ.

ـ قال ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (١١/ ٥٤٣): وكذلك مقدمات الفاحشة عند التلذذ بقُبلة الأمرد، ولمسه، والنظر إليه هو حرام باتفاق المسلمين كما هو كذلك في المرأة الأجنبية كما ثبت في الصحيح.اهـ.

ـ وقال (١٥/ ٤١٣): والنظر إلى وجه الأمرد بشهوة، كالنظر إلى وجه ذوات المحارم والمرأة الأجنبية بالشهوة، سواء كانت الشهوة شهوة الوطء، أو كانت شهوة التلذذ بالنظر، كما يُتلذذ بالنظر إلى وجه المرأة الأجنبية كان معلومًا لكل أحد أن هذا حرام، فكذلك النظر إلى وجه الأمرد باتفاق الأئمة.اهـ.

ـ وقال أيضًا (١٥/ ٤١٧): النظر إلى المردان ثلاثة أقسام:

أحدها: ما تقترن به الشهوة، فهو محرم بالإتفاق.

والثاني: ما يُجزم أنه لا شهوة معه، كنظر الرجل الوَرِع إلى ابنه الحسن، =

= وابنته الحسنة، وأُمِّه الحسنة، فهذا لا يقترن به شهوة إلَّا أن يكون الرجل من أفجر الناس، ومتى اقترنت به الشهوة حَرُمَ، وعلى هذا نظر من لا يميل قلبه إلى المُردان كما كان الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وكالأمم الذين لا يعرفون هذه الفاحشة، فإن الواحد من هؤلاء لا يُفرِّق من هذا الوجه بين نظره إلى ابنه، وابن جاره، وصبي اجنبي، لا يخطر بقلبه شيء من الشهوة؛ لأنه لم يعتد ذلك، وهو سليم القلب من قِبل ذلك، وقد كانت الإماء على عهد الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يمشين في الطرقات مكشفات الرؤوس، ويخدمن الرجال مع سلامة القلوب، فلو أراد الرجل أن يترك الإماء التركيات الحسان يمشين بين الناس في مثل هذه البلاد والأوقات كما كان أولئك يمشين كان هذا من باب الفساد، وكذلك المُردان الحسان لا يصلح أن يخرجوا في الأمكنة والأزقة التي يخاف فيها الفتنة، إلَّا بقدر الحاجة، فلا يمكن الأمرد الحسن من التبرُّج، ولا من الجلوس في الحمام بين الأجانب، ولا من رقصه بين الرجال، ونحو ذلك مما فيه فتنة للناس والنظر إليه كذلك، وإنما وقع النزاع بين العلماء في:

القسم الثالث من النظر وهو: النظر إليه بغير شهوة؛ لكن مع خوف ثورانها، ففيه وجهان في مذهب أحمد، أصحهما وهو المحكي عن نصِّ الشافعي وغيره: أنه لا يجوز. والثاني: يجوز؛ لأن الأصل عدم ثورانها، فلا يحرم بالشَّكِّ، بل قد يكره، والأول هو الراجح، كما أن الراجح في مذهب الشافعي وأحمد أن النظر إلى وجه الأجنبية من غير حاجة لا يجوز، وإن كانت الشهوة منتفية؛ لكن لأنه يخاف ثورانها، ولهذا حَرُمَ الخلوة بالأجنبية؛ لأنه مظنة الفتنة، والأصل أن كلما كان سببًا للفتنة فإنه لا يجوز، فإن الذريعة إلى الفساد سدها إذا لم يعارضها مصلحة راجحة.اهـ.

- قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «الداء والدواء» (ص٥٦٥) وهو يتكلم عن أقسام العشق: وعشق هو مقت من الله، وبعدٌ من رحمته، وهو أضر شيء على العبد في دينه ودنياه، وهو عشق المردان، فما ابتُلي به إلَّا من سقط من عين الله، وطرده عن بابه، وأبعد قلبَه عنه، وهو من أعظم الحجب القاطعة عن الله، كما قال بعض السلف: إذا سقط العبد من عين الله، ابتلاه بمحبة المردان. وهذه المحبة هي التي جلبت على قوم لوطٍ ما جلبت، فما أُتوا إلَّا من هذا العشق، =

٨١ ـ **وأخبرنا** محمد بن الحسين، قال: حدثنا الفريابي، قال: حدثنا قُتيبة بن سعيد، قال: حدثنا عبد الله بن لهيعة، عن عبد الرحمٰن بن زياد بن أَنْعَم، عن أبي عبد الرحمٰن الحُبلِّي، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «سبعةٌ لا ينظرُ الله إليهم يوم القيامة، ولا يُزكيهم، ويقول: ادخلوا النار مع الداخلين؛ الفاعلُ، والمفعول به، والناكحُ يده، وناكحُ البهيمة، وناكحُ المرأة في دُبرها، وجامعٌ بين المرأة وابنتها، والزاني بحليلة جاره، والمؤذي لجاره حتى يلعنه»[1].

٨٢ ـ **وأخبرنا** محمد ـ أيضًا ـ، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد، قال: حدثنا الحسن بن عرفة، قال: حدثني علي بن ثابت الجزري، عن مسلمة بن جعفر، عن حسان بن حميد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «سبعةٌ لا ينظرُ الله إليهم يوم القيامة، ولا يُزكيهم، ولا يجمعهم مع العالمين، ويدخلهم النار أول الدَّاخلين إلَّا أن يتوبوا، إلَّا أن يتوبوا، إلَّا أن يتوبوا، فمن تابَ تابَ الله عليه: الناكحُ يده، والفاعلُ والمفعولُ به، ومدمنُ الخمر، والضاربُ أبويه حتى يستغيثا، أو المؤذي جيرانه حتى يلعنوه، والناكحُ بحليلة جاره»[2].

= قال الله تعالى: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِى سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿٧٢﴾﴾ [الحجر].

ودواء هذا الدويّ: الاستعانة بمُقلِّب القلوب، وصدق اللجأ إليه، والاشتغال بذكره، والتعويض بحُبِّه وقُربه، والتفكر في الألم الذي يُعقبه هذا العشقُ، واللذّة التي تفوته به؛ فيترتب عليه فواتُ أعظم محبوب، وحصول أعظم مكروه. فإذا أقدمت نفسُه على هذا وآثرته، فليكبِّر على نفسه تكبير الجنازة، وليعلم أن البلاء قد أحاط.اهـ.

(١) إسناده ضعيف بسبب ابن لهيعة وعبد الرحمٰن بن أنعم الإفريقي.

(٢) رواه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٠٤٦)، وقال: لا حسان يعرف ولا مسلمة.

۞ قال محمد بن الحسين:

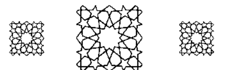
قد نصحت المسلمين في هذا الباب جهدي فمن قبل فحظه أصاب، ومن ردَّ نصيحتي فحظه أخطأ، والموعد الله عز وجل.

آخر الكتاب

والحمد لله رب العالمين

وصلى الله على محمد النبي وآله وسلم

وحسبنا الله ونعم الوكيل.



فهارس الكتاب

١ - فهرس الآيات

٢ ـ فهرس الأحاديث

٣ - فهرس الآثار

طرف الأثر	رقم الأثر

٤ ـ فوائد الكتاب العامة

الفائدة	رقم الأثر

٥ ـ فهرس موضوعات الكتاب

الموضوع	الصفحة

الكتاب التاسع: ذم اللواط

الكِتَابُ العَاشِرُ (١٠)

جُزْءٌ فِيهِ

مَسْأَلَةُ الطَّائِفِينَ

تأليف

أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ ٱلآجُرِّي

تحقيق

أبي عبدِ ٱللَّهِ عادِل بن عبدِ ٱللَّهِ آل حمْدان

عفا الله عنه


بسم الله الرحمن الرحيم



الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد؛

فهذا هو الكتاب العاشر من «**الجامع لكتب الإمام الآجري** رَحِمَهُ اللَّهُ»، وهو «**جُزء فيه مسألة الطائفين**».

تكلم المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ فيه عن حكم الجهر ورفع الصوت بقراءة القرآن عند الكعبة مما يكون سببًا في تغليط الطائفين والتشويش عليهم وعلى المصلين.

وذكر فيه كذلك أحوال الناس في طوافهم، والآداب التي تلزم التالين والمدرسين قُرب بيت الله تعالى.

ثم ذكر حكم الكلام في الطواف، ورفع الصوت به بحيث يشغل الطائفين عن العبادة.

وذكر كذلك بعض الأحاديث والآثار في فضل الطواف، وحال السلف في طوافهم، وما ينبغي للطائفين من الآداب في تلك العبادة.

ولم يبوِّب المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ في جزئه هذا إلَّا بابًا واحدًا، وهو: (باب ذكر ما يقوله الطائف بين الركن اليماني والركن الأسود).

نسبة هذا الكتاب للمصنف

ذكر هذا الكتاب للمصنف غير واحد ممن ترجم له، ومنهم الذهبي في «سيره» (١٦/ ١٣٤).

ورواه عن المصنف السيوطي في «أنشاب الكثب في أنساب الكتب» (٥٩٦)، وصلاح الدين أبو سعيد كيكلدي في «إثارة الفوائد المجموعة في الإشارة إلى الفرائد المسموعة» (١/ ١٧١).

وقد اعتمدت في إخراج هذا الكتاب على نسخة خطية واحدة لم أقف على غيرها، وقد صورتها من مكتبة الملك فيصل المركزية، وأصلها مأخوذ من دار الكتب القومية، تحت رقم (١٩٢٦) حديث.

عدد أورقها: (٦) لوحات.

وكتبت بخطٍّ مقروء.

وقد نُشِرَ الكتاب عام (١٤١٢هـ) بتحقيق عَمرو علي عمرو، وقد أجاد في ضبط الكتاب، وأفدت منه فجزاه الله خيرًا.

صورة المخطوط





صلى الله على محمد وآله أجمعين

أخبرني الشيخ أبو عبد الله المبارك بن علي بن عبد الباقي بن علي البغدادي بجميع هذا الجزء بقراءتي عليه، قال: أخبرنا الشيخ الحاجب أبو الحسن علي بن محمد بن العلَّاف قراءة عليه، قال: أنا أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران قراءة عليه، قال: أنا أبو بكر محمد بن الحسين الآجري بمكة قراءة عليه سنة ثلاث وخمسين وثلاث مائة في شوال فأقرَّ به، قال:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والحمد لله على كل حالٍ، وصلى الله على محمد النبي وآله وسلم.

أما بعد؛

١ ـ فإنك سألت عن قومٍ يطوفون ويقرؤون القرآن في طوافهم، ويجهرون بقراءتهم حتى يُغلِّطوا من يليهم في الطواف ممن يدرس القرآن، أو ممن يذكر الله عَزَّوَجَلَّ بالتسبيح، والتحميد، والتكبير، والتهليل، فيتأذَّى بهم كثيرٌ من الطائفين بما يجهرون بقراءتهم، فإذا قيل لهم: لا تجهروا[1] بقراءتكم فإنكم تُغلِّطون من يُخافت بقراءته وبالذكر لله عَزَّوَجَلَّ، فجوابهم

(١) في الأصل: (لا تجهرون).

لمن يُنكر عليهم الجهر أن يقولوا له: نتلوا كتاب الله عز وجل فلِمَ تُنكر علينا؟

فأحببت ـ رحمك الله ـ الجواب عن ذلك هل يُنكر عليهم أو لا؟

الجواب ـ وبالله التوفيق ـ:

يجب على من سمعهم يجهرون بالقراءة في الطوافِ أن يُنكرَ عليهم، ويَعظَهم، ويأمرَهم بأن يقرؤوا قراءةً يُسمِعون أنفسَهم، ويتدبَّروا ما يتلون من كتاب الله عز وجل[1].

---

(١) في «البيان والتحصيل» (١/٤٦٦) قال مالك: كان عمر بن عبد العزيز يخرج في الليل ـ أراه في آخره، وكان حسن الصوت ـ يُصلي، فقرأ، فقال سعيد بن المسيب لبُرد: اطرد هذا القارئ عني فقد آذاني. فسكت بُرد، فقال: ويحك يا بُرد! اطرد هذا القارئ عني فقد آذاني. فقال له بُرد: إن المسجد ليس لنا، إنما هو للناس، فسمع ذلك عمر فأخذ نعليه ثم تنحَّى.

قال محمد بن رشد: الأصل في هذا ما روي أن النبي ﷺ خرج على الناس وهم يصلون في المسجد وقد علت أصواتهم بالقراءة، فقال: «**إن المصلي يناجي ربه، فلينظر بما يناجيه به، ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن**».

فلا يجوز لمن تنفل في المسجد وإلى جنبه من يصلي أن يرفع صوته بالقراءة؛ لأنه يخلط عليه صلاته، وفي ذلك إذاية له، وكذلك من فاته من صلاة الإمام ما يجهر فيه بالقراءة فلا يجوز له أن يفرط في الجهر إذا كان إلى جنبه من يعمل مثل عمله لئلا يخلط عليه صلاته فيؤذيه بذلك. ومن حق من أوذي أن ينهى من آذاه عن إذايته؛ فلذلك أمر سعيد بن المسيب بُردًا بما أمره به من طرد القارئ عنه، يريد من جواره لا من المسجد جملة، ولم يهبه لمكانه من الخلافة؛ لجزالته وقوته في الحق وقلة مبالاته بالأئمة، ولا أنف عمر بن عبد العزيز من قوله؛ لتواضعه وخيره وفضله وانقياده للحق، وأخذ نعليه وتنحى عنه. اهـ.

قوله: (لمكانه من الخلافة)، لعله يريد الإمارة؛ لأن سعيد بن المسيب مات رحمه الله قبل أن تصير الخلافة لعمر رحمه الله، وإنما كان في زمانه أميرًا على المدينة.

=

٢ ـ فإن قالوا:

وما الحُجَّة لك في نهيك إيَّانا عن الجهر بالقرآن في طوافنا؟

قيل لهم:

دخل النبي ﷺ المسجد والناس يصلون في رمضان، ويجهرُ بعضهم على بعضٍ، فقال: «**لا يجهر بعضُكم على بعضٍ؛ فإن ذلك يؤذي المُصلي**».

ورَوى عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ نهى أن يرفعَ الرجلُ صوتَه بالقرآن قبل العِشاءِ أو بعدها؛ يُغلِّطُ أصحابه في الصلاة والقوم يُصلون.

وأنا أذكر الحديث ليتفقَّه به من يعبد الله عز وجل في طوافه وفي صلاته.

٣ ـ أخبرنا أبو بكر، قال: أنا أبو محمد [٢/أ] عبد الله بن محمد بن ناجية، قال: ثنا وهب بن بقيَّة الواسطي، قال: أنا خالد بن عبد الله الواسطي، عن مُطرِّف بن طريف، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ نهى أن يرفع الرجل صوته بالقرآن قبل العشاء وبعدها؛ يُغَلِّطُ أصحابَه في الصلاة والقوم يُصلون[١].

= ـ وقال ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى الكبرى» (٢/ ٢٣٧): ليس لأحدٍ أن يجهر بالقراءة لا في الصلاة، ولا في غير الصلاة، إذا كان غيره يصلي في المسجد، وهو يؤذيهم بجهره؛ بل قد خرج النبي ﷺ على الناس وهم يصلون في رمضان، ويجهرون بالقراءة، فقال: «**أيها الناس كلكم يناجي ربه، فلا يجهر بعضكم على بعض في القراءة**». اهـ.

(١) رواه الذهبي في «السير» (١٤/ ١٦٥) من طريق المصنف.

والحديث رواه أحمد (٦٦٣)، وأبو يعلى (٤٩٧)، وفي إسناده: الحارث =

٤ ـ أخبرنا محمد بن الحسين، قال: وثنا أبو بكر محمد بن الليث الجوهري، قال: ثنا محمد بن عبيد المُحاربي، قال: ثنا قَبيصة بن الليث الأسدي، عن مُطرِّف بن طَرِيف، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن عليٍّ رضي الله عنه، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يرفعَ الرجلُ صوتَه في صلاتِه بالقراءة قبل العتمة أو بعدها والقوم يُصلون؛ يُغلِّطُ على أصحابه.

٥ ـ أخبرنا محمد، قال: وأنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبَّار الصُّوفي، قال: ثنا محمد بن بكَّار، قال: ثنا عَنْبسة بن عبد الواحد القرشي، عن محمد بن يعقوب، عن أبي النَّضر، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: خرج رسول الله ﷺ في رمضان والناس يُصلون، فقال: «لا يجهرْ بعضُكم على بعضٍ؛ فإن ذلك يؤذي المُصلِّي»[(١)].

= وهو الأعور، وعامة روايته ضعيفة، ومدار طرق هذا الحديث عليه، ومع ذلك قال الذهبي: هذا حديث صالح الإسناد، فيه النهي عن قراءة الأسباع التي في المساجد وقت صلوات الناس فيها، ففي ذلك تشويش بيِّنٌ على المصلين، هذا إذا قرؤوا قراءة جائزة مُرتَّلة، فإن كانت قراءتهم دمجًا، وهذرمة، وبلعًا للكلمات؛ فهذا حرامٌ مكرَّر، فقد والله عمَّ الفساد، وظهرت البدع، وخَفيت السُّنن، وقلَّ القوال بالحق، بل لو نطق العالم بصدقٍ وإخلاصٍ لعارضه عدَّة من علماءِ الوقت، ولمقتوه وجهَّلوه، فلا حول ولا قوة إلا بالله. اهـ.

وللحديث شواهد يتقوَّى بها للاحتجاج به كما سيأتي.

(١) رواه الطبراني في «الأوسط» (٢٣٦٢)، وابن عدي في «الكامل» (٧/ ٣٦٣) في ترجمة محمد بن يعقوب، وقال: ومحمد بن يعقوب هذا بعض أحاديثه فيه إنكار وليس حديثه إلَّا القليل. اهـ.

وله شاهد عند أحمد (٤٩٢٨) من حديث عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ اعتكف وخطب الناس، فقال: «أما إن أحدكم إذا قام في الصلاة، فإنه يُناجي ربه، فليعلم أحدكم ما يُناجي ربه، ولا يجهر بعضكم على بعضٍ بالقراءة في الصلاة».

وشاهد عند مالك (٢٦٤)، وأحمد (١٩٠٢٢) من حديث البياضي [وهو =

قال محمد بن الحسين:

٦ - فإن قال قائل:

هذا في الصلاة لا يجهر بعضُكم على بعضٍ، ونحن في الطواف.

= رجلٌ من بياضة]: أن رسول الله ﷺ خرج على الناس وهم يُصلون، وقد علت أصواتهم بالقراءة، فقال: «إن المصلي يناجي ربه عَزَّوَجَلَّ، فلينظر ما يُناجيه، ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن».

وشاهد آخر عند النسائي في «الكبرى» (**٨٠٣٨**)، وأبي داود (**١٣٣٢**) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بنحوه.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» (**٢٣/ ٣١٦**) وهو يتكلم عن حديث البياضي السابق: وهذا الحديث معناه في صلاة النافلة إذا كان كل أحد يصلي لنفسه، وأما صلاة الفريضة فقد أحكمت السنة سرَّها وجهرها، وأنها خلف إمام الجماعة أبدًا، هذه سنتها، وكان أصل هذا الحديث في صلاة رمضان؛ لأن رسول الله ﷺ لم يجمعهم لها إلَّا على ما قد مضى في باب ابن شهاب، عن عروة من أنه صلى بهم ليلة وثانية وثالثة، ثم امتنع من الخروج إليهم خشية أن تُفرض عليهم.

وقد روى هذا الحديث حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، فقال فيه: إن ذلك في رمضان.

وقال: وحديث البياضي وحديث أبي سعيد ثابتان صحيحان والله أعلم، والحمد لله، وليس فيهما معنى يشكل يحتاج إلى القول فيه إن شاء الله. وإذا لم يجز للتالي المصلي رفع صوته لئلا يغلط ويخلط على مصلٍّ إلى جنبه فالحديث في المسجد مما يخلط على المصلي أولى بذلك وألزم وأمنع وأحرم والله أعلم.

وإذا نُهي المسلم عن أذى أخيه المسلم في عمل البر وتلاوة الكتاب فأذاه في غير ذلك أشد تحريمًا، وقد نظر عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إلى الكعبة، فقال: والله إن لك لحُرمة؛ ولكن المؤمن عند الله أعظم حرمة منك، حَرُمَ منه عرضه، ودمه، وماله، وأن لا يُظَنَّ به إلَّا خير.

وحسبك بالنهي عن أذى المسلم في المعنى الوارد في هذا الحديث، فكيف بما هو أشدّ من ذلك، والله المستعان.اهـ.

قيل له:

يا غافل، اعلم أن الصلاةَ عبادةٌ، والطوافَ عبادةٌ، ولا تَحْسُن العبادة إلَّا بعلمٍ وعقل.

وقيل له:

كان الناس على عهدِ رسول الله ﷺ يُصلون في قيام رمضان فُرادى، ويُصلي الرجلُ بالرجلِ والرجلين، فكان بعضهم يجهرُ على من يَليه فيُغلِّطَه، فنهوا عن ذلك، وكانوا في سائرِ السَّنةِ يُصلون لأنفسهم بين المغرب والعشاء التطوع[١]، فيجهرُ بعضُهم على بعضٍ، فنهوا عن ذلك؛ لأنه يُغلِّطُ غيره، وقيل لهم: أسْمِعوا أنفسكم.

٧ ـ وكذلك الطواف عبادة، وهو صلاة، قال النبي ﷺ: «**الطوافُ صلاة إلَّا أن الله عَزَّوَجَلَّ أباحكم فيه الكلام، فمن نطقَ فلا ينطقُ إلَّا بخيرٍ**»[٢].

---

(١) عقد المصنف في كتاب «فضل قيام الليل» بابًا في فضل الصلاة بين المغرب والعشاء فانظره.

(٢) رواه الترمذي (٩٦٠)، والدارمي (١٩٧٨)، وابن خزيمة (٢٧٣٩) من طريق عطاء بن السائب، عن طاووس، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن النبي ﷺ قال: .. فذكر نحوه.

ورواه أحمد (١٥٤٢٣) من طريق ابن جريج، قال: أخبرني حسن بن مسلم، عن طاووس، عن رجل قد أدرك النبي ﷺ.

قال في «التلخيص الحبير» (١/ ٣٤٩): وهذه الرواية صحيحة، وهي تعضد رواية عطاء بن السائب، وترجح الرواية المرفوعة، والظاهر أن المبهم فيها هو ابن عباس، وعلى تقدير أن يكون غيره، فلا يضر إبهام الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.اهـ.

وقد روي موقوفًا عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، رواه عبد الرزاق (٩٧٨٩)، وابن أبي شيبة (١٢٩٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٣٩٣١) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

قال الترمذي: وقد روي هذا الحديث عن ابن طاووس وغيره، عن =

٨ ـ ثم اعلم ـ رحمنا الله وإياك ـ [٢/ب] أن الناس في الطواف على وجوهٍ:

- منهم من يقرأ القرآن يُسمع نفسه، ويتدبَّر ما يقرأ.
- ومنهم من يذكر الله عَزَّوَجَلَّ بالتسبيح، والتحميد، والتهليل، والتكبير، يُعظم الله عَزَّوَجَلَّ بقلبه وبلسانه.
- ومنهم من يتفكَّر في نِعَمِ الله الكريم عليه فيشكره عليها.
- ومنهم من يتفكَّر في ذنوبٍ بينه وبين الله عَزَّوَجَلَّ؛ فيستغفر الله عَزَّوَجَلَّ العظيم منها.

فإذا سمعوا من يجهر بالقراءة آذاهم، ويُغلِّطُ عليهم ما هم فيه؛ فنُهوا عن ذلك.

= طاووس، عن ابن عباس موقوفًا، ولا نعرفه مرفوعًا إلَّا من حديث عطاء بن السائب.

وقال: والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم: يستحبون أن لا يتكلم الرجل في الطواف إلَّا لحاجة، أو بذكر الله تعالى، أو من العلم. اهـ.

وقال البزار في «مسنده» (٤٨٥٣): هذا الحديث لا نعلم أحدًا رواه عن النبي ﷺ إلَّا ابن عباس، ولا نعلم أسند عطاء بن السائب، عن طاووس، عن ابن عباس غير هذا الحديث.

ورواه غير واحد موقوفًا، وأسنده جرير، وفضيل بن عياض.

ولا نعلم أحدًا ترك حديث عطاء بن السائب؛ لأن عطاء ثقة كوفي مشهور؛ ولكنه كان قد تغيَّر فاضطرب في حديثه. اهـ.

وانظر الكلام عن طرق وروايات هذا الحديث في «العلل» للدارقطني (٣٠٤٤)، و«التلخيص الحبير» (١/ ٣٤٩).

ورواه النسائي (٢٩٢٣) من طريق حنظلة بن أبي سفيان، عن طاووس، قال: قال عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أقلوا الكلام في الطواف، فإنما أنتم في الصلاة.

وقد روي نحوه عن جمع من التابعين كما في المُصنَّفين.

فينبغي لمن عبدَ الله عَزَّوَجَلَّ في صلاةٍ، أو طوافٍ، أو أيِّ عملٍ من أعمال البرِّ أن يتعلَّم كيف يعبد الله عَزَّوَجَلَّ حتى يُحسن عمله، ويُحبه الله عَزَّوَجَلَّ، ويُحبه المؤمنون[1].

---

(١) المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ يرى جواز قراءة القرآن في الطواف بشرط أن لا يرفع صوته بالقراءة حتى لا يؤذي أحدًا من المصلين والطائفين.

ومسألة قراءة القرآن في الطواف من المسائل التي اختلف فيها السلف.

ـ قال ابن المنذر رَحِمَهُ اللَّهُ في «الإشراف» (١٤٣٩): واختلفوا في قراءة القرآن في الطواف، فكان عطاء يقول: أحب إليَّ أن يدع الحديث كله إلَّا ذكر الله والقرآن.

وكان مجاهد يعرض عليه القرآن في الطواف.

وقال ابن المبارك: ليس شيء أفضل من قراءة القرآن في الطواف.

وكذلك قال الثوري.

وقال الشافعي: استحب قراءة القرآن، والقرآن أفضل ما يتكلم به المرء...

وكره الحسن البصري، وعروة بن الزبير، ومالك: قراءه القرآن في الطواف.

قال أبو بكر (ابن المنذر): الأول أولى. اهـ.

ـ قال القاضي أبو يعلى في «التعليقة الكبيرة في مسائل الخلاف على مذهب أحمد» (١٠٢): (مسألة): لا تكره القراءة في الطواف في أصح الروايتين:

نقلها الأثرم وأبو طالب، فقال: القراءة في الطواف جائزة.

وظاهر هذا: أنها غير مكروهة.

وقال أيضًا في رواية أبي داود وقد سُئل: أيما أحب إليك: القرآن، أم الدعاء في الطواف؟

فقال: كلٌّ.

وروى الميموني وحنبل عنه: لا يقرأ في الطواف.

وظاهر هذا: أنه مكروه. وهو قول مالك.

وجه الأولى: ما روي عن النبي ﷺ قال: «الطوافُ بالبيت صلاة إلَّا إن الله أباح فيه النطق». فشبَّهه بالصلاة، واستثنى الكلام فقط، والصلاة يقرأ فيها.

وروى عبد الله بن السائب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان رسول الله ﷺ يقول في طوافه: =

= «ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار». وهذا من القرآن.

وروى الأثرم بإسناده عن عائشة ﵂ قالت: قال رسول الله ﷺ: «**إنما جعل الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة، ورمي الجمار: لإقامة ذكر الله**». والقرآن من ذِكرِ الله تعالى.

واحتج المخالف بما روى حنبل بإسناده عن يحيى البكاء: أن عمر ﵁ رأى رجُلًا يقرأ في الطواف، فضرب صدره.

والجواب: أن هذا يقابله ما روى الأثرم بإسناده عن عطاء، قال: أدركت الطواف وما فيه إلَّا قراءة القرآن والذكر، فصار الناس يتتابعون.

وهذا إشارة إلى فعل الصحابة ﵃.

واحتج بأنه موطن للدعاء، فكرهت قراءة القرآن فيه، كالركوع والسجود والتشهد.

والجواب: أنه يبطل بالوقوف بعرفات، وعند المشعر الحرام؛ فإنه موطن للدعاء، ولا تكره القراءة فيه.

وأما الركوع والسجود والتشهد فإنما لم تجز القراءة فيها لنهي النبي ﷺ عن ذلك.

وعلى أن الصلاة حُجَّة لنا؛ لأن الطواف مثلها. اهـ.

وانظر كذلك: «المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين» (**١/ ٢٨٢**).

ـ قال ابن قدامة ﵀ في «المغني» (**٣/ ٣٤٣**): ولا بأس بقراءة القرآن في الطواف. وبذلك قال عطاء، ومجاهد، والثوري، وابن المبارك، والشافعي، وأبو ثور، وأصحاب الرأي. وعن أحمد أنه يكره. وروي ذلك عن عروة، والحسن، ومالك.

ولنا: أن عائشة ﵂ روت: أن النبي ﷺ كان يقول في طوافه: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً﴾.

وكان عمر وعبد الرحمٰن بن عوف ﵄ يقولان ذلك في الطواف، وهو قرآن؛ ولأن الطواف صلاة، ولا تكره القراءة في الصلاة.

قال ابن المبارك: ليس شيءٌ أفضل من قراءة القرآن. اهـ.

وسيأتي قريبًا نقل كلام الشافعي ﵀ في جواز ذلك من كتاب «الأم». =

٩ ـ ثم أقول:

ينبغي لمن كان في مسجد الحرام بقُربِ الطواف وهو يَدْرُسُ: أن لا يجهر بقراءتِه إذا كانوا يسمعونه؛ كراهية أن يشُقَّ عليهم، أو يُغلِّطهم، بل يُخفي قراءته ويُسمع نفسه، فإن لم يفعل؛ فقد أخطأ بجهره.

= ـ قال ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى (٢٦/ ١٢٢): ويستحب له في الطواف أن يذكر الله تعالى ويدعوه بما يشرع، وإن قرأ القرآن سرًّا فلا بأس، وليس فيه ذكر محدود عن النبي ﷺ لا بأمره، ولا بقوله، ولا بتعليمه، بل يدعو فيه بسائر الأدعية الشرعية، وما يذكره كثير من الناس من دعاء معين تحت الميزاب ونحو ذلك فلا أصل له. وكان النبي ﷺ يختم طوافه بين الركنين بقوله: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْأَخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾﴾ كما كان يختم سائر دعائه بذلك، وليس في ذلك ذكر واجب باتفاق الأئمة. اهـ.

قلت: وممن روي عنه كراهة قراءة القرآن في الطواف ابن عمر رضي الله عنهما، فروى عبد الرزاق (٩٢٥٥) عن يحيى البكاء أنه سمع ابن عمر يكره القراءة في الطواف ويقول: مُحدث.

وهذا الأثر إسناده ضعيف، يحيى البكاء، قال النسائي: بصري متروك الحديث.

وقال أحمد: ليس بثقة. «تهذيب الكمال» (٣١/ ٥٣٥).

ـ وروى عبد الرزاق (٩٢٥٢) عن هشام بن حسان: سُئل عطاء عن القراءة في الطواف، فقال: هو مُحدث.

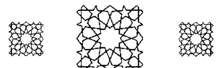
قلت: ثبت عن عطاء القول بجواز قراءة القرآن في الطواف كما رواه عبد الرزاق (٩٢٥١) بإسناد صحيح عنه، فقال وهو يتكلم عن الكلام في الطواف: وأحب أن يدع الحديث كله إلَّا ذكر الله والقرآن.

* وانظر في هذه المسألة: «مصنف عبد الرزاق» (٥/ ٢٦٥) (باب القراءة في الطواف والحديث)، وابن أبي شيبة (في القراءة في الطواف بالبيت)، و«أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار» للأزرقي (٢/ ١٠) (باب إنشاد الشعر والإقران في الطواف والإحصاء والكلام فيه وقراءة القرآن)، و«جامع ابن عبد الحكم» شرح الأبهري (١٠١). =

فإن تباعد عن الطوافِ إلى موضعٍ إذا جهر بقراءته لم يتأذَّ به أهل الطواف فلا بأس.

فإن كان يعلم أن بقُربه قومٌ يُصلون النوافلَ؛ لم يجهر بقراءتِه خشية أن يُغلِّطَهم؛ كما قال النبي ﷺ: «**لا يجهر بعضُكم على بعضٍ**».

هذا جواب هذه المسألة.



مسألة فيمن يتحدَّثون في الطواف

١٠ ـ وسألنا سائلٌ آخر، فقال:

هؤلاء الذين يتحدَّثون في الطواف، ويُقبِلُ بعضهم على بعضٍ الإقبال الشافي حتى يشغلوا[١] قلوب الطائفين، وفيهم قومٌ من أهل القرآن، وفيهم من يُشارُ إليه أنه من أهل الحديث، وفيهم من يُشارُ إليه أنه من أهلِ العلم، وفيهم من يُشارُ إليه أنه من المُتعبِّدين.

فقال لنا السائل: هل مُباحٌ لهم ذلك؟!

الجواب ـ وبالله التوفيق ـ:

اعلم أن الذي ذكرته كما ذكرت، وهذا كلّه خطأٌ منهم وغفلة عظيمة.

وقد صاروا هؤلاء الذين هذا نعتهم فتنةً على غيرهم، فإذا أُنكِرَ على من هو دونهم فقيل لهم: لا تتحدَّثوا[٢] في الطواف فإنه قبيحٌ بالطائف أن يُقبِلَ في طوافه على غير مولاه. [٣/أ]

قالوا: فلان المُقرِئ، وفلان العالم، وفلان، وفلان يَتحدَّثون في الطواف، فلِمَ تُنكر علينا نحن؟! فصاروا فتنةً لكل مفتون.

١١ ـ أخبرنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي، قال: ثنا

(١) في الأصل: (يشتغلون).

(٢) في الأصل: (تتحدثون).

محمد بن الحسن البلخي، قال: أنا عبد الله بن المبارك، قال: سمعت سُفيان الثوري يقول: كان يقال: تعوَّذوا بالله من فتنةِ: العابد الجاهل، ومن فتنةِ العالِمِ الفاجر؛ فإن فتنتهما فتنة لكلِّ مفتون[1].

قال محمد بن الحسين:

١٢ ـ فإن قال منهم قائل:

فقد أُبِيحَ لنا الكلام في الطواف.

قيل له:

قال النبي ﷺ: «الطوافُ بالبيت صلاة إلَّا أن الله عَزَّوَجَلَّ أباحكم فيه الكلام، فمن نطقَ فلا ينطقُ إلَّا بخيرٍ».

وقيل له:

من الخيرِ: أن يُسلِّم الرجل على الرجل، ويسأله عن حاله وأهله.

أو يأمر الرجل الرجل بمعروف، أو ينهاه عن المنكر.

أو أشباه ذلك مما يُعلِّمه ما قد جَهِلَه في طوافه، ثم هو بعد ذلك مُقبلٌ [٤/أ] على الله عَزَّوَجَلَّ في طوافه، خاشع بقلبه، ذاكر بلسانه، متواضع في مسألته، يطلب فضل مولاه، ويعتذر إليه.

فمن كان بهذا الوصف رجوت أن يكون ممن:

١٣ ـ قال النبي ﷺ: «إن الله تبارك وتعالى يُباهي بالطائفين»[2].

١٤ ـ وممن قال ﷺ: «من طافَ بالبيتِ لم يرفع قدمًا[3] ولم يضع

---

(١) سبق التعليق عليه في كتاب «أخلاق العلماء» (٩٣).
(٢) سيأتي تخريجه برقم (٢٧).
(٣) في الأصل: (قدم).

أُخرى إلَّا كتبَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ له بها حسنة، وحَطَّ عنه بها خطيئة، ورَفعَ له بها درجة».

هذا رواه ابن عمر رضي الله عنهما.

قال ابن عمر رضي الله عنهما: وسمعته يقول: «من أَحصى أسبوعًا[1] كان كعتقِ رقبة»[2].

١٥ ـ وممن قال ﷺ: «من طافَ بالبيتِ أُسبوعًا ثم صلى ركعتين أو أربعِ ركعاتٍ؛ كان له كعدلِ عتقِ رقبةٍ»[3].

❁ قال محمد بن الحسين:

١٦ ـ فمن أحبَّ أن يكون مِن هؤلاء:

• خشعَ لله عَزَّوَجَلَّ الكريم في طوافه، وكان شُغله بقلبه وبلسانه بالله العظيم مُتصلٌ، وعن غيره من المخلوقين مُنفصِل. [٤/ب]

• يمشي بالسَّكينةِ والوقار.

• دائم الذِّكرِ، طويلُ الفكر.

---

(١) في الأصل: (سبوعًا). والمراد به: طاف سبعة أشواط.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٢٩).

(٣) رواه عبد الرزاق (٨٨٢٥)، وابن أبي شيبة (١٢٨٠٩)، وابن ماجه (٢٩٥٦)، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من طاف بالبيت، وصلى ركعتين، كان كعتق رقبة»، وهذا لفظ ابن ماجه.

قال أحمد بن حنبل: عطاء بن أبي رباح قد رأى ابن عمر رضي الله عنهما، ولم يسمع منه. «المراسيل» لابن أبي حاتم (٥٦٥).

وعند ابن أبي شيبة (١٢٨١٠) عن أبي معاوية، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عمر رضي الله عنهما موقوفًا.

• تارةً يحذرُ، وتارةً يرجو.

• إن قال فيما بين الركنين: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْأَخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ۝٢٠١﴾ [البقرة] قاله بحضور فَهْمٍ وتذلُّلٍ وافتقار.

فمن كان في طوافِه بهذا الوصف؛ رجوت أن يُجيبَ الله الكريم دعوته، ويرحمَ عبرته، ويُباهي به ملائكته، وتؤمن الملائكة على دعائه إن شاء الله[١].

---

(١) في «مصنف عبد الرزاق» (٩٢٥١) عن عطاء قال: من طاف بالبيت فليدع الحديث، وليذكر الله، إلَّا حديثًا ليس به بأس، وأحبُّ إليَّ أن يدع الحديث كله، إلَّا ذكر الله والقرآن.

- قال الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ في «الأم» (٣/ ٤٣٧): (باب إقلال الكلام في الطواف):

أخبرنا سعيد بن سالم، عن حنظلة بن أبي سفيان، عن طاووس: أنه سمعه يقول: سمعت ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يقول: أقلوا الكلام في الطواف فإنما أنتم في صلاة.

قال الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فذهب إلى استحباب قلة الكلام، وقوله: (في صلاة): في طاعة، لا يجوز أن يكون فيها إلَّا بطهارة الصلاة؛ لا أن الكلام يقطع الصلاة، ولو كان يقطعه عنده نهى عن قليله وكثيره.

أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: طفت خلف ابن عمر وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فما سمعت واحدًا منهما متكلِّمًا حتى فرغ من طوافه.

أخبرنا سعيد عن إبراهيم بن نافع الأعور، قال: طفت مع طاووس وكلمته في الطواف فكلَّمني.

أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، عن عطاء: أنه كان يكره الكلام في الطواف إلَّا الشيء اليسير منه، إلَّا ذكر الله وقراءة القرآن.

قال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: وبلغنا أن مجاهدًا كان يقرأ القرآن في الطواف.

قال الشافعي: وأنا أحب القراءة في الطواف.

وقد بلغنا أن رسول الله ﷺ تكلم في الطواف وكُلِّم. =

١٧ ـ أخبرنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أبو سعيد المفضل بن محمد الجندي في مسجد الحرام، قال: ثنا صامت بن معاذ، قال: ثنا عبد المجيد ـ يعني: ابن أبي روَّاد ـ: قال كانوا يطوفون بالبيتِ خاشعين ذاكرينَ كأنَّ على رؤوسِهم الطيرَ وقع، يستبينُ لمن رآهم أنهم في نُسُكٍ وعبادة.

قال أبي: وكان طاووس ممن يُرى في ذلك النعت[1].

قال محمد بن الحسين:

١٨ ـ ومن كان في [٥/ب] طوافه بغير هذا النعت:

• ساهي القلب، مشغول بذكر الدنيا، مُقبل على من يُحادثه، مُصغٍ إليه، قد آثر محادثة المخلوق على ذكر الخالق.

• إذا طافَ فبغير تمييزٍ.

• وإن ذكرَ الله عَزَّوَجَلَّ فبغير تدبُّرٍ.

• قد غلبَ على قلبه ولسانه الخوض فيما لا يعني.

= فمن تكلم في الطواف فلا يقطع الكلام طوافه، وذكر الله فيه أحبّ إليَّ من الحديث.

فإن قال قائل: فلم إذ أبحتَ الكلام في الطواف استحببت إقلاله، والإقبال على ذكر الله فيه؟

قيل له ـ إن شاء الله ـ: إني لأحبُّ الإقلال من الكلام في الصحراء والمنازل، وفي غير موضع منسك إلَّا بذكر الله عَزَّوَجَلَّ لتعود منفعة الذكر على الذاكر، أو يكون الكلام في شيء من صلاح أمره، فإذا كان هذا هكذا في الصحراء والبيوت، فكيف قرب بيت الله مع عظيم رجاء الثواب فيه من الله؟

فإن قال: فهل من دليل من الآثار على ما قلت؟

قلت: نعم؛ ما ذكرت لك عن ابن عمر وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وأستحب القراءة في الطواف، والقراءة أفضل ما تكلم به المرء.اهـ.

(١) رواه ابن الجوزي في «مثير العزم الساكن» (٢٥٢) من طريق المصنف.

• ساهٍ، غافلٍ، لاهٍ، جسمُه حاضرٌ، وقلبُه غائب.

• ولعله يُرضي مُحادِثَه بغِيبة الناس والوقيعة في أعراضهم.

فمثل هذا هو إلى الخُسرانِ أقرب منه إلى الإرباح.

لعلَّ البيتَ الحرام يضجُّ منه إلى الله عَزَّوَجَلَّ.

ولعلَّ الملائكةَ تتأذَّى به.

وكثيرٌ من الطائفين يتبرَّمون به.

فقد اكتسبَ من هذا نعته: ذنوبًا وجبَ عليه التوبة منها.

١٩ - ورُوِيَ عن عُروة بن الزبير، قال: حججتُ مع ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فالتقينا في الطواف، فسلَّمتُ عليه، ثم خطبتُ إليه ابنته، فما ردَّ عليَّ جوابًا، فغمَّني ذلك، وقلتُ في نفسي: لم يرضني لابنته! فلما [٥/أ] قدمنا المدينة جئته مُسَلِّمًا، فقال لي: ما فعلتَ فيما كنت ألقيته إليَّ؟

فقلت: لم تَرُدَّ عليَّ جوابًا[١]، فظننتُ أنك لم ترضني لابنتك.

قال: تخطبُ إليَّ في مثل ذلك الموضع ونحن نترآى الله عَزَّوَجَلَّ؟!

ثم قال: بلى، قد رضيتُك. فزوَّجني[٢].

٢٠ - أخبرنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، قال: ثنا أحمد بن محمد بن أبي بزَّة مؤذن مسجد الحرام، قال: ثنا محمد بن يزيد بن خُنيس، قال: ثنا وُهَيب بن الوَرْد، قال: كنتُ أطوف أنا وسفيان الثوري

---

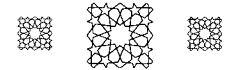
(١) في الأصل: (جواب).

(٢) في «الجامع لأخلاق الرواي» للخطيب (٢١٣) عن إسماعيل بن يحيى، قال: رآني سفيان وأنا أمازح رجلًا من بني شيبة عند البيت، فتبسمتُ فالتفت إليَّ، فقال: تبتسم في هذا الموضع! إن كان الرجل ليسمع الحديث الواحد فنرى عليه ثلاثة أيام سمته وهديه.

بالبيتِ ليلًا، فانقلب سفيان، وبقيت في الطواف، فدخلت الحِجر، فصليت تحت المِيزاب، فبينا أنا ساجدٌ إذ سمعت كلامًا بين أستار البيت والحِجارة وهو يقول: يا جبريلُ، أشكو إلى الله ثم إليك ما يفعل هؤلاء الطائفون حولي من تفكُّههم في الحديث، ولَغَطهم، وسهوهم.

قال وُهَيب: فأوَّلتُ أن البيت شكى إلى جبريل عليه السلام(١).

٢١ - أخبرنا محمد، قال: وحدثني أبو جعفر محمد بن خالد البَرْذَعي، قال: سمعت علي بن الموفق يُخبر عن نفسه أو عن غيره: أنه رقد في الحِجْر، فسمع البيت يقول: لئن لم ينتهِ الطائفون حولي عن معاصي الله لأصرُخنَّ صرخةً أرجع إلى المكان الذي جئتُ منه(٢).



(١) رواه ابن الجوزي في «مثير العزم الساكن» (٢٥٤) من طريق المصنف.

وقد كَثُرتْ المنكرات عند البيت الحرام وإنا لله وإنا إليه راجعون، فمنها ما يمس جناب التوحيد كالتبرك بمقام إبراهيم عليه السلام، والتبرك بأستار الكعبة، وجدرانها وغير ذلك.

ومنها: ما هو من البدع المنكرة كرفع الصوت بالدعاء، والذكر الجماعي!

ومنها: ما هو مخالف لسنة النبي ﷺ في نسكه وعمرته!

ومنها: ما هو من المنكرات الظاهرة كاشتغال الناس بالتصوير، وافتتانهم به، وكثرة اللغط والكلام، ورفع الأصوات!

ومنها: فتنة النساء، وعدم تسترهن بالحجاب الكامل، وإظهارهن لشيء من زينتهن، ورفعهن لصوتهن، ومزاحمتهن للرجال من غير حياءٍ ولا مروءة!

وغير ذلك من المنكرات الكثيرة، والله المستعان.

(٢) رواه ابن الجوزي في «مثير العزم الساكن» (٢٥٣) من طريق المصنف.

بَاب

ذكر ما يقوله الطائفُ
بين الركن اليماني والركن الأسود

٢٢ ـ أخبرنا أبو بكر، قال: ثنا أبو جعفر أحمد بن يحي الحُلْوَاني، قال: ثنا الهيثم بن خارجة، قال: ثنا إسماعيل بن عياش، عن حميد بن أبي سويد، قال: سمعت ابن هشام يسألُ عطاء بن أبي رباح عن الركن اليماني، وهو في الطواف، فقال عطاء: حدثني أبو هريرة ﵁: أن النبي ﷺ قال: «**وكَّل الله ﷻ به سبعينَ ألفَ مَلَكٍ، فمن قال: أسألكَ العفو والعافية،** ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا [٦/أ] حَسَنَةً وَفِي ٱلْأَخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾﴾، **قالوا: آمين**»[(١)].

٢٣ ـ أخبرنا محمد بن الحسين، قال: وثنا أبو العباس أحمد بن سهل الأشناني، قال: ثنا الربيع بن ثعلب، قال: ثنا أبو إسماعيل المؤدب، عن عبد الله بن مسلم، عن مجاهد، عن ابن عباس ﵄، قال: عند الركن اليماني مَلَكٌ قائمٌ مُنذُ يوم خلق الله السماوات والأرض إلى يوم القيامة، يقول: آمين، آمين، فقولوا أنتم:

---

(١) رواه ابن الجوزي في «مثير العزم الساكن» (٢٢٥) من طريق المصنف.

الحديث رواه ابن ماجه (٢٩٥٧)، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٧٩) في ترجمة: حميد بن أبي سويد، وقال: وحميد بن أبي سويد هذا قد حدَّث عنه ابن عياش بغير هذه الأحاديث، وكأنه قد أخذ عطاء بن أبي رباح بقباله، وهذه الأحاديث عن عطاء الذي يرويها عنه غير محفوظات. اهـ.

وقال الذهبي في «الميزان» (١/ ٦١٣): عنه إسماعيل بن عياش أحاديث منكرة، لعل النكارة من إسماعيل. اهـ.

﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾﴾[1].

٢٤ ـ أخبرنا محمد، قال: أنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، قال: ثنا شجاع بن مخلد، قال: ثنا عباد بن العوام، قال: [ثنا] هشام، ثنا عن[2] الحسن في قول الله عز وجل: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً﴾ [البقرة: ٢٠١]، قال: (الحسنة في الدنيا): العلم، والعبادة، والجنة في الآخرة.

٢٥ ـ أخبرنا محمد، قال: أنا إبراهيم بن موسى الجوزي، قال: ثنا زهير بن محمد المروزي، والحسن بن يحيى الجُرجاني ـ وهذا لفظه ـ، قالا: ثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن جريج، قال: أخبرني يحيى بن عبيد الله مولى السائب، أن أباه أخبره، أن عبد الله بن السائب أخبره: أنه سمع النبي ﷺ يقول فيما بين ركن بني جمح والركن الأسود: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾﴾[3].

---

(١) رواه ابن مردويه من طريق عبد الله بن مسلم هرمز، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا.
وفي إسناده: عبد الله بن مسلم بن هرمز، قال أحمد: ليس بشيء، ضعيف. وقال ابن معين: ضعيف. «الجرح والتعديل» (٥/ ١٦٤).

(٢) كذا في الأصل.

(٣) رواه أحمد (١٥٣٩٨ و١٥٣٩٩)، وأبو داود (١٨٩٢)، والنسائي في «الكبرى» (٣٩٢٠).
وحسَّن إسناده ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٥/ ٢٦٧).
ورواه الإمام الشافعي رحمه الله في «الأم» (٢/ ١٨٨)، وقال: وهذا من أحَبِّ ما يقال في الطّواف إليَّ. وأحِبُّ أن يُقال في كلّه. اهـ.
وفي «نتائج الأفكار» (٥/ ٢٦٩): وأخرجه سعيد بن منصور، ومسدد في «مسنده الكبير» من وجه آخر موصولًا إلى حبيب بن صهبان ـ بضم المهملة وسكون الهاء بعدها موحدة ـ قال: لقيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يطوف بالبيت وماله هِجيرى إلا أنه يقول: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ الآية. وسنده حسن. و(الهِجيرى): بكسر الهاء والجيم المشددة بعد مثناة من تحت، =

قال محمد بن الحسين:

٢٦ ـ فأُحبُّ لمن قال هذا أن يقوله بافتقارٍ، وخضوعٍ، وسكينةٍ، وتذلُّلٍ حتى يكون ممن يُباهي الله عَزَّوَجَلَّ به الملائكة إن شاء الله.

ولا أُحِب أن يقوله على مجاز القول؛ وهو ساهي القول[1] عما يَسأل مولاه الكريم.

= ثم راء بعدها ألف وقد تحذف ـ هو ملازمة كلام متتابع أو فعل، والله أعلم. اهـ.

ـ قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في «تفسيره» (١/٥٥٨): فجمعت هذه الدعوة كل خيرٍ في الدنيا، وصرفت كل شرٍّ، فإن الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي من عافية، ودار رحبة، وزوجة حسنة، ورزق واسع، وعلم نافع، وعمل صالح، ومركب هنيء، وثناء جميل، إلى غير ذلك مما اشتملت عليه عبارات المفسِّرين، ولا منافاة بينها، فإنها كلها مندرجة في الحسنة في الدنيا.

وأما الحسنة في الآخرة: فأعلى ذلك دخول الجنة وتوابعه من الأمن من الفزع الأكبر في العرصات، وتيسير الحساب، وغير ذلك من أمور الآخرة الصالحة، وأما النجاة من النار فهو يقتضي تيسير أسبابه في الدنيا، من اجتناب المحارم والآثام، وترك الشبهات والحرام.

وقال القاسم بن عبد الرحمٰن: من أُعطي قلبًا شاكرًا، ولسانًا ذاكرًا، وجسدًا صابرًا، فقد أُوتي في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة، ووقي عذاب النار.

ولهذا وردت السُّنة بالترغيب في هذا الدعاء. فقال البخاري: حدثنا أبو معمر، حدثنا عبد الوارث، عن عبد العزيز، عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان النبي ﷺ يقول: «اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار».

وقال الإمام أحمد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا عبد العزيز بن صهيب، عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كان أكثر دعوة يدعو بها رسول الله ﷺ يقول: «اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار». اهـ.

(١) كذا في الأصل! ولعل الصواب: (ساهي القلب).

٢٧ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، قال: ثنا يحيى بن أيوب العابد، قال: ثنا محمد بن صبيح بن السماك، عن عائذ بن نُسَيْرٍ[1]، عن عطاء، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: **«إن الله تبارك وتعالى يُباهي بالطائفين»**[2].

٢٨ ـ أخبرنا محمد، قال: وثنا أبو عبد الله [٦/ب] محمد بن مخلد العطار، قال: ثنا علي بن حرب الطائي، قال: ثنا حسين بن علي الجُعفي، عن محمد بن السمَّاك، عن عائذ، عن عطاء، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ مثله.

٢٩ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا أبو بكر محمد بن الليث الجوهري، قال: ثنا سفيان بن وكيع، قال: ثنا محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن عُبيد بن عُمير، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من طافَ بالبيتِ لم يرفع قدمًا، ولم يضع أُخرى إلَّا كتب الله عز وجل له بها حسنة، وحَطَّ عنه بها خَطيئة، ورَفعَ له بها درجة»**.

وسمعته يقول: **«من أحصى سُبُوعًا[3]؛ كان كعتق رقبة»**[4].

---

(١) في الأصل: (بشير)، وما أثبته من ترجمته، وممن أخرجه من طريق المصنف.

(٢) رواه قوام السُّنة في «الترغيب والترهيب» (١٠٦٢) وابن الجوزي في «مثير العزم الساكن» (٢٤١) كلاهما من طريق المصنف.

ورواه أبو يعلى (٤٦٠٩)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٤١٠)، وقال: عائذ بن نُسَيْرٍ، عن عطاء، منكر الحديث.اهـ.

ورواه ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٦١)، في ترجمة عائذ بن نُسَيْرٍ، وقال بعد روايته لأحاديثه: وكل هذه الأحاديث غير محفوظة.اهـ.

وانظر كتاب «الغرباء» (٥٤) ففيه زيادة بيان.

(٣) أي: طاف سبعة أشواط.

(٤) رواه الترمذي (٩٥٩) حدثنا قتيبة، قال: حدثنا جرير، عن عطاء بن السائب، عن ابن عبيد بن عمير، عن أبيه، أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يزاحم على الركنين زحامًا ما رأيت أحدًا من أصحاب النبي ﷺ يفعله، فقلت: يا أبا عبد الرحمٰن، =

آخـــر المسألة

والحمد لله كثيرًا وصلواته على محمد وآله

قرأ عليَّ جميع الجزء:

الشيخ الصالح عبد الله بن عيسى بن عبيد الله بن عيسى المرادي

نفعه الله بما فيه قراءة تفهم وإتقان في يوم الأحد،

ثاني عشرين ربيع الآخر، من سنة ست وخمسين وخمسمائة.

وكتب:

المبارك بن علي بن عبد الباقي البغدادي بخطه

= إنك تُزاحم على الركنين زحامًا ما رأيت أحدًا من أصحاب النبي ﷺ يزاحم عليه، فقال: إن أفعل، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن مسحهما كفارة للخطايا**»، وسمعته، يقول: «**من طاف بهذا البيت أُسبوعًا فأحصاه كان كعتق رقبة**»، وسمعته يقول: «**لا يضع قدمًا ولا يرفع أُخرى إلَّا حطَّ الله عنه خطيئة، وكتب له بها حسنة**». وروى حماد بن زيد، عن عطاء بن السائب، عن ابن عبيد بن عمير، عن ابن عمر نحوه. ولم يذكر فيه عن أبيه. هذا حديث حسن. اهـ.

ورواه أحمد (٤٤٦٢ و٥٦٢١)، والنسائي (٢٩١٩).

وفي إسناده: عطاء بن السائب وقد اختلط؛ ولكن رواه عنه حماد بن زيد والثوري وروایاتهما عنه قبل اختلاطه.

وقال البغوي في «شرح السُّنة» (١٩١٦): هذا حديث حسن.

فهارس الكتاب

١ ـ فهرس الأحاديث

٢ ـ فهرس الآثار

٣ ـ فهرس الفوائد

٤ ـ فهرس موضوعات الكتاب

الموضوع — الصفحة

الكتاب الحادي عشر (١١)

جزء
من أخبار أبي حفص
عمر بن عبد العزيز وسيرته

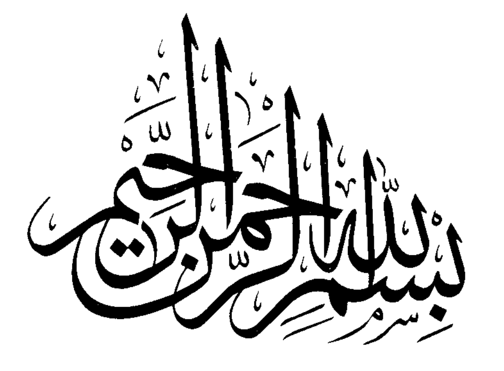
تأليف

أبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري

تحقيق

أبي عبد الله عادل بن عبد الله آل حمدان

عفا الله عنه


بسم الله الرحمن الرحيم



الحمد الله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد؛

فهذا هو الكتاب الحادي عشر من كتاب «**الجامع لكتب الإمام أبي بكر الآجري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ»، وهو جزء لطيف اشتمل على أهم وأبرز أخبار وسيرة الإمام الزاهد والخليفة الصالح أبي حفص عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

واسمه: عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاصي بن أمية بن عبد الشمس بن عبد مناف.

أُمُّه هي أُمّ عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب.

كنيته: أبو حفص.

مولده: بالمدينة سنة ثلاث وستين، في السنة التي ماتت فيها أم المؤمنين ميمونة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا زوج النبي ﷺ.

قال سفيان بن عاصم: كان عمر بن العزيز دقيق الوجه حسنه، نحيف الجسم، حسن اللحية، غائر العينين، بجبهته شجة، قد وخطه الشيب.

قال أبو الطاهر: ولي عمر بن عبد العزيز سَنَة: تسع وتسعين، وسَنَة: مائة، وسنة: إحدى لم يستكملها، فكلّ ما ولي من الخلافة: سنتين وأربعة أشهر وبعض شهر، ولم يستكمل.

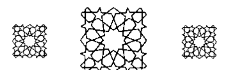
وقال: ولم يلِ الخلافة وأحد من أصحاب النبي ﷺ باقٍ، ولم تأت سنة مائة وأحدٌ من أصحاب النبي ﷺ حيٌّ، إلَّا أن عمر بن عبد العزيز قد ولي على المدينة وبعض الصحابة بها.

قال أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ: إذا رأيت الرجل يُحب عمر بن العزيز، ويذكر محاسنه، وينشرها، فاعلم أن من وراء ذلك خيرًا إن شاء الله.

وقال ميمون بن مهران: كان الله تعالى يتعاهد الناس بنبيٍّ بعد نبيٍّ، وإن الله تعالى تعاهد الناس بعمر بن عبد العزيز.

قال مالك بن دينار: الناس يقولون: مالك بن دينار زاهد، مالك بن دينار زاهد، إنما الزاهد عمر بن عبد العزيز الذي أتته الدنيا فتركها.

وهذا الكتاب لم يبوب المصنف لأخباره وآثاره، ولم يُعلِّق على شيء منها كما هو صنيعه في غالب كتبه!



نسبة الكتاب إلى مؤلفه

لا شك في ثبوت هذا الجزء للآجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فقد نقل منه غير واحدٍ بإسناده؛ كقوام السُّنة في «سير السلف الصالحين» كما سيأتي، ونقل عنه ابن الجوزي في «مناقب عمر بن عبد العزيز»، وابن رجب في «سيرة عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز» كما في «مجموع رسائله» (٢/٤٨٦).

وقد اعتمدت في تحقيق هذا الجزء على نسخة خطية واحدة، وهي من مخطوطات المكتبة الظاهرية.

وكتبت بخط جيد مقروء، وعدد اللوحات (٢٣) لوحة.

وفي أول الكتاب وآخره سماعات مما يدل على صحة نسبتها للمُصنف.

وكتب في أوله: «جزء فيه أخبار أبي حفص عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ وسيرته».

وقد سبق لهذا الجزء أن نشره الاستاذ الدكتور عبد الله بن عبد الرحيم عسيلان عام (١٣٩٩هـ)، وقد أفدت منه فجزاه الله خيرًا.

صورة المخطوط

جزء
من أخبار أبي حفص
عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ
وسيرته

رواية أبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري رَحِمَهُ اللَّهُ
رواية أبي القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران
رواية أبي القاسم علي بن أحمد بن محمد بن بيان الرزاز

ذكر أخبار عمر بن عبد العزيز رحمه الله وسيرته في المسلمين حتى توفي رحمه الله

أخبرنا الرئيس أبو القاسم علي بن أحمد بن محمد بن بيان الرزَّاز، قال: أنا أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران قراءة عليه في اليوم الثاني عشر من جمادى الآخرة سنة سبع وعشرين وأربعمائة، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري قراءة عليه في المسجد الحرام سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة قراءة عليه، قال:

١ - أخبرنا أبو سعيد الحسن بن علي الجصَّاص، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين، قال: أخبرني أبي، قال: حدثنا عبد الله بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جدِّه أسلم، قال: بينما أنا مع عمر بن الخطاب وهو يَعُسُّ[1] بالمدينة إذ أعيا، فاتَّكأ على جانب جدار في جوف الليل، فإذا امرأة تقول لابنتها: يا بنتاه، قومي إلى ذلك اللبن فامذُقيه بالماء[2].

فقالت لها: يا أمتاه، أوما علمت ما كان من عَزمَةِ أمير المؤمنين اليوم.

قالت: وما كان مِن عزمته يا بُنية؟ [٢/ب].

---

(١) في «الصحاح» (٣/ ٩٤٩): عسَّ يعُسُّ عَسًّا وعَسَسًا، أي: طاف بالليل، وهو نَفضُ الليلِ عن أهل الرِيبة، فهو عاسٌّ. اهـ.

(٢) (مذق اللبن بالماء) أي: خلطه به، وهو نوع من الغش ليزيد اللبن ويكثر.

قالت: إنه أمر مُناديًا فنادى: أن لا يُشاب اللبن بالماء.

فقالت لها: يا بنتاه، قومي إلى اللبن فامذُقيه بالماء، فإنك بموضع لا يراك عمر، ولا مُنادي عمر.

فقالت الصبية لأُمِّها: يا أمتاه، والله ما كنت لأطيعه في الملا، وأعصيه في الخلا.

وعمر يسمعُ كل ذلك، فقال: يا أسلم علِّم البابَ، واعرف الموضع، ثم مضى في عسسه، فلما أصبح، قال: يا أسلم، امضِ إلى الموضع فانظر من القائلة، ومن المقول لها، وهل لهم من بَعلٍ؟

فأتيت الموضع، فنظرت فإذا الجارية أيِّم لا بعلَ لها، وإذا تيك أُمّها، وإذا ليس لهم رجل، فأتيت عمر بن الخطاب فأخبرته، فدعا عمر ولده فجمعهم، فقال: هل فيكم من يحتاج إلى امرأة أزوِّجه؟ ولو كان بأبيكم حركة إلى النساء ما سبقه منكم أحدٌ إلى هذه الجارية.

فقال عبد الله: لي زوجة.

وقال عبد الرحمٰن[1]: لي زوجة.

وقال عاصم: يا أبتاه لا زوجة لي، فزوِّجني[2].

---

(١) كتب في الهامش: عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ. وما أثبته كما في «سير السلف الصالحين» (٢/ ٨٥٢) لقوام السُّنة.

(٢) وفي «سيرة عمر بن العزيز» لابن عبد الحكم (ص٢٣): فوقعت مقالتها من عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فلما أصبح دعا عاصمًا ابنه، فقال: يا بني، اذهب إلى موضع كذا وكذا، فاسأل عن الجارية، ووصفها له، فذهب عاصم، فإذا هي جارية من بني هلال، فقال له عمر: اذهب يا بني فتزوجها، فما أحراها أن تأتي بفارس يسود العرب، فتزوَّجها عاصم بن عمر، فولدت له: أم عاصم بنت عاصم بن =

فبعث إلى الجارية فزوَّجها من عاصم، فولدت لعاصم بنتًا، وولدت البنت ابنة، وولدت الابنة: عمر بن عبد العزيز رحمه الله[1]. [٣/أ]

٢ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، قال: حدثنا هارون بن عبد الله الحمَّال، قال: حدثنا سيّار بن حاتم، قال: حدثنا جعفر بن سُليمان، قال: حدثنا مالك بن دينار، قال: لما ولي عمر بن

= عمر بن الخطاب، فتزوجها عبد العزيز بن مروان بن الحكم، فأتت بعمر بن عبد العزيز. وأخبرني الليث بن سعد، أنه كان يقال: الفراسة: فراسة العزيز في يوسف النبي عليه السلام حين قال: ﴿ٱئْتُونِي بِهِۦٓ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِى ۖ فَلَمَّا كَلَّمَهُۥ قَالَ إِنَّكَ ٱلْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ ﴿٥٤﴾﴾.

وفراسة عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الهلالية حين قال لولده: تزوَّجها، والله ليوشكن أن تأتي بفارسٍ يسود العرب. فأتت بعمر بن عبد العزيز.

(١) رواه قوام السُّنة في «سير السلف الصالحين» (٣/ ٨٥٢).

ـ قال ابن الجوزي في «صفة الصفوة» (١/ ٤١٠): كذا وقع في رواة الآجري! وهو غلط، ولا أدري من أي الرواة؟! وإنما الصواب: فولدت لعاصم بنتًا، وولدت البنت: عمر بن عبد العزيز، كذلك نسبه العلماء. اهـ.

ـ وفي «سيرة عمر بن عبد العزيز» لابن عبد الحكم (ص٢٤): قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لابنه عاصم: اذهب يا بُني فتزوجها فما أحراها أن تأتي بفارس يسود العرب، فتزوجها عاصم بن عمر فولدت له: أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، فتزوجها عبد العزيز بن مروان بن الحكم، فأتت بعمر بن عبد العزيز. اهـ.

وفي «البيان والتحصيل» (١٨/ ٤٥٦): فيما يذكر من نجابة عمر بن عبد العزيز، وسمعت ابن القاسم يذكر عن حفص بن عمر: أن عمر بن عبد العزيز كان يؤتى به إلى عبد الله بن عمر وهو صغير، ـ قال ابن القاسم: ابن خمس سنين ونحو ذلك بعدما عقل ـ، قال: فيدعو له، ويمسح على رأسه، فيرجع إلى أُمِّه فيقول لها: يا أُمَّه، إني أُحبُّ أن أشبه خالي، فتقول له: يا بُني، أنى لك أن تشبه عبد الله بن عمر.

عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ قالت رعاة الشاء في رؤوس الجبال: من هذا الخليفة الصالح الذي قد قام على الناس؟

قال: فقيل لهم: وما علمكم بذلك؟

قالوا: إنه إذا قام خليفة صالح كفّتِ الذئابُ والأسد عن شاتنا(١).

٣ - **أخبرنا** محمد، قال: حدثنا أبو حفص عمر بن أيوب السقطي، قال: حدثنا أبو همام الوليد بن شجاع، قال: حدثنا علي بن الحسن، قال: أخبرني خارجة بن مصعب، عن ابن عون، عن مجاهد قال: المَهادي سبعة مضى خمسة، وبقي اثنان.

قال خارجة: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ.

٤ - **أخبرنا** محمد، قال: نا أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار [٣/ب]، قال: حدثنا أحمد بن زُهير بن حرب، قال: حدثنا هارون بن معروف، قال: حدثنا ضمرة - يعني: ابن ربيعة -، عن السري بن يحيى، عن رياح بن عُبيدة، قال: رأيت عمر بن عبد العزيز وهو أمير على المدينة وشيخ متوكئ على يده، قال: فقلتُ في نفسي: إن ذا الشيخ جافٍ حيث يتوكَّأ على يدِ الأمير، فلما صلَّى ودخل، تبعتُه، فقلت: أصلح الله الأمير، من الشيخ الذي كان يتوكَّأ على يدك؟

قال: فرأيتَه يا رياح؟!

---

(١) وفي «سيرة عمر بن عبد العزيز» لابن عبد الحكم (ص٦٥): (عن شائنا).
وفيه: عن موسى بن أعين قال: كنا نرعى الشاء بكرمان في خلافة عمر بن عبد العزيز، فكانت الشاء والذئب ترعى في مكان واحد، فبينا نحن ذات ليلة إذ عرض الذئب لشاة، فقلت: ما نرى الرجل الصالح إلَّا قد هلك.
قال حماد بن زيد: فحدثني هذا أو غيره أنهم حسبوا فوجدوه قد هلك في تلك الليلة.

قال: قلت: نعم.

قال ذلك أخي الخضر عليه السلام، أتاني فأعلمني أني سألي الأمر، وأني سأعدِلُ فيه(١).

---

(١) رواها ابن عبد الحكم في «سيرة عمر بن عبد العزيز» (ص٣٢)، وابن الجوزي في «سيرة عمر بن عبد العزيز» (ص٤١) (باب في ذكر بشارة الخضر له بأنه سيلي الخلافة).

ـ قال الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (١/ ٩٠): رواها يعقوب الفسوي في «تاريخه» [١/ ٥٧٧] عن محمد بن عبد العزيز عن ضمرة، وإسناده جيد. اهـ.

ـ وقال ابن حجر في «الزهر النضر في حال الخضر» (١٣٨): وقال يعقوب بن سفيان في «تاريخه».. فذكره، وقال: هذا أصلح إسناد وقفت عليه في هذا الباب. اهـ.

«**فائدة**»: قال ابن القيم في «المنار المنيف في الصحيح والضعيف» (ص٦٣): ومنها: الأحاديث التي يذكر فيها الخضر وحياته كلها كذبٌ ولا يصح في حياته حديث واحد...

سئل إبراهيم الحربي عن تعمير الخضر وأنه باقٍ، فقال: من أحال على غائب لم يُنتصف منه، وما ألقى هذا بين الناس إلا شيطان.

وسئل البخاري عن الخضر وإلياس هل هما أحياء؟

فقال: كيف يكون هذا، وقد قال النبي ﷺ: «**لا يبقى على رأس مئة سنة ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد**».

وسئل عن ذلك كثير غيرهما من الأئمة، فقالوا: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ أَفَإِيْن مِّتَّ فَهُمُ ٱلْخَٰلِدُونَ ۝٣٤﴾ [الأنبياء].

وسُئل عنه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فقال: لو كان الخضر حيًّا لوجب عليه أن يأتي النبي ﷺ، ويجاهد بين يديه ويتعلم منه، وقد قال النبي ﷺ يوم بدر: «**اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد في الأرض**»، وكانوا ثلاث مئة وثلاثة عشر رجلًا معروفين بأسمائهم وأسماء آبائهم وقبائلهم فأين كان الخضر حينئذ؟

قال ابن الجوزي: والدليل على أن الخضر ليس بباق في الدنيا أربعة أشياء: القرآن والسنة وإجماع المحققين من العلماء والمعقول... إلخ.

٥ ـ **أخبرنا** محمد، قال: وحدثنا ابن مخلد ـ أيضًا ـ، قال: حدثنا علي بن داود القَنطري، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز الرملي، قال: حدثنا ضمرة، عن السري بن يحيى عن رياح بن عبيدة، قال: رأيت رجلًا يماشي عمر بن عبد العزيز معتمدًا على يده، فقلت في نفسي: إن هذا الرجل جاف، فلما صلَّى قلت: يا أبا حفص من الرجل الذي كان معك معتمدًا على يدك آنفًا؟

قال: وقد رأيته يا رياح؟

قلت: نعم.

قال: إني لأراك رجلًا صالحًا، ذاك أخي الخضر، بشرني أني سألي وأعدل.

٦ ـ **أخبرنا** محمد، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: حدثنا محمد بن مسلم الرازي، وسلمة بن شبيب، قال: حدثنا ضمرة بن ربيعة، عن السري بن يحيى، عن رياح بن عبيدة، قال: أتيت عمر بن عبد العزيز [٤/أ] رَحِمَهُ اللهُ وهو أمير على المدينة قبل أن يستخلف، فلم أجده في منزله، فإذا هو مقبلٌ، ورجل قد اتَّكأ عليه، قال: فقلت في نفسي: ما أجفى هذا الشيخ، أو هذا الرجل، يتَّكيء على الأمير، قال: ثم افتقدته، فقلت: أصلح الله الأمير، من الذي كان يتوكَّأ عليك؟

قال: ورأيته يا رياح؟!

قلت: نعم.

قال: إني لأراك رجلًا صالحًا، يا رياح ذاك أخي الخضر، أتاني فبشَّرني، وقال: إنك ستلي هذا الأمر فتعدل فيه.

٧ ـ **حدثنا** محمد، قال: حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا محمد بن مسلم الرازي،

قال: حدثني عبد الرحمن بن الحكم بن بشير بن سلمان، عن أبيه، عن عَمرو بن قيس الملائي، قال: لما ولي عمر بن عبد العزيز سمعوا صوتًا:

اليومَ حلت واستقرَّ قرَارُها ... على عُمرَ المهدِيِّ قام عَمُودُها[١]

٨ ـ قال أبو بكر الآجري:

وبلغني أنه لما دُفِنَ عمر بن عبد العزيز رحمه الله أنشأ الفرزدق فقال:

كم مِن شريعةِ حقٍّ قد شرعتَ لهم ... كانت أُميتت وأُخرى مِنك تُنتظرُ [٤/أ]

يا لَهفَ نفسِي ولهفَ اللَّاهِفينَ مَعِي ... على العُدولِ التي تغتالها الحُفَرُ

٩ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن هلال الشطوي إملاء، قال: حدثنا محمد بن عَمرو الباهلي، قال: حدثنا الحكم بن سنان، قال: حدثنا رياح بن عبيدة، قال: كان عمر بن عبد العزيز يُعجبه أن يتأدم بالعسل، فطلب من أهله يومًا عسلًا فلم يكن عندهم، فأتَوْه بعد ذلك بعسلٍ، فأكل منه فأعجبه، فقال لأهله: من أين لكم هذا؟

قالت امرأته: بعثتُ مولاي بدينارين على بغلِ البريد، فاشتراه لي.

فقال: أقسمتُ عليك لما أتيتني به، فأتته بعُكَّة[٢] فيها عسل، فباعها فيمن يزيد[٣]، وردَّ عليها رأس مالها، وألقى بقيته في بيت مال

---

(١) في الأصل:
الآن حين استقرَّت وقرَارُها ... على عُمرَ المهدِيِّ قام عَمُودُها
وما أثبته من «المعرفة والتاريخ» للفسوي (١/ ٦١١).

(٢) هي وعاء من جلود مستدير، يختص بالسمن والعسل، وهو بالسمن أخصّ. «النهاية» (٣/ ٢٨٤).

(٣) (فيمن يزيد): وهو بيع من يزيد، أي: بيع المزايدة، وهو أن يزيد المشتري في ثمن السلعة حتى تكون من نصيبه.

المسلمين، وقال: أنضيت[1] دواب المسلمين في شهوة عمر[2].

١٠ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد [٥/أ]، قال: حدثنا الُحسين بن الحسن المروزي، قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا أبو الصباح، قال: حدثنا سهل بن صدقة مولى عمر بن عبد العزيز بن مروان، قال: حدثني بعض خاصَّة عمر بن عبد العزيز: أنه حين أفضت إليه الخلافة سمعوا في منزله بكاء عاليًا، فسُئِلَ عن البكاء، فقيل: إن عمر بن عبد العزيز خيَّر جواريه.

فقال: إنه قد نزل بي أمرٌ قد شغلني عنكنَّ، فمن أحبَّ أن أعتقه أعتقته، ومن أراد أن أُمسكه أمسكتُه، لم يكن مني إليها شيء، فبكين يأسًا منه رحمه الله[3].

١١ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار، قال: حدثني سهل بن عيسى المروزي، قال: حدثني القاسم بن محمد بن الحارث المَروزي، قال: حدثنا سهل بن يحيى بن محمد المروزي، قال: أخبرني أبي، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، قال: لما دَفَنَ عمرُ بن عبد العزيز سُليمانَ بن عبد الملك، وخرج من قبره سمع للأرض هدَّة أو رجَّة، فقال: ما هذه؟

فقيل: هذه مواكب الخلافة يا أمير المؤمنين، قُرِّبت إليك لتركبها.

---

(١) أي: أصابها الهزل والضعف. «لسان العرب» (١٥/ ٣٣٠).

(٢) رواه قوام السُّنة في «سير السلف الصالحين» (٣/ ٨٥٣) من طريق المُصنِّف.
ـ وفي «البيان والتحصيل» (١٨/ ٨٠): قال مالك: كان عمر بن عبد العزيز يكتب في أمور الناس على الشمع، فإذا كتب لنفسه دعا بمصباحه.

(٣) رواه قوام السُّنة في «سير السلف الصالحين» (٣/ ٨٥٤) من طريق المصنف.
ـ وفي «سيرة عمر بن عبد العزيز» لابن عبد الحكم (ص١٢٥)، ولفظه: (فمن اختارت منكن العتق أعتقتها، ومن أمسكتها لم يكن لها مني شيء).

فقال: ما لي ولها، نحُّوها عني، قرِّبوا إليَّ بغلتي، فقُرِّبت إليه بغلته، فجاءه صاحِب الشُّرطِ يسيرُ بين يديه بالحربة، فقال: تنحَّ عني، مالي ولك، إنما أنا رجلٌ من المسلمين، فسار وسار معه الناس حتى دخل المسجد، فصعد المنبر، واجتمع الناس إليه، فقال:

يا أيها الناس، إني قد ابتُليتُ بهذا الأمر عن غير رأيٍ كان مني فيه، ولا طُلِبتُ له، ولا مشورة من المسلمين، وإني قد خلعت ما في أعناقكم من بيعتي، فاختاروا لأنفسكم.

فصاح الناس صيحةً واحدة:

قد اخترناك يا أمير المؤمنين، ورضيناك، فلِ أمرنا باليُمن والبركة.

فلما رأى الأصوات قد هدأت، ورَضي الناس به جميعًا، حَمِدَ الله، وأثنى عليه، وصلى على النبي ﷺ، فقال: أوصيكم بتقوى الله، فإن تقوى الله خلفٌ من كل شيءٍ، وليس من تقوى الله عز وجل خلفٌ(١).

فاعملوا لآخرتكم فإنه من عَمِلَ لآخرته كفاه الله تبارك وتعالى أمر دنياه.

وأصلحوا سرائِركم [٦/أ] يُصلح الله الكريم علانيتَكم.

وأكثروا ذكر الموت، وأحسنوا الاستعداد قبل أن ينزلَ بكم، فإنه هادم اللذات، وإن من لا يذكر من آبائه فيما بينه وبين آدم عليه السلام أبًا حيًّا لمُعْرقٌ له في الموت(٢).

---

(١) في الأصل: (خلفًا).

(٢) قال إبراهيم الحربي رحمه الله في «غريب الحديث» (٣/ ١٠١٢): قوله: (المعرق له في الموت)، يقال: إنه لمعرق له في اللؤم والكرم، إذا خالطه وتداركه أعراق خير وشر. اهـ.

وذكر هذا في «لسان العرب» (١٠/ ٢٤١) عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله، وقال: أي: إن له فيه عِرْقًا، وإنه أصيل في الموت. اهـ.

=

وإن هذه الأُمَّة لم تختلف في ربها عَزَّوَجَلَّ، ولا في نبيها ﷺ، ولا في كتابها، إنما اختلفوا في الدينار والدرهم، وإني والله لا أُعطي أحدًا باطلًا، ولا أمنع أحدًا حقًّا.

ثم رفع صوته حتى أسمع الناس، فقال: يا أيها الناس، من أطاع الله فقد وجبت طاعته، ومن عصى الله فلا طاعة له، أطيعوني ما أطعت الله عَزَّوَجَلَّ، فإذا عصيت الله فلا طاعة لي عليكم.

ثم نزل، فدخل، فأمر بالستور فهُتِكَت، والثياب التي كانت تُبسط للخلفاء فحُمِلت، وأمر ببيعها وإدخال أثمانها في بيت مال المسلمين. [٦/ب]

ثم ذهب يتبوأ مَقيلًا، فأتاه ابنه عبد الملك بن عمر(١)، فقال: يا أمير المؤمنين، ماذا تُريد أن تصنع؟

قال: أي بُنيَّ أقيل.

---

(١) ألَّف ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ جزءًا في «سيرة عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز» وهي ضمن «مجموع رسائله» (٢/ ٤٧٧)، قال في مقدمته: (وقد رأيت أن أجمع في هذا الجزء أخبار عبد الملك ابن أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن عبد العزيز القرشي الأموي لسبب اقتضى ذلك، لقد كان رَحِمَهُ اللَّهُ مع حداثة سنه مجتهدًا في العبادة، ومع قدرته على الدنيا وتمكنه منها راغبًا مؤثرًا للزهادة، فعسى الله أن يجعل في سماع أخباره لأحد من أبناء جنسه أسوة لعل أحدًا كريمًا من أبناء الدنيا تأخذه بذلك حمية على نفسه ونخوة، مع أنه لن يخلو سماع أخبار الصالحين من تحصيل رقة للقلوب وإزالة للقسوة.

وأيضًا ففي ذكر مثل أخبار هذا السيد الجليل مع سنه توبيخ لمن جاوز سنه وهو بطَّال، ولمن كان بعيدًا عن أسباب الدنيا وهو إليها ميال، والله تعالى المسئول أن يوفقنا وسائر إخواننا المؤمنين لما وفق له عباده الصالحين، وأن يعيننا على ما أعانهم عليه بمنه وكرمه آمين). اهـ.

قال: تقيل ولا تردُّ المظالم؟!

فقال: أي بُنيَّ، قد سهرت البارحة في أمر عمِّك سُليمان، فإذا صليت الظهر رددت المظالم.

قال: يا أمير المؤمنين، من لك أن تعيش إلى الظهر؟![1].

قال: ادن مني أي بُنيَّ. فدنا منه فالتزمه، وقبَّل بين عينيه، وقال: الحمد لله الذي أخرج من صُلبي من يُعينني على ديني، فخرج ولم يَقلْ[2]، وأمر مناديه أن ينادي: ألا من كانت له مظلمة فليرفعها.

فقام إليه رجلٌ ذِمِّيٌّ من أهل حمص، أبيض الرأس واللحية، فقال: يا أمير المؤمنين، أسألك كتاب الله عزوجل.

قال: وما ذاك؟

قال: العباس بن الوليد بن عبد الملك اغتصبني أرضي ـ والعباس جالس ـ.

فقال له: يا عباس، ما تقول؟

قال: أقطعنيها أمير المؤمنين الوليد بن عبد الملك، وكتب لي بها [٧/أ] سجلًا.

---

(١) وفي «سيرة عمر» لابن عبد الحكم (ص٥٧) (عذر عمر في تأخير بعض الأمور): قال لما ولي عمر بن عبد العزيز، قال له ابنه عبد الملك: إني لأراك يا أبتاه قد أخرت أمورًا كثيرة، كنت أحسبك لو وليت ساعة من النهار عجلتها، ولوددت أنك قد فعلت ذلك ولو فارت بي وبك القدور. قال له عمر: أي بنيُّ، إنك على حسن قسم الله لك، وفيك بعض رأي أهل الحداثة، والله ما أستطيع أن أخرج لهم شيئًا من الدين إلَّا ومعه طرف من الدنيا أستلين به قلوبهم خوفًا أن ينخرق عليَّ منهم ما لا طاقة لي به.

(٢) في الأصل: (ولم يقيل).

فقال عمر: ما تقول يا ذِمِّيُّ؟

قال: يا أمير المؤمنين، أسألك كتاب الله عَزَّوَجَلَّ.

فقال عمر: كتاب الله أحق أن يُتَّبع من كتاب الوليد بن عبد الملك، فارْدُد عليه يا عباس ضيعته. فردَّ عليه، فجعل لا يدع شيئًا مما كان في يديه وفي يدي أهل بيته من المظالم إلَّا ردَّها مظلمةً مظلمة[1]، فبلغ ذلك

---

(١) وفي «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/ ٣٧٣): أخبرنا عبيد الله بن محمد التيمي، قال: سمعت أبي وغيره يُحدِّث: أن عمر بن عبد العزيز لما ولي منع قرابته ما كان يجري عليهم، وأخذ منهم القطائع التي كانت في أيديهم. قال: فشكوه إلى عمته أم عمر. قال: فدخلت عليه، فقالت: إن قرابتك يشكونك، ويزعمون ويذكرون أنك أخذت منهم خير غيرك.

قال: ما منعتهم حقًّا أو شيئًا كان لهم، ولا أخذت منهم حقًّا أو شيئًا كان لهم.

فقالت: إني رأيتهم يتكلمون، وإني أخاف أن يهيجوا عليك يومًا عصيبًا.

فقال: كل يوم أخافه دون يوم القيامة فلا وقاني الله شره.

- وفي «سيرة عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز» لابن رجب (٢/ ٤٨٠): روى الدورقي في كتاب «مناقب عمر بن عبد العزيز» بإسناده عن حفص بن عمر: أن عمر بن عبد العزيز جمع الناس واستشارهم في رد مظالم الحجاج. فكان كلما استشار رجلًا قال له: يا أمير المؤمنين، ذاك أمر كان في غير سلطانك ولا ولايتك. فكان كلما قال له رجل ذلك أقامه، حتى خلص بابنه عبد الملك، فقال له ابنه عبد الملك: يا أبه، ما من رجل استطاع أن يرد مظالم الحجاج، إن لم يردها أن يشركه فيها. فقال عمر: لولا أنك ابني لقلت: إنك أفقه الناس.

قال ابن رجب: وهذا الذي قاله عبد الملك، ومدحه عليه أبوه هو الصواب، فإن الإمام إذا قدر على رد مظالم من قبله من الولاة وجب عليه هو ذلك بحسب الاستطاعة.

وعلماء السلف كانوا يقسمون العلماء ثلاثة أقسام:

قسم يعرفون الله ويخشونه ويحبونه ويتوكلون عليه، وهم العلماء بالله. =

عمر بن الوليد بن عبد الملك[١] فكتب إليه:

إنك أزريتَ على من كان قبلك من الخلفاء، وعِبتَ عليهم، وسرتَ بغير سيرتهم بُغضًا لهم، وشنآنًا لمن بعدهم من أولادهم، قطعت ما أمر الله به أن يوصل؛ إذ عمدتَ إلى أموال قريش ومواريثهم، فأدخلتَها بيت المال جورًا وعدوانًا.

فاتق الله يا ابن عبد العزيز، وراقبه إن شططت، لم تطمئن على منبرك حتى خصصتَ أول قرابتك بالظلم والجور[٢].

فوالذي خصَّ محمدًا ﷺ بما خصَّه به، لقد ازددت من الله عز وجل

= وقسم يعرفون أمر الله ونهيه وحلاله وحرامه، وهم العلماء بأمر الله.

وقسم يجمعون بين الأمرين، وهم أشرف العلماء، حيث جمعوا بين العلم بالله والعلم بامر الله. وكان عمر بن عبد العزيز وابنه عبد الملك من هذا القسم.

وكذلك أكثر السلف رضي الله عنهم يجمعون بين العلم بالله الذي يقتضي خشيته ومحبته والتبتل إليه، وبين العلم بالله الذي يقتضي معرفة الحلال والحرام والفتاوى والأحكام. ومنهم من كان متوسِّعًا في كلا العلمين كالحسن البصري، وسفيان، وأحمد بن حنبل.

ومنهم من كان نصيبه من أحدهما أوفر من نصيبه من الآخر.

وأما المُتأخِّرون فقل فيهم من جمع بين العلمين الذي كان عليه علماء المسلمين، وسلك كلا الطريقين. والله الموفق للخير والمعين عليه بمنه وكرمه. اهـ.

(١) في «تاريخ الإسلام» (٧/ ١٢٧): عمر بن الوليد بن عبد الملك بن مروان بن الحكم، كان لعابًا متنعمًا، وكان يقال له: فحل بني مروان؛ لأنه كان يركب معه ستون ابنًا لصُلبه. اهـ.

(٢) في «البيان والتحصيل» (١٧/ ٩٢) قال مالك: وبلغني أن هشام بن عبد الملك قال لعمر بن عبد العزيز: إنا لا نعيب أبانا، ولا نضع شرفنا في قومنا.

فقال له عمر: ومن أعيبُ ممن عابه القرآن.

[٧/ب] بُعدًا في ولايتك هذه إذ زعمت أنها عليك بلاء، اقصر بعض ميلك، واعلم أنك بعين جبارٍ وفي قبضته، ولن تترك على هذا.

اللهم فَسَل سليمان بن عبد الملك عما صنع بأُمَّة محمد ﷺ.

فلما قرأ عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ كتابه، كتب إليه:

بسم الله الرحمٰن الرحيم

من عبد الله عمرَ أمير المؤمنين، إلى عمر بن الوليد، السلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين.

أما بعد؛

فقد بلغني كتابك، وسأجيبك بنحو منه.

أما أول شأنك ابن الوليد كما زعم؛ فأُمُّك بُنانة أَمَة السكون، كانت تطوف في سوق حمص، وتدخل في حوانيتها، ثم الله أعلم بها، اشتراها دينار بن دينار[١] من فيء المسلمين، فأهداها لأبيك، فحملت بك، فبئس المحمول، وبئس المولود.

ثم نشأت فكنت جبارًا عنيدًا، تزعم أني من الظالمين إذ حرمتك وأهل بيتك فيء الله عَزَّوَجَلَّ الذي فيه حقّ القرابة والمساكين والأرامل، وإن أظلمَ مني وأتركَ لعهد الله [٨/أ] من استعملك صبيًّا سفيهًا على جند المسلمين، تحكُم بينهم برأيك، ولم تكن له في ذلك نيَّة إلَّا حبّ الوالد لولده، فويل لك، وويل لأبيك، ما أكثر خُصماءكما يوم القيامة، وكيف ينجو أبوك من خصمائه؟

وإن أظلمَ مني وأتركَ لعهد الله من استعمل الحجاج بن يوسف[٢]

---

(١) في «فتوحات البلدان» (ص١٨٨): دينار بن دينار مولى عبد الملك بن مروان.

(٢) الثقفي، أهلكه الله في رمضان، سنة خمس وتسعين، كهلًا. وكان ظلومًا، جبَّارًا، ناصبيًّا، خبيثًا، سفاكًا للدماء. ولي على العراق والمشرق عشرين سنة. =

على خمس العرب، يَسفِكُ الدم الحرام، ويأخذ المال الحرام.

وإن أظلَمَ مني، وأترك لعهد الله من استعمل قُرَّة بن شريك[1] أعرابيًّا جافيًا على مصر، وأذن له في المعازف واللهو والشرب.

وإن أظلم مني وأترك لعهد الله من جعل لعالية البربرية سهمًا في خُمس العرب.

فرويدًا يا ابن بُنانة، فلو التقت حلقتا البطان[2]، ورد الفيء إلى أهله، لتفرغتُ لك ولأهل بيتك، فوضعتُكم على المحجَّة البيضاء،

= «السير» (٤/ ٣٤٣).

- وفي «البيان والتحصيل» (١٧/ ١١٣) قال مالك: يذكر أن عمر بن عبد العزيز قام إليه رجلٌ فذكر مناقب أبيه، فقال: شهد بدرًا، والعقبة، وما أشبه ذلك، ثم قام إليه رجل آخر من أهل الشام، فقال: إن أباه شهد الزاوية، وكان مع الحجاج بن يوسف.

فقال عمر: كم من شيء يفرح به صاحبه، وهو عليه وَبالٌ يوم القيامة، ثم قال عمر:

تلك المكارم لا قعبان من لبن شيبَا بماءٍ فعادا بعدُ أبوالا

(١) في «السير» (٤/ ٤٠٩): قرة بن شريك القيسي القنسريني، نائب ديار مصر للوليد، ظالم، جبار، عات، فاسق. مات بمصر بعد أن وليها سبعة أعوام، أنشأ جامع الفسطاط، وكان إذا انصرف منه الصناع، دخله، ودعا بالخمور والمطربين، ويقول: لنا الليل، ولهم النهار. وكان جائرًا، عسوفًا، همت الخوارج باغتياله، فعلم، وقتلهم.

وفيه يقول عمر بن عبد العزيز: الوليد بالشام، والحجاج بالعراق، وعثمان المري بالحجاز، وقرة بمصر، امتلأت الدنيا والله جورًا. مات سنة: ست تسعين.

(٢) في «جمهرة الأمثال» (٢١٥): يُضرب مثلًا للأمرِ يبلغ الغايَة فِي الشدَّة والصعوبة، وأَصله أن يحوج الفارِس إلى النَّجاء مَخافَة العدو، فينجو فيضطرب حزَام دَابَّته حتى يمس الحقب ولا يُمكنه أن ينزل فيُصلِحه.

فطالما تركتُم الحقّ، وأخذتم في بُنيات الطريق[(١)]، وما وراء هذا مِن الفضل ما أرجو أن أكون رأيته بيع رقبتك، وقسم ثمنك بين اليتامى والمساكين والأرامل، وإن لكلٍّ فيك حقًّا.

والسلام علينا، ولا ينال سلام الله الظالمين[(٢)]. [٨/ب]

فلما بلغت الخوارج سيرة عمر، وما ردَّ من المظالم، اجتمعوا فقالوا: ما ينبغي لنا أن نقاتل هذا الرجل[(٣)].

١٢ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثنا عمر بن أيوب السقطي، قال: ثنا أبو همام الوليد بن شجاع، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا عبد الله بن يونس الثقفي، عن سيار أبي الحكم، قال: كان أول ما عُلم من عمر بن العزيز أنه لما دُفِنَ سليمان بن عبد الملك أتي بدابَّة سليمان التي كان يركب، فلم يركب، وركب دابته التي جاء عليها، فدخل القصر وقد مُهِّدت له فرش سليمان التي كان يجلس عليها، فلم يجلس عليها، ثم خرج إلى المسجد فصعد المنبر، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال:

---

(١) أي: أنهم أخذوا في غير القصد، وسلَكوا في الطريق الذي لا ينتفعوا به. «جمهرة الأمثال» (٤٦٣٠).

(٢) وفي «المعرفة والتاريخ» (١/ ٥٧٦) عن علي بن أبي حملة وابن شوذب قالا: كتب عمر بن الوليد بن عبد الملك إلى عمر بن عبد العزيز كتابًا يغلظ فيه.

فكتب إليه عمر: إن أظلم مني وأجور: من ولَّى عبد ثقيف العراق فحكم في دمائهم وأموالهم، إن أظلم مني وأجور وأترك لعهد الله: من ولَّى قُرة مصر جلفًا جافيًا. إن أظلم مني وأجور وأترك لعهد الله: من ولَّى عثمان بن حيان الحجاز ينشد الأشعار على منبر رسول الله ﷺ، وإنما أمك كانت تختلف إلى حوانيت حمص فاشتراها دينار بن دينار، فبعث بها إلى أبيك فحملت، فبئس الجنين وبئس المولود، ثم وضعتك جبارًا شقيًّا، لقد هممت أن أبعث إليك من يحلق جمتك فبئس الجمة.

(٣) رواه قوام السُّنة في «سير السلف الصالحين» (٣/ ٨٥٨) من طريق المصنف.

أما بعد؛

فإنه ليس بعد نبيكم ﷺ نبيٌّ، ولا بعد الكتاب الذي أُنزِلَ عليه كتابٌ، ألا ما أحلَّ الله عز وجل حلال إلى يوم القيامة، وما حرَّم الله حرامٌ إلى يوم القيامة،

ألا لست بقاضٍ، [٩/أ] ولكني مُنفذ،

ألا وإني لست بمُبتدعٍ، ولكني مُتبعٌ،

ألا إنه ليس لأحدٍ أن يطاع في معصية الله عز وجل،

ألا إني لست بخيركم، ولكني رجلٌ منكم غير أن الله جعلني أثقلكم حملًا.

ثم ذكر حاجته.

١٣ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثنا الفريابي، قال: ثنا عمرو بن علي، قال: حدثنا سفيان بن خليد الضبي، عن سالم بن نوح العطار، عن بشر بن السري، قال عمرو: ثم لقيت سالم بن نوح فحدثني به، عن بشر بن السري، ثم حججت فقيل لي بمكة: إن بشر بن السري بمكة، فأتيته فسألته، فحدثني بشر بن السري، قال: حدثنا ابن سليم الهذلي، قال: خطب عمر بن عبد العزيز، فقال:

أما بعد؛

فإن الله عز وجل لم يخلقكم عبثًا، ولم يدع شيئًا من أمركم سُدى، وإن لكم معادًا ينزل الله عز وجل فيه في الحكم والقضاء بينكم، فخاب وخسر من خرج من رحمة الله وحُرِمَ الجنة التي عرضها السماوات والأرض، فاشترى قليلًا بكثير، وفانيًا بباق، وخوفًا بأمان، ألا ترون أنكم في أسلاب الهالكين، وسيخلفها بعدكم الباقون، كذلك حتى ترد إلى خيرة الوارثين، في كل يوم وليلة تُشيِّعون غاديًا ورائحًا إلى الله عز وجل قد قضى نحبه، وانقضى أجله، حتى تغيبوه في صدع من الأرض، في بطن صدع،

ثم تدعوه غير ممهدٍ ولا موسَّد، قد خلع الأسباب، وفارق الأحباب، وسكن التراب، وواجه الحساب، مُرتهنًا بعمله، [١٠/أ] فقيرًا إلى ما قدَّم، غنيًّا عما ترك، فاتقوا الله قبل نزول الموت.

وايم الله إني لأقول لكم هذه المقالة وما أعلم عند أحدٍ منكم من الذنوب ما أعلم عندي، وما يبلغني عن أحدٍ منكم حاجة إلَّا أحببت أن أسُدَّ من حاجته ما قدرت عليه، وما يبلغني أن أحدًا منكم لا يسعه ما عندي إلَّا وددت أنه يمكنني تغييره حتى يستوي عيشنا وعيشه.

وايم الله لو أردت غير ذلك من الغضارة والعيش لكان اللسان مني به ذلولًا عالمًا بأسبابه، ولكن سبق من الله عَزَّ وَجَلَّ كتابٌ ناطق، وسُنة عادلة، دلَّ فيها على طاعته، ونهى فيها عن معصيته.

ثم وضع طرف ردائه على وجهه فبكى، وشهِق، وبكى الناس، فكانت آخر خُطبةٍ خطبها.

١٤ - أخبرنا محمد، قال: حدثنا عمر بن أيوب السَّقطي، قال: ثنا أبو همام الوليد بن شجاع، قال: حدثنا علي بن الحسن، قال: أخبرني أبو ضمرة، قال: حدثني صالح بن حسان، قال: أرسل عمر بن عبد العزيز إلى محمد بن كعب القُرظي، فقال: صف لي العدل.

فقال: بخ[١]، سألت عن أمرٍ حسن!

كُن لصغير المسلمين أبًا، ولكبيرهم ابنًا، وللمثل منهم أخًا.

وعاقبِ الناسَ بقدرِ ذنوبهم، على قدر أجسامهم.

لا تضربنَّ لغضبك سوطًا واحدًا، فتتعدَّى فتكون عند الله عَزَّ وَجَلَّ من العادين[٢].

---

(١) في «الصحاح» (١/ ٤١٨): (بخ): كلمة تقال عند المدح والرضا بالشيء.

(٢) في «الحلية» (٨/ ١٠٥): أن عمر بن عبد العزيز لما ولي الخلافة دعا سالم بن =

١٥ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثنا عمر بن أيوب، قال: حدثنا أبو همام، قال: ثنا محمد بن حمزة، قال: حدثنا الثقة: أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أبي بكر بن محمد بن عَمرو بن حزم[1]:

أما بعد،

فإنك كتبت إلى سُليمان كتبًا لم ينظر فيها حتى قُبِضَ رحمه الله، وقد بُليتُ بجوابك، فاسمع: [١١/أ]

كتبت إلى سُليمان تذكر أنه يقطعُ لعمال المدينة من بيت مال المسلمين لثمن شمعٍ كانوا يستضيئون به حين يخرجون إلى صلاة العشاء الآخرة وصلاة الفجر، وتذكر أنه قد نفد الذي كان يُستضاء به، وتسأل أن يقطع لك من ثمنه بمثل ما كان يقطع به للعُمَّال.

= عبد الله، ومحمد بن كعب القُرظي، ورجاء بن حيوة، فقال لهم: إني قد ابتُليت بهذا البلاء، فأشيروا عليَّ..

فقال له سالم بن عبد الله: إن أردت النجاة من عذاب الله: فصم الدنيا، وليكن إفطارك منها الموت.

وقال له محمد بن كعب: إن أردت النجاة من عذاب الله: فليكن كبير المؤمنين عندك أبًا، وأوسطهم عندك أخًا، وأصغرهم عندك ولدًا، فوقِّر أباك، وأكرم أخاك، وتحنَّن على ولدك.

وقال له رجاء بن حيوة: إن أردت النجاة غدًا من عذاب الله: فأحبَّ للمسلمين ما تحب لنفسك، واكره لهم ما تكره لنفسك، ثم مُت إذا شئت.

(١) في «السير» (٥/٣١٣): الأنصاري، الخزرجي، النجاري، المدني، أمير المدينة، ثم قاضي المدينة، أحد الأئمة الأثبات. قيل: كان أعلم أهل زمانه بالقضاء..

وقال الواقدي: هو الذي كان يصلي بالناس، ويتولى أمرهم، واستقضى ابن عمه أبا طوالة.

قيل: توفي سنة عشرين ومائة. وقيل: مات في سنة سبع عشرة.اهـ.

وقد عهدتُك وأنت تخرج من بيتك في الليلة المُظلمة الماطرة الوحلة بغير سراجٍ، ولعمري لأنت يومئذٍ خيرٌ منك اليوم، والسلام.

١٦ ـ أخبرنا محمد، قال حدثنا عمر بن أيوب، حدثنا أبو همام، ثنا معاوية بن عَمرو، عن أبي إسحاق الفزاري، عن الأوزاعي، قال: كان عمر بن عبد العزيز جعل في كل يومٍ درهمًا من خاصَّة ماله في طعام العامة، ثم يأكل معهم.

قال الأوزاعي: ولم يكن عمر يرتزق دون المسلمين.

١٧ ـ أخبرنا محمد، قال ثنا عمر بن أيوب، [١١/ب] قال: حدثنا أبو همام، قال: حدثنا علي بن الحسن، قال: أخبرني خارجة بن مصعب، عن ابن عون، عن مجاهد، قال: المهادي سبعة، مضى خمسة، وبقي اثنان.

قال خارجة: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعمر بن عبد العزيز رضوان الله عليهم.

١٨ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو سعيد أحمد بن محمد الأعرابي، قال: ثنا أبو عبيدة السري بن يحيى ابن أخي هناد بن السري، قال: سمعت قبيصة بن عقبة يقول: سمعت سفيان الثوري يقول: الخلفاء خمسة: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعمر بن عبد العزيز[(١)].

---

(١) رواه ابن الجوزي في «سيرة عمر بن العزيز» (ص٥٥) (الباب الثالث عشر في ذكر أنه من الخلفاء الراشدين المهديين)، والبيهقي في «مناقب الشافعي» (ص١٤٦).

ورواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢٣١٨) وقال: قد روي عن مالك وطائفة نحو قول سفيان هذا. اهـ.

وذكر ابن الجوزي عن أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ من رواية عبد الرحمٰن بن خاقان أنه ذكر لأحمد أنه يروى عن سفيان الثوري أنه قال: أئمة الهدى: . . وذكره. فقال له أحمد: هذا كذا هو. اهـ.

=

١٩ ـ أخبرنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، قال: حدثني عثمان بن سعيد الواسطي، قال: حدثنا محمد بن فضيل، عن أبيه، عن العباس بن أبي راشد[1]، قال: نزل بنا عمر بن عبد العزيز، فلما رحل قال لي مولاي: اخرُج معه فشيِّعه، قال: فخرجت معه فمررنا بوادٍ، فإذا نحن بحيَّةٍ ميتة على الطريق، قال: فنزل عمر فنحَّاها،

= وروى المصنف في «جزء فيه حكايات الشافعي» نحوه عن الشافعي رَحِمَهُ اللهُ بإسناد صحيح.

ـ قال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (**٢٣١٨**) بعد روايته لهذا الأثر: . . وتأبى طائفة من أهل العلم تفضيل عمر بن عبد العزيز على معاوية لمكان صحبته، ولكلا القولين آثار صحاح مرفوعة يحتج بها الفريقان. اهـ.

ـ وممن روي عنه إنكار هذا القول:

ما رواه الخلال في «السُّنة» (**٦٤٩**) عن الفضل بن جعفر، قال: يا أبا عبد الله، أيش تقول في حديث قبيصة، عن عباد السماك، عن سفيان: أئمة العدل خمسة: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعمر بن عبد العزيز؟ فقال: هذا باطل ـ يعني: ما ادُّعي على سفيان ـ، ثم قال: أصحاب رسول الله ﷺ لا يُدانيهم أحد، أصحاب رسول الله ﷺ لا يُقاربهم أحد.

قال: وسألت أبا معمر الكرخي عن أصحاب النبي ﷺ.

فقال: أبو بكر، وعمر، وعثمان. قلت: إن عندنا إنسانًا يقول: وعلي، وعمر بن عبد العزيز.

فقال أبو معمر: ما قال بهذا أحد، ويحك من هذا؟! لم تصحبون مثل هذا؟! لِمَ يُخطا معاوية؟ أصحاب محمد ﷺ خير الناس بعد رسول الله، لو جاء من بعدهم بأمثال الجبال من الأعمال لكانوا أفضل منه، لقول النبي ﷺ: «**لو أن أحدكم أنفق مثل أُحدٍ ذهبًا ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه**». ولو أن رجلًا في قلبه غيظٌ على أصحاب محمد ﷺ لكان كافرًا؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾ [الفتح: ٢١] فمن كان في قلبه غيظٌ عليهم؛ فهو كافر.

(١) كذا في الأصل، وعند بعض من خرجه: (عباد بن راشد).

ووراها، ثم ركب وسرنا، فإذا نحن بهاتفٍ يَهتِفُ وهو يقول: يا خرقاء، يا خرقاء.

قال: فالتفتنا يمينًا وشمالًا فلم نر أحدًا.

فقال عمر: أسألك بالله أيها الهاتف إن كنت ممن يظهر [١٢/أ] إلَّا ظهرت، وإلَّا أخبرتنا ما الخَرقاء؟

قال: الحيَّة التي دُفنتم بمكان كذا وكذا، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول لها يومًا: «**يا خَرقاء، تموتين بفلاةٍ من الأرض، يدفنك خيرُ مؤمنِ أهل الأرض يومئذ**».

فقال له عمر: من أنت يرحمك الله؟

فقال: أنا من التسعة الذين بايعوا رسول الله ﷺ في هذا الوادي.

قال: فقال له عمر: آلله لأنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟

قال: آلله إني سمعت هذا من رسول الله ﷺ قال.

فدمعت عينا عمر، وانصرفنا[١].

---

(١) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٣٤١)، وابن عساكر في «تاريخه» (٤٥/ ١٤٥).
وأورد ابن حجر هذا الحديث في «الإصابة» (٨/ ١٠٥) في ترجمة: خرقاء، وقال: امرأة من الجن. ذُكرت في خبر العباس بن عبد الله البرقعي في قصة وقعت لبعض السلف، وهو عمر بن عبد العزيز.. ثم ذكره بإسناده. وقال: وأوردها الخطيب في ترجمة عباد بن راشد من كتاب «المتّفق»، من طريق محمد بن جعفر الظفري، حدثنا نصر بن داود، حدثنا محمد بن فضيل: قرأ شريح بن يونس بمكة: حدثنا عباد بن راشد، من أهل ذي المروة، عن أبيه، قال: زار عمر بن عبد العزيز مولاي، فلما أراد الرجوع قال لي مولاي: شيعه.. فذكر نحوه.
وفي آخره: فقال: أنا من السبعة الذين بايعوا رسول الله ﷺ بهذا الوادي، وفيه: فقال لي: يا راشد لا تخبرنّ بهذا أحدا حتّى أموت.
والقصَّة رواها ابن أبي الدنيا في «هواتف الجنان» (٣٤) بإسناد آخر.

٢٠ ـ **أخبرنا** محمد، قال: حدثنا عمر بن أيوب السقطي، قال: حدثنا أبو همام، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا جرير بن حازم، قال: حدثنا زياد بن أبي زياد المديني، قال: أرسلني مولاي ابن عياش بن أبي ربيعة إلى عمر بن عبد العزيز في حوائج له، قال: فدخلت عليه، وعنده كاتب له يكتب، فقلت: السلامُ عليكم.

فقال: وعليكَ السلام.

ثم انتهيت، فقلت: السلام عليك يا أميرَ المؤمنين ورحمة الله.

فقال: يا ابنَ أبي زياد، إنا لسنا ننكر الأول الذي قلت.

فقال لي: اجلس، والكاتب يقرأ عليه من مظالم جاءت من البصرة، [١٢/ب] فقال لي: اجلس، فجلست على أُسْكُفَّة[١] الباب وهو يقرأ عليه، وعمر يتنفَّسُ صُعداء، فلما فرغ أخرج من كان في البيت حتى وصيفًا[٢] كان فيه، ثم قام يمشي إليَّ حتى جلس بين يدي، ووضع يديه على ركبتي.

ثم قال: يا ابن أبي زياد، استدفأت من مِدْرعتك[٣] ـ وعليَّ مدرعة من صوف ـ واسترحت مما نحن فيه، قال: فسألني عن صلحاء أهل المدينة ورجالهم ونسائهم، قال: فما ترك منهم أحدًا إلَّا سألني عنه، وسألني عن أمور كان أمر بها بالمدينة، فأخبرته.

ثم قال لي: يا ابن أبي زياد، ألا ترى ما وقعت فيه؟

---

(١) الأسكفة: عتبة الباب التي يوطأ عليها والجمع أسكفات. «المصباح المنير» (١/ ٢٨٢).

(٢) والوَصيفُ: الخادمُ غلامًا كان أو جارية. «الصحاح» (٤/ ١٤٣٩).

(٣) والمِدْرَعَة، كمِكنَسة: ثوبٌ كالدُّرّاعَةِ، ولا يكونُ إلا مِن صُوفٍ خاصَّة.اهـ. «تاج العروس» (٢٠/ ٥٣٨).

قال: قلت: يا أمير المؤمنين، إني لأرجو لك خيرًا.

قال: هيهات هيهات[1]، قال: ثم بكى حتى جعلت أرثي له.

قال: قلت: يا أمير المؤمنين، بعض ما تصنع فإني أرجو لك خيرًا.

قال: هيهات هيهات، أَشتِم ولا أُشْتَم، أضربُ ولا أضرَب، وأوذي ولا أُوذى، قال: ثم بكى حتى جعلت أرثي له، قال: وأقمت حتى قضى حوائجي، وكتب إلى مولاي يسأله أن يبيعني منه، [١٣/أ] ثم أخرج من تحت فراشه عشرين دينارًا، فقال: استعن بهذه، فإنه لو كان لك في الفيء حقٌّ أعطيناك حقَّك، ولكنك عبدٌ. قال: فأبيت أن آخذها، فقال: إنما هي من نفقتي، لم يزل بي حتى أخذتها، وكتب إلى مولاي يبيعني منه، فأبى، وأعتقني.

٢١ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثنا عمر بن أيوب، قال: ثنا أبو همام، قال: حدثنا عمر بن صالح الأزدي، قال: سمعت شيخًا من أهل الشام، قال: لما مات عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ كان استودع مولى له سفطًا[2] يكون عنده، فجاؤوه، فقالوا: السفط الذي كان استودعك عمر.

فقال: ما لكم فيه خير. فأبوا حتى رفعوا ذلك إلى يزيد بن عبد الملك، فدعا بالسفط، ودعا بني أُميَّة، فقال: حبركم هذا قد وجدنا له سفطًا، وديعة قد استودعها، فدعا به، فجاؤوا به ففتحوه، فاذا فيه مقطعات من مسوح كان يلبسها بالليل.

٢٢ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثنا عمر بن أيوب، قال: حدثنا أبو همام، قال حدثني

---

(١) هَيْهاتَ: كلمة تبعيد. «الصحاح» (٦/ ٢٢٥٨).

(٢) السَّفَط: . . كالقُفَّةِ، وهو عربيٌّ معروف. «تاج العروس» (١٩/ ٣٥٠).

محمد بن حمزة، قال: ثنا الثقة يونس بن جعفر الرقي: أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب:

أما بعد؛

فإن الله ـ تبارك اسمه وتعالى جَدُّه ـ ابتلاني بما ابتلاني به من أمر عباده وبلاده، أن يحسن عوني، وعاقبتي، وعاقبة من ولَّاني أمره، وقد رأيت أن أسير في الناس بسيرة عمر بن الخطاب إن قضى الله ذلك، واستطعت إليه سبيلًا.

فابعث إليَّ بكتب عمر وقضائه في أهل القبلة، وأهل العهد، فإني متبعٌ أثره، وسائر سيرته إن شاء الله، وأسأل الله التوفيق لما يُحبّ ويرضى[(١)].

٢٣ ـ وبإسناده أن سالمًا أجابه:

---

(١) وفي «الحلية» (٥/ ٢٨٤): عن موسى بن عقبة، عن سالم بن عبد الله بن عمر: أن عمر بن عبد العزيز كتب إليه: من عبد الله عمر أمير المؤمنين، إلى سالم بن عبد الله، سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو. أما بعد؛ فإن الله ابتلاني بما ابتلاني به من أمر هذه الأمة عن غير مشاورة مني فيها، ولا طلبة مني لها، إلَّا قضاء الرحمٰن وقدره، فأسأل الذي ابتلاني من أمر هذه الأُمة بما ابتلاني أن يعينني على ما ولاني، وأن يرزقني منهم السمع والطاعة، وحسن مؤازرة، وأن يرزقهم مني الرأفة والمعدلة، فإذا أتاك كتابي هذا فابعث إلي بكتب عمر بن الخطاب وسيرته وقضاياه في أهل القبلة وأهل العهد، فإني متبع أثر عمر وسيرته، إن أعانني الله على ذلك، والسلام. اهـ.

ـ وفي «البيان والتحصيل» (١٨/ ٥٥٥) قال أصبغ: سمعت أشهب يُحدِّث أن عمر بن عبد العزيز كان لا يبلغه شيء عن عمر بن الخطاب إلَّا أحبَّ أن يعمل به، حتى لقد بلغه أن عمر بن الخطاب دعا على نفسه بالموت، فدعا عمر بن عبد العزيز على نفسه بالموت، فما لبث الجمعة حتى مات. اهـ.

أما بعد؛

فإن الله عَزَّوَجَلَّ خلق الدنيا لما أراد أن يخلقها له، فجعل لها مُدَّة قصيرة، كأن ما بين أولها وآخرها ساعة من نهار، ثم قضى عليها وعلى أهلها الفناء، فقال: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ لَهُ ٱلْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٨٨﴾﴾ [القصص].

لا يقدر أهلها منها يا عمر على شيءٍ حتى تفارقهم ويفارقونها، بعث بذلك رسله، وأنزل كتابه، ضرب في ذلك الأمثال، وضرب فيه الوعيد [ووصل به القول، وشرع فيه دينه، وأحلَّ الحلال، وحرَّم الحرام، وقصَّ فأحسن القصص]، وجعل دينه في الأولين والآخرين دينًا واحدًا فلم [يفرِّق بين كتبه]، ولم يختلف رسله، [١٤/أ] ولم يبدّل قوله، ثم إنك يا عمر لست تعدو أن تكون رجلًا من بني آدم، يكفيك ما يكفي رجلًا منهم من الطعام والشراب، فاجعل فضلَ ذلك فيما بينك وبين الرب الذي يوجه إليك شكر النعم، فإنك قد وليت أمرًا عظيمًا ليس عليك أحد دون الله عَزَّوَجَلَّ، [قد أفضى فيما بينك وبين الخلائق]، إن استطعت [أن تغنم نفسك وأهلك، و] ألا تخسر نفسك وأهلك يوم القيامة فافعل، فإنه قد كان قبلك رجالٌ عمِلوا ما عمِلوا، وأحيوا ما أحيوا، وأماتو ما أماتوا، حتى ولد في ذلك رجال، ونشؤوا فيه، وظنوا أنها السُّنة، فسدوا على الناس أبواب الرخاء، فلم يسدوا منها بابًا إلَّا فتح الله عليهم فيه باب بلاء، فإن استطعت ـ ولا قوَّة إلَّا بالله ـ أن تفتح على الناس أبواب الرخاء فافعل، فإنك لن تفتح منها بابًا إلَّا سدَّ الله الكريم عنك باب بلاء، ولا يمنعك من نزع عامل أن تقول: لا أجد من يكفيني عمله، فإنك إذا كنت تفزَع لله، وتستعمل لله؛ أتاح الله لك أعوانًا، فأتاك بهم، وإنما قدرُ عون الله إياك بقدر نيتك، فإن تمت نيتك تمَّ عون الله الكريم إياك، وإن قصرت نيتُك، قصر من الله العون بحسب ذلك.

واعلم أنه كان قبلك رجالٌ عاينوا هول المطلع، وعالجوا نزعَ

الموت الذي منه كانوا يفرون، فانشقت بطونهم التي [كانوا] لا يشبعون بها، وانفقأت أعينهم التي كانت لا تنقطع لذتها، واندقَّت رقابهم غير موسدين بعدما تعلم من تظاهر الفرش والمرافق والسرر والخدم فصاروا جيفًا في بطون الأرض تحت مهادها، والله أن لو كانوا إلى جانب مسكين لتأذَّى بريحهم بعد إنفاق ما لا يحصى عليهم وعلى خواصهم من الطيب، كل ذلك إسرافًا وبدارًا عن حق الله، فإنا لله وإنا إليه راجعون، ما أعظم الذي ابتليتَ به، وأفظع الذي سيق إليك.

أهل العراق، أهل العراق، أبرَّهم منك منزلة من لا فقر بك إليه، ولا غنى بك عنه، [١٥/أ] فمن بعثت من عُمَّالك إلى العراق فانهه نهيًا شديدًا شبيهًا بالعقوبة عن أخذ الأموال، وسفك الدماء إلَّا بحقِّها.

المال المال يا عمر والدم، فإنه لا نجاة لك من هول جهنم من عاملٍ بلغك ظلمه، ثم لم تُغيِّره، وإنه من بعثتَ من عُمَّالك أن يعملوا بمعصية الله، وأن يحكموا بشبهة، وأن يحتكروا على المسلمين بيعًا فإنك إن اجترأت على ذلك أتي بك يوم القيامة ذليلًا صغيرًا، وإن تجنبت عنه عرفت راحته في سمعك وبصرك وقلبك.

كتبت تسألني أن أبعث إليك بكتب عمر وبقضائه في أهل القبلة، وأهل العهد، وإن عمر عمل في غير زمانك، وعمل بغير رجالِك، وإنك إن عملت في زمانك على النحو الذي عمل فيه عمر بن الخطاب في زمانه بعد الذي قد رأيت وبلوت رجوت أن تكون أفضل عند الله منزلة من عمر بن الخطاب.

فقل كما قال العبد الصالح: ﴿وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴿٨٨﴾﴾ [هود][1].

---

(١) ما بين [ ] من «الحلية» (٥/ ٢٨٤ ـ ٢٨٥)، و«سيرة عمر بن عبد العزيز» (ص١١٤ ـ ١١٨).

٢٤ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد [١٥/ب] بن عبد العزيز البغوي، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد العيشي، قال: حدثنا أبو المقدام هشام بن زياد، قال: حدثنا محمد بن كعب القُرظي، قال: عهدت عمر بن عبد العزيز وهو أميرٌ علينا بالمدينة للوليد بن عبد الملك، وهو شابٌّ غليظ ممتلىء الجسم(١).

فلما استخلف أتيته بخُنَاصرة(٢) فدخلت عليه، وقد قاسى ما قاسى، فإذا هو قد تغيَّرت حاله عما كان، فجعلت أنظر إليه نظرًا لا أكاد أصرف بصري عنه، فقال: إنك لتنظر إليَّ نظرًا ما كنت تنظره إليَّ من قبل يا ابن كعب!

قلت: تعجُّبني يا أمير المؤمنين!

قال: وما عجبك؟

---

(١) في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/ ٣٣٢) عن علي بن بذيمة، قال: رأيته بالمدينة ـ يعني: عمر بن عبد العزيز ـ وهو أحسن الناس لباسًا، ومن أطيب الناس ريحًا، ومن أخيل الناس في مشيه، ثم رأيته بعد يمشي مشية الرهبان، فمن حدَّثك أن المشي سجية فلا تصدقه بعد عمر.

ـ وفي «البيان والتحصيل» (١٧/ ٥٥) قال مالك: أمر عمر بن عبد العزيز رجلًا يشتري له ثوبًا بستمائة درهم، للحاف، فسخطه، فلما وليَ أمر ذلك الرجل أن يشتري له كساء بسبعة دراهم، فلما جاء به أخذه فلبسه، ثم تعجب لحسنه، فضحك الرجل، فقال له عمر: إني لأظنك أحمق، تضحك من غير شيء! قال: إنما ضحكت لمكان اللحاف الذي أمرتني أن أشتريه بستمائة درهم، قال: فصمت ساعة، ثم قال: أخشى ألا يشتري أحد ثوبًا بستمائة درهم وهو يخاف الله.

(٢) خُناصِرَةُ: بليدة من أعمال حلب تحاذي قِنّسرين نحو البادية. «معجم البلدان» (٢/ ٣٩٠).

وقال (١/ ١١٤): مدينة كان ينزلها عمر بن عبد العزيز، وهي صغيرة، وقد خربت الآن إلّا اليسير منها.

قلت: لما حال من لونك، ونفى من شعرك[١]، ونحل من جسمك.

قال: فكيف لو رأيتني يا ابن كعب في قبري بعد ثالثة، حين تقع حدقتي على وجنتي، ويسيل منخريَّ وفمي صديدًا ودودًا، كنت لي أشد نكرة، ثم قال: أعد عليَّ حديثًا حدثتنيه عن ابن عباس رضي الله عنهما.

قلت: نعم، حدثنا ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **«إن لكلِّ شيءٍ شرفًا** [١٦/أ] **وإن أشرف المجالس ما استُقبِل به القبلة، وإنما تجالسون بالأمانة، ولا تُصلُّوا خلف النائم والمُتَحَدِّث، واقتلوا الحيَّة والعقرب، وإن كنتم في صلاتكم، ولا تستروا الجُدر بالثياب، ومن نظر في كتاب أخيه بغير إذنه فإنما ينظرُ في النار، ومن أحبَّ أن يكون أكرم الناس فليتقِ الله، ومن أحبَّ أن يكون أغنى الناس فليكن بما في يد الله عز وجل أوثق منه بما في يديه»**[٢].

٢٥ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثنا عمر بن أيوب السَّقطي، قال: ثنا أبو همام، قال: حدثنا عبد الله بن بكر، قال: حدثني شيخ من بني سليم: أن عمر بن عبد العزيز كان عنده هشام بن مصاد، ـ قال عبد الله بن بكر: أحسبه كانا يتحدثان ـ فذكر عمر شيئًا فبكى، فأتاه مولاه مُزاحم، فقال: إن محمد بن كعب القُرظي بالباب، فقال: أدخله، فدخل وعمر يمسح عينيه من الدموع.

---

(١) في «النهاية» (٥/ ١٠١): أي ذهب وتساقط.. وكان عمر قبل الخلافة منعمًا مترفًا، فلما استخلف شعث وتقشف. اهـ.

(٢) رواه أحمد في «الزهد» (ص٢٩٥)، وعبد بن حُميد (٦٧٥)، وابن عدي في «الكامل» (٧/ ١٠٦)، والعُقيلي في «الضعفاء» (١/ ١٦٩)، وقال: لم يُحدِّث بهذا الحديث عن محمد بن كعب ثقة، رواه هشام بن زياد أبو المقدام، وعيسى بن ميمون، ومصارف بن زياد القرشي وكل هؤلاء متروك. اهـ.

فقال له محمد بن [كعب]: ما أبكاك يا أمير المؤمنين؟!

فقال هشام بن مصاد: أبكاه كذا وكذا[(١)].

فقال محمد: يا أمير المؤمنين، إنما الدنيا سوق من الأسواق، منها خرج الناس بما ينفعهم، ومنها خرجوا بما ضرَّهم، فكم من قومٍ قد غرَّهم [١٦/ب] منها مثل الذي أصبحنا حتى أتاهم الموتُ، فاستوعبهم، فخرجوا منها ملومين، لم يأخذوا لما أحبُّوا من الآخرة عُدَّة، ولا لما كرهوا جُنَّة، واقتسم ما جمعوا من لم يحمدهم، وصاروا إلى من لا يعذرُهم، فنحن محقوقون يا أمير المؤمنين أن ننظر إلى تلك الأعمال التي نغبطهم بها فنخلفهم فيها[(٢)]، وننظر إلى تلك الأعمال التي نتخوَّف عليهم منها فنكفَّ عنها[(٣)].

---

(١) اختصر المُصنِّف قوله، وهو في «تاريخ دمشق» (٧٤/ ٤٠)، و«مختصره» (٢٧/ ١١١): (يا هشام، إن في الجسد مضغة إليها يأوي خيره وشره، فأصلحوا قلوبكم تصلحوا، فإنه لا عمل لمن لا نية له، ولا آخرة لمن لا خشية له، وإن أيمن أحدكم وأشأمه لسانه، فمن حفظ لسانه أراح نفسه، وسلم المسلمون منه. وإن أقوامًا صحبوا سلطانهم بغير ما حق عليهم فعاشوا بخلاقهم، وأكلوا بألسنتهم، وخلفوا الأمة بالمكر والخيانة والخديعة. ألا وكل ذلك في النار. ألا فلا يقربنا من أولئك أحدٌ ولا سيما خالد بن عبد الله، وعبد الله بن الأهتم، فإنهما رجلان بيّنان، وبعض البيان يشبه السحر. ألا وإن كل راعٍ مسؤول عن رعيته، وكل وزير مأخوذ بجناياته، ومعروض عليه قوله، لا إقالةً له فيه، فمن صحبنا بخمس: فأبلغنا حاجة من لا يستطيع إبلاغها، ودلنا على ما لا نهتدي له من العدل، وأعاننا على الخير، وترك ما لا يعنيه، وأدى الأمانة التي حملها منا ومن جماعة المسلمين فحيهلا به، ومن كان على غير ذلك ففي غير حلٍّ من صحبتنا، والدخول علينا. ثم جاء مزاحم..). فذكر نحو مما في الأصل.

(٢) قوله: (وننظر إلى تلك الأعمال التي لا نغبطهم بها فنخلفهم فيها) مكررة.

(٣) في «تاريخ دمشق» (٧/ ٤١) هاهنا زيادة: (فاتق الله يا أمير المؤمنين، واجعل عقلك في شيئين: =

فاتق الله يا أمير المؤمنين، وافتح الأبواب، وسهِّل الحُجَّاب، وانصر المظلوم، وردَّ المظالم.

ثم قال: ثلاثٌ من كُنَّ فيه استكمل بهن الإيمان بالله عز وجل:

من إذا رَضِي لم يدخله رضاه في الباطل.

وإذا غَضِبَ لم يُخرجه غضبه من الحقِّ.

وإذا قدر لم يتناول ما ليس له.

٢٦ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار، قال: حدثنا أحمد بن زُهير بن حرب النسائي، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا خالد بن حيان، عن جعفر ـ يعني: ابن برقان ـ، وفرات بن سلمان، عن ميمون بن مهران، [١٧/أ] قال: إن الله عز وجل كان يتعاهد الناس بنبيٍّ بعد نبيٍّ، وإن الله عز وجل تعاهد الناسَ بعمر بن عبد العزيز.

٢٧ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أحمد بن زهير، قال: حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، قال: حدثنا بقية بن الوليد، عن عبد الحميد بن زياد، عن ميمون بن مهران، قال: ولَّاني عمر بن عبد العزيز على الأرض، فقال لي: إن جاءك كتابي بغير الحقِّ فاضرب به الحائط(١).

= انظر الذي يجب أن يكون معك إذا قدمت على ربك فقدِّمه بين يديك.

وانظر الأمر الذي تكره أن يكون معك إذا قدمت على ربك فابتغ به البدل حيث يوجد البدل، ولا تذهبن إلى سلعة قد بارت على من كان قبلك ترجو أن تجوز عنك، فاتق الله يا أمير المؤمنين وافتح. . . .).

(١) في «الحلية» (٥/ ٢٩٢) عن عمرو بن مهاجر، قال: قال عمر بن عبد العزيز: إذا رأيتني قد ملت عن الحق، فضع يدك في تلبابي، ثم هزني، ثم قل: يا عمر ما تصنع؟!.

٢٨ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثنا عمر بن أيوب السقطي، قال: ثنا أبو همام، قال: حدثني محمد بن حمزة، قال: حدثنا الثقة: أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عدي بن أرطاة:

أما بعد،

فإني كتبتُ إليك بكُتب كثيرة أرجو بذلك الخير من الله عَزَّوَجَلَّ والثواب عليه، وأنهاك فيها عن أمور الحجاج بن يوسف، وأرغِّب عنها، وعن اقتدائك بها، فإن الحجاج كان بلاء وافق خطيئة قوم بأعمالهم، فبلغ الله عَزَّوَجَلَّ في مُدَّته ما أحبَّ من ذلك، ثم انقطع ذلك، وأقبلت عافية الله عَزَّوَجَلَّ، فلو لم يكن ذلك إلَّا يومًا واحدًا، أو جمعة واحدة كان ذلك عطاء من الله عَزَّوَجَلَّ، وبناء عظيمًا. [١٧/ب]

ونهيتُك عن فعله في الصلاة، فإنه كان يؤخِّرها تأخيرًا لا يحلُّ له.

ونهيتُك عن فعله في الزكاة فإنه كان يأخذها في غير حقِّها، ثم يسيء مواضعها، فاجتنب ذلك منه، واحذر العمل به، فإن الله عَزَّوَجَلَّ قد أراح منه، وطهَّر العباد والبلاد من شرِّه. والسلام.

٢٩ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثنا عمر بن أيوب، قال: حدثنا أبو همام، قال: حدثنا محمد بن حمزة، قال: حدثنا الثقة: أن عدي بن أرطاة كتب إلى عمر بن عبد العزيز: من عدي بن أرطاة؛

أما بعد،

أصلح الله أمير المؤمنين، فان قبلي أناسًا من العُمَّال قد اقتطعوا من مال الله عَزَّوَجَلَّ مالًا عظيمًا لست أرجو استخراجه من أيديهم إلَّا أن أمسَّهم بشيءٍ من العذاب، فإن رأى أمير المؤمنين ـ أصلحه الله ـ أن يأذن في ذلك فعل.

قال: فأجابه:

أما بعد،

فإن العجب كل العجب استئذانك إيَّاي في عذاب بشرٍ، كأني لك جُنَّة(١)، وكأن رضائي عنك يُنجيك من سخط الله عز وجل.

فانظر من قامت عليه البيِّنة(٢)، ومن أقرَّ لك بشيءٍ؛ فخذه بما أقرَّ به، ومن أنكر؛ فاستحلفه بالله العظيم، وخلِّ سبيله.

وايمُ الله لأن يلقوا الله عز وجل بخياناتهم، أحبُّ إليَّ من أن ألقى الله عز وجل بدمائهم. والسلام. [١٨/أ]

٣٠ - أخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو محمد جعفر بن أحمد بن عاصم الدمشقي، قال: حدثنا أحمد بن أبي الحواري، قال: حدثنا إبراهيم السقا، عن أصرم الخراساني، قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى الحسن: عِظني.

قال: فكتب إليه الحسن:

أما بعد،

يا أمير المؤمنين، فكن للمِثل من المسلمين أخًا، وللكبير ابنًا، وللصَّغير أبًا، وعاقب كل واحدٍ منهم بذنبه على قدر جسمه، ولا تضربنَّ لغضبك سوطًا واحدًا فتدخل النار.

٣١ - أخبرنا محمد بن الحسين، قال: أخبرني أبو حفص عمر بن محمد بن بكار القافلائي، قال: حدثنا إبراهيم بن هانيء النيسابوري، قال: ثنا أبو صالح كاتب

(١) أي: سترًا ووقاية. وفي «سيرة عمر بن عبد العزيز» (ص٧٧): كأني لك جُنَّة من عذاب الله.

(٢) زاد في «سيرة عمر بن عبد العزيز» (ص٧٧): فانظر من قامت عليه بيِّنة عدول، فخذه بما قامت عليه البينة.

الليث بن سعد، قال: أخذتها من الليث بن سعد رسالة الحسن بن أبي الحسن إلى عمر بن عبد العزيز رحمهما الله:

أما بعد،

اعلم يا أمير المؤمنين أن الدنيا دار ظَعْنٍ[1]، وليست بدار إقامة، وإنما أُهبط إليها آدم من الجنة عُقوبة، وقد يحسب من لا يدري ما ثواب الله؟ أنها ثواب، ومن لم يدرِ ما عقاب الله؟ أنها عقاب.

ولها في كلِّ حينٍ صرعة، وليست صرعة كصرعة.

هي تُهين من أكرمها، وتُذلُّ من أعزَّها، وتصرع [١٨/ب] من آثرها، ولها في كلِّ حينٍ قتلى.

فهي كالسُّمِّ يأكله من لا يعرفه، وفيه حتفه.

فالزاد منها تركها، والغنى منها فقرها.

فكُن فيها يا أمير المؤمنين كالمداوي جُرحه، يصبر على شِدَّة الدواء مخافة طول البلاء، يحتمي قليلًا مخافة ما يكره طويلًا.

فإن أهل الفضائل كان منطقهم فيها بالصواب، ومشيهم بالتواضع، ومطعمهم الطيب من الرزق، مغمضي أبصارهم عن المحارم، فخوفهم في البَرِّ كخوفهم في البحر، ودعاؤهم في السرَّاء كدعائهم في الضرَّاء، لولا الآجال التي كُتبت لهم ما تقارت أرواحهم في أجسادهم خوفًا من العقاب، وشوقًا إلى الثواب، عَظُم الخالق في نفوسهم فصغر المخلوقون في أعينهم.

واعلم يا أمير المؤمنين أن التفكر يدعو إلى الخير، والعمل به، وأن الندم على الشرِّ يدعو إلى تركه، وليس ما يغني وإن كان كثيرًا بأهلٍ أن

---

(١) أي: ذهاب وسير. «لسان العرب» (١٣/ ٢٧٠).

يؤثر على ما يبقى، وإن كان طلبه عزيزًا، واحتمال المؤنة المنقطعة التي تُعقب الراحة الطويلة خيرٌ من تعجيل راحةٍ مُنقطعة تُعقب مؤنة باقية [١٩/أ] وندامة طويلة.

فاحذر هذه الدنيا الصارعة الخاذلة القاتلة التي قد تزيَّنت بخدعها، وقتلت بغرورها، وخدعت بآمالها، فأصبحت الدنيا كالعروس المجلية(١)؛ فالعيون إليها ناظرة، والقلوب عليها والهة، والنفوس لها عاشقة، وهي لأزواجها كلهم قاتلة.

فلا الباقي بالماضي مُعتبِر، ولا الآخر لما رأى من أثرها على الأول مُزدَجِر، ولا العارف بالله المصدِّق له حين أُخبر عنها مُدَّكر، فأبت القلوب إلَّا لها حُبًّا، وأبت النفوس لها إلَّا عشقًا، ومن عشق شيئًا لم يلهم نفسه غيره، ولم يعقل شيئًا سواه مات في طلبه، وكان آثر الأشياء عنده، فهما عاشقان طالبان مجتهدان؛ فعاشقٌ قد ظفر منها بحاجته، فاغترَّ وطغى ونسي ولَهَا، فغفل عن مُبتدإ خلقه، وضيَّع ما إليه معاده، فقلَّ في الدنيا لبثه حتى زلت عنه قدمه، وجاءته منيَّته على شرِّ ما كان حالًا، وأطول ما كان فيها أملًا، فعَظُم ندمه، وكثرت حسرته مع ما عالج من سكرته، فاجتمعت عليه سكرة الموت بكُربته، وحسرة الفوت بغُصَّته، فغير موصوف ما نزل به.

وآخر: ميتٌ مات من قبل أن يظفر منها بحاجته، [١٩/ب] فمات بغمِّه وكمده، ولم يُدرك منها ما طلب، ولم يُرح نفسه عن التعب والنصب واللعب، فخرجا جميعًا بغير زادٍ، وقدما على غير مهادٍ.

فاحذرها الحذر كله، فإنما مثلها كمثل الحيَّة، لين مسُّها، تقتل بسُمِّها.

---

(١) (العروس المُجلية): أي التي ظهرت وبانت لزوجها. انظر: «لسان العرب» (١٤/ ١٥١).

فأعرض عما يُعجبك فيها لقلَّة ما يصحبك منها،

وضع عنك همومها لما قد أيقنت به من فراقها.

واجعل شِدَّة ما اشتدَّ منها رخاء ما ترجو بعدها.

وكن عند أسرِّ ما تكون منها أحذر ما تكون لها.

فإن صاحب الدنيا كلما اطمأن منها الى سرورٍ؛ صحبته من سرورها بما يسوؤه.

وكلما ظفر منها بما يُحبُّ؛ انقلبت عليه بما يكره.

فالسَّار منها لأهلها غار، والنافع به منها غدًا ضارٌّ.

وقد وُصل الرخاء منها بالبلاء، وجعل البقاء فيها إلى فناء.

فسرورها بالحزن مشوب، والناعم فيها مسلوب.

وانظر يا أميرَ المؤمنين إليها نظر الزاهد المفارق، ولا تنظر نظر المبتلى العاشق الوامق(١).

واعلم أنها تزيل الثاوي(٢) بالساكن، وتفجع المُترف فيها الآمن، ولا يرجع فيها ما تولى منها فأدبر، ولا بُدَّ مما هو آتٍ منها ينتظر، ولا يتبع ما صفا منها إلَّا كدر.

فاحذرها فإن أمانيها كاذبة، وآمالها باطلة، وعيشها نَكدٌ، وصفوها كَدرٌ، وأنت منها على خطر.

إمَّا نعمةٌ زائلة، وإمَّا بليَّةٌ نازلة، وإما مُصيبةٌ فادحة، [٢٠/أ] وإمَّا منيةٌ قاضية.

---

(١) الوامق: المحب. «لسان العرب» (١٠/ ٣٨٥).

(٢) الثَّواء: طولُ المُقام، ثَوَى يَثوي. «لسان العرب» (١٤/ ١٢٥).

فلقد كدَّرت المعيشة لمن عقل، فهو من نعيمها على خطر، ومن بليَّتها على حذر، ومن المنية على يقين، فلو كان الخالق تبارك اسمه لم يخبر عنها بخبرٍ، ولم يضرب لها مثلًا، ولم يأمر فيها بزهدٍ لكانت الدنيا قد أيقظت النائم، ونبَّهت الغافل، فكيف وقد جاء عن الله عَزَّ وَجَلَّ منها زاجر، وفيها واعظ، فما لها عنده قدر، ولا لها عنده وزن من الصغر، فلهي عنده أصغر من حصاة في الحصى، ومن مقدار نواة في النوى.

ما خلق الله عَزَّ وَجَلَّ خلقًا فيما بلغنا أبغض إلى الله تبارك وتعالى منها، ما نظر إليها منذ خلقها.

ولقد عرضت على نبينا محمد ﷺ بمفاتيحها وخزائنها لا ينقصه ذلك عند الله عَزَّ وَجَلَّ جناح بعوضة، فأبى أن يقبلها، وما منعه من القبول لها ـ مع ما لا ينقصه الله عَزَّ وَجَلَّ شيئًا مما عنده كما وعده ـ إلَّا أنه علم أن الله عَزَّ وَجَلَّ أبغض شيئًا فأبغضه، وصغَّر شيئًا فصغَّره، ولو قبلها كان الدليل على محبته قبوله[1] إياها، ولكنه كرِهَ أن يخالف أمره، أو يحبّ ما أبغض خالقه، أويرفع مما وضع مليكه.

۞ قال محمد بن الحسين:

وكان في آخر هذه الرسالة:

ولا تأمن من أن يكون [٢٠/ب] هذا الكلام عليك حُجَّة.

نفعنا الله وإياك بالموعظة.

والسلام عليك ورحمة الله[2].

---

(١) في الأصل: (قبولها)، والصواب ما أثبته.

(٢) نقل هذه الموعظة ابن الجوزي في «سيرة عمر بن عبد العزيز» (ص١١١) من طريق الآجري، ونقل كلام الآجري بآخرها.

=

٣٢ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثنا جعفر بن محمد الصندلي، قال: حدثنا علي بن مسلم الطوسي، قال: حدثنا سيار بن حاتم، قال: حدثنا جعفر بن سليمان، قال: ثنا هشام بن حسان، عن خالد الربعي، قال: قرأت في التوراة:

أن السماء والأرض تبكي على عمر بن عبد العزيز أربعين سنة[1].

٣٣ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا الحسين بن الحسن المروزي، قال: ثنا عبد الله بن المبارك، قال: أنا جرير بن حازم، قال: حدثني المغيرة بن حكيم، قال: قالت فاطمة بنت عبد الملك: كنت أسمع عمر رَحِمَهُ اللهُ في مرضه الذي مات فيه يقول: اللهم أخفِ عليهم موتي ولو ساعة من نهار.

قالت: فقلت له يومًا: يا أمير المؤمنين، ألا أخرج عنك عسى أن تغفى شيئًا فإنك لم تنم.

قالت: فخرجت عنه إلى بيت غير البيت الذي هو فيه.

قالت: فجعلت أسمعه يقول: ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْأَخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٨٣﴾﴾ [القصص] يرددها مرارًا، ثم أطرق، فلبث طويلًا لا يُسمع له حِسٌّ[2]، فقلت لوصيف له كان يخدمه: ويحك! انظر، فلما دخل صاح، قالت: فدخلت عليه فوجدته

= وجمع فيه مواعظ الحسن البصري لعمر بن عبد العزيز رحمهما الله في هذا الكتاب (ص١٠٩ ـ ١١٤) في (الباب الحادي والعشرون.. سياق مواعظ الحسن البصري لعمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللهُ) وفيها سبع مواعظ.

(١) وفي «الحلية» (٥/ ٣٤٢)، و«سيرة عمر بن عبد العزيز» (ص٤٣): أربعين صباحًا.

(٢) في الأصل: (حسًّا).

ميِّتًا، قد أقبل بوجهه على القبلة، ووضع إحدى يديه على فيه [٢١/أ]، والأُخرى على عينيه رحمة الله عليه.

٣٤ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثنا ابن صاعد، قال: ثنا الحسين بن الحسن المروزي، قال: أنا ابن المبارك، قال: أنا حماد بن سلمة، عن رجاء أبي المقدام ـ من أهل الرملة ـ، عن يعمر بن عبد الله ـ كاتب عمر بن عبد العزيز ـ: أن عمر بن عبد العزيز، قال: إنه ليمنعني من كثير من الكلام مخافة المُباهاة(١).

٣٥ ـ أخبرنا محمد، وحدثنا ابن صاعد، قال: ثنا الحسين، قال: أخبرنا ابن المبارك، قال: أنا عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر: أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى يزيد بن عبد الملك:

إياك أن تُدركك الصرعة عند العِزَّة، فلا تُقال العثرة، ولا تمكن من الرجعة، ولا يحمدك من خلفت(٢) بما تركت، ولا يعذُرك من تَقدُم عليه بما اشتغلت به. والسلام.

٣٦ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثنا ابن صاعد، قال: ثنا الحسين، قال: أخبرنا ابن المبارك، قال: أنا هشام بن الغاز، قال: حدثني مولى لمسلمة بن عبد الملك، قال:

---

(١) في «سيرة عمر بن عبد العزيز» (ص٥٩): عن سعيد بن عبد العزيز قال: كان عمر بن عبد العزيز إذا خطب على المنبر فخاف فيه العجب قطع، وإذا كتب كتابًا فخاف فيه العجب مزَّقه، ويقول: اللهم إني أعوذ بك من شر نفسي.

ـ وفيه (ص١٩٣) قال ميمون بن مهران: إني لعند عمر بن العزيز إذ فتح له منطق، حتى رقَّ له أصحابه، قال: ففطن لرجل منهم وهو يحذف دمعته، قال: فقطع منطقه، فقلت له: امض في منطقك، فإني لأرجو أن يمُنَّ الله به على من سمعه، فانتهى إليه، فقال بيده: إليك عني، فإن في القول فتنة، والفعال أولى بالمرء من القول.

(٢) في الأصل: (جلفت)، وما أثبته من «تاريخ دمشق» (٤٠/ ٦٢).

حدثني مسلمة، قال: دخلت على عمر بن عبد العزيز بعد صلاة الفجر في بيتٍ كان يخلو فيه بعد الفجر، فلا يدخل عليه أحدٌ، فجاءت جارية بطبق عليه تمر صيحاني ـ وكان يُعجبه التمر ـ فرفع بكفيه منه، فقال: يا مسلمة [٢١/ب]، أترى لو أن رجلًا أكل هذا، ثم شرب عليه من الماء، فإن الماء على التمر طيِّب، أكان يجزيه إلى الليل.

قال: فقلت: لا أدري، فرفع أكثر منه، فقال: فهذا؟

فقلت: نعم يا أمير المؤمنين، كان كافيه دون هذا حتى لا يُبالي أن يذوق طعامًا غيره.

قال: فعلامَ إذًا[1] يدخل النار!

قال: فقال مسلمة: فما وقعت مني موعظة ما وقعت مني هذه.

٣٧ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثنا ابن صاعد، قال: ثنا الحسين، قال: أنا عبد الله، قال: أنا جرير بن حازم، قال: ثنا المغيرة بن حكيم، قال: قالت فاطمة بنت عبد الملك: يا مغيرة، قد يكون في الرجال من هو أكثر صلاةً وصومًا من عمر بن عبد العزيز، ولم أكن أرى رجلًا من الناس كان أشدَّ فرَقًا[2] من ربه من عمر، كان إذا دخل بيته ألقى نفسه في مسجده، فلا يزال يبكي ويدعو حتى تغلبه عيناه فيسقط، فيفعل مثل ذلك ليله أجمع[3].

٣٨ ـ أخبرنا محمد، قال: ثنا ابن صاعد، قال: ثنا الحسين، قال: أنا عبد الله، قال: أنا محمد بن أبي حميد، عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة، قال: شهدت عمر بن

---

(١) في الأصل: (إذ).

(٢) أي: خوفًا.

(٣) في «البيان والتحصيل» (١٤/ ٤٧٤) عن مالك: أن عمر بن عبد العزيز كان رجلًا عيشه هذه القطاني، وأنه أكل يومًا عدسًا وشرب عليه ماء، ثم استلقى فضرب على بطنه، فقال: بطين بطيء عن أمر الله، يتمنى على الله منازل الأبرار.

عبد العزيز ومحمد بن قيس يُحدِّثه، فرأيت عمر يبكي حتى اختلفت أضلاعه.

٣٩ ـ أخبرنا محمد، قال: حدثني أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار، قال: ثنا أبو علي الحسين بن مهدية الفحام، قال: حدثني صدقة بن إبراهيم المقابري، قال: ثنا النضر بن سهل، عن أبيه، قال: بينا عمر بن عبد العزيز ذات يومٍ جالس، إذ قال لجارية له: يا جارية، روحيني.

قال: فأخذت المروحة فأقبلت تروِّحه، فغلبتها عينها فنامت، فانتبه عمر فإذا هو بالجارية قد احمر وجهها، وقد عرقت عرقًا شديدًا ـ يعني: وهي نائمة ـ، قال: فأخذ المروحة وأقبل يروحها، [٢٢/أ] قال: فانتبهت، فوضعت يدها على رأسها فصاحت، فقال لها عمر: إنما أنت بشر مثلي، أصابك من الحرِّ ما أصابني، فأحببت أن أروحك مثل الذي روحتني.

قال: فقالت له: يا أمير المؤمنين، إني لم أصح[1] من ترويحك هذا؛ ولكن رأيت في منامي رؤيا.

فقال لها عمر: ما الذي رأيت؟

قالت: رأيت كان القيامة قد قامت، وكأنَّ الميزان قد عُلِّق، وكأنَّ الصراط قد نُصِبَ، فإذا المُنادي قد نادى: أين الخليفة الذي قبل عمر بن عبد العزيز؟

قالت: فأُتي به، والله يا أمير المؤمنين وأنا أنظر إليه، ويده مشدودة إلى عنقه، فأوقف على شفير جهنم، فنادى مناد: ألا إنه جار في الكتاب، وفسق في العباد، ألقوه في النار.

---

(١) في الأصل: (لم أصيح)، والصواب ما أثبته.

قالت: فسقط يا أمير المؤمنين، على حرِّ وجهه في جهنم.

ثم نادى الثانية: أين الذي كان قبل ذلك؟

قالت: فأُتي به والله يا أمير المؤمنين وأنا أنظر إليه، ويده مشدودة إلى عُنقه، فأوقف على شفير جهنم، فنادى منادٍ: إنه جار في الكتاب، وفسق في العباد، ألقوه في النار.

قالت: فسقط يا أمير المؤمنين على وجهه في جهنم.

قالت: فشهق عمر بن عبد العزيز شهقةً فمكث نهاره جميعًا وليلته جميعًا يخور كما يخور الثور حتى بال، فعلمنا [٢٢/ب] أن عقله قد ذهب، ثم أصابه برد السحر، فأفاق، ثم قال لها: يا جارية، ثم ماذا؟

قالت: ثم أُتي بك والله يا أمير المؤمنين وأنا أنظر إليك، ويدك مشدودة إلى عنقك، فأوقفت على شفير جهنم، فنادى المُنادي: ألا إنه حكم في الكتاب، وعدل في العباد، أدخلوه الجنة، فحمد الله، وأثنى عليه[١].

---

(١) في «البيان والتحصيل» (٦/ ٢٩٤) في مسألة الشهادة لعمر بن عبد العزيز بالجنة:

وأما عمر بن عبد العزيز، فوقف مالك رَحِمَهُ اللَّهُ في تحنيث من حلف عليه أنه من أهل الجنة، وقال: هو إمام هدى، وقال: هو رجلٌ صالح، ولم يزد على ذلك؛ إذ لم يأت فيه نصٌّ يقطع العذر. ووجه ما ذهب إليه ابن القاسم [يعني: بالشهادة لعمر بن عبد العزيز بالجنة]: التعلق بظاهر ما روي عن النبي ﷺ من قوله: «**إذا أردتم أن تعلموا ماذا للعبد عند ربه، فانظروا ماذا يتبعه من حسن الثناء**»، وقوله: «**أنتم شهداء الله في الأرض، فمن أثنيتم عليه بخير وجبت له الجنة، ومن أثنيتم عليه بشر وجبت له النار**»، وقد حصل الإجماع عن الأُمَّة على حسن الثناء عليه، والإجماع معصوم؛ لقوله ﷺ: «**لن تجتمع أمتي على ضلالة**».

آخر أخبار عمر بن عبد العزيز
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم تسليمًا[١]

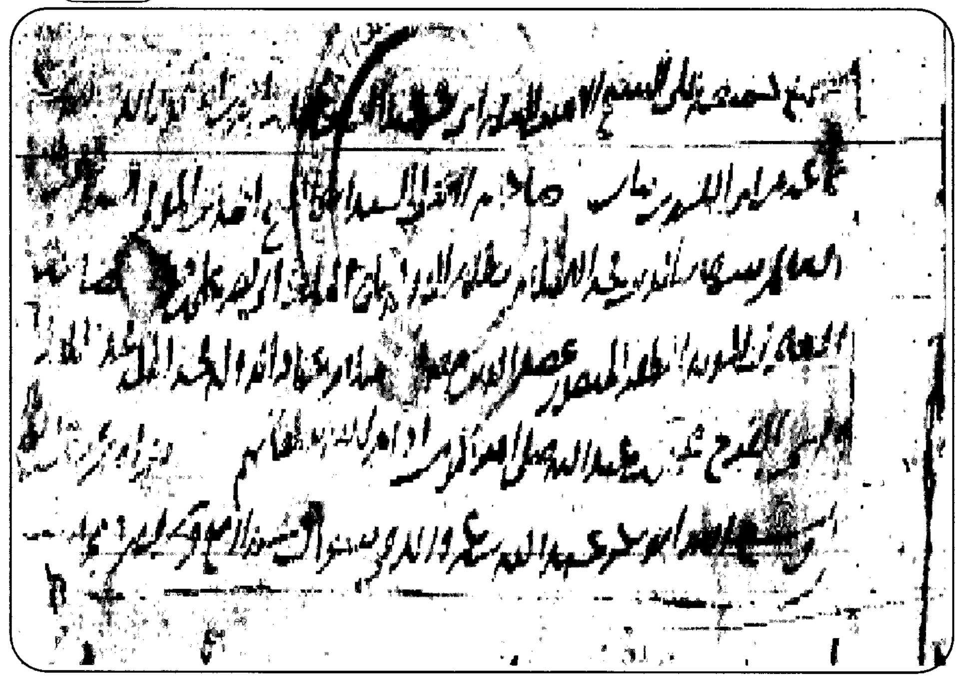
---

(١) كتب في آخر المخطوط:

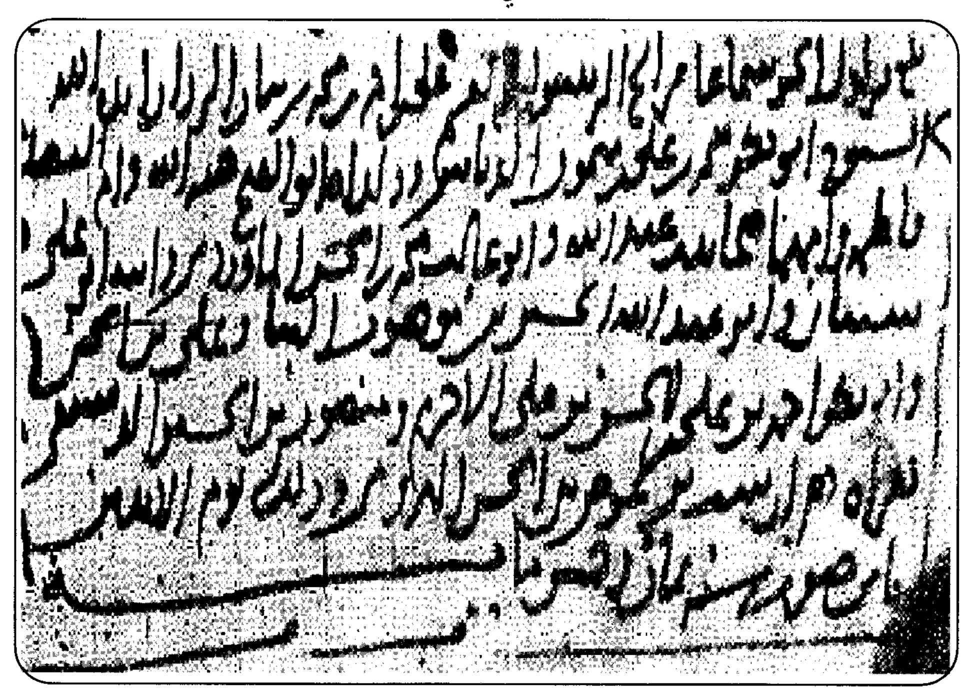
حدثنا أبو بكر الآجري، قال: حدثنا أبو محمد السكري، قال: حدثنا أبو يعلى الساجي، قال: ثنا الأصمعي، قال: حدثنا سلمة بن بلال، عن مجالد، عن الشعبي، قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه:

فلا تصحب أخا الجهل ... وإياك وإياه
فكم من جاهل أردى ... حليمًا حين آخاه
يقاس المرء بالمرء ... إذا ما هو ماشاه
وللشيء من الشيء ... مقاييس وأشباه
وللقلب على القلب ... دليل حين يلقاه

وصلى الله على محمد وآله وسلم.



سماعات في أول المخطوط



سماعات الكتاب في آخر المخطوط

[illegible]

سمع جميع هذا الكتاب من الرئيس أبي القسم رسلان
صاحبه أبو محمد عبد العزيز بن سعد القا[illegible]
وأبو الفضل محمد الفضل بن أحمد بن الحسن [illegible]
وأبو سعد المظفر بن الحسن المطر[illegible]
وفتاه ياقوت وأبو محمد عبد الله بن محمد بن [illegible]
بن الفاخر [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] هذا الكتاب أبو الفرج [illegible] بن محمد
بن أحمد بن القسم [illegible]
[illegible]
[illegible]
بن مسعود بن عبد الله [illegible]
[illegible] عبد الملك [illegible]
[illegible]
[illegible] خمس [illegible]

[illegible]

الفهارس

١ ـ فهرس الأحاديث

٢ ـ فهرس الآثار

٣ ـ فهرس الفوائد

٤ ـ فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الكِتَابُ الثَّانِي عَشَر (١٢)

الجُزْءُ فِيهِ

ثَمَانُونَ حَدِيثًا

عَنْ ثَمَانِينَ شَيْخًا

تأليف

أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الآجُرِّي

تحقيق

أَبِي عَبْدِ اللهِ عَادِل بْن عَبْدِ اللهِ آل حَمْدَان

عفا الله عنه


بسم الله الرحمن الرحيم



الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد؛

فهذا هو الكتاب (الثاني عشر) من كتاب «**الجامع لآثار الإمام الآجري** رَحِمَهُ اللَّهُ».

وهو عبارة عن ثمانين حديثًا عن ثمانين شيخًا من شيوخ المُصنِّف.

وقد تنوعت أبواب هذه الأحاديث فلم يجعلها المُصنف في بابٍ واحدٍ من أبواب العلم.

○ **نسبة الكتاب للمصنف:**

هذا الكتاب ثابت النسبة لمؤلِّفه، فقد ذكره عنه ابن حجر في «المعجم المفهرس» (١٠٥٢)، والذهبي في ترجمته في «السير» (١٦/ ١٣٤)، والكتاني في «الرسالة المستطرفة» (ص١٠٤)، وغيرهم.

وقد اعتمدت في تحقيق هذا الجزء على نُسخة خطيَّة، أصلها من مكتبة (هافارد)، كُتبت سنة: (٥٨٣هـ).

وهي نسخة مضبوطة جدًّا، قد اعتنى بها صاحبها عناية فائقة، وقابلها على نسختين خطيتين، وكتب في آخرها:

(قابلته برواية الحافظ أبي طاهر السلفي فما عملت له: (ط).. وما

كان عليه لا إلى (سـ) هكذا فهو سقط في روايته، وما كان عليه (ج) هكذا فهور رواية ابن الجُميزي عن العيشوني..).

ولما كان ذكر هذه الفروق يطول بكثرة الحواشي؛ اقتصرت على ذكر أهمها وأظهرها. والله أعلم.

وعلى هذا المخطوط سماعات كثيرة جدًّا في أوله ووسطه وآخره، مما يدل على ضبطها وثبوت نسبتها للمصنف.

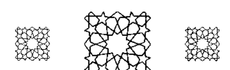
ويقع هذا المخطوط في (١٨ لوحة)، وقد كتب بخطٍّ مقروء.

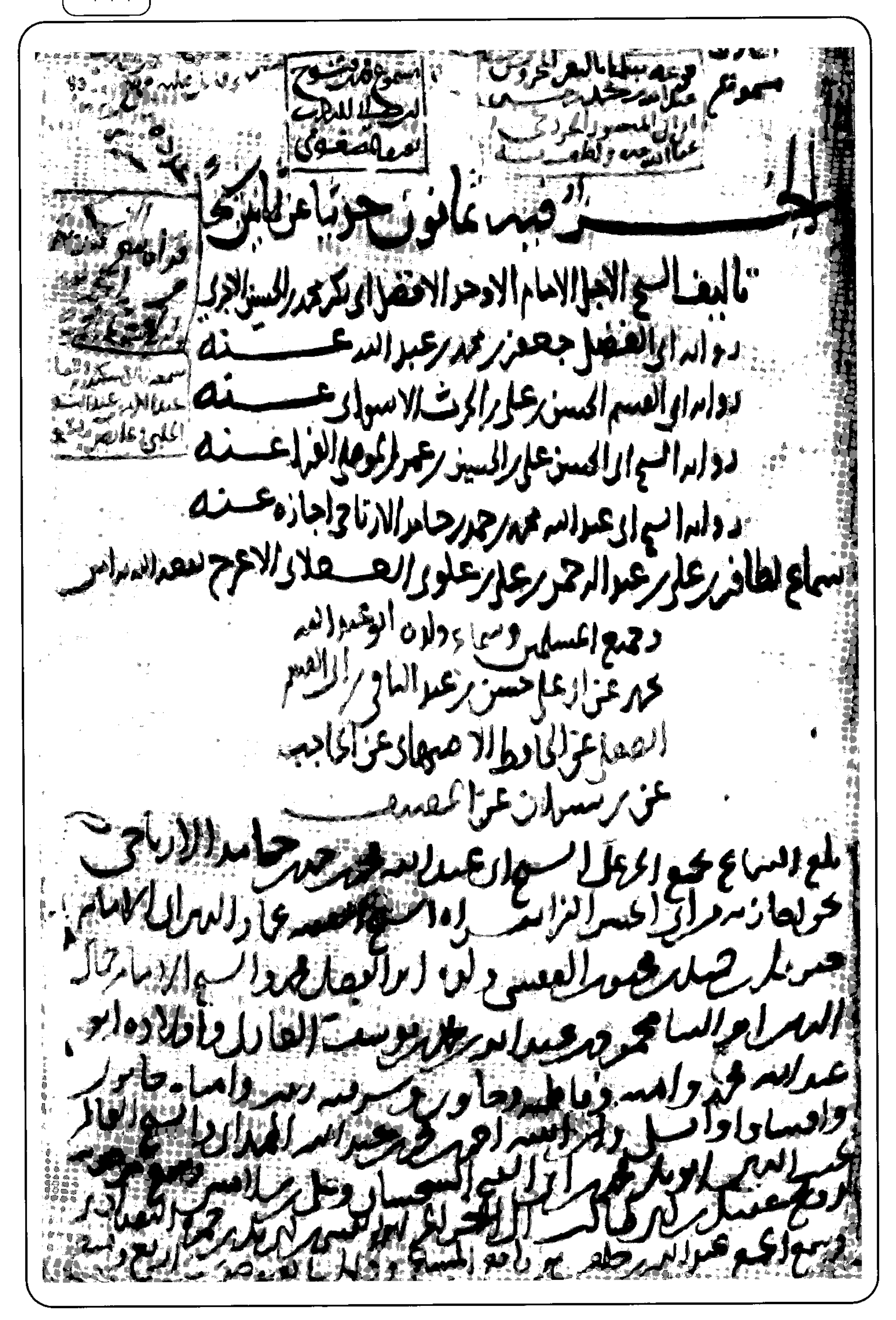
وقد نشر الكتاب نشرتين:

أحدهما: ضمن «مجموع فيه مصنفات» أبي الحسن الحماني، تحقيق نبيل سعد الدين جرار.

والأخرى: ضمن «لقاء العشر الأواخر»، مجلد (١٣)، تحقيق محمد بن إبراهيم الحسين.

وقد أفدت منهما في مقابلة الكتاب وإخراجه، فجزاهما الله خيرًا.





الجزء فيه ثمانون حديثا عن ثمانين شيخا

تأليف الشيخ الأجل الإمام الأوحد الأفضل أبي بكر محمد بن الحسين الآجري

رواية أبي الفضل جعفر بن محمد بن عبد الله عنه

رواية أبي القاسم الحسن بن علي بن الحارث الأسواني عنه

رواية الشيخ أبي الحسن علي بن الحسين بن عمر الموصلي الفراء عنه

رواية الشيخ أبي عبد الله محمد بن حمد بن حامد الأرتاحي إجازة عنه

صورة المخطوط

صورة المخطوط

الجزءُ
فيه ثَمانون حديثًا عن ثمانين شيخًا

تأليفُ

الشيخِ الأجلِّ الإمامِ الأوحدِ الأفضلِ
أبي بكرٍ محمدِ بن الحسين الآجُري

روايةُ أبي الفضلِ جعفرِ بن محمدِ بن عبدِ الله عنه
روايةُ أبي القاسمِ الحسن بن علي بن الحارثِ الأسواني عنه
روايةُ الشيخِ أبي الحسن علي بن الحسين بن عمرَ الموصلي الفراءِ عنه
روايةُ الشيخِ أبي عبد الله محمدِ بن حمدِ بن حامدٍ الأرتاحي إجازةً عنه
سماعٌ لظافرِ بن علي بن عبد الرحمٰن بن علي بن علوي العسقلاني الأعرجِ، نفعَه الله به آمين وجميعَ المسلمين.
وسماعُ ولدِهِ أبي عبد الله، محمدٍ،
عن أبي علي حسن بن عبد الباقي بن أبي القاسمِ الصَّقَلي
عن الحافظِ الأصبهاني، عن الحاجِب.
عن ابن بشران عن المصنفِ.



بسم الله الرحمن الرحيم

أخبرنا الشيخُ أبو عبد الله محمدُ بن حمدِ بن حامدٍ الأَرتاحي قراءةً عليه في مسجدِه بكوم الجارحِ بمصرَ، وأنا أسمعُ يومَ السبتِ الثالث من ذي الحجةِ سنةَ اثنتين وثمانين وخمسِ مئةٍ، قال: أنا الشيخُ أبو الحسن علي بن الحسين بن عمرَ الموصلي الفراءُ فيما أذن لنا في روايتِه، قال: أنا أبوالقاسمِ الحسن بن علي بن الحارثِ الأسواني رَحِمَهُ اللَّهُ، قال: ثنا أبو الفضلِ جعفرُ بن محمدِ بن عبد الله بن جعفرٍ قراءةً عليه، قال: ثنا أبو بكرٍ محمدُ بن الحسين الآجُري قال:

١ ـ **حدثنا** أبو بكرٍ جعفرُ بن محمدِ بن الحسن الفريابي، إملاءً في شهرِ رجب سنة ثمان وتسعين ومئتين إملاء، قال: ثنا قتيبةُ بن سعيدٍ، عن مالكِ بن أنسٍ، عن سُمي مولى أبي بكرٍ، عن أبي صالحٍ السمان، عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**بينا رجلٌ في طريقٍ اشتدَّ عليه العطشُ، فوجدَ بئرًا فنزلَ فيها فشربَ ثم خرجَ، فإذا كلبٌ يلهثُ يأكلُ الثَّرى مِن العطشِ، فقال الرجلُ: لقد بلغَ هذا الكلبُ مِن العطشِ مثلَ الذي بلغَ مِني، فنزلَ البئرَ فملأ خُفَّه، ثم أمسكَه بفيه حتى رقي فسقَى الكلبَ، فشكرَ الله عَزَّوَجَلَّ له، فغفرَ له**».

قالوا: يا رسولَ الله، وإن لنا في البهائمِ لأجرًا؟!

فقال: «**في كلِّ ذاتِ كبدٍ رطبةٍ أجرٌ**»[(١)].

---

(١) رواه مالك (٣٤٣٥)، والبخاري (٢٤٦٦)، ومسلم (٢٢٤٤).

٢ ـ **حدثنا** أبو عمران موسى بن هارون، قال: ثنا عبدُ الأعلى بن حماد النرسي، وقتيبةُ بن سعيدٍ، قالا: ثنا عبد العزيزِ بن محمد، عن العلاءِ بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال [٨٤/ب]: «**الدنيا سِجنُ المؤمنِ، وجَنةُ الكافِرِ**»(١).

٣ ـ **حدثنا** أبو بكرٍ محمدُ بن يحيى المَروزي، ثنا أبو بلالٍ الأشعري، قال: أنا هشيمُ بن بشيرٍ، عن الزُّهري، عن علي بن الحسين، عن عَمرو بن عثمان بن عفان، عن أسامةَ بن زيدٍ رضي الله عنهما، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**لا يتوارثُ أهلُ مِلَّتين مُختلفتين**»(٢).

٤ ـ **حدثنا** أبو محمدٍ الحسن بن علي ـ المعروفُ بابن عَلّويه القطان ـ، قال: ثنا عاصمُ بن علي، قال: ثنا زهيرُ بن معاويةَ، عن هشامِ بن عروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ رحمها الله، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «**إن الحُمى مِن فيحِ جهنمَ، فأبرِدوها بالماء**»(٣).

٥ ـ **حدثنا** أبو جعفرٍ أحمد بن يحيى الحلواني، قال: ثنا يحيى بن أيوبَ العابد، قال: ثنا محمد بن صَبيحِ بن السماكِ، عن عائذِ بن نسيرٍ(٤)، عن عطاءٍ، عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «**مَن ماتَ في هذا الوجه(٥) مِن حاجٍّ أو معتمرٍ لم يُعرض ولم يُحاسب، وقيلَ له: ادخُل الجنةَ**».

---

(١) رواه أحمد (٨٢٨٩)، ومسلم (٢٩٥٦).

(٢) رواه النسائي في «الكبرى» (٦٣٤٩) بلفظ: «لا يتوارث أهل ملتين».
ورواه البخاري (٦٧٦٤)، ومسلم (١٦١٤) عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم».

(٣) رواه أحمد (٢٤٢٢٩)، والبخاري (٣٢٦٣)، ومسلم (٢٢١٠).

(٤) في الأصل: (بشير)، والتصويب من الهامش. وهو كذلك في «التاريخ الكبير» (٣/ ٢٤).

(٥) في الأصل: (الخرجة)، وفي «صفة الغرباء»: (الطريق)، وما أثبته من الهامش.

وقالت عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: قال رسولُ الله ﷺ: «**إن الله عَزَّ وَجَلَّ يُباهي بالطائفين**»[1].

٦ ـ **حدثنا** أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحرَّاني، قال: ثنا عفان بن مسلمٍ، قال: ثنا أبو عوانة، عن عثمان بن المغيرةِ، عن علي بن ربيعةَ، عن أسماءَ بن الحكمِ الفَزاري، عن علي بن أبي طالبٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: كنتُ إذا سمعتُ مِن رسولِ الله ﷺ حديثًا نفعَني الله عَزَّ وَجَلَّ بما شاءَ أن ينفعَني، وإذا حدثني أحدٌ مِن أصحابِه استحلفتُه، فإذا [٨٥/أ] حلفَ لي صدقتُه، وإنه حدثني أبو بكرٍ ـ وصدقَ أبو بكرٍ ـ أن رسولَ الله ﷺ قال: «**ما مِن عبدٍ أذنبَ ذنبًا، فقامَ فتوضَّأ فأحسن الطهور، ثم يقومُ فيصلِّي رَكعتين، ثم يستغفرُ الله عَزَّ وَجَلَّ إلَّا غَفرَ الله له**»[2].

---

(١) رواه المصنف في «صفة الغرباء» (٥٥)، وهو حديث ضعيف كما بينته هناك.

(٢) رواه أحمد (٤٧)، وأبو داود (١٥٢١)، والترمذي (٤٠٦ و٣٠٠٦)، وابن ماجه (١٣٩٥).

قال الترمذي: وفي الباب عن ابن مسعود، وأبي الدرداء، وأنس، وأبي أمامة، ومعاذ، وواثلة، وأبي اليسر واسمه: كعب بن عمرو رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ.

حديث علي حديث حسن، لا نعرفه إلَّا من هذا الوجه من حديث عثمان بن المغيرة.

وروى عنه شعبة، وغير واحد، فرفعوه مثل حديث أبي عوانة.

ورواه سفيان الثوري، ومسعر، فأوقفاه، ولم يرفعاه إلى النبي ﷺ.

وقد روي عن مسعر هذا الحديث مرفوعًا أيضًا. اهـ.

قلت: في إسناده أسماء بن الحكم، قال ابن معين: هذا رجل لا يُعرف.

قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٥٤): أسماء بن الحكم الفزاري، سمع عليًّا، روى عنه علي بن ربيعة، يعد في الكوفيين، قال: (كنت إذا حدثني رجل عن النبي ﷺ حلفته، فإذا حلف لي صدقته)، ولم يرو عن أسماء بن الحكم إلَّا هذا الواحد، وحديث آخر، ولم يتابع عليه. وقد روى أصحاب =

٧ ـ **أخبرنا** خلفُ بن عمرو العُكبري، قال: ثنا الحُميدي عبد الله بن الزبير، قال: ثنا عبد العزيزِ بن أبي حازمٍ، قال: ثنا العلاءُ بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسولَ الله ﷺ قال: «**إذا ماتَ الرجلُ انقطعَ عملُه إلَّا مِن ثلاثٍ: ولدٍ صالحٍ يدعو له، أو صدقةٍ جاريةٍ، أو علمٍ ينتفعُ به**»[1].

٨ ـ **أخبرنا** أبو مسلمٍ إبراهيمُ بن عبد الله الكَشِّي، قال: ثنا محمدُ بن المنهالِ، قال: ثنا يزيدُ بن زُريعٍ، قال: ثنا سعيدُ بن أبي عَروبةَ، عن قتادةَ، عن الحسن، عن أبي رافعٍ، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**إذا لقي خِتانه خِتانها وجبَ الغُسلُ أنزلَ أو لم يُنزل**»[2].

٩ ـ **أخبرنا** يوسفُ بن يعقوبَ القاضي، قال: أنا عمرو بن مرزوقٍ، قال: أنا شعبةُ، عن الحكمِ، عن ابن أبي ليلى، عن عبد الله بن عُكيمٍ، قال: قرئَ علينا كتابُ

= النبي ﷺ بعضهم عن بعض فلم يُحلِّف بعضهم بعضًا.

وقال بعض الفزاريين: إن أسماء السلمي ليس بفزاري. اهـ.

وقال البزار في «مسنده» (١/ ٦٤): إنما رواه أسماء بن الحكم، وأسماء مجهول، لم يحدث بغير هذا الحديث، ولم يحدث عنه إلَّا علي بن ربيعة، والكلام فلم يرو عن علي إلَّا من هذا الوجه. اهـ.

ورواه ابن عدي في «الكامل» (٢/ ١٤٢ و١٤٣)، في ترجمة أسماء بن الحكم، وقال: وأسماء بن الحكم هذا لا يعرف إلَّا بهذا الحديث، ولعل له حديثًا آخر. اهـ.

وبيَّن الدارقطني في «العلل» (٨) الاختلاف الكبير الذي وقع في إسناده.

(١) رواه أحمد (٨٨٤٤)، ومسلم (١٦٣١).

(٢) رواه أحمد (٨٥٧٤) من طريق قتادة به، ولفظه: «**إذا جلسَ بين شعبها الأربع، وأجهد نفسه، فقد وجب الغسل، أنزل أو لم ينزل**».

وروى البخاري (٢٩١) نحوه، وليس عنده: «**أنزل أو لم ينزل**».

ورواه مسلم (٢٩١) من حديث عائشة رضي الله عنها، ولفظه: «**إذا جلس بين شعبها الأربع، ومسَّ الختان الختان؛ فقد وجب الغسل**».

رسولِ الله ﷺ في أرضِ جُهينةَ وأنا غلامٌ شابٌّ: «أن لا تستمتِعوا مِن المَيتةِ بإهابٍ ولا عَصَبٍ[(١)]»[(٢)].

١٠ - وأخبرنا أبو محمدٍ عبد الله بن محمدِ بن ناجيةَ، قال: ثنا وهبُ بن بقيةَ الواسطي، قال: ثنا خالدُ بن عبد الله الطحان، قال: ثنا [٨٥/ب] إسماعيلُ بن أبي خالدٍ، عن قيسِ بن أبي حازمٍ، عن خبابِ بن الأرتِّ رضي الله عنه، قال: أتينا النبي ﷺ وهو مُتوسدٌ رداءَه في ظلِّ الكعبةِ، فشكونا إليه فقُلنا: ألا تَدعو الله لنا؟ فجلسَ مُحمرًّا لونه، فقال: «قد كان مَن قبلَكم يؤخذُ الرجلُ فيُحفرُ له في الأرضِ، ثم يجاءُ بالمنشارِ فيُجعلُ على رأسِهِ فيجعلُ فِرقتين ما يَصرِفُه

---

(١) قال أبو داود في «سننه» (٤١٢٧): سمعت أحمد ابن شبُّويه قال: قال النضر بن شُميلٍ: يُسمى إهابًا ما لم يُدبَغْ، فإذا دبغ يقال له: شنٌّ وقربة.اهـ.
وفي «المعجم الاشتقاقي المؤصل» (٣/ ١٤٧٣): أعصاب الإنسان والدابة: أَطنابُ المفاصل التي تلائم بينهما وتَشُدّها. والعِصابة كرسالة: ما شُدَّ به.اهـ.

(٢) رواه أحمد (١٨٧٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٥٦٢)، وأبو داود (٤١٢٧)، والترمذي (١٧٢٩). وإسناده منقطع، قال البخاري رحمه الله في «تاريخه الكبير» (٥/ ٣٩): عبد الله بن عكيم أدرك زمان رسول الله ﷺ ولا يعرف له سماع صحيح.اهـ.
وقال الترمذي رحمه الله: هذا حديث حسن، ويروى عن عبد الله بن عكيم، عن أشياخ له هذا الحديث، وليس العمل على هذا عند أكثر أهل العلم، وقد روي هذا الحديث عن عبد الله بن عكيم أنه قال: أتانا كتاب النبي ﷺ قبل وفاته بشهرين، وسمعت أحمد بن الحسن يقول: كان أحمد بن حنبل يذهب إلى هذا الحديث لما ذكر فيه قبل وفاته بشهرين، وكان يقول: كان هذا آخر أمر النبي ﷺ، ثم ترك أحمد بن حنبل هذا الحديث لما اضطربوا في إسناده، حيث روى بعضهم، فقال: عن عبد الله بن عكيم، عن أشياخ من جهينة.اهـ.
قلت: وهو مخالف لما رواه البخاري (١٤٩٣)، ومسلم (٣٦٣و٣٦٤) ولفظه: تصدق على مولاة لميمونة بشاة، فماتت، فمرَّ بها رسول الله ﷺ فقال: «هلا آخذتم إهابها، فدبغتموه، فانتفعتم به». فقالوا: إنها ميتة، فقال: «إنما حرم أكلها».

ذلك عن دينه، والله لَيُتِمَّن الله عَزَّوَجَلَّ هذا الأمرَ حتى يسيرَ الراكبُ مِن صنعاءَ إلى حضرَموتَ لا يخافُ إلَّا الله عَزَّوَجَلَّ والذئبَ على غنمِه، ولكنكم تعجلون»[(١)].

١١ ـ حدثنا أبو حفصٍ عمرُ بن الحسن القاضي يعرف بأبي حُفيص، قال: ثنا أبو خيثمةَ مصعبُ بن سعيدٍ المصيصي، قال: ثنا زهيرٌ ـ يعني: ابن معاويةَ ـ، عن عبد الله بن عيسى، عن عطاءٍ، عن أُسيدِ بن حُضيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ[(٢)]، قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«كُلوا الزيتَ، وادَّهِنوا به، فإنه مِن شجرةٍ مباركةٍ»[(٣)].**

---

(١) رواه أحمد (٢١٠٧٣)، والبخاري (٣٦١٢)، وأبو داود (٢٦٤٩).

(٢) كذا في الأصل! وصوابه: (عن أبي أَسيد). قال الدارقطني رَحِمَهُ اللهُ: يرويه عبد الله بن عيسى، عن عطاء الشامي، عن أبي أسيد، يقال: اسمه عبد الله بن ثابت. وقد روى حديثه أبو حمزة السكري، عن جابر، عن أبي الطفيل، فقال: عن عبد الله بن ثابت الأنصاري، وهو أبو أسيد، ومن قال فيه: أبو أسيد، بالضم، فقد وهم. «العلل» (١١٨٥).

(٣) رواه أحمد (١٦٠٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٦٩)، والترمذي (١٨٥٢) كلهم من طريق: عبد الله بن عيسى، قال: حدثني عطاء، رجل كان يكون بالساحل، عن أبي أَسيد أو أبي أُسيد بن ثابت ـ شك سفيان ـ أن النبي ﷺ قال.. فذكره.

وفي إسناده جهالة، قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٦/ ٤٦٩): عطاء الشامي، عن أبي أسيد بن ثابت، روى عنه عبد الله بن عيسى في الزيت، لم يقم حديثه، قاله سفيان.

وقال العقيلي في «الضعفاء» (٥/ ١٠) في ترجمة عطاء الشامي بعد روايته لهذا الحديث: وقد روي بغير هذا الإسناد من وجه أيضًا ضعيف.اهـ.

ورواه الترمذي (١٨٥١) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ. والصواب أنه مرسل ليس فيه ذكر عمر كما قال أحمد والبخاري وأبو حاتم الرازي رحمهم الله.

ورواه ابن ماجه (٣٣٢٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وإسناده ضعيف جدًّا.

١٢ ـ حدثنا أبو سعيدٍ المُفضَّلُ بن محمدٍ الجَنَدي إملاء في المسجد الحرام سنةَ تسعٍ وتسعين ومئتين، قال: ثنا صامتُ بن معاذٍ الجَندي، قال: ثنا عبد المجيدِ، عن سفيان الثوري، عن صفوان بن سُليمٍ، عن عدي بن عدي، عن الصُّنابحي، عن معاذِ بن جبلٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**لا تزولُ قدما عبدٍ يومَ القيامةِ حتى يُسألَ عن أربعِ خصالٍ: عن عمرِه فيما أفناه، وعن شبابِه** [٨٦/أ] **فيما أبلاه، وعن مالِه مِن أين أكتسبَه وفيما أنفقَه، وعن علمِه ماذا عملَ فيه**»(١).

١٣ ـ حدثنا أبو خُبيبٍ العباسُ بن أحمدَ بن محمدِ بن عيسى البِرْتي، قال: ثنا عبد الله بن معاويةَ الجُمحي، قال: ثنا الحارثُ بن نبهان، قال: ثنا عاصمُ بن بهدلةَ، عن مصعبِ بن سعدٍ، عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**خيرُكم مَن تعلَّمَ القرآن وعلَّمه**».

[قال]: وأخذَ بيدي فأقعدَني في مجلسٍ أُقرئُ(٢).

١٤ ـ حدثنا أبو عبد الله أحمدُ بن الحسن بن عبد الجبارِ الصوفي، قال: ثنا هارون بن معروفٍ، قال: ثنا عبدُ الله بن وهبٍ، عن عَمرو بن الحارثِ، عن درَّاجٍ، عن أبي الهيثمِ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**الشتاءُ ربيعُ المؤمن**»(٣).

١٥ ـ حدثنا أبو عبد الله أحمدُ بن محمدِ بن شاهين، قال: ثنا عبدُ الأعلى بن حمادٍ

---

(١) رواه المصنف في «أخلاق حملة القرآن» (٧٥)، والصواب وقفه. وانظر تخريجه هناك.

(٢) رواه المصنف في «أخلاق حملة القرآن» (٢٣) وهو حديث صحيح من غير هذا الطريق، وانظره هناك.

(٣) رواه أحمد (١١٧١٦)، وأبو يعلى (١٠٦١)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٣)، في ترجمة درَّاج، وقال: وهذا مما ينكر من أحاديثه.

النرسي، قال: ثنا حمادُ بن سلمةَ، عن سنان أبي ربيعةَ[١]، عن أنسِ بن مالكٍ رضي الله عنه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «**إذا ابتَلى الله عز وجل العبدَ ببلاءٍ في جسده، قال للملَكِ: اكتبْ له صالحَ عملِه الذي كان يعملُ، فإن شفاه: عسَلَه[٢] وطهَّره، وإن قبضَه: غفرَ له ورحمَه**»[٣].

١٦ ـ حدثنا أبو جعفرٍ محمد بن صالحِ بن ذَريحٍ العُكبري، قال: ثنا أبوبكرٍ عبد الله بن محمدِ بن أبي شيبةَ، قال: ثنا أبو الأحوصِ، عن حُصين، عن هلالِ بن يسافٍ، عن عبد الله بن ظالمٍ، عن سعيدِ بن زيدٍ رضي الله عنه، قال: أشهدُ على تسعةٍ أنهم في الجنةِ، ولو [٨٦/ب] شهدتُ على العاشرِ لصدقتُ. قال: قلت: وما ذاك؟

قال: كان رسولُ الله ﷺ على حراءَ، وأبو بكرٍ، وعمرُ، وعثمان، وعلي، وطلحةُ، والزبيرُ، وسعدٌ، وعبد الرحمٰن بن عوفٍ وأبو عبيدةَ، فتحركَ الجبلُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «**اثبت حِراءُ، فإنه ليسَ عليكَ إلَّا نبيٌّ، أو صِديقٌ، أو شهيدٌ**».

قال: قلتُ: فمَن العاشرُ؟ قال: أنا[٤].

---

(١) في الأصل: (سنان بن أبي ربيعة)، والتصويب ممن خرجه.

(٢) في «النهاية» (٣/ ٢٣٧): العسل: طيب الثناء، مأخوذ من العسل. يقال: عسل الطعام يعسله: إذا جعل فيه العسل.. ومنه الحديث: «**إذا أراد الله بعبد خيرًا عسله في الناس**»، أي: طيب ثناءه فيهم. اهـ.

(٣) رواه أحمد (١٢٥٠٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٠١).

ويشهد له: ما رواه أبو داود (٣٠٩١) عن أبي موسى، قال النبي ﷺ: «**إذا كان العبدُ يعملُ عملًا صالحًا فشغلهُ عنه مرض أو سفر، كُتِبَ له كصالحِ ما كان يعمَلُ وهو صحيحٌ مُقيم**».

وشاهد آخر عند أحمد (٦٤٨٢) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٤) رواه أحمد (١٦٣٨)، والترمذي (٣٧٥٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وروى مسلم (٣٦٢٧) نحوه من حديث أبي هريرة، ولفظه: أن رسول الله ﷺ =

١٧ - حدثنا أبو العباسِ أحمدُ بن موسى بن زنجويه القطان، قال: ثنا بشرُ بن الوليدِ القاضي، قال: أنا إسماعيلُ بن عياشٍ، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حسين، عن شهرِ بن حوشبٍ، عن أبي أمامةَ رضي الله عنه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «**إن لله عز وجل عبادًا ليسوا بأنبياءَ ولا شهداءَ، يغبِطُهم النبيون والشهداءُ يومَ القيامةِ بمقعدِهم وقربِهم مِن الله عز وجل**».

وفي القومِ رجلٌ أعرابي، فجَثا بركبتِه، وأومأ بيده نحو رسولِ الله ﷺ، ثم قال: يا رسولَ الله حدثنا عنهم.

قال: فلقد رأيتُ البِشرَ في وجه رسولِ الله ﷺ حين سألَه، فقال: «**هم عبادٌ مِن عبادِ الله عز وجل مِن بلدان شتَّى، وقبائلَ شتَّى، ومِن شعوب القبائلِ، لم يكن بينهم أرحامٌ يتواصَلون بها، ولا دنيا يتبادلونها، تحابُّوا بروحِ الله عز وجل، يجعلُ الله عز وجل لهم يومَ القيامةِ منابرَ مِن نورٍ، ويجعلُ وجوهَهم مِن نورٍ بين يدي الرحمٰن عز وجل أمامَ العرشِ، يخافُ الناسُ ولا يخافون، ويفزعُ الناسُ ولا يفزعون**»(١).

١٨ - حدثنا أبو محمدٍ جعفرُ بن أحمدَ بن عاصمٍ الدمشقي، قال: ثنا هشامُ بن عمارٍ الدمشقي، قال: أنا عمرُ بن المغيرةِ، قال: ثنا داودُ بن أبي هندٍ، عن الشعبي، عن

= كان على جبل حراء، فتحرَّك، فقال رسول الله ﷺ: «اسكن حراء، فما عليك إلَّا نبيٌّ، أو صديقٌ، أو شهيد»، وعليه: النبي ﷺ، وأبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم جميعًا.

(١) لم أقف عليه من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وفي إسناده: بشر بن الوليد القاضي، ذكروا أنه لما كَبُر اختلط، فلعلَّ هذا منه.

والحديث رواه أحمد (٢٢٩٠٦) من طريق شهر بن حوشب، ثنا عبد الرحمٰن بن غنم، أن أبا مالك الأشعري. وإسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب.

الحارثِ [٨٧/أ] الهَمْداني، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: لعن رسولُ الله ﷺ الرِّبا، وآكلَه، ومُوكِلَه، وشاهِديه، وكاتِبَه[١].

١٩ ـ حدثنا أبو العباسِ أحمدُ بن سهلٍ الأُشناني، قال: ثنا بشر بن الوليد القاضي الكندي، قال: ثنا مهدي بن ميمون، عن هشامِ بن عروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ رضي الله عنها، أنها سُئلت: ما كان رسولُ الله ﷺ يصنعُ في بيته؟

قالت: يخيطُ ثوبَه، ويخصِفُ نعلَه، ويعملُ ما يعملُ الرجالُ في بيوتِهم[٢].

٢٠ ـ حدثنا أبو العباس حامد بن شعيبٍ البلخي، قال: ثنا الحكم بن موسى، قال: ثنا عيسى بن يونس، عن الحسن بن عُمارةَ، عن حبيبِ بن أبي عمرةَ، قال: أتيتُ سعيد بن جُبيرٍ، وكان لي عليه دين، فقال: لعلكَ جئت تَتقاضاني؟ قلتُ: لا.

قال: أُحبُّ أن لا تفعلَ، حدَّثني ابن عباسٍ رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «مَن مَشى إلى أَخيه بدينٍ له ليقضيه إياه فله به صدقةٌ، ومَن أعان على حملِ دابَّةٍ فله به صدقةٌ، ومَن أماطَ أذى مِن طريقٍ فله به صدقةٌ، ومَن هَدى زُقاقًا[٣] فله به صدقةٌ، وكلُّ معروفٍ صدقةٌ»[٤].

---

(١) رواه أحمد (٦٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٥١٢).
وروى مسلم (١٥٩٨) عن جابر رضي الله عنه، قال: لعن رسول الله ﷺ آكل الربا، ومؤكله، وكاتبه، وشاهديه، وقال: «هم سواء».

(٢) رواه أحمد (٢٤٩٠٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٣٩)، وهو حديث صحيح.

(٣) الزقاق بالضم: الطريق، يريد من دلَّ الضال أو الأعمى على طريقه. «النهاية» (٢/٣٠٦).

(٤) رواه أبو الحسن ابن الحمامي في «مجموع مصنفاته» (٦٠٩) عن شيخ المصنف. =

٢١ ـ حدثنا أبو محمدٍ عبد الله بن العباسِ الطيالسي، ثنا عمرو بن علي الفلاسُ، ثنا أبو داودَ الطيالسي، قال: سمعتُ شعبةَ بن الحجاجِ، يقولُ: الساعةَ يخرجُ، الساعةَ يخرجُ، ثم قال: حدثنا أبو الزبيرِ، عن جابرِ بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: كنتُ في الصفِّ الثاني يومَ صلى النبي ﷺ على النجاشي، فكبَّرَ عليه أربعًا[1].

٢٢ ـ حدثنا أبو عبد الله أحمد بن أبي عوفٍ البُزوري، قال: ثنا تميمُ بن المُنتصرِ إملاءً، قال: أنا إسحاقُ ـ يعني: ابن يوسفَ الأزرقَ ـ، عن شريكٍ، عن الأعمشِ [٨٧/ ب]، عن عبد الله بن السائبِ، عن زاذان، عن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «القتلُ في سبيلِ الله يكفِّرُ الذنوبَ كلَّها ـ أو قال: يكفِّرُ كلَّ شيءٍ ـ إلَّا الأمانةَ، يؤتى بصاحبِ الأمانةِ، فيقال له: أدِّ أمانتَكَ، فيقولُ: أنى يا ربِّ وقد ذهبَت الدنيا، فيقال له: أدِّ أمانتَكَ، فيقولُ: أنى يا ربِّ وقد ذهبَت الدنيا، فيقال له: أدِّ أمانتَكَ، فيقولُ: أنى يا ربِّ وقد ذهبَت الدنيا، فيقال له: اذهَبوا به إلى الهاويةِ، فيذهبُ به إليها، فيهوي فيها حتى ينتهي إلى قعرِها فيجدُها هناكَ كهيئتِها، فيأخُذُها فيضعُها على عاتقِه فيصعدُ بها في نارِ جهنمَ، حتى إذا رأَى أنه قد خرجَ زلَّت فهوت وهوى في أثرِها أبدَ الآبِدين، قال: الأمانةُ في الصلاةِ، والأمانةُ في الصومِ، والأمانةُ في الوُضوءِ، والأمانةُ في الحديثِ، وأشدُّ ذلكَ الودائع».

فلقيتُ البراءَ ـ يعني: ابن عازبٍ ـ، فقلتُ: ألا تسمعُ ما يقولُ أخوكَ عبد الله؟! فقال: صدقَ.

= ورواه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٨٢٣) من طريق سفيان، عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير به.

(١) رواه البخاري (٣٨٧٩)، ومسلم (٩٥٢) من طريق سعيد بن ميناء، عن جابر رضي الله عنه، أن النبي ﷺ صلَّى على أصحمة النجاشي، فكبَّر عليه أربعًا.

قال شريكٌ: وحدثنا عياشٌ العامري، عن زاذان، عن عبد الله نحوًا منه، ولم يذكر الأمانةَ في الصلاةِ، ولا الأمانةَ في كلِّ شيء(١).

٢٣ - **حدثنا** أبو حفصٍ عمرُ بن أيوبَ السَّقَطي، قال: ثنا أبو إبراهيمَ الترجُماني، قال: ثنا صالحُ المُري، عن سعيدٍ الجُريري، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**إن أحبَّكم إلى الله عز وجل: أحاسِنكم أخلاقًا، المُوَطَّؤون أكنافًا، الذين يألَفون ويؤلَفون، وأبغضُكم إلى الله عز وجل: المشاؤون بالنميمةِ، المُفرِّقون بين الإخوان، المُلتمِسون** [٨٨/أ] **لأهلِ البُراءِ العثراتِ**»(٢).

٢٤ - **حدثنا** أبو يعقوب إسحاق بن أبي حسان الأنماطي، قال: ثنا هشامُ بن عمارٍ الدمشقي، قال: ثنا عبدُ الحميدِ بن أبي العشرين، قال: ثنا الأوزاعي، قال: ثنا عبدةُ بن أبي لُبابة، قال: حدثني زرُّ بن حُبيشٍ، قال: حدثني أُبي بن كعبٍ رضي الله عنه، أنه بلغَه أن عبد الله بن مسعودٍ رضي الله عنه كان يقولُ: مَن قامَ السَّنةَ كلَّها أدركَ ليلةَ القدرِ.

---

(١) رواه الطبري في «التفسير» (١٢/ ٢٠١)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٢٧)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (١٠٥٢٧)، ورجَّح الدارقطني في «العلل» (٧٢٤) وقفه على ابن مسعود.

(٢) رواه ابن بشران في «أماليه» (٥١٣) من طريق المصنف.

ورواه الطبراني في «الأوسط» (٧٦٩٧)، وقوام السنة في «الترغيب والترهيب» (٢٤٤١).

ورواه ابن عدي في «الكامل» (٥/ ٩٢) في ترجمة صالح المري، وأسند عن ابن معين قوله فيه: ضعيف، أو قال: ليس بشيء. وقول البخاري: منكر الحديث.

وقال عمرو بن علي: هو رجل صالح منكر الحديث جدًّا، يُحدِّث عن قوم ثقات بأحاديث مناكير. وقال ابن عدي بعد إسناده لهذا الحديث: لا أعلمه رواه عن الجريري غير صالح المري. اهـ.

فقال أُبي بن كعبٍ: والذي لا إله إلَّا هو إنها لَفي رمضان، وإني لأعرفُ أي ليلةٍ هي، هي الليلةُ التي أمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن نقومَها ليلة سبعٍ وعشرين، وآيةُ ذلكَ أن تطلعَ الشمسُ بيضاءَ لا شُعاعَ لها(١).

٢٥ ـ حدثنا أبو أحمد هارون بن يوسفَ بن زيادٍ التاجرُ، قال: ثنا محمدُ بن أبي عمرَ العدَني، قال: ثنا سفيان بن عُيينةَ، عن محمدِ بن المنكدرِ، عن عروةَ بن الزبيرِ، عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: استأذن رجلٌ على رسولِ الله ﷺ وأنا عنده، فقال: «بئسَ ابن العَشيرةِ أو أخو العَشيرةِ»، ثم أذِنَ له، فألان له القول، فلما خرجَ.

قلتُ: يا رسولَ الله، قلتَ له ما قلتَ، ثم ألنتَ له القولَ!

قالت: فقال: «يا عائشةُ، إن مِن شرِّ الناسِ مَن تركَه ـ أو وَدَعَه ـ الناسُ اتقاءَ فُحشِه»(٢).

٢٦ ـ حدثنا أبو العباسِ عبد الله بن الصقرِ السكري، قال: ثنا إبراهيمُ بن المنذرِ الحِزامي، قال: ثنا عبد الله بن وهبٍ، قال: ثنا هشامُ بن سعدٍ، عن زيدِ بن أسلمَ، عن أبيه، عن عمرَ بن الخطابِ رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن موسى عليه السلام قال: يارَبِّ أرِنا أبانا آدمَ الذي أخرجَنا ونفسَه مِن الجنةِ، فأَراه الله عز وجل آدمَ عليه السلام، فقال [٨٨/ب] له: أنت آدمُ؟ قال: نعم، قال: أنتَ الذي نفخَ الله عز وجل فيكَ مِن روحِه، وعلمَكَ الأسماءَ كلَّها، وأمرَ ملائكتَه فسجَدوا لك؟ قال: نعم، قال: فما حملَكَ على أن أخرجتَنا ونفسَكَ مِن الجنةِ؟ قال له آدمُ: ومَن أنتَ؟ قال: أنا موسى، قال: أنتَ نبي بني إسرائيلَ، أنتَ الذي كلمَكَ الله عز وجل مِن وراءِ حجابٍ لم يجعل بينكَ وبينه

---

(١) رواه أحمد (٢١١٩٣)، ومسلم (٧٦٢)

(٢) رواه أحمد (٢٤١٠٦)، والبخاري (٦٠٥٤)، ومسلم (٢٥٩١).

رسولًا مِن خلقِه؟ قال: نعم، قال: فما وجدتَّ في كتابِ الله عَزَّوَجَلَّ أن ذلكَ كائن قبلَ أن أُخلقَ؟ قال: نعم».

قال رسولُ الله ﷺ: «فحجَّ آدمُ موسى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ»[١].

٢٧ ـ حدثنا أبو الحسن علي بن إسحاقَ بن زاطِيا، قال: ثنا وهبُ بن بقيةَ الواسطي، أنا خالد ـ يعني: ابن عبد الله الواسطي ـ، عن خالدٍ ـ يعني: الحذّاء ـ، عن عكرمةَ، عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عن النبي ﷺ قال: «مَن استمعَ إلى حديثِ قومٍ وهم له كارِهون؛ صُبَّ في أُذنيه الآنكُ[٢]، ومَن تحلَّمَ[٣] كُلِّفَ أن يعقِدَ شعيرةً أو يعذَّبَ وليس بعاقدٍ، ومَن صوَّرَ صورةً عُذِّبَ حتى ينفخَ فيها الروحَ وليس بنافخٍ»[٤].

٢٨ ـ حدثنا أبو جعفر محمد بن الحسن بن هارون بن بدينا الدقاق، قال: ثنا محمدُ بن عبدِ الملكِ بن أبي الشوارب، قال: ثنا أبو عوانة، عن ابن أبي ليلى، عن عطاءِ بن

---

(١) رواه عبد الله بن وهب في «القدر» (١)، وأبو داود (٤٧٠٢).
ورواه البخاري (٣٤٠٩)، ومسلم (٢٦٥٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) (الآنك): يقال: هو خالص الرصاص، ويقال: بل جنس منه. «مقاييس اللغة» (١/ ١٤٩).

(٣) في «النهاية» (١/ ٤٣٤): أي قال: إنه رأى في النوم ما لم يره. يقال: حلم بالفتح إذا رأى، وتحلم إذا ادعى الرؤيا كاذبًا. إن قيل: إن كذب الكاذب في منامه لا يزيد على كذبه في يقظته، فلم زادت عقوبته ووعيده وتكليفه عقد الشعيرتين؟
قيل: قد صح الخبر: «إن الرؤيا الصادقة جزء من النبوة»، والنبوة لا تكون إلّا وحيًا، والكاذب في رؤياه يدعي أن الله تعالى أراه ما لم يره، وأعطاه جزءًا من النبوة لم يعطه إياه، والكاذب على الله تعالى أعظم فرية ممن كذب على الخلق أو على نفسه.اهـ.

(٤) رواه أحمد (٢٢١٣)، والبخاري (٧٠٤٢).

أبي رباحٍ، عن جابرِ بن عبد الله رضي الله عنهما قال: أخذَ النبي ﷺ بيدِ عبدِ الرحمٰن بن عوفٍ حتى أتى به إلى النخلِ، فإذا هو بإبراهيمَ ابن النبي ﷺ في حِجرِ أمِّه، وهو يجودُ بنفسِه، فذرفت عيناه ﷺ فبكى، فقال له عبد الرحمٰن: يا رسولَ الله أتبكي! ألم تنهَ عن البكاءِ؟!

فقال: «إنما نهيتُ عن صوتين أحمقين فاجِرين: صوتٍ عندَ نغمةٍ: لهوٍ، ولعبٍ، ومزاميرِ شيطان، وصوتٍ عندَ مصيبةٍ: خمشِ وجوهٍ، وشقِّ جيوبٍ [٨٩/أ]، ورنةِ الشيطان، وهذه رحمةٌ، ومَن لا يرحم لا يُرحم.

يا إبراهيمُ، لولا أنه قولٌ حقٌّ، ووعدٌ صدقٌ، وسبيلٌ مأتيَّةٌ، وأن آخِرَنا يلحقُ بأوَّلنا؛ لحزِنا عليكَ حزنًا هو أشدُّ مِن هذا، وإنا بكَ لَمحزونون، تَبكي العين، ويوجلُ القلبُ، ولا نقولُ ما يسخطُ الربَّ»(١).

٢٩ ـ حدثنا أبو علي الحسن بن الحبابِ المُقرئُ، قال: ثنا الحسن بن عرفةَ العبدي، قال: حدثني هشامُ بن عبد الملكِ أبو الوليدِ الطيالسي، عن عبدِ القاهرِ بن السَّري السُّلمي، قال: حدثني ابن لِكنانةَ بن عباسِ بن مِرداسٍ، عن أبيه، عن جدِّه عباسِ بن مِرداسٍ رضي الله عنه: أن رسولَ الله ﷺ دعا عشيةَ عرفةَ لأُمتِه بالمغفرةِ والرحمةِ، فأجابهَ الله عز وجل: إني قد فعلتُ إلَّا ظلمَ بعضِهم بعضًا، فأمَّا ذنوبُهم فيما بَيني وبينهم فقد غفرتُها، فقال: «أي ربِّ، إنك قادرٌ أن تُثيبَ هذا المظلومَ خيرًا مِن مَظلمتِه وتغفرَ لهذا الظالمِ».

قال: فلم يجبْه تلكَ العشيةَ، فلمَّا كان غداةَ المُزدلفةَ أعادَ الدعاءَ، فأجابهَ الله تباركَ وتَعالى: «إني قد غفرتُ لهم».

---

(١) رواه المصنف في «الأربعين» (٩٩)، و«تحريم النرد والشطرنج» (٧٢) من طرق أُخرى.

قال: ثم تبسَّمَ رسولُ الله ﷺ، فقال له بعضُ أصحابِه: يا رسولَ الله، تبسمتَ في ساعةٍ لم تكن تبسمُ فيها؟!

فقال: «تبسمتُ مِن عدوِّ الله إبليسَ، إنه لمَّا علمَ أن الله عَزَّوَجَلَّ قد استجابَ لي في أُمتي أَهوى يدعو بالويل والثبور، ويحثو الترابَ على رأسِه»(١).

٣٠ ـ حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بن الليثِ الجوهري، قال: ثنا أبو كريبٍ محمدُ بن العلاءِ الهَمْداني، قال: ثنا معاويةُ بن هشامٍ، قال: ثنا حمزةُ الزياتُ، عن عدي بن ثابتٍ، عن أبي حازمٍ، عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يقولُ الله عَزَّوَجَلَّ: يا ابن آدمَ، اذكُرني [٨٩/ب] في نفسِكَ؛ أذكرْكَ في نفسي، واذكُرني في ملإٍ مِن الناسِ؛ أذكُرْك في ملإٍ خيرٍ مِنهم»(٢).

٣١ ـ حدثنا أبو القاسمِ عيسى بن سليمان ورَّاقُ داودَ بن رُشيدٍ، قال: ثنا الحسين بن عيسى بن ماسَرْجِس، قال: أنا ابن المباركِ، قال: أنا الأوزاعي، قال: حدثني

---

(١) رواه أبو داود (٥٢٣٤)، وابن ماجه (٣٠١٣)، وعبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» (١٦٢٠٧).

وروا العقيلي في «الضعفاء» (٤/ ١٠) في ترجمة: كنانة بن عباس بن مرداس السلمي، عن أبيه. قال البخاري: كنانة بن عباس، عن أبيه، روى عنه ابنه، قال: ولم يصح.

وقال العقيلي بعد روايته له: وقد روي هذا من غير هذا الوجه بإسناد يقارب هذا. اهـ.

(٢) رواه أبو يعلى (٦١٨٩)، والطبراني في «الدعاء» (١٨٦٤).

والحديث رواه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال النبي ﷺ: «يقول الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملإ ذكرته في ملإ خير منهم..».

يحيى بن أبي كثيرٍ، عن عبدِ الله بن أبي قتادةَ، عن أبيه رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: **«إني لأقومُ في الصلاةِ فأُريدُ أَن أُطولَ فيها، فأسمعُ بكاءَ الصبي؛ فأتجوَّزُ في صلاتي كراهيةَ أَن أشقَّ على أُمِّه»**[١].

٣٢ ـ **حدثنا** أبو بكرٍ محمد بن محمدِ بن سليمان الباغَندي، قال: ثنا شيبان بن فرّوخٍ الأُبلي، قال: ثنا حمادُ بن سلمةَ، قال: ثنا ثابت البُناني، عن أنسِ بن مالكٍ رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«مَن طلبَ الشهادةَ صادقًا أُعطيها وإن لم تُصبْه»**[٢].

٣٣ ـ **حدثنا** أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيزِ البغوي، قال: ثنا أحمدُ بن إبراهيم الموصلي، قال: حضرتُ بابَ الشماسيةِ والمأمون يجري الخيلَ في الحلبةِ، ومَعه يحيى بن أكثمَ، فجعلَ ينظرُ إلى الناسِ ويجيلُ طرْفَه، وكنتُ في موضعٍ أقربَ مِنه، فسمعتُه يقولُ ليحيى: أما تَرى ـ يعني: كثرةَ الناسِ ـ ثم قال: ثنا يوسفُ بن عطيةَ، عن ثابتٍ، عن أنسٍ رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«الخلقُ كلُّهم عيالُ الله عز وجل، فأحبُّ الخلقِ إليه أنفعُهم لعيالِه»**.

قال أبو القاسمِ: حدثناه شجاعُ بن مخلدٍ وأحمدُ بن إبراهيمَ، قالا: ثنا يوسفُ بن عطيةَ بإسناده مثلَه[٣].

---

(١) رواه أحمد (١٢٠٦٧)، والبخاري (٧٠٩)، ومسلم (٤٧٠).

(٢) رواه مسلم (١٩٠٨).

(٣) رواه أبو يعلى (٣٣١٥ و٣٣٧٠)، والبزار في «مسنده» (٦٩٤٧).

قال البزار (٦٩٤٩): هذا الحديث لا نعلم رواه عن ثابت، عن أنس إلَّا يوسف بن عطية، وهو لين الحديث، وقد روى عنه الناس. اهـ.

ورواه ابن عدي في «الكامل» (٨/ ٤٨٠)، في ترجمة يوسف بن عطية، وقال: وله غير هذا عن ثابت، وكلها غير محفوظة. اهـ.

٣٤ ـ **حدثنا** أبو العباسِ سهل بن أحمدَ بن عثمان المعروفُ بسهلِ بن أبي سهلٍ الواسطي، قال: ثنا وهبُ بن بقيةَ الواسطي، قال: أنا خالد ـ يعني: ابن عبد الله الواسطي ـ، عن أشعثَ، [٩٠/أ] عن الحسن: أن عَقيلَ بن أبي طالبٍ رضي الله عنه قدمَ فتزوَّجَ امرأةً مِن بَني جُشمٍ، فدخَلوا عليه، فقالوا له: بالرِّفاءِ والبَنين[١]، قال: قُولوا كما قال رسول الله ﷺ: «**باركَ الله لكم، وباركَ فيكم**»[٢].

٣٥ ـ **حدثنا** أبو محمد بُنان بن علّويه القطان، قال: ثنا أبو بكرٍ محمد بن أبي عتابٍ الأعين، قال: ثنا أبو النضرِ هاشمُ بن القاسم، قال: ثنا عبد العزيزِ بن النعمان القرشي، قال: ثنا يزيد بن حيان، عن عطاءٍ، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**لا يجتمعُ حبُّ هؤلاء الأربعةِ إلَّا في قلبِ مؤمن: أبو بكرٍ، وعمرُ، وعثمان، وعلي**»[٣].

---

(١) في «النهاية» (٢/ ٢٤٠): نهى أن يقال للمتزوج: بالرفاء والبنين، (الرفاء): الالتئام والاتفاق والبركة والنماء، وهو من قولهم: رفأت الثوب رفأ ورفوته رفوًا. وإنما نهى عنه كراهية؛ لأنه كان من عادتهم، ولهذا سن فيه غيره. اهـ.

(٢) رواه أحمد (١٧٣٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٥٣٦)، وابن ماجه (١٩٠٦)، والبزار في «مسنده» (٢١٧٢) وقال: هذا الحديث قد رواه غير واحد، عن الحسن، عن عقيل، ولا أحسب سمع الحسن من عقيل. اهـ.

ويشهد له ما رواه أبو داود (٢١٣٠)، والترمذي (١٠٩١) عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان إذا رفَّأ الإنسان إذا تزوَّج قال: «**باركَ الله لك، وبارك عليك، وجمع بينكما في خير**».

قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وما رواه البخاري (٦٣٨٧) من حديث جابر رضي الله عنه أنه لما تزوج قال له النبي ﷺ: «**فبارك الله عليك**».

(٣) رواه المصنف في «الشريعة» (١٢٢٤) من حديث عطاء الخراساني، عن =

٣٦ ـ حدثنا أبو بكرٍ قاسمُ بن زكريا المُطرزُ، قال: ثنا عثمان بن محمدِ بن أبي شيبةَ، قال: ثنا جريرُ بن عبد الحميدِ، عن عطاء بن السائبِ، عن أبي بكرِ بن أبي موسى، عن أبيه أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لو أن حجرًا قُذِفَ به في جهنمَ لَهوى فيها سبعين خريفًا قبلَ أن يبلغَ قعرَها»[(١)].

٣٧ ـ حدثنا أبو بكرٍ عبد الله بن محمدِ بن عبدِ الحميدِ الواسطي، قال: ثنا عبد الوهابِ بن عبدِ الحكمِ الوراقُ النسائي، قال: ثنا يزيد بن هارون، قال: أنا حماد بن سلمة، عن ثابتٍ البُناني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن صهيبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أهلَ الجنةِ إذا دَخلوا الجنةَ نودوا: أَن يا أهلَ الجنةِ إن لكم عندَ الله عَزَّ وَجَلَّ موعدًا لم تَروه، قالوا: وما هو؟ ألم تُبيضْ وجوهَنا؟ وتُزحزِحْنا عن النارِ؟ وتُدخلْنا الجنةَ؟ قال: فيكشفُ الحجابَ فينظرون إليه تباركَ وتَعالى، فوالله ما أَعطاهم الله شيئًا هو أحب إليهم [٩٠/ب] مِن النظرِ إليه»، ثم تَلا رسولُ الله ﷺ: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦][(٢)].

= أبي هريرة، وهو منقطع. فعطاء لم يسمع من أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما قال ابن معين في «سؤالات ابن محرز» (٦٥٠).

(١) رواه أبو يعلى (٧٢٤٣)، والبزار (٣٠٩٣)، وإسناده ضعيف لاختلاط عطاء، وجرير ممن سمع منه بعد الاختلاط كما قال ابن معين في «تاريخه» (١٤٦٥).

وفي صحيح مسلم (٢٨٤٤) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كنا مع رسول الله ﷺ إذ سمع وجبة، فقال النبي ﷺ: «تدرون ما هذا؟» قال: قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: «هذا حجرٌ رُمي به في النار منذ سبعين خريفًا، فهو يهوي في النار الآن، حتى انتهى إلى قعرها».

(٢) رواه أحمد (١٨٩٣٥)، ومسلم (١٨١).

٣٨ ـ حدثنا أبو بكرِ بن أبي داود السِّجستاني، قال: ثنا إبراهيم بن الحسن المِقسَمي ـ قال ابن أبي داود: ولم نكتبْه إلَّا عنه وكان أبي يسألُ عنه ـ قال: ثنا حجاج بن محمدٍ، قال: ثنا حمادُ بن سلمةَ، عن علي بن زيدٍ، عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة، قال: وفدْنا مع زيادٍ على معاوية رَحِمَهُ اللهُ، فلمَّا دخلنا عليه قال لأبي: يا أبا بكرةَ، حدثنا بحديثٍ سمعتَه مِن رسولِ الله ﷺ، فقال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «الخلافةُ ثلاثون، ثم تكون مُلكًا»[(١)].

٣٩ ـ حدثنا أبو محمدٍ يحيى بن محمدِ بن صاعدٍ، قال: ثنا سعيدُ بن يحيى الأموي، قال: ثنا أبو بكر بن عياشٍ، عن عاصمٍ، عن زرٍّ، قال: خطبَ عمرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بالشام، فقال: قام فَينا رسولُ الله ﷺ مثلَ مقامي فيكم، فقال: «استَوصوا بأَصحابي خيرًا، استَوصوا بأَصحابي خيرًا، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يفشوا الكذبُ، حتى يعجلَ الرجلُ بالشهادةِ قبلَ أَن يسألَها، وباليمين قبلَ أن يسألَها، فمَن أرادَ بُحْبُوحَةَ[(٢)] الجنةِ فلْيلزم الجماعةَ، فإن الشيطان مع الواحدِ، وهو مِن الاثنين أبعدُ، ومَن سرَّتْه حسنتُه وساءتْه سيئتُه فهو مؤمن»[(٣)].

---

(١) رواه أحمد (٢٠٤٤٥و ٢٠٥٠٣)، وأبو داود (٤٦٣٥).

ويشهد له ما رواه أحمد (٢١٩١٩و٢١٩٢٣)، والترمذي (٢٢٢٦)، وأبو داود (٤٦٤٧)، من حديث سفينة، قال النبي ﷺ: «الخِلافةُ ثلاثون سنةً، ثم يكون بعد ذلك مُلكًا». وهذا الحديث صححه الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ كما بينته في تحقيقي لـ «السُّنة» لعبد الله بن أحمد (١٣٨١).

(٢) قال أبو عبيد رَحِمَهُ اللهُ «غريب الحديث» (٢/ ٢٠٥): يعني: وسط الجنة. وبحبوحة كل شيء: وسطه وخياره.

(٣) رواه أحمد (١١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٨١)، والترمذي (٢١٦٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقد رواه ابن المبارك، عن محمد بن سوقة، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن عمر عن النبي ﷺ. اهـ.

=

٤٠ ـ حدثنا أبو علي الحسن بن محمدِ بن شعبةَ الأنصاري، قال: ثنا علي بن مسلمٍ الطوسي، قال: ثنا مروان بن معاويةَ الفَزاري، قال: حدثني عمرو بن رِفاعةَ الربعي، عن أبي نَضرةَ، عن أبي سعيدٍ الخُدري رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن أهلَ النارِ [٩١/أ] الذين هم أهلُها لا يموتون فيها ولا يحيون، وإن أهلَها الذين يخرجون منها إذا سقطوا فيها كانوا حُممًا، حتى يأذن الله عز وجل فيخرجُهم فيلقيهم على نهرٍ يقال له: الحياةُ ـ أو الحيوان ـ فيرشُّ عليهم أهلُ الجنةِ الماءَ، فينبتون، ثم يدخلون الجنةَ يسمَّون: الجهنميون، ثم يطلبون إلى الرحيمِ عز وجل، فيذهبُ ذلك الاسمَ عنهم، فيلحقون بأهلِ الجنة»[(١)].

٤١ ـ حدثنا أبو عبد الله الحسين بن محمدِ بن عُفيرٍ الأنصاري، قال: ثنا أبو همامٍ الوليد بن شجاعٍ، قال: ثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني هشام بن سعدٍ، عن زيدِ بن أسلمَ، عن عطاءِ بن يسارٍ، عن أبي سعيدٍ رضي الله عنه، قال: قلتُ: يا رسول الله، مَن أشدُّ الناسِ بلاءً؟ قال: «الأنبياء». قلتُ: ثم مَن؟ قال: «ثم الصَّالحون، لقد كان أحدُهم يُبتلى بالفقرِ حتى ما يجدُ إلَّا العباءةَ يجوِّبُها فيلبسُها[(٢)]، ويبتلى بالقملِ حتى يقتلَه، ولأحدُهم كان أشدّ فرحًا بالبلاءِ مِن أحدِكم بالعطاء»[(٣)].

= ووقع في هذا الحديث خلاف ذكره ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (٢٥٨٣)، و(٢٦٢٩)، والدارقطني في «العلل» (١١١).
وللحديث شواهد كثيرة صحيحة.

(١) رواه أحمد (١١٠٧٧)، ومسلم (١٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٦٤)، وابن ماجه (٤٣٠٩) بنحوه.

(٢) أي: يقطعها فيلبسها.

(٣) رواه أحمد (١١٨٩٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥١٠)، وابن ماجه (٤٠٢٤). =

٤٢ ـ **حدثنا** أبو جعفرٍ أحمدُ بن إسحاقَ بن البُهلولِ القاضي، قال: ثنا محمد بن المُثنى أبو موسى الزَّمِن، قال: ثنا عيسى بن شعيبٍ الضرير، قال: حدثني الربيعُ بن سليمان النمري، عن أبي عَمرو مولى أنسِ بن مالكٍ، عن أنس رضي الله عنه[(١)]، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**مَن كفَّ غضبَه كفَّ الله عنه عذابَه، ومَن خَزَن لسانه سترَ الله عورتَه، ومَن اعتذرَ إلى الله عز وجل قبِلَ الله عذرَه**»[(٢)].

٤٣ ـ **حدثنا** أبو عبدِ الله محمد بن أحمد بن موسى السوابيطي، قال: ثنا أحمد ابن أبي رجاءٍ المِصِّيصي، قال: ثنا وكيع بن الجراحِ، قال: ثنا الأعمشُ، عن المعرورِ بن سويدٍ، [٩١/ب] عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**يُؤتى بالرجلِ يومَ القيامةِ فيقال: اعرِضوا عليه صغارَ ذنوبِه، وتُخبَّأُ كبارُها، فيقال: عملتَ يومَ كذا وكذا، كذا وكذا ـ ثلاثَ مراتٍ ـ، قال: وهو يقرُّ ليس يُنكر،**

= ويشهد له ما رواه الترمذي (٢٣٩٨) من طريق عاصم بن بهدلة، عن مصعب بن سعد، عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله، أي الناس أشد بلاء؟ قال: «الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل، فيبتلى الرجل على حسب دينه، فإن كان دينه صلبًا اشتد بلاؤه، وإن كان في دينه رقة ابتلي على حسب دينه، فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض ما عليه خطيئة».

قال: هذا حديث حسن صحيح. وفي الباب عن أبي هريرة، وأخت حذيفة بن اليمان أن النبي ﷺ، سئل أي الناس أشد بلاء؟ قال: «الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل».

وانظر: صحيح البخاري (باب أشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل).

(١) في الأصل: (عن أبي عَمرو بن أنسِ بن مالكٍ، عن أبيه)! وهو تصحيف، وما أثبته ممن خرجه، وهو كذلك في كتب التراجم. وهو رجل لا تعرف حاله كما قال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام» (١٩٨٢).

(٢) رواه أبو يعلى (٤٣٣٨)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٠).

قال أبو حاتم الرازي: هذا حديث منكر. «علل الحديث» (١٩١٩).

قال: وهو مُشفقٌ مِن الكبائرِ أَن تجيءَ، قال: فإذا أرادَ الله عز وجل به خيرًا، قال: أعطوه مكان كلِّ سيئةٍ حسنةً، فيقولُ حين طمعَ: يا ربِّ، إن لي ذنوبًا ما رأيتُها هاهنا».

قال: فلقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يضحكُ حتى بدتْ نواجذُه، ثم تلى: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمۡ حَسَنَٰتٍۗ﴾ [الفرقان: ٧٠][(١)].

٤٤ ـ حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بن ذِينونه القطان، قال: ثنا أبو أيوبَ سليمان بن عمرَ بن خالدٍ الأقطع، قال: ثنا بقيةُ بن الوليدِ، عن أبي بكرٍ الغساني، عن خالدِ بن محمدٍ الثقفي، عن بلالِ بن أبي الدَّرداءِ، عن أبي الدَّرداءِ رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «حُبُّكَ الشيءَ يُعمي ويَصمُّ[(٢)]»[(٣)].

٤٥ ـ حدثنا أبو جعفرٍ محمدُ بن الحسين الكوفي الخَثعمي الأُشناني، قال: ثنا أبو كُريبٍ محمدُ بن العلاءِ، قال: ثنا مخلدُ بن يزيدَ، عن ابن جُريجٍ، عن أبي الزبيرِ، سمعَ جابرًا رضي الله عنه يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن أكلِ الكُراثِ، فلم ينتهوا ولم يجدوا مِن ذلك بُدًّا، فوجدَ ريحها، فقال: «ألم أَنهكم عن هذه البَقلةِ الخبيثةِ أو المُنتنةِ؟ مَن أكلَها فلا يغشانا في مسجدِنا؛ فإن الملائكةَ تتأذَّى

---

(١) رواه أحمد (٢١٣٩٣)، ومسلم (١٩٠) بنحوه، وليس عندهما ذكر الآية.

(٢) قال أبو هلال العسكري في «جمهرة الأمثال» (٥٣٦): أرادَ أن حُبك للشيء يُعميك عن مساويه، ويصمك عن استماع العذل فيه، فأخذه الشاعر، فقال:
وَعين الرِّضَا عَن كل عيب كليلة ولكِن عين السخط تبدي المساويا

(٣) رواه أحمد (٢١٦٩٤ و٢٧٥٤٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ١٠٧)، وأبو داود (٥١٣٠)، وفي إسناده: أبو بكر بن أبي مريم ضعَّفه ابن معين أحمد وغيرهما.
وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث، منكر الحديث. «الجرح والتعديل» (٢/ ٤٠٤).
والصواب أنه موقوف كما رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ١٠٧) و(٣/ ١٧١)، والبيهقي في «الشعب» (٤١٢).

مِما يتأذّى مِنه الإنسان»(١).

٤٦ ـ أخبرنا أبو محمدٍ عبد الله بن صالحِ بن عبد الله البخاري، قال: ثنا أبو بكرِ بن أبي شيبةَ، قال: ثنا حفصُ بن غياثٍ، عن الأعمشِ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأحوصِ، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الإسلامَ بدأَ غريبًا، وسيعودُ غريبًا كما بدأَ، طُوبى للغرباءِ».

قيلَ: ومَن الغرباء؟

قال: «النزّاعُ مِن القبائلِ»(٢) [٩٢/ب].

٤٧ ـ أخبرنا أبو القاسمِ إبراهيم بن الهيثمِ الناقد، قال: ثنا منصور بن أبي مزاحمٍ، قال: ثنا مالك بن أنسٍ، عن سُمي مولى أبي بكرٍ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «السفرُ قطعةٌ مِن العذابِ يمنعُ أحدَكم طعامَه وشرابَه، فإذا قَضى أحدُكم نهمتَه مِن وجهِه فليعجِّلْ إلى أهلِه»(٣).

٤٨ ـ أخبرنا أبو زكريا يحيى بن محمدِ بن البَختري الحِنائي، قال: ثنا محمدُ بن عُبيدِ بن حِسابٍ، قال: ثنا حمادُ بن زيدٍ، عن عمرو بن دينارٍ قَهرمانَ(٤) آلِ الزبيرِ، عن سالمِ بن عبد الله، عن أبيه، عن جدِّه رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن

(١) رواه أحمد (١٥٠١٤)، مسلم (٥٦٣).

(٢) رواه المصنف في كتابه «الغرباء» (٢).

وفي «لسان العرب» (٨/ ٣٥٠): هو الذي نزَع عن أهله وعشيرَتِه، أي: بَعُدَ وغاب، وقيل: لأنه نزَع إلى وَطَنِه، أي: يَنْجَذِبُ ويميلُ، والمرادُ الأول، أَي: طوبى للمهاجرين الذين هجَروا أوطانَهم في الله تعالى. اهـ.

(٣) رواه مالك في «الموطأ» (٣٥٩١)، وأحمد (٧٢٢٥)، والبخاري (١٨٠٤)، ومسلم (١٩٢٧).

(٤) في «تاج العروس» (٣٣/ ٣٢٢) قال الليث: القَهْرَمان: هو المسيطِر الحفيظ على ما تحت يديْه. وقال أبو زيدٍ: يقال: (قَهرَمَان).. هو بلُغةِ الفُرسِ: القائمُ بأمُورِ الرَّجُلِ. اهـ.

رجلٍ رأى مُبتلى، فقال: الحمدُ لله الذي عَافاني مِما ابتلاكَ به، وفضَّلني على كثيرٍ مِمن خلقَ تفضيلًا، إلَّا لم يصبْه ذلك البلاءُ كائنًا ما كان»(١).

٤٩ ـ أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الجوزي ويقال التَّوزي، قال: ثنا يعقوبُ بن إبراهيمَ الدَّورقي، قال: ثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: ثنا حمادُ بن زيدٍ، عن علي بن زيدٍ، عن الحسن، عن أبي بكرةَ رضي الله عنه، قال: بينا رسولُ الله ﷺ يخطبُ إذ جاءَ الحسن بن علي حتى صعدَ على المنبرِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن ابني هذا سيدٌ، وإن الله عز وجل يصلحُ به بين فِئتين عَظيمتين مِن المسلمين».

قال حمادٌ: قال هشامٌ: قال الحسن: فَرآهم أمثالَ الجبالِ في الحديدِ، فقال: أَضربُ بين هؤلاءِ وبين هؤلاءِ في مُلكٍ مِن مُلكِ الدُّنيا! لا حاجةَ لي فيه(٢).

٥٠ ـ أخبرنا أبو عُبيدٍ علي بن الحسين بن حربٍ القاضي، قال: ثنا أبو الأشعثِ أحمد بن المقدامِ العجلي، [٩٢/أ] قال: ثنا المعتمرُ بن سليمان، عن ليثٍ، عن عطاءٍ، عن جابرٍ رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَن أكلَ البصلَ والثومَ والكُراثَ فلا يقربنا ولا يقربْ مسجدَنا»(٣).

---

(١) رواه الترمذي (٣٤٣١)، وقال: هذا حديث غريب، وفي الباب عن أبي هريرة، وعمرو بن دينار قهرمان آل الزبير هو: شيخ بصري، وليس هو بالقوي في الحديث، وقد تفرد بأحاديث عن سالم بن عبد الله بن عمر. وقد روي عن أبي جعفر محمد بن علي، أنه قال: إذا رأى صاحب بلاء يتعوذ، يقول ذلك في نفسه، ولا يسمع صاحب البلاء.اهـ.

(٢) رواه المصنف في «الشريعة» (١٦٥٩).
ورواه ابن بشران في «أماليه» (٣٣ و١٢٤١) من طريق المصنف.
والحديث رواه أحمد (٢٠٣٩٢)، والبخاري (٢٧٠٤و ٣٦٢٩و ٣٧٤٦).

(٣) رواه البخاري (٨٥٤ و٨٥٥)، ومسلم (٥٦٤).

٥١ ـ أخبرنا أبو حفصٍ عمرُ بن محمدِ بن بكارٍ القافلائي، قال: ثنا عبد الله بن حمزةَ الزبيري أخو إبراهيم، قال: ثنا عبد الله بن نافعٍ الصائغ، عن عبد الله بن نافعٍ، عن أبيه، عن عبدِ الله بن عمرَ ﵄: أن النبي ﷺ جاءته وفودُ الجن مِن الجزيرةِ فأقاموا عندَ النبي ﷺ ما بدَا لهم، ثم أَرادوا الرجوعَ إلى بلادِهم، فسألوه أن يزوِّدَهم، فقال: «**ما عندي ما أُزودُكم؛ ولكن اذهَبوا فكلُّ عظمٍ مررتُم به فهو لكم لحمٌ غريضٌ**[١]، **وكلُّ روثٍ مررتُم به فهو لكم ثمرٌ**»، فلذاكم نهى أن يُمسحَ بالروثِ والرِّمةِ[٢].

٥٢ ـ حدثنا أبو علي الحسين بن عبد الله الخِرَقي، قال: ثنا أبو الحجاجِ النضرُ بن طاهرٍ، قال: ثنا عبيد الله بن عِكراشٍ، عن أبيه، قال: أَتيتُ النبي ﷺ بصدقاتِ قومي فسلمتُ عليه، فردَّ عليَّ السلام، وقال: «**مَن الرجلُ؟**».

قلتُ: عِكراشُ بن ذؤيبِ بن حُرقُوص. فقال: «**ارفعْ في النسبِ**».

فقلتُ: عِكراشُ بن ذؤيبِ بن حُرقوصِ بن فلان.

فتبسَّمَ رسولُ الله ﷺ، وقال: هذه إبلُ قومي، هذه صدقاتُ قومي، ثم أمرَ بها فوُسمتْ بمِيسَمِ الصدقة.

ثم أخذَ بيدي فانتهى بي إلى منزلِ أمِّ سلمةَ ﵂، فقال: «**هل**

---

(١) أي: طري. «الصحاح» (٣/ ١٠٩٤).

(٢) رواه أبو يعلى كما في «إتحاف الخيرة المهرة» (٤٥٩)، وقال: هذا إسناد ضعيف، عبد الله بن نافع ضعفه ابن معين وابن المديني وأبو حاتم والبخاري والنسائي وابن عدي وغيرهم.اهـ.

وروى مسلم (٤٥٠) من حديث ابن مسعود ﵁، قال النبي ﷺ: «**أتاني داعي الجن فذهبت معه فقرأت عليهم القرآن**»، قال: فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم وسألوه الزاد، فقال: «**لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحمًا، وكل بعرة علف لدوابكم**». فقال رسول الله ﷺ: «**فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم**».

عندكم مِن شيء ؟»، فأتونا بجفنةٍ كثيرةِ الثريدِ والودَكِ[(١)]، فجعلتُ أخبطُ في جوانبِها، فأخذ النبي ﷺ يميني [٩٢/ب] بيساره ووضعها بين يدي، وقال لي: «كُل مِما يليكَ فإنه طعامٌ واحدٌ».

فلما رُفعت الجَفنةُ؛ أتونا بطبقٍ فيه رطبٌ أو تمرٌ، فجعلتُ آكلُ مِن بين يدي، وجعلتْ يدُ رسولِ الله ﷺ تجولُ في الطبق، وقال لي: «كلْ مِن حيثُ شئتَ، فإنه غيرُ طعامٍ واحدٍ».

ثم أَتونا بوضوءٍ فغسلَ يدَه ﷺ، ثم مسحَ وجهَه وذِراعيه، ثم مسحَ برأسِه بكلِّ كفّيه، وقال: «هذا الوُضوءُ مما مسَّت النارُ»[(٢)].

٥٣ ـ حدثنا أبو بكر أحمدُ بن محمدٍ الصيدلاني، قال: ثنا زهيرُ بن محمدٍ المروزي، قال: أنا عبدُ الرزاقِ قال: أنا معمرٌ، عن الزُّهري، عن عُبيدِالله، عن أبي هريرةَ رضي الله عنه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لا طيرةَ وخيرُها الفألُ».

قيل: يا رسول الله، وما الفألُ؟

قال: «الكلمةُ الصالحةُ يُسَرُّ بها يَسمعُها أحدُكم»[(٣)].

---

(١) في «النهاية» (٥/ ١٦٩): (الودك): هو دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه. اهـ.

(٢) رواه ابن المقرئ في «معجمه» (١٠٨٠) مختصرًا. وفي إسناده: النضر بن طاهر، قال ابن عدي: يسرق الحديث. «اللسان» (٦/ ١٦٢).

ورواه الترمذي (١٨٤٨)، وابن ماجه (٣٢٧٤) من طريق العلاء بن الفضل بن عبد الملك بن أبي سوية أبو الهذيل، قال: حدثنا عبيد الله بن عكراش، عن أبيه.

قال الترمذي رحمه الله: هذا حديث غريب لا نعرفه إلَّا من حديث العلاء بن الفضل، وقد تفرد العلاء بهذا الحديث، ولا نعرف لعكراش عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث. اهـ.

وضعف البخاري هذا الحديث في «التاريخ الكبير» (٥/ ٣٩٣)، و(٧/ ٨٩).

(٣) رواه أحمد (٧٦١٨)، والبخاري (٥٧٥٤)، ومسلم (٢٢٢٣).

٥٤ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن الحسين بن شَهريار البلخي، قال: ثنا أحمد بن منيعٍ، قال: ثنا عبد الوهابِ بن عطاء، قال: ثنا سعيد، عن قتادةَ، عن أنسٍ ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**خيرُ ما تداوَيتُم به: الحِجامةُ، والقُسْطُ البحري**»[1].

---

(١) رواه أحمد (٧٥٣٨)، والبخاري (٥٦٩٦)، ومسلم (١٥٧٧).

«القُسْط، ويقال: الكُسْت، ويقال: العود، عقار من عقاقير البحر.

وهو أنواع: نوع أبيض خفيف، عَطِر، مائلٌ إلى الصفرة، وهو عربي، ويقال له: العربي. والثاني: أسود غليظ، يقال له: الهندي. وآخر يأتي من بلاد سوريا، لونه لون الخشب. وأجوده الأبيض العربي، الحديث الممتلئ، غير متآكل، ولا زهم، يلذع اللسان. ثم الهندي الأسود الخفيف، والأسود الشامي، وأجوده البحري الرقيق القشر، قاله ابن سيناء.

وقال صاحب «المعتمد»: الأبيض المسمى البحري، والآخر المسمى الهندي، وهو غليظٌ أسود، خفيف مُرُّ المذاق. قال: ومنه صنف ثالث، وهو يقتل لونه لون الخشب، ورائحته ساطعة. ونقل من غيره أن المختار من القسط هو الأبيض البحري.

وقال الغساني: نوعان: حلو، ومرّ، والحلو هو المستعمل في الطب، عِطر الرائحة، غليظ القشر، منابته الرمل، بقرب البحر، وهو كثير عندنا بفاس، بسوق العطارين، وعند الصيادلة مشهور معروف. والمرُّ هو الهندي، وهو الأسود أيضًا، فاقع الصفرة، ساطع الرائحة، مرُّ الطعم.

وعامة من تكلم عن القسط، يُفضِّلون القسط الأبيض البحري على الهندي، كما هو ظاهر من النقول أعلاه. مع أن الهندي جاء النّص بنفعه أيضًا... ولهذا قال ابن حبيب: في تعريفه للقسط: وهو القسط الهندي. وكذا قال البغدادي: وهو العود الهندي، ويرى ابن القيم أن القسط بنوعيه مفيد نافع، فقال: أحدهما الأبيض، الذي يقال له: البحري. والآخر الهندي، وهو أشدهما حرارة، والأبيض ألينهما، ومنافعهما كثيرة جدًّا».

نقلًا من كتاب «أحكام الأدوية» (ص٢١٣ ـ ٢١٤).

وقد تكلمت عن طريقة استخدامه في كتاب «الاحتفال بأحكام وآداب الأطفال» الحديث (٣٥) (الاستطابة للصبيان)، عن أُمِّ قيسٍ بِنتُ مِحصنٍ ﷺ أنها أَتتْ رسول الله ﷺ بابنٍ لها، لم يَبلُغْ أن يأكُلَ الطعامَ، وقد أَعْلَقَتْ عليه =

٥٥ ـ حدثنا أبو سعيدٍ الحسن بن علي الجصاصُ، قال: ثنا أحمدُ بن الفرجِ أبو عتبة الحجازي بحمصَ، قال: ثنا أيوبُ بن سويدٍ، قال: أنا يونسُ بن يزيدَ، عن الزُّهري، عن سعيدِ بن المسيبِ وأبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ رضي الله عنه، قال: لمَّا قفلَ رسولُ الله ﷺ مِن خيبرَ عرَّسَ(١) بنا ذاتَ ليلةٍ، ثم قال: «أيكم يكلأُ لنا الفجرَ الليلة».

فقال بلالٌ: أنا يا رسول الله.

قال: «اكلأْ لنا يا بلالُ فلا تكن لُكعًا»(٢).

قال بلالٌ: [٩٣/أ] فنامَ النبي ﷺ ونامَ أصحابه، فعمدتُ إلى حَجَفةٍ(٣) لي استندتُ إليها، فجعلتُ أُراعي الفجرَ، فبعثَ الله عز وجل عليَّ النومَ، فلم أستيقظْ إلَّا بحرِّ الشمسِ بين كَتفي، فقمتُ فزعًا، فقلتُ: الصلاةَ عبادَ الله، فانتبَهَ النبي ﷺ وانتبه الناسُ، وقال لي: «يا بلالُ، ألم أَقل لك: اكلأْ لنا الفجرَ!».

فقلتُ: يا رسولَ الله، أخذَ بنفسي الذي أخذَ بنفسِك.

فقال رسولُ الله ﷺ: «إن أرواحَكم كانتْ بيدِ الله عز وجل، حبَسَها إذ شاءَ، وأطلقَهَا إذ شاء، اقْتادوا مِن هذا الوادي؛ فإنه وادٍ ملعون به شيطان».

= من العُذْرَة، قالت: فقال: رسول الله ﷺ: «عَلَامَ تَدْغَرْن أولادكُنَّ بهذا الإعْلَاقِ؟ عليكم بهذَا العُودِ الهِندِيِّ ـ يعني: به الكُسْتَ ـ فإن فيهِ سَبْعَةَ أشْفِيَةٍ، منها ذاتُ الجَنْبِ».

رواه البخاري (٥٦٩٢) (باب السَّعوط بالقُسط الهندي والبحري).

(١) في «النهاية» (٣/ ٢٠٦): التعريس: نزول المسافر آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة.

(٢) في «النهاية» (٤/ ٢٦٨): اللكع عند العرب: العبد، ثم استعمل في الحمق والذم.

(٣) في «تاج العروس» (٢٣/ ١١٨): الحَجَف: محركة: التروس من جلود خاصّة. وقيل: من جلود الإبل مقورة بلا خشب ولا عقب.اهـ.

قال: فخرجْنا مِن الوادي، ثم أُمرَ بلالٌ فأذن، وتوضأَ النبي ﷺ، وتوضّأَ أصحابُه، ثم صلُّوا، فقامَ إليه رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، أنصلِّي هذه الصلاةَ مِن غدٍ للوقتِ؟

فقال النبيُّ ﷺ: «لا، إن الله عَزَّوَجَلَّ نهاكم عن الرِّبا ولا يرضاه لكم[1]، مَن نامَ عن صلاةٍ أو نَسيها فليصلِّها إذا ذكرَها، لا كفارَة لها غيرُها، إن الله عَزَّوَجَلَّ يقولُ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ ﴿١٤﴾﴾ [طه]»[2].

٥٦ ـ حدثنا أبو بكر أحمد بن عبد الله بن سيفٍ السِّجستاني، قال: ثنا يونسُ بن عبد الأعلى، قال: ثنا عبد الله بن وهبٍ، قال: أخبرني يونسُ بن يزيدَ والليثُ بن سعدٍ، وابن سمعان، عن ابن شهابٍ، عن سالمِ بن عبد الله، عن أبيه، أنه قال: سمعت

---

(١) في «التمهيد»: «إن الله لا ينهاكم عن الربا ويرضاه منكم».

(٢) رواه ابن عبد البر في «التمهيد» (٥/ ٢٥٠) من طريق المصنف.

وفي إسناده أيوب بن سويد، قال أحمد: ضعيف. «تهذيب الكمال» (٣/ ٤٦٤).

وروى مسلم (٦٨٠) من طريق يونس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله ﷺ حين قفل من غزوة خيبر، سار ليله حتى إذا أدركه الكرى عرس، وقال لبلال: «اكلأ لنا الليل»، فصلى بلال ما قُدِّر له، ونام رسول الله ﷺ وأصحابه، فلما تقارب الفجر استند بلال إلى راحلته مواجه الفجر، فغلبت بلالًا عيناه وهو مستند إلى راحلته، فلم يستيقظ رسول الله ﷺ، ولا بلال، ولا أحد من أصحابه حتى ضربتهم الشمس، فكان رسول الله ﷺ أولهم استيقاظًا، ففزع رسول الله ﷺ، فقال: «أي بلال»، فقال بلال: أخذ بنفسي الذي أخذ ـ بأبي أنت وأمي يا رسول الله ـ بنفسك، قال: «اقتادوا»، فاقتادوا رواحلهم شيئًا، ثم توضأ رسول الله ﷺ، وأمر بلالًا فأقام الصلاة، فصلى بهم الصبح، فلما قضى الصلاة قال: «من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها، فإن الله قال: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ ﴿١٤﴾﴾».

قال يونس: وكان ابن شهاب يقرؤها: للذكرى.

=

رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَن باعَ عبدًا وله مالٌ فمالُه للذي باعَه إلَّا أَن يشترطَ المُبتاعُ»(١).

٥٧ - حدثنا أبو بكر محمد بن أحمدَ الشَّطَوي، قال: ثنا أبو سلمةَ يحيى بن المغيرةِ المخزومي بالمدينة، قال: ثنا ابن أبي فديكٍ، عن عيسى بن أبي عيسى، عن أبي الزِّنادِ، [٩٤/أ] عن أنسِ بن مالكٍ رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الحسدُ يأكلُ الحسناتِ كما تأكلُ النارُ الحطبَ، والصدقةُ تُطفئُ الخطيئةَ كما يطفئُ الماءُ النارَ، والصلاة نورٌ، والصيامُ جُنةٌ مِن النارِ».

وقال: «لا يزالُ الله عز وجل في حاجةِ المرءِ ما لم يزلْ في حاجةِ أخيه»(٢).

٥٨ - حدثنا أبو بكرٍ أحمد بن محمدِ بن عبد الخالقِ إملاءً، قال: ثنا حجاجُ بن الشاعرِ، قال: ثنا أبو أحمدَ الزُّبيري، قال: ثنا علي بن صالحٍ، عن أبي إسحاقَ، عن عمرو بن مرةَ، عن عبد الله بن سلِمةَ، عن علي بن أبي طالبٍ رضي الله عنه، قال: قال لي النبي ﷺ: «ألا أُعلمكَ كلماتٍ إذا قلتَهن غُفرَ لك مع أنه مغفورٌ لكَ: لا إلهَ إلا الله الحليمُ الكريمُ، لا إلهَ إلا الله العلي العظيمُ، سبحان الله ربِّ السمٰواتِ وربِّ العرشِ الكريم، والحمدُ لله ربِّ العالمين»(٣).

---

(١) رواه أحمد (٥٥٤٠)، البخاري (٢٣٧٩)، ومسلم (١٥٤٣).

(٢) رواه ابن ماجه (٤٢١٠)، وأبو يعلى (٣٦٥٥).

وفي إسناده عيسى بن أبي عيسى الحناط، قال ابن معين: ليس بشيء، ولا يكتب حديثه.

ورواه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ٤٣٦)، وقال: ولعيسى هذا غير ما ذكرت من الحديث وأحاديثه، لا يتابع عليها متنًا، ولا إسنادًا. اهـ.

قلت: ولمتنه شواهد كثيرة مفرقة تشهد لصحته.

(٣) رواه أحمد (٧١٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٣١).

والحديث وقع فيه خلاف كثير، انظره في «العلل» للدارقطني (٤٠٧).

٥٩ ـ حدثنا أبو جعفر أحمد[١] بن خالدٍ البرذعي في مسجد الحرام، قال: ثنا يونسُ بن عبد الأعلى المصري، قال: ثنا محمدُ بن إدريس الشافعي، قال: ثنا محمد بن خالدٍ الجَندي، عن أبان بن صالحٍ، عن الحسن، عن أنسِ بن مالكٍ ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**لا يزدادُ الأمرُ إلَّا شدةً، ولا الدنيا إلَّا إدبارًا، ولا الناسُ إلَّا شُحًّا، ولا تقومُ الساعةُ إلَّا على شرارِ الناسِ، ولا مهدي إلَّا عيسى ابن مريمَ** عليه السلام»[٢].

---

(١) في الأصل: (محمد)، وكتب فوقها: (أحمد) (خ)، وهو الصواب كما في «أخلاق العلماء»، و«لسان الميزان».

(٢) رواه ابن ماجه (٤٠٣٩)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٢٥/ ١٤٧).

قال: قال أبو بكر بن زياد: وهذا حديث غريب.

قال أبو الحسن الآبري: قد تواترت الأخبار واستفاضت بكثرة رواتها عن المصطفى ﷺ ـ يعني: في المهدي ـ، وأنه من أهل بيته، وأنه يملك سبع سنين ويملأ الأرض عدلًا، وأنه يخرج عيسى ابن مريم فيساعده على قتل الدجال بباب لد بأرض فلسطين، وأنه يؤم هذه الأمة، وعيسى صلوات الله عليه يصلي خلفه في طول من قصته وأمره، ومحمد بن خالد الجندي وإن كان يذكر عن يحيى بن معين ما ذكرته فإنه غير معروف عند أهل الصناعة من أهل العلم والنقل. ثم ساق طرقا لهذا الحديث، وقال:

قال البيهقي: فرجع الحديث إلى رواية محمد بن خالد الجندي، وهو مجهول، عن أبان بن أبي عياش وهو متروك، عن الحسن، عن النبي ﷺ وهو منقطع، والأحاديث في التنصيص على خروج المهدي أصح إسنادًا. وفيها بيان كونه من عترة النبي ﷺ. اهـ.

وانظر كتاب «المنار المنيف» (ص١٤٠) فقد أطال ابن القيم الكلام عن هذا الحديث.

ـ وفي «السُّنة» للخلال (٢٨) عن معاذ بن جبل ﷺ، يقول: إنكم لن تروا من الدنيا إلَّا بلاءً وفتنة، ولن يزداد الأمر إلَّا شدة، ولن تروا من الأئمة إلَّا غلظةً، ولن تروا أمرًا يهولكم ويشتد عليكم إلَّا حفزه بعده ما هو أشد منه، أكثر أمير، وشرّ تأمير. قال أحمد بن حنبل: اللهم رضِّنا. اهـ.

=

٦٠ ـ **حدثنا** موسى بن هارون، قال: ثنا بُندار.

وحدثنا أبو بكرٍ محمدُ بن إسماعيلَ البُندارُ ويعرفُ بالبَصَلاني، قال: ثنا بُندارٌ محمدُ بن بشار، قال: ثنا عبد الرحمٰن بن مَهدي، قال: ثنا أبو بكرِ بن عياشٍ، عن عاصمٍ، عن زرٍّ، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**تسحَّروا، فإن في السُّحورِ بركةٌ**»(١).

٦١ ـ **حدثنا** أبو الفضلِ [٩٤/أ] العباسُ بن يوسفَ الشِّكلي، قال: ثنا العلاءُ بن سالمٍ، قال: ثنا حفصُ بن عمرَ، قال: ثنا شعبةُ، قال: ثنا قتادة، عن أنسِ بن مالكٍ رضي الله عنه قال: أذِن رسولُ الله ﷺ لعبدِ الرحمٰن بن عوفٍ وللزبيرِ بن العوامِ في الحريرِ مِن علةٍ(٢).

٦٢ ـ **حدثنا** أبو بكرٍ محمدُ بن هارون بن المُجدِّرِ، قال: ثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: ثنا يحيى بن أبي بُكيرٍ العبدي، قال: ثنا شيبان ـ يعني: النحوي ـ، عن عبد الملكِ بن عميرٍ، عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمٰن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**المُستشارُ مؤتمن**»(٣).

= ـ وفي «جامع بيان العلم» (١٠٤٠) عن ابن شوذب، عن كثير بن زياد في تفسير الحديث: (لا يزداد الأمر إلَّا شدَّة)، قال: ذهاب العلماء.

(١) رواه النسائي في «الكبرى» (٢٤٦٥)، وأبو يعلى (٥٠٧٣).
وراوه البخاري (١٩٢٣)، ومسلم (١٠٩٥)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٢٩١٩) عن قتادة، أن أنسًا رضي الله عنه حدثهم: أن النبي ﷺ رخَّص لعبد الرحمٰن بن عوف، والزبير رضي الله عنهما في قميص من حرير، من حكَّة كانت بهما.

(٣) رواه أبو داود (٥١٢٨)، الترمذي (٢٨٢٢)، وابن ماجه (٣٧٤٥).
قال الترمذي: هذا حديث حسن، وقد روى غير واحد عن شيبان بن عبد الرحمٰن النحوي، وشيبان هو صاحب كتاب وهو صحيح الحديث، ويكنى أبا معاوية. اهـ.
وروي كذلك من حديث أبي مسعود، وسمرة، وأم سلمة رضي الله عنهم.

٦٣ ـ **حدثنا** أبو القاسمِ عبد الله بن محمدٍ العَطَشي، قال: ثنا علي بن حربٍ الطائي، قال: ثنا وكيع، قال: ثنا سفيان، عن عبد الملكِ بن عميرٍ، عن رِبعي، عن حذيفةَ رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشِه قال: «**باسمِكَ اللهمَّ أموتُ وأَحيا**»، وإذا استيقظَ قال: «**الحمدُ لله الذي أَحيانا بعدَ ما أماتَنا وإليه النشورُ**»(١).

٦٤ ـ **حدثنا** أبو جعفرٍ محمدُ بن إبراهيمَ بن أبي الرجالِ، قال: ثنا أبو حفصٍ عمرو بن علي، قال: ثنا يزيدُ بن زُريعٍ وبشرُ بن المفضل ويحيى بن سعيدٍ وعبدُ الوهابِ وأبو معاويةَ وحمادُ بن مسعدةَ، عن عُبيد الله، عن نافعٍ، عن سعيدِ بن أبي هندٍ، عن أبي موسى رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**إن الله عز وجل أحلَّ لإناثِ أُمتي الحريرَ والذهبَ، وحرَّمَه على ذُكورِها**»(٢).

٦٥ ـ **حدثنا** العباسُ بن أحمدَ الخُتّلي المعروفُ بابن أبي شحمةَ إملاءً، قال: ثنا يعقوبُ بن إبراهيمَ الدَّورقي، قال: ثنا أبو بكرِ بن عياشٍ، عن أبي إسحاقَ، عن البراءِ [٩٤/ب] ـ يعني: ابن عازبٍ رضي الله عنه ـ قال: خرجَ رسولُ الله ﷺ وأصحابُه فأحرَموا بالحجِّ، فلمَّا قدِموا مكةَ، قال: «**اجعَلوا حجَّكم عمرةً**».

---

(١) رواه أحمد (٢٣٢٧١)، والبخاري (٦٣٢٤).

(٢) رواه أحمد (١٩٦٤٥)، والنسائي في الكبرى (٩٣٨٦)، والترمذي (١٧٢٠)، وقال: وفي الباب عن عمر، وعلي، وعقبة بن عامر، وأنس، وحذيفة، وأم هانئ، وعبد الله بن عمرو، وعمران بن حصين، وعبد الله بن الزبير، وجابر، وأبي ريحانة، وابن عمر، والبراء رضي الله عنهم.

وحديث أبي موسى حديث حسن صحيح. اهـ.

ورواه عبد الرزاق (١٩٩٣١)، وأحمد (١٩٥٠٢) عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن رجل، عن أبي موسى رضي الله عنه مرفوعًا.

ورجَّح الدارقطني في «العلل» (١٣٢٠) هذه الرواية؛ لأن سعيد بن أبي هند لم يسمع من أبي موسى شيئًا.

قال: فقال الناسُ: يارسولَ الله، قد أحرمْنا بالحجِّ، فكيف نجعلُها عمرةً؟

قال: «**انظُروا كيفَ آمرُكم به فافعَلوا**»، فردُّوا عليه القولَ فغضبَ، ثم أقبلَ حتى دخلَ على عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فرأت الغضبَ في وجهِهِ، فقالت: مَن أغضبَك أغضبَه الله؟

قال: «**ما لي لا أغضبُ وأنا آمرُ بالشيءِ فلا يتبعُ**»[(١)].

٦٦ ـ حدثنا أبو بكرٍ أحمدُ بن محمدِ بن الهيثمِ الدقاقُ، قال: ثنا سعيدُ بن يحيى بن سعيدٍ الأموي، قال: ثنا أبو بدرٍ، عن زيادِ بن خيثمةَ، عن أبي إسحاقَ، عن بُريدِ بن أبي مريمَ، عن أبي الحَوراءِ، قال: علَّمني الحسن بن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا كلماتٍ علَّمهن إياه رسولُ الله ﷺ: «**اللهمَّ اهدِني فيمَن هديتَ، وعافني فيمَن عافيتَ، وتولَّني فيمَن توليتَ، وباركْ لي فيما أَعطيتَ، وقِني شرَّ ما قَضيتَ، إنك تَقضي**

---

(١) رواه أحمد (**١٨٥٢٣**)، والنسائي في «الكبرى» (**٩٩٤٦**)، وابن ماجه (**٢٩٨٢**).

قال أبو حاتم الرازي رَحِمَهُ اللهُ: سماع أبي بكر من أبي إسحاق ليس بذاك القوي. «العلل» (**٦٩**).

وفي صحيح البخاري (**٧٣٦٧**) عن عطاء، قال: سمعت جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في أناس معه قال: أهللنا أصحاب ﷺ في الحج خالصًا ليس معه عمرة. قال عطاء: قال جابر: فقدم النبي ﷺ صبح رابعة مضت من ذي الحجة، فلما قدمنا أمرنا النبي ﷺ أن نُحلَّ، وقال: «**أحلوا وأصيبوا من النساء**». قال عطاء: قال جابر: ولم يعزم عليهم، ولكن أحلهن لهم، فبلغه أنا نقول: لما لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمس، أمرنا أن نحل إلى نسائنا، فنأتي عرفة تقطر مذاكيرنا المذي، قال: ويقول جابر بيده هكذا وحركها، فقام رسول الله ﷺ، فقال: «**قد علمتم أني أتقاكم لله وأصدقكم وأبركم، ولولا هديي لحللت كما تحلون، فحلوا، فلو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت**». فحللنا وسمعنا وأطعنا.

ولا يقضى عليكَ، إنه لا يذلُّ مَن واليتَ، تباركتَ وتعالَيتَ»[١].

قال محمدُ بن الحسين: علَّمه هذا يقولُه في الوترِ.

٦٧ ـ حدثنا أبو أيوبَ سليمان بن عيسى الجَوهري البصري، قال: ثنا محمدُ بن عبد الملكِ بن أبي الشوارِب، قال: ثنا أبوعوانةَ، عن عبد الملكِ بن عُميرٍ، عن خالدِ بن رِبعي الأسدي، أنه سمعَ ابن مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إن صاحبَكم خليلُ الله عَزَّ وَجَلَّ»[٢] [٩٥/أ].

٦٨ ـ حدثنا أبو علي الحسن بن الحسين[٣] الصوافُ المقرئُ[٤]، قال: ثنا محمد بن الوليدِ البُسري، قال: ثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهدي، قال: ثنا سفيان الثوري، قال: ثنا سليمان التيمي، عن أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: عطسَ رجلان عندَ النبي ﷺ، فشمَّتَ أحدَهما ولم يشمِّت الآخرَ، فقيلَ: يا رسولَ الله، شمَّتَ هذا ولم تُشمِّتْ هذا؟ قال: «إن هذا حَمِدَ الله ولم يحمدْه الآخرُ»[٥].

٦٩ ـ حدثنا أبو العباسِ أحمد بن عيسى بن سكين البَلدي، قال: ثنا علي بن حربٍ الموصلي، قال: ثنا عبدُ السلامِ بن صالحٍ الخراساني، قال: حدثني الرِّضا علي بن موسى،

---

(١) رواه أحمد (١٧١٨و ١٧٢٣)، وأبو داود (١٤٢٥)، وابن ماجه (١١٧٨)، والترمذي (٤٦٤)، وقال: وفي الباب عن علي، هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي الحوراء السعدي، واسمه: ربيعة بن شيبان، ولا نعرف عن النبي ﷺ في القنوت في الوتر شيئًا أحسن من هذا. اهـ.

وقال (٢٥١٨): وأبو الحوراء السعدي اسمه: ربيعة بن شيبان. وهذا حديث صحيح. اهـ.

(٢) رواه أحمد (٣٧٤٩)، ومسلم (٢٣٨٣).

(٣) في الأصل: (الحسين بن الحسن)، والصواب ما أثبته كما في الهامش. انظر ترجمته في «تاريخ بغداد» (٣٧٥٩).

(٤) في الأصل: (المقبري)، والصواب ما أثبته.

(٥) رواه أحمد (١٢١٦٧)، والبخاري (٦٢٢٥)، ومسلم (٢٩٩١).

عن أبيه، عن جعفرِ بن محمدٍ، عن أبيه، عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالبٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**الإيمان إقرارٌ باللسان، وعملٌ بالأركان، ويقين بالقلب**»(١).

٧٠ ـ **حدثنا** أبو الفضلِ جعفرُ بن محمدٍ الصَّندلي، قال: ثنا أبو بكرٍ محمدُ بن عبد الملكِ بن زَنجويه، قال: ثنا محمد بن يوسفَ الفريابي، عن سفيان الثوري، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن همامِ بن الحارثِ، عن المقدادِ بن الأسودِ رضي الله عنه، قال: أمرَنا رسولُ الله ﷺ أن نحثوَ في وجوه المدَّاحين التُّراب(٢).

٧١ ـ **حدثنا** أبو بكرٍ عبد الله بن محمدِ بن زيادٍ النيسابوري، قال: ثنا يونس بن عبدِ الأعلى، قال: ثنا عبدُ الله بن وهبٍ، قال: أخبرني عمرو بن الحارثِ، أن قتادةَ بن دعامةَ حدَّثه، أن أبا الطفيلِ البَكري حدَّثه: [٩٥/ب] أنه سمعَ ابن عباسٍ رضي الله عنهما يقول: إن رسولَ الله ﷺ لم يستلم غيرَ الرُّكنين اليمانيين(٣).

٧٢ ـ **حدثنا** أبو عبد الله محمدُ بن مخلدٍ العطار، قال: ثنا أبو زيدٍ عمرُ بن شَبّه النميري، قال: ثنا النضرُ بن كثيرٍ، عن سعيدِ بن أبي عَروبةَ، عن قتادةَ، عن نافعٍ، عن ابن عمرَ رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «**إذا كنتَ تُصلي فمرَّ بين يديكَ أحدٌ فردَّه، فإن أَبى فردَّه، فإن أبى في الرابعةِ فقاتِلْه فإنه شيطان**»(٤).

---

(١) رواه المصنف في «الأربعين» (الحديث الثاني عشر)، وهو حديث موضوع كما بينته هناك.

(٢) رواه أحمد (٢٣٨٢٤ و٢٣٨٢٨)، ومسلم (٣٠٠٢).

(٣) رواه أحمد (١٦٨٥٨)، ومسلم (١٢٦٩).

(٤) رواه أبو طاهر المخلص في جزء على «المخلصيات» (٢٠٦)، وأبو الحسن الحماني في «مصنفاته» (٧٢). وفي إسناده النضرُ بن كثير وهو ضعيف. «تهذيب الكمال» (٢٩/ ٤٠٠).

وروى مسلم (٥٠٦) نحوه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، ولفظه: «إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدًا يمرّ بين يديه، فإن أبى فليقاتله، فإن معه القرين».

٧٣ ـ حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بن هارون العسكري صاحبُ إبراهيمَ بن الجُنيدِ، قال: ثنا أحمدُ بن يحيى بن مالكٍ السوسي، قال: ثنا يزيد بن هارون، قال: أنا محمدُ بن إسحاقَ، عن الزُّهري، عن سعيدِ بن المسيبِ وأبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ رضي الله عنه، قال: خرجَ بنا رسولُ الله ﷺ إلى المُصلَّى فكبَّرَ أربعًا، فلما فرغَ قلنا: يا رسولَ الله، على مَن صليتَ؟

قال: «أخوكم النجاشي ماتَ اليوم»(١).

٧٤ ـ حدثنا أبو مزاحمٍ موسى بن عُبيدِ الله بن يحيى بن خاقان، قال: ثنا علي بن سهلِ بن المغيرةِ البزازُ أبو الحسن، قال: ثنا عفان بن مسلمٍ، قال: ثنا حمادُ بن سلمةَ وحمادُ بن زيدٍ، عن عاصمِ بن بهدلةَ، عن زرِّ بن حبيشٍ، قال: أتيتُ صفوان بن عسالٍ رضي الله عنه فقال: ما جاءَ بك؟ قال: قلتُ: طلبُ العلم.

قال: سمعتُ النبي ﷺ يقولُ: «إن الملائكةَ تضعُ أجنحَتَها لطالبِ العلمِ رضًا لما يطلب»(٢).

٧٥ ـ أخبرنا أبو بكرٍ عمرُ بن سعدٍ القَراطيسي، قال: ثنا إسماعيلُ بن أبي الحارثِ، قال: ثنا روح [٩٦/أ] ـ يعني: ابن عُبادة ـ، عن محمدِ بن واسعٍ، عن محمدِ بن المنكدرِ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن نفّسَ عن أخيهِ المسلمِ كُربةً مِن كُربِ الدُّنيا نفّسَ الله عز وجل عنه كُربةً مِن كُربِ الآخرةِ، ومَن سترَ أخاه المسلمَ ستَرَه الله في الدنيا والآخرةِ، والله في عون العبدِ ما كان العبدُ في عون أخيه»(٣).

= وروى من حديث أبي سعيد رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس، فأراد أحد أن يجتاز بين يديه، فليدفع في نحره فإن أبى فليقاتله، فإنما هو شيطان».

(١) رواه أحمد (٧١٤٧)، والبخاري (١٢٤٥ و١٣١٨).

(٢) رواه المصنف في «أخلاق العلماء» (٣٠)، وهو حديث صحيح.

(٣) رواه أحمد (١٠٦٧٦)، ومسلم (٢٦٩٩).
وروى مسلم (٢٥٨٠) نحوه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

٧٦ ـ حدثنا أبو نصرٍ محمدُ بن كردي الفلاس، قال: ثنا أبو بكرٍ المَرُّوذي، قال: قرئَ على أبي عبد الله أحمدَ بن حنبلٍ ـ وأنا أسمع ـ: وكيع، عن سفيان، عن السُّدي، عن مُرَّةَ، عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: مَن همَّ بسيئةٍ لم تُكتبْ عليه حتى يعملَها، وإن همَّ وهو بعدن أَبين[١] بقتلٍ أو بلحدٍ عندَ البيتِ الحرام أذاقَه الله عَزَّ وَجَلَّ مِن العذابِ الأليم، ثم قرأَ: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ۝٢٥﴾ [الحج][٢].

٧٧ ـ أخبرنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن الكَرخي، قال: ثنا إسحاق بن موسى، قال: ثنا معن بن عيسى، قال: حدثني مالك بن أنسٍ، عن ابن شهابٍ، عن سعيد بن المسيبِ، عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ قال: «ليسَ الشديدُ بالصُّرَعةِ[٣]،

(١) في «النهاية» (١/ ٢٠): أبين ـ بوزن أحمر ـ: قرية على جانب البحر ناحية اليمن. وقيل: هو اسم مدينة عدن. اهـ.

(٢) رواه ابن أبي شيبة (١٤٢٩٢) موقوفًا.

ورواه أحمد (٤٠٧١)، والبزار (٢٠٢٤) عن يزيد بن هارون، أنا شعبة، عن السدي، أنه سمع مرة، أنه سمع عبد الله ـ قال لي شعبة: ورفعه، ولا أرفعه لك ـ.

قال البزار: وهذا الحديث لا نعلم أحدًا رواه عن شعبة بهذا اللفظ إلَّا يزيد بن هارون. اهـ.

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في «تفسيره» (٥/ ٤١١): قلت: هذا الإسناد صحيح على شرط البخاري، ووقفه أشبه من رفعه؛ ولهذا صمم شعبة على وقفه من كلام ابن مسعود. وكذلك رواه أسباط، وسفيان الثوري، عن السدي، عن مرة، عن ابن مسعود موقوفًا، والله أعلم. اهـ.

(٣) في «النهاية» (٣/ ٢٤): الصُّرعة بضم الصاد وفتح الراء: المبالغ في الصراع الذي لا يغلب، فنقله إلى الذي يغلب نفسه عند الغضب ويقهرها، فإنه إذا ملكها كان قد قهر أقوى أعدائه وشر خصومه، ولذلك قال: أعدى عدو لك نفسك التي بين جنبيك. اهـ.

إنما الشديدُ الذي يملكُ نفسَه عند الغضبِ»[١].

٧٨ ـ حدثنا أبو سعيدٍ أحمد بن محمدِ بن زيادٍ الأعرابي، قال: ثنا سعدان بن نصر، قال: ثنا سفيان بن عُيينةَ، عن الزُّهري، عن سالمٍ، عن أبيه، قال: رأيتُ النبي ﷺ وأبا بكرٍ وعمرَ يمشون أمامَ الجِنازةَ[٢] [٩٦/ب].

٧٩ ـ أخبرنا أبو العباسِ محمدُ بن الحسن بن علي الفارضُ، قال: ثنا محمد بن إسماعيلَ الصائغ، قال: ثنا يعلى بن عبيدٍ، قال: ثنا محمدُ بن إسحاقَ، عن نافعٍ، عن صفيةَ، عن عائشةَ وأمِّ سلمةَ رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يحلُّ لامرأةٍ تؤمن بالله أَن تحدَّ على ميتٍ فوقَ ثلاثٍ إلَّا على زوجِها**».

والإحدادُ: أَن لا تكتحلَ، ولا تَمتشطَ، ولا تَختضبَ، ولا تمسَّ طيبًا، ولا تلبسَ ثوبًا مصبوغًا، ولا تخرجَ مِن بيتِها[٣].

٨٠ ـ حدثنا أبو عبدِ الله جعفرُ بن إدريسَ القزويني، قال: ثنا يحيى بن عَبدك الخزرجي[٤]، قال: ثنا عبد الله بن يزيدَ المقرئُ، قال: ثنا سعيد بن أبي أيوبَ، قال: حدثني

---

(١) رواه مالك (٣٣٦٣)، والبخاري (٦١١٤)، ومسلم (٢٦٠٩).

(٢) رواه أحمد (٦٠٤٢)، والنسائي (٢٠٨٣)، والترمذي (١٠٠٩).
والصواب في هذا الحديث أنه مرسل عن الزهري رحمه الله كما قال أحمد، والبخاري، والنسائي، والترمذي، والدارقطني في «العلل» (٢٧١٦).
ورواه مرسلًا مالك في «الموطأ» (٧٦٣)، وعبد الرزاق (٦٢٥٩) عن الزهري رحمه الله.

(٣) رواه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٩٧٤) من طريق محمد بن إسحاق به، وفيه: وقال محمد بن إسحاق: والإحداد: أن لا تمتشط.. فذكره.
ورواه مسلم (١٤٩٠) عن نافع، أن صفية بنت أبي عبيد حدثته، عن حفصة أو عن عائشة أو عن كلتيهما، أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ـ أو تؤمن بالله ورسوله ـ أن تحد على ميت فوق ثلاثة أيام، إلَّا على زوجها**».

(٤) كذا في الأصل، وفي هامشه: (الجوزجي). (ج. ط).

جعفرُ بن ربيعة، قال: حدثني عبد الرحمٰن الأعرجُ، عن[١] أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إذا سمعتُم أصواتَ الديكةِ، فإنها رأت ملَكًا، فسَلوا الله عز وجل وارغَبوا إليه، وإذا سمعتُم نُهَاقَ الحميرِ، فإنها رأتْ شيطانًا، فاستَعيذوا بالله مِن شرِّ ما رأت»[٢].

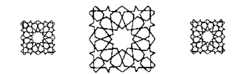
❁ ❁ ❁

آخرُ الجزءِ والحمدُ لله وحدَه
وصلواتُه على محمدٍ نبيه وآلِهِ وصحبِه وسلَّمَ تسليمًا
واتفقَ الفراغُ مِنه يومَ الخميسِ بعدَ سماعِه
العشرين مِن المحرمِ سنةَ ثلاثٍ وثمانين وخمسِمئةٍ بمصرَ

كتبه

ظافرُ بن علي بن عبد الرحمٰن بن علي بن علوي العَسقلاني الأعرجُ

حامدًا ومصلـيًّـا ومستغفرًا

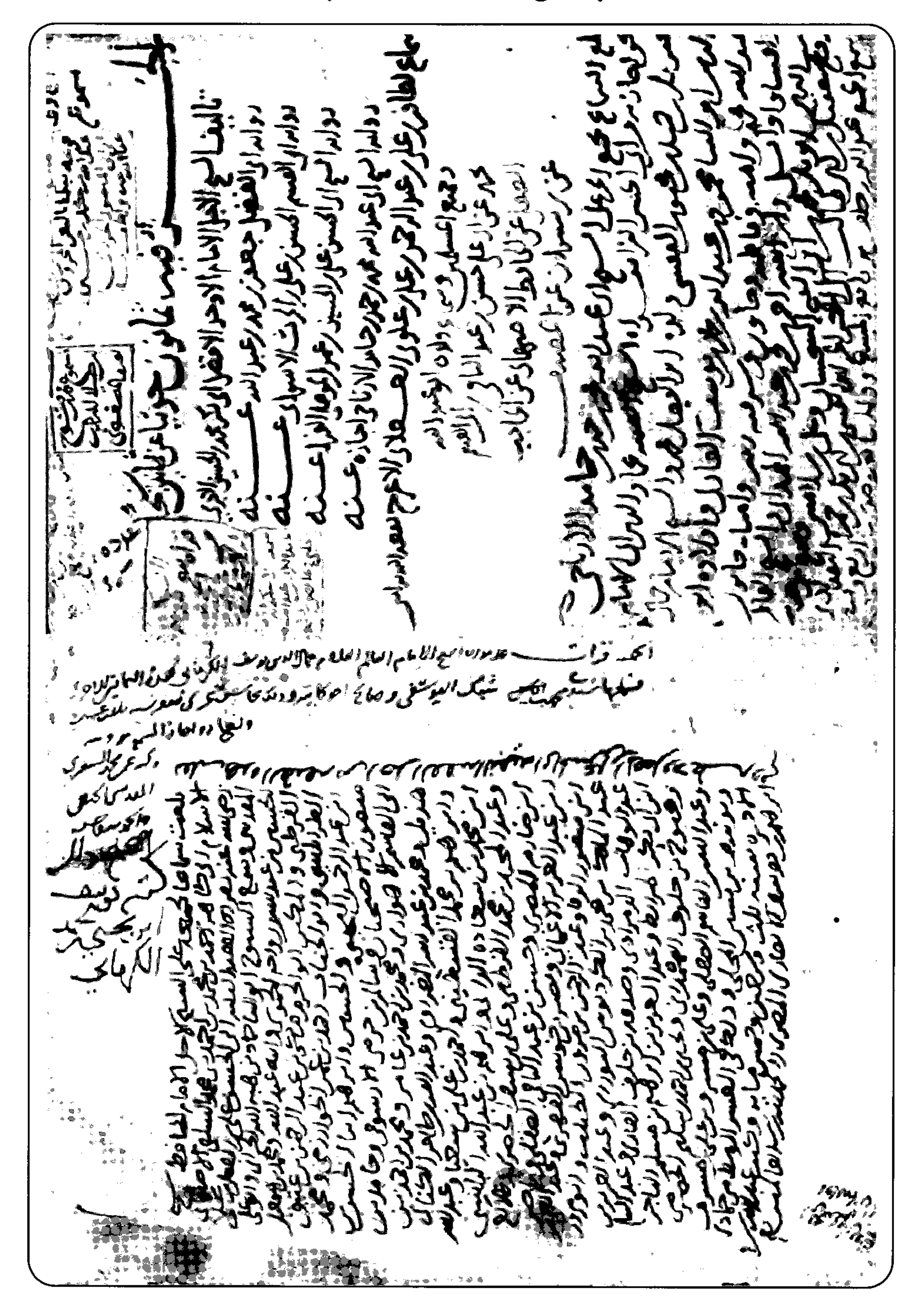


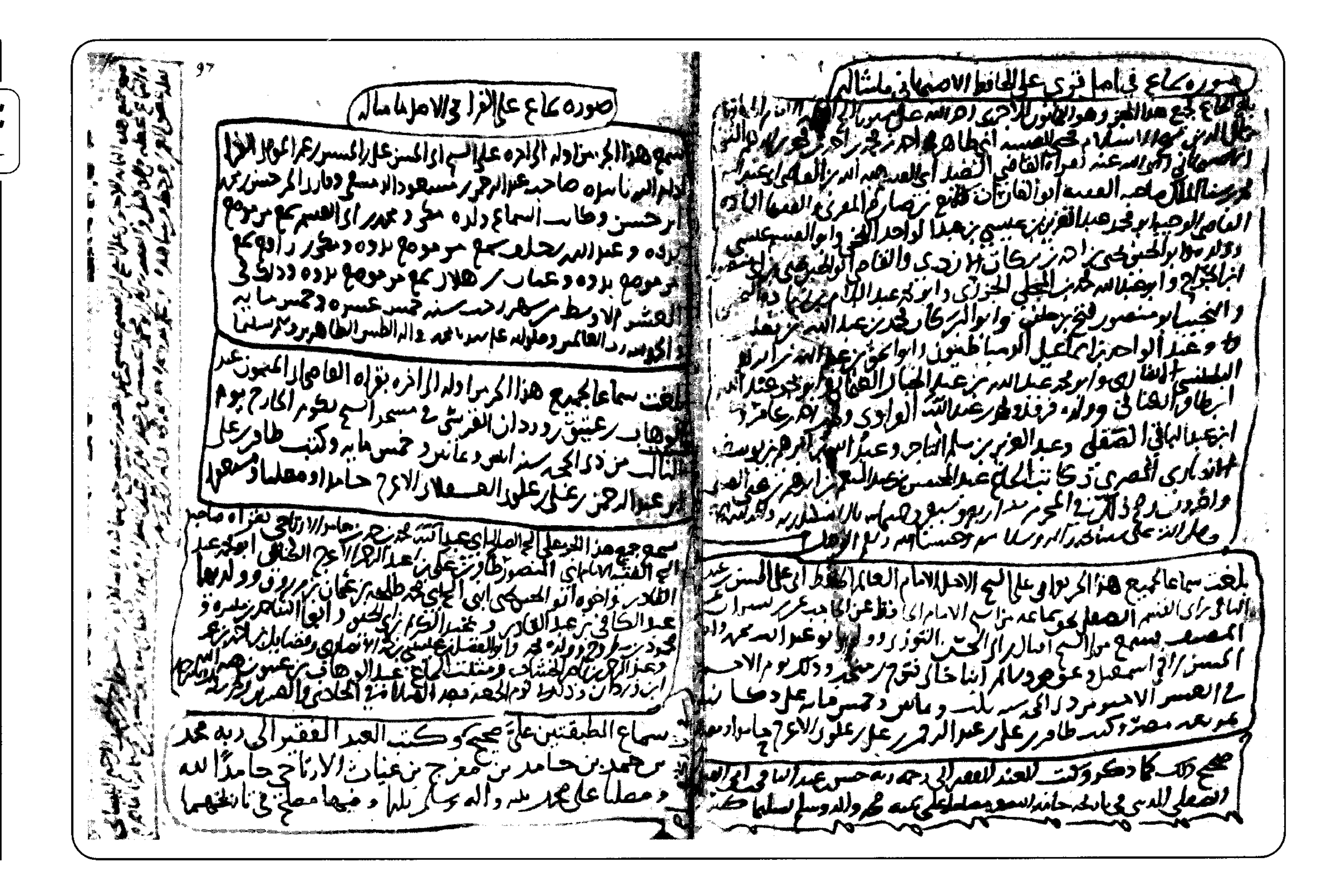
---

(١) وضع لحق في هذا الموضع، وكتب في الهامش: (محمد بن).

(٢) رواه أحمد (٨٢٦٨)، والبخاري (٣٣٠٣)، ولفظه: «إذا سمعتم صياح الديكة؛ فاسألوا الله من فضله، فإنها رأت ملكًا، وإذا سمعتم نهيق الحمار؛ فتعوذوا بالله من الشيطان، فإنه رأى شيطانًا».

بعض سماعات الكتاب





صوره سماع في امالي قرئ على الحافظ الاصبهاني [illegible]

[illegible]

بلغت سماعاً بجميع هذا الكراس [illegible] على الشيخ الاجل الامام العالم الحافظ [illegible] الحسن [illegible]

[illegible]

صحيح ذلك كما ذكر وكتب العبد الفقير الى رحمة ربه [illegible]

[illegible] حامداً لله ومصلياً على نبيه محمد وآله وسلم تسليماً [illegible]

97

صوره سماع على الفرا في الامالي ماله

سمع هذا الجزء من اوله الى آخره على الشيخ ابي الحسن علي بن الحسين [illegible] الفرا [illegible]

[illegible]

بلغت سماعاً بجميع هذا الكراس من اوله الى آخره بقراءة القاضي ابي الميمون عبد الوهاب بن عتيق بن وردان القرشي في مسجد [illegible] يوم الثالث من ذي الحجة سنة اربع وعشرين وخمس مائة وكتب طاهر بن علي بن عبد الرحمن بن علي [illegible] حامداً ومصلياً ومسلماً

[illegible]

سماع الطبقتين على صحيح وكتب العبد الفقير الى ربه محمد بن حامد بن مفرج بن غياث الارتاحي حامداً لله ومصلياً على محمد [illegible] وآله [illegible]

الفهارس

١ ـ فهرس الأحاديث

طرف الحديث	رقم الأثر
ـ «اثبت حِراءُ، فإنه ليسَ عليكَ إلَّا نبيٌّ، أو صِديقٌ، أو شهيدٌ»	١٧
ـ «أخوكم النجاشي ماتَ اليوم»	٤٦
ـ «اجعَلوا حجَّكم عمرةً»	٤٢
ـ «إذا ابتَلى الله عَزَّوَجَلَّ العبدَ ببلاءٍ في جسده، قال للملَكِ: اكتبْ له»	١٧
ـ «إذا سمعتُم أصواتَ الديكة، فإنها رأت ملَكًا، فسَلوا الله عَزَّوَجَلَّ»	٤٩
ـ «إذا كنتَ تُصلي فمرَّ بين يديكَ أحدٌ فردَّه، فإن أَبى فردَّه»	٤٥
ـ «إذا لقي خِتانه خِتانها وجبَ الغُسلُ أنزلَ أو لم ينزل»	١٣
ـ «إذا ماتَ الرجلُ انقطعَ عملُه إلا مِن ثلاثٍ: ولدٍ صالحٍ يدعو له»	١٣
ـ «أذِن رسولُ الله ﷺ لعبدِ الرحمٰن بن عوفٍ وللزبيرِ بن العوامِ في الحريرِ مِن علة»	٤١
ـ «أمرَنا رسولُ الله ﷺ أن نحثوَ في وجوه المدَّاحين التراب»	٤٥
ـ «استَوصوا بأَصحابي خيرًا، استَوصوا بأَصحابي خيرًا، ثم الذين يلونهم»	٢٩
ـ «ألا أُعلمكَ كلماتٍ إذا قلتَهن غُفرَ لك مع أنه مغفورٌ لكَ: لا إلهَ إلا الله»	٣٩
ـ «اللهمَّ اهدِني فيمَن هديتَ، وعافني فيمَن عافيتَ، وتولَّني فيمَن توليتَ»	٤٣
ـ «ألم أَنهكم عن هذه البَقلةِ الخبيثةِ أو المُنتنةِ؟ مَن أكلَها فلا يغشانا»	٣٢
ـ «الأنبياء أشدُّ الناسِ بلاءً»	٣٠
ـ «إن ابني هذا سيدٌ، وإن الله عَزَّوَجَلَّ يصلحُ به بين فِئتين عَظيمتين»	٣٣
ـ «إن أحبَّكم إلى الله عَزَّوَجَلَّ: أحاسِنكم أخلاقًا، المُوطَّؤون أكنافًا»	٢١
ـ «إن الحُمى مِن فيحِ جهنمَ، فأبرِدوها بالماء»	١١
ـ «إن الإسلامَ بدأَ غريبًا، وسيعودُ غريبًا كما بدأَ، طُوبى للغرباءِ»	٣٢

طرف الحديث	رقم الأثر

طرف الحديث	رقم الأثر
ـ «خيرُ ما تداوَيتُم به: الحجامةُ، والقُسط البحري»	٣٦
ـ «خيرُكم مَن تعلَّمَ القرآن وعلَّمه»	١٦
ـ «الدنيا سجن المؤمن، وجَنةُ الكافرِ»	١١
ـ «رأيتُ النبي ﷺ وأبا بكرٍ وعمرَ يمشون أمامَ الجِنازَةَ»	٤٨
ـ «السفرُ قطعةٌ مِن العذابِ يمنعُ أحدَكم طعامَه وشرابَه، فإذا قَضى»	٣٣
ـ «الشتاءُ ربيعُ المؤمن»	١٦
ـ «القتلُ في سبيلِ الله يكفِّرُ الذنوبَ كلَّها ـ أو قال: يكفِّرُ كلَّ شيءٍ ـ إلَّا»	٢٠
ـ «قد كان مَن قبلَكم يؤخذُ الرجلُ فيحفرُ له في الأرضِ، ثم يجاء»	١٥
ـ «كُلوا الزيتَ، وادَّهِنوا به، فإنه مِن شجرةٍ مباركةٍ»	١٥
ـ «كنتُ في الصفِّ الثاني يومَ صلى النبي ﷺ على النجاشي، فكبَّرَ عليه أربعًا»	٢٠
ـ «لا تزولُ قدما عبدٍ يومَ القيامةِ حتى يُسأَلَ عن أربعِ خصالٍ: عن»	١٦
ـ «لا يتوارثُ أهلُ مِلَّتين مُختلفتين»	١١
ـ «لا طيرةَ وخيرُها الفألُ»	٣٦
ـ «لا يجتمعُ حبُّ هؤلاء الأربعةِ إلَّا في قلبِ مؤمن: أبوبكرٍ، وعمر»	٢٧
ـ «لا يحلُّ لامرأةٍ تؤمن بالله أَن تحدَّ على ميتٍ فوقَ ثلاثٍ إلَّا على زوجِها»	٤٨
ـ «لا يزدادُ الأمرُ إلَّا شدةً، ولا الدنيا إلَّا إدبارًا، ولا الناسُ إلَّا شُحًا، ولا»	٤٠
ـ «لعن رسولُ الله ﷺ الرِّبا، وآكلَه، ومُوكِلَه، وشاهِديه، وكاتِبَه»	١٨
ـ «لو أن حجرًا قُذِفَ به في جهنمَ لَهوى فيها سبعين خريفًا قبلَ»	٢٧
ـ «ليسَ الشديدُ بالصُّرَعةِ، إنما الشديدُ الذي يملكُ نفسَه عند الغضبِ»	٤٧
ـ «ما عندي ما أُزودُكم؛ ولكن اذهَبوا فكلُّ عظمٍ مررتُم به فهو لكم»	٣٤
ـ «ما مِن رجلٍ رأى مُبتلى، فقال: الحمدُ لله الذي عَافاني مِما ابتلاكَ به»	٣٣
ـ «ما مِن عبدٍ أذنبَ ذنبًا، فقامَ فتوضَّأ فأحسن الطهور، ثم يقوم»	١٢
ـ «المُستشارُ مؤتمن»	٤١
ـ «مَن استمعَ إلى حديثِ قوم وهم له كارِهون؛ صُبَّ في أُذنيه الآنكُ»	٢٣
ـ «مَن أكلَ البصلَ والثومَ والكُراثَ فلا يقربنا ولا يقربْ مسجدَنا»	٣٤
ـ «مَن باعَ عبدًا وله مالٌ فمالُه للذي باعَه إلَّا أَن يشترطَ المُبتاعُ»	٣٩

طرف الحديث	رقم الأثر

٢ ـ فهرس الآثار

٣ ـ فهرس الفوائد

الفائدة	رقم الأثر
- الأذان للصلاة الفائتة التي خرج وقتها	٥٥
- من نام عن الصلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها	٥٥
- الصلاة من الأمانات التي يجب حفظها	٢٢
- تخفيف الصلاة لسماع بكاء الصبي شفقة لأمه	٣١
- ما يقال في دعاء القنوت	٦٦
- صلاة ركعتي التوبة بعد الذنب	٦
- الصلاة على الغائب	٢١ و٧٣
- التكبير على الجنائز أربعًا	٢١ و٧٣
- نعي الميت	٧٣
- البكاء لمن مات له ميت	٢٨
- حزن النبي ﷺ على موت ابنه إبراهيم	٢٨
- المشي أمام الجنائز	٧٨
- نهي المرأة أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوجها	٧٩
- تحديد ليلة القدر	٢٤
- الصيام جُنَّة من النار	٥٧
- السحور بركة	٦٠
- فضل من مات في حج أو عمرة	٥
- مُباهاة الله تعالى بالطائفين	٥
- دعاء النبي ﷺ يوم عرفة للظالم والمظلوم	٢٩
- دعاء الشيطان على نفسه يوم عرفة	٢٩
- الأمر بفسخ الحج إلى العمرة	٦٥
- استلام الركنين	٧١
- من مشى إلى أخيه ليقضي له دينه فله به صدقة	٢٠
- من أبواب الصدقات	٢٠
- الصدقة تطفئ الخطيئة	٥٧
- من مرض فترك العمل كُتبت أعماله التي كان يعملها في صحته	١٥

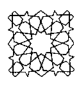
الفائدة	رقم الأثر

الفائدة	رقم الأثر
- الرفق بالحيوان	١
- من طلب الشهادة صادقًا نالها وإن لم تصبه	٣٢
- الصبر على البلاء في الدين	١٠
- صبر من كان قبلنا على دينهم	١٠
- الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر	٢
- الحمى من فيح جهنم	٤
- الأمر بإبراد الحمى بالماء	٤
- الأعمال التي تنفع المرء بعد موته	٧
- سيسأل كل إنسان عن أربعة أمور	١٢
- الزيت من شجرة مباركة	١١
- فضل المحبة في الله تعالى	١٧
- الجهاد يكفر جميع الذنوب إلا الأمانة	٢٢
- أنواع الأمانات التي يجب حفظها	٢٢
- أحب الناس إلى الله تعالى أحسنهم أخلاقًا	٢٣
- عقوبة النمام	٢٣
- عقوبة من يتلمس سقطات إخوانه	٢٣
- الشتاء ربيع المؤمن	١٤
- من شرار الناس: من تركه الناس اتقاء فحشه	٢٥
- محاجة آدم وموسى عليهما السلام	٢٦
- تحريم الاستماع إلى حديث القوم وهم له كارهون	٢٧
- عقوبة من كذب في حلمه	٢٧
- عقوبة المصورين	٢٧
- تحريم الغناء	٢٨
- فضل ذكر الله تعالى في السر والعلانية	٣٠
- الخلق عيال الله تعالى	٣٣
- أحب الخلق إلى الله أنفعهم لعياله	٣٣

الفائدة	رقم الأثر

٤ ـ فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الكِتَابُ الثَّالِثُ عَشَر (١٣)

الجُزْءُ الثَّانِي مِنَ الأَوَّلِ

مِنَ الفَوَائِدِ المُنتَخَبَةِ

تأليف

أَبِي بَكرٍ مُحَمَّدِ بنِ الحُسَينِ بنِ عَبدِ اللهِ الآجُرِّي

تحقيق

أبي عَبْدِ اللهِ عادِل بن عَبْدِ اللهِ آل حَمْدَان

عفا الله عنه


بسم الله الرحمن الرحيم



الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد؛

فهذا هو الكتاب الثالث عشر من «**الجامع لكتب الإمام الآجري** رحمه الله».

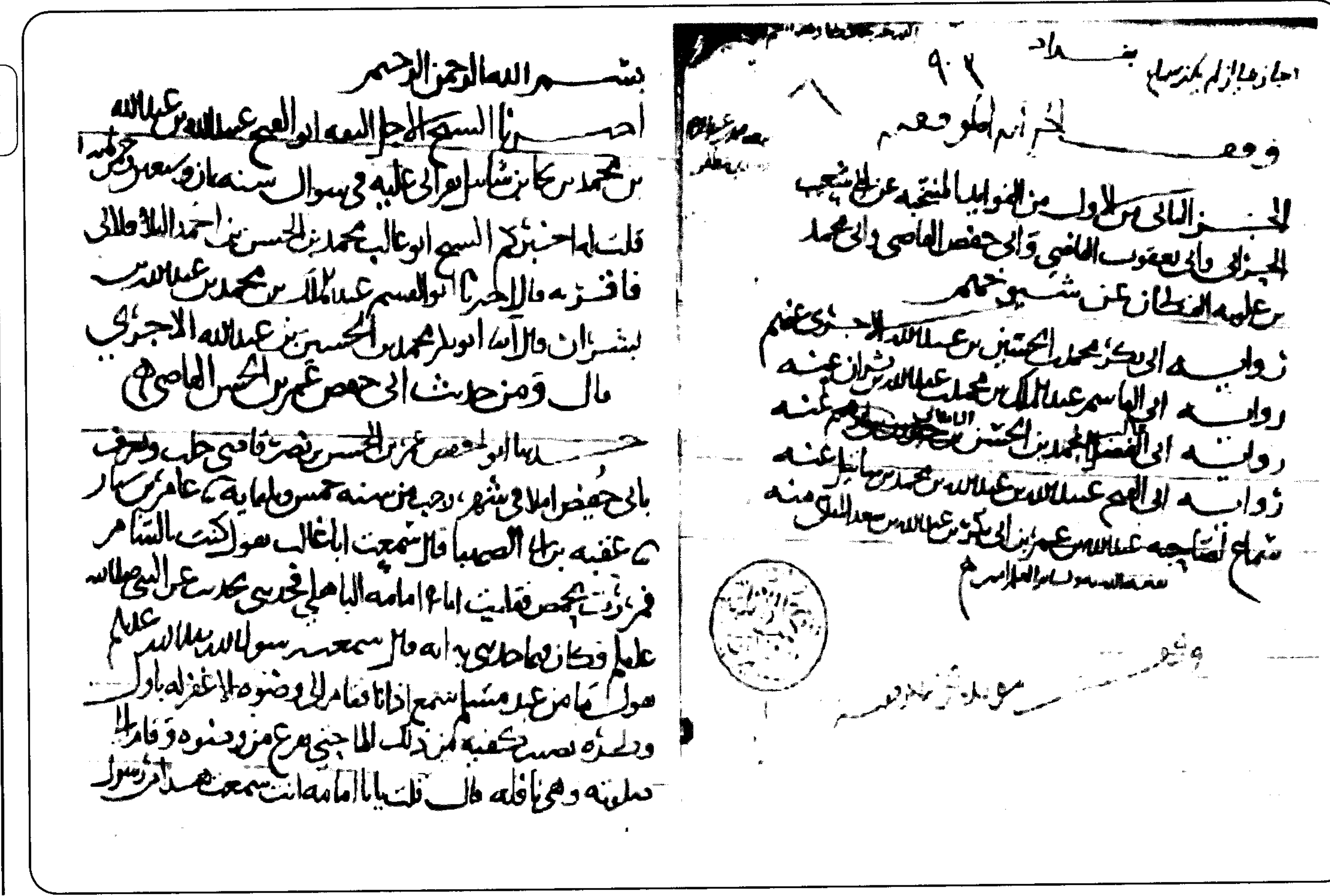
وهو عبارة عن جزء حديثي انتخب فيها المصنف مجموعة من المرويات التي رواه عن بعض شيوخه الذين سماهم، فساق أسانيده عنهم من غير ترتيب ولا تبويب ولا تعليق.

وأصل هذا الجزء من مجاميع العمرية، الموجودة في المكتبة الظاهرية

رقم المجموع (٤٠)، ورقم المخطوط في المجموع: (٧).

وعدد أوراقه: (١٩) ورقة. من (٩٣ ـ ١١١).

وقد حقق هذا الجزء في رسالة جامعية فيما يقارب (٨٠٠) صفحة، ولم يتيسر لي الوقوف عليها.



بغداد ٩٠٢

الجزء الثاني من الأول من الفوائد المنتخبة عن الشيوخ
المخرمي وأبي يعقوب الفامي وأبي حفص القاضي وأبي محمد
بن علويه القطان عن شيوخهم
رواية أبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري عنهم
رواية أبي القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران عنه
رواية أبي الفضل أحمد بن الحسن بن خيرون عنه
رواية أبي الفتح عبد الله بن محمد بن شاتيل عنه
سماع لصاحبه عبد الله بن عمر بن أبي بكر بن عبد الله بن سعد الله

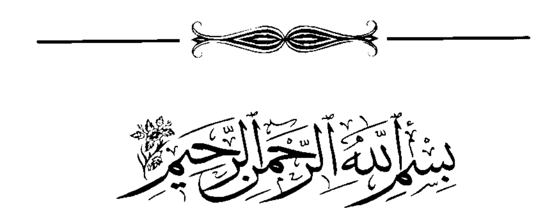
بسم الله الرحمن الرحيم
أخبرنا الشيخ الأجل السيد أبو الفتح عبد الله بن عبد الله
بن محمد بن شاتيل بن أبي غالب في شوال سنة ثمان وسبعين
قلت له أخبركم الشيخ أبو غالب محمد بن الحسن بن أحمد الباقلاني
فأقر به قال أخبرنا أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن
بشران قال أنا أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري
قال ومن حديث أبي حفص عمر بن الحسن القاضي
حدثنا أبو حفص عمر بن الحسن بن نصر قاضي حلب ويعرف
بأبي حفص إملاء في شهر رجب من سنة خمس وثلاثمائة ثنا عامر بن سيار
ثنا عقبة بن أبي الصهباء قال سمعت أبا غالب يقول كنت بالشام
فمررت بحمص فإذا أبو أمامة الباهلي يحدث عن النبي صلى الله
عليه وسلم وكان يحدث به أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما من عبد مسلم يسمع أذانًا فقام إلى وضوئه إلا غفر له بأول
قطرة تصيب كفه من ذلك الماء حتى يفرغ من وضوئه وقام إلى
صلاته وهي نافلة قال قلت يا أبا أمامة أنت سمعته من رسول

صورة المخطوط

الجزء الثاني من الأول من الفوائد المنتخبة

عن أبي شعيب الحراني، وأبي يعقوب القاضي، وأبي حفص القاضي، وأبي محمد بن علويه القطان، عن شيوخهم

رواية أبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري عنهم.
رواية أبي القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران عنه.
رواية أبي غالب محمد بن الحسن الباقلاني عنه.
رواية أبي الفتح عبيد الله بن عبد الله بن محمد بن شاتيل عنه.
سماع لصاحبه عبد الله بن عمر بن أبي بكر بن عبد الله بن سعد المقدسي منه، نفعه الله به وبسائر العلم، آمين. [٩٤/أ]



أخبرنا الشيخ الأجل الثقة أبو الفتح عبيد الله بن عبد الله بن محمد بن نجا بن شاتيل، بقراءتي عليه في شوال سنة ثمان وسبعين وخمس مائة، قلت له: أخبركم الشيخ أبو غالب محمد بن الحسن بن أحمد الباقلاني فأقر به، قال: أخبرنا أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران، قال: أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري، قال:

ومن حديث أبي حفص عمر بن الحسن القاضي

١ - حدثنا أبو حفص عمر بن الحسن بن نصر قاضي حلب ويعرف بأبي حُفيص إملاءً في شهر رجب من سنة خمس وثلاثمائة، ثنا عامر بن سيار، ثنَا عقبة بنُ أَبي الصهباءِ، قال: سمعت أبا غالب يقول: كنت بالشام فمررت بحمص، فلقيت أَبا أُمامة الباهلي رضي الله عنه، فحدثني بحديث عن النبي ﷺ فكان فيما حدثني به أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبدٍ مسلم سمع أَذانًا، فقام إلى وضوئه؛ إلَّا غُفِرَ له بأَول قطرةٍ تُصيب كفَّيْه من ذلكَ الماءِ، حتى يفرُغَ من وضوئه [إلَّا غُفِرَ له ما سلفَ مِن ذنوبه]، وقام إلى صلاته وهي نافلة».

قال: قلت: يا أبا أُمامة: ءانت سمعت هذا منَ رسول [٩٤/ ب] الله ﷺ؟

قال: إي والذي بعثه بالحقِّ بشيرًا ونذيرًا غير مرَّة، ولا ثنتين، ولا ثلاث، ولا أربع، ولا خمس، حتى انتهى إلى عشر، ثم ضرب بإحدى

يديه على الأُخرى يقول: ولا عشر، ولا عشر[1].

٢ ـ حدثنا عامر بن سيار، ثنا أبو معشر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: عُرضت على رسول الله ﷺ يوم بدر وأنا ابن ثلاث عشرة سنة، فلم يقبلني، وعُرضت عليه يوم أُحد وأنا ابن أربع عشرة سنة، فلم يقبلني، وعُرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة سنة فقبلني[2].

٣ ـ حدثنا عامر بن سيار، عن بعض المشيخة، قال: قال عمر بن عبد العزيز: هذا حدٌّ بين الصغير والكبير.

٤ ـ حدثنا عامر بن سيار، ثنا سليمان بن أرقم، عن الزُّهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ توضأ مرَّةً مرَّةً، ومسح رأسه بِبللِ يديه[3].

٥ ـ حدثنا عامر بن سيار، ثنا زكريا بن حكيم، عن الحسن، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه تزوَّج ثيبًا، فقال له رسول الله ﷺ: «**فهلَّا تزوَّجت بكرًا تُلاعبك وتلاعبها**»[4].

---

(١) رواه أحمد (٢٢١٨٨)، والطبراني (٨٠٦١).
قال النسائي: أبو غالب، يروي عن أبي أُمامة رضي الله عنه ضعيف. «الضعفاء والمتروكون» (٦٦٥).

(٢) رواه البخاري (٢٦٦٤)، ومسلم (١٨٦٨). وعندهما: (إن هذا لحد بين الصغير والكبير، وكتب إلى عماله أن يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة).
وزاد مسلم: (ومن كان دون ذلك فاجعلوه في العيال).

(٣) رواه ابن عدي في «الكامل» (٤/ ٢٣١) في ترجمة سليمان بن أرقم وهو متروك الحديث، وقال: وهذان الحديثان يحدث بهما، عنِ الزُّهري: سليمان بن أرقم. اهـ.
وروى البخاري (١٥٧) من حديث عطاء بن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة.

(٤) رواه المُصنِّف في «تحريم النرد والشطرنج» (٦)، وأصل الحديث متفق عليه.

٦ ـ حدثنا عامر بن سيار، ثنا منصور بن أبي الأسود، ثنا عطاء بن السائب، عن الشعبي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: لعن رسول الله ﷺ [٩٥/أ] آكل الربا، وموكله، وكاتبه، وشاهديه، ومانع الصدقة، والواشِمة، والمؤتشمة، والمُحلِّل، والمُحلَّل له، ونهى عن النَّوح ولم يَلعن[(١)].

٧ ـ حدثنا عامر بن سيار، ثنا عبد القدوس بن حبيب الكلاعي، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تؤذوا موتاكم بالعويل، ولا بالتزكية، ولا بتأخير الوصية، وعجلوا قضاء دينه، وإذا حفرتم فأعمقوا، وجنبوا موتاكم جيران السوء»[(٢)].

٨ ـ حدثنا أبو خيثمة مصعب بن سعيد المصيصي، ثنا زهير ـ يعني: ابن معاوية ـ، عن محمد بن السائب، عن بركة، عن أُمِّه، قالت: كنت عند عائشة رضي الله عنها فأتاها نَعْيُ أحد إخوتها فأخذن بنات أختها يبكين، فأمرت ببرمة، فجعل فيها حساء، ودعت بقصعة فصُبَّ فيها، فجعلت تقول لإحداهنَّ: وجهي من وجهك حرامٌ حتى تحسين ما فيها، حتى إذا أتت عليهنَّ، قالت: ابكين أو دعن، كان رسول الله ﷺ إذا كان فينا المصيبة أتى ببرمة، فجعل فيها حساء، وقال: «إنها ترتو[(٣)] فؤاد

---

(١) رواه النسائي في «الكبرى» (٩٣٣٦)، وهو منقطع، الشعبي لم يسمع من علي رضي الله عنه.
ورواه البزار (٨٢٠ ـ ٨٣٠) عن الشعبي، عن الحارث الأعور، عن علي رضي الله عنه.
والحديث وقع فيه خلاف كثير انظره في «العلل» للدارقطني (٣٢٥).
ولمتنه شواهد كثيرة في الصحيحين وغيرهما.

(٢) رواه الديلمي في «مسند الفردوس» كما في «الغرائب الملتقطة» لابن حجر (ق٢٤) من طريق عبد القدوس بن حبيب وهو متروك؛ قال الفلاس: أجمعوا على ترك حديثه. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال ابن عدي: أحاديثه منكرة الإسناد والمتن. «الميزان» (٢/ ٦٤٣).

(٣) في «غريب الحديث» (١/ ٩١) قال الأصمعي: يعني بقوله: «يرتو فؤاد الحزين»: يشُدُّه ويقوِّيه.

الحزين، وتشفي السقيم»(١).

٩ ـ **حدثنا** أبو خيثمة مصعب بن سعيد، ثنا موسى بن أعين، [ثنا ليث بن أبي سُليم]، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بُريدة، عن أبيه [٩٥/ب]، قال: قال رسول الله ﷺ في أهل الذِّمة: **«لهم ما أسلموا عليه من رقيقهم، وذراريهم، وأموالهم ليس عليهم صدقة إلَّا في مواشيهم»**(٢).

---

(١) رواه أحمد (٢٤٠٣٥)، والترمذي (٢٠٣٩)، وابن ماجه (٣٤٤٥) (باب التلبينة)، ولفظهم عن عائشة ﵂ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أخذ أهله الوعك أمر بالحساء فصنع، ثم أمرهم فحسوا منه، وكان يقول: **«إنه ليرتق فؤاد الحزين، ويسرو عن فؤاد السقيم كما تسرو إحداكن الوسخ بالماء عن وجهها»**.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد روى الزهري، عن عروة، عن عائشة ﵂، عن النبي ﷺ شيئًا من هذا. اهـ.

وروى البخاري (٥٤١٧) (باب التلبينة)، ومسلم (٢٢١٦) من طريق ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة زوج النبي ﷺ: أنها كانت إذا مات الميت من أهلها، فاجتمع لذلك النساء، ثم تفرَّقن إلَّا أهلها وخاصتها، أمرت بِبُرْمَةٍ من تَلبينة فطُبِخت، ثم صُنع ثريد، فصبت التلبينة عليها، ثم قالت: كلن منها، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«التلبينةُ مُجَمَّةٌ لفؤاد المريض، تَذهبُ ببعض الحزن»**.

ورواه البخاري (٥٦٨٩) (باب التلبينة للمريض) من طريق الزهري كذلك عن عائشة ﵂: أنها كانت تأمر بالتلبين للمريض وللمحزون على الهالك، وكانت تقول: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إن التلبينة تجم فؤاد المريض، وتذهب ببعض الحزن»**.

وفي «النهاية» (٤/ ٢٢٩): (التلبينة والتلبين): حساء يُعمل من دقيق أو نخالة، ورُبما جعل فيها عسل، سميت به: تشبيها باللبن لبياضها ورقتها. اهـ.

(٢) رواه أحمد (٢٣٠٢٠)، والبزار (٤٣٧٨)، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٧٤)، والبيهقي في «السُّنن الكبرى» (٧٥٠٠). وما بين [ ] منهم.

قال البزار: وهذا الحديث لا نعلم أحدًا رواه عن النبي ﷺ إلَّا بريدة، ولا نعلم له طريقًا إلا هذا الطريق عن بريدة. اهـ.

=

١٠ - حدثنا أبو خيثمة مصعب بن سعيد، ثنا موسى بن أعين، عن عطاء بن السائب، عن طاووس، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «**الطوافُ بالبيت صلاة؛ ولكن الله عز وجل أحلَّ لكم المنطق، فمن نطقَ فلا ينطق فيه إلَّا بخير**»(١).

١١ - حدثنا أبو خيثمة مصعب بن سعيد وهو المصيصي، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو، عن الحسن، عن أبي بكرة رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ يُصلي فكان إذا سجد جاء الحسن رضي الله عنه فيركب ظهره، فكان النبي ﷺ إذا رفع رأسه أخذه فوضعه على الأرض وضعًا رفيقًا، فإذا سجد ركب ظهره، فلما صلى أخذه فوضعه في حجره فجعل يُقبِّله، فقال له رجلٌ: أتفعلُ بهذا الصبيِّ هذا؟!

قال: «**إنه رَيحانتي، وعسى الله عز وجل أن يُصلحَ به بين فئتين من المسلمين**»(٢).

١٢ - حدثنا أبو خيثمة، ثنا زهير، عن عبد الله بن عيسى، عن عطاء، عن أسيد بن حُضير رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**كلوا الزيت، وادهنوا**

= قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن علقمة بن مرثد إلا ليث بن أبي سليم، تفرد به: موسى بن أعين.

(١) انظر تخريجه في جزء «مسألة الطائفين» (٧).

(٢) رواه أحمد (٢٠٤٤٨ و٢٠٥١٦) من طريق المبارك بن فضالة، عن الحسن به.

والحديث رواه البخاري (٢٧٠٤)، ولكن فيه أن النبي ﷺ قال ذلك على منبره، ولفظه: قال الحسن: ولقد سمعت أبا بكرة رضي الله عنه يقول: رأيت رسول الله ﷺ على المنبر والحسن بن عليٍّ إلى جنبه، وهو يُقبل على الناس مرَّة، وعليه أُخرى، ويقول: «**إن ابني هذا سيد، ولعلَّ الله أن يُصلحَ به بين فئتين عظيمتين من المسلمين**».

وقصَّة وُثُوب الحسن على ظهر النبي ﷺ جاءت في حديث رواه أحمد (١٦٠٣٣) بإسناد صحيح من حديث شداد بن الهاد رضي الله عنه.

به؛ فإنه من شجرةٍ مُباركة»[١].

١٣ ـ حدثنا أبو خيثمة، ثنا مغيرة بنُ [٩٦/أ] سقلاب، عنِ الوازع بنِ نَافع، عن سالم بنِ عبد الله، عن ابنِ عمر، عن عمر، عن أبي بكر رضي الله عنهم، قال: كنْت جالسًا عند النبي ﷺ، فجاءَ رجلٌ قد توضَّأ وفي قدمه موضعٌ لم يُصبه الماء، فقال له النبي ﷺ: «ارجع فأَتم وضوءَك». ففعل[٢].

١٤ ـ حدثنا أبو خيثمة، ثنا عتاب بن بشير، عن يونس بن أبي إسحاق، عن مولىً للزبير، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال لعائشة: «ناوليني الخُمرة منَ المسجد».

قالت: إني حائض.

قال: «إن حيضتك ليست في يدك»[٣].

١٥ ـ حدثنا أبو خيثمة، ثنا زهير يعني ابن معاوية، عن محمد بن جحادة، عن بكر بن عبد الله المُزني، قال: أصبح الأشعري ذا صباحٍ غاديًا إلى رسول الله ﷺ، فقال: رأيت في المنام كأني أكتب (ص)، حتى إذا انتهيت إلى السجدة التي سجدها داود، زال القلم من يدي، ووقعت الصحيفة والدواة، ورأيت شجرة انثنت حتى كادت تنقلع، فسمعتهم

(١) رواه المُصنِّف في «جزء الثمانين» (١١)، وهو حديث ضعيف.

(٢) رواه الدارقطني في «السُّنن» (٣٨٢)، وقال: الوازع بن نافع ضعيف الحديث.
وروى مسلم (٢٤٣) عن جابر رضي الله عنه، أخبرني عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أن رجلًا توضَّأ فترك موضع ظُفرٍ على قدمه، فأبصره النبي ﷺ فقال: «ارجع فأحسن وضوءك» فرجع، ثم صلَّى.

(٣) رواه أحمد (٥٣٨٢)، وابن ماجه (٦٣٢)، وقد وقع في إسناده اختلاف كثير.
والحديث رواه مسلم (٢٩٨) من طريق ثابت بن عبيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها.
ورواه أيضًا (٢٩٩) من طريق أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

يقولون: ربِّ اغفر بها ذنبًا، واحطُط بها وِزرًا، وأحدث بها شكرًا.

فقال النبي ﷺ: «صدقت، وصدقت رؤياك، سجدة كانت عندها توبة، فتقرَّب عندها مغفرة، فنحن أحقُّ أن نقرأها ونسجد بها»[(١)].

١٦ - حدثنا أبو خيثمة، ثنا بقية، عن الضحاك بن حمرة، عن أبي نصير، عن أبي رجاء العطاردي [٩٦/ب]، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وعمران بن حصين رضي الله عنهما قالا: قال رسول الله ﷺ: «الجمعة إلى الجمعة كفَّارات ما بينهما من الخطايا، والغسل فيه كفارة، ووفِّي يومئذ عمل عشرين سنة، فإذا فرغ من صلاته، وفِّي عمل مائتي سنة»[(٢)].

١٧ - حدثنا مؤمل بن إهاب، وأبو خيثمة، قالا: ثنا مالك بن سعير، ثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما.

وعن أبي إسحاق، عن مسلم الأغر، عن أبي هريرة وأبي سعيد.

وعن حبيب بن أبي ثابت، عن مسلم الأغر، عن أبي هريرة، وأبي سعيد، قالا: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل يمهل حتى إذا كان شطر الليل نزل ربنا عز وجل إلى السماء الدنيا، فقال: هل من مُستغفرٍ فأغفر له، هل

---

(١) رواه أحمد (١١٨٢١) من طريق بكر المزني، لكن عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.
وروراه عبد الرزاق (٥٨٦٩)، والبيهقي في «المعرفة» (٤٤٥٩) من طريق بكر المزني أن رجلًا أتى النبي ﷺ. ثم قال البيهقي: هذا منقطع.
ثم رواه من طريق المزني، قال: أخبرني مخبر، عن أبي سعيد رضي الله عنه، فذكره.
وقد رجَّح الدارقطني في «العلل» (٢٢٩٩) هذا الإسناد بعد أن ساق الاختلاف فيه.

(٢) رواه إسحاق بن راهويه في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٦٧٦)، وابن عدي في «الكامل» (١٥٦/٥) في ترجمة الضحاك بن حمرة. وقد ساق الدارقطني الاختلاف في سنده كما في «العلل» (٥٣)، وقال: أبو نصير ضعيف، والحديث غير ثابت.اهـ.

من داعٍ فيُستجاب له، هل من تائبٍ فأتوب عليه، حتى ينفجرَ الفجر، ثم يرتفع تَبارك وتعالى»[١].

١٨ ـ **حدثنا** مؤمل بن إهاب، ثنا أزهر السمان، عن ابن عون، عن ابن سيرين: أن ابن عمر رضي الله عنهما لبس الدرع يوم الدار مرتين.

١٩ ـ **حدثنا** مؤمل بن إهاب، ثنا سيار، عن جعفر، قال: سمعت مالك بن دينار يقول: الزهد في الدنيا يُريح القلب، والبدن.

والرغبة في الدنيا تُكثر الهمَّ والحزن.

والشبع يُقسي القلب، ويُفتر البدن.

٢٠ ـ **حدثنا** عبد الرحمٰن بن عبيد الله [٩٧/أ] الحلبي، ثنا إسماعيل بن عياش، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «أعن أخاك ظالمًا أو مَظلومًا، إن كان مَظلومًا فخُذ له حقَّه، وإن كان ظالمًا فأعنه على نفسه»[٢].

---

(١) رواه أحمد (١١٣٨٦)، ومسلم (١٧٢٧).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٤٩) من طريق عبد الرحمٰن بن عبيد الله الحلبي، ولفظه: «انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا، إن كان ظالمًا فرده، وإن كان مظلومًا فخذ له».

ـ قال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (٢٤٦٥) وسألت أبي عن حديث رواه إسماعيل بن عياش، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: «أعن أخاك ظالمًا أو مظلومًا». ورواه أبو أسامة، وعبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه؛ قال: قال رسول الله ﷺ...؟ قال أبي: والمرسل أصح.اهـ.

وقد روى نحوه البخاري (٦٩٥٢) من حديث أنس رضي الله عنه ولفظه: «انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا»، فقال رجل: يا رسول الله، أنصره إذا كان مظلومًا، أفرأيت إذا كان ظالمًا كيف أنصره؟ قال: «تحجزه ـ أو تمنعه ـ من الظلم فإن ذلك نصره».

وروى مسلم (٢٥٨٤) نحوه من حديث جابر رضي الله عنه.

٢١ ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن عبيد الله، ثنا أبو إسحاق الفزاري، عن الأعمش، عن الحكم، عن مِقْسَم، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ صلى يوم التروية الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، والفجر غداة عرفة بمنى[(١)].

٢٢ ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن عبيد الله، ثنا عمرو بن عبيد، عن مسعر بن كدام، عن جبلة بن سُحيم، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله ﷺ عن الإقران بالتمر إلَّا أن يستأذن الرجل أصحابه[(٢)].

---

(١) رواه أحمد (٢٣٠٦ و٢٧٠٠)، وأبو داود (١٩١١)، والترمذي (٨٨٠).
قال الترمذي: قال علي بن المديني: قال يحيى: قال شعبة: لم يسمع الحكم من مقسم إلَّا خمسة أحاديث، وعدَّها، وليس هذا الحديث فيما عد شعبة. اهـ.
قلت: الحديث مروي من طرق أُخرى صحيحة.

(٢) رواه البخاري (٢٤٥٥)، ومسلم (٢٠٤٥).
والقِران في أكل التمر: أن يأكل تمرتين تمرتين إن أكل معه غيره.
قال أبو موسى المديني في «المجموع المغيث» (٢/ ٣٩٥): وله وجهان: ذهب جابر وعائشة رضي الله عنهما إلى أنه قبيح فيه هلع وشره؛ وذلك يزري بصاحبه.
والآخر ما روي عن جبلة: كنا بالمدينة في بعث العراق، فكان ابن الزبير يرزقنا التمر، وكان ابن عمر يمر فيقول: لا تقارنوا إلَّا أن يستأذن الرجل أخاه.
فعلى هذا إنما كره؛ لأن التمر كان رزقًا من ابن الزبير، وكان ملكهم فيه سواء، فيصير الذي يقرن أكثر أكلًا من غيره، ويدل عليه قوله: (إلا أن يستأذن)، فإن أذن له فكأنه جاد عليه.
وروي نحوه عن أبي هريرة رضي الله عنه في أصحاب الصفة.
فإذا كان التمر ملكًا له، فله أن يأكل كما شاء، كما روي أن سالمًا كان يأكل التمر كفًا كفًا، وذهب ذاهب إلى أن النهي انصرف إلى وقت كان الطعام فيه قليلًا؛ فأما إذا كان الطعام بحيث يكون شبعًا للجميع، وكان مباحًا له أكله، جاز أن يأكل كما شاء.
=

٢٣ ـ حدثنا عبد الرحمن بن عبيد الله، ثنا سفيان، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت، إلَّا أنه خفَّف عن المرأة الحائض(١).

٢٤ ـ حدثنا عبد الرحمن بن عبيد الله، ثنا عبيد الله بن عَمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويزيد به في الحسنات؟**».

قالوا: بلى.

قال: «إسباغ [٩٧/ب] الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة.

ما منكم من رجلٍ يخرج من بيته تطهر فيُصلي المكتوبة مع المسلمين صلاة في جماعة، ويمكث في مجلسه ينتظر إلى الصلاة، فاعدلوا صفوفكم، وسُدُّوا الفرج، فإني أراكم من وراء ظهري، فإذا قال إمامكم: الله أكبر، فقولوا: الله أكبر، وإذا ركع فاركعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا ولك الحمد.

يا معشر النساء إذا سجد الرجال فاخفضن أبصارَكُنَّ، لا ترين عورات الرجال من ضيق الأُزر»(٢).

= وفي «المصنف» لابن أبي شيبة (٢٤٩٨٢) عن أبي جحش، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه أكل مع أصحابه تمرًا، فقال: إني قد قارنت فقارنوا.

وفيه (٢٤٩٨٣) عن حبيبة بنت عباد، عن أمها، قالت: سألت عائشة رضي الله عنها عن القران بين التمرتين؟ فقالت: لو كان حلالًا كان دناءة.

قال ابن تيمية رحمه الله: وعلى قياسه قران كل ما العادة جارية بتناوله إفرادًا. «الآداب الشرعية» (٣/ ١٧٢).

(١) رواه البخاري (١٧٥٥)، ومسلم (١٣٢٨).

(٢) رواه أحمد (١٠٩٩٤)، وأبو يعلى (١٣٥٥)، وعبد بن حميد كما في =

٢٥ ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن عبيد الله الحلبي، وأبو نعيم عبيد بن هشام القلانسي، قالا: ثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أخي صرعه بعيره وهو مُحرم فمات، فقال النبي ﷺ: «اغسله بماءٍ وسدرٍ، ولا تُغطيه؛ فإنه يُبعثُ يوم القيامة مُحرمًا».

قال عبد الرحمٰن: ـ والله أعلم ـ ولا يغطي رأسه[1].

٢٦ ـ حدثنا أبو نعيم، وعبد الرحمٰن، قالا: ثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس رضي الله عنهم، قال: كنت رِدْفَ [٨٩/أ] رسول الله ﷺ فما زال يُلبي حتى رمى جمرة العقبة[2].

٢٧ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق الأذرمي، ثنا عمرو بن جرير، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي طلحة رضي الله عنه، قال: دخلت على رسول الله ﷺ وهو طيب النفس، فقلت: بأبي وأُمِّي، أراك طيب النفس، فقال: «وما يمنعني أن أكون طيب النفس، وإنما خرج جبريل عليه السلام من عندي الساعة، فقال لي: يا محمد، من صلَّى عليك من أُمَّتك صلاة كتب الله عز وجل له عشر حسنات، ومحى عنه عشر سيئات، ورفع له عشر درجات، وردَّ الله عليه وملائكته عشرة أمثالها»[3].

= «المنتخب» (٩٨٤)، وابن خزيمة (٤٠٢)، وغيرهم كثير منهم من يرويه مختصرًا ومنهم من يروه مطولًا.

وأصل الحديث في الصحيحين مفرقًا عن جمع من الصحابة رضي الله عنهم.

(١) رواه البخاري (١٢٦٨ و١٨٥١)، ومسلم (١٢٠٦).

(٢) رواه البزار (٢١٤٤) من طريق عبد الكريم به.

والحديث رواه البخاري (١٦٨٦)، ومسلم (١٢٨١) من طرق أُخرى.

(٣) رواه العقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٢٦٤) في ترجمة عمرو بن جرير، وقال: أما =

٢٨ ـ حدثنا محمد بن سلام المنبجي، ثنا عيسى بن يونس، عن بشير بن مهاجر، عن عبد الله بن بريدة: أن امرأة من غامد أتت النبي ﷺ فقالت: إني فجرت. فأعرض عنها، فقامت فقالت: إني قد زنيت، وها أنا حُبلى. قال: «اذهبي حتى تضعيه»، فلما وضعته جاءت به تحمله، فقالت: قد وضعته، قال: «اذهبي حتى تفطميه»، فلما فطمته جاءت به تحمله في يده كِسرة، فقالت: قد فطمته. فقال: «من لهذا؟». قال رجل: أنا. فدفعه إليه، وأُمِرَ بها فَرُجِمت، فضربها خالد بن الوليد بلحي بعيرٍ فانتضخ [٨٩/ب] عليه من دمها فشتمها، فقال له: رسول الله ﷺ: «لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس[١] لقبل منه»، وأمر بها فغُسِّلت، وكُفِّنت، وصلى عليها، ودُفِنت[٢].

٢٩ ـ حدثنا هارون بن عمر بن يزيد أبو عمرو المخزومي، ثنا سويد بن عبد العزيز، ثنا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله عز وجل: سبني ابن آدم، سبَّ الدهر، وأنا الدهر، بيدي الأمر، أُدبر الليل والنهار»[٣].

= حديث أبي طلحة فيروى من غير هذا الوجه بإسناد أصلح. اهـ.

وعمرو هذا؛ كذَّبه أبو حاتم، وقال الدارقطني: متروك الحديث. «الميزان» (٣/ ٢٥٠).

وقد روي الحديث بنحوه في «مسند أحمد» (١٦٣٥٢) و(١٦٣٦٣)، والنسائي (١٢٨٣) من طريقين عن أبي طلحة رضي الله عنه.

(١) في النهاية (٤/ ٤٣٩): (المكس): الضريبة التي يأخذها الماكس، وهو العشَّار. اهـ.

(٢) رواه أحمد (٢٢٩٤٩)، ومسلم (١٦٩٥) بنحوه.

(٣) رواه البخاري (٦١٨١)، ومسلم (٢٢٤٦)، من طريق الزهري، عن أبي عبد الرحمٰن به نحوه.

ومن حديث أبي محمد بن علويه القطان

٣٠ ـ حدثنا أبو محمد الحسن بن علويه القطان سنة ست وتسعين ومائتين في شهر شعبان، ثنا عاصم بن علي، ثنا شريك، عن عاصم الأحول، عن عامر ـ يعني: الشعبي ـ، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: ناولت النبي ﷺ دلوًا من ماء زمزم فشرب وهو قائم[١].

٣١ ـ حدثنا عاصم، ثنا قيس بن الربيع، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «**أول من يُدعى إلى الجنة الحمادون؛ الذين يحمدون الله في السرَّاء والضرَّاء**»[٢].

٣٢ ـ حدثنا عاصم، ثنا الليث بن سعد، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن بيع حَبَل الحَبَلة[٣].

٣٣ ـ حدثنا عاصم بن علي، ثنا زهير بن معاوية، ثنا أبو الزبير، عن جابر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ، أو قال: سمعت رسول الله ﷺ ـ شكَّ زُهير ـ

---

(١) رواه أحمد (٢٢٤٤)، ومسلم (٢٠٢٧).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٣٤٥)، والحاكم (١٨٥١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٦٩)، وغيرهم.

وقد رواه ابن المبارك في «الزهد» (٢٠٦) عن مسعر، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، قال: إن أول من يدعى إلى الجنة، الذين يحمدون الله على كل حال، أو قال: في السراء والضراء.

وهذا أولى بالصواب.

وروى أسد بن موسى في «الزهد» (٧٨) من طريق أبي العالية، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: يقوم مُنادٍ فيُنادي: سيعلم أهل الجمع مَن أصحاب الكرم؟ أين الحمادون على كل حال؟ فيقومون، فيؤمر بهم إلى الجنة... في خبر طويل.

(٣) رواه البخاري (١٥١٤)، ومسلم (٢١٤٣).

يقول: «**من انقطع شِسْع نعله، أو إذا انقطع شِسْع أحدكم فلا يمشي** [٩٩/أ] **في نعلٍ واحدة حتى يصلح شسعه، ولا يمشي في خُفٍّ واحدٍ، ولا يأكل بشماله، ولا يحتبي بالثوب الواحد، ولا يلتحف الصماء**»(١).

٣٤ ـ حدثنا عاصم، ثنا أبو عوانة، عن سماك بن حرب، عن ابن أم هانئ، عن جدته ـ وسمعه منها ـ، قالت: أتي النبي ﷺ بشراب بمكة، قالت: فناولني فشربته، وكنت صائمة فذكرت أني صائمة، قال: «**كنت تقضين عنك شيئًا؟**».

قالت: لا.

قال: «**فلا بأس**»(٢).

٣٥ ـ حدثنا عاصم، ثنا أبو الأحوص، عن سِماك، عن ابن أم هانئ، عن أم هانئ، قالت: كنت قاعدة عند النبي ﷺ فأتي بشراب فشرب منه، ثم ناولني فشربت منه، فقلت: يا رسول الله، قد أذنبت فاستغفر لي.

قال: «**وما ذنبك؟**».

قلت: شربت وأنا صائمة.

فقال رسول الله ﷺ: «**أمن قضاء كنت تقضينه؟**».

قلت: لا.

---

(١) رواه مسلم (٢٠٩٩).

(٢) رواه أحمد (٢٧٤٤٩) والنَّسائي في «الكبرى» (٣٢٩٠) وغيرهما.

والحديث في سنده اضطراب تكلم عليه النسائي في «الكبرى» (٣/ ٣٦٨)، قال فيه: هذا الحديث مضطرب... وسماك بن حرب ليس ممن يعتمد عليه إذا انفرد بالحديث؛ لأنه كان يقبل التلقين. اهـ.

وكذلك الدارقطني في «العلل» (٤٠٦٩) قال: والاضطراب فيه من سماك بن حرب. اهـ.

قال: «لا يُضرُّك»[١].

٣٦ ـ حدثنا عاصم، ثنا أبو عوانة، ثنا منصور، عن هلال بن يساف، عن سلمة بن قيس الأشجعي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا توضأت فانتثر، وإذا استجمرت فأوتر»[٢].

٣٧ ـ حدثنا عاصم، ثنا مهدي بن ميمون، ثنا واصل الأحدب، عن أبي وائل، عن حذيفة رضي الله عنه: أن رجلًا كان ينم الحديث، فبلغه، فقال حذيفة رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة نمام»[٣].

ومن حديث عاصم بن علي، عن شعبة

٣٨ ـ حدثنا الحسن، ثنا عاصم بن علي، ثنا شعبة، عن الحجاج، عن هشام [٩٩/ب] بن عروة، عن امرأته فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ أنه سُئِلَ عن الوصال في الشعر؟ فلعن الواصلة والمستوصلة[٤].

٣٩ ـ حدثنا عاصم، ثنا شعبة، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبدٍ يُصلي عليَّ صلاة إلَّا صلت عليه الملائكة ما صلى عليَّ، فليُقلَّ عبدٌ من ذلك أو ليكثر»[٥].

٤٠ ـ حدثنا عاصم، ثنا شعبة، عن الحكم، قال: سمعت إبراهيم، عن زياد بن حُدير: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعثه مُصدِّقًا، فأمره أن يأخذ من

---

(١) تقدم الكلام عليه في الذي قبله.

(٢) رواه أحمد (١٨٨١٧)، والنسائي (٤٣)، والترمذي (٢٧)، وقال عقبه: حديث سلمة بن قيس حديث حسن صحيح.

(٣) رواه مسلم (١٠٥).

(٤) رواه البخاري (٥٩٤١) ومسلم (٢١٢٢).

(٥) رواه أحمد (١٥٧٦٨)، وعبد بن حميد (٣١٧) وغيرهما.

=

نصارى بني تغلب: العُشر، ومن نصارى أهل الكتاب: نِصف العُشر(١).

٤١ ـ **حدثنا** عاصم، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: إذا قرأ أحدكم: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝١﴾ [الأعلى]، فليقل: سبحان ربي الأعلى.

وإذا قرأ: ﴿أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْـِۧىَ ٱلْمَوْتَىٰ ۝٤٠﴾ [القيامة]، فليقل: اللهم فبلى، أو اللهم سبحان ربي فبلى. ـ شكَّ عاصم ـ(٢).

٤٢ ـ **حدثنا** عاصم، ثنا شعبة، عن أَبي بشر جعفر بن إياس، قال: سمعت أبا عمير بن أنس، عن عمومة لي من الأنصار من أصحاب النبي ﷺ أنهم كانوا صيامًا ـ يعني: في رمضان ـ، فجاءَ ركبٌ من آخر النهار فشهدوا عند رسول الله ﷺ أنهم رأوا الهلال بالأمس، فأمرهم رسول الله ﷺ [١٠٠/أ] أن يفطروا، وإذا أصبحوا خرجوا إلى مصلاهم(٣).

٤٣ ـ **حدثنا** عاصم، ثنا شعبة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال عمر رضي الله عنه: يا رسول الله تصيبني الجنابة من الليل، فكيف أصنع؟

= ورواه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ٣٩٠) في ترجمة عاصم بن عبيد الله، وقال: ولعاصم بن عبيد الله غير ما ذكرت من الحديث، وقد روى عنه سفيان الثوري، وابن عيينة، وشعبة وغيرهم من ثقات الناس، وقد احتمله الناس، وهو مع ضعفه يكتب حديثه. اهـ.

(١) رواه عبد الرزاق (١٠١٢٥ و١٩٤٠٠)، وأبو عبيد في «الأموال» (٧٢)، والبغوي في «الجعديات» (١٨٤)، وغيرهم.

(٢) رواه عبد الرزاق (٤٠٥١) وابن الضريس في «فضائل القرآن» (١٣) وغيرهما.

(٣) رواه أحمد (٢٠٥٨٤)، وأبو داود (١١٥٧)، والنسائي (١٥٥٧)، وابن ماجه (١٦٥٣) وغيرهم. والحديث حسنه الدارقطني في «سننه» (٢٢٠٣).

قال: «**اغسل ذكرك، ثم توضأ، ثم ارقد**»[١].

٤٤ ـ حدثنا عاصم، ثنا شعبة، قال: أبو التياح، أخبرني، قال: سمعت أبا مجلز، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال: «**الوتر ركعة من آخر الليل**»[٢].

٤٥ ـ حدثنا عاصم، ثنا شعبة بن الحجاج، عن عبد الملك بن ميسرة، قال: سمعت سعيد بن جبير، يقول: قال عدي بن حاتم رضي الله عنه: يا رسول الله، إني أرمي الصيد فأضله، فلا أجده إلَّا بعد ليلة، قال: «**إذا رأيت أثر سهمك فيه، ولم يأكل منه سَبُعٌ فكُل**».

قال: شعبة فحدثت بذلك أبا بشر جعفر بن إياس، فقال: كان سعيد بن جُبير يقول: عن عدي بن حاتم رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «**إذا رأيت أو عرفت أثر سهمك فيه تعلم أنه فيه فكله**»[٣].

٤٦ ـ حدثنا عاصم، ثنا شعبة، عن يزيد بن أبي زياد[٤]، قال: سمعت أبا زرعة يُحدِّث، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سأله عن المرأة تنقض رأسها إذا اغتسلت؟

فقال أبو هريرة: سألت عائشة، قال: قلت: المرأة تنقض رأسها إذا اغتسلت؟

---

(١) رواه أحمد (٣٥٩)، والطيالسي (١٧)، والحميدي (٦٥٧)، من طريق عبد الله بن دينار به.
وأخرجه البخاري (٢٨٧) ومسلم (٣٠٦) من طريق نافع، عن ابن عمر، به.

(٢) رواه مسلم (٧٥٢).

(٣) رواه أحمد (١٩٣٧٦)، والترمذي (١٤٦٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.
وروى شعبة هذا الحديث، عن أبي بشر، وعبد الملك بن ميسرة، عن سعيد بن جبير، عن عدي بن حاتم، وعن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه مثله، وكلا الحديثين صحيح.

(٤) عند عبد الرزاق وابن المنذر: (يزيد بن زادويه) وعند الدارمي: (يزيد بن زاذي).

فقال: بخ، وإن أنفقت عليه أوقية.

قالت: إنما يكفيها ثلاث حفنات(١).

٤٧ ـ حدثنا عاصم، ثنا شعبة، عن قتادة، قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: الحجر الأسود من حجارة الجنة(٢).

٤٨ ـ حدثنا عاصم، ثنا شعبة، عن [١٠٠/ب] يزيد أبي خالد، قال: سمعت أبا عبيدة بن حذيفة، يُحدِّث عن حذيفة رضي الله عنه، قال: من باع دارًا ثم لم

---

(١) رواه عبد الرزاق (١٠٤٨)، والدارمي (١١٨٩)، وابن المنذر في «الأوسط» (٦٨١).

قال ابن المنذر: واختلف أهل العلم في هذا الباب، فقالت طائفة: ليس على المرأة نقض رأسها في الاغتسال من المحيض والجنابة، روي هذا القول عن عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما.

وقال نافع: كن نساء ابن عمر رضي الله عنهما وأمهات أولاده إذا اغتسلن لم ينقضن عقصهم من حيض ولا جنابة.

وهذا قول عطاء، والحكم، والزهري. وبه قال مالك والشافعي وأصحاب الرأي.

وفيه قول ثان: وهو أنها تنقض شعرها كله لغسل الجنابة، هكذا قال النخعي في العروس.

وروينا عن حذيفة رضي الله عنه: أنه قال لامرأته: خللي شعرك بالماء لا تخلله نار قليل تفناها عليه.

وقال حماد بن أبي سليمان: إن كانت ترى أن الماء أصاب أصول شعرها فقد أجزأ عنها، وإن كانت ترى أن الماء لم تصبه فلتنقضه.

وقد روينا عن الحسن وطاوس أنهما فرقا بين الجنب والحائض، فقالا في الحائض: تنقض شعرها إذا اغتسلت، فأما من الجنابة فلا.

قال أبو بكر: وبالقول الأول أقول للحديث الثابت عنه ﷺ وهو قول عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما وعليه الأكثر من أهل الفتيا من علماء الأمصار. اهـ.

وانظر «المغني» لابن قدامة (١/ ١٦٦).

(٢) رواه ابن أبي شيبة (١٤٣٥٢).

يشتر من ثمنها دارًا لم يُبارك له فيها[١].

٤٩ ـ حدثنا عاصم، ثنا شعبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا وضوء إلَّا من صوت أو ريح»[٢].

٥٠ ـ حدثنا عاصم، ثنا شعبة، عن معاوية بن قُرَّة، قال: سمعت أبي يُحدِّث، عن النبي ﷺ قال: «لا يزال ناس من أُمَّتي منصورون لا يضرّهم من خذلهم حتى تقوم الساعة»[٣].

٥١ ـ حدثنا عاصم، ثنا شعبة، عن عمرو بنِ مُرَّة، قال: سمعت الحسنِ بنِ مسلم بنِ ينَاق يُحدِّث، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة رضي الله عنها؛ أن جارية منَ الأنصار مرضت فتمرط شعرها، فأرادوا أن يصلوه، فسئل النبي ﷺ عن ذلك، فلعنَ الواصلة والموصولة[٤].

---

(١) رواه الطيالسي (٤٢٣).

ـ وعن المفضل بن غسان الغلابي، قال: حدثني شيخ من بني تميم أن ابن عيينة قال في تفسير هذا الحديث: «من باع دارًا ولم يشتر من ثمنها دارًا لم يبارك له في ثمنها»، قال سفيان: إن الله يقول: ﴿وَبَٰرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا﴾ [فصلت: ١٠]، يقول: فلما خرج من البركة ثم لم يعدها في مثلها لم يبارك له. «السنن الكبرى للبيهقي» (٦/ ٥٦).

وقد رُوي هذا الخبر مرفوعًا ولا يصح. انظر «المنتخب من كتاب العلل» للخلال (٣٨) و«علل الحديث» لابن أبي حاتم (٢٣٧٣).

(٢) رواه أحمد (١٠٠٩٣)، والترمذي (٧٤)، وقال: حسن صحيح.

وروى البخاري (١٣٧)، ومسلم (٣٦١) عن عباد بن تميم، عن عمه، أنه شكا إلى رسول الله ﷺ الرجل الذي يُخيّل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة؟

فقال: «لا ينفتل ـ أو لا ينصرف ـ حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا».

(٣) رواه أحمد (١٥٥٩٦)، وهو حديث صحيح.

ورواه البخاري (٣٦٤١)، ومسلم (١٠٣٧) من حديث معاوية رضي الله عنه.

(٤) رواه مسلم (٢١٢٣).

٥٢ ـ حدثنا عاصم، ثنا شعبة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، قال: سمعت أبي يُحدِّث عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الجمعة بـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝١﴾، و﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَـٰشِيَةِ ۝١﴾، قال: فرُبما كان يوم جمعة، ويوم عيد فيقرأ فيهما بهما جميعًا[(١)].

٥٣ ـ حدثنا عاصم، ثنا شعبة، عن عاصم بن عبيد الله، قال: سمعت عامر بن عامر بن ربيعة يُحدِّث، عن أبيه: أن امرأة تزوجت رجلًا من بني فزارة، على نعلين [١٠١/أ] رُفِعَتْ إلى النبي ﷺ، فقال: «رضيت من نفسك ومالك بنعلين؟».

قالت: نعم. فأجازه[(٢)].

٥٤ ـ حدثنا عاصم، ثنا شعبة، قال: قتادة أنبأني عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الرجل لامرأته أنت عليَّ حرام، قال: هي يمين[(٣)].

---

(١) رواه أحمد (١٨٣٨٧)، ومسلم (٨٧٨).

(٢) رواه أحمد (١٥٦٧٦ و١٥٦٧٩)، والترمذي (١١١٣)، وقال: وفي الباب عن عمر، وأبي هريرة، وسهل بن سعد، وأبي سعيد، وأنس، وعائشة، وجابر، وأبي حدرد الأسلمي رضي الله عنهم. حديث عامر بن ربيعة حديث حسن صحيح.

واختلف أهل العلم في المهر، فقال بعض أهل العلم: المهر على ما تراضوا عليه، وهو قول سفيان الثوري، والشافعي، وأحمد، وإسحاق. وقال مالك بن أنس: لا يكون المهر أقل من ربع دينار. وقال بعض أهل الكوفة: لا يكون المهر أقل من عشرة دراهم. اهـ.

(٣) رواه بنحوه البخاري (٤٩١١)، ومسلم (١٤٧٣)، وعبد الرزاق (١١٣٦٣)، وابن أبي شيبة (١٨٤٩٩).

وفي هذه المسألة اختلاف بين السلف وأقوال كثيرة أوصلها ابن القيم رحمه الله إلى نحو خمسة عشر قولًا. انظر: «إعلام الموقعين» (٣/ ٧٧).

٥٥ ـ **حدثنا** عاصم، ثنا شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود: أن عمر رضي الله عنه قَدِمَ مكة حاجًّا، فصلى بالناس ركعتين، ثم قال: يا أهل مكة، أتموا الصلاة فإنا قوم سفر[١].

٥٦ ـ **حدثنا** عاصم، ثنا شعبة، عن ابن عون الثقفي، عن الحارث بن عَمرو بن أخي المغيرة بن شعبة، عن رجالٍ من أهل حمص من أصحاب معاذ، قالوا: لما بعث رسول الله ﷺ معاذًا إلى اليمنِ، قال: «**كيف تقضي إن عرض لك قضاء؟**

قال: أقضي بما في كتاب الله عز وجل.

قال: «**فإن لم تجد في كتاب الله؟**».

قال: فبسُنَّة رسول الله ﷺ.

قال: «**فإن لم تجده في سنة رسول الله ﷺ**».

قال: أجتهد رأيي لا آلوا.

قال: فضَرَبَ صدره، وقال: «**الحمد لله الذي وفَّق رسول رسول الله ﷺ لما يرضى رسول الله ﷺ**»[٢].

---

(١) رواه مالك في «الموطأ» (١/ ١٤٩)، وعبد الرزاق (٤٣٦٩).

(٢) رواه أحمد (٢٢٠٠٧ و٢٢٤٥١)، والدارمي (١٧٠)، وأبو داود (٣٥٩٢)، والترمذي (١٣٢٧). وقد ضعف إسناد هذا الخبر جماعة من أهل العلم؛ منهم البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٢٧٧)، والترمذي (١٣٢٨)، والدارقطني في «العلل» (١٠٠١) وغيرهم.

ودافع عن صحته بعضهم كالخطيب وابن عبد البر وابن القيم.

وقد روي نحو هذا المتن عن غير واحد من الصحابة رضي الله عنهم. فقد روى الدارمي في «المسند» (١٦٣) عن ميمون بن مهران، قال: كان أبو بكر رضي الله عنه إذا ورد عليه الخصم نظر في كتاب الله، فإن وجد فيه ما يقضي بينهم، قضى به، وإن لم يكن في الكتاب، وعَلِمَ من رسول الله ﷺ في ذلك الأمر سنة =

= قضى به، فإن أعياه خرج فسأل المسلمين، وقال: أتاني كذا وكذا، فهل علمتم أن رسول الله ﷺ قضى في ذلك بقضاء؟ فربما اجتمع إليه النفر كلهم يذكر من رسول الله ﷺ فيه قضاء. فيقول أبو بكر: الحمد لله الذي جعل فينا من يحفظ على نبينا ﷺ، فإن أعياه أن يجد فيه سنة من رسول الله ﷺ جمع رؤوس الناس وخيارهم فاستشارهم، فإذا اجتمع رأيهم على أمرٍ قضى به.

وروى أيضا (١٦٨) عن عبيد الله بن أبي يزيد، قال: كان ابن عباس رضي الله عنهما إذا سُئل عن الأمر فكان في القرآن أخبر به، وإن لم يكن في القرآن وكان عن رسول الله ﷺ أخبر به، فإن لم يكن، فعن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فإن لم يكن، قال فيه برأيه.

وروى (١٦٩) عن شريح: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إليه: إن جاءك شيء في كتاب الله، فاقض به، ولا تلفتك عنه الرجال، فإن جاءك ما ليس في كتاب الله فانظر سنة رسول الله ﷺ فاقض بها، فإن جاءك ما ليس في كتاب الله ولم يكن فيه سنة من رسول الله ﷺ، فانظر ما اجتمع عليه الناس فخذ به، فإن جاءك ما ليس في كتاب الله ولم يكن في سنة رسول الله ﷺ، ولم يتكلم فيه أحد قبلك؛ فاختر أي الأمرين شئت: إن شئت أن تجتهد برأيك ثم تقدم فتقدم، وإن شئت أن تتأخَّر، فتأخَّر، ولا أرى التأخر إلَّا خيرًا لك.

وروى ابن أبي شيبة (٢٣٤٤٥) عن عبد الرحمٰن بن يزيد، قال: أكثروا على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ذات يوم فقال: يا أيها الناس، قد أتى علينا زمان لسنا نقضي، ولسنا هناك، ثم إن الله قدَّر أن بلغنا من الأمر ما ترون، فمن عرض له منكم قضاء بعد اليوم فليقض بما في كتاب الله، فإن جاءه أمر ليس في كتاب الله فليقض بما قضى به نبيه ﷺ، فإن جاءه أمر ليس في كتاب الله، ولم يقض به نبيه، فليقض بما قضى به الصالحون، فإن أتاه أمر ليس في كتاب الله، ولا قضى به نبيه ﷺ، ولا قضى به الصالحون، فليجتهد برأيه، ولا يقول: إني أخاف وإني أخاف، فإن الحلال بيّن والحرام بيّن، وبين ذلك أمور مشتبهات، فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك.

وروى البيهقي في «الكبرى» (٢٠٣٤٥) عن مسلمة بن مخلد، أنه قام على زيد بن ثابت رضي الله عنه فقال: يا ابن عمي، أكرهنا على القضاء، فقال زيد: اقض بكتاب الله عز وجل، فإن لم يكن في كتاب الله، ففي سنة النبي ﷺ، فإن لم يكن =

٥٧ ـ **حدثنا** عاصم، ثنا شعبة، عن عبد الله بن دينار، عن سليمان بن يسار، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ [١٠١/ب]، قال: «ليس على فرس المسلم، ولا غلامه صدقة»(١).

٥٨ ـ **حدثنا** عاصم، ثنا شعبة، عن الحكم، قال: سمعت عبد الرحمٰن بن أبي ليلى يقول: لقيني كعب بن عُجرة، فقال: أهدي لك هدية؟ أو ألا أهدي لك هدية؟ إن رسول الله ﷺ خرج علينا، فقلنا: يا رسول الله، قد عرفنا كيف السلام عليك، فكيف نُصلي عليك؟

قال: قولوا: «اللهم صلِّ على محمدٍ وعلى آل محمدٍ، كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمدٍ، وعلى آل محمدٍ كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد»(٢).

٥٩ ـ **حدثنا** عاصم، ثنا شعبة، عن محمد بن زياد، قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: «صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن غُمَّ عليكم فعدُّوا ثلاثين»(٣).

٦٠ ـ **حدثنا** عاصم، ثنا شعبة، عن جبلة بن سحيم، قال: كنت في بعث فأصابنا عام سنة، فكان ابنُ الزبير يرزقنا التمر، وكان ابنُ عمر يمرُّ بنا، فقال: لا تقارنوا، ثم يأتينا ونحن نأكل، فيقول: لا تقارنوا، فإن رسول الله ﷺ نَهى عنِ الإقران، ثم يقول: إلَّا أَن يستأذن الرجل أَخاه.

قال شعبة: إني أرى هذا قول ابن عمر رضي الله عنهما(٤).

= في سنة النبي ﷺ، فادع أهل الرأي، ثم اجتهد واختر لنفسك، ولا حرج.

(١) رواه البخاري (١٤٦٣)، ومسلم (٩٨٢).

(٢) رواه البخاري (٣٣٧٠)، ومسلم (٤٠٦). وعندهما: (على آل إبراهيم).

(٣) رواه أحمد (٩٨٥٣)، ومسلم (١٠٨١).

(٤) تقدم مع فوائده برقم (٢١).

٦١ ـ حدثنا عاصم، ثنا شعبة، عن قتادة، قال: سمعت أبا العالية يذكر عن عليٍّ رضي الله عنه، وقد أدركه ولم يسمع من عليٍّ رضي الله عنه، قال: القُضاة ثلاثة [١٠٢/أ] واحد في الجنة، واثنان في النار،

فأما الذي في الجنة: فرجلٌ أراد الحقَّ فأصابه فهو في الجنة.

ورجلٌ جار متعمدًا فهو في النار.

ورجلٌ اجتهد رأيه فأخطأ فهو في النار.

فقلت لأبي العالية في ذلك: هذا قد اجتهد.

قال: إذا كان لا يُحسن فلِمَ يقعد قاضيًا يقضي؟[(١)].

ومن حديث عاصم بن علي، عن الليث بن سعد

٦٢ ـ حدثنا الحسن، ثنا عاصم بن علي، ثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا أراد الله بعبدٍ خيرًا عَجَّل له العقوبة في الدنيا، وإذا أراد بعبد شرًّا أمسك عليه بذنبه حتى يوافى به يوم القيامة»[(٢)].

---

(١) رواه ابن أبي شيبة (٢٣٤١٧)، والبغوي في «مسند ابن الجعد» (٩٨٩)، والبيهقي في «الكبرى» (٢٠٣٥٧).

قال البيهقي عقبه: تفسير أبي العالية على من لم يحسن يقضي، دليل على أن الخبر ورد فيمن اجتهد رأيه وهو من غير أهل الاجتهاد، فإن كان من أهل الاجتهاد فأخطأ فيما يسوغ فيه الاجتهاد، رفع عنه خطؤه إن شاء الله بحكم النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عمرو بن العاص وأبي هريرة رضي الله عنهما وذلك يرد وبالله التوفيق.

(٢) رواه الترمذي (٢٣٩٦)، وأبو يعلى (٤٢٥٤). قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. اهـ.

قال أحمد بن حنبل في أحاديث يزيد بن أبي حبيب، عن سعد بن سنان، عن أنس رضي الله عنه، قال: روى خمسة عشر حديثًا منكرة كلها، ما أعرف منها واحدًا.

=

٦٣ ـ **حدثنا** عاصم، ثنا الليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه كان إذا صلى الجمعة انصرف، فصلَّى سجدتين في بيته، ثم قال: كان رسول الله ﷺ يصنع ذلك[1].

٦٤ ـ **حدثنا** عاصم بن علي، ثنا الليث بن سعد، عن نافع، أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: حلق رسول الله ﷺ، وحلقت طائفة من أصحابه، وقصَّر بعضهم، قال عبد الله رضي الله عنه: إن رسول الله ﷺ قال: «**يرحم الله المُحلِّقين**».

قالوا: يا رسول الله، والمقصِّرين.

قال: «**يرحم الله المحلِّقين**».

قالوا: والمُقصِّرين.

قال: «**يرحم الله المحلقين**».

قالوا: والمُقصِّرين.

قال: «**والمقصِّرين**»[2].

٦٥ ـ **حدثنا** عاصم، ثنا الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ احتجم وهو مُحْرِم [١٠٢/ب][3].

٦٦ ـ **حدثنا** عاصم، ثنا الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أخبره أن رسول الله ﷺ كان يجمع

= وقال أيضًا: سعد بن سنان، تركت حديثه، ويقال: سنان بن سعد، وحديثه غير محفوظ، حديث مضطرب. «الضعفاء» للعقيلي (٢/ ٤٨٤).

(١) رواه مسلم (٨٨٢).

(٢) رواه البخاري (١٧٢٧)، ومسلم (١٣٠١).

(٣) رواه البخاري (٥٧٠٠)، ومسلم (١٢٠٢).

بين الرجلين من قتلى أُحدٍ في قبر واحدٍ، ويقول: «**أيهما أقرأ للقرآن**»، فإذا أُشير إلى أحدهما قدَّمه في اللحد، وقال: «**أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة**».

وأمر بدفنهم بدمائهم، ولم يُغسلوا، ولم يُصلِّ عليهم[(١)].

٦٧ ـ حدثنا عاصم، ثنا الليث بنُ سعد، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله الأنصاري ﵄، قال: رمي يوم الأَحزاب سعد بن معاذٍ، فقطعوا أَكْحَلَه[(٢)]، فحسمه رسول الله ﷺ بالنار، فلما رأى ذلك، قال: اللهم لا تخرج نَفسي حتى تقرّ عيني من بني قُريظة، فاستمسك عرقه، فلم يقطر قطرة حتى نَزلوا على حُكم سعد، فأرسل إليه، فحكم: أن تُقتل رجالهم، وتُسبى نساؤهم وأولادهم، يستعين بهم المسلمون.

فقال رسول الله ﷺ: «**لقد أَصبت حُكم الله فيهم**».

وكانوا أربع مئة، فلما فرغ من قتلهم، انفتق جرحه فمات ﵁[(٣)].

٦٨ ـ حدثنا عاصم، ثنا الليث بن سعد، ثنا ابن شهاب الزهري، عن عبد الرحمٰن الأعرج، عن عبد الله بن بُحينة الأسدي حليف بني عبد المطلب: أن رسول الله ﷺ قام في صلاة الظهر، وعليه جلوس، فلما أتمَّ صلاته سجد سجدتين، يُكبِّر في كل سجدة وهو جالس مكان ما مضى من الجلوس[(٤)].

٦٩ ـ حدثنا عاصم، ثنا الليث بن سعد، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة ﵂ [١٠٣/أ]، قالت: خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ،

---

(١) رواه البخاري (١٣٤٣).

(٢) في «النهاية» (٤/ ١٥٤): الأَكحَلُ: عِرْق في وسطِ الذِّرَاعِ يَكثرُ فَصْدُه. اهـ.

(٣) رواه أحمد (١٤٧٧٣).

(٤) رواه البخاري (١٢٣٠)، ومسلم (٥٧٠).

فقام النبي ﷺ في الصلاة فأطال القيام جدًّا، ثم ركع فأطال الركوع جدًّا، ثم رفع رأسه فقام فأطال القيام، وهو دون القيام الأول، ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول، ثم سجد سجدتين، ثم قام فأطال القيام وهو دون القيام الأول، ثم ركع فأطال الركوع الأول، ثم رفع فقام فأطال القيام وهو طول القيام الأول، ثم سجد في آخر ذلك، ثم سلَّم وقد تجلت الشمس، فخطب الناس، فحمد الله، وأثنى عليه بما هو أهله، وقال: «إن الشمس والقمر من آيات الله عَزَّوَجَلَّ لا ينخسفان لموت أحد، ولا لحياة أحدٍ، فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله، وصلوا، وتصدقوا، وأعتقوا».

قال: وقالت أسماء: قال رسول الله ﷺ: «والله إن من أحدٍ أغير من الله أن يزني عبده، أو تزني أَمته».

ثم قال: «يا أُمَّة محمد ﷺ، لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلًا، ولبكيتم كثيرًا».

ثم قال: «ألا هل بلغت؟»[1].

٧٠ - حدثنا عاصم بن علي، ثنا الليث بن سعد، أخبرني سعيد بن يزيد، أبو شجاع، عن خالد بن أبي عمران الغفاري، عن حنش الصنعاني، عن فضالة بن عبيد الأنصاري صاحب النبي ﷺ، قال: اشتريت يوم خيبر قلادة، فيها خرز وذهب باثني عشر دينارًا، ففصلتهما فوجدت الذهب اثني عشر دينارًا [١٠٣/ب]، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فقال: «لا يباع حتى يفصل»[2].

---

(١) رواه البخاري (١٠٤٤)، ومسلم (٩٠١).
(٢) رواه مسلم (١٥٩١).

٧١ ـ **حدثنا** عاصم بن علي، ثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن بكير بن عبد الله بن الأشج: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: إن ناسًا يُجادلونَكم بمُتشابه القرآنِ، فخذُوهم بالسُّننِ فإن أصحاب السُّنَنِ أعلم بكتاب الله[١].

٧٢ ـ **حدثنا** عاصم، ثنا الليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ قال: «**لا تبايعوا الثمر حتى يبدو صلاحها**»، نهى البائع والمشتري، ونهى رسول الله ﷺ عن المُزابنة أن يبيع ثمر حائطه إن كان نخلًا بثمر كيلًا، وإن كان كرمًا أن يبيعه بزبيب كيلًا، نهى عن ذلك كله[٢].

ومن حديث عباد بن موسى الخَتّلي

٧٣ ـ **حدثنا** الحسن بن علويه، ثنا عباد بن موسى الخَتّلي، ثنا إسماعيل بن عياش، حدثني سعيد بن يوسف الرحبي، عن يحيى بن أبي كثير اليمامي، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ساووا بين أولادكم في العطيَّة، ولو كنتُ مُفضِّلًا أحدًا لفضَّلتُ النساء**»[٣].

---

(١) رواه الدارمي (١٢١).

(٢) رواه البخاري (١٤٨٦) ومسلم (١٥٣٤).

(٣) رواه الحارث في «مسنده» كما في «بغية الباحث» (٤٥٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١١٩٩٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٢٠٠٠).

ورواه ابن عدي في «الكامل» (٤/ ٤٢٩) في ترجمة سعيد بن يوسف، وقال: وهذا يعرف بسعيد، عن يحيى بن أبي كثير، وعن سعيد بن عياش. وقال: ولسعيد غير ما ذكرت، وهو قليل الحديث، ولا أعلم يروي عنه غير إسماعيل بن عياش، ورواياته ثابتات الأسانيد لا بأس بها، ولا أعرف له شيئًا أنكر مما ذكرت من حديث عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما. اهـ.

وروى البخاري (٢٥٨٧) عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما وهو على المنبر، يقول: أعطاني أبي عطية، فقالت عمرة بنت رواحة: لا أرضى حتى تشهد =

٧٤ - **حدثنا** عباد بن موسى، ثنا إسماعيل بن عياش، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قرأ رجلٌ عند رسول الله ﷺ السجدة، فلم يسجد، فقال رسول الله ﷺ: «**أنت** [١٠٤/أ] **قرأتها ولو سجدت لسجدناها معك**»(١).

٧٥ - **حدثنا** عباد بن موسى، ثنا هشيم - يعني: ابن بشير -، عن داود بن أبي هند، أخبرني أبو حرب بن أبي الأسود، عن فضالة بن عبيد الليثي، قال: أتيت النبي ﷺ فأسلمت فعلمني فيما علمني الصلاة الخمس في

= رسول الله ﷺ، فأتى رسول الله ﷺ، فقال: إني أعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية، فأمرتني أن أشهدك يا رسول الله، قال: «**أعطيت سائر ولدك مثل هذا؟**»، **قال: لا، قال: «فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم»**، قال: فرجع فرد عطيته.

(١) رواه سعيد بن منصور في «سننه» كما في «عمدة القاري» (٧/ ١٠٦) عن إسماعيل بن عياش، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن أبي هريرة رضي الله عنه. ليس فيه عراك بن مالك.

وقال البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٥٩): وقد رواه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه موصولًا، وإسحاق ضعيف، وروي عن الأوزاعي، عن قُرَّة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وهو أيضًا ضعيف والمحفوظ من حديث عطاء بن يسار مرسل.

وحديث زيد بن أسلم عن عطاء المذكور رواه أبو داود في «المراسيل» (٧٧).

ورواه عبد الرزاق (٥٩١٤)، وابن أبي شيبة (٤٣٩٦) عن زيد بن أسلم ليس فيه عطاء بن يسار.

وعند عبد الرزاق (٥٩٠٧)، وابن أبي شيبة (٤٣٩٧) عن سليم بن حنظلة، قال: قرأت على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه سورة بني إسرائيل، فلما بلغت السجدة، قال عبد الله: اقرأها، فإنك إمامنا فيها.

وفي البخاري مُعلقًا نحوه. وانظر: «تغليق التعليق» (٢/ ٤٠٩).

مواقيتهن، فقلت: إن هذه ساعات أشغل فيهن، فمرني بجوامع.

فقال: «**إن شُغلت فلا تشغل عن العصرين**».

قال: قلت: وما العصران؟

قال: «**صلاة الغداة، وصلاة العصر**»[(١)].

٧٦ ـ حدثنا عباد بن موسى، أنبأ هشيم، أنبا عبد الرحمٰن بنُ إسحاق، أنبأ محارب بن دثار، عنِ ابنِ عمر رضي الله عنهما، قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد في الصلاة، كما يُعلِّم المكتب الولدان[(٢)].

٧٧ ـ حدثنا عباد بن موسى، أنبأ هشيم، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: أتيت النبي ﷺ أُكلمه في أُسارى بدرٍ، قال: فوافقته يُصلِّي بأصحابه، وسمعته يقرأ رافعًا صوته خارجًا من المسجد، وهو يقرأ: ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَٰقِعٌ ۝٧ مَّا لَهُۥ مِن دَافِعٍ ۝٨﴾ [الطور]، فكأنما صدع قلبي[(٣)].

---

(١) رواه أحمد (١٩٢٣٣).

وروى أبو داود (٤٢٨) عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن عبد الله بن فضالة، عن أبيه. فزاد في سنده: عبد الله بن فضالة.

ورجَّح هذا الإسناد أبو حاتم الرازي كما في «علل الحديث» (٢٩٦).

(٢) رواه ابن أبي شيبة (٣٠١٦)، وأبو يعلى (٥٦٠٥).

قال البخاري: وعبد الرحمٰن بن إسحاق الذي روى عن محارب بن دثار، عن ابن عمر رضي الله عنهما في التشهد، هو عبد الرحمٰن بن إسحاق الكوفي، وهو ضعيف الحديث. «ترتيب علل التِّرمِذي الكبير» (١٠٤).

وساق الدارقطني الاختلاف في سنده، ثم رجَّح أن الأشبه بالصواب ما رواه زيد العمي، عن أبي الصديق الناجي، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يعلمه التشهد، كما يعلم المعلم الغلمان. «العلل» (٣٠٨٩).

(٣) رواه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٠٦٦)، وأبو عبيد في «الأموال» (٣٠٢)، =

٧٨ ـ حدثنا عباد بن موسى، أنبأ هشيم، أنبأ أبو الزبير، عن جابر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كَذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»(١).

٧٩ ـ حدثنا عباد بن موسى، ثنا هشيم، ثنا أبو الزبير، عن جابر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يبيتنَّ رجلٌ عند امرأة ثيبٍ إلَّا ناكحٍ أو ذو محرم»(٢).

٨٠ ـ حدثنا عباد بن موسى [١٠٤/ب]، ثنا هشيم، وابن عُليَّه، عن يونس، عن الحسن، عن عُقبة بن عامر رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «لَا عُهْدَةَ بَعْدَ أَرْبَعٍ»(٣).

= والطبراني في «المعجم الكبير» (١٤٩٩)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١٨٨).
ورواه البخاري (٤٨٥٤) عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه رضي الله عنه، قال: سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور، فلما بلغ هذه الآية: ﴿أَمْ خُلِقُوا۟ مِنْ غَيْرِ شَىْءٍ أَمْ هُمُ ٱلْخَٰلِقُونَ ﴿٣٥﴾ أَمْ خَلَقُوا۟ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بَل لَّا يُوقِنُونَ ﴿٣٦﴾ أَمْ عِندَهُمْ خَزَآئِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمُ ٱلْمُصَيْطِرُونَ ﴿٣٧﴾﴾ [الطور] قال: كاد قلبي أن يطير.

(١) رواه أحمد (١٤٢٥٥)، والدارمي (٢٣٧)، وابن ماجه (٣٣)، وأبو يعلى (١٨٤٧) من طريق هشيم بن بشير، بهذا الإسناد.
والحديث رواه البخاري ومسلم عن جمع من الصحابة رضي الله عنهم.

(٢) رواه مسلم (٢١٧١).

(٣) رواه أحمد (١٧٤٢٤)، وابن ماجه (٢٢٤٥)، وهو حديث منقطع.
قال أحمد: ليس فيه حديث صحيح ولا يثبت حديث العهدة. «المغني» (٦/ ٢٣٣).
وقال أبو حاتم الرازي: ليس هذا الحديث عندي بصحيح؛ وهذا عندي مرسل. «علل الحديث» (١١٨٤).
قال السندي: قوله: «لا عهدة بعد أربع»، أي: بعد أربع ليالٍ في بيع الرقيق، ولفظ الحديث في أبي داود: «عهدة الرقيق ثلاثة أيام»، وفسَّره قتادة بأنه: إن وجد داءً في ثلاث ليالٍ يردُّ العبد على البائع بلا بيّنة، وإن وجد بعد =

٨١ ـ **حدثنا** عباد بن موسى، ثنا هشيم، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء ـ يعني: الرحبي ـ، عن ثوبان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما منَ امرأة تسأَل زوجها الطلاق في أَمر لا تعذر به إلَّا لم ترح رائحة الجنة»[(١)].

٨٢ ـ **حدثنا** عباد بن موسى، ثنا هشيم، عن داود بن أبي هند، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «العُمْرَى جائزة لأَهلها، وَالرُّقْبَى جائزة لأَهلها»[(٢)].

= ثلاث كُلِّف البيّنة، أنه اشتراه وبه هذا الداء. ولا يخفى أن لفظ «المسند» يقتضي بالمفهوم وجود العهدة في اليوم الرابع، ثم حديث العهدة أخذ به أهل المدينة كابن المسيب والزهري ومالك. اهـ.

(١) رواه أحمد (٢٢٤٤٠)، وسعيد بن منصور (١٤٠٧)، والدارمي (٢٣١٦)، وأبو داود (٢٢٢٦)، وابن ماجه (٢٠٥٥) وغيرهم، وهو حديث صحيح.

(٢) رواه أحمد (١٤٢٥٤)، وأبو داود (٣٥٥٨)، والترمذي (١٣٥١)، والنسائي (٣٧٣٩)، وابن ماجه (٢٣٨٣).

قال الترمذي: هذا حديث حسن وقد روى بعضهم، عن أبي الزبير بهذا الإسناد، عن جابر موقوفًا ولم يرفعه. والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، قالوا: إذا مات المعمر فهو لورثته، وإن لم تجعل لعقبه، وهو قول سفيان الثوري، وأحمد، وإسحاق.

وقال: والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم: أن الرقبى جائزة مثل العمرى، وهو قول أحمد، وإسحاق، وفرق بعض أهل العلم من أهل الكوفة وغيرهم، بين العمرى، والرقبى، فأجازوا العمرى، ولم يجيزوا الرقبى: وتفسير الرقبى: أن يقول: هذا الشيء لك ما عشت، فإن مت قبلي فهي راجعة إليَّ.

وقال أحمد وإسحاق: الرقبى مثل العمرى، وهي لمن أعطيها، ولا ترجع إلى الأول. اهـ.

ـ قال أبو عبيد رحمه الله في «غريب الحديث» (٢/ ٧٧): وتأويل العمرى أن يقول الرجل للرجل: هذه الدَّار لك عمرك أو يقول: هذه الدَّار لك عمري. =

٨٣ ـ حدثنا عباد بن موسى، ثنا إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ نهى عن بيع ثمر النخل حتى يزهو.

قلت لأنس: وما زهوها؟

قال: تصفر أو تحمر، أرأيتك إن منع الله عز وجل الثمرة، بمَ تستحلّ مال أخيك؟![(١)].

٨٤ ـ حدثنا عباد بن موسى، ثنا إسماعيل، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ رأى نُخَامَةً في القِبلَةِ، فشقَّ ذلك عليه، حتى رُئي ذلك في وجهه، فقام فحكَّه بيده، وقال: «إن أحدكم إذا قام في صلاته فإنما يُناجي ربه عز وجل، فإن ربه عز وجل بينه وبين القِبلة، فلا يَبْزُقَنَّ أحدكم في قبلته، ولكن عن يساره، أو تحت قدمه».

ثم أخذ طرف ردائه فبصق فيه، ثم رد بعضه على بعض، ثم قال: «أو تفعل هكذا»[(٢)].

= وأما الرقبى: فهو أَن يقول الرجل للرجل: إن مت قبلي رجعت إليَّ وإن مت قبلك فهي لك... وأصل الْعمرى عندنا إِنَّما هو مأخوذ من العُمر ألا تراه يقول: هو لك عمري أو عمرك، وأصل الرقبى من المراقبة، فكان كل واحد منهما إنَّما يرقب موت صاحبه، أَلا تَرَاه يقول: إن متّ قبلي رجعت إليّ وإن مت قبلك فهي لك فهذا ينبئك عن المراقبة، والذي كانوا يريدون بهذا أن يكون الرجل يريد أن يتفضل على صَاحبه بالشيء فيستمتع منه ما دَامَ حيًّا، فإذا مات الموهُوب له لم يصل إلى ورثته منه شيء، فجاءت سنة النبي ﷺ بنقض ذلك إنه من ملك شيئًا حياته فهو لوَرثَته من بعد مَوته.

وفيه أحادِيث كثيرة إن رسول الله ﷺ قضى بالعمرى للوارِث.

وقال ﷺ: «العمرى جائِزَة لأَهلهَا».

وقال النبي ﷺ: «لَا رقبى فَمن أرقب شيئًا فهو لوَرَثَة المرقب». اهـ.

(١) رواه البخاري (٢٢٠٨)، ومسلم (١٥٥٥).

(٢) رواه البخاري (٤١٧)، ومسلم (٥٥١).

٨٥ ـ **حدثنا** عباد بن موسى، ثنا [١٠٥/أ] إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن محمد بن عمرو بن عطاء بن علقمة من بني عامر بن لؤي، أنه كان جالسًا مع ابن عمر رضي الله عنهما بالسوق، ومعه سلمة بن الأزرق إلى جنبه، فمرَّ بجنازة، يتبعها بكاء، فقال ابن عمر: لو ترك أهل هذا الميت البكاء عليه لكان خيرًا لهم.

فقال سلمة: تقول هذا يا أبا عبد الرحمٰن؟

قال: نعم، أقوله فإني سمعت أبا هريرة ومات ميِّتٌ من آل فلان، فاجتمع النساء يبكين عليه، فقام عمر رضي الله عنه ينهاهنَّ ويطردهن.

فقال رسول الله ﷺ: «**دعهُنَّ يا ابن الخطاب، فإن العين دامعة، والفؤاد مُصابٌ، والعهد قريب**».

فقال ابن عمر: أنت سمعت هذا من أبي هريرة يأثر عن رسول الله ﷺ؟

قال: نعم.

قال: فالله ورسوله أعلم[1].

ومن حديث إسماعيل بن عيسى العطار

٨٦ ـ **حدثنا** الحسن بن علويه، ثنا إسماعيل بن عيسى العطار، ثنا هياج بن بسطام، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلام، عن عبيد الله بن زيد الأزرق، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنَّة، صانِعه يحتسب في صنعته الخير، والرامي به، وَالمُمِدَّ به**».

---

(١) رواه أحمد (٥٨٨٩). وقد ساق الدارقطني في «العلل» (٢٠٩٧) الاختلاف في إسناده على أوجه كثيرة ولم يرجح شيئًا.

وقال رسول الله ﷺ: «ارموا، واركبوا، وإن ترموا أحبُّ إليَّ من أن تركبوا، كل شيءٍ يلهو به الرجلُ فهو باطلٌ إلَّا رميَه [١٠٥/ب] بقوسِه، وتأديبَه فرسَه، ومُلاعبتَه امرأتَه، فإنهنَّ منَ الحقِّ»(١).

٨٧ ـ حدثنا إسماعيل، ثنا هياج بن بسطام، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «اعترض الشيطان لي في صلاتي، فأخذت بحلقه حتى وجدت بردّ لسانه على ظهر كفي، فلولا دعوة أخي قبلي سُليمان لأصبح مربوطًا تنظرون إليه».

وقال رسول الله: ﷺ: «نُصرت بالرُّعب، وأُوتيت جوامع الكلم، وجُعِلت لي الأَرض مسجدًا وطهورًا، وبينا أنا نائم أُوتيت بمفاتيح خزائنِ الأرض فتُلَّت في يدي»(٢).

٨٨ ـ حدثنا إسماعيل، ثنا خلف بن خليفة، عن ليث، عن علقمة بن مرثد، عن المعرور ـ يعني: ابن سويد ـ، عن أُمِّ سلمة زوج النبي ﷺ، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا ظهرت المعاصي في أُمَّتي، عمَّهم الله بعذابٍ من عنده».

قال: فقلت: يا رسول الله، أما فيهم يومئذٍ ناس صالحون؟

قال: «بلى».

قالت: فكيف يصنَع أُولئك؟

---

(١) رواه أحمد (١٧٣٠٠)، وابن ماجه (٢٨١١)، والترمذي (١٦٣٧)، وقال: وفي الباب عن كعب بن مرة، وعمرو بن عبسة، وعبد الله بن عمرو، وهذا حديث حسن. اهـ.

(٢) رواه أحمد (١٠٥١٧) وابن أبي شيبة (٣٢٣٠١).
وشطر الحديث الأول روى نحوه مسلم (١١٤٨) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.
وشطره الثاني رواه مسلم (٥٢٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قال: «يصيبُهم كما أصابَ الناسَ، ثم يصيرون إلى مغفرةٍ منَ الله ورضوانٍ»(١).

٨٩ ـ حدثنا إسماعيل، ثنا خلف بن خليفة، عن العلاء ـ يعني: ابن المسيب ـ، عن أبيه، قال: قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: إن أولادكم ولدوا على الفطرة، فلا تسقوهم السُّكر، فإن الله تعالى لم يجعل في حرامٍ شِفاء(٢).

٩٠ ـ حدثنا [١٠٦/أ] إسماعيل، ثنا داود بن الزبرقان، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن معبد الجهني، أن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه كان يُقِلُّ الحديث عن رسول الله ﷺ، وكان لا يكاد يدع هذا الحديث كلما خطب أن يذكره كل يوم جمعة في خطبته، أن رسول الله ﷺ قال: «إن هذا المال حلو خضر، وإنه من جاءه يُبارك له فيه، ومن يرد الله به خيرًا يُفقِّهه في الدينِ، وإِياكم والمدح فإنه الذبح»(٣).

٩١ ـ حدثنا إسماعيل، ثنا مروان بن معاوية، أخبرني أبو عبد الملك، ثنا عبد الله بن أبي مُليكة، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: «العسيلة هي الجماع»(٤).

---

(١) رواه أحمد (٢٦٥٩٦ و٢٦٥٢٧) من طريقين. والطبراني في «المعجم الكبير» (٧٤٧).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٦٨): رواه أحمد بإسنادين، رجال أحدهما رجال الصحيح. اهـ.

قلت: في كلامه نظر بل لا يخلو إسناداه من الكلام.

(٢) رواه أحمد في «الأشربة» (١٣٣).

وهذا الأثر مروي عن ابن مسعود رضي الله عنه من طُرق كما عند ابن أبي شيبة (٢٤٣٠٤)، ومسدد في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٢٤٩٩).

(٣) رواه أحمد (١٦٨٣٧) و(١٦٩٠٣)، وأبو داود الطيالسي (١٠٤٧)، وهو حديث صحيح.

(٤) رواه أحمد (٢٤٣٣١)، وأبو يعلى (٤٨١٣).

وقال ابن عدي في «الكامل» (٤/ ٤٤٠) في ترجمة سعيد بن أبي راشد: =

٩٢ ـ حدثنا إسماعيل، ثنا عباد بن العوام، عن الحجاج، عن عبد الملك بن المغيرة الطائفي، عن عمرو بن أوس، عن الحارث بن أوس رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من حجَّ أو اعتمر فليكن آخر عهده الطواف بالبيت**»(١).

٩٣ ـ حدثنا إسماعيل، ثنا داود بن الزبرقان، عن أيوب والحجاج الصواف، عن أبي الزبير، عن جابر بنِ عبد الله رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ استقبل امرأة، أو قال: استقبلته امرأة يقال لها: أُم المسيب، فقال لها: «**يا أُم المسيب، مالي أَراك تُرفرفين؟**». وكان أخذَها حُمَّى نافض.

قالت: الحُمى لا بارك الله فيها.

قال: «**لا تسُبيها؛ فإنها تذهب الخطايا كما يذهب** [١٠٦/ب] **الكير خبث الحديد**»(٢).

= روى عنه الفزاري، يُحدث عن عطاء، وابن أبي مليكة وغيرهما مما لا يتابع عليه.

ثم ساق هذا الحديث بسنده، ثم قال: ولسعيد غير ما ذكرت، ولا أعلم يروي عنه غير مروان الفزاري، وإذا روى عنه رجل واحد كان شبه المجهول. اهـ.

(١) رواه أحمد (١٥٤٤١)، والترمذي (٩٤٦)، والبغوي في «معجم الصحابة» (٤٤٣) وغيرهم، وعندهم يرويه عبد الملك بن المغيرة، عن عبد الرحمٰن بن البيلماني، عن عمرو بن أوس، عن الحارث بن عبد الله بن أوس.

قال الترمذي: حديث الحارث بن عبد الله بن أوس حديث غريب، وهكذا روى غير واحد عن الحجاج بن أرطاة مثل هذا، وقد خولف الحجاج في بعض هذا الإسناد. اهـ.

وفي صحيح مسلم (١٣٢٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان الناس ينصرفون في كل وجه، فقال رسول الله ﷺ: «**لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت**».

(٢) رواه مسلم (٢٥٧٥). وعنده: (دخل على أم السائب أو أم المسيب)، وكذلك =

٩٤ ـ **حدثنا** إسماعيل، ثنا الهياج بن بسطام، عن ليث، عن أبي بُردة، عن أبيه، قال: مُرَّ على النبي ﷺ بجنازة وهم يسرعون بها، وهي تمخض كما يمخض الزق[١]، فقال: «**عليكم بالقصد في جنائزكم**». ثلاث مرات[٢].

٩٥ ـ **حدثنا** إسماعيل، ثنا الهياج بن بسطام، عن حسين المعلم، عن ابن بريدة، عن سمرة بن جندب رضي الله عنه، قال: صليت مع رسول الله ﷺ على جنازة امرأة ماتت في نفاسها، فقام على جنازتها وسطًا منها[٣].

٩٦ ـ **حدثنا** إسماعيل، ثنا داود بن الزبرقان، عن مطر وهشام ويونس، عن الحسن،

= عنده: (تُزَفزِفين).

وفي «القاموس المحيط» (١/ ٨١٦): وفي الحديث: «**مالكِ يا أُمَّ السائبِ تُزَفزِفين**»، بضم أوَّله، أي: تُرْعدِين. وبفَتحِه، أي: تَرتَعِدين، ويُروى بالراءِ.

(١) في «اللسان» (١/ ٧٩٨): وفي الحديث: (أنه مر عليه بجنازة تمخض مخضًا)، أي: تحرك تحريكًا سريعًا.

(٢) رواه أحمد (١٩٦٤٠)، وابن أبي شيبة (١١٣٧٧).

ـ قال ابن القيم في «الزاد» (١/ ٥١٧): وكان يأمر بالإسراع بها، حتى إن كانوا ليرملون بها رملًا، وأما دبيب الناس اليوم خطوة خطوة؛ فبدعة مكروهة مخالفة للسنة، ومتضمنة للتشبه بأهل الكتاب اليهود، وكان أبو بكرة يرفع السوط على من يفعل ذلك، ويقول: لقد رأيتنا ونحن مع رسول الله ﷺ نرمُلُ رملًا. اهـ.

ـ وقال ابن عبد البر في «الاستذكار» (٣/ ١٢٢): وأما الذي جاء به هذا الحديث فمعناه عندي ترك التراخي وكراهية المطيطاء والتبختر والتباطؤ والزهو في المشي مع الجنازة وغيرها. وعلى هذا جماعة العلماء والعجلة أحب إليهم من الإبطاء، ويكره الإسراع الذي يشق على ضعفة من يتبعها. وقد قال إبراهيم النخعي: خضوا فيها، ولا تدبوا دبيب اليهود والنصارى.

وروي عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما وجماعة من السلف أنهم أمروا أن يسرع بهم. وهذا عندي على ما استحبه الفقهاء، ولكل شيء قدر، وهو أمر خفيف إن شاء الله. اهـ.

(٣) رواه البخاري (١٣٣١) ومسلم (٩٦٤).

عن عبد الرحمٰن بنُ سَمُرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال له: «يا عبد الرحمٰن بن سَمُرة، لا تسأَل الإمارة، فإنك إن أعطيتها عن مسألة؛ وكلت إليها، وإن أُعطيتها عن غير مسأَلةٍ؛ أُعنْت عليها، وإذا حلفت على يمينٍ فرأيت غيرها خيرًا منها؛ فأتِ الذي هو خير، وكفر عن يمينِك»[(١)].

٩٧ - حدثنا إسماعيل، ثنا عَمرو بن ربيح[(٢)]، عن عيسى بن يونس، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة من كنَّ فيه فهو المنافق بعينه: من إذا حدَّث كذب، وإذا ائتمن خان، وإذا وعد أخلف».

قال: ففزعنا من ذلك، فقلنا: يا بأبينا وأمنا أنت يا رسول الله، لقد حدثتنا بحديث شديد.

قال: «إنكم لستم منهم، إنما هم المنافقون الذين خانوا الله عز وجل.

وقالوا: نشهد أن محمدًا رسول الله، فكذبوا الله، وائتمنهم الله عز وجل على دينه وفرائضه فخانوه، وعاهدوه فأخلفوه»

قالوا: فرَّجت عنا، فإنا نعوذ بالله من ذلك [١٠٧/أ] يا رسول الله.

قال: «فلستم منهم».

قال: وكتب عطاء إلى الحسن البصري:

أما بعد، ألم تعلم أن يعقوب عليه السلام ائتمن بنيه على يوسف فخانوه، وكذَّبوه أن الذئب أكله، وعاهدوه أن يردوه فأخلفوا، وأقاموا على ذلك حتى قالوا: يا أبانا استغفر لنا، أمنافقين كانوا؟

قال: فكتب إليه الحسن: جزاك الله عن الإخوان خيرًا[(٣)].

---

(١) رواه البخاري (٦٦٢٢) ومسلم (١٦٥٢).
(٢) كذا في الأصل، وقد وضعت عليها علامة أنها خطأ، ولم تصوب في الهامش.
(٣) لم أقف عليه.

=

٩٨ ـ **حدثنا** إسماعيل، ثنا الهياج بن بسطام، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن ابن مسعود رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «**لا حسد إلَّا في اثنتين: رجل أعطاه الله عز وجل مالًا فسلَّطه على هلكته في الحقّ، وآخر أتاه الله عز وجل حكمة فهو يقضي بها ويعلمها**»[(١)].

ومن حديث بشار بن موسى الخفاف

٩٩ ـ **حدثنا** الحسن بن علويه، ثنا بشار بن موسى الخفاف، ثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**أفضل الصيام بعد شهر رمضان: شهر الله المحرم، وأفضل الصلاة بعد الفريضة: صلاة الليل**»[(٢)].

١٠٠ ـ **حدثنا** بشار بن موسى، ثنا أبو عوانة، عن إبراهيم بن المهاجر، عن عبد الله بن باباه، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: من باع هذا الحب [١٠٧/ب] ليس له بيع غيره، كان فيه خاطئًا، أو باغيًا[(٣)].

= روى البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**آية المنافق ثلاث: إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان**».

ـ قال الترمذي رحمه الله في «السُّنن» (٥/ ١٩): وإنما معنى هذا عند أهل العلم نفاق العمل، وإنما كان نفاق التكذيب على عهد رسول الله ﷺ. هكذا روي عن الحسن البصري شيء من هذا أنه قال: النفاق نفاقان: نفاق العمل، ونفاق التكذيب. اهـ.

(١) رواه البخاري (٧٣) ومسلم (٨١٦).

(٢) رواه مسلم (١١٦٣).

(٣) رواه عبد الرزاق (١٤٨٩٢) عن الثوري، عن إبراهيم بن مهاجر، عن عبد الله بن بابيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: ما من رجل يبيع الطعام ليس له تجارة غيره إلَّا كان خاطئًا، أو باغيًا.

١٠١ ـ حدثنا بشار بن موسى، ثنا أبو عوانة، عن عمرو بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**ثلاثٌ كلهنَّ حقٌّ على كل مسلم: عائد المريض، وشهود الجنازة، وتشميت العاطس إذا حَمِدَ الله عز وجل**»[1].

١٠٢ ـ حدثنا بشار، أنبأ شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما

= ورواه ابن المنذر في «الأوسط» (٧٩٨٩)، ولفظه: من كانت له تجارة في الطعام، ولم يكن له تجارة غيرها كان خاطئًا، أو طاغيًا، أو باغيًا.

ورواه ابن عدي في «الكامل» (١/ ٤٦٦)، وأبو نعيم في«الحلية» (٧/ ٢٢٨)، والموقوف أصح.

والمقصود بالخبر من كان يحتكر في بيعه، قال ابن المنذر في «الإشراف» (٦/ ٥٤) [باختصار]: جاء الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «**لا يحتكر إلَّا خاطئ**».

وقد اختلف أهل العلم فيمن يحرم عليه الاحتكار، وفيما يجب أن لا يحتكر فيه.

فقالت طائفة: الاحتكار الذي يحرم الاحتكار في الحرم دون سائر البلدان...

وفيه قول ثان: وهو أن الاحتكار يحرم في كل موضع في كل سلعة، هذا قول مالك.

وفيه قول ثالث: وهو أن الذي يحرم إنما هو احتكار الطعام الذي هو قوت خاصة دون سائر الأشياء، روي هذا القول عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: من كانت له تجارة في الطعام ولم يكن له تجارة غيرها كان خاطئًا، أوطاغيًا، أو باغيًا.

وقال أحمد: إذا كان الاحتكار من قوت الناس، فهو الذي يكره...

قال أبو بكر: احتكار الطعام الذي هو قوت الناس لا يجوز، واحتكار غير الطعام، لا يجوز تحريمه. اهـ.

(١) رواه أحمد (٨٦٧٥) والطيالسي (٢٣٤٢) والبخاري في «الأدب المفرد» (٥١٩).

أنه سأل كعبًا عن قول الله ﴿وَٱلرَّقِيمِ﴾ [الكهف: ٩]، قال: (الرقيم): اسم القرية التي خرجوا منها[(١)]

١٠٣ ـ حدثنا بشار بن موسى، أنبأ عباد بن العوام، أنبأ الحجاج، عن قتادة، عن زُرارة بن أبي أوفى، عن عمران بن حصين رضي الله عنهما، قال: كان النبي ﷺ يوتر بثلاث، يقرأ في الركعة الأولى: بـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝١﴾، وفي الثانية: ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ ۝١﴾، وفي الثالثة: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾[(٢)].

---

(١) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (١٦٥٤) عن الثوري، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَٱلرَّقِيمِ﴾، قال: يزعم كعب أنها القرية.

قال الطبري (١٥/ ١٥٧): وأما (الرقيم) فإن أهل التأويل اختلفوا في المعني به، فقال بعضهم: هو اسم قرية، أو واد، على اختلاف بينهم في ذلك...

ثم قال الطبري: وقال آخرون: الرقيم: الكتاب. وذكره عن ابن عباس، وابن جبير، وابن زيد.

ثم قال: وقال آخرون: بل هو اسم جبل أصحاب الكهف...

ثم قال: وأولى هذه الأقوال بالصواب في الرقيم أن يكون معنيًا به: لوح، أو حجر، أو شيء كتب فيه كتاب.

(٢) رواه الحارث في «مسنده» كما في «بغية الباحث» (٢٢٨)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥٣٨) من طريق حجاج بن أرطأة، عن قتادة به.

ورواه ابن أبي شيبة (٦٩٤٥)، والبزار (٣٦٠٤)، والنسائي (١٧٤٣)، والبغوي في «الجعديات» (٩٥٤) من طريق شبابة، عن شعبة، عن قتادة به مختصرًا، ولفظه: أن النبي ﷺ أوتر بسبح اسم ربك الأعلى.

قال الإمام أحمد: هذا باطل، ليس من هذا شيء؛ إنما رواه حجاج، عن قتادة، عن زرارة، عن النبي ﷺ، وأما حديث شعبة فحدثناه كذا وكذا عن شعبة، عن قتادة، عن زُرارة، عن ابن أبزى، والحديث يصير إلى ابن أبزى. وقال مَرَّة: هو خطأ.

انظر: «تاريخ بغداد» (٩/ ٢٩٦)، و«الناسخ والمنسوخ» للأثرم (٧١).

وحديث ابن أبزى؛ أخرجه أحمد (١٥٣٥٦)، والنسائي (١٧٤١) من طريق =

١٠٤ ـ حدثنا بشار بن موسى، ثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن البراء ﵁، قال: مرَّ بنا النبي ﷺ وقدورنا تفور بلحوم الحمر، فقال: «أكفؤوها»، فأكفأناها[١].

١٠٥ ـ حدثنا بشار بن موسى، ثنا حماد بن زيد، ثنا عمرو بن مالك البكري، عن أبي الجوزاء، قال سمعت ابن عباس ﵄ يقول: أتوب إلى الله منَ الصرف، هذا أبو سعيد الخدري يُحدِّثه عن رسول الله ﷺ[٢].

= شعبة، عن قتادة، قال: سمعت زرارة يُحدِّث، عن عبد الرحمٰن بن أبزى، عن رسول الله ﷺ: كان يوتر بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝١﴾، و﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ ۝١﴾، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾، فإذا فرغ قال: «سبحان الملك القدوس»، ثلاثًا، ويمُدُّ في الثالثة.

وقال النسائي: لا أعلم أحدًا تابع شبابة على هذا الحديث، خالفه يحيى بن سعيد. ثم ساقه من طريق يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن قتادة، عن زُرارة، عن عمران بن حصين ﵁ قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر، فقرأ رجلٌ بسبح اسم ربك الأعلى، فلما صلى قال: «من قرأ بسبح اسم ربك الأعلى؟». قال رجل: أنا. قال: «قد علمت أن بعضهم خالجنيها».

(١) رواه مسلم (١٩٣٨) من طريق شعبة عن أبي إسحاق.

وللحديث طرق أُخرى عن البراء ﵁ وغيره في الصحيحين.

(٢) رواه أحمد (١١٤٧٩) من طريق أبي الجوزاء، ولفظه: عن سليمان بن علي الربعي، حدثنا أبو الجوزاء غير مَرَّة، قال: سألت ابن عباس عن الصرف يدًا بيد؟

فقال: لا بأس بذلك اثنين بواحد أكثر من ذلك وأقل.

قال: ثم حججت مرَّة أُخرى والشيخ حي، فأتيته فسألته عن الصرف، فقال: وزنًا بوزن. قال: فقلت: إنك قد أفتيتني اثنين بواحد، فلم أزل أفتي به منذ أفتيتني.

فقال: إن ذلك كان عن رأيي، وهذا أبو سعيد الخدري يُحدِّث عن رسول الله ﷺ، فتركت رأيي إلى حديث رسول الله ﷺ.

ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤٥٦) من طريق أبي الشعثاء، قال: =

١٠٦ ـ حدثنا بشار بن موسى، ثنا عباد بن العوام [١٠٨/أ] ثنا عبد الرحمن، ثنا سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، قال: قلت لأبي هريرة ﵁: كيف تحية الردّ، فقال: قال رسول الله ﷺ: «**يُسلِّمُ الصغير على الكبير، والقليلُ على الكثير، والراكب على الماشي، والماشي على القاعد**»(١).

١٠٧ ـ حدثنا بشار، ثنا عبيد الله بن عمرو، ثنا عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس ﵄، قال: إنما هلكت نساء بني إسرائيل من قبل أرجلهن، كانت المرأة منهن تتخذ القالب من الخشب، فيقال: ما أطولها، وأحسن جسمها، وإنما هلك نساؤكم من قبل رؤوسهن(٢).

١٠٨ ـ حدثنا بشار، ثنا عباد بن العوام، ثنا حصين بن عبد الرحمن: أن عمر بن

= سمعت ابن عباس ﵄ يقول: اللهم إني أتوب إليك من الصرف، إنما هذا من رأيي، وهذا أبو سعيد الخدري ﵁ يرويه عن النبي ﷺ.

(١) روى البخاري (٦٢٣١) من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**يسلم الصغير على الكبير، والمار على القاعد، والقليل على الكثير**».

وروى البخاري (٦٢٣٢) ومسلم (٢١٦٠) عن ثابت، مولى عبد الرحمن بن زيد: أنه سمع أبا هريرة ﵁، يقول: قال رسول الله ﷺ: «**يسلمُ الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والقليل على الكثير**».

(٢) رواه معمر في «الجامع» (٢٠٦٠٩) من طريق عبد الكريم الجزري ولم يذكر عكرمة في الإسناد.

وروى عبد الرزاق (٥١١٤) عن عائشة ﵂ قالت: كان نساء بني إسرائيل يتخذن أرجلًا من خشب يتشرفن للرجال في المساجد، فحرَّم الله عليهن المساجد، وسلطت عليهن الحيضة.

وروى (٥١١٥) عن ابن مسعود ﵁ قال: كان الرجال والنساء في بني إسرائيل يصلون جميعًا، فكانت المرأة لها الخليل تلبس القالبين تطول بهما لخليلها، فألقي عليهن الحيض، فكان ابن مسعود يقول: أخروهن حيث أخرهن الله.

فقلنا لأبي بكر [يعني: عبد الرزاق]: ما القالبين؟ قال: رفيصين من خشب.

عبد العزيز كَرِهَ أن يبنى على القبر بالآجر، وأوصى بذلك[(١)].

١٠٩ - حدثنا بشار، ثنا شريك، عن منصور، عن إبراهيم، قال: كانوا يكرهون البناء بالآجر في قبورهم[(٢)].

١١٠ - حدثنا بشار بن موسى، ثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن عطاء، عن جابر رضي الله عنه قال: صلى رسول الله ﷺ على النجاشي.

قال جابر: فكنت في الصف الثاني أو الثالث.

١١١ - حدثنا بشار بن موسى، ثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن ثُمامة بن أنس: أن أنسًا رضي الله عنه كان إذا وضع الميت في قبره، قال: اللهم جافِ الأرض عن جُثَّتِه، وصَعِّد روحه في السماء، وتَقَبَّله منك بقبولٍ حسن[(٣)]. [١٠٨/ب]

ومن حديثه عن شيوخ شتَّى

١١٢ - حدثنا الحسن بن علويه، ثنا عبيد الله بن عمر القواريري، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم، حدثني داود بن بكر، عن محمد بن المُنكدر: أن

---

(١) أورده ابن الجوزي في «سيرة عمر بن عبد العزيز» (ص٣٢٢).
وقد كره غير واحد من السلف بناية القبر بالآجر، فقد روى ابن أبي شيبة ذلك عن غير واحد من العلماء، انظر: (١٠٩٧١)، و(١١٨٤٧)، و(١١٨٤٩)، (١١٨٨٧)، (١١٨٨٩).
- قال ابن قدامة في «المغني» (٢/ ٣٧٩): ويكره الآجر؛ لأنه من بناء المترفين، وسائر ما مسَّته النار تفاؤلًا بأن لا تمسَّه النار.اهـ.

(٢) رواه ابن أبي شيبة (١١٨٩١).

(٣) رواه ابن أبي شيبة (١١٨٢٧) عن عبد الله بن أبي بكر، قال: كان أنس بن مالك رضي الله عنه إذا سوي على الميت قبره قام عليه، فقال: اللهم عبدك رُدَّ إليك، فارأف به وارحمه، اللهم جاف الأرض عن جنبه، وافتح أبواب السماء لروحه، وتقبله منك بقبول حسن، اللهم إن كان محسنًا فضاعف له في إحسانه، أو قال: فزد في إحسانه، وإن كان مسيئًا فتجاوز عنه.

خالد بن الوليد رضي الله عنه كتب إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه: أنه وجد رجلًا في بعض ضواحي العرب يُنْكَحُ كما تُنكَحُ المرأة، وإن أبا بكر رضي الله عنه جمع لذلك ناسًا من الصحابة ـ أصحاب رسول الله ﷺ ـ كان فيهم عليّ بن أبي طالب أشدهم يومئذ قولًا، فقال: إن هذا لم تعمل به أُمَّة من الأمم إلَّا أُمَّة واحدة، فصنع بها ما قد علمتم، أرى أن تحرقوه بالنار.

قال: فكتب إليه أبو بكر رضي الله عنه أن يُحْرق بالنار.

قال: ثم حرَّقهم، وحرَّقهم ابن الزبير، وحرَّقهم هشام بن عبد الملك[(١)].

١١٣ ـ حدثنا أبو نصر التمار، ثنا كوثر بنُ حكيم، عن نافع، عن ابنِ عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ لعن الخمر، وعاصرها، والمُعتصر، والجالب، والمجلوب إليه، والبائع، والمشتري، والساقي، والشارب، وحرم ثمنها على المسلمين[(٢)].

١١٤ ـ حدثنا خلف بن هشام البزار، ثنا خالد بن عبد الله الواسطي، عن حميد الأعرج، عن محمد بنِ المنكدر، عن جابر بنِ عبد الله رضي الله عنهما، قال: خرج علينا [١٠٩/أ] رسول الله ﷺ ونحنُ نقرأُ القرآنَ، وفينا الأعجمي والأعرابي، قال: فاستمع، فقال: «**اقرؤوا فكلٌّ حسنٌ؛ سيأتي قوم يقيمونَه كما يقيمونَ القِدْح**[(٣)]،

---

(١) رواه المُصنِّف في «ذم اللواط» (٢٩).

(٢) رواه ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢١٨) في ترجمة كوثر بن حكيم، وقال: وعامة ما يرويه غير محفوظ. اهـ. وكوثر هذا متروك. انظر «اللسان» (٦/ ٤٢٦).
وروي نحو هذا المتن عند أحمد في «المسند» (٤٧٨٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.
وعنده كذلك (٢٨٩٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) في «الصحاح» (١/ ٣٩٤): (القِدْحُ)، بالكسر: السهم قبل أن يُراشَ ويُركَّب نصله.

يتعجَّلونَه ولا يتأجلونَه»[١].

١١٥ ـ حدثنا فضل بن زياد الطستي، ثنا خلف بن خليفة، عن حميد الأعرج، عن عبد الله بن الحارث، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «المتحابُّونَ في الله عز وجل في عمود من ياقوتة حمراءَ، في رأسِ العمود سبعون أَلف غرفة، يُضيء حسنهم أَهل الجنة كما تُضيءُ الشمس أَهل الدنيا، فيقول أهل الجنَّة: انطلقوا بنا حتى ننظر المُتحابينَ في الله، فإذا أشرفوا عليهم أضاء حُسنُهم أهل الجنة، كما تُضيء الشمس أهل الدنيا، عليهم ثياب سندس خضر، مكتوب على جباههم: هؤلاء المُتحابُّون في الله عز وجل»[٢].

١١٦ ـ حدثنا عبيد الله بن محمد العيشي، ثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، وأيوب، وحبيب بن الشهيد، وهشام بن حسان، عن محمد بن سيرين: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حمل على فرس في سبيل الله عز وجل، فوجد فرسًا من نتاجها تُباع، فأراد أن يشتريه، فقال النبي ﷺ: «دعها حتى تلقاها وما ولدت»[٣].

---

(١) رواه المُصنِّف في «أخلاق حملة القرآن» (٤٢). وصوَّب الدارقطني إرساله.

(٢) رواه ابن أبي شيبة (٣٥٢٣٦)، وأبو يعلى كما في «المقصد العلي» (١٠٤٢)، وابن أبي الدنيا في «الإخوان» (١٠)، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٧٥) وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل: أحاديث حميد، عن عبد الله بن الحارث مُنكرة. «المنتخب من كتاب العلل» للخلال (١٦٥).

وقال ابن حبان في ترجمة حميد الأعرج من «المجروحين» (٢٦٣): منكر الحديث جدًّا يروي عن عبد الله بن الحارث، عن ابن مسعود رضي الله عنه بنُسخةٍ كأنها موضوعة.

وروي نحوه من كلام كعب الأحبار، رواه هناد بن السري في «الزهد» (٤٧٧)، وابن وهب في «الجامع» (١٦٥).

(٣) رواه عبد الرزاق (١٦٥٧٣) عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين به. =

١١٧ ـ حدثنا يحيي بن المبارك المباركي، ثنا إسحاق الأزرق، ثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ [١٠٩/ب]: «**إذا كنتم ثلاثةً فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما**».

قال: فقيل له: فإن كانوا أربعة.

قال: لا بأس به(١).

١١٨ ـ حدثنا محمد بن الصباح، ثنا علي بن ثابت الجزري، عن الوازع، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أكلَ أحدكم**

= وروى أحمد (١٦٦) عن سفيان، عن زيد بن أسلم، عن أبيه: أن عمر رضي الله عنه حمل على فرس في سبيل الله عز وجل، فرآها ـ أو بعض نتاجها يُباع ـ فأراد شراءه، فسأل النبي ﷺ عنه، فقال: «**اتركها توافك، أو تلقها جميعًا**». وقال مرَّةً: فنهاه، وقال: «**لا تشتره، ولا تعُد في صدقتك**».

وروى البخاري (١٤٨٩)، ومسلم (١٦٢١) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يُحدِّث: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه تصدَّق بفرسٍ في سبيل الله، فوجده يُباع، فأراد أن يشتريه، ثم أتى النبي ﷺ فاستأمره، فقال: «**لا تعُد في صدقتك**».

فبذلك كان ابن عمر رضي الله عنهما لا يترك أن يبتاع شيئًا تصدَّق به إلَّا جعله صدقة.

ورواه البخاري (١٤٩٠) ومسلم (١٦٢٠) من طريق زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: سمعت عمر رضي الله عنه يقول: حملت على فرسٍ في سبيل الله، فأضاعه الذي كان عنده، فأردت أن أشتريه، وظننت أنه يبيعه برُخصٍ، فسألت النبي ﷺ فقال: «**لا تشتري، ولا تعُد في صدقتك، وإن أعطاكه بدرهم، فإن العائد في صدقته كالعائد في قيئه**».

(١) رواه أحمد (٤٦٨٥)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٧٠)، وأبو داود (٤٨٥٢).

والسائل: (فإن كانوا أربعة) هو: أبو صالح.

والمُجيب هو ابن عمر رضي الله عنهما كما في رواية أبي داود.

وروى البخاري (٦٢٩٠)، ومسلم (٢١٨٤) نحوه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

اللحم، فليغسل يده من وضر اللحم؛ لا يؤذي من صلى حذاءه»[١].

١١٩ ـ حدثنا عمرو بن محمد الناقد، ثنا إسماعيل ابن عُليَّة، أنبأ أيوب، عن أبي العلاء بن الشخير، عن عائشة رضي الله عنها ـ أو عن عياض بن حمار رضي الله عنه ـ، عن النبي ﷺ قال في اللُّقطة: **«عرِّفها فإن جاء صاحبها، وإلَّا فهو مال الله عز وجل يؤتيه من يشاء»**[٢].

١٢٠ ـ حدثنا عمرو الناقد، ثنا إسماعيل ابن عُليَّة، حدثني خالد الحذاء، عن أبي العلاء بن الشخير، عن عياض بن حمار رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال في اللُّقطة: **«أشهد ذوا عدلٍ ـ أو ذوي عدل ـ، ثم لا تكتم ولا تغيب، فإن جاء صاحبها؛ وإلَّا فإنه مال الله عز وجل يؤتيه من يشاء»**[٣].

---

(١) رواه ابن عدي في «الكامل» (٨/ ٣٨٥) في ترجمة الوازع بن نافع العقيلي، وهو متروك.

قال ابن عدي: وللوازع غير ما ذكرت، وقد حدث عنه ثقات الناس، وعامة ما يرويه عن شيوخه بالأسانيد التي يرويها غير محفوظة. اهـ.

(٢) رواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ١٣٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/ ٣٦٠/ ح٩٩١) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن يزيد أبي العلاء، عن عياض بن حمار رضي الله عنه به.

قال الطبراني عقبه: فلم يذكر أيوب في حديثه مطرفًا.

والحديث رواه أحمد (١٧٤٨١) وغيره من طريق خالد الحذاء، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن أخيه مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن عياض بن حمار رضي الله عنه به.

وروى البخاري (٢٤٣٦)، ومسلم (١٧٢٢) عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه: أن رجلًا سأل رسول الله ﷺ عن اللقطة، قال: **«عرِّفها سنة، ثم اعرف وكاءها وعفاصها، ثم استنفق بها، فإن جاء ربها فأدِّها إليه»**.

(٣) رواه أحمد (١٨٣٣٦) عن إسماعيل ابن عُليَّة، حدثنا خالد، عن أبي العلاء بن الشخير، عن أخيه مُطرِّف، عن عياض بن حمار رضي الله عنه. فزاد مُطرِّفًا خلافًا للمصنف فقد سقط من سنده.

=

١٢١ ـ حدثنا القاسم بن محمد بن أبي شيبة، ثنا أبو أُسامة[(١)]، عن موسى بن عبيدة، عن يعقوب بن زيد، عن أبي أُمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قال: السلام عليكم؛ كتب الله عز وجل له عشر حسنات. ومن قال:** [١١٠/أ] **السلام عليكم ورحمة الله؛ كتب الله له عشرون حسنة، ومن قال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته؛ كتب له ثلاثون حسنة»**[(٢)].

١٢٢ ـ حدثنا أبو منصور نصر بن الحكم الياسري، ثنا هشيم، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كتب ملك الروم إلى معاوية يسأله عن أفضل الكلم، ما هو؟ والثاني، والثالث، والرابع عن أربعة لم يركضوا في الرحم، وعن المجرّة، وعن القوس، وعن أكرم الخلق على الله عز وجل، وأكرم إماء الله عز وجل على الله، وعن قبر سار بصاحبه، وعن موضع لم تطلع الشمس فيه إلَّا مرَّة لا قبله ولا بعده.

= ورواه أيضًا (١٨٣٤٣) عن محمد بن جعفر، ثنا شعبة، قال: سمعت خالدًا يُحدِّث عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن مُطرف بن الشخير، عن عياض بن حمار رضي الله عنه.

والحديث رواه النسائي في «الكبرى» (٥٧٧٦)، وأبو داود (١٧٠٩)، وابن ماجه (٢٥٠٥)، وهو حديث صحيح.

(١) في الأصل: (أبو أمامة)، والصواب ما أثبته كما عند من خرجه.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «مسنده» (٥٦) وعنه عبد بن حميد كما في «المنتخب» (٤٧٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥٥٦٣) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٣١) وغيرهم.

ورواه إسحاق بن راهويه في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٢٦٩١) وسقط عنده (عن أبيه).

ويشهد لمتنه ما رواه أحمد (١٩٩٤٨) وغيره من حديث عمران بن الحصين رضي الله عنه.

وما رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٨٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قال: فلما أتاه الكتاب، قال معاوية: أخزاه الله، وما علمي بما هاهنا.

قال: فقالوا له: اكتب إلى ابن عباس.

قال: فلما أتاه الكتاب، قال: أفضل الكلام: لا إله إلا الله، كلمة الإخلاص، لا يقبل الله عملا إلَّا بها.

والثانية: كلمة الشكر.

والثالثة: سبحان الله صلاة الخلق.

والرابعة: الله أكبر افتتاح الصلوات والركوع والسجود.

وأما أربعة لم يركضوا في رحم: آدم، وحواء، وعصا موسى، والكبش الذي فدي به إسماعيل.

قال: وأما أكرم الخلق على الله عز وجل: آدم.

وأما أكرم إماء الله على الله عز وجل: مريم بنت عمران.

وأما [١١٠/ب] قبر سار بصاحبه: فإنها الحوت حين التقمت يونس.

قال: وأما موضع لم تطلع فيه الشمس إلَّا مرَّة لا قبله ولا بعده: فالموضع الذي انفلق لموسى بن عمران عليه السلام في البحر.

وأما المجرَّة: فإنه شَرَجُ السماء[١] منه خرج الماء زمن نوح عليه السلام.

وأما القوس: فإنها أمان لأهل الأرض من الغرق.

قال: فلما أتاه الكتاب، قال ملك الروم: قد علمت أن معاوية لم

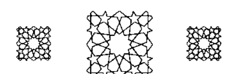
---

(١) شَرَج: محركة، قال يعقوب: يقال: هو شرج العيبة بتحريك الراء، كما يقال في شرج الدابة، وهو أن تكون إحدى خصيبه أعظم من الأخرى، يقال: دابة أشرج. «الدلائل في غريب الحديث» (٢/ ٦٣٤).

يكن له بذا علمٍ، وما أخرج هذا إلَّا رجل من أهل بيت النبوة[1].

آخر الجزء

والحمد لله وحده وصلى الله على محمد وآله وسلم تسليمًا كثيرًا،
فرغ منه صاحبه عبد الله بن عمر بن أبي بكر المقدسي، في يوم الخميس،
تاسع وعشرين شهر شوال سنة ثمان وسبعين وخمس مائة.
والحمد لله وحده، وحسبنا الله ونعم الوكيل.



(١) روى الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٩٥١) عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن هرقل كتب إلى معاوية رضي الله عنه، وقال: إن كان بقي فيهم شيء من النبوة فسيخبرني عما أسألهم عنه، قال: فكتب إليه يسأله عن المجرَّة والقوس، وعن البقعة التي لم تصبها الشمس إلَّا ساعة واحدة. قال: فلما أتى معاوية الكتاب والرسول، قال: إن هذا لشيء ما كنت أراه أن أسأل عنه إلى يومي هذا، من لهذا؟ قيل: ابن عباس. فطوى معاوية كتاب هرقل، فبعث به إلى ابن عباس، فكتب إليه:

إن القوس: أمان لأهل الأرض من الغرق.

والمجرَّة: باب السماء الذي تنشق منه.

وأما البقعة التي لم تصبها الشمس إلا ساعة من نهار: فالبحر الذي أفرج عن بني إسرائيل.

- وروى ابن أبي الدنيا في «المطر والرعد والبرق» (١٧٩) عن أبي رجاء العطاري، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: المجرَّة: باب السماء، وطرفها من هاهنا تهب الصبا، وطرفها من هاهنا تهب الدبور، يتيامن ويتياسر.

- وروى البخاري في «الأدب المفرد» (٧٦٦) عن أبي الطفيل: سأل ابن الكوَّا عليًّا رضي الله عنه عن المجرة؟

قال: هو شَرَجُ السماء، ومنها فتحت السماء بماء منهمر.

وروى نحوه الضياء في «المختارة» (٤٩٤) في ضمن أثر طويل.

سماعات الكتاب



سمع جميع هذا الجزء والذي قبله من حديث أبي شعيب الحراني
على الشيخ أبي الفتح عبيد الله بن محمد بن نجا بن شاتيل الدباس بسماعه
من ابن الباقلاني النساج أبو الخير سلامة بن صدقة بن سلامة
وأبو محمد عبد القاهر بن معالي بن محمد [illegible] وأبو بكر بن عثمان
بن نجا الحرانيون وأبو القسم عبد الله بن [illegible] منصور بن
[illegible] [illegible] بقراءة عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد
المقدسي وأخوه أبو بكر محمد في يوم الخميس من شهر صفر سنة ثمان
[illegible] [illegible] من بغداد [illegible] محمد وآله وسلم

سمع من حديث ابن أمراه تروح على الحاسر [illegible] على الإمام العالم [illegible] محمد
عبد الرحمن بن إبراهيم [illegible] بقراءة أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد
[illegible]

وقرأت على الشيخ الإمام الحافظ [illegible] عبد الله [illegible] عبد الواحد المقدسي
[illegible]

قرأت الجزء المعين أعلاه على الشيخ الصالح أبي أحمد [illegible]
بن علي [illegible] بن [illegible] أبو الحسن علي
بن محمد عبد الحميد [illegible] خاتمة [illegible] الخامسة
وصح ذلك في يوم السبت الخامس والعشرين من رمضان
سنة [illegible] وكتبه [illegible] ابن [illegible]

الفهارس

١ - فهرس الأحاديث القولية

طرف الحديث	رقم الأثر

طرف الحديث	رقم الأثر

٢ ـ فهرس الأحاديث الفعلية

٣ ـ فهرس الآثار

٤ ـ فهرس موضوعات الكتاب

الموضوع	الصفحة

الكتاب الثالث عشر:
الجزء الثاني من الأول من الفوائد المنتخبة ١٠٥٧

الذيل على كتاب الجامع

لكتب الإمام أبي بكر الآجري

المتوفى ٣٦٠ هـ رحمه الله

احتوى على ثلاثة عشر كتاباً

جمع وتحقيق

أبي عبد الله عادل بن عبد الله آل حمدان

عفا الله عنه


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وفق وهدى، وتفضَّل علينا بنعمه التي لا تُعدُّ ولا تُحصى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده وسوله ﷺ أرسله الله مبشرًا ونذيرًا، فبلغ الرسالة، وأدَّى الأمانة، وتركنا على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك، اللهم صلِّ وسلم عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد،

فهذا هو الذيل على كتاب «**الجامع لكتب الإمام الآجري** رحمه الله»، وقد جمعت فيه ما تشتت وتناثر في كتب أهل العلم من الروايات والآثار والحكايات والأخبار من طريق المصنف رحمه الله.

فاجتمع لي بحمد الله وتوفيقه جملة وافرة من تلك الآثار والأخبار، منها ما هو منصوص على مصدره، ومنها ما ليس كذلك، فاجتهدت في تعيين مصدر هذا النقل من كتبه المفقودة فجمعته فيه، فجاء هذا الذيل وقد تضمن الكتب التالية:

١ ـ كتاب الاختيارات الفقهية من كتاب «النصيحة» وغيره.

٢ ـ كتاب «الفتن».

٣ ـ كتاب «التفرد والعزلة».

٤ ـ كتاب «تغيير الأزمنة».

٥ ـ «جزء في شرح حديث (الدين النصيحة)».

٦ ـ كتاب «مسألة في تحريم الغناء والرقص».

٧ ـ «جزء في حديث الإفك».

٨ ـ كتاب «اللباس».

٩ ـ كتاب «حسن الخلق».

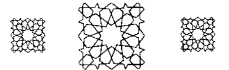
١٠ ـ «غض الطرف».

١١ ـ كتاب «وضع اليمنى على اليسرى».

١٢ ـ كتاب «رجوع ابن عباس رضي الله عنهما عن الصّرف».

١٣ ـ «الأحاديث والآثار المروية من طريق المصنف».

وأسأل الله العظيم أن يجعل عملي هذا خالصًا لوجهه، موافقًا فيه لسنة نبيه ﷺ، وأن يبارك فيه، وأن يعفو عني، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.



الكتاب الأول

اختيارات الإمام الآجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ الفقهية ومروياته لأحاديث الأحكام من كتابه «النصيحة» وغيره





الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد،

فمن كتب الإمام الآجري رحمه الله التي هي في عداد المفقود؛ كتاب «النصيحة»، وهو كتاب كبير في الفقه، يذكر فيه المصنف الأحكام والمسائل الفقهية مع الاستدلال لها بالكتاب والسُّنة وآثار سلف الأمة، كل ذلك يسوقها رحمه الله بأسانيده.

وقد أكثر في هذا الكتاب من النقل عن الإمام أحمد رحمه الله وذكر أقواله كما هو ظاهر من اختياراته، وهذه طريقته في جميع كتبه كما مرَّ في كتاب «الأربعين»، و«أخلاق حملة القرآن» وغيرهما من كتبه التي ذكر فيها بعض المسائل الفقهية فإنه لا يذكر فيها غالبًا إلَّا أقوال الإمام أحمد رحمه الله، وهذا ما يُرجح صحة قول من قال: إنه حنبلي المذهب.

وقد ذكر كتاب «النصيحة» غير واحد ممن ترجم للآجري رحمه الله.

- قال الذهبي في «العرش» (٢/ ٣٩٧): وله التصانيف الحسنة، منها: كتاب «الشريعة»، وكتاب «الغرباء»، وكتاب «النصيحة». اهـ.

- وقال ابن النديم في «فهرسته» (ص٢٦٤): كتاب «النصيحة» ويحتوي على عدَّة كتب في الفقه. اهـ.

ـ وقال ابن خير الأشبيلي (ص١٩١): كتاب «النصيحة» الكبير من تأليف أبي بكر الآجري. اهـ.

ـ قال ابن بدران في «منادمة الأطلال ومسامرة الخيال» (ص٣١٧): أبو بكر محمد بن الحسين البغدادي، المُحدِّث، الثقة، الضابط، صاحب التصانيف والسُّنة، كان حنبليًّا، وله مصنفات في مذهب أحمد، منها كتاب «النصيحة». اهـ.

ووصف ابن بدران هذا الكتاب فقال في «المدخل» (ص٤١٧): وعادته فيه أنه لا يذكر إلَّا اختيارات الأصحاب. اهـ.

وتابعه على ذلك الشيخ بكر أبو زيد في «المدخل المفصَّل لمذهب الإمام أحمد» (١/ ٤٥٩).

وقد تعقبهما التركي في كتاب «المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته وأشهر أعلامه ومؤلفاته» (٢/ ٤٥)، فقال: .. وفي هذا نظر؛ فإن الكلام الذي نقله ابن بدران إنما هو في وصف كتاب «الواضح في الفقه» لابن الزاغوني، فقد قال ابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/ ٣٩٠): وذكر العم رحمه الله أن بعض الثقات نقل عن الشيخ تقي الدين ابن تيمية أنه ـ أي: الآجري ـ مالكي المذهب، والأصح خلافه، ... وذكر ابن الزاغوني في «الواضح في الفقه» عن أحمد رواية أن الجد كالأب يحجب الإخوة، وهي اختيار أبي حفص العكبري، وأبي بكر الآجري. وعادته ـ يعني: ابن الزاغوني ـ في هذا الكتاب لا يذكر إلَّا اختيارات الأصحاب. اهـ.

وقال: يعتبر الآجري من أصحاب الاختيارات في المذهب الحنبلي، لعلو كعبه فيه.

قلت: ويظهر ذلك جليًّا من كثرة نقولات كبار الحنابلة في عصورهم

من اختياراته وعدهم لها اختيارات لها مكانتها تذكر في مصاف اختيارات كبار فقهاء الحنابلة المشهورين.

- وقال العليمي في «المنهج» (٢/ ٢٧١): ينقل عنها ابن مفلح صاحب الفروع في فروعه اختيارات حسنة. اهـ.

وفي الجهة المقابلة لا نرى ذكرًا لأقواله الفقهيه في كتب الشافعية ولا المالكية وأئمة مذاهبهم.

وهذا الجمع اشتمل على قسمين:

القسم الأول: اختيارات الآجري رَحِمَهُ اللهُ الفقهية من كتابه «النصيحة» وهو الأصل، ثم أضفت إليها بعض المسائل الفقهية من كتبه الأُخرى التي يغلب على الظن أنه تكلم عنها في كتابه هذا.

القسم الثاني: وقفت على كثير من أحاديث الأحكام المروية من طريق الإمام الآجري رَحِمَهُ اللهُ؛ اليسير منها ما هو نُصَّ على أن الآجري خرجه في كتابه «النصيحة»، وسائرها يغلب على ظني أن المصنف رواها في كتابه «النصيحة».

فقمت بجمعها وتبويبها حتى يسهل الوصول إليها.

والله أسأل أن يجعل عملي هذا خالصًا لوجهه متبعًا فيه سنة نبيه ﷺ، والحمد لله أولًا وآخرًا، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

القسم الأول

اختيارات الإمام الآجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ الفقهية

مسائل في أبواب الطهارة

١ ـ الماء المُشَمَّس.

ـ قال الآجري في «النصيحة»: يكره المُشمَّس؛ يقال: يُورِث البرص[(١)].

٢ ـ إذا تغيَّر أحد أوصاف الماء بطاهر.

لا يسلبه الطهورية، بل هو باقٍ على طهوريته، اختاره الآجري[(٢)].

٣ ـ استعمال الماء الذي خلت به المرأة لطهارتها.

وعنه [يعني: الإمام أحمد]: يكره استعماله، وهو اختيار الآجري[(٣)].

٤ ـ صوف الميتة وشعرها وريشها.

وصوفها، وشعرها، وريشها، طاهر. وكذلك الوبر، يعني: الطاهر في حال الحياة. وهذا المذهب، وعليه جماهير الأصحاب.

وعنه: أن ذلك كله نجس. اختاره الآجري، قال: لأنه ميتة. اهـ[(٤)].

٥ ـ خروج النجاسات من غير السبيلين.

قال ابن تيمية رحمه الله: لا ينقض مُطلقًا، واختاره الآجري في غير

---

(١) «الفروع» (١/ ٥٩)، و«الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف» (١/ ٤٢).
(٢) «الفروع» (١/ ٦٥)، و«الإنصاف» (١/ ٥٧).
(٣) «الفروع» (١/ ٨٠)، و«الإنصاف» (١/ ٦٨).
(٤) «الفروع» (١/ ١١٩)، و«الإنصاف» (١/ ١٧٥).

القيء[١].

٦ ـ نقض الوضوء بمسِّ المرأة بشهوة.

من نواقض الوضوء: أن تمسَّ بشرته بشرة أنثى لشهوةٍ. هذا المذهب، وعليه جماهير الأصحاب.

وعنه: لا ينقض مُطلقًا، اختاره الآجري[٢].

٧ ـ أقل الوضوء وأكثره.

روى الآجري عن أُبي بن كعب رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بوَضُوءٍ فتوضَّأ مرَّةً مرَّةً، فقال: «**هذا وَظِيفَةُ الوُضُوءِ الذي لا يقبلُ اللهُ عز وجل صلاةً إلَّا به**».

ثم توضَّأ مرَّتين مرَّتين، فقال: «**هذا وُضوءٌ من توضَّأه أعطاه الله عز وجل كِفلَينِ من الأجر**».

ثم توضَّأ ثلاثًا ثلاثًا، ثم قال: «**هذا وُضُوئي، ووُضُوء الأنبياءِ من قَبلي**»[٣].

قال الآجري رحمه الله: هذا يدلُّ على أن على الإنسان فرض الوضوء مرَّة مرَّة لكل عضوٍ، وهذا لا خلاف فيه.

ومن توضَّأ مرتين مرتين لكلِّ عضوٍ فهو أفضل.

ومن توضَّأ ثلاثًا ثلاثًا لكل عضوٍ فهو أسبغ ما يكون، ليس بعد هذا أكثر من هذا، فمن زاد على هذا أو نقص فقد تعدَّى وظلم.

كذا روي عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقال: والله لا يُحبُّ المعتدين[٤].

---

(١) «الفروع» (١/ ٢٢٢)، و«الإنصاف» (٢/ ١٣).
(٢) «الفروع» (١/ ٢٣٠)، و«الإنصاف» (٢/ ٤٢).
(٣) حديث ضعيف كما بينته في «الأربعين» (٥٦).
(٤) انظر «الأربعين» (٥٧).

٨ ـ أتم الوضوء وأحسنه.

روى الآجري عن عبدِ خيرٍ، قال: أتينا علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقد صلَّى، فدعا بالطَّهُور، فقلنا: ما يصنعُ به وقد صلَّى؟! ما يُريد إلَّا ليعلمَنا.

قال: فأُتي بإناءٍ فيه ماءٌ وطسْتٍ، فأفرغ من الإناء على يديه فغسَلهما ثلاثًا، ثم مضمضَ واستنشقَ ثلاثًا من الكفِّ الذي يأخذ به الماء، ثم غسل وجهَه ثلاثًا، ثم غسل يده اليمنى ثلاثًا، ثم غسل يده اليسرى ثلاثًا، ـ يعني: إلى المرفقين ـ، ومسحَ برأسه مرَّة واحدةً، ثم غسل رجله اليمنى ثلاثًا، ورجله اليسرى ثلاثًا، ثم قال: «من سرَّه أن يعلمَ وُضُوءَ رسول الله ﷺ فهو هذا».

قال الآجري: وهذا أتم ما يكون من الوضوء وأحسنه، ولله الحمد[(١)].

٩ ـ وجوب الطهارة للمس المصحف، وجواز قراءة القرآن على غير طهارة.

قال الآجري رحمه الله: ولا ينبغي له أن يحمل المصحفَ إلَّا وهو طاهر، فإن أحبَّ أن يقرأ في المصحف على غير طهارةٍ فلا بأس؛ ولكن لا يمسّه، ولكن يُصفِّحُ المصحف بشيءٍ، ولا يمسُّه إلَّا طاهرًا.

قال الآجري: ثنا أبو محمد عبد الله بن العباس الطيالسي، قال: ثنا إسحاق بن منصور الكوسج، قال: قلت لأحمد: القراءة على غير وضوء؟

قال: لا بأس بها؛ ولكن لا يقرأ في المصحف إلَّا متوضئًا.

قال إسحاق ـ يعني: ابن راهويه ـ: كما قال: سُنة مسنونة[(٢)].

---

(١) «الأربعين» (٥٨).

(٢) وزاد في «مسائل الكوسج» (٦٠): قال إسحاق: لما صحَّ قول النبي ﷺ: «**لا يمس القرآن إلَّا طاهر**»، وكذلك فعل أصحاب النبي ﷺ والتابعون.اهـ.

* **قال**: ثنا أبو نصر محمد بن كردي، قال: ثنا أبو بكر المروذي، قال: كان أبو عبد الله رُبَّما قرأ في المصحف وهو على غير طهارة فلا يمسُّه؛ ولكن يأخذُ بيده عودًا أو شيئًا يُصفح به الورق[١].

١٠ ـ قراءة القرآن للجنب والحائض.

قال الآجري: ولا يقرأ الجنبُ ولا الحائض القرآن، ولا آيةً، ولا حرفًا واحدًا.

وإن سبَّح أو حَمِد أو كبَّر أو أذَّن فلا بأس بذلك.

ووري بإسناده عبد الله بن سلمة، يقول: دخلت على علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فقال: كان رسول الله ﷺ لا يَحجُبه ـ أو قال ـ: لا يحجزُه شيءٌ عن قراءة القرآن إلَّا الجنابة.

وروى عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يقرأ الجنبُ ولا الحائض شيئًا من القرآن**»[٢].

١١ ـ حكم من يَمَّمه غيره.

اختار الآجري وغيره أنه لا يصح هنا؛ لعدم قصده[٣].

١٢ ـ الجمع بالتيمم بين الصلوات.

وعنه: لا يجمع به بين فرضين، ولا يصلي به فائتتين. نصَّ عليه في رواية ابن القاسم، وبكر بن محمد. واختاره الآجري[٤].

---

(١) انظر تخريجه هذه الأحاديث والآثار والكلام عن هذه المسألة في «أخلاق حملة القرآن» (٩٧ ـ ٩٨).

(٢) انظر تخريجه هذه الأحاديث والآثار والكلام عن هذه المسألة في «أخلاق حملة القرآن» (١٠٢ ـ ١٠٣).

(٣) «الإنصاف» (٢/ ٢٢٦).

(٤) «الفروع» (١/ ٣٠٧)، و«الإنصاف» (٢/ ٢٣٢).

١٣ ـ المتيمم الذي قدر على الماء في أثناء صلاته.

لا تبطل، ويمضي في صلاته. اختارها الآجري(١).

١٤ ـ عرق ما لا يؤكل من الطير والبهائم.

حُكم بنجاسة العرق.

وعنه: طاهر، اختاره الآجري(٢).

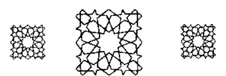
١٥ ـ نجاسة ما لا يحلُّ أكله من الحيوانات.

قال: وسباع البهائم، والطير، والبغل، والحمار الأهلي: نجسة. هذا المذهب في الجميع، وعليه جماهير الأصحاب...

وعنه: أنها طاهرة غير الكلب والخنزير. واختارها الآجري(٣).

١٦ ـ ذكر الله تعالى للجنب والحائض.

قال الآجري: لا يقرأ الجنبُ ولا الحائض القرآن، ولا آيةً، ولا حرفًا واحدًا. وإن سبَّح أو حَمِد أو كبَّر أو أذَّن فلا بأس بذلك(٤).



(١) «الفروع» (١/ ٣٠٢)، و«الإنصاف» (٢/ ٢٤٦).
(٢) «الفروع» (١/ ٣٣٣).
(٣) «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف» (٢/ ٣٥٤).
(٤) «أخلاق حملة القرآن» (١٠٢ ـ ١٠٣).

مسائل في أبواب الصلاة

١٧ ـ تكفير تارك الصلاة.

ـ وذكر الآجري أنه يكفر بترك الصلاة، ولو لم يُدعَ إليها[١].

قلت: عقد الآجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ بابًا خاصًّا في هذه المسألة العظيمة في كتابه «الشريعة» (٢/ ٦٤٤)، فقال: (باب كفر من ترك الصلاة).

وأسند فيه كثيرًا من الأحاديث والآثار ثم قال: هذه السنن والآثار في ترك الصلاة وتضييعها مع ما لم نذكره مما يطول به الكتاب، مثل حديث حذيفة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وقوله لرجل لم يتم صلاته: لو مات هذا، لمات على غير فطرة محمد ﷺ. ومثله عن بلال رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وغيره، ما يدل على أن الصلاة من الإيمان، ومن لم يصل فلا إيمان له ولا إسلام.اهـ.

١٨ ـ دفن من قُتِلَ مرتدًا.

ذكر الآجري: من قُتل مرتدًا تُرِكَ بمكانه، ولا يُدفن، ولا كرامة[٢].

١٩ ـ الإلتفات في الإقامة.

لا يلتفت يمينًا ولا شمالًا في الحيعلة في الإقامة على الصحيح من المذهب. جزم به الآجري وغيره[٣].

---

(١) «الفروع» (١/ ٤٢٢)، و«الإنصاف» (٣/ ٣٠).
(٢) «الفروع» (١/ ٤١٧)، و«الإنصاف» (٣/ ٤١).
(٣) «الفروع» (٢/ ١٤)، و«الإنصاف» (٣/ ٨٠).

٢٠ ـ الأذان والإقامة.

وقال في «النصيحة»: السُّنَّة أن يؤذِّنَ بالمنارةِ، ويُقيم أسفَل[١].

٢١ ـ الدعاء عند الإقامة.

ويدعو عند إقامة الصلاة فعله أحمد، وذكره الآجري وغيره لا بعدها[٢].

٢٢ ـ الأذان والإقامة لمن جمع بينَ صلاتَين.

ـ وقال في «النَّصيحة»: يُقيمُ لكلِّ صلاةٍ، إلَّا أن يجمعَ في وقتِ الأولى أو الثانيةِ، فيؤذِّنَ لها أيضًا. اهـ[٣].

٢٣ ـ متى يقوم المأموم للصلاة؟

قيل: لا يقومون إذا كان الإمام في المسجد، حتى يروه. وذكره الآجري عن أحمد[٤].

٢٤ ـ من انكشفت عورته في الصلاة.

وإذا انكشف من العورة يسير لا يفحش في النظر، لم تبطل صلاته. وهو المذهب. وعليه جماهير الأصحاب...

وعنه: يبطل. اختارها الآجري[٥].

٢٥ ـ كيفية صلاة العريان.

وعنه: أنه يُصلي قائمًا ويسجد بالأرض. يعني: يلزمه ذلك. اختارها الآجري[٦].

---

(١) «الإنصاف» (٣/ ٨٣).

(٢) «الفروع» (٢/ ٢٧).

(٣) «الإنصاف» (٣/ ٩٦).

(٤) «الفروع» (٢/ ٢٨)، و«الإنصاف» (٣/ ٤٠٤).

(٥) «الفروع» (٢/ ٣٩)، و«الإنصاف» (٣/ ٢٢١).

(٦) «الفروع» (٢/ ٥٣)، و«الإنصاف» (٣/ ٢٣٧).

٢٦ ـ الصلاة على ما فيه صورة.

وكره الآجري وغيره الصلاة على ما فيه صورة[(١)].

٢٧ ـ الصلاة في الثوب المزعفر.

ذكر الآجري تحريم المزعفر[(٢)].

٢٨ ـ لبس العمامة.

قال الآجري: وإن أرخى طرفها بين كتفيه؛ فحسن[(٣)].

٢٩ ـ الصلاة في الكعبة وعلى ظهرها.

ولا تصح الفريضة في الكعبة، ولا على ظهرها. هذا المذهب، وعليه جماهير الأصحاب...

وعنه: تصح، اختارها الآجري[(٤)].

٣٠ ـ النية للصلاة.

فإن تقدمت النية قبل تكبيرة الإحرام بالزمن اليسير جاز. هذا المذهب، وعليه جماهير الأصحاب.

وقال الآجري: لا يجوز تقديمها مُطلقًا[(٥)].

٣١ ـ إذا سبقه الحدث هو يُصلي.

اعلم أن الإمام إذا سبقه الحدث تبطل صلاته على الصحيح من المذهب، كتعمده...

---

(١) «الفروع» (٢/ ٧٦)، و«الإنصاف» (٣/ ٢٥٧).
(٢) «الفروع» (٢/ ٧٧)، و«الإنصاف» (٣/ ٢٧١).
(٣) «الفروع» (٢/ ٧٩)، و«الإنصاف» (٣/ ٢٧٤).
(٤) «الفروع» (٢/ ١١٢)، و«الإنصاف» (٣/ ٣١٣).
(٥) «الإنصاف» (٣/ ٣٦٥).

وعنه: لا تبطل مُطلقًا، فيبني إذا تطهر. اختاره الآجري(١).

٣٢ ـ دعاء الاستفتاح.

واختار الآجري الاستفتاح بخبر عليٍّ رضي الله عنه كله، وهو: «**وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفًا وما أنا من المشركين...**» إلى آخره(٢).

٣٣ ـ القراءة بالألحان.

قال الآجري رحمه الله: وأكره القراءة بالألحانِ والأصوات المعمولة المُطربة، فإنها مكروهة عند كثير من العلماء، مثل: يزيد بن هارون، والأصمعي، وأحمد بن حنبل، وأبي عبيد القاسم بن سلَّام، وسفيان بن عيينة، وغير واحدٍ من العلماء رضي الله عنهم، ويأمرون القارئ إذا قرأ أن يتحزَّن، ويتباكى، ويخشعَ بقلبه(٣).

٣٤ ـ عدد التسبيحات في الركوع والسجود للإمام.

قال الآجري: الكمال خمس؛ ليدرك المأموم ثلاثًا(٤).

٣٥ ـ زيادة المأموم في ذكر الرفع من الركوع.

قوله: فإن كان مأمومًا لم يَزد على: (ربنا ولكَ الحَمد). وهو المذهبُ، وعليه جماهيرُ الأصحابِ.

وعنه، يزيدُ: «مِلْءَ السماءِ...» إلى آخِرِه. اختارَه صاحِب «النَّصِيحةِ»(٥).

---

(١) «الفروع» (٢/ ١٥٢)، و«الإنصاف» (٣/ ٣٨٣).
(٢) «الفروع» (٢/ ١٦٩)، و«الإنصاف» (٣/ ٤٢٧).
(٣) «أخلاق حملة القرآن» (١١٣).
(٤) «الفروع» (٢/ ١٩٦)، «الإنصاف» (٣/ ٤٨٤).
(٥) «الفروع» (٢/ ١٩٨)، والإنصاف (٣/ ٤٩٣).

٣٦ ـ كيفية جلسة الاستراحة.

الرواية الثالثة: يجلس على قدميه، ولا يلصق أليتيه بالأرض. اختاره الآجري[١].

٣٧ ـ الاعتماد على اليدين حال قيامه من جلسة الاستراحة.

واختار الآجري أنه يعتمد بالأرض إذا قام[٢].

٣٨ ـ الإشارة بالأصبع في التشهد.

ويشير بها إذا دعا في صلاة أو في غيرها، نصَّ عليه، قال الآجري: لا بغير سبابته لنهيه ﷺ في خبر أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولأحمد عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه ﷺ مرَّ بسعد وهو يدعو بأصبعين، فقال: «**أحِّد يا سعد**». رواه أبو داود، والنسائي من حديث سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وللترمذي، وحسَّنه، معناه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[٣].

٣٩ ـ زيادة الصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأول.

ظاهر قوله: (هذا التشهد الأول) أنه لا يزيد عليه. وهو صحيح. وهو المذهب، وعليه الجمهور. ونصَّ أحمد أنه إن زاد أساء.

واختار ابن هُبيرة زيادة الصلاة على النبي ﷺ.

---

(١) «الإنصاف» (٣/ ٥٢٧).

(٢) «الفروع» (٢/ ٢٠٦)، و«الإنصاف» (٣/ ٥٢٧).

(٣) «الفروع» (٢/ ٢١٠).

وهو يشير إلى ما رواه أحمد (١٠٧٣٩)، والترمذي (٣٥٥٧) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النبي ﷺ رأى رجلًا يدعو هكذا بإصبعيه يشير، فقال: «**أحِّد أحِّد**».

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، ومعنى هذا الحديث إذا أشار الرجل بإصبعيه في الدعاء عند الشهادة لا يشير إلا بإصبع واحدة.اهـ.

واختاره الآجري، وزاد: (وعلى آله)[١].

٤٠ ـ نسيان التشهد الأول.

روى أبو بكر الآجري بإسناده عن معاوية رضي الله عنه: أنه صلى بهم فقام في الركعتين، وعليه الجلوس، فسُبِّح به، فأبى أن يجلس، حتى إذا جلس يُسلّم؛ سجد سجدتين وهو جالس، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ فعل هذا[٢].

٤١ ـ إذا علم المأموم تركه التشهد الأول قبل قيامه وبعد قيام إمامه.

ـ قال ابن قدمة في «المغني» (٩٠٦):

إذا علم المأمومون بتركه التشهد الأول قبل قيامهم، وبعد قيام إمامهم، تابعوه في القيام، ولم يجلسوا للتشهد. حكاه الآجري عن أحمد، وقال: هذا قول مالك، والشافعي، وأبي ثور، وأهل العراق. ولا نعلم فيه خلافًا؛ لأن النبي ﷺ لما سها عن التشهد الأول وقام، قام الناس معه، وفعله جماعة من الصحابة ممن صلى بالناس، نهضوا في الثانية عن الجلوس، فسبَّحوا بهم، فلم يلتفتوا إلى من سبَّح بهم، وبعضهم أومأ إليهم بالقيام، فقاموا.

قالوا: ومما احتجَّ به أحمد من فعل الصحابة رضي الله عنهم، أنهم كانوا يقومون معه.

عن هلال بن علاثة قال: صلى بنا المغيرة بن شعبة، فلما صلى ركعتين قام ولم يجلس، فسبَّح به من خلفه، فأشار إليهم أن قوموا، فلما فرغ من

---

(١) «الفروع» (٢/ ٢٠٩)، و«الإنصاف» (٣/ ٥٤٠).

(٢) «المغني» (٢/ ٢٠).

صلاته سلَّم، وسجد سجدتين وسلَّم، ثم قال: هكذا صنع رسول الله ﷺ.

وعن مضر بن عاصم الليثي، قال: أوهم عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في القعدة، فسبَّحوا به، فقال: سبحان الله هكذا. أي: قوموا.

وروى بإسناده مثل ذلك عن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ورواه الآجري عن ابن مسعود وعن عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال: إني سمعتكم تقولون: سبحان الله؛ لكيما أجلس، فليست تلك السُّنة، إنما السُّنة التي صنعت.

وقال: وهذا قول مالك والليث؛ لأن كل ركعة بطلت بشروعه في الثانية قبل إتمام الأولى.

وفيه رواية أخرى عن أحمد: أن صلاته تبطل، ويبتدئها؛ لأن هذا يؤدي إلى أن يكون متلاعبًا بصلاته، ثم يحتاج إلى إلغاء عمل كثير في الصلاة، فإن بين التحريمة والركعة المعتد بها ثلاث ركعات لاغية. وهذا قول إسحاق، وأبي بكر الآجري.اهـ.

٤٢ ـ الصلاة على النبي ﷺ في الدعاء.

والبداءة بحمد الله والثناء عليه. وقال شيخنا [يعني: ابن تيمية] وغيره: وختمه به، والصلاة على النبي ﷺ أوله وآخره.

قال الآجري: ووسطه لخبر جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[(١)].

٤٣ ـ من آداب الدعاء.

قال الآجري ـ فيه [يعني: رفع البصر إلى السماء]، وفي الاعتداء في الجهر، ورفع اليدين ـ: منكر لا يجوز.

---

(١) «الفروع» (٢/ ٢٣٥). وفي الحاشية: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٣١١٧)، وفيه: «**فاجعلوني في وسط الدعاء، وفي أوَّله، وفي آخره**».

وشرطه: الإخلاص، قال الآجري: واجتناب الحرام[١].

٤٤ ـ مسح الوجه باليدين بعد دعاء القنوت وخارج الصلاة.

والرواية الثانية: لا يمسح.

قال القاضي: نقلها الجماعة، واختارها الآجري.

فائدة: يمسح وجهه بيديه خارج الصلاة إذا دعا عند الإمام أحمد. ذكره الآجري وغيره[٢].

٤٥ ـ صلاة أربع ركعات قبل العصر.

قال أبو الخطاب: وأربع قبل العصر. واختاره الآجري. وقال: اختاره أحمد[٣].

٤٦ ـ تأخير المغرب.

ـ قال في «النصيحة» للآجري: من أخر حتى يبدو النجم أخطأ[٤].

٤٧ ـ الوتر مع الإمام في التراويح.

وعنه: يُعجبني أن يوتر معه. اختاره الآجري[٥].

٤٨ ـ الزيادة على دعاء القنوت الوارد.

ـ قال الإمام أحمد: يدعو بدعاءِ عمرَ رضي الله عنه: «**اللهمَّ إنا**

---

(١) «الفروع» (٢/ ٢٤٠).

(٢) «الفروع» (٢/ ٣٦٤)، و«الإنصاف» (٤/ ١٣٢).

(٣) «الفروع» (٢/ ٣٦٩)، و«الإنصاف» (٤/ ١٤٦).

(٤) «كشاف القناع عن متن الإقناع» (١/ ٢٥٣).

(٥) «الفروع» (٢/ ٢٧٦)، و«الإنصاف» (٤/ ١٧٠).

وسيأتي في القسم الثاني حديث من طريق المصنف في هذا الباب والكلام عليه.

نستعِينك»، وبدعاء الحسَن رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «اللهم اهدني في مَن هَدَيتَ».

وقال في «التلخيص»: ويقول بعد قوله: «إن عذابَك الجد بالكفارِ ملْحِقٌ»، «ونَخلعُ ونَترك منْ يَفْجرك».

وقال في «النصيحة»: ويدْعو معه بما في القرآنِ. اهـ.[١].

٤٩ ـ المداومة على صلاة الضحى.

اختار الآجري: استحباب المداومة عليها[٢].

وروى في كتاب «النصيحة»، عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، مرفوعًا: «**إن في الجنة بابًا يقال له: باب الضحى، ينادي منادٍ: أين الذين كانوا يداومون على صلاة الضحى؟ هذا بابكم فادخلوا**»[٣].

٥٠ ـ صلاة التسابيح.

ـ قال ابن ناصر الدين الدمشقي: حديث عكرمة هذا صححه أبو داود وأبو بكر الآجري... قال ابن أبي داود: سمعت أبي يقول: ليس في صلاة التسبيح حديث صحيح غير هذا.

وقال أبو بكر الآجري في كتاب «النصيحة»: هذا حديث صحيح[٤].

٥١ ـ مقدار القراءة في الركعات المقضية.

ومنها: مقدار القراءة. وللأصحاب فيه طريقان:

---

(١) «الفروع» (٢/ ٣٦٣)، و«الإنصاف» (٤/ ١٢٧).

(٢) «الفروع» (٢/ ٤٠٣)، و«الإنصاف» (٤/ ٢٠٨).

(٣) «النهاية في الفتن والملاحم» (٢/ ٢٦٦)، و«التذكرة بأحوال الموتى» (٢/ ٩٥٥)، وهذا الحديث لا يصح كما سيأتي تخريجه في القسم الثاني.

(٤) «أنيس السَّاري في تخريج وتحقيق فتح الباري» (٣/ ٢٣٣١).

أحدهما: إن أدرك ركعتين من الرُّباعية، فإنه يقرأ في المقضيتين بالحمد وسورة معها، على كلا الروايتين.

وذكر الخلال أن قوله استقرَّ عليه.

وذكره الآجري عن أحمد.

والثاني: يبني قراءته على الخلاف في أصل المسألة.

ذكره ابن هُبيرة، وفاقًا للأئمة الأربعة. وقاله الآجري[1].

٥٢ ـ قراءة الفاتحة للمأموم.

ولا تجب القراءة على المأموم، هذا المذهب، وعليه جماهير الأصحاب.

وعنه: تجب القراءة عليه.. اختارها الآجري[2].

٥٣ ـ دعاء الاستفتاح للمأموم.

قال ابن الجوزي: قراءة المأموم وقت مخافتة إمامه أفضل من استفتاحه. وغلَّطه الشيخ تقي الدين، وقال: قول أحمد وأكثر الأصحاب: الاستفتاح أولى؛ لأن استماعه بدل عن قراءته.

وقال الآجري: أختار أن يبدأ بالحمد أولها: ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾، وترك الاستفتاح؛ لأنها فريضة. اهـ[3].

٥٤ ـ من ترك ركنًا أو شرطًا مختلفًا فيه.

لو ترك المصلي ركنًا أو شرطًا مختلفًا فيه بلا تأويل ولا تقليد،

---

(١) «الإنصاف» (٤/ ٣٠٠).

(٢) «الفروع» (٢/ ١٩٠)، و«الإنصاف» (٤/ ٣٠٠).

(٣) «الفروع» (٣/ ٣٤)، و«الإنصاف» (٤/ ٣٨٣).

أعاد الصلاة على الصحيح من المذهب. ذكره الآجري إجماعًا[١].

٥٥ ـ ما يجب على الإمام.

قال الآجري: يجب أن يتعلَّم علم الطهارة وعلم الصلاة، وإلَّا فقد تعرَّض لعظيم[٢].

٥٦ ـ صلاة المأموم خلف الإمام الجالس.

وعنه: يُصلُّون قِيامًا. ذكرها في «الإيضاحِ». واختارَه في «النَّصِيحة»[٣].

٥٧ ـ صلاة المفترض خلف المتنفل.

ويصح ائتمام المفترض بالمتنفل، في رواية نقلها إسماعيل بن سعيد، وأبو داود، وصاحب «النصيحة»[٤].

٥٨ ـ إمامة الصبي.

اعلم أن إمامة الصبي تارة تكون في الفرض، وتارة تكون في النفل؛ فإن كانت في الفروض؛ فالصحيح من المذهب أنها لا تصح، وعليه جماهير الأصحاب..

وعنه: تصح. اختارها الآجري[٥].

٥٩ ـ مُدَّة قصر المسافر.

وعنه: إن نوى إقامة أربعة أيام أتم، وإلَّا قصر، لقول النبي ﷺ:

---

(١) «الفروع» (٢/ ١٩٥)، «الإنصاف» (٤/ ٣١٦).
(٢) «الفروع» (٣/ ٥).
(٣) «الإنصاف» (٤/ ٣٧٩).
(٤) «المبدع» (٢/ ٨٨).
(٥) «الفروع» (٣/ ٢٤)، و«الإنصاف» (٤/ ٣٨٨).

«يقيم المهاجر بعد قضاء نسكه ثلاثًا»، وبأن عمر رضي الله عنه أجلى اليهود من جزيرة العرب وضرب لهم أجلًا ثلاثًا.

وفي «النصيحة»: إن نوَى الإقامةَ فوقَ ثلاثةِ أيامٍ، أتمَّ، وإلَّا قصر[١].

٦٠ ـ أعذار ترك الجمعة والجماعة.

ويُعذرُ أيضًا في تركها لتمريض قريبه. ونقَل ابنُ مَنصورٍ فيه: وليس له من يخدِمُه، وأنه لا يتركُ الجُمُعَة.

وقال في «النصيحة»: وليس له من يخدِمُه، أن يتضرَّرَ، ولم يجد بُدًّا مِن حضورِه. ومثلُه مَوتُ رَقيقه أو تمريضُه[٢].

٦١ ـ الصلاة في المساجد المشرفة.

كراهة الصلاة في المساجد المشرفة، ولم أجده في كلام الأصحاب. ولا في كلام أحمد إلَّا هنا.

وعنه: يُستحب، اختاره الآجري... ليستدل به الجاهل[٣].

٦٢ ـ دخول الصبيان المساجد.

قال في «النصيحة»: يُمنعُ الصَّغيرُ مِنَ اللَّعِبِ فيه، لا لِصَلاةٍ وقراءة. اهـ[٤].

٦٣ ـ اتخاذ المحاريب.

يُباح اتخاذ المحراب على الصحيح من المذهب.

---

(١) «المبدع في شرح المقنع» (٢/ ١٢٢)، و«الإنصاف» (٥/ ٧٣).
(٢) «الفروع» (٣/ ٦٣)، و«الإنصاف» (٤/ ٤٦٨).
(٣) «الفروع» (٣/ ٥٦).
(٤) «الإنصاف» (٢/ ١١٥).

وعنه: يُستحب. اختاره الآجري[١].

٦٤ ـ وقت صلاة الجمعة.

وعنه : أول وقتها : بعد الزوال. اختارها الآجري[٢].

٦٥ ـ الجلوس بين الخطبتين.

قوله : ويجلس بين الخطبتين. الصحيح من المذهب أن جلوسه بين الخطبتين سنة، وعليه جمهور الأصحاب، وقطع به كثير منهم.

وعنه: أنه شرط، جزم به في «النصيحة»[٣].

٦٦ ـ الخطبة قائمًا.

(ويخطب قائمًا) نصَّ عليه، واختاره الأكثر، لفعله ﷺ، ولأنه ذِكْرٌ ليس من شرطه الاستقبال، فلم يجب له القيام كالأذان.

وعنه: يجب مع القدرة، جزم به في «النصيحة»[٤].

٦٧ ـ تخطي الناس يوم الجمعة لسدِّ الفرج.

وإن لم يجد غير الإمام فرجة، فالصحيح من المذهب أنه يكره له التخطي وإن كان واحدًا. وعليه جماهير الأصحاب.

وقال صاحب «النصيحة»: يحرم[٥].

---

(١) «الإنصاف» (٤/ ٤٥٨).

(٢) «الفروع» (٣/ ١٤٦)، و«الإنصاف» (٥/ ١٨٨).

(٣) «الفروع» (٣/ ١٧٦)، و«الإنصاف» (٥/ ٢٣٨).

(٤) «المبدع» (٢/ ١٦٤).

وفي «الفروع» (٣/ ١٧٦)، «الإنصاف» (٥/ ٢٣٩): وعنه: شرط. جزم به في «النصيحة». اهـ.

(٥) «الإنصاف» (٥/ ٢٩٠).

٦٨ ـ الشرب أثناء الخطبة.

ـ قال الآجري في «النصيحة»: إن عطش فشرب؛ فلا بأس[(١)].

٦٩ ـ إذا صعد الإمام لخطبة العيدين.

ـ قال في «النصيحة»: إذا استقبلهم سلَّم وأومأ بيده[(٢)].

٧٠ ـ منع الحائض من مُصلى العيد.

ولم يَمْنَعها في «النَّصيحة» منه؛ لأنه ليس بمسجد[(٣)].

٧١ ـ منع النساء من الخروج للعيد.

ـ قال الآجري في «النَّصِيحةِ»: يُمنعنَ مِن العيدِ أشدَّ المنعِ، مع زِينةٍ وطيبٍ ومُفتناتٍ.

وقال: منعهنَّ في هذا الوقتِ من الخروجِ أنفعُ لهنَّ وللرِّجالِ مِن جِهاتٍ. اهـ[(٤)].

٧٢ ـ القراءة في صلاة العيد.

وعنه: يقرأ في الأولى: بـ ﴿قٓ﴾، وفي الثانية: بـ ﴿ٱقۡتَرَبَتِ﴾. اختارها الآجري[(٥)].

٧٣ ـ التنفل قبل صلاة العيد وبعدها.

ـ قال ابن رجب رحمه الله في «الفتح» (٩/ ٩٤): وقالت طائفة: لا صلاة يوم العيد حتى تزول الشمس. وصحَّ عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه كان يفعله.

---

(١) «الإنصاف» (٥/ ٣١١).

(٢) «الإنصاف» (٥/ ٣٥٤)، و«المبدع» (٢/ ١٨٩).

(٣) «الإنصاف» (٢/ ١١٦)، و«المبدع» (١/ ١٦١).

(٤) «الفروع» (٢/ ٤٥٨)، و«الإنصاف» (٤/ ٣٣٤).

(٥) «الفروع» (٣/ ٢٠٤)، و«الإنصاف» (٥/ ٣٤٧).

وعن كعب بن عُجرة: أنه أنكر على من صلى بعد العيد في المسجد، وذكر أنه خلاف السُّنة، وقال: هاتان الركعتان سُبحة هذا اليوم حتى تكون الصلاة تدعوك.

واختار هذا القول أبو بكر الآجري، وأنه تكره الصلاة يوم العيد حتى تزول الشمس، وحكاه عن أحمد. اهـ.

وفي «الإنصاف»: (تنبيه): ظاهر قوله: (ولا يتنفل قبل صلاة العيد، ولا بعدها في موضعها)، جواز فعلها في غير موضعها من غير كراهة. وهو صحيح، وهو المذهب، وعليه الجمهور.

وقال في «النصيحة»: لا ينبغي أن يُصلي قبلها ولا بعدها حتى تزول الشمس، لا في بيته، ولا في طريقه، اتباعًا للسُّنة والجماعة من الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ. وهو قول أحمد[(١)].

٧٤ ـ قول تقبل الله منا ومنكم بعد خطبة العيد.

ـ قال في «النصيحة»: هو فعل الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وقول العلماء[(٢)].

٧٥ ـ الخطبة بعد صلاة الكسوف.

ـ قال في «النصيحة»: أُحِبُّ أن يخطب بعدها[(٣)].

٧٦ ـ آخر وقت لتكبيرات العيد.

ينتهي التكبير عقب عصر آخر أيام التشريق لا عصر يوم النحر، ولا صلاة فجر آخر أيام التشريق.

---

(١) «الإنصاف» (٥/ ٣٦٢).

(٢) «الإنصاف» (٥/ ٣٨٢).

(٣) «الإنصاف» (٥/ ٤٠٥).

ونقل جماعة: مثله لمُحرم، اختاره الآجري[١].

٧٧ ـ تكبيرات أيام التشريق بعد صلاة الفرض والنفل.

تنبيه: مفهوم قوله: (يسن التكبير في ليلتي العيدين، وفي الأضحى يكبر عقيب كل فريضة)، أنه لا يُكبِّر عقيب النوافل، وهو صحيح، وهو المذهب، وعليه جماهير الأصحاب.

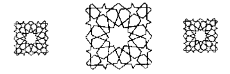
وقال الآجري من أئمة أصحابنا: يُكبِّر عقيبها[٢].

٧٨ ـ مشروعية الصلاة لكل آية تنزل بالناس.

قال الآجري في «النصيحة»: يصلون لكل آية ما أحبوا، ركعتين أو أكثر، كسائر الصلوات، ويخطب[٣].

٧٩ ـ القراءة في صلاة الاستسقاء.

قال في «النصيحة»: يقرأ في الأولى: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَا نُوحًا﴾ [نوح: ١]، وفي الثانية: ما أحبَّ[٤].



(١) «الفروع» (٣/ ٢١٢).
(٢) «الإنصاف» (٥/ ٣٧٣).
(٣) «الإنصاف» (٥/ ٤٠٥)، و«المبدع» (٢/ ٢٠٢).
(٤) «الإنصاف» (٥/ ٤١٣).

مسائل في أبواب الجنائز

٨٠ ـ حكم زيارة المريض.

ـ اختار الآجري: وجوب زيارة المريض[١].

٨١ ـ المريض يقدم جانب الخوف على الرجاء.

قال في «النصيحة»: يُغلِّب الخوف[٢].

٨٢ ـ طلب الدعاء من المريض.

وفي خبرٍ ضعيف: «إذا دخلتم على المريض فنفِّسوا له في أجله». وفي آخر من رواية ميمون بن مهران، عن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ولم يُدركه مرفوعًا: «سلوه الدعاء، فإن دعاءه كدعاء الملائكة». رواه ابن ماجه وغيره.

ومن العجب قول بعض الشافعية: إن سنده صحيح، وتقليد بعض الحنفية له، واستحبَّه الآجري وغيره[٣].

٨٣ ـ قراءة سورة (يس) على المحتضر.

ذكر الآجري في كتاب «النصيحة» من حديث أم الدرداء رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا عن النبي ﷺ قال: «ما من ميتٍ يقرأ عنده سورة يس إلَّا هُوِّن عليه الموت»[٤].

---

(١) «الفروع» (٣/ ٢٥٣)، «الإنصاف» (٦/ ٧).

(٢) «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف» (٦/ ١٠).

(٣) «الفروع» (٣/ ٢٦١).

(٤) «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (٤/ ٢٩٨).

=

. . . .

= رواه ابن أبي عمر العدني في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٧٨٢)، ومن طريقه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ٢٢٩).

ورواه ابن شاهين في «فضائل الأعمال» (٢٥٠).

وعندهم الحديث من مسند أبي الدرداء وليس أم الدرداء رضي الله عنهما.

وفي إسناده: مروان بن سالم الجزري، وهو: متروك، واتهمه بعضهم بوضع الحديث. انظر: «الميزان» (٤/ ٩٠).

وروى أحمد (١٦٩٦٩) من طريق صفوان بن عمرو، قال: حدثني المشيخة، أنهم حضروا غضيف بن الحارث الثمالي حين اشتد سوقه، فقال: هل منكم أحد يقرأ (يس)؟

قال: فقرأها صالح بن شريح السكوني، فلما بلغ أربعين منها قبض، قال: وكان المشيخة يقولون: إذا قرئت عند الميت خفف عنه بها.

قال صفوان: وقرأها عيسى بن المعتمر عند ابن معبد.

وغضيف بن الحارث صحابي.

وقد ثبت العمل بقراءة (يس) عند المحتضر عن سفيان الثوري وعبد الرحمٰن بن مهدي.

قال عبد الرحمٰن بن مهدي: . . . فلما كان اليوم الذي مات فيه ـ سفيان الثوري ـ، ذهبت لأخرج لصلاة العصر. فقال: تدعني على هذه الحال وتخرج. قال: فصليت عند رأسه، فقال لي: أقرأ عليَّ (يس) فإنه يقال تخفف عن المريض.

قال: فقرأت عليه فما فرغت حتى طفيء. «المعرفة والتاريخ» (١/ ١٧٩).

وقد ادَّعى ابن القيم رحمه الله الإجماع على مشروعية قراءة (يس) عند المحتضر.

قال ابن القيم رحمه الله في «الروح» (ص١١): إن هذا عمل الناس وعادتهم قديمًا وحديثًا يقرأون (يس) عند المحتضر. اهـ.

وممن عمل بهذا أبو عثمان الصابوني رحمه الله حيث دعا من يقرأ عليه سورة (يس) في احتضاره كما في «طبقات الشافعية الكبرى» (٤/ ٢٧٨).

وممن عمل بهذا الحافظ عبد الغني المقدسي رحمه الله حيث دعا ولده يقرأ عليه سورة (يس) في احتضاره كما في «ذيل طبقات الحنابلة» (٣/ ٤٣).

٨٤ ـ من مات عشية.

ـ قال الآجري في من مات عشية: يكره تركه في بيتٍ وحده، بل يبيت معه أهله.

قال النخعي: كانوا لا يدعونه في بيتٍ وحده، يقولون: يتلاعب به الشيطان[١].

٨٥ ـ من أحق بالصلاة على الميت؟

ـ يُقدَّم الأمير على الوصي. اختاره الآجري.

ـ وعند الآجري: يُقدَّم السلطان، ثم الوصي، ثم الزوج، ثم العَصبة.

ـ ونقل ابن الحكم: يُقدم الزوج على العصبة كغسلها. وهي من مفردات المذهب. اختاره جماعة من الأصحاب؛ منهم الآجري[٢].

٨٦ ـ تغسيل المسلم للكافر.

ولا يُغسِّل مسلم كافرًا، ولا يدفنه، وكذا لا يُكفِّنه، ولا يتبع جنازته.

وهذا المذهب في ذلك كله، وعليه أكثر الأصحاب.

وعنه: يجوز ذلك، اختاره الآجري[٣].

٨٧ ـ من يُقدَّم بالغسل.

يُستحب أن يبدأ في الغسل بمن يُخاف عليه، ثم الأقرب، ثم الأفضل بعده، على الصحيح من المذهب.

---

(١) «الفروع» (٣/ ٢٧٣)، و«الإنصاف» (٦/ ٢٤).
(٢) «الفروع» (٣/ ٣٣٠)، و«الإنصاف» (٦/ ٣٣ و٣٦ و٣٧).
(٣) «الفروع»، (٣/ ٢٨٣)، و«الإنصاف» (٦/ ٥٤).

وأطلق الآجري: يُقدم الأخوف، ثم الفقير، ثم من سبق[(١)].

٨٨ ـ إذا مات جماعة فبمن يُبدأ بالغسل؟

إذا مات له أقارب في دُفعةٍ واحدة، كهدم ونحوه، ولم يمكن تجهيزهم دفعة واحدة.

أطلق الآجري أنه يُقدّم الأخوف، ثم الفقير، ثم من سبق[(٢)].

٨٩ ـ الصلاة على الميت في المسجد.

ولا بأس بالصلاة على الميت في المسجد. يعني: أنها لا تُكره فيه.

قال الآجري: السُّنة الصلاة عليه فيه، وأنه قول أحمد[(٣)].

٩٠ ـ الدعاء بعد التكبيرة الرابعة.

وعنه، يقف ويدعو، اختاره أبو بكر [غلام الخلال]، والآجري[(٤)].

٩١ ـ الدعاء للميت.

وذكر الآجري وغيره في الصلاة على الميت: إن صلى من الفجر إلى الزوال، قال: أصبح عبدك فلان، ومن الزوال إلى آخر النهار، قال: أمسى عبدك فلان[(٥)].

---

(١) «الإنصاف» (٦/ ٥٦). والمراد بالأخوف: من يخاف عليه من التلف.

(٢) «الفروع» (٣/ ٢٨٤)، و«الإنصاف» (٦/ ٢٥).

(٣) «الفروع» (٣/ ٣٦٠)، و«الإنصاف» (٦/ ١٩٦).

(٤) «الفروع» (٣/ ٣٣٧)، و«الإنصاف» (٦/ ١٥٥).

(٥) «الفروع» (٦/ ٢١٦). لعله يشير إلى ما رواه ابن أبي شيبة (١١٤٧٦) عن سعيد بن المسيب، قال: كان عمر رضي الله عنه يقول في الصلاة عليه، إن كان مساء، فقال: اللهم أمسى عبدك، وإن كان صباحًا، قال: اللهم أصبح عبدك قد تخلى من الدنيا وتركها لأهلها واستغنيت عنه، وافتقر إليك، كان يشهد أن لا إله إلا أنت، وأن محمدًا عبدك ورسولك، فاغفر له ذنبه.

٩٢ ـ إذا سلم الإمام في الجنازة قبل أن يقضي ما فاته من التكبيرات.

يجب عليه القضاء، اختارها الآجري[(١)].

٩٣ ـ حمل الجنائز واتباعها.

قال أبو حفص وغيره: يكره الازدحام عليه أيهم يحمله، وأنه يكره التربيع إذن، وكذا كرِه الآجري وغيره التربيع إن ازدحموا، وإن قول أبي داود: رأيت أحمد ما لا أُحصي يتبعها ولا يحملها. يحتمل الزحام، وإلَّا فالتربيع أفضل عنده[(٢)].

٩٤ ـ حكم اتباع الجنازة.

اتباع الجنازة سُنة على الصحيح من المذهب.

وذكر الآجري أن من الخير أن يتبعها لقضاء حقِّ أخيه المسلم[(٣)].

٩٥ ـ اتباع المرأة للجنازة.

ويُكره للمرأة اتباعها في العجوز، وحرَّمه الآجري في الشابة، وقال: جميع ما تفعله النساء مع الجنائز محظورٌ عند العلماء[(٤)].

٩٦ ـ تغطية النعش.

يُكره تغطية النعش بغير البياض، ويُسنُّ به، ويكره مُرقَّعة، قال الآجري: كرهها العلماء.اهـ[(٥)].

---

(١) «الإنصاف» (٦/ ٢٧٦).

(٢) «الفروع» (٣/ ٣٦٤) و«الإنصاف» (٦/ ١٩٩). والتربيع: هو الأخذ بجوانب السرير الأربع، وقد وردت فيه آثار عن السلف. انظر: «المغني» (٢/ ٣٥٧)، و«مصنف» ابن أبي شيبة (٧/ ٢٢٣).

(٣) «الفروع» (٣/ ٣٦٦)، و«الإنصاف» (٦/ ٢١٤).

(٤) «الفروع» (٣/ ٣٦٦)، و«الإنصاف» (٦/ ٢١٥).

(٥) «الفروع» (٣/ ٣٦٩).

٩٧ ـ من يُقدَّم إلى جهة القبلة.

ويستحب أن يُقدم إلى القبلة من يقدم إلى الإمام، وأن يحجز بينهما بتراب، نصَّ عليه.

وقال الآجري: إن كان فيهم نساء كذا قال(١).

٩٨ ـ توسد القبر.

ولم يكره الآجرى توسده؛ لفعل علي رضي الله عنه رواه مالك بلاغًا(٢).

٩٩ ـ أين تدفن الذمية التي حملت من مسلم؟

إن ماتت ذميَّة حامل من مسلم، دُفنت وحدها إن أمكن، وإلَّا دفنت مع المسلمين، وهذا الصحيح من المذهب.

واختار الآجري: تُدفن بجنب مقابر المسلمين، وأن المروذي قال: كلام أحمد لا بأس به معنا؛ لما في بطنها(٣).

١٠٠ ـ الجلوس للعزاء.

يُكره الجلوس لها، هذا المذهب، وعليه أكثر الأصحاب، ونصَّ عليه.

وقال الآجري: يأثم إن لم يمنع أهله(٤).

ـ أخرج الآجري عن أبي موسى، قال: ماتت أختٌ لعبد الله بن عمر، فقلت لامرأتي: اذهبي فعزِّيهم، وبيتي عندهم، فقد كان بيننا وبين آل عمر الذي كان. فجاءت، فقال: ألم آمُركِ أن تبيتي عندهم؟!

---

(١) «الفروع» (٣/ ٣٨٦).

(٢) «الفروع» (٣/ ٤١٩)، و«الإنصاف» (٦/ ٢٣٤). روى مالك في «الموطأ» (٧٩٨): أنه بلغه أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه كان يتوسَّد القبور، ويضطجع عليها. ووصله الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢٥٩٣).

(٣) «الفروع» (٣/ ٣٩٥)، و«الإنصاف» (٦/ ٢٥٥).

(٤) الفروع (٣/ ٤٠٣)، و«الإنصاف» (٦/ ٢٧٣).

قالت: أردت أن أبيت، فجاء ابن عمر فأخرجنا، وقال: اخرجن، لا تُبيِّتن أُختي بالعذاب.

ـ وعن أبي البختري قال: بيتوتة الناس عند أهل الميت ليست إلَّا من أمر الجاهلية(١).

١٠١ ـ ماذا يقال لأهل الميت بعد دفن الجنازة؟

قال الآجري: وأسمع الناس إذا سلموا من الجنازة يقول بعضهم لبعض: (آجرك الله)، ولا نعرفه من أهل العلم، سُئل عنه بشر بن الحارث، فقال: من قال هذا؟!(٢).

١٠٢ ـ الوقوف بعد الدفن للدعاء للميت.

قال الآجري في «النصيحة»: يُستحب الوقوف بعد الدفن قليلًا، والدعاء للميت مستقبل وجهه بالثبات، فيقال: اللهم هذا عبدُك، وأنت أعلم به منا، ولا نعلم منه إلَّا خيرًا، وقد أجلسته لتسأله، اللهم فثبِّته بالقول الثابت في الآخرة، كما ثبَّته في الحياة الدنيا، اللهم ارحمه وألحقَّه بنبيه محمد ﷺ، ولا تضلنا بعده، ولا تحرمنا أجره(٣).

١٠٣ ـ ما يفعله المصاب.

قال الآجري وجماعة: ويُصلي ركعتين، وهو مُتَّجه، فعله ابن عباس رضي الله عنهما وقرأ: ﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾ [البقرة: ٤٥]. ولم يذكرها جماعة(٤).

---

(١) «التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة» (ص٣٣٧).

(٢) «الفروع» (٣/ ٣٦٢).

(٣) «التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة» (ص٣٣٥). وهذا الدعاء مروي عن أبي هريرة رضي الله عنه في صلاة الجنازة كما في «مصنف» ابن أبي شيبة (١١٤٩٥).

(٤) «الفروع» (٣/ ٣٩٦).

مسائل في أبواب الزكاة

١٠٤ ـ ترك الزكاة.

قال الآجري: قال ابن مسعود رضي الله عنه: إن الله عز وجل قرن الزكاة مع الصلاة، فمن لم يُزكِّ ماله؛ فلا صلاة له.

وقال: ولما قُبِضَ النبي ﷺ ارتدَّ أهل اليمامة عن أداء الزكاة، وقالوا: نُصلي ونصوم ولا نُزكِّي أموالنا، فقاتلهم أبو بكر الصديق رضي الله عنه مع جميع الصحابة رضي الله عنهم حتى قتلهم وسباهم، وقال: تشهدون أن قتلاكم في النار، وقتلانا في الجنة.

كل ذلك لأن الإسلام خَمْسٌ لا يقبل بعضه دون بعض، فاعلم ذلك إن شاء الله(١).

١٠٥ ـ المال الذي يؤدى زكاته فليس بكنز.

ـ روى الآجري عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«أيُّما رجلٍ له مالٌ لم يُعْطِ حقَّ الله تبارك وتعالى منه؛ إلَّا جعلَه الله عز وجل شُجَاعًا أقرع على صاحبِهِ يوم القيامة، له زَبيبتانِ، ثم تَنهشُه حتى يُقضى بين الناس، فيقول: ما لي ولَكَ؟ فيقول: أنا كَنزُك الذي جمعتَ لهذا اليوم. قال: فَيضعُ يده في فِيهِ فيَقْضَمُها»**

قال الآجري: هذا إنما هو في مالٍ لا يؤدّي زكاته. فأما مالٌ تؤدَّى

---

(١) «الأربعين» (٢١ ـ ٢٢).

منه الزكاة طيب المكسب فليس بكنزٍ، إن أنفق صاحبه منه أنفق طيبًا، وإن خلفه بعده خلَّف مالًا طيبًا مباركًا إن شاء الله.

وقد رُوي عن النبي ﷺ أنه قال: «نِعمَ المالُ الصالحُ للرجلِ الصالحِ»[١].

١٠٦ ـ زكاة الحبوب والثمار.

ـ عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس فيما دونَ خمس أواقٍ صَدقةٌ، وليس فيما دونَ خمس ذودٍ صدقةٌ، وليس فيما دون خمسةِ أوسُقٍ صدقةٌ».

قال الآجري: معنى قوله ﷺ: «ليس فيما دون خمس أواقٍ صدقة»، يعني: ليس في أقل من مائتي درهم صدقة.

و(الأوقية): أربعون درهمًا.

وهذا إجماع أنه لا تجب الزكاة في أقل من مائتي درهم.

فإذا تمَّت مائتي درهم، وحال عليها الحول من وقت تمت مائتي درهم: وجب فيها ربع العشر، وهو خمسة دراهم.

وقوله: «ليس في أقلّ من خمس ذودٍ صدقة»، و(الذودُ): الواحد من الإبل.

أ ـ فمن كانت عنده أقل من خمس ذودٍ من الإبل: فليس عليه فيها شيء.

ب ـ فإذا تمَّت خمسة، وكانت سائمة: وهي الرَّاعية، وحال عليها الحول من يوم تمت خمسة: ففيها شاة إلى تسع.

---

(١) انظر «الأربعين» (٦٩).

وقوله: «**وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة**»، هذا في زكاة الزرع من: الحنطة، أو الشعير، أو الذُّرة، أو الحبوب التي تؤكل وتطحن وتُدَّخر، وكذلك ثمر النخل والزبيب: إذا بلغ مقدار كل صنفٍ من هذه خمسة أوسق فصاعدًا ففيها الصدقة، وما دون خمسة أوسق فلا زكاة فيه.

و(الوسق): ستون صاعًا، مقدارها ثلاث مئة وعشرون رطلًا، مقدارها ثلاثة عشر قفيزًا، ومكوكان وكِيلجتان:

أ ـ فما كان مما سُقيَ سيحًا أو بالمطر؛ ففيه العُشر.

ب ـ وما كان مما سُقي بالنواضح والدوالي وأشباه ذلك؛ ففيه نصف العُشر، فاعلم ذلك[1].

١٠٧ ـ زكاة مال المضارب.

قال في «القواعد»: وأما حق رب المال، فليس للمضارب تزكيته بدون إذنه. نصَّ عليه في رواية الآجري[2].

١٠٨ ـ مسألة.

قوله في زكاة الإبل: (إلى عشرين ومائة، فإذا زادت واحدة ففيها ثلاث بنات لبون). الصحيح من المذهب، وعليه الجمهور، وقطع به كثير منهم: أن الفرض يتغيَّر بزيادة واحدة على عشرين ومائة.

وعنه: لا يتغيّر الفرض حتى تبلغ ثلاثين ومائة، فيكون فيها حقَّة وبنتا لبون. اختاره أبو بكر عبد العزيز في كتاب «الخلاف»، وأبو بكر الآجري[3].

---

(١) انظر: «الأربعين» (٧٢ ـ ٧٣).

(٢) «الإنصاف» (٦/ ٣١٧).

(٣) «الفروع» (٤/ ١٨)، و«الإنصاف» (٦/ ٤٠٦).

١٠٩ ـ الجمع بين الخليطين في إخراج الزكاة.

ـ قال الآجري رَحِمَهُ اللَّهُ: قوله: (**لا يجمع بين مُتفرِّقٍ، ولا يُفرِّق بين مجتمع مخافة الصدقة**)، كان الناس في الحيِّ أو في القرية إذا علموا أن المُصدِّق يقصدهم ليأخذ صدقاتهم فيكون مثلًا ثلاثة أنفس، فيكون لكلِّ واحدٍ أربعون شاة، فيقول بعضهم لبعض: تعالوا حتى نختلط بها، فيقولون: نحن ثلاثة خُلطاء، لنا عشرون ومائة شاة، فيأخذ المُصدِّق منهم شاة واحدة، فقد نقصوا المساكين شاتين، لأنهم لو تركوها على حالها لوجب على كل واحدٍ شاة، فنهوا عن هذا الفعل، فهذا معنى: (**لا يجمع بين مُتفرِّقٍ مخافة الصدقة أن تكثر عليهم**).

وقوله ﷺ: «**ولا يُفرِّق بين مجتمع**»: هذا خطاب لعامل الصدقة، قيل له: مِثل إذا كانا خُلطاء اثنان، لهما ثمانون شاة، تجب عليها شاة واحدة لا يُفرِّقها عليهما، فيقول: إذا فرقتها عليهما أخذت من كل واحدٍ شاةً شاةً، فأمر كل واحدٍ منهم أن يدع الشيء على حاله، ويتقوا الله عَزَّوَجَلَّ.

وقوله ﷺ: «**وما كان من خليطين؛ فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية**». فقد اختلف الفقهاء في معنى هذا، فيقول مالك وهو قول أبي ثور: إذا كانا خليطين في غنم أو بقرٍ كان في حِصَّة كل واحدٍ منهما الزكاة، زكَّيا زكاةً الواحد.

فإذا كانا خليطين في غنمٍ، لو فرقاها لم يجب في غنم كل واحدٍ منهما الزكاة، لم يجب عليهماً فيها الزكاة، كأنه يكونان شريكان لهما أربعون شاة خلطًا، لكل واحدٍ عشرين شاة، ولو تفرَّقا لم يجب على كل واحد منهما شيء.

وإذا كانا شريكين في ثمانين شاة لكل واحدٍ أربعون شاة، كان عليهما شاة، على كل واحدٍ نصف شاة.

أو كانا خليطين في عشرين ومائة شاةٍ لواحد ثمانون شاة، ولآخر أربعون شاة، فجاء المُصدِّق فأخذ منها زكاتها شاة واحدة؛ تراجعا بينهما بالسوية، كان على صاحب الثمانين شاة: ثُلثا شاة، وعلى صاحب الأربعين: ثُلث شاة.

وأما على قول الشافعي وأحمد بن حنبل رحمهما الله وغيرهما فإن الخليطين يزكيان زكاة الواحد، ثم يتراجعا بينهما بالسَّوية، كأنه رجل له ثلاثون شاة، وآخر له عشر شياه خلطاء؛ أُخِذَ من الجميع شاة واحدة؛ على صاحب الثلاثين: ثلاثة أرباع شاة، ولَزِمَ صاحب العشر: رُبع شاة.

وهكذا فيما زاد على هذا المعنى، فاعلم ذلك إن شاء الله[1].

١١٠ ـ الخلطة في غير السائمة.

ولا تؤثر الخُلطة في غير السائمة، هذا الصحيح والمشهور في المذهب، وعليه جماهير الأصحاب، ونصَّ عليه.

وعنه: تؤثِّر خلطة الأعيان. اختارها الآجري[2].

١١١ ـ زكاة المعدن.

قوله: (من استخرج من معدنٍ نصابًا من الأثمان، أو ما قيمته نصاب، ففيه الزكاة).

وهذا المذهب، وعليه جماهير الأصحاب، وأكثرهم قطع به.

واختار الآجري وجوب الزكاة في قليل ذلك وكثيره[3].

---

(١) «الأربعين» (٧٥).

(٢) «الفروع» (٤/ ٦٠)، و«الإنصاف» (٦/ ٤٨٦).

(٣) «الإنصاف» (٦/ ٥٧٨).

١١٢ ـ إخراج زكاة الفطر.

لو أخرج عمن لا تلزمه فطرته بإذنه: أجزأ، وإلَّا فلا.

قال أبو بكر الآجري: هذا قول فقهاء المسلمين[١].

١١٣ ـ آخر وقت لإخراج زكاة الفطر.

وتجب بغروب الشمس من ليلة الفطر، هذا الصحيح من المذهب. نقله الجماعة عن الإمام أحمد، وعليه أكثر الأصحاب.

وعنه: يمتدُّ وقت الوجوب إلى طلوع الفجر الثاني من يوم الفطر. واختار معناه الآجري[٢].

١١٤ ـ نقلُ زكاة الفطر إلى خارج بلده.

واختار الآجري جواز نقلها للقرابة[٣].

١١٥ ـ مقدار ما يأخذه الفقير والمسكين من الزكاة.

واختار الآجري، والشيخ تقي الدين [يعني: ابن تيمية]: جواز الأخذ من الزكاة جملة واحدة ما يصير به غنيًّا وإن كثر. والمذهب لا يجوِّز ذلك[٤].

١١٦ ـ إذا فضل مع ابن سبيل مال بعد رجوعه إلى بلده ماذا يفعل به؟

وأما ابن السبيل إذا فضل معه شيء: فيرد الفاضل بعد وصوله. وهو المذهب، وعليه أكثر الأصحاب.

---

(١) «الفروع» (٤/ ٢٢٥)، و«الإنصاف» (٧/ ١١٠).

(٢) «الفروع» (٤/ ٢١٤)، و«الإنصاف» (٧/ ١١١).

(٣) «الفروع» (٤/ ٢٦٣)، و«الإنصاف» (٧/ ١٧٢).

(٤) «الإنصاف» (٦/ ٢٥٦).

وعنه: لا يرده، بل هو له، فيكون أخذه مستقرًّا.

وقال الآجري: يلزمه صرفه للمساكين[١].

١١٧ ـ إعطاء الزكاة لبني هاشم.

يجوز إن مُنعوا الخُمس؛ لأنه محلُّ حاجة وضرورة. اختاره الآجري في كتاب «النصيحة»[٢].

١١٨ ـ هل تجزئ من دفع زكاته لغني وهو لا يعلم؟

اختار الآجري أن من دفع زكاته إلى غنيٍّ وهو لا يعلم، ثم عَلم؛ أنها لا تجزئه[٣].

١١٩ ـ من أعطى زكاته إلى من ظنَّ أنه من أهلها ثم بان خلافه.

إن أعطى من ظنه مُستحقًّا فبان كافرًا، أو عبدًا، أو شريفًا لم يجز في الأشهر، وجزم به جماعة، وجزم به بعضهم في الكفر، لتقصيره، ولظهوره غالبًا، فيستردّ في ذلك بزيادة مطلقًا، ذكره أبو المعالي، وكذا ذكر الآجري وغيره أنه يستردها[٤].

١٢٠ ـ هل في المال حقٌّ سوى مال الزكاة؟

اختار الآجري أن في المال حقًّا سوى الزكاة، وهو قول جماعة من العلماء، قال: نحو مواساة قرابة، وصلة إخوان، وإعطاء سائل، وإعارة مُحتاج دلوها، وركوب ظهرها، وإطراق فحلها، وسقي منقطع حضر

---

(١) «الفروع» (٤/ ٢٥٠)، و«الإنصاف» (٦/ ٢٦٨)..

(٢) «الفروع» (٤/ ٣٦٧)، و«الإنصاف في معرفة الراجح» (٧/ ٢٨٩)

(٣) «الفروع» (٤/ ٢٩٣)، و«الإنصاف» (٧/ ٣١١).

(٤) «الفروع» (٤/ ٢٩٢).

حلابها حتى يروى[١].

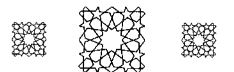
١٢١ ـ من يحل له أن يسأل الناس أموالهم؟

قال الآجري: يجب أن يعلم حِل المسألة، ومتى تحلُّ؟

وقال: ولما علم عمر رضي الله عنه أن مسألة ذلك السائل كانت استكثارًا كان عنده أنه غير مستحقّ، فنثر ذلك لإبل الصدقة، المراد: لأنه لا يعرف أربابه فيُصرف في المصالح.اهـ[٢].

١٢٢ ـ إذا تلف النصاب هل يضمنه؟

ظاهر كلام الخرقي أنه لا يضمنها مطلقًا. واختاره في «النصيحة».



(١) «الفروع» (٤/ ٣٠٨).

(٢) «الإنصاف» (٦/ ٣٧٩).

مسائل في أبواب الصيام

١٢٣ ـ صوم يوم الغيم.

روى الآجري عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنما الشهرُ تِسعٌ وعشرون، فلا تصوموا حتى تروه، ولا تُفطروا حتى تروه، فإن غُمَّ عليكم؛ فاقدُروا له**».

قال نافعٌ: فكان عبدُ الله بن عمر رضي الله عنهما إذا مَضى من شعبان تسعٌ وعشرون؛ بعثَ من ينظر الهلال، فإن رُؤي؛ فذلك، وإن لم يُرَ ولم يَحُلْ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ ولا قَتَرٌ؛ أصبح مفطرًا، وإن حال دون مَنْظَرِه سحابٌ أو قترٌ؛ أصبح صائمًا.

ـ قال الآجري: ثنا أبو بكر أحمد بن محمد الصيدلاني، قال: سمعت أبا بكر المَرُّوذي، يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: الهلال إذا حال دون منظرِه غيمٌ فيَنبغي أن يعتقِد من الليل أنه يُصبِح صائمًا؛ لأنه لا يدري من رمضان هو أو من شعبان.

قال: وكذا رُوي أنه «**لا صيامَ لمن لم يُجمِّع الصيام من الليل**»، فيعتقده مخافة أن يكون مِن رمضان. ذهب إلى تقليد ابن عمر رضي الله عنهما.

* **قال أبو بكر المرُّوذي**: فقلت لأبي عبد الله: أليس قد نهى رسول الله ﷺ عن صيام يوم الشَّكِّ؟

قال: هذا إذا كان صَحوًا، وأمَّا إذا كان في السماءِ قَتَرٌ، أو قال: غَيمٌ، يُصامُ على فِعل ابن عمر.

* قال الآجري: ثنا جعفر بن محمد الصَّنْدلي، ثنا الفضل بن زياد، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول في صوم يوم الشَّكِّ، فقال: أذهبُ فيه إلى حديثِ ابن عمر رضي الله عنهما أنه إذا كان ليلة ثلاثين مِن شعبان نُظِرَ إلى الهلال، فإن حال دونه سحابٌ أو قَتَرٌ؛ أصبحَ صائمًا، وإن لم يحُل دونَه سحابٌ ولا قَترٌ؛ أصبح مُفطرًا.

قال الفضل: وسمعته سُئل عن قول النبي ﷺ: «**فإن غُمَّ عليكم فاقدُروا له**»، ما معناه؟

قال: هذا رواه ابن عمر، إذا حال دون منظرِه سحابٌ أو قَتَرٌ ليلة ثلاثين من شعبان أصبح صائمًا، وإذا لم يَحُل دونه سحابٌ ولا قَترٌ أصبح مُفطرًا، فهو رواه عن النبي ﷺ، وهو كان يفعل هذا[1].

١٢٤ ـ الفطر لمن كان عمله شاقًّا.

قال الآجري: من صنعته شاقَّة فإن خاف تلفًا؛ أفطر وقضى، وإن لم يضره تركها أثم، وإلَّا فلا.

قال: هذا قول الفقهاء رحمهم الله تعالى[2].

١٢٥ ـ الفطر للمسافر.

اختار الآجري أنه لا يكره للمسافر أن يصوم في السفر إذا قوي عليه[3].

١٢٦ ـ من أكل أو شرب عامدًا في نهار رمضان.

ذكر أبو بكر الآجري في كتاب «النصيحة»: أن مذهب إبراهيم

(١) «الأربعين» (٨١ ـ ٨٣).
(٢) «الفروع» (٤/ ٤٣٧).
(٣) «الفروع» (٤/ ٤٤١).

النخعي أن من شرب الخمر في رمضان كان عليه صوم ثلاثة آلاف يوم.

قال: وقال سعيد بن المسيب: عليه صوم شهر متتابع.

وقال ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن: عليه صيام اثني عشر يومًا؛ لأن الله أوجب صيام شهر من اثني عشر شهر[١].

١٢٧ ـ من جامع دون الفرج فأنزل.

لا تجب الكفارة، وهي المذهب، اختاره... صاحب «النصيحة»[٢].

١٢٨ ـ من قبَّل أو مسَّ فأمذى.

إذا قبَّل أو لمس فأمذى، فسد صومه على الصحيح من المذهب. نصَّ عليه، وعليه أكثر الأصحاب.

وقيل: لا يُفطر، اختاره الآجري[٣].

١٢٩ ـ الصائم يُمذي بالمباشرة دون الفرج.

اختار الآجري أنه لا يفطر بذلك[٤].

١٣٠ ـ من كرَّر النظر فأمنى.

من كرَّر النظر فأنزل فسد صومه، وهذا المذهب، وعليه أكثر الأصحاب.

وقال الآجري: لا يفسد[٥].

---

(١) «التبصرة» لابن الجوزي (٢/ ٨٩).

(٢) «الإنصاف» (٧/ ٤٥٥).

(٣) «الإنصاف» (٧/ ٤١٨).

(٤) «الإنصاف» (٧/ ٤٥٣).

(٥) «الفروع» (٥/ ١٠)، و«الإنصاف» (٧/ ٤١٧)

١٣١ ـ هل في جميع المفطرات كفارة أم هي خاصّة بالجماع؟

وعنه: يُكفِّر من أفطر بأكل أو شرب أو استمناء، اقتصر على هذا، وخصّ الحلواني رواية الحجامة بالمحجوم، وذكر ابن الزاغوني على رواية الحجامة كما ذكره ابن البناء؛ لأنه أتى بمحظور الصوم كالجماع وفاقًا لعطاء وأبي ثور، وهذا ظاهر اختيار أبي بكر الآجري، وصرَّح به في أكل أو شرب[١].

١٣٢ ـ إذا جامع في نهار رمضان ناسيًا.

اختار الآجري أن لا كفارة عليه ولا قضاء[٢].

١٣٣ ـ مسألة.

لو أكل ناسيًا واعتقد الفطر به ثم جامع، فإنهم قالوا: حكمه حكم الناسي. وقد اختار جماعة من الأصحاب في هذه المسألة أنه لا يُكفِّر؛ منهم ابن بطة، والآجري[٣].

١٣٤ ـ من وطئ بهيمة في الفرج هل عليه كفارة؟

إذا وطئ بهيمة في الفرج أفطر، ولا كفَّارة عليه، اختاره صاحب «النصيحة»[٤].

١٣٥ ـ لا يُمسك عن الأكل حتى يتيقَّن الفجر.

قال الآجري وغيره: ولو قال لِعالِمين: ارقُبا الفجر. فقال أحدهما: طلع الفجر. وقال الآخر: لم يطلع. أكل حتى يتفقا. وأنه قول أبي بكر،

---

(١) «الفروع» (٥/ ١٥)، و«الإنصاف» (٧/ ٤٢٧).

(٢) «الفروع» (٥/ ٤١)، و«الإنصاف» (٧/ ٤٤٣).

(٣) «الإنصاف» (٢٢/ ١٢٥).

(٤) «المبدع» (٣/ ٣٢).

وعمر، وابن عباس رضي الله عنهم وغيرهم[(١)].

١٣٦ - ذِكر الله في رمضان.

قال النخعي: تسبيحة في رمضان خيرٌ من ألف تسبيحة في غيره. وذكره الآجري وجماعة عن الزهري[(٢)].

١٣٧ - صيام يوم عرفة للحاج.

ولا يُستحب الصيام لمن كان بعرفة، هذا المذهب، وعليه الأصحاب، وفطره أفضل.

واختار الآجري أنه يُستحب لمن كان بعرفة إلَّا لمن يُضعفه[(٣)].

١٣٨ - صيام شعبان.

استحبَّ الآجري صوم شعبان، ولم يذكر غيره.

ولعلَّ ظاهر ما ذكره الآجري أنه أفضل من المُحرَّم وغيره[(٤)].

١٣٩ - إفراد يوم الجمعة بالصيام.

قال الآجري: يحرمُ صومه.

ولم يذكر الآجري كراهة غير صوم يوم الجمعة، فظاهره لا يُكره غيره[(٥)].

١٤٠ - من نذر صيام شهر هل يلزمه التتابع؟

لا يلزمه تتابعه، اختاره الآجري[(٦)].

---

(١) «الفروع» (٥/ ٣٠)، و«الإنصاف» (٧/ ٤٨٨).
(٢) «الفروع» (٥/ ٢٧).
(٣) «الفروع» (٥/ ٨٩)، و«الإنصاف» (٧/ ٥٣٤).
(٤) «الفروع» (٥/ ٩٩)، و«الإنصاف» (٧/ ٥٣٠).
(٥) «الفروع» (٥/ ١٠٥)، و«الإنصاف» (٧/ ٥٣١ و٥٣٣).
(٦) «الفروع» (٥/ ١٦١)، و«الإنصاف» (٧/ ٥٩٣).

١٤١ ـ من نذر اعتكاف يوم.

اختار الآجري إن نذر اعتكاف يوم، فمن ذلك الوقت إلى مثله[١].

---

(١) «الفروع» (٥/ ١٥٨)، و«الإنصاف» (٧/ ٥٩٨).

مسائل في أبواب الحج

١٤٢ ـ تعجيل الحج.

ـ روى الآجري عن ابن عباس، عن الفضل بن العباس رضي الله عنهم ـ أو أحدهما عن الآخر ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أراد الحجَّ فليُعجِّل؛ فإنه قد يمرضَ المريضُ، وتَضلُّ الضَّالَّة، وَتَعْرِضُ الحاجة**».

قال الآجري رحمه الله: كأنه ـ والله أعلم ـ يقول: إذا أتى عليك وقتٌ وأنت مستطيع الحج؛ فقد وجب عليك الحج، فبادر إليه، ولا تشتغل عنه بما لا عُذرَ لك فيه من إقبالك على الدنيا، فإنك لا تأمن من أن تعرض لك أمور تقطعك عن الحجِّ إما بمرضٍ، أو فساد الطريق، أو ذهاب مالك، فلا تكون معذورًا، وقد كان يُمكنك الخروج ففرَّطت في فريضة الحجِّ بتوانيك، فأثمت إثمًا عظيمًا[1].

١٤٣ ـ وجوب الحج على الفور.

ـ روى الآجري عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من لم يمنَعْه مِن الحجِّ حاجةٌ ظاهِرة، ولا مرضٌ حابس، ولا سلطان جائرٌ، فمات ولم يحُجَّ؛ فليمُتْ إن شاءَ يهوديًّا، وإن شاءَ نصرانيًّا**».

قال الآجري: قال الله عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

---

(١) «الأربعين» (٨٤ ـ ٨٥).

فإذا استطاع الرجل الحج فقد وجب عليه الحج، فإذا تخلَّف بعد وجوبه فعظيم شديد، ليس من أخلاق المسلمين التواني عن فريضة من فرائض ما بُني الإسلام عليه.

* ورُوي عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: من مات ولم يحجّ وهو يجد سَعةً فليمت إن شاء يهوديًّا، وإن شاء نصرانيًّا، ولقد هممت أن أبعث رجالًا إلى الأمصار فينظرون من كان له سَعَةٌ ولم يحجَّ أن يضربوا عليه الجزية، والله ما هم بمسلمين، والله ما هم بمسلمين.

* ورُوي عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: «**من مَلَكَ زادًا وراحلةً تبلغه، فلم يَحُجَّ إلى بيت الله عَزَّ وَجَلَّ فلا يضره كان يهوديًّا مات، أو نصرانيًّا**».

* وروى مغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود بن يزيد أنه قال لمولى له يقال له مقلاص: لو متَّ ولم تحجَّ؛ لم أُصلِّ عليك.

* وعن سعيد بن جبير أنه قال: لو مات جارٌ لي وهو موسرٌ ولم يحجَّ لم أُصلِّ عليه[١].

١٤٤ ـ من أراد الخروج للحج.

قال أبو بكر الآجري: يصلي ركعتين، ثم يستخير في خروجه، ويُبكِّر، ويكون يوم خميس، ويُصلي في منزله ركعتين، ويقول إذا نزل منزلًا أو دخل بلدًا ما ورد[٢].

١٤٥ ـ المرأة لا تجد محرَمًا يحج معها.

قال الآجري: إن لم يكن مَحْرمٌ؛ سقط فرض الحجِّ ببدنها، ووجب

---

(١) «الأربعين» (٨٦ ـ ٩١).
(٢) «الفروع» (٥/٢٩٨).

أن يَحُجَّ عنها غيرها[(١)].

١٤٦ ـ مسألة:

قال الآجري: وإن استأجره، فقال: يحج عنه من بلد كذا. لم يجز حتى يقول: يحرم عنه من ميقات كذا، وإلَّا فمجهولة. فإذا وقت مكانًا يحرم منه، فأحرم قبله فمات، فلا أجرة، والأجرة من إحرامه مما عيَّنه إلى فراغه[(٢)].

وقال الآجري: وإن استؤجر من ميقات فمات قبله، فلا، وإن أحرم منه، ثم مات، احتسب منه إلى موته[(٣)].

١٤٧ ـ محاذاة المواقيت.

وأطلق الآجري أن ميقات من عرج عن المواقيت: إذا حاذاها[(٤)].

١٤٨ ـ من أحرم بالحج قبل أشهر الحج.

عن أحمد: تنعقد عمرة، اختاره الآجري[(٥)].

١٤٩ ـ أشهر الحج.

أشهر الحجِّ: شوال، وذو القعدة، وعشر ذي الحجَّة، منه يوم النحر، وهو يوم الحج الأكبر، نصَّ على ذلك أحمد.

وعند الشافعي: آخره ليلة النحر، واختاره الآجري[(٦)].

---

(١) «الفروع» (٥/ ٢٥٩)، و«الإنصاف» (٨/ ٨٨).
(٢) «الإنصاف» (٨/ ٩٩).
(٣) «الفروع» (٥/ ٢٧٤)، و«الإنصاف» (٨/ ١٠٠).
(٤) «الفروع» (٥/ ٣٠٢)، و«الإنصاف» (٨/ ١١٧).
(٥) «الإنصاف» (٨/ ١٣١).
(٦) «الفروع» (٥/ ٣١٨)، و«الإنصاف» (٨/ ١٣٢).

١٥٠ ـ ذكر النسك في أول التلبية.

يُستحب أن يذكر نسكه في التلبية، على الصحيح من المذهب.

وقيل: يستحب ذكره فيها أول مرَّة. اختاره الآجري.

وحيث ذكره، فيستحب للقارن ذكر العمرة قبل الحج، على الصحيح من المذهب. نصَّ عليه؛ فيقول: لبيك عمرة وحجًّا. للحديث المتفق عليه.

وقال الآجري: يذكرُ الحجَّ قبل العمرة؛ فيقول: لبيك حجًّا وعمرة[١].

١٥١ ـ من انكسر ظفره.

قال الآجري: إن انكسر فآذاه؛ قطعه وفدى[٢].

١٥٢ ـ هل للمحرم أن يعقد عليه منطقة؟

قوله: ولا يعقد عليه منطقة...

وفي رواية: المنطقة كالهميان. اختاره الآجري[٣].

١٥٣ ـ النحر قبل خروجه يوم التروية.

قال الآجري: له نحره قبل خروجه يوم التروية وتأخيره إلى يوم النحر[٤].

١٥٤ ـ لبس الخاتم للمحرم.

قال الآجري في المُحرم: ويلبس الخاتم[٥].

---

(١) «الفروع» (٥/ ٣٩٣)، و«الإنصاف» (٨/ ٢١٩).
(٢) «الفروع» (٥/ ٤١١)، و«الإنصاف» (٨/ ٢٣٢).
(٣) «الفروع» (٥/ ٤٢٧)، و«الإنصاف» (٨/ ٢٥٥).
(٤) «الفروع» (٥/ ٣٥٨).
(٥) «الإنصاف» (٨/ ٣٧٠).

١٥٥ ـ الفدية.

وهي على ثلاثة أضرب؛ أحدها: ما هو على التخيير، وهو نوعان؛ أحدهما: يخير فيه بين: صيام ثلاثة أيام، أو إطعام ستة مساكين، لكل مسكين مُدّ بُرٍّ، أو نصف صاع تمر، أو شعير، أو ذبح شاة، وهي: فدية حلق الرأس، وتقليم الأظفار، وتغطية الرأس، واللبس، والطيب. هذا المذهب في ذلك كله من حيث الجملة.

أما من حيث التفصيل: فإن كان بالصيام، فيجزئه ثلاثة أيام على الصحيح من المذهب. وقاله الإمام أحمد والأصحاب.

وقال الآجري: يصوم ثلاثة أيام في الحج، وسبعة إذا رجع. اهـ[(١)].

١٥٦ ـ المحصر إذا لم يجد الهدي.

يلزمه الهدي، فإن لم يجد، صام عشرة أيام، ثم حلَّ...

وهذا المذهب، وعليه أكثر الأصحاب.

ولا إطعام فيه على الصحيح من المذهب.

وعنه: بلى.

وقال الآجري: إن عدم الهدي مكانه قوَّمه طعامًا، وصام عن كل مُدٍّ يومًا، وحلَّ.

قال: وأُحب أن لا يحلَّ حتى يصوم إن قدر، فإن صعُب عليه، حلَّ ثم صام[(٢)].

١٥٧ ـ لبس الثوب المطيب.

وليس له لبس ثوب مُطيب. يعني: بعد إحرامه، وأما عند إحرامه،

---

(١) «الفروع» (٥/ ٣٩٩)، و«الإنصاف» (٨/ ٣٧٨).

(٢) «الإنصاف» (٨/ ٤٠٤).

فيجوز، لكن الصحيح من المذهب، كراهة تطييب ثوبه، وعليه أكثر الأصحاب.

وقال الآجري: يحرم[(١)].

١٥٨ ـ لبس الثوب الذي فيه طيب لا يظهر إلا بالرش.

وإن لبس ثوبًا كان مُطيبًا، فانقطع ريح الطيب منه، وكان بحيث إذا رش فيه ماء فاح ريحه، فعليه الفدية. وهذا بلا نزاع. وكذا لو افترشه. نصَّ عليه. ولو كان تحت حائل غير ثياب بدنه، ولوكان ذلك الحائل لا يمنع ريحه ومباشرته. وإن منع، فلا فدية على الصحيح من المذهب.

وأطلق الآجري أنه إذا كان بينهما حائل، كُرِه، ولا فدية[(٢)].

١٥٩ ـ كتابة السيئة في مكة.

سُئل أحمد: هل تكتب السيئة أكثر من واحدة؟

قال: لا، إلَّا بمكة، لتعظيم البلد، ولو أن رجلًا بعدن، وهمَّ أن يقتل عند البيت أذاقه الله من العذاب الأليم.

وذكر الآجري أن الحسنات تُضاعف، ولم يذكر السيئات[(٣)].

١٦٠ ـ القراءة في الطواف.

تجوز القراءة للطائف، نصَّ عليه، وتستحب أيضًا، وقاله الآجري[(٤)].

---

(١) «الفروع» (٥/ ٣٢٥)، و«الإنصاف» (٨/ ١٣٩)، (٨/ ٤٣٥).

(٢) «الفروع» (٥/ ٤٣٠)، و«الإنصاف» (٨/ ٤٣٧).

(٣) «الفروع» (٦/ ٣٠)، و«الإنصاف» (٩/ ٧٣).

(٤) «الفروع» (٦/ ٣٦)، و«الإنصاف» (٩/ ١٠١).

=

١٦١ ـ الرمل بالمحمول.

وذكر الآجري: يرمل بالمحمول[١].

١٦٢ ـ الطواف فيما لا يجوز له لبسه.

لو طاف فيما لا يجوز له لبسه، صحَّ، ولزمته الفدية. ذكره الآجري[٢].

١٦٣ ـ هل يخطب يوم السابع قبل يوم التروية؟

المذهب وعليه جماهير الأصحاب: أنه لا يخطب يوم السابع بعد صلاة الظهر بمكة.

واختار الآجري: أنه يخطب، ويعلمهم ما يفعلون يوم التروية[٣].

١٦٤ ـ الزيادة على التلبية.

واستحب الشافعية إذا رأى ما يُعجبه: (لبيك إن العيش عيش الآخرة)، لرواية الشافعي عن مجاهد مرسلًا: تلبية ابن عمر رضي الله عنهما حتى إذا كان ذات يوم والناس ينصرفون عنه كأنه أعجبه ما هو فيه فزاد فيه ذلك. وكذا ذكر الآجري إذا رأى ما يُعجبه قال: (اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة)[٤].

١٦٥ ـ الدعاء يوم عرفة.

ويدعو ويرفع يديه، نصَّ عليه، ويكثر قول: «**لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير**».

= وللمصنف جزء في «مسألة الطائفين»، وفيها بعض أحكام الطواف، فانظرها إن أردت زيادة بيان.

(١) «الفروع» (٦/ ٣٦)، و«الإنصاف»(٩/ ١٠٤).

(٢) «الفروع» (٦/ ٤٠)، و«الإنصاف» (٩/ ١١٦).

(٣) «الفروع» (٦/ ٤٧)، «الإنصاف» (٩/ ١٥٣).

(٤) «الفروع» (٥/ ٣٩٠).

للخبر، وروي أيضًا: «يحيي ويميت». وروي: «بيده الخير».

وروي من حديث عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بزيادة: «وهو حي لا يموت». ذكره الآجري وغيره[١].

١٦٦ ـ ما لا يجزئ من الجمار في الرمي.

قال الآجري في «النصيحة»: يكره الرمي من الجمار، أو من المسجد، أو من مكان نجس[٢].

١٦٧ ـ طواف الوداع.

قال الآجري: يطوفه متى أراد الخروج من مكة، أو منى، أو من نَفْرٍ آخر[٣].

١٦٨ ـ ما يلزم أمير الحج.

قال الآجري: يلزمه علم خطب الحج، والعمل بها[٤].

١٦٩ ـ من عُدِم الهدي.

قال الآجري: إن عُدِم الهدي مكانه قوَّمه طعامًا، وصام عن كل مُد يومًا وحلَّ، وأحب أن لا يحل حتى يصوم إن قدر، فإن صعب عليه حلَّ ثم صام[٥].

١٧٠ ـ مكان نحر الهدي.

ولا ينحر هديًا معه إلَّا بالحرم، نصَّ على التفرقة، وفي لزوم

---

(١) «الفروع» (٦/ ٤٨).
(٢) «الفروع» (٦/ ٧٠)، و«الإنصاف» (٩/ ٢٩٤).
(٣) «الإنصاف» (٩/ ٢٠٠).
(٤) «الفروع» (٦/ ٧٤).
(٥) «الفروع» (٦/ ٨١)، و«الإنصاف» (٩/ ٣١٩).

القضاء والهدي الخلاف، وأوجب الآجري القضاء هنا[(١)].

١٧١ - هل يأكل من هديه؟

ولا يأكل من واجب إلَّا هدي مُتعة وقران، نصَّ عليه، اختاره الأكثر، وظاهر كلام الخرقي: لا من قران.

وقال الآجري: ولا من دم مُتعة[(٢)].

١٧٢ - إن أكل من دم متعته ضمن قيمته.

قال في «النصيحة»: يضمنه بقيمته كالأجنبي بلا نزاع فيه. اهـ[(٣)].

١٧٣ - مسألة.

لا ينحر المحصر بمرض ونحوه، إن كان معه هدي، إلَّا بالحرم. نصَّ أحمد على التفرقة.

وفي لزوم القضاء والهدي الخلاف المتقدم.

هذا هو الصحيح، وأوجب الآجري القضاء هنا[(٤)].

١٧٤ - توديع الحاج.

ذكر الآجري استحباب تشييع الحاج ووداعه ومسألته أن يدعو له، نقل الفضل بن زياد: ما سمعنا أن يدعى للغازي إذا قفل، وأما الحاج فسمعنا عن ابن عمر رضي الله عنهما وأبي قلابة، وأن الناس ليدعون.

وقال ابن أصرم: سمعته يقول لرجل: تقبَّل الله حجَّك، وزكَّى عملك، ورزقنا وإياك العود إلى بيته الحرام[(٥)].

---

(١) «الفروع» (٦/ ٨٣).

(٢) «الفروع» (٦/ ١٠٣)، و«الإنصاف» (٩/ ٤١٦).

(٣) «الإنصاف» (٩/ ٤١٧).

(٤) «الفروع» (١٠/ ٢٣٢)، و«الإنصاف» (٩/ ٤١٦).

(٥) «الفروع» (١٠/ ٢٣٢)، و«الإنصاف» (١٠/ ٣٤).

مسائل في أبواب الجهاد

١٧٥ ـ على من يجب؟

يجب على المستطيع؛ وهو الصحيح. هذا شرط في الوجوب.

وعنه: يلزم العاجز ببدنه في ماله. اختاره الآجري، والشيخ تقي الدين(١).

١٧٦ ـ هل الشهادة تكفر الدين؟

قال الآجري بعد أن ذكر الخبر: إن الشهادة تكفر غير الدين.

قال: هذا إنما هو لمن تهاون بقضاء دينه، أما من استدان دينًا وأنفقه في غير سرف ولا تبذير، ثم لم يمكنه قضاؤه؛ فإن الله يقضيه عنه، مات أو قُتل. اهـ(٢).

١٧٧ ـ تمام الرباط وأقله.

وتمام الرباط أربعون ليلة، وهو لزوم الثغر للجهاد. هكذا قاله الإمام أحمد فيهما.

ويُستحب ولو ساعة، نصَّ عليه.

وقال الآجري: وأقلُّه ساعة(٣).

---

(١) «الفروع» (١٠/ ٢٢٥، و«الإنصاف» (١٠/ ٩).

(٢) «الفروع» (١٠/ ٢٣٣). أخرجه مسلم (١٨٨٦) عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين**».

(٣) «الفروع» (١٠/ ٢٣٥)، و«الإنصاف» (١٠/ ٢٧).

١٧٨ ـ من ظن الهلاك في الفرار وفي الثبات.

لو ظنوا الهلاك في الفرار وفي الثبات؛ فالأولى لهم القتال من غير إيجاب، على الصحيح من المذهب.

وعنه: يلزم القتال والحالة هذه.

قال الإمام أحمد: ما يعجبني أن يُستأسر، يُقاتل أحب إليَّ، الأسر شديد، ولا بُد من الموت.

وقد قال عمار رضي الله عنه: من استأسر، برئت منه الذمَّة.

فلهذا قال الآجري: يأثم بذلك، فإنه قول أحمد[(١)].

١٧٩ ـ هل يجوز الفرار من المعركة للضعف؟

ولا يحل للمسلمين الفرار من ضعفهم، إلَّا متحرِّفين لقتال، أو متحيِّزين إلى فئة. وهذا المذهب مطلقًا..

قال في «المنتخب»: لا يلزم ثبات واحد لاثنين على الانفراد.

وقال في «النصيحة»: يلزمه الثبات[(٢)].

١٨٠ ـ ما يلزم المجاهدين.

ويلزمهم الصبر والنصح والطاعة، فلو أمرهم بالصلاة جماعة وقت لقاء العدو فأبوا؛ عصوا، قال الآجري: لا نعلم فيه خلافًا بين المسلمين[(٣)].

١٨١ ـ قتل الأسير؟

ومن أسر أسيرًا، لم يجز قتله حتى يأتي به الإمام، إلَّا أن يمتنع من

---

(١) «الفروع» (١٠/ ٢٤٣)، و«الإنصاف» (١٠/ ٥٣).
(٢) «الإنصاف» (١٠/ ٧٤).
(٣) «الفروع» (١٠/ ٢٥٠).

السير معه ولا يمكنه إكراهه بضرب أو غيره. هذا المذهب بهذين الشرطين.

فائدة: يحرم قتل أسير غير ما تقدم على الصحيح من المذهب. واختار الآجري جواز قتله للمصلحة، كقتل بلال رضي الله عنه أُميَّة بن خلف ـ لعنه الله ـ أسير عبد الرحمٰن بن عوف رضي الله عنه، وقد أعانه عليه الأنصار[١].

١٨٢ ـ السبي المميز يكون تابعًا لمن؟

فائدة: المميز المسبى كالطفل في كونه مسلمًا على الصحيح من المذهب. نصَّ عليه، وعليه أكثر الأصحاب.

ونقل ابن منصور: يكون مسلمًا ما لم يبلغ عشرًا.

وعنه: يتبع أباه.

وعنه: يتبع المسبى معه منهما. اختاره الآجري[٢].

١٨٣ ـ الحكم على من سُبي من أطفال المشركين.

من سُبي من أطفالهم ولو مميزًا منفردًا أو مع أحد أبويه فهو مسلم؛ لأن التبعية انقطعت فيصير تابعًا لسابيه في دينه.

وعنه: يتبع أبويه؛ لأنه يتبعه في النسب، فكذا في الدين.

وعنه: يتبع المَسبي معه منهما، اختاره الآجري[٣].

١٨٤ ـ من قتل قتيلاً فله سلبه، فإن قتله اثنان فلمن سلبه؟

وإن قتله اثنان، فسلبه غنيمة. هذا المذهب. نصَّ عليه في رواية حرب، وعليه أكثر الأصحاب.

---

(١) «الفروع» (١٠/ ٢٥٦)، «الإنصاف» (١٠/ ٧٨).

(٢) «الإنصاف» (١٠/ ٩٣).

(٣) «الفروع» (١٠/ ٢١٣)، و«الإنصاف» (١٠/ ٩٤)، و«المبدع» (٣/ ٢٩٩).

وقال الآجري والقاضي: سلبه لهما[١].

١٨٥ ـ ما حُمِلَ من أرض العدو من الأطعمة والمتاع.

قيل لأحمد: ما يُحمل من قبرس حجر المسنّ والكير، ويحمل الملح من ساحلها ليأكله فيفضل منه، يأتي به منزله؟ فرخَّص في ذلك.

وعنه: لا يملكونه ولو حازوه بدارهم، اختاره الآجري[٢].

١٨٦ ـ هل يملك الكفار أموال المسلمين بالقهر؟

قوله: ويملك الكفار أموال المسلمين بالقهر. ذكره القاضي. وهو المذهب.

وقال أبو الخطاب: ظاهر كلام أحمد، أنهم لا يملكونها. يعني: ولو حازوها إلى دارهم. وهي رواية عن أحمد. اختارها الآجري[٣].

١٨٧ ـ مسألة.

مفهوم قوله: ويملك الكفار أموال المسلمين، أنهم لا يملكون الأحرار. وهو صحيح، فلا يملكون حرًّا مسلمًا، ولا ذميًّا بالاستيلاء عليه، ويلزم فداؤه لحفظهم من الأذى. ونصَّه في الذمي، إذا استعين به. ومن اشتراه منهم بنية الرجوع فله ذلك، على الصحيح من المذهب. وقيل: لا يرجع.

واختار الآجري: لا يرجع إلَّا أن يكون عادة الأسرى وأهل الثغر ذلك، فيشتريهم ليُخلِّصهم، ويأخذ ما وزن لا زيادة، فإنه يرجع[٤].

---

(١) «الفروع» (١٠/ ٢٧٦)، و«الإنصاف» (١٠/ ١٦٢).

(٢) «الفروع» (١٠/ ٢٧٣).

(٣) «الإنصاف» (١٠/ ٢٠٦).

(٤) «الإنصاف» (١٠/ ٢١٠).

١٨٨ ـ لمن تكون الغنيمة؟

تكون الغنيمة لمن شهد الوقعة من أهل القتال، قاتل أو لم يقاتل. وهذا بلا نزاع في الجملة.

تنبيه: ظاهر كلامه، أنه متى شهد الوقعة، استحقَّ سهمه، وهو صحيح، وهو المذهب مطلقًا.

وقال الآجري: لو حازوها ولم تُقسم، ثم انهزم قوم، فلا شيء لهم؛ لأنها لم تَصر إليهم حتى صاروا عُصاة[(١)].

١٨٩ ـ من شهد الوقعة ثم مرض هل يقسم له؟

قوله: فأما المريض العاجز عن القتال، فلا حقَّ له، هذا المذهب مطلقًا.

وقال الآجري: من شهد الوقعة، ثم مرض أُسهم له، وإن لم يقاتل، وإنه قول أحمد[(٢)].

١٩٠ ـ سهم الفارس على فرس البرذون.

يُقسم باقي الغنيمة؛ للراجل سهم، وللفارس ثلاثة أسهم؛ سهمٌ له، وسهمان لفرسه، إلَّا أن يكون فرسه هجينًا أو برذونًا؛ فيكون له سهم. هذا المذهب.

قال الخلال: تواترت الروايات عن أحمد في سهام البرذون، أنه سهمٌ واحد.

وعنه: له سهمان كالعربي، اختارها الخلال. وقال: روى عنه ثلاثة متيقظون أنه يُسهم للبرذون سهم العربي.

---

(١) «الفروع» (١٠/ ٢٨٧)، و«الإنصاف» (١٠/ ٢١٦).

(٢) «الفروع» (١٠/ ٢٨٣)، و«الإنصاف» (١٠/ ٢١٨).

وعنه: له سهمان إن عمل كالعربي. اختاره الآجري(١).

١٩١ ـ حرق رحل الغال ومتاعه وما يستثنى من ذلك.

والغال من الغنيمة يُحرق رحله كله سواء كان ذكرًا أو أنثى، مسلمًا أو ذميًا، إلَّا السلاح، والمصحف، والحيوان وكذا نفقته. يعني: يجب حرق ذلك. وهذا المذهب، وعليه جماهير الأصحاب. وهو من مفردات المذهب. ولم يستثنِ الخرقي والآجري من التحريق إلَّا المُصحف والدابة. وقال: هو قول أحمد.

قال: وظاهر كلام المصنف، أنه يحرق كتب العلم وثيابه التي عليه. وهو أحد الوجهين اختاره الآجري(٢).

١٩٢ ـ هل الغال يستحق سهمه من الغنيمة؟

الصحيح في المذهب أنه يستحق سهمه من الغنيمة.

وعنه: يُحرم سهمه. اختاره الآجري(٣).

١٩٣ ـ ماذا يُفعل بما غله من المغنم؟

يؤخذ ما غلّه من المغنم؛ فإن تاب قبل القسمة، رده للمغنم، وإن تاب بعد القسمة، ردَّ خمسه للإمام، وتصدَّق بالباقي. نصَّ عليه.

وقال الآجري: يأتي به الإمام، فيصرفه في مصالح المسلمين(٤).

١٩٤ ـ من ستر على الغال.

ظاهر كلام المصنف أن من ستر على الغال، أو أخذ منه ما أهدى

---

(١) «الفروع» (١٠/ ٢٨٦)، و«الإنصاف» (١٠/ ٢٦٠).

والبرذون: التُّركي من الخيل، وهو خلاف العِراب.

(٢) «الفروع» (١٠/ ٢٩٣)، و«الإنصاف» (١٠/ ٢٩٤).

(٣) «الإنصاف» (١٠/ ٢٩٩).

(٤) «الإنصاف» (١٠/ ٣٠٠).

له منها، أو باعه أمامه، أو حاباه، لا يكون غالًّا، وهو صحيح، وهو المذهب، وعليه الأصحاب، إلَّا الآجري؛ فإنه قال: هو غالٌّ أيضًا(١).

١٩٥ ـ هل يخمس مال الفيء؟

اختار الآجري أن النبي ﷺ قسمه خمسة وعشرين سهمًا، فله أربعة أخماس، ثم خمس الخمس؛ أحد وعشرون سهمًا في المصالح، وبقية خمس الخمس لأهل الخمس(٢).

١٩٦ ـ تصرُّف ولاة الفيء فيه.

وليس لولاة الفيء أن يستأثروا منه فوق الحاجة كالإقطاع يصرفونه فيما لا حاجة إليه أو إلى من يهوونه، قاله شيخنا [ابن تيمية] وغيره، وهو معنى كلام الآجري وغيره(٣).

١٩٧ ـ هل يجوز تهنئة أهل الذمة وتعزيتهم وعيادتهم؟

وعنه: يجوز لمصلحة راجحة، كرجاء إسلام، اختاره الشيخ تقي الدين، ومعناه اختيار الآجري، وأنه قول العلماء: يعاد، ويعرض عليه الإسلام(٤).

١٩٨ ـ مَن يصح منه الأمان؟

وعند الآجري يصح لأهل الحِصن ولو هموا بفتحه من عبدٍ أو امرأة أو أسير عندهم. يروى عن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وأنه قول فقهاء المسلمين.

وسأل أبو داود الإمام أحمد: لو أن أسيرًا في عمورية نزل بهم

---

(١) «الإنصاف» (١٠/ ٣١٠).
(٢) «الفروع» (١٠/ ٣٥٩)، و«الإنصاف» (١٠/ ٣٣٠).
(٣) «الفروع» (١٠/ ٣٦٠).
(٤) «الفروع» (١٠/ ٣٣٤)، و«الإنصاف» (١٠/ ٤٥٦).

المسلمون فأمَّن الأسير أهل القرية؟ قال: يرحلون عنهم[١].

١٩٩ ـ مسألة.

وذكر الآجري عن أحمد: إن صالحهم على مال مختارًا ينبغي أن يفي لهم به[٢].

(١) «الفروع» (١٠/ ٣٠٧).
(٢) «الفروع» (١٠/ ٣١١).

مسائل في أبواب المواريث

٢٠٠ ـ هل يُسقط الجد الإخوة؟

وعنه: يسقط الجدُّ الإخوة. اختاره الآجري(١).

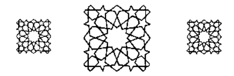
٢٠١ ـ مسألة.

وليست الملاعنة عصبة لولد بنتها. وظاهر اختيار الآجري: ترث هي وذو الفرض فرضهم، وما بقي لمولاها إن كانت مولاة وإلَّا لبيت المال(٢).

٢٠٢ ـ مسألة.

ويَسقط جدٌّ بأبٍ، وأبعد بأقرب، وولد ابن به، وكل جدة بالأم، وولد الأبوين بابن، وابن ابن، وأب وولد الأب بهم، وبأخ لأبوين.

وعنه: يسقط ولد الأبوين والأب بجد، وهو أظهر، اختاره شيخنا [ابن تيمية]. قال: وهو قول طائفة من أصحاب الإمام أحمد، كأبي حفص البرمكي، والآجري(٣).



(١) «الإنصاف» (١٨/ ١٩).
(٢) «الفروع» (٨/ ١٥).
(٣) «الفروع» (٨/ ١٨).

الجامع في المسائل

٢٠٣ ـ ركوب الخيل المحبوسة في الوقف.

قال الآجري في الفرس الحبيس: لا يعيره، ولا يؤجره إلَّا لنفع الفرس، ولا ينبغي أن يركبه في حاجة إلَّا لتأديبه، وجمال للمسلمين ورفعة لهم، أو غيظة للعدو[١].

٢٠٤ ـ مسألة.

ومن ملك ذا رحمٍ محرم عليه وافقه في دينه أو لا؛ عتق.

وعنه: عمود النسب.

قال في «الكافي»: بناء على أنه لا نفقة لغيرهم.

واختار الآجري: لا نفقة لغيرهم[٢].

٢٠٥ ـ من ذهب عقله بسبب اللعب والمرح.

قال الآجري في «النصيحة»: من وثب وثبة مرحًا ولعِبًا بلا نفع، فانقلب، فذهب عقله؛ عصى، وقضى الصلاة[٣].

٢٠٦ ـ مسألة في سماع الصوفية.

وأنكر الآجري وابن بطة وغيرهما هذا السماع[٤].

---

(١) «الفروع» (٧/ ٣٦٠)، و«الإنصاف» (١٦/ ٤٤٥).

(٢) «الفروع» (٨/ ١٠٢).

(٣) «الإنصاف» (١٥/ ٧).

(٤) «الفروع» (٨/ ٣٧٩).

٢٠٧ ـ جواز تحلية الفرس بالفضة.

وأخذ جماعة من الصحة [أي من صحة الوصية بوقف الخيل المفضض] إباحة تحليتها، وجزم به أبو بكر الآجري[1].

٢٠٨ ـ مسألة في من حلف بالطلاق وأراد المخرج من ذلك بالحيلة.

ـ قال ابن بطة رَحِمَهُ اللَّهُ في «إبطال الحيل» (س ٦٨):

ولقد سألت أبا بكر الآجري وأنا في منزله بمكة، عن هذا الخلع الذي يفتي به بعض الناس، وهو أن يحلف رجل أن ألا يفعل شيئًا لا بد من فعله، فيقال له: اخلع زوجتك، وافعل ما حلفت عليه، ثم راجعها، واليمين بالطلاق ثلاثًا. وقلت له: إن قومًا يفتون الرجل الذي يحلف بأيمان البيعة ويحنث، أن لا شيء عليه، ويذكرون أن الشافعي لم ير على من حلف بيمين البيعة شيئًا.

فجعل أبو بكر يعجب من سؤالي له عن هاتين المسألتين في وقت واحد، ثم قال لي:

اعلم أني مذ كتبت العلم، وجلست للكلام والفتوى، ما أفتيت في هاتين المسألتين بحرف، ولقد سألت أبا عبد الله الزبيري الضرير رَحِمَهُ اللَّهُ عن هاتين المسألتين كما سألتني على التعجب ممن يقدم على الفتوى فيهما، فأجابني فيهما بجواب قد كتبته عنه. ثم قام فأخرج إليَّ كتاب أحكام الرجعة والنشوز من كتاب الشافعي، وإذا مكتوب على ظهره بخطّ أبي بكر رَحِمَهُ اللَّهُ:

سألت أبا عبد الله الزبيري، فقلت له: الرجل يحلف بالطلاق ثلاثًا

---

(١) «الفروع» (٤/١٥٧).

أن لا يفعل شيئًا، ثم يريد أن يفعله، وقلت له: إن أصحاب الشافعي رحمه الله يفتون فيها بالخلع ثم يفعل.

فقال الزبيري: ما أعرف هذا من قول الشافعي، ولا بلغني له في هذا قول معروف، ولا أرى من يذكرها عنه صادقًا.

وقلت له: إن الرجل يحلف بأيمان البيعة فيحنث. وبلغني أن قومًا ما يفتونه أن لا شيء عليه، أو كفارة يمين.

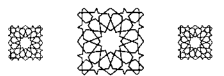
فجعل الزبيري يعجب من هذا، وقال: أما هذا فما بلغني عن عالم، ولا بلغني فيه قول ولا فتوى، ولا سمعت أن أحدًا أفتى في المسألة بشيء قط.

وقلت للزبيري: ولا عندك فيها جواب؟

فقال: إن ألزم الحالف نفسه جميع ما في أيمان البيعة، وإلَّا فلا أقول غير هذا.

فكتبتُ هذا الكلام من ظهر كتاب أبي بكر وقرأته عليه، ثم قلت: إيش تقول يا أبا بكر؟

فقال: هكذا أقول. وإلَّا فالسكوت عن الجواب أسلم لمن يحب السلامة إن شاء الله تعالى. اهـ.

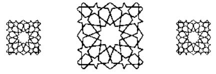


القسم الثاني

الأحاديث الفقهية المروية من طريق الإمام الآجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ

فهذا القسم الثاني من هذا الكتاب، وهو عبارة عن جمع ما تناثر من مرويات أحاديث الأحكام من طريق الإمام الآجري رَحِمَهُ اللَّهُ في كتب أهل العلم والتي مظانها كتاب «النصيحة».

وعند تتبعي لهذه الأحاديث من كتب أهل العلم وجدت بعضهم ينص على أن الآجري أخرجه في كتاب «النصيحة» كما سيأتي، وهذا يدل على أن هذا الكتاب قد اشتمل على ذكر الأحكام الفقهية مع الاستدلال لها بالأحاديث والآثار على طريقة أهل الحديث في تصانيفهم لأبواب الأحكام، وليس هو مجرد أقوال فقهية مجردة عن نصوص الوحيين وآثار السلف.



أحاديث في أبواب الطهارة

١ ـ النهي عن التمسح بالعظم والروث.

٢ ـ المحافظة على الوضوء.

٣ ـ فضل إسباغ الوضوء

٤ ـ الوضوء لذكر الله تعالى.

٥ ـ الوضوء مرة مرة، ومسح الرأس ببلل اليدين.

٦ ـ الأمر بالاستنثار.

٧ ـ دلك أصابع الرجلين بالخنصر.

٨ ـ الأمر بإعادة الوضوء لمن ترك شيئًا من أعضائه لم يصبه الماء.

٩ ـ نوم الجنب.

١٠ ـ غسل الجنابة من الاحتلام.

١١ ـ مما يوجب الغسل: خروج المني بدفق وبلذة.

١٢ ـ ترك الوضوء مما مسَّتِ النار.

١٣ ـ من شك في الحدث.

١٤ ـ طهارة جلود الميتة إذا دبغت.

١٥ ـ منع الحائض من دخول المسجد.

١٦ ـ هل تنقض المرأة رأسها إذا اغتسلت؟



٢٠٩ - النهي عن التمسح بالعظم والروث.

- قال أبو بكر الآجري: أخبرنا أبو حفصٍ عمرُ بن محمدِ بن بكارٍ القافلائي، قال: ثنا عبد الله بن حمزةَ الزبيري أخو إبراهيم، قال: ثنا عبد الله بن نافعٍ الصائغُ، عن عبد الله بن نافعٍ، عن أبيه، عن عبدِ الله بن عمرَ رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ جاءته وفودُ الجن مِن الجزيرةِ فأقاموا عندَ النبي ﷺ ما بدَا لهم، ثم أَرادوا الرجوعَ إلى بلادِهم، فسألوه أن يزوِّدَهم، فقال: «ما عندي ما أُزودُكم؛ ولكن اذهَبوا فكلُّ عظمٍ مررتُم به فهو لكم لحمٌ غريضٌ، وكلُّ روثٍ مررتُم به فهو لكم ثمرٌ»، فلذاكم نهى أن يُمسحَ بالروثِ والرِّمةِ[(١)].

٢١٠ - فضل الوضوء.

- قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو حفص عمر بن الحسن بن نصر قاضي حلب ويعرف بأبي حُفيص، ثنا عامر بن سيار، ثنا عقبة بن أبي الصهباءِ، قال: سمعت أبا غالب يقول: كنت بالشام فمررت بحمص، فلقيت أَبا أُمامة الباهلي رضي الله عنه، فحدثني بحديث عن النبي ﷺ فكان فيما حدثني به أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبدٍ مسلمٍ سمع أَذَانًا، فقام إلى وضوئه؛ إلَّا غُفِرَ له بأَول قطرةٍ تُصيب كفَّيْه من ذلك الماءِ، حتى يفرُغَ من وضوئه إلَّا غُفِرَ له ما سلفَ مِن ذنوبه، وقام إلى صلاته وهي نافلة».

قال: قلت: يا أبا أُمامة؛ ءانت سمعت هذا منَ رسول الله ﷺ؟

---

(١) انظر تخريجه في «الثمانين» (٥١).

قال: إي والذي بعثه بالحقِّ بشيرًا ونذيرًا غير مرَّة، ولا ثنتين، ولا ثلاث، ولا أربع، ولا خمس، حتى انتهى إلى عشر، ثم ضرب بإحدى يديه على الأُخرى يقول: ولا عشر، ولا عشر[(١)].

٢١١ ـ المحافظة على الوضوء.

ـ خرَّج الآجُرِّي، قال: قال رسول الله ﷺ: «**يا أنس، إن استطعت أن تكون أبدًا على وضوء فافعل؛ فإن ملك الموت إذا قبض روح العبد وهو على وضوء كُتبت له شهادة**»[(٢)].

٢١٢ ـ الوضوء لذكر الله تعالى.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد، ثنا محمد بن عبد الله المخرمي، ثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن الحسن، عن الحضين بن المنذر بن الحارث بن وعلة، عن مهاجر بن قنفذ، أنه سلم على رسول الله ﷺ وهو يبول، فلم يرد عَلَيْهِ السَّلَامُ حتى توضأ، فلما توضأ ردَّ عليه[(٣)].

قال قتادة: فكان الحسن يأخذ بهذا الحديث ويقول: لا يذكر الله الإنسان إلَّا على وضوء.

وكان قتادة لا يرى به بأسًا، ويقول: إن حديث رسول الله ﷺ ينسخ بعضه بعضًا.

---

(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (١).

(٢) «التذكرة بأحوال الموتى» (ص٤٤٢)، و«التوضيح لشرح الجامع الصحيح» (١٧/ ٤٥٧).

والحديث رواه أبو عبيد في «الطهور» (٤٥)، وقال العقيلي في «الضعفاء» (١/ ١١٩): ولهذا الحديث عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طرق ليس منها وجه يثبت. اهـ.

وقال أيضًا (١/ ١٤٨): ليس لهذا المتن عن أنس إسناد صحيح. اهـ.

(٣) «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٥٣٥٩). رواه أحمد (١٩٠٣٤). وعند مسلم (٣٧٠) عن ابن عمر: أن رجلًا مرَّ ورسول الله ﷺ يبول، فسلَّم، فلم يردّ عليه.

٢١٣ ـ فضل إسباغ الوضوء.

ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو حفص عمر بن الحسن بن نصر قاضي حلب ويعرف بأبي حُفيص، حدثنا عبد الرحمٰن بن عبيد الله، ثنا عبيد الله بن عَمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويزيد به في الحسنات ؟».

قالوا: بلى.

قال: «إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة.

ما منكم من رجلٍ يخرج من بيته تطهر فيُصلي المكتوبة مع المسلمين صلاة في جماعة، ويمكث في مجلسه ينتظر إلى الصلاة، فاعدلوا صفوفكم، وسُدُّوا الفرج، فإني أراكم من وراء ظهري، فإذا قال إمامكم: الله أكبر، فقولوا: الله أكبر، وإذا ركع فاركعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا ولك الحمد.

يا معشر النساء إذا سجد الرجال فاخفضن أبصارَكُنَّ، لا ترين عورات الرجال من ضيق الأُزر»[(١)].

٢١٤ ـ الوضوء مرة مرة، ومسح الرأس ببلل اليدين.

ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا عامر بن سيار، ثنا سليمان بن أرقم، عن الزُّهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ توضأ مرَّةً مرَّةً، ومسح رأسه بِبللِ يديه[(٢)].

---

(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٢٤).

(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٣).

٢١٥ ـ الأمر بالاستنثار.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو حفص عمر بن الحسن بن نصر قاضي حلب ويعرف بأبي حُفيص، حدثنا عاصم، ثنا أبو عوانة، ثنا منصور، عن هلال بن يساف، عن سلمة بن قيس الأشجعي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا توضأت فانتثر، وإذا استجمرت فأوتر**»(١).

٢١٦ ـ دلك أصابع الرجلين بالخنصر.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا جعفر الفريابي، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا ابن لهيعة، ثنا يزيد بن عمرو المعافري، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن المستورد بن شداد، قال: رأيت رسول الله ﷺ يدلك أصابع رجليه بخنصره(٢).

٢١٧ ـ الأمر بإعادة الوضوء لمن ترك شيئًا من أعضائه لم يصبه الماء.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو حفص عمر بن الحسن بن نصر قاضي حلب حدثنا أبو خيثمة، ثنا مغيرة بنُ سقلاب، عنِ الوازع بنِ نَافع، عن سالم بنِ عبد الله، عن ابنِ عمر، عن عمر، عن أبي بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، قال: كنْت جالسًا عند النبي ﷺ، فجاءَ رجلٌ قد توضَّأ وفي قدمه موضعٌ لم يُصبه الماء، فقال له النبي ﷺ: «**ارجع فأَتم وضوءَك**». ففعل(٣).

---

(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٣٦).

(٢) «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٦٢١٤). رواه أحمد (١٨٠١٠)، والترمذي (٤٠)، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلَّا من حديث ابن لهيعة.
قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «زاد المعاد» (١/ ١٩١): وهذا إن ثبت عنه فإنما كان يفعله أحيانًا، ولهذا لم يروه الذين اعتنوا بضبط وضوئه كعثمان وعلي وعبد الله بن زيد والربيع وغيرهم، على أن في إسناده عبد الله بن لهيعة. اهـ.
وقد ذكر بعضهم لرواية ابن لهيعة متابعة ولكنها منكرة لا تصح.

(٣) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (١٣).

٢١٨ ـ نوم الجنب.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا الحسن، حدثنا عاصم، ثنا شعبة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال عمر رضي الله عنه: يا رسول الله تصيبني الجنابة من الليل، فكيف أصنع؟

قال: «اغسل ذكرك، ثم توضأ، ثم ارقد»[(١)].

٢١٩ ـ غسل الجنابة من الاحتلام.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الفريابي، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا حماد بن خالد الخياط وهو أبو عبد الله، عن عبد الله بن عمر، عن عبيد الله وهو أخوه، عن القاسم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «من رأى بللًا ولم يَرَ احتلامًا فعليه الغسل، ومن رأى احتلامًا ولم يرَ بَللًا فلا غسل عليه»[(٢)].

٢٢٠ ـ مما يوجب الغسل: خروج المني بدفق وبلذة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: أخبرنا إبراهيم بن الهيثم الناقد، ثنا داود بن رُشَيد، ثنا الوليد، عن رَوْح بن جناح، عن مجاهد، قال: بينا نحن وأصحاب ابن عباس حِلَقٌ في المسجد؛ طاووس، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وابن عباس قائمٌ يُصلي، إذ وقف علينا رجلٌ، فقال: هل من مُفتٍ؟

فقلنا: سَل. فقال: إني كلما بُلْتُ تَبِعه الماءُ الدافق.

---

(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٤٣).

(٢) «أمالي ابن بشران» (٨٢). والحديث رواه أحمد (٢٦١٩٥)، والترمذي (١١٣)، وقال: وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين: إذا استيقظ الرجل فرأى بلة أنه يغتسل، وهو قول سفيان، وأحمد.

وقال بعض أهل العلم من التابعين: إنما يجب عليه الغسل إذا كانت البلة بلة نطفة، وهو قول الشافعي، وإسحاق، وإذا رأى احتلامًا ولم ير بلة فلا غسل عليه عند عامة أهل العلم. اهـ.

قال: قلنا: الذي يكون منه الولد؟ قال: نعم. قلنا: عليك الغُسل.

قال: فولَّى الرجلُ وهو يُرجِّع[(١)]. قال: وعَجَّل ابن عباسٍ في صلاته، ثم قال لعكرمة: عليَّ بالرجل، وأقبل علينا، فقال: أرأيتم ما أفتيتم به هذا الرجل، عن كتاب الله؟

قلنا: لا. قال: فعن رسول الله ﷺ؟ قلنا: لا.

قال: فعن أصحاب رسول الله ﷺ؟ قلنا: لا.

قال: فعمَّه؟! قلنا: عن رأينا.

قال: فقال: فلذلك قال رسول الله ﷺ: «**فقيهٌ واحِدٌ أشدُّ على الشيطان من ألفِ عابدٍ**». قال: وجاء الرجل، فأقبل عليه ابن عباس، فقال: أرأيت إذا كان ذلك منك، أتجد شهوة في قُبُلِك؟ قال: لا.

قال: فهل تجد خَدَرًا في جسدك؟ قال: لا.

قال: إنما هذه إبردة[(٢)]، يجزيك منها الوضوء[(٣)].

٢٢١ ـ ما يوجب غسل الجنابة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: أنا يوسف، ثنا أبو الربيع، ومحمد بن عبيد بن حساب، قالا: ثنا حماد بن زيد، ثنا الحجاج بن أرطاة، عن أبي جعفر محمد بن علي، قال: أجمع المهاجرون على أن ما أوجب الجلد والرجم أوجب الغسل: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي رضي الله عنهم[(٤)].

---

(١) يعني: يقول: إنا لله وإنا إليه راجعون.

(٢) الإِبردة: بكسر الهمزة والراء: مرض يحدث بسبب غلبة البرد والرطوبة بغير شهوة الجماع، والمعنى: إن كان به إبردة وخرج منيّ لم يجب الغسل لعدم يقين سبب وجوب الغسل. «حاشية ابن قاسم على الروض» (١/ ٢٧١).

(٣) انظر تخريجه في «أخلاق حملة القرآن» (٩/ ٢٣٦).

(٤) «أمالي ابن بشران» (٣٥٥). انظر: عبد الرزاق (٩٤٢)، وابن أبي شيبة (٩٤٦).

٢٢٢ ـ ترك الوضوء مما مسَّتِ النار.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو شعيب الحراني، ثنا عاصم بن علي، ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة، أنبا محمد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه، قال: **أُتي النبي ﷺ بطعام مما مست النار، فأكل ثم توضأ فصلَّى، قال: ثم أكل بعد مثل ذلك ثم صلى ولم يتوضأ**[١].

٢٢٣ ـ من شك في الحدث.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا عبد الله بن عبد الحميد، ثنا زياد بن أيوب، ثنا إسماعيل، ثنا هشام الدستوائي، ثنا يحيى بن أبي كثير، ثنا عياض، قال: **قلت لأبي سعيد الخدري: أحدنا يُصلي فلا يدري كم صلى، فقال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى أحدكم فلم يدر كم صلى، فليسجد سجدتين وهو جالس، وإذا جاء أحدكم الشيطان، فقال: إنك قد أحدثت، فلا ينصرفن إلَّا ما وجد ريحًا بأنفه، أو سمع صوتًا بأُذنه»**[٢].

---

(١) «أمالي ابن بشران» (٩٣٤). والحديث روى أحمد (١٤٤٥٣) من طريق ابن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه نحوه بمعناه. والترمذي (٨٠)، وقال: والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، والتابعين، ومن بعدهم، مثل سفيان، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق: رأوا ترك الوضوء مما مست النار وهذا آخر الأمرين من رسول الله ﷺ، وكأن هذا الحديث ناسخ للحديث الأول: حديث الوضوء مما مست النار.اهـ.

(٢) «أمالي ابن بشران» (١٣٦٣).

والحديث رواه أحمد (١١٠٨٢)، والترمذي (٣٩٦).

وعند البخاري (١٢٣١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «**فإذا لم يدر أحدكم كم صلى ـ ثلاثًا أو أربعًا ـ فليسجد سجدتين وهو جالس**».

وقوله: «**وإذا جاء أحدكم الشيطان...**»: يشهد له حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه عند البخاري (١٣٧)، ومسلم (٣٦١).

قال الترمذي عقبه: حديث أبي سعيد رضي الله عنه حديث حسن، وقد روي هذا =

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الحسن، حدثنا عاصم، ثنا شعبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا وضوء إلَّا من صوت أو ريح**»(١).

٢٢٤ ـ طهارة جلود الميتة إذا دبغت.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا يوسف بن يعقوب القاضي، ثنا محمد بن المنهال، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سلمة بن المحبق: أن رسول الله ﷺ دعا بماءٍ يوم خيبر من قِربة، فقيل: يا رسول الله، إنها جلد ميتة. فقال: «**دِباغها ذكاتها**»(٢).

٢٢٥ ـ منع الحائض من دخول المسجد.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو حفص عمر بن الحسن بن نصر قاضي حلب، حدثنا أبو خيثمة، ثنا عتاب بن بشير، عن يونس بن أبي إسحاق، عن مولىً للزبير، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال لعائشة: «**ناوليِني الخُمرة منَ المسجد**». قالت: إني حائض.

= الحديث عن أبي سعيد من غير هذا الوجه، وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا شك أحدكم في الواحدة والثنتين فليجعلهما واحدة، وإذا شك في الاثنتين والثلاث فليجعلهما اثنتين، وليسجد في ذلك سجدتين قبل أن يسلم». والعمل على هذا عند أصحابنا، وقال بعض أهل العلم: إذا شك في صلاته فلم يدر كم صلى فليعد.اهـ.

(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٤٩).

(٢) «أمالي ابن بشران» (١٤٧٨).

والحديث رواه أحمد (١٥٩٠٩)، وعنده: عن قتادة، عن الحسن، عن جون بن قتادة، عن سلمة بن المحبق. فزاد في الإسناد جون بن قتادة.

وقد روى ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٤٣٩) هذا الحديث، ونقل عن الإمام أحمد أن أحمد بن حميد سأله عن جون بن قتادة، فقال: لا يُعرف.

قلت: روى غير هذا الحديث؟ قال: لا.اهـ.

قال: «إن حيضتك ليست في يدك»[١].

٢٢٦ ـ هل تنقض المرأة رأسها إذا اغتسلت؟

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا الحسن، حدثنا عاصم، ثنا شعبة، عن يزيد بن أبي زياد[٢]، قال: سمعت أبا زرعة يُحدِّث، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سأله عن المرأة تنقض رأسها إذا اغتسلت؟

فقال أبو هريرة: سألت عائشة، قال: قلت: المرأة تنقض رأسها إذا اغتسلت؟

فقال: بخ، وإن أنفقت عليه أوقية.

قالت: إنما يكفيها ثلاث حفنات[٣].

---

(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (١٤).

(٢) عند عبد الرزاق وابن المنذر: (يزيد بن زادويه) وعند الدارمي: (يزيد بن زاذي).

(٣) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٤٦)، وذكر الخلاف المروي في هذه المسألة.

أحاديث في أبواب الصلاة

١ ـ وجوب الصلاة.

٢ ـ فضل الصف الأول.

٣ ـ أجر انتظار الصلاة بعد الصلاة.

٤ ـ الحرص على الصف الأول، وفضل صلاتي العشاء والفجر.

٥ ـ فضل صلاة العصر والفجر.

٦ ـ إثم من ترك صلاة العصر.

٧ ـ من لم يتم صلاته فلا أجر له، ومن لم يؤدِّ الفريضة فلا نافلة له.

٨ ـ ركنية الاطمئنان.

٩ ـ وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة.

١٠ ـ فضل التأمين.

١١ ـ الجهر بالتأمين في الصلاة.

١٢ ـ القراءة في صلاة المغرب.

١٣ ـ الذكر في الركوع والسجود.

١٤ ـ التشهد الأول.

١٥ ـ كيفية الصلاة على النبي ﷺ.

١٦ ـ تكبيرات الانتقال، والسلام من الصلاة.

١٧ ـ الاستعاذة بعد التشهد من أربع.

١٨ ـ الشك في الصلاة.

١٩ ـ الذكر بعد الصلاة.

٢٠ - ترك الصبيان يلعبون به وهو في الصلاة.

٢١ - القراءة في سنة الفجر.

٢٢ - النهي عن رفع الصوت بالقراءة في الصلاة.

٢٣ - النهي عن الكلام في الصلاة.

٢٤ - من نام عن الصلاة.

٢٥ - فضل يوم الجمعة.

٢٦ - القراءة يوم الجمعة وفي العيدين.

٢٧ - صلاة ركعتين بعد الجمعة.

٢٨ - من أعذار ترك الجماعة.

٢٩ - المسافر يصلي بالمقيم.

٣٠ - فضل قيام الليل والدعاء فيه.

٣١ - الوتر بثلاث ركعات، والقراءة فيها.

٣٢ - الوتر بركعة.

٣٣ - الدعاء في الوتر.

٣٤ - منع المار بين يدي المصلي.

٣٥ - النهي عن البصاق جهة القبلة.

٣٦ - سجدة سورة (ص)، وما يقال في سجود التلاوة.

٣٧ - سجود التلاوة مع القارئ.

٣٨ - فضل من بنى مسجدًا لله تعالى.

٣٩ - فضل المساجد.

٤٠ - صلاة التوبة.

٤١ - صلاة الضحى.

٤٢ - صلاة الكسوف.

٢٢٧ ـ وجوب الصلاة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن، ثنا عاصم، ثنا إسماعيل بن جعفر، أخبرني أبو سهيل نافع بن مالك، عن أبيه، عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه: أن أعرابيًّا جاء إلى رسول الله ﷺ ثائر شعر الرأس، فقال: يا رسول الله، أخبرني ماذا افترض الله عليَّ من الصلاة؟

فقال: «**الصلوات الخمس إلَّا أن تطَّوَّعَ شيئًا**».

قال: أخبرني ما افترض الله عليَّ من الصيام؟

قال: «**صيام رمضان إلَّا أن تطَّوَّعَ شيئًا**».

قال: أخبرني ما افترض الله علي من الزكاة؟ فأخبره رسول الله ﷺ بشرائع الإسلام، فقال: والذي أكرمك، لا أتطوَّع شيئًا، ولا أنتقص فيما افترض الله عليَّ شيئا.

فقال رسول الله ﷺ: «**أفلح وأبيه إن صدق، أو دخل الجنة وأبيه إن صدق**»[١].

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا خلف بن هشام البزار، ثنا أبو شهاب الحناط، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن جرير ـ يعني: ابن عبد الله رضي الله عنه ـ، قال: قلت: يا رسول الله، بايعني واشترط عليَّ، فأنت أعلم، فبسط يده فبايعته، فقال: «**ألا تشرك بالله شيئًا، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتنصح المسلم، وتُفارق المُشرك**»[٢].

---

(١) «أمالي ابن بشران» (٦٥٠). رواه البخاري (١٨٩١) ومسلم (١١).

(٢) «أمالي ابن بشران» (١٠٨٠). رواه أحمد (١٩١٥٣).

ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، ثنا يحيى بن معين، ثنا أبو اليمان، عن شعيب بن أبي حمزة، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، عن عيسى بن طلحة، قال: سمعت عمرو بن مرة الجهني رضي الله عنه، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، أرأيت إن شهدت أن لا إله إلا الله، وأنك رسول الله، وصليت الصلوات الخمس، وأديت الزكاة، وصمت رمضان، وقمته؛ فمن أنا؟

قال: «أنت من الصديقين والشهداء»[(١)].

٢٢٨ ـ فضل الصف الأول.

ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا جعفر الفريابي، ثنا قتيبة، عن مالك بن أنس، عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول، ثم لم يجدوا إلَّا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه»[(٢)].

٢٢٩ ـ أجر انتظار الصلاة بعد الصلاة.

ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا الفريابي، إملاء، في سنة ثمان وتسعين ومائتين، ثنا أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، ثنا إسماعيل بن عياش، ثنا عمارة بن غزية الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «من صلى صلاة ثم جلس ينتظر التي تليها فهو في صلاة»[(٣)].

---

(١) «أمالي ابن بشران» (١٠٢٤). والحديث رواه البزار كما في «كشف الأستار» (٢٥)، وابن خزيمة (٢٢١٢)، وابن حبان (٣٤٣٨).

(٢) «أمالي ابن بشران» (٩١٠). رواه البخاري (٦١٥) ومسلم (٤٣٧).

(٣) «أمالي ابن بشران» (١٣٢٥). رواه أحمد (٢٣٧٨٦) بلفظ: «من انتظر صلاة =

٢٣٠ ـ الحرص على الصف الأول، وفضل صلاتي العشاء والفجر.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الفريابي، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا مالك، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله ﷺ قال: «**لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلَّا أن يستهموا عليه لاستهموا، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه، ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوًا**»(١).

٢٣١ ـ فضل صلاة العصر والفجر.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الحسن بن علويه، حدثنا عباد بن موسى، ثنا هشيم ـ يعني: ابن بشير ـ، عن داود بن أبي هند، أخبرني أبو حرب بن أبي الأسود، عن فضالة بن عبيد الليثي، قال: أتيت النبي ﷺ فأسلمت فعلمني فيما علمني الصلاة الخمس في مواقيتهن، فقلت: إن هذه ساعات أشغل فيهن، فمرني بجوامع.

فقال: «**إن شُغلت فلا تشغل عن العصرين**».

قال: قلت: وما العصران؟

قال: «**صلاة الغداة، وصلاة العصر**»(٢).

٢٣٢ ـ إثم من ترك صلاة العصر.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا جعفر محمد الفريابي، ثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك،

= فهو في صلاة حتى يصلي». وعبد الله الذي يروي عنه أبو هريرة في هذا الإسناد هو عبد الله بن سلام رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وروى أحمد (١٠٣٠٣) الحديث في سياق طويل.

(١) «المسند المستخرج على صحيح مسلم» (٩٧٣).

والحديث متفق عليه، وقد تقدم.

(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٧٥).

عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «**الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله**»[(١)].

٢٣٣ ـ من لم يتم صلاته فلا أجر له، ومن لم يؤدِّ الفريضة فلا نافلة له.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو شعيب الحراني، ثنا مصعب بن عبد الله، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن موسى بن عبيدة، عن صالح بن سويد، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**مثل الذي لا يتم صلاته كمثل الحبلى حملت حتى إذا دنا نفاسها أسقطت، فلا حامل، ولا ذات ولد، ومثل المصلي كمثل التاجر الذي لا يخلص له الربح حتى يخلص له رأس ماله، وكذلك المُصلِّي لا تقبل له نافلة حتى يؤدي الفريضة**»[(٢)].

---

(١) «أمالي ابن بشران» (٨٩٢). والحديث رواه البخاري (٥٥٢)، ومسلم (٦٢٦).

(٢) «أمالي ابن بشران» (١٤٥٢).

رواه أبو يعلى (٣١٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤٠٠٤)، و(٤٠٠٥)، وقال: موسى بن عبيدة لا يحتج به.. والأخبار المتقدمة محمولة على نافلة تكون خارج الفريضة فلا يكون صحتها بصحة الفريضة، والله أعلم.

ورواه في «شعب الإيمان» (٣٠١٥)/ وقال: وهذا إن صح في المصلي إذا ضيع شيئًا من واجباتها. اهـ.

وقال ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٧/ ٤٩٣): فإذا لم يكن العبد قد أدى الفرائض كما أمر لم يحصل له مقصود النوافل، ولا يظلمه الله، فإن الله لا يظلم مثقال ذرة بل يقيمها مقام نظيرها من الفرائض كمن عليه ديون لأناس ويريد أن يتطوع لهم بأشياء، فإن وفاهم وتطوع لهم كان عادلًا محسنًا، وإن وفاهم ولم يتطوع كان عادلًا، وإن أعطاهم ما يقوم مقام دينهم وجعل ذلك تطوعًا كان غالطًا في جعله، بل يكون من الواجب الذي يستحقونه. اهـ.

وقد روي نحوه عن أبي بكر الصديق موقوفًا في وصيته لعمر رضي الله عنهما من ثلاث طرق مرسلة. انظر «مصنف» ابن أبي شيبة (٣٥٥٧٤)، و«الحلية» (١/ ٣٦)، و«وصايا العلماء» (ص٣٤) للربعي.

٢٣٤ ـ ركنية الاطمئنان.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الفضيل بن عياض، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي معمر، عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع والسجود**»(١).

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الفريابي، ثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن عمِّه: أن رجلًا دخل فصلى والنبي ﷺ قاعد، فأمره النبي ﷺ أن يعيد فأعاد، ثم أمره أن يُعيد فأعاد، مرتين أو ثلاثًا، فقال الرجل: والله ما ألوت يا رسول الله بعد يومين أو ثلاثًا أن أتم صلاتي.

فقال رسول الله ﷺ: «**إنه لا تتم صلاة لأحدٍ من الناس حتى يتوضأ فيسبغ الوضوء مواضعه ثم يكبر، ويحمد الله عَزَّ وَجَلَّ، ويثني عليه، ثم يقرأ ما تيسر من القرآن، ثم يقول: الله أكبر، ويركع حتى تطمئنَّ مفاصله، ثم يقول: سمع الله لمن حمده، حتى يستوي قائمًا، ثم يقول: الله أكبر، ثم يسجد حتى يطمئن ساجدًا، ثم يقول: الله أكبر، ويرفع رأسه حتى يستوي قاعدًا، ثم يقول: الله أكبر، ويسجد حتى تطمئن مفاصله، ثم يقول: الله**

---

(١) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ١١٦) وقال: صحيح ثابت من حديث الأعمش لا أعلم رواه عن فضيل إلَّا قتيبة وإبراهيم بن محمد الشافعي. اهـ.

والحديث رواه أحمد (١٧٠٧٣)، وأبو داود (٨٥٥)، والترمذي (٢٦٥) وغيرهم، وقال الترمذي: حديث أبي مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، ومن بعدهم: يرون أن يقيم الرجل صلبه في الركوع والسجود. قال الشافعي، وأحمد، وإسحاق: من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود فصلاته فاسدة لحديث النبي ﷺ: «**لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع والسجود**». اهـ.

أكبر، ويرفع رأسه، فإذا لم يفعل ذلك لم تتم صلاته».

قال: فكان أول من سمي في الإسلام يحيى هذا[(١)].

٢٣٥ ـ وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: أنبا الفريابي، ثنا قتيبة، ثنا هشيم، عن منصور، عن محمد بن أبان الأنصاري، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: ثلاث من عمل النبوة: تعجيل الإفطار، وتأخير السحور، ووضع الرجل يده اليمنى على اليسرى في الصلاة[(٢)].

٢٣٦ ـ فضل التأمين.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الفريابي، ثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال الإمام: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ۝٧﴾، فقولوا: (آمين)،

---

(١) «أمالي ابن بشران» (٤٦٠). رواه أحمد (١٨٩٩٥).

(٢) «أمالي ابن بشران» (١٣٣٩).

والحديث رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ٣٢) في ترجمة محمد بن أبان، وقال: ولا نعرف لمحمد سماعًا من عائشة.

ورواه الدارقطني (١٠٩٥) والبيهقي (٢٣٣٠).

ورواه ابن المنذر في «الأوسط» (١٢٨٧) وقال: ثبت أن ﷺ كان يأخذ شماله بيمينه إذا دخل في الصلاة، وكذا نقول. وممن رأى أن توضع اليمنى على اليسرى في الصلاة مالك بن أنس، وأحمد، وإسحاق، وحكي ذلك عن الشافعي.. إلخ

وعند أحمد (٢٥٣٩٩) عن أبي عطية، قال: قلنا لعائشة رضي الله عنها: إن فينا رجلين من أصحاب النبي ﷺ أحدهما يعجل الإفطار ويؤخر السحور، والآخر يؤخر الإفطار ويعجل السحور. قال: فقالت عائشة: أيهما الذي يعجل الإفطار ويؤخر السحور؟ قال: فقلت: هو عبد الله. فقالت: كذا كان يصنع رسول الله ﷺ. والحديث عند مسلم (١٠٩٩).

فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه»[(١)].

٢٣٧ ـ الجهر بالتأمين في الصلاة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الفريابي، ثنا عبد الله بن محمد النفيلي، ثنا زهير، ثنا أبو إسحاق، عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه، قال: صليت خلف رسول الله ﷺ فقال: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾ [الفاتحة: ٧] فقال: «آمين»، يجهر به[(٢)].

٢٣٨ ـ القراءة في صلاة المغرب.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا الحسن بن علويه، حدثنا عباد بن موسى، أنبأ هشيم، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: أتيت النبي ﷺ أكلمه في أُسارى بدرٍ، قال: فوافقته يُصلِّي بأصحابه، وسمعته يقرأ رافعًا صوته خارجًا من المسجد، وهو يقرأ: ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَٰقِعٌ ۝٧ مَّا لَهُۥ مِن دَافِعٍ ۝٨﴾ [الطور]، فكأنما صدع قلبي[(٣)].

٢٣٩ ـ الذكر في الركوع والسجود.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا جعفر الفريابي، ثنا عبد الأعلى بن حماد، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن مطرف بن الشخير، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده: «سبوح قدوس رب الملائكة والروح»[(٤)].

---

(١) «أمالي ابن بشران» (٦٠). رواه البخاري (٧٨٢).

(٢) «أمالي ابن بشران» (٨٧٧). رواه أحمد (١٨٨٧٣).

(٣) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٧٧).

(٤) «المسند المستخرج على صحيح مسلم» (١٠٨٢ و١٠٨٣). رواه مسلم (٤٨٧).

٢٤٠ - التشهد الأول.

- **قال الآجري**: حدثنا الحسن بن علويه، حدثنا عباد بن موسى، أنبأ هشيم، أنبا عبد الرحمن بنُ إسحاق، أنبأ محارب بن دثار، عنِ ابنِ عمر رضي الله عنهما، قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد في الصلاة، كما يُعلِّم المكتب الولدان(١).

- **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الفريابي، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا عبثر أبو زبيد بن القاسم، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: علمنا رسول الله ﷺ التشهد في الصلاة، والتشهد في الحاجة، قال: فقال: «**التشهد في الصلاة: التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله**».

والتشهد في الحاجة: «**إن الحمد لله، نستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله**»، ويقرأ ثلاث آيات.

قال عبثر: ففسَّرها لنا سفيان الثوري: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران]، ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ﴾ [النساء: ١]، و﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠﴾ [الأحزاب](٢).

٢٤١ - كيفية الصلاة على النبي ﷺ.

- **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الحسن، حدثنا عاصم، ثنا شعبة، عن الحكم،

---

(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٧٦).

(٢) «أمالي ابن بشران» (٨١).

رواه الترمذي (١١٠٥) من طريق قتيبة بن سعيد به.

قال: سمعت عبد الرحمٰن بن أبي ليلى يقول: لقيني كعب بن عُجرة، فقال: أهدي لك هدية؟ أو ألا أهدي لك هدية؟ إن رسول الله ﷺ خرج علينا، فقلنا: يا رسول الله، قد عرفنا كيف السلام عليك، فكيف نُصلي عليك؟

قال: قولوا: «**اللهم صلِّ على محمدٍ وعلى آل محمدٍ، كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمدٍ، وعلى آل محمدٍ كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد**»[1].

٢٤٢ ـ تكبيرات الانتقال، والسلام من الصلاة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا جعفر الفريابي، ثنا أبو جعفر النفيلي، ثنا زهير، ثنا أبو إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه، وعلقمة، عن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: رأيت رسول الله ﷺ يكبر في كل وضع، ورفع، وقيام، وقعود، ويُسلِّم عن يمينه، وعن شماله حتى يرى بياض خديه: السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله[2].

٢٤٣ ـ الاستعاذة بعد التشهد من أربع.

ـ **قال الآجري**: حدثنا أبو شعيب عبد الله بن حسن الحراني، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي، قال: حدثنا عيسى ـ يعني: ابن يونس ـ، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن محمد بن أبي عائشة، عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أشهد أحدكم فليتعوذ من أربع: من عذاب جهنم، وعذاب القبر، وفتنة**

---

(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٥٨).

(٢) «أمالي ابن بشران» (٣١٦). رواه أحمد (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٥٣)، وقال: حديث عبد الله بن مسعود حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند أصحاب النبي ﷺ منهم: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وغيرهم، ومن بعدهم من التابعين، وعليه عامة الفقهاء والعلماء. اهـ.

المحيا والممات، وفتنة المسيح الدجال»[١].

- قال أبو بكر الآجري: أنبأنا الفريابي، حدثنا أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، ثنا الهقل بن زياد، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن محمد بن أبي عائشة، قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا فرغ أحدكم من التشهد، فليتعوذ بالله من أربع: من عذاب القبر، وعذاب جهنم، وفتنة المحيا والممات، وشر المسيح الدجال، ثم ليدع لنفسه بعد بما شاء». ولهذا الحديث طرق جماعة[٢].

٢٤٤ - من نسي التشهد الأول.

- قال أبو بكر الآجري: حدثنا الحسن، حدثنا عاصم، ثنا الليث بن سعد، ثنا ابن شهاب الزهري، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبد الله بن بُحينة الأسدي حليف بني عبد المطلب رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قام في صلاة الظهر، وعليه جلوس، فلما أتمَّ صلاته سجد سجدتين، يُكبِّر في كل سجدة وهو جالس مكان ما مضى من الجلوس[٣].

٢٤٥ - الشك في الصلاة.

- قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن عبد الحميد، ثنا زياد بن أيوب، ثنا إسماعيل، ثنا هشام الدستوائي، ثنا يحيى بن أبي كثير، ثنا عياض، قال: قلت لأبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أحدنا يُصلي فلا يدري كم صلى، فقال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى أحدكم فلم يدر كم صلى، فليسجد سجدتين وهو جالس، وإذا جاء أحدكم الشيطان، فقال: إنك قد أحدثت، فلا

(١) «الشريعة» (٨٧٣). رواه مسلم (٥٨٨).

(٢) «الشريعة» (٨٧٤). رواه مسلم (٥٨٨).

(٣) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٨٦).

ينصرفن إلَّا ما وجد ريحًا بأنفه، أو سمع صوتًا بأُذنه»[(١)] .

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الفريابي جعفر بن محمد، ثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا وهيب ـ يعني: ابن خالد ـ، عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النبي ﷺ صلى بأصحابه صلاة فزاد أو نقص، قال منصور: وأكثر ظني أنه نقص، قال: قلنا: يا رسول الله، أحدث في الصلاة شيء؟

قال: **«ما حدث فيها، ولو حدث فيها شيء لأخبرتكم، وما ذلك؟»** .

فأخبر بصنيعه، فسجد سجدتين، وقال: **«إنما أنا بشرٌ، أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني، وإذا أحدكم صلى فلم يدر زاد أو نقص فلينظر أحرى ذلك إلى الصواب فليتمه، ثم يسلم، ثم يسجد سجدتين»**[(٢)] .

٢٤٦ ـ الذكر بعد الصلاة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الفريابي، ثنا قُتيبة، ثنا الليث، عن ابن عجلان، عن سُميٍّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن فقراء المهاجرين أتوا النبي ﷺ، فقالوا: ذهب أهل الدثور بالأموال بالدرجات العلى والنعيم المقيم.

فقال: «وما ذاك؟» .

قالوا: يُصلون كما نُصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدَّقون ولا نتصدق، ويعتقون ولا نعتق.

---

(١) «أمالي ابن بشران» (١٣٦٣). تقدم تخريجه في أبواب الطهارة.

(٢) «أمالي ابن بشران» (٩٣٩). رواه البخاري (٤٠١) ومسلم (٥٧٢).

فقال رسول الله ﷺ: «**ألا أعلمكم شيئًا تدركون به من سبقكم، وتسبقون به من بعدكم، ولا يكون أحد أفضل منكم إلَّا من صنع مثل ما صنعتم؟**».

قالوا: بلى يا رسول الله.

قال: «**تُسبِّحون، وتُكبِّرون، وتحمدون في دبر كل صلاة ثلاثًا وثلاثين مرَّة**».

قال أبو صالح: ثم رجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله ﷺ فقالوا: سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا، ففعلوا مثله.

فقال رسول الله ﷺ: «**ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء**»[١].

٢٤٧ ـ ترك الصبيان يلعبون به وهو في الصلاة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو حفص عمر بن الحسن بن نصر قاضي حلب، حدثنا حدثنا أبو خيثمة مصعب بن سعيد وهو المصيصي، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو، عن الحسن، عن أبي بكرة رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ يُصلي فكان إذا سجد جاء الحسن رضي الله عنه فيركب ظهره، فكان النبي ﷺ إذا رفع رأسه أخذه فوضعه على الأرض وضعًا رفيقًا، فإذا سجد ركب ظهره، فلما صلى أخذه فوضعه في حجره فجعل يُقبِّله، فقال له رجلٌ: أتفعلُ بهذا الصبيِّ هذا؟!

قال: «**إنه رَيحانتي، وعسى الله عز وجل أن يُصلحَ به بين فئتين من المسلمين**»[٢].

٢٤٨ ـ القراءة في سنة الفجر.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، ثنا يحيى بن معين،

---

(١) «أمالي ابن بشران» (٧٢٠). رواه البخاري (٨٤٣) ومسلم (٥٩٥).

(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (١١).

ثنا يحيى بن عبد الله بن يزيد بن عبد الله بن أنيس الأنصاري، قال: سمعت طلحة بن خراش، يُحدِّث عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن رجلًا قام يركع ركعتي الفجر، وقرأ في الركعة الأولى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ۝١﴾، حتى انقضت السورة، فقال النبي ﷺ: «**هذا عبدٌ عرف ربه**».

وقرأ في الآخرة: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ حتى انقضت السورة، فقال النبي ﷺ: «**هذا عبدٌ آمن بربه عَزَّ وَجَلَّ**».

قال طلحة: وأنا أُحبُّ أن أقرأ بهاتين السورتين في هاتين الركعتين[١].

٢٤٩ ـ النهي عن رفع الصوت بالقراءة في الصلاة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: أخبرنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبَّار الصُّوفي، قال: ثنا محمد بن بكَّار، قال: ثنا عَنْبسة بن عبد الواحد القرشي، عن محمد بن يعقوب، عن أبي النَّضر، عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: خرج رسول الله ﷺ في رمضان والناس يُصلون، فقال: «**لا يجهرْ بعضُكم على بعضٍ؛ فإن ذلك يؤذي المُصلِّي**»[٢].

٢٥٠ ـ النهي عن الكلام في الصلاة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا عبد الله بن العباس، ثنا أبو هشام الرفاعي، ثنا أحمد بن علي، ثنا أبو خيثمة زهير، ثنا محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كنا نُسلِّم على النبي ﷺ وهو في الصلاة فيرد علينا، فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا. قلنا:

---

(١) «أمالي ابن بشران» (٣٨٩).
والحديث رواه ابن حبان (٢٤٦٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٧٧٤).

(٢) انظر تخريجه في «جزء في مسألة الطائفين» (٥).

يا رسول الله، كنا نُسلِّمُ عليك في الصلاة فتردَّ علينا.

قال: «إن في الصلاة لشُغلًا»(١).

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الفريابي، ثنا قتيبة ويزيد بن خالد قالوا: ثنا الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، قال: إن رسول الله ﷺ بعثني في حاجة، ثم أدركته فسلمت عليه فأشار إليَّ، فلما فرغ دعاني، فقال: «إنك سلَّمتَ آنفًا وأنا أُصلي»، وهو متوجه حينئذ قبل المشرق(٢).

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا جعفر الفريابي، ثنا عبيد الله بن عمر، حدثني يحيى بن سعيد عن سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، قال: دخل رجل إلى المسجد، فقال: من يعرف الجمل الأحمر، فقال النبي ﷺ: «لا وجدت، إنما هذه المساجد تبنى لما تُبنى له»(٣).

٢٥١ ـ من نام عن الصلاة.

ـ **حدثنا** أبو سعيدٍ الحسن بن علي الجصاصُ، قال: ثنا أحمدُ بن الفرجِ أبو عتبةَ الحجازي بحمصَ، قال: ثنا أيوبُ بن سويدٍ، قال: أنا يونسُ بن يزيدَ، عن الزُّهري، عن سعيدِ بن المسيبِ وأبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: لمَّا قفلَ رسولُ الله ﷺ مِن خيبرَ عرَّسَ(٤) بنا ذاتَ ليلةٍ، ثم قال: «أيكم يكلأُ لنا الفجرَ الليلة».

فقال بلالٌ: أنا يا رسول الله. قال: «اكلأُ لنا يا بلالُ فلا تكن

---

(١) «المسند المستخرج على صحيح مسلم» (١١٨٥).
رواه البخاري (١٢١٦) ومسلم (٥٣٨).

(٢) «المسند المستخرج على صحيح مسلم» (١١٨٧).
رواه البخاري (١٢١٧) ومسلم (٥٤٠).

(٣) «المسند المستخرج على صحيح مسلم» (١٢٤١). رواه مسلم (٥٦٩). وعنده: «بُنيت»، وكذلك في عامة المصادر.

(٤) في «النهاية» (٣/ ٢٠٦): التعريس: نزول المسافر آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة.

لُكعًا[(١)]».

قال بلالٌ: فنامَ النبي ﷺ ونامَ أصحابه، فعمدتُ إلى حَجَفةٍ[(٢)] لي استندتُ إليها، فجعلتُ أُراعي الفجرَ، فبعثَ الله عَزَّوَجَلَّ عليَّ النومَ، فلم أستيقظْ إلَّا بحرِّ الشمسِ بين كَتفي، فقمتُ فزعًا، فقلتُ: الصلاةَ عبادَ الله، فانتبهَ النبي ﷺ وانتبه الناسُ، وقال لي: «يا بلالُ، ألم أَقل لك: اكلأْ لنا الفجرَ!».

فقلتُ: يا رسولَ الله، أخذَ بنفسي الذي أخذَ بنفسِك.

فقال رسولُ الله ﷺ: «إن أرواحَكم كانتْ بيدِ الله عَزَّوَجَلَّ، حبَسَها إذ شاءَ، وأطلقَها إذ شاء، اقْتادوا مِن هذا الوادي؛ فإنه وادٍ ملعون به شيطان».

قال: فخرجْنا مِن الوادي، ثم أُمرَ بلالٌ فأذن، وتوضأَ النبي ﷺ، وتوضّأَ أصحابُه، ثم صلُّوا، فقامَ إليه رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، أنصلِّي هذه الصلاةَ مِن غدٍ للوقتِ؟

فقال النبيُّ ﷺ: «لا، إن الله عَزَّوَجَلَّ نهاكم عن الرِّبا ولا يرضاه لكم، مَن نامَ عن صلاةٍ أو نَسيها فليصلِّها إذا ذكرَها، لا كفارَة لها غيرُها، إن الله عَزَّوَجَلَّ يقولُ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ ۝١٤﴾ [طه]»[(٣)].

فقال رسول الله ﷺ: «إن أرواحكم كانت بيد الله عَزَّوَجَلَّ حبسها إذ شاء، وأطلقها إذ شاء».

---

(١) في «النهاية» (٤/ ٢٦٨): اللكع عند العرب: العبد، ثم استعمل في الحمق والذم.

(٢) في «تاج العروس» (٢٣/ ١١٨): الحَجف: محركة: التروس من جلود خاصّة. وقيل: من جلود الإبل مقورة بلا خشب ولا عقب.اهـ.

(٣) انظر «الثمانون» (٥٥).

٢٥٢ ـ فضل يوم الجمعة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك بن أنس، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«خيرُ يومٍ طلعت فيه الشمس يوم الجمعة، فيه خُلِقَ آدم، وفيه أهبط، وفيه تاب عليه، وفيه تقوم الساعة»**[(١)].

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو حفص عمر بن الحسن بن نصر قاضي حلب، حدثنا أبو خيثمة، ثنا بقية، عن الضحاك بن حمرة، عن أبي نصير، عن أبي رجاء العطاردي [٩٦/ب]، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وعمران بن حصين رضي الله عنهما قالا: قال رسول الله ﷺ: **«الجمعة إلى الجمعة كفَّارات ما بينهما من الخطايا، والغسل فيه كفارة، ووفّي يومئذ عمل عشرين سنة، فإذا فرغ من صلاته، وفّي عمل مائتي سنة»**[(٢)].

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الفريابي، ثنا قُتيبة، عن مالك، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، **قال: خرجت إلى الطور فلقيت كعب الأحبار، فجلست معه، فحدثني عن التوراة، وحدثته عن رسول الله ﷺ، فكان فيما حدثته أن قلت له: قال رسول الله ﷺ: «خيرُ يومٍ طلعت فيه الشمس يوم الجمعة، فيه خُلِقَ آدم، وفيه هبط، وفيه تيب عليه، وفيه مات، وفيه تقوم الساعة، وما من دابةٍ إلَّا وهي مسيخة يوم الجمعة من حين يصبح حتى تطلع الشمس شفقًا من الساعة، إلَّا الجن والإنس، وفيه ساعة لا يُصادفها عبدٌ مسلمٌ وهو يُصلي يسأل الله عز وجل شيئًا إلَّا أعطاه إياه»**.

---

(١) «أمالي ابن بشران» (٥٥١ و١٠٤٠). رواه أحمد (١٠٣٠٣).

(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (١٦).

فقال كعب: ذلك في كل سنة يوم؟

قال: قلت: بل في كل جمعة، قال: فقرأ كعب التوراة، وقال: صدق رسول الله ﷺ.

قال أبو هريرة: فلقيت نضرة بن أبي نضرة الغفاري، فقال: من أين أقبلت؟ فقلت: من الطور.

فقال: لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا تُعمل المُطي إلَّا إلى ثلاثة مساجد، إلى المسجد الحرام، وإلى مسجدي هذا، وإلى مسجد إيليا أو بيت المقدس**»، شكَّ أيهما.

قال أبو هريرة: ثم لقيت عبد الله بن سلَّام فحدَّثته بمجلسي مع كعب وما حدثته في يوم الجمعة، فقلت له قال كعب: ذلك يوم في كل سنة، فقال عبد الله بن سلَّام: كذب كعب.

فقلت له: ثم قرأ التوراة، فقال: بل هي في كل جمعة.

فقال عبد الله بن سلَّام: صدق كعب، ثم قال عبد الله: قد علمت أيَّة ساعة هي.

قال أبو هريرة: فقلت: أخبرني بها ولا تضنَّ عليَّ.

قال عبد الله: هي آخر ساعة في يوم الجمعة.

قال أبو هريرة: كيف تكون آخر ساعة في يوم الجمعة، وقد قال رسول الله ﷺ: «**لا يصادفها عبد مسلم وهو يُصلي**»، وتلك الساعة لا يُصلَّى فيها؟

فقال عبد الله: ألم يقل رسول الله ﷺ: «**من جلس مَجلسًا ينتظر الصلاة فهو في صلاة**»؟

قال أبو هريرة: بلى.

قال عبد الله: فهو ذلك[(١)].

٢٥٣ ـ القراءة في صلاة الجمعة وفي العيدين.

ـ **قال الآجري**: ثنا الحسن، حدثنا عاصم، ثنا شعبة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، قال: سمعت أبي يُحدِّث عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الجمعة بـ ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى ۝١﴾، و﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ ۝١﴾، قال: فرُبما كان يوم جمعة، ويوم عيد فيقرأ فيهما بهما جميعًا[(٢)].

٢٥٤ ـ صلاة ركعتين بعد صلاة الجمعة.

ـ **قال الآجري**: ثنا الحسن، حدثنا عاصم، ثنا الليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه كان إذا صلى الجمعة انصرف، فصلَّى سجدتين في بيته، ثم قال: كان رسول الله ﷺ يصنع ذلك[(٣)].

٢٥٥ ـ من أعذار ترك الجماعة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا محمد بن الحسين، ثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا يحيى بن أيوب العابد، ثنا محمد بن صبيح بن السماك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: **«إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة؛ فابدؤوا بالعشاء»**[(٤)].

---

(١) «أمالي ابن بشران» (٩٥). رواه بطوله مالك في «الموطأ» (١/ ١٠٨).

(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٥٢).

(٣) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٦٣).

(٤) «الحلية» (٨/ ٢١٢): ثابت مشهور من غير وجه، غريب من حديث ابن السماك. اهـ. رواه البخاري (٦٧١).

٢٥٦ ـ المسافر يصلي بالمقيم.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الحسن، حدثنا عاصم، ثنا شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود: أن عمر رضي الله عنه قَدِمَ مكة حاجًّا، فصلى بالناس ركعتين، ثم قال: يا أهل مكة، أتموا الصلاة فإنا قوم سفر[1].

٢٥٧ ـ فضل قيام الليل والدعاء فيه.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: أنبأ أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله البصري، ثنا سليمان بن داود، ثنا عبد الله بن إدريس، قال: سمعت الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**إن في الليل لساعة لا يُوافقها عبدٌ مسلم يسأل الله عز وجل فيها خيرًا إلَّا أعطاه إياه، وذلك كل ليلة**»[2].

ـ **حدثنا** أبو حفص عمر بن الحسن بن نصر قاضي حلب، حدثنا مؤمل بن إهاب، وأبو خيثمة، قالا: ثنا مالك بن سعير، ثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما.

وعن أبي إسحاق، عن مسلم الأغر، عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما.

وعن حبيب بن أبي ثابت، عن مسلم الأغر، عن أبي هريرة، وأبي سعيد رضي الله عنهما، قالا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إن الله عز وجل يمهل حتى إذا كان شطر الليل نزل ربنا عز وجل إلى السماء الدنيا، فقال: هل من مُستغفرٍ فأغفر له، هل من داعٍ فيُستجاب له، هل من تائبٍ فأتوب عليه، حتى ينفجرَ الفجر، ثم يرتفع تباركَ وتعالى**»[3].

٢٥٨ ـ الوتر بثلاث ركعات، والقراءة فيها.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الحسن، ثنا بشار بن موسى، أنبأ عباد بن العوام، أنبأ

---

(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٥٥).
(٢) «أمالي ابن بشران» (٥٨١). رواه مسلم (٧٥٧).
(٣) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (١٧).

الحجاج، عن قتادة، عن زُرارة بن أبي أوفى، عن عمران بن حصين رضي الله عنهما، قال: كان النبي ﷺ يوتر بثلاث، يقرأ في الركعة الأولى: بـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝١﴾، وفي الثانية: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١﴾، وفي الثالثة: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾[1].

٢٥٩ ـ الوتر بركعة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الحسن، حدثنا عاصم، ثنا شعبة، قال: أبو التياح، أخبرني، قال: سمعت أبا مجلز، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال: «**الوتر ركعة من آخر الليل**»[2].

٢٦٠ ـ الدعاء في الوتر.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الهيثم الدقاقُ، قال: ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، قال: ثنا أبو بدر، عن زياد بن خيثمة عن أبي إسحاق، عن زيد بن أبي مريم، عن أبي الحوراء، قال: علمني الحسن بن علي رضي الله عنهما كلمات علَّمهن إياه رسولُ الله: «**اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، إنك تقضي ولا يقضى عليك، إنه لا يذل من واليت، تباركت وتعاليت**»[3].

قال محمد بن الحسين: علَّمه هذا يقوله في الوتر.

٢٦١ ـ منع المار بين يدي المصلي.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار، قال: ثنا أبو زيد عمر بن شبه النميري، قال: ثنا النضر بن كثير، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن نافع، عن

---

(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (١٠٣).

(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٤٤).

(٣) انظر «الثمانين» (١٦).

ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النبي ﷺ قال: «إذا كنت تصلي فمر بين يديك أحد فره، فإن أبى فرده، فإن أبى في الرابعة فقاتله فإنه شيطان»[(١)].

٢٦٢ ـ النهي عن البصاق جهة القبلة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الفريابي أبو بكر جعفر بن محمد سنة أربع وتسعين ومائتين، ثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله ﷺ رأى بصاقًا في جدار القبلة، فحته ثم أقبل على الناس فقال: «إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه؛ فإن الله عَزَّ وَجَلَّ قبل وجهه إذا صلى»[(٢)].

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا الحسن بن علويه، حدثنا عباد بن موسى، ثنا إسماعيل، عن حميد، عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النبي ﷺ رأى نُخَامَةً في القِبلَةِ، فشقَّ ذلك عليه، حتى رُئي ذلك في وجهه، فقام فحكَّه بيده، وقال: «إن أحدكم إذا قام في صلاته فإنما يُناجي ربه عَزَّ وَجَلَّ، فإن ربه عَزَّ وَجَلَّ بينه وبين القِبلة، فلا يَبْزُقَنَّ أحدكم في قبلته، ولكن عن يساره، أو تحت قدمه».

ثم أخذ طرف ردائه فبصق فيه، ثم رد بعضه على بعض، ثم قال: «أو تفعل هكذا»[(٣)].

٢٦٣ ـ سجدة (سورة ص)، وما يقال في سجود التلاوة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو حفص عمر بن الحسن بن نصر قاضي حلب، ثنا أبو خيثمة، ثنا زهير ـ يعني: ابن معاوية ـ، عن محمد بن جحادة، عن بكر بن عبد الله المُزني، قال: أصبح الأشعري ذا صباحٍ غاديًا إلى رسول الله ﷺ،

---

(١) انظر «الثمانين» (٧٢).

(٢) «أمالي ابن بشران» (٤٦). رواه البخاري (٤٠٦) ومسلم (٥٤٧).

(٣) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٨٤).

فقال: رأيت في المنام كأني أكتب (ص)، حتى إذا انتهيت إلى السجدة التي سجدها داود، زال القلم من يدي، ووقعت الصحيفة والدواة، ورأيت شجرة انثنت حتى كادت تنقلع، فسمعتهم يقولون: ربِّ اغفر بها ذنبًا، واحطُط بها وِزرًا، وأحدث بها شكرًا.

فقال النبي ﷺ: «**صدقت، وصدقت رؤياك، سجدة كانت عندها توبة، فتقرَّب عندها مغفرة، فنحن أحقُّ أن نقرأها ونسجد بها**»[1].

٢٦٤ ـ سجود التلاوة مع القارئ.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا عباد بن موسى، ثنا إسماعيل بن عياش، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قرأ رجلٌ عند رسول الله ﷺ السجدة، فلم يسجد، فقال رسول الله ﷺ: «**أنت قرأتها ولو سجدت لسجدناها معك**»[2].

٢٦٥ ـ فضل من بنى مسجدًا لله تعالى.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو شعيب الحراني، ثنا مالك بن سليمان، ثنا بقية بن الوليد، عن بحير ـ يعني: ابن سعد ـ، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مُرَّة، عن عمرو بن عنسة رضي الله عنه، أنه حدثهم أن رسول الله ﷺ، قال: «**من بنى مسجدًا يذكر الله عز وجل فيه بنى الله عز وجل له بيتًا في الجنة، ومن أعتق نفسًا مسلمة كانت فديته من جهنم، ومن شاب شيبة في سبيل الله عز وجل كانت له نورًا يوم القيامة**»[3].

٢٦٦ ـ فضل المساجد.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا جعفر الفريابي، ثنا أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمن

---

(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (١٥).

(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٧٤).

(٣) «أمالي ابن بشران» (١٤٩٢). رواه أحمد (١٩٤٤٠).

الدمشقي، ثنا الحكم بن يعلى، عن عطاء المحاربي، ثنا محمد بن طلحة بن مصرف، عن أبيه، عن أبي معمر، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من بنى لله مسجدًا ولو مفحص قطاة بنى الله له بيتًا في الجنة»[١].

٢٦٧ ـ صلاة الضحى.

ـ وروى الآجري في كتاب «النصيحة»، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعًا: «إن في الجنة بابًا يقال له: باب الضُّحى، ينادي منادٍ: أين الذين كانوا يداومون على صلاة الضحى؟ هذا بابكم فادخلوا»[٢].

٢٦٨ ـ صلاة التوبة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني، ثنا عفان بن مسلم، ثنا أبو عوانة، عن عثمان بن المغيرة، عن علي بن ربيعة، عن أسماء بن الحكم الفزاري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثًا نفعني الله بما شاء أن ينفعني، فإذا حدثني أحدٌ من أصحابه استحلفته، فإذا حلف لي صدقته، وإنه حدثني أبو بكر رضي الله عنه، وصدق أبو بكر، أن رسول الله ﷺ قال: «ما مِن عبدٍ يُذنب ذنبًا فيُحسن

---

(١) «الحلية» (٥/ ٢٤)، وقال: غريب من حديث طلحة، تفرد به الحكم، ورواه أبو زرعة الرازي، عن أبي أيوب الدمشقي مثله. اهـ.

رواه الطبراني في «الأوسط» (٧١١٤)، والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ٢٦٠) ثم نقل عن البخاري قوله: (سليمان بن عبد الرحمٰن رأيته بدمشق عنده عجائب ذاهب، تركت أنا حديثه)، ثم قال العقيلي: وقد روي في فضل (من بنى لله مسجدًا) أحاديث من غير هذا الوجه بأسانيد صالحة. وقال أبو حاتم الرازي: هذا حديث منكر، والحكم بن يعلى متروك الحديث، ضعيف الحديث. «علل الحديث» (٣٩٠).

(٢) «النهاية في الفتن والملاحم» (٢/ ٢٦٦)، و«التذكرة بأحوال الموتى» (٢/ ٩٥٥).

ورواه ابن الجوزي في «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية» (٨٠٢)، وبين ضعفه وعلله.

الطهور، ثم يقوم فيصلي ركعتين، ثم يستغفر الله إلَّا غفرَ الله له»[١].

٢٦٩ ـ صلاة الكسوف.

ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا الحسن، حدثنا عاصم، ثنا الليث بن سعد، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فقام النبي ﷺ في الصلاة فأطال القيام جدًّا، ثم ركع فأطال الركوع جدًّا، ثم رفع رأسه فقام فأطال القيام، وهو دون القيام الأول، ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول، ثم سجد سجدتين، ثم قام فأطال القيام وهو دون القيام الأول، ثم ركع فأطال الركوع الأول، ثم رفع فقام فأطال القيام وهو طول القيام الأول، ثم سجد في آخر ذلك، ثم سلَّم وقد تجلت الشمس، فخطب الناس، فحمد الله، وأثنى عليه بما هو أهله، وقال: «إن الشمس والقمر من آيات الله عز وجل لا ينخسفان لموت أحد، ولا لحياة أحدٍ، فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله، وصلوا، وتصدقوا، وأعتقوا».

قال: وقالت أسماء: قال رسول الله ﷺ: «والله إن من أحدٍ أغير من الله أن يزني عبده، أو تزني أَمته».

ثم قال: «يا أُمَّة محمد ﷺ، لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلًا، ولبكيتم كثيرًا».

ثم قال: «ألا هل بلغت؟»[٢].

---

(١) «أمالي ابن بشران» (٦٧٧). رواه أحمد (٢) وغيره.

والحديث ضعفه جماعة بجهالة أسماء الفزاري، منهم: يحيى بن معين كما في «تاريخ» ابن الجنيد (٤٢٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٥٤)، والبزار كما في «مسنده المعلل» (١/ ١٨٧)، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ١٤٢).

(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٦٩).

أحاديث في أبواب المرضى والجنائز

١ ـ من مرض كتب أجره كاملًا.

٢ ـ عيادة المرضى واتباع الجنائز.

٣ ـ حمل الجنازة.

٤ ـ الأمر بالقصد في المشي بالجنائز.

٥ ـ المشي أمام الجنائز.

٦ ـ الصلاة على الغائب.

٧ ـ ترك الصلاة على العُصاة.

٨ ـ وقوف الإمام في وسط جنازة المرأة.

٩ ـ من مات وهو محرم كفن في ثوبه.

١٠ ـ دفن الشهداء في دمائهم وثيابهم وترك الصلاة عليهم.

١١ ـ الدعاء بعد الدفن.

١٢ ـ إيذاء الأموات.

١٣ ـ البكاء على الميت.

١٤ ـ البناء على القبور.

١٥ ـ إطعام المصاب البرمة.

أحكام المرضى والجنائز

٢٧٠ ـ من مرض كتب أجره كاملاً.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو عبد الله أحمد بن محمد بن شاهين، ثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي، ثنا حماد بن سلمة، عن سنان بن أبي ربيعة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا ابتلى الله عز وجل العبد ببلاء في جسده قال للملك: اكتب له صالح عمله الذي كان يعمل، فإن شفاه: غسله وطهره، وإن قبضه: غفر له ورحمه**»[1].

٢٧١ ـ عيادة المرضى واتباع الجنائز.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا بشار بن موسى، ثنا أبو عوانة، عن عمرو بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ثلاثٌ كلهنَّ حقٌّ على كل مسلم: عائد المريض، وشهود الجنازة، وتشميت العاطس إذا حَمِدَ الله عز وجل**»[2].

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا جعفر الفريابي، ثنا عبد الله بن محمد النفيلي، ثنا زهير بن معاوية، ثنا أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي، حدثني معاوية بن سويد بن مقرن، قال: دخلت على البراء بن عازب رضي الله عنه، فسمعته يقول: أمرنا رسول الله ﷺ بسبعٍ، ونهانا عن سبعٍ؛ أمرنا بعيادة المريض، واتباع الجنازة، ونصر المظلوم، وإبرار المقسم، وتشميت العاطس، وإجابة

---

(١) «أمالي ابن بشران» (١٤٩١ و١٦٢١). رواه أحمد (١٢٥٠٣).

(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (١٠١).

الداعي، وإفشاء السلام[١].

٢٧٢ ـ حمل الجنازة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا سعيد بن سليمان سعدويه، ثنا الليث بن سعد، عن سعيد ـ يعني: ابن أبي سعيد، عن أبيه، أنه سمع أبا سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على أعناقهم، فإن كانت صالحة قالت: قدموني، وإن كانت غير صالحة قالت: يا ويلها أين تذهبون بها، يسمع صوتها كل شيء إلَّا الإنسان، ولو سمعها الإنسان لصعق**»[٢].

٢٧٣ ـ الأمر بالقصد في المشي بالجنائز.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا الحسن بن علويه، ثنا إسماعيل، ثنا الهياج بن بسطام، عن ليث، عن أبي بُردة، عن أبيه، قال: مُرَّ على النبي ﷺ بجنازة وهم يسرعون بها، وهي تمخض كما يمخض الزق[٣]، فقال: «**عليكم بالقصد في جنائزكم**». ثلاث مرات[٤].

٢٧٤ ـ المشي أمام الجنائز.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو سعيدٍ أحمد بن محمدِ بن زيادٍ الأعرابي، قال: ثنا سعدان بن نصر، قال: ثنا سفيان بن عُيينةَ، عن الزُّهري، عن سالمٍ، عن أبيه رضي الله عنه، قال:

---

(١) «أمالي ابن بشران» (٨٠٦). رواه البخاري (١٢٣٩) ومسلم (٢٠٦٦)، وتتمة الخبر: «**ونهانا عن حلقة الذهب ـ أو قال: خاتم الذهب ـ، وآنية الذهب والفضة والميثرة والقسي والاستبرق والحرير والديباج**».

(٢) «أمالي ابن بشران» (٧٨٦). والحديث رواه البخاري (١٣١٤).

(٣) في «اللسان» (١/ ٧٩٨): وفي الحديث: (أنه مر عليه بجنازة تمخض مخضًا)، أي: تحرك تحريكًا سريعًا.

(٤) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٩٤).

رأيتُ النبي ﷺ وأبا بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما يمشون أمامَ الجِنازةَ[(١)].

٢٧٥ ـ الصلاة على الغائب.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا علويه، ثنا بشار بن موسى، ثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن عطاء، عن جابر رضي الله عنه قال: صلى رسول الله ﷺ على النجاشي.

قال جابر: فكنت في الصف الثاني أو الثالث[(٢)].

٢٧٦ ـ ترك الصلاة على العصاة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا قاسم بن زكرياء المطرز، ثنا أحمد بن سفيان، وأبو بكر بن زنجويه، ثنا الفريابي، عن سفيان، عن سماك، وخالد، عن الحسن، عن عمران بن حصين رضي الله عنه: أن رجلًا من الأنصار أعتق ستة أعبد غلمة عند الموت، فأقرع النبي ﷺ بينهم؛ فأعتق ثلثهم، وقال: «لو علمنا ما صلينا عليه، أو ما دُفِنَ في مقابرنا»[(٣)].

---

(١) انظر تخريجه في «الثمانين» (٧٨).

(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (١١٠).

(٣) «التمهيد» (٢٣/ ٤١٧).

والحديث رواه أحمد (٢٠٠٠٩)، ومسلم (١٦٦٨)، وعنده: وقال له قولًا شديدًا. وليس عندهما: «لو علمنا ما صلينا عليه، أو ما دُفِنَ في مقابرنا».

ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٧٢٣٨) في كتاب (الرد على أبي حنيفة)، (باب القرعة في العتق)، ثم قال: وذُكر أن أبا حنيفة قال: ليس هذا بشيء، ولا يرى فيه قرعة.

ـ وفي ترجمة أبي حنيفة من «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٣٦) أنه قال: القرعة قمار، وقال أبو حنيفة: لو أدركني النبي ﷺ وأدركته لأخذ بكثير من قولي، وهل الدين إلا الرأي الحسن؟

ـ وفي «تاريخ بغداد» (٧/ ٥٣٢) قال الشافعي: ناظرت المريسي في القرعة فذكرت له حديث عمران بن حصين عن النبي ﷺ في القرعة، فقال: يا أبا عبد الله هذا قمار، فأتيت أبا البختري، فقلت له: سمعت المريسي =

٢٧٧ ـ وقوف الإمام في وسط جنازة المرأة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا الحسن بن علويه، حدثنا إسماعيل، ثنا الهياج بن بسطام، عن حسين المعلم، عن ابن بريدة، عن سمرة بن جندب رضي الله عنه، قال: صليت مع رسول الله ﷺ على جنازة امرأة ماتت في نفاسها، فقام على جنازتها وسطًا منها[١].

٢٧٨ ـ من مات وهو محرم كفن في ثوبه.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو حفص عمر بن الحسن بن نصر قاضي حلب

= يقول: القرعة قمار، قال: يا أبا عبد الله شاهد آخر وأقتله.

ـ وفي «التمهيد» لابن عبد البر (٢٣/ ٤٢٥) قال: رد الكوفيون هذه السنة ولم يقولوا بها، ورأوا القرعة في ذلك من القمار الخطر، حتى لقد حكى مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن زيد، عن محمد بن ذكوان، أنه سمع حماد بن أبي سليمان فذكر له الحديث الذي جاء في القرعة بين الأعبد، فقال: هذا قول الشيخ ـ يعني إبليس ـ، فقال له محمد بن ذكوان: وضع القلم عن ثلاثة؛ أحدهم المجنون حتى يفيق، أي إنك مجنون، وكان حماد يصرع في بعض الأوقات ثم يفيق، فقال له حماد: ما دعاك إلى هذا؟! فقال له محمد بن ذكوان: وأنت ما دعاك إلى هذا؟!

قال أبو عمر: في قول الكوفيين في هذا الباب ضروب من الخطأ والاضطراب مع خلاف السنة في ذلك.. إلخ.

ـ قال ابن قدامة في «المغني» (١٠/ ٣١٨) عن جواب محمد بن ذكوان السابق لحماد: وهذا قليل في جواب حماد، وكان حريًّا أن يستتاب عن هذا، فإن تاب وإلا ضربت عنقه.

ـ وفي «الطرق الحكمية» لابن القيم (ص٧٤٠): فصل في القرعة، وذكر فيه روايات عن أحمد في تثبيتها والإنكار والتغليظ على منكريها، وفيه أن الخلال له مصنف مفرد في القرعة.

ـ وانظر «التنكيل» للمعلمي (٢/ ٩٤٠) المسألة السابعة عشرة: القرعة المشروعة.

(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٩٥).

ويعرف بأبي حُفيص، حدثنا عبد الرحمن بن عبيد الله الحلبي، وأبو نعيم عبيد بن هشام القلانسي، قالا: ثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أخي صرعه بعيره وهو مُحرم فمات، فقال النبي ﷺ: «اغسله بماءٍ وسدرٍ، ولا تُغطيه؛ فإنه يُبعثُ يوم القيامة مُحرمًا».

قال عبد الرحمن: ـ والله أعلم ـ ولا يغطى رأسه[١].

٢٧٩ ـ دفن الشهداء في دمائهم وثيابهم وترك الصلاة عليهم.

ـ **قال أبو بكر الآجري** رحمه الله: حدثنا عاصم، ثنا الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أخبره أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أُحدٍ في قبر واحدٍ، ويقول: «أيهما أقرأ للقرآن، فإذا أُشير إلى أحدهما قدَّمه في اللحد، وقال: أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة».

وأمر بدفنهم بدمائهم، ولم يغسلوا، ولم يُصلِّ عليهم[٢].

٢٨٠ ـ الدعاء بعد الدفن.

ـ **قال أبو بكر الآجري** رحمه الله: ثنا علويه، ثنا بشار بن موسى، ثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن ثُمامة بن أنس: أن أنس رضي الله عنه كان إذا وضع الميت في قبره، قال: اللهم جاف الأرض عن جُثَّتِهِ، وصعد روحه في السماء، وتقبله منك بقبول حسن[٣].

٢٨١ ـ إيذاء الأموات.

ـ **قال الآجري** رحمه الله: حدثنا عامر بن سيار، ثنا عبد القدوس بن حبيب الكلاعي، عن

---

(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٢٥).
(٢) رواه البخاري (١٣٤٣).
(٣) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (١١١).

ابن طاووس، عن أبيه، عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: «**لا تؤذوا موتاكم بالعويل، ولا بالتزكية، ولا بتأخير الوصية، وعجلوا قضاء دينه، وإذا حفرتم فأعمقوا، وجنبوا موتاكم جيران السوء**»[١].

٢٨٢ ـ البكاء على الميت.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا الحسن بن علويه، حدثنا عباد بن موسى، ثنا إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن محمد بن عمرو بن عطاء بن علقمة من بني عامر بن لؤي، أنه كان جالسًا مع ابن عمر رضي الله عنهما بالسوق، ومعه سلمة بن الأزرق إلى جنبه، فمرَّ بجنازة، يتبعها بكاء، فقال ابن عمر: لو ترك أهل هذا الميت البكاء عليه لكان خيرًا لهم.

فقال سلمة: تقول هذا يا أبا عبد الرحمٰن؟

قال: نعم، أقوله فإني سمعت أبا هريرة ومات ميِّتٌ من آل فلان، فاجتمع النساء يبكين عليه، فقام عمر رضي الله عنه ينهاهنَّ ويطردهن.

فقال رسول الله ﷺ: «**دعهُنَّ يا ابن الخطاب، فإن العين دامعة، والفؤاد مُصابٌ، والعهد قريب**».

فقال ابن عمر: أنت سمعت هذا من أبي هريرة يأثر عن رسول الله ﷺ؟

قال: نعم.

قال: فالله ورسوله أعلم[٢].

٢٨٣ ـ البناء على القبور.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا الحسن بن علويه، حدثنا بشار، ثنا عباد بن العوام، ثنا حصين بن عبد الرحمٰن: أن عمر بن عبد العزيز كَرِهَ أن يبنى على

(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٧).

(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٨٥).

القبر بالآجر، وأوصى بذلك[١].

ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا بشار، ثنا شريك، عن منصور، عن إبراهيم، قال: كانوا يكرهون البناء بالآجر في قبورهم[٢].

٢٨٤ ـ إطعام المصاب البرمة.

ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو حفص عمر بن الحسن بن نصر قاضي حلب، حدثنا أبو خيثمة مصعب بن سعيد المصيصي، ثنا زهير ـ يعني: ابن معاوية ـ، عن محمد بن السائب، عن بركة، عن أُمِّه، قالت: كنت عند عائشة رضي الله عنها فأتاها نَعْيُ أحد إخوتها فأخذن بنات أختها يبكين، فأمرت ببرمة، فجعل فيها حساء، ودعت بقصعة فصُبَّ فيها، فجعلت تقول لإحداهنَّ: وجهي من وجهك حرامٌ حتى تحسين ما فيها، حتى إذا أتت عليهنَّ، قالت: ابكين أو دعن، كان رسول الله ﷺ إذا كان فينا المصيبة أتى ببرمة، فجعل فيها حساء، وقال: «إنها ترنو فؤاد الحزين، وتشفي السقيم»[٣].

٢٨٥ ـ إحداد المرأة على زوجها وغيره.

ـ قال أبو بكر الآجري: أخبرنا أبو العباسِ محمدُ بن الحسن بن علي الفارضُ، قال: ثنا محمد بن إسماعيلَ الصائغ، قال: ثنا يعلى بن عبيدٍ، قال: ثنا محمدُ بن إسحاقَ، عن نافعٍ، عن صفيةَ، عن عائشةَ وأمِّ سلمة رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحلُّ لامرأةٍ تؤمن بالله أَن تحدَّ على ميتٍ فوقَ ثلاثٍ إلَّا على زوجِها».

والإحدادُ: أَن لا تكتحلَ، ولا تَمتشطَ، ولا تَختضبَ، ولا تمسَّ طيبًا، ولا تلبسَ ثوبًا مصبوغًا، ولا تخرجَ مِن بيتِها[٤].

---

(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (١٠٨).
(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (١٠٩).
(٣) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٨).
(٤) انظر «الثمانين» (٧٩).

أحاديث في الزكاة والصدقة

١ ـ وجوب الزكاة وعقوبة تاركها.

٢ ـ زكاة الحبوب والثمار.

٣ ـ زكاة الماشية.

٤ ـ ليس في الفرس والغلام زكاة.

٥ ـ لا يعود فيشتري صدقته.

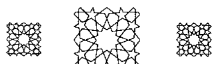
٦ ـ فضل الصدقة الجارية.

٧ ـ فضل من أنفق زوجين.

٨ ـ في كل ذات كبد رطبة أجر

٩ ـ الصدقة عن الميت.

١٠ ـ الصدقة عن الأم.



٢٨٦ ـ وجوب الزكاة وعقوبة تاركها.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: أخبرنا أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي، ثنا إسحاق بن راهويه، أنا النضر بن شُميل، ثنا حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**أيُّما رجلٍ له مالٌ لم يُعطِ حقَّ الله** عز وجل **منه؛ إلَّا جعله الله** عز وجل **شُجَاعًا على صاحبه يوم القيامة، له زبيبتان، تنهشُه حتى يُقضى بين الناس، فيقول: ما لي ولك؟ فيقول: أنا كنزك الذي جمعتَ لهذا اليوم. قال: فَيَضعُ يده في فيه فيَقضمُها**»[١].

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا الفريابي، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا وكيع بن الجرَّاح، ثنا الأعمش، عن المعرور بن سويد، عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه، قال: انتهيتُ إلى النبي ﷺ وهو جالس في ظلِّ الكعبة، فلما رآني قال لي: «**هم الأخسَرون ورَبِّ الكعبة**».

قال: فجئتُ حتى جلست، فلم أتقارَّ أن قمت فقلت: يا رسول الله، فداك أبي وأُمِّي، من هم؟

قال: «**هم الأكثرون، إلَّا من قال هكذا، وهكذا**» ـ بين يديه، ومن خلفه، وعن يمينه، وعن شماله ـ، «**وقليلٌ ما هُم، ما مِن صاحب إبلٍ، ولا غنمٍ، لا يُؤدِّي زكاتَها، إلَّا جاءت يوم القيامة أعظَمَ ما كانت وأسمنَه، تنطحُه بِقُرونها، وتطأه بأخفافها، كلما نفدت أُخراها عادت عليه أُولاها، حتى يُقضى بين الناس**»[٢].

---

(١) «الأربعين» (الحديث الثالث والعشرين).

(٢) «الأربعين» (الحديث الرابع والعشرين).

٢٨٧ ـ زكاة الحبوب والثمار.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا أبو الطاهر أحمد بن عَمرو المصري، وعبد الله بن محمد الزُّهري، قالا: حدثنا سفيان بن عيينة، ثنا عَمرو بن يحيى المَازني، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليس فيما دون خمس أواقٍ صَدقةٌ، وليس فيما دون خمس ذَودٍ صدقةُ، وليس فيما دونَ خمسة أوسُقٍ صدقةٌ**»[1].

٢٨٨ ـ زكاة الماشية.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: أخبرنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا يحيى بن عبد الحميد الحِماني، ثنا عباد بن العوَّام، عن سفيان بن حسين.

(ح) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي داود، ثنا زياد بن أيوب، ثنا عباد، ثنا سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن رسول الله ﷺ كتب كتابَ الصدقة فلم يخرجه إلى عُمَّاله حتى قُبِضَ، فقرنَه بسيفه، فلما قُبِضَ عَمِلَ به أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حتى قُبِضَ، ثم عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حتى قُبِضَ، فكان فيه: في خمسٍ من الإبل: شاة.

وفي عشرٍ: شاتان.

وفي خمس عشرةً: ثلاث شياه.

وفي عشرين: أربعُ شياه.

وفي خمسٍ وعشرين: بنت مخاضٍ إلى خمسٍ وثلاثين، فإذا زادت ففيها: بنت لبونٍ إلى خمس وأربعين.

فإذا زادت ففيها: حِقةٌ إلى ستين.

فإذا زادت: فجذعةٌ إلى خمس وسبعين.

---

(١) «الأربعين» (الحديث الخامس والعشرين).

فإذا زادت ففيها: بنتا لبون إلى تسعين.

فإذا زادت ففيها: حِقَّتان إلى عشرين ومائة.

فإذا زادت على عشرين ومائة، ففي كل خمسين: حِقَّة، وفي كل أربعين: بنت لبون.

وفي الشاءِ في كل أربعين شاةً: شاةٌ إلى عشرين ومائة.

فإن زادت: فشاتان إلى مائتين.

فإذا زادت شاة: فثلاثُ شياهٍ إلى ثلاثمائة.

فإذا زادت على ثلاثمائة: ففي كل مائة شاةٍ، شاةٌ ليس فيها شيء حتى تبلغَ المائةَ، ولا يُجمع بين مُتفرِّقٍ، ولا يُفرِّق بين مجتمعٍ مخافةَ الصدقة.

وما كان مِن خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية.

ولا يؤخذ في الصدقة: هرمةٌ، ولا ذات عيبٍ».

قال الزهري: إذا جاء المُصدِّق قُسِمت الشاء أثلاثًا: ثُلثٌ خِيارٌ، وثُلثٌ أوساط، وثُلثٌ شِرار، فيأخذ المُصدِّق من الوسط. ولم يذكر الزهري: البقر[1].

٢٨٩ - ليس في الفرس والغلام زكاة.

- **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الحسن، حدثنا عاصم، ثنا شعبة، عن عبد الله بن دينار، عن سليمان بن يسار، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «ليس على فرس المسلم، ولا غلامه صدقة»[2].

---

(١) «الأربعين» (الحديث السادس والعشرين).

(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٥٧).

٢٩٠ ـ لا يعود فيشتري صدقته.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا الحسن بن علويه، حدثنا عبيد الله بن محمد العيشي، ثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، وأيوب، وحبيب بن الشهيد، وهشام بن حسان، عن محمد بن سيرين: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حمل على فرس في سبيل الله عز وجل، فوجد فرسًا من نتاجها تُباع، فأراد أن يشتريه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «**دعها حتى تلقاها وما ولدت**»[1].

٢٩١ ـ فضل الصدقة الجارية.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا خلف بن عمرو العكبري، ثنا عبد الله بن الزبير الحميدي، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «**إذا مات الرجل انقطع عمله إلَّا من ثلاث: ولد صالح يدعو له، أو صدقة جارية، أو علم ينتفع به**»[2].

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو سعيد عبد الله بن الحسن الخرساني، ثنا إسماعيل بن أبي كريمة الحراني، ثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، أخبرني زيد بن أبي أنيسة، عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**خيرُ ما يُخلف الرجل من بعده ثلاثة: ولد صالح يدعو له، وصدقة تجري يبلغه أجرها، وعلم يعمل به من بعده**»[3].

---

(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (١١٦).

(٢) انظر تخريجه «الثمانون» (٧)، والحديث صحيح.

(٣) «أمالي ابن بشران» (٧٥٧).

رواه النسائي في «الكبرى» (١٠٨٦٣)، وابن ماجه (٢٤١)، وابن حبان في «صحيحه» (٩٣).

٢٩٢ ـ فضل من أنفق زوجين.

ـ عن أبي ذر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «من أنفق زوجين في سبيل الله ابتدرته حَجَبة الجنة»، ثم قال ﷺ: «بعيرين، درهمين، قوسين، نعلين»[١].

٢٩٣ ـ في كل ذات كبد رطبة أجر

ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا قتيبة، عن مالك بن أنس، عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «بينما رجل يمشي بطريق، اشتدَّ عليه العطش، فوجد بئرًا فنزل فيها فشرب، ثم خرج فإذا كلبٌ يلهثُ يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني، فنزل البئر فملأ خُفَّه ماء، ثم أمسكه بفيه، حتى رقي فسقى الكلب، فشكر الله له، فغفر له».

قالوا: يا رسول الله، وإن لنا في البهائم لأجرًا؟!

فقال: «في كل ذات كبد رطبة أجر»[٢].

٢٩٤ ـ الصدقة عن الميت.

ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو شعيب الحراني، ثنا مصعب بن عبد الله الزبيري، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رجلًا

---

(١) «التذكرة» للقرطبي (ص٩٥٨).

رواه أحمد (٢١٤١٣)، والنسائي (٣١٨٥)، والدارمي (٢٤٤٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٦٤٥).

(٢) «أمالي ابن بشران» (٧٠٦).

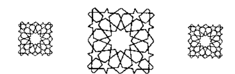
أحمد (٨٨٧٤ و١٠٦٩٩)، والبخاري (٢٣٦٣ و٢٤٦٦ و٦٠٠٩)، ومسلم (٢٢٤٤)، أبو داود (٢٥٥٠).

سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن أبي توفي وترك مالًا ولم يوص، فهل يُكَفِّر[(١)] إن تصدقت عنه؟ قال: «نعم»[(٢)].

٢٩٥ ـ الصدقة عن الأم.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا عمر بن أيوب، ثنا بشر بن الوليد، ثنا قزعة بن سويد، عن الحجاج بن الحجاج، عن سلمة بن جنادة، عن سنان بن سلمة: أن رجلًا أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني تصدقت على أُمِّي بصدقة، وإنها هلكت، فكيف أصنع؟

فقال: «**قد ردَّ الله إليك مالك، وقبل صدقتك**»[(٣)].



---

(١) في المطبوع: «يكفي»، وما أثبته من جميع المصادر التي وقفت عليها.

(٢) «أمالي ابن بشران» (١٤٥١).
رواه أحمد (٨٨٤١)، ومسلم (١٦٣٠)، والنسائي (٣٦٥٢)، وابن ماجه (٢٧١٦).

(٣) «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٣٦١٥).
رواه النسائي في «السنن الكبرى» (٦٢٧٨)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧/ رقم ٦٤٩٣).
وسُئل أبو زرعة عن سنان بن سلمة بن المحبق هل له صُحبة؟ فقال: لا، ولكنه ولد في عهد النبي ﷺ، وهو سنان بن سلمة بن المحبق أبو عبد الرحمٰن. «المراسيل» (٢٣٥).

أحاديث في أبواب الصيام

١ ـ وجوب صيام رمضان.

٢ ـ مراحل مشروعية الصيام.

٣ ـ وجوب الصوم برؤية الهلال.

٤ ـ النهي عن تقدم الشهر بصيام يوم أو يومين.

٥ ـ الترغيب في السحور.

٦ ـ تعجيل الفطر وتأخير السحور.

٧ ـ أجر من فطر صائمًا.

٨ ـ صيام شهر محرم.

٩ ـ صيام عاشوراء.

١٠ ـ المتطوع يفطر عمدًا في النهار.

١١ ـ إذا رؤوا هلال شوال في النهار.

١٢ ـ خروج المعتكف للحاجة.

٢٩٦ ـ وجوب صيام رمضان.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا الفريابي، ثنا إسحاق بن راهويه، أنا سفيان بن عيينة، عن الزُّهري، عن أبي سَلمة، عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله ﷺ قال: «من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه، ومن قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه»[1].

٢٩٧ ـ مراحل مشروعية الصيام.

ـ **أخبرنا** أبو بكر بن أبي داود، ثنا محمد بن سعد العوفي، حدثني أبي، ثنا عمي الحسين بن الحسن، عن أبيه، عن عطية العوفي، عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا في قول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ۝١٨٣ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَٰتٖ﴾ [البقرة].

قال: كان الصوم الأول ثلاثة أيام في كل شهر، ثم نُسخ ذلك بالذي أنزل الله عَزَّ وَجَلَّ من صيام شهر رمضان.

فهذا كان الصوم الأول: من العتمة، فمن صلى العَتَمة حَرُمَ عليه الطعام والجماع إلى القابلة، وجعل الله عَزَّ وَجَلَّ في هذا الصوم الأول فدية طعام مِسكينٍ، فمن شاء من مُسافرٍ أو مُقيمٍ أن يُطعم مسكينًا ويُفطِرَ، كان ذلك رُخصة لهم، وأنزل الله عَزَّ وَجَلَّ في الصوم الآخِر إحلالَ الطعامِ، وإحلالَ النِّكاح بالليل إلى الصُّبح الذي كان حرَّم الله عَزَّ وَجَلَّ من الصوم الأول، أنزل في الصوم الأخير: ﴿فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤]،

---

(١) انظر يخريجه في «الأربعين» (الحديث السابع والعشرين).

ولم يذكرِ الله عَزَّوَجَلَّ في الصوم الآخِرِ فدية طعام مسكين، فنُسِخَتِ الفدية، وبيَّنها في الصوم الآخِر بقوله: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وهو الإفطار في السفر، وجعله عِدَّة من أيامٍ أُخَر.

وقوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، كان الناس أول ما أسلموا إذا صام أحدهم يصوم يومَه حتى إذا أمسى طعِمَ من الطعام فيما بينه وبين العتمةِ، حتى إذا صُلِّيت حَرُمَ عليه الطعام حتى يُمسي من الليلةِ القابلةِ، وإن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بينا هو قائم إذ سوَّلت له نفسه فأتى أهله لبعض حاجته، فلما اغتسل أخذ يبكي، ويلومُ نفسه كأشدّ ما رأيتُ من الملامة، ثم أتى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: يا رسول الله، إني أعتذر إلى الله عَزَّوَجَلَّ ثم إليك من نفسي هذه الخاطئة، فإنها زَيَّنَت لي فواقعتُ أهلي، فهل تجد لي من رُخصةٍ يا رسول الله؟

فقال: «**لم تكن حقيقًا بذلك يا عمر**».

فلما بلغ عمر بيته أرسل إليه فأتاه، فعذره في آيةٍ من القرآن، وأمر الله عَزَّوَجَلَّ رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يضعها في المائة الوُسطى من سورة البقرة، فقال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، يعني: بذلك الذي فعل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[١].

٢٩٨ ـ وجوب الصوم برؤية الهلال.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا مؤمل بن هشام، ثنا إسماعيل ابن عُليَّة، ثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال

(١) «الأربعين» (الحديث التاسع والعشرين).

رسول الله ﷺ: «**إنما الشهرُ تِسعٌ وعشرون، فلا تصوموا حتى تروه، ولا تُفطروا حتى تروه، فإن غُمَّ عليكم؛ فاقدُروا له**».

قال نافعٌ: فكان عبد الله إذا مضى من شعبان تسعٌ وعشرون؛ بعث من ينظر، فإن رؤي فذلك، وإن لم يُرَ ولم يَحُلْ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ ولا قَتَرٌ؛ أصبح مفطرًا، وإن حال دون منظرِه سحابٌ أو قترٌ؛ أصبح صائمًا[١].

٢٩٩ ـ النهي عن تقدم الشهر بصيام يوم أو يومين.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا عبيد بن جناد الحلبي، ثنا عبيد الله بن عمرو، عن أيوب، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله ﷺ «**نهى أن يتقدم الشهر بصيام يوم أو يومين، إلا أن يكون رجل كان له صيام فأتى عليه**»[٢].

٣٠٠ ـ الترغيب في السحور.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا موسى بن هارون، قال: ثنا بُندار.

وحدثنا أبو بكرٍ محمدُ بن إسماعيلَ البُندار ويعرفُ بالبَصَلاني، قال: ثنا بُندارٌ محمدُ بن بشار، قال: ثنا عبد الرحمٰن بن مَهدي، قال: ثنا أبو بكرِ بن عياشٍ، عن عاصمٍ، عن زر، عن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسولُ ﷺ: «**تسحَّروا، فإن في السُّحورِ بركةٌ**»[٣].

٣٠١ ـ تعجيل الفطر وتأخير السحور.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: أنبا الفريابي، ثنا قتيبة، ثنا هشيم، عن منصور، عن محمد بن

---

(١) «الأربعين» (الحديث التاسع والعشرين)، و«الفوائد المنتخبة» (٥٩).

(٢) «أمالي ابن بشران» (١٤٨٣).
والحديث رواه أحمد (١٠١٨٤)، ومسلم (١٠٨٢).

(٣) انظر «الثمانين» (٦٠). والحديث متفق عليه.

أبان الأنصاري، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: ثلاث من عمل النبوة: تعجيل الإفطار، وتأخير السحور، ووضع الرجل يده اليمنى على اليسرى في الصلاة[١].

٣٠٢ ـ أجر من فطر صائمًا.

ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا الفريابي أبو بكر، ثنا أبو جعفر النفيلي، قال: قرأت على معقل بن عبيد الله، عن عطاء، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من فطَّر صائمًا كان له مثل أجره، لا ينقص من أجره شيء، ومن جهَّز غازيًا في سبيل الله كان له مثل أجره، لا ينقص من أجره شيء»[٢].

٣٠٣ ـ صيام شهر محرم.

ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا الحسن بن علويه، ثنا بشار بن موسى الخفاف، ثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصيام بعد شهر رمضان: شهر الله المحرم، وأفضل الصلاة بعد الفريضة: صلاة الليل»[٣].

٣٠٤ ـ صيام عاشوراء.

ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: نا محمد بن فضيل، عن حصين، عن الشعبي، عن محمد بن صيفي، قال: قال

---

(١) «أمالي ابن بشران» (١٣٣٩). تقدم تخريجه في أبواب الصلاة.

(٢) «أمالي ابن بشران» (٢٦٧).

والحديث رواه أحمد (١٧٠٣٣، ٢١٦٧٦)، والبيهقي في «الكبرى» (٨١٣٨). معقل ضعيف كما في «الكامل» (١٩٣٤)، وعطاء لم يسمع من زيد بن خالد رضي الله عنه كما قاله ابن المديني في «العلل».

(٣) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٩٩).

لنا رسول الله ﷺ يوم عاشوراء: «منكم أحدٍ طعم اليوم؟».

قلنا: منا من طعم، ومنا من لم يطعم.

قال: «فأتموا بقية يومكم، من كان طعم ومن لم يطعم، وأرسلوا إلى أهل العروض فليتموا بقية يومهم»(١).

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو شعيب: عبد الله بن الحسن الحراني، ثنا علي بن الجعد، أبنا سفيان الثوري، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ، قال: «صوم يوم عاشوراء كفارة سنة، وصوم يوم عرفة كفارة سنتين»(٢).

٣٠٥ ـ المتطوع يفطر عمدًا في النهار.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو محمد الحسن بن علويه، ثنا عاصم، ثنا أبو عوانة، عن سماك بن حرب، عن ابن أم هانئ، عن جدته وسمعه منها، قالت: أتي النبي ﷺ بشراب بمكة، قالت: فناولني فشربته، وكنت صائمة فذكرت أني صائمة، قال: «كنت تقضين عنك شيئًا؟».

قالت: لا. قال: «فلا بأس»(٣).

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا عاصم، ثنا أبو الأحوص، عن سِماك، عن ابن أم

---

(١) «أمالي أبي القاسم السمرقندي» مخطوط.
رواه أحمد (١٩٤٥١)، ابن ماجه (١٧٣٥)، والنسائي (٢٦٤١).

(٢) «أمالي ابن بشران» (١٥٨١).
ورواه أحمد (٢٢٥٨٨)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٢١).
والحديث وقع في سنده اختلاف كثير وأورده الدارقطني في «العلل» (٦/ ١٥١)، وذكر الاختلاف فيه، وقال: هو مضطرب لا أحكم فيه بشيء.اهـ.
ورواه مسلم (١١٦٢) وغيره بسند أصلح من هذا.

(٣) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٣٤).

هانئ، عن أم هانئ رضي الله عنها، قالت: كنت قاعدة عند النبي ﷺ فأتي بشراب فشرب منه، ثم ناولني فشربت منه، فقلت: يا رسول الله، قد أذنبت فاستغفر لي.

قال: «وما ذنبك؟».

قلت: شربت وأنا صائمة.

فقال رسول الله ﷺ: «أمن قضاء كنت تقضينه؟».

قلت: لا. قال: «لا يُضرِّك»[(١)].

٣٠٦ ـ إذا رؤوا هلال شوال في النهار.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو محمد الحسن بن علويه، ثنا عاصم، ثنا شعبة، عن أَبي بشر جعفر بن إياس، قال: سمعت أبا عمير بن أنس، عن عمومة لي من الأنصار من أصحاب النبي ﷺ أنهم كانوا صيامًا ـ يعني: في رمضان ـ، فجاءَ ركبٌ من آخر النهار فشهدوا عند رسول الله ﷺ أنهم رأوا الهلال بالأمس، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يفطروا، وإذا أصبحوا خرجوا إلى مصلاهم[(٢)].

٣٠٧ ـ خروج المعتكف للحاجة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا محمد بن عمر بن أيوب، ثنا وهب بن بقية، ثنا خالد بن عبد الله، عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن الزهري، عن علي بن الحسين، قال: أخبرتني صفية بنت حيي، زوج النبي ﷺ، قالت: جئت إلى النبي ﷺ أتحدث عنده، وكان عاكفًا في المسجد، فقام معي ليلة من الليالي يبلغني بيتي، فلقيه رجلان من الأنصار، قالت: فلما رأيا

---

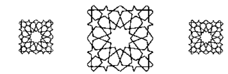
(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٣٥).

(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٤٢).

رسول الله، ﷺ استحيا فرجعا، فقال: «تعاليا، فإنها صفية زوج النبي ﷺ».

فقالا: نعوذ بالله، سبحان الله!

فقال: «ما أقول لكما هذا أن تكونا تظنا، قد علمت أن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم»[(١)].



(١) «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٧٤٤٧). وقال: رواه معمر، وشعيب، وابن أبي عتيق، وابن مسافر، وغيرهم، عن الزهري، نحوه.

ورواه يزيد بن عوف، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: اعتكف النبي ﷺ فجاءته صفية، فذكر نحوه، وقالا: ومن ظننا به فإنا لم نظن بك يا رسول الله. اهـ.

والحديث رواه البخاري (٢٠٣٨).

أحاديث في أبواب الحج

١ ـ فضل الطواف.

٢ ـ استلام الركنين.

٣ ـ ما يقال بين الركن والمقام.

٤ ـ الطواف بالبيت صلاة، وحكم الكلام فيه.

٥ ـ الصلاة بمنى يوم التروية.

٦ ـ الدعاء في الحج.

٧ ـ رمي الجمار.

٨ ـ آخر وقت التلبية.

٩ ـ فضل المحلقين على المقصرين.

١٠ ـ الأمر بطواف الوداع.

١١ ـ الرخصة للحائض في ترك طواف الوداع.

١٢ ـ فضل الحجر الأسود.

١٣ ـ المعاقبة على الهم بالسيئة في الحرم.

٣٠٨ ـ فضل الطواف.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو جعفر أحمد بن يحي الحُلْوَاني، قال: ثنا الهيثم بن خارجة، قال: ثنا إسماعيل بن عياش، عن حميد بن أبي سويد، قال: سمعت ابن هشام يسألُ عطاء بن أبي رباح عن الركن اليماني، وهو في الطواف، فقال عطاء: حدثني أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**وكَّل الله عَزَّ وَجَلَّ به سبعينَ ألفَ مَلَكٍ، فمن قال: أسألكَ العفو والعافية، ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْأَخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾﴾، قالوا: آمين**»[(١)].

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو العباس أحمد بن سهل الأشناني، قال: ثنا الربيع بن ثعلب، قال: ثنا أبو إسماعيل المؤدب، عن عبد الله بن مسلم، عن مجاهد، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: عند الركن اليماني مَلَكٌ قائمٌ مُنذُ يوم خلق الله السماوات والأرض إلى يوم القيامة، يقول: آمين، آمين، فقولوا أنتم: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْأَخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾﴾[(٢)].

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، قال: ثنا يحيى بن أيوب العابد، قال: ثنا محمد بن صبيح بن السماك، عن عائذ بن نُسَيْرٍ، عن عطاء، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إن الله تبارك وتعالى يُباهي بالطائفين**»[(٣)].

---

(١) انظر «جزء في مسألة الطائفين» (٢٢)

(٢) انظر «جزء في مسألة الطائفين» (٢٣)

(٣) انظر «جزء في مسألة الطائفين» (٢٧)

ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو بكر محمد بن الليث الجوهري، قال: ثنا سفيان بن وكيع، قال: ثنا محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن عُبيد بن عُمير، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من طافَ بالبيتِ لم يرفع قدمًا، ولم يضع أُخرى إلَّا كتب الله عز وجل له بها حسنة، وحَطَّ عنه بها خَطيئة، ورَفعَ له بها درجة».

وسمعته يقول: «من أحصى سُبُوعًا؛ كان كعتق رقبة»[١].

٣٠٩ ـ استلام الركنين.

ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري، قال: ثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: ثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، أن قتادة بن دعامة حدَّثه، أن أبا الطفيل البَكري حدَّثه: أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول: إن رسول الله ﷺ لم يستلم غير الرُّكنين اليمانيين[٢].

٣١٠ ـ ما يقال بين الركن والمقام.

ـ قال أبو بكر الآجري: أنا إبراهيم بن موسى الجوزي، قال: ثنا زهير بن محمد المروزي، والحسن بن يحيى الجُرجاني ـ وهذا لفظه ـ، قالا: ثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن جريج، قال: أخبرني يحيى بن عبيد الله مولى السائب، أن أباه أخبره، أن عبد الله بن السائب أخبره: أنه سمع النبي ﷺ يقول فيما بين ركن بني جمح والركن الأسود: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْأَخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾[٣].

ـ قال أبو بكر الآجري: وثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار، قال: ثنا علي بن

---

(١) انظر «جزء في مسألة الطائفين» (٢٩)

(٢) انظر «الثمانين» (٧١)، والحديث متفق عليه.

(٣) انظر «جزء في مسألة الطائفين» (٢٥)

حرب الطائي، قال: ثنا حسين بن علي الجُعفي، عن محمد بن السمَّاك، عن عائذ، عن عطاء، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عن النبي ﷺ مثله.

٣١١ ـ الطواف بالبيت صلاة، وحكم الكلام فيه.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو خيثمة مصعب بن سعيد، ثنا موسى بن أعين، عن عطاء بن السائب، عن طاووس، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله ﷺ: «**الطوافُ بالبيت صلاة؛ ولكن الله عَزَّ وَجَلَّ أحلَّ لكم المنطق، فمن نطقَ فلا ينطق فيه إلَّا بخير**»[١].

٣١٢ ـ الصلاة بمنى يوم التروية.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو حفص عمر بن الحسن بن نصر، حدثنا عبد الرحمٰن بن عبيد الله، ثنا أبو إسحاق الفزاري، عن الأعمش، عن الحكم، عن مِقْسَم، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن رسول الله ﷺ صلى يوم التروية الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، والفجر غداة عرفة بمنى[٢].

٣١٣ ـ الدعاء في الحج.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الحسن بن الحباب أبو علي المقري، ثنا الحسين بن عرفة، ثنا هشام بن عبد الملك الطيالسي، ثنا عبد القاهر بن السري السلمي، حدثني ابن لكنانة بن عباس بن مرداس، عن أبيه، عن جده عباس بن مرداس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله ﷺ دعا عشية عرفة لأُمَّته بالمغفرة والرحمة، فأكثر الدعاء، فأجابه الله: «**إني قد فعلت إلَّا ظلم بعضهم بعضًا، فأما ذنوبهم بيني وبينهم فقد غفرتها لهم، فقال: أي ربِّ، إنك قادر أن تثيب هذا المظلوم خيرًا من مظلمته، وتغفر لهذا الظالم**».

---

(١) انظر تخريجه في «جزء مسألة الطائفين» (١٠).
(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٢١).

قال: فلم يُجبه تلك العشية، فلما كان غداة المزدلفة أعاد الدعاء، فأجابه: «إني قد غفرت لهم»، قال: ثم تبسَّم رسول الله ﷺ، فقال له أصحابه: يا رسول الله، تَبَسَّمْتَ في ساعة لن تكن تتبسَّم فيها؟

قال: «تبسَّمتُ من عدو الله إبليس لما عرف أنه قد استجاب الله لي في أُمَّتي، أهوى يدعو بالويل والثبور ويحثي التُراب على رأسه»(١).

- قال أبو بكر الآجري: ثنا العباس بن أحمد الختلي المعروف بـ «ابن أبي شحمة» إملاء، ثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، ثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن البراء - يعني: ابن عازب رضي الله عنه -، قال: خرج رسول الله ﷺ وأصحابه فأحرموا بالحجِّ، فلما قدمنا مكة، قال: «اجعلوا حجَّتكم عُمرة».

قال: فقال الناس: يا رسول الله، قد أحرمنا بالحجِّ، فكيف نجعلها عمرة؟!

قال: «انظروا كيف آمركم به فافعلوا».

فردوا عليه القول؛ فغَضِبَ، ثم أقبل حتى دخل على عائشة رضي الله عنها، فرأت الغضب في وجهه، فقالت: من أغضبك؛ أغضبه الله؟

قال: «ما لي لا أغضب وأنا آمر بالشيءِ فلا يُتبع»(٢).

---

(١) «التمهيد» (١/ ١٢٢).

والحديث رواه أحمد (١٦٢٠٧)، وأبو داود (٥٢٣٤)، وابن ماجه (٣٠١٣).

قال العُقيلي في «الضعفاء» (١٥٦٣): حدثني آدم قال سمعت البخاري، قال: كنانة بن عباس بن مرداس السلمي، عن أبيه روى عنه ابنه، قال البخاري: لم يصح.اهـ. =

ثم ساق الحديث بسنده. وكذا نحوه في «الكامل» لابن عدي (١٦٠٨).

(٢) انظر تخريجه في «الثمانين» (٦٥).

٣١٤ ـ رمي الجمار.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا جعفر الفريابي، ثنا معلى بن مهدي، ثنا بشر بن المفضل، عن عبد الرحمٰن بن حرملة، عن يحيى بن هند: أنه سمع حرملة بن عمرو وهو أبو عبد الرحمٰن رضي الله عنه، قال: حججت حجة الوداع مردفي عمي سنان بن سنة رضي الله عنه، فلما وقفنا بعرفات رأيت النبي ﷺ واضعًا إحدى إصبعيه على الأخرى، فقلت لعمي: ماذا يقول رسول الله ﷺ قال: يقول: «**ارموا الجمار بمثل حصى الخذف**»[(١)].

٣١٥ ـ آخر وقت التلبية.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو حفص عمر بن الحسن، ثنا أبو نعيم، وعبد الرحمٰن، قالا: ثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس رضي الله عنهما، قال: كنت ردف رسول الله ﷺ فما زال يُلبي حتى رمى جمرة العقبة[(٢)].

٣١٦ ـ فضل المحلقين على المقصرين.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا عاصم بن علي، ثنا الليث بن سعد، عن نافع: أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: حلق رسول الله ﷺ، وحلقت طائفة من

---

(١) «اللطائف من دقائق المعارف في علوم الحفاظ الأعارف» (٨٠٧).

رواه أحمد (١٩٠١٦)، ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» (١٠٣١)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٨٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٧٣)، وعبد الرحمٰن بن حرملة ضعفه غير واحد من الأئمة.

وقال قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٠٥٢): سئل أبي عنه فقال: يكتب حديثه ولا يحتج به.اهـ.

وروي نحوه من حديث جابر رضي الله عنه في «صحيح مسلم» (١٢٩٩).

(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٢٦).

أصحابه، وقصَّر بعضهم، قال عبد الله رضي الله عنه: إن رسول الله ﷺ قال: «يرحم الله المحلِّقين».

قالوا: يا رسول الله، والمقصِّرين.

قال: «يرحم الله المحلقين».

قالوا: والمُقصِّرين.

قال: «يرحم الله المحلقين».

قالوا: والمُقصرين.

قال: «والمقصرين»[1].

٣١٧ ـ الأمر بطواف الوداع.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا الحسن بن علويه، حدثنا إسماعيل، ثنا عباد بن العوام، عن الحجاج، عن عبد الملك بن المغيرة الطائفي، عن عمرو بن أوس، عن الحارث بن أوس رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من حجَّ أو اعتمر فليكن آخر عهده الطواف بالبيت**»[2].

٣١٨ ـ الرخصة للحائض في ترك طواف الوداع.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو حفص عمر بن الحسن، حدثنا عبد الرحمن بن عبيد الله، ثنا سفيان، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت، إلَّا أنه خفَّف عن المرأة الحائض[3].

---

(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٦٤).
(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٩٢).
(٣) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٢٣).

٣١٩ ـ فضل الحجر الأسود.

ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا حسن، حدثنا عاصم، ثنا شعبة، عن قتادة، قال: سمعت أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: الحجر الأسود من حجارة الجنة[١].

٣٢٠ ـ المعاقبة على الهم بالسئية في الحرم.

ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو نصر محمد بن كردي الفلاس، قال: ثنا أبو بكر المَرُّوذي، قال: قرئَ على أبي عبد الله أحمد بن حنبلٍ ـ وأنا أسمع ـ: وكيع، عن سفيان، عن السّدي، عن مُرَّة، عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: مَن همَّ بسيئةٍ لم تُكتبْ عليه حتى يعملَها، وإن همَّ وهو بعدن أبين[٢] بقتل أو بلحدٍ عندَ البيت الحرام أذاقَه الله عَزَّ وَجَلَّ من العذابِ الأليمِ، ثم قرأ: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٥﴾﴾ [الحج][٣].

---

(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٤٧).

(٢) في «النهاية» (١/ ٢٠): أبين ـ بوزن أحمر ـ: قرية على جانب البحر ناحية اليمن. وقيل: هو اسم مدينة عدن. اهـ.

(٣) «الثمانين» (٧٦).

أحاديث في أبواب الجهاد

١ ـ فضل الجهاد.

٢ ـ الوصية بالجهاد.

٣ ـ على ماذا يقاتل الناس؟

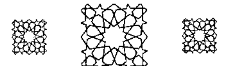
٤ ـ فضل تجهيز المجاهد في سبيل الله عز وجل.

٥ ـ فضل الرباط.

٦ ـ فضل الشهيد.

٧ ـ فضل الخيل.

٨ ـ القتل في سبيل الله يكفّر جميع الذنوب إلا الإمانة.



٣٢١ ـ فضل الجهاد.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو حفص عمر بن أيوب السَّقَطي، ثنا أبو همام الوليد بن شجاع، حدثني أبي، حدثني إبراهيم بن محمد الفزاري، ثنا عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**جاهدوا في الله القريبَ والبعيدَ، في الحضرِ والسَّفرِ، فإن الجهادَ بابٌ مِن أبوابِ الجنةِ، وإنه ينجي صاحبَه من الهمِّ والغمِّ**»[(١)].

٣٢٢ ـ الوصية بالجهاد.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الفريابي، ثنا إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني، ثنا أبي، عن جدي، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**أوصيك بتقوى الله، فإنه رأس أمرك، وعليك بالجهاد فإنه رهبانية أُمَّتي، وليردك عن الناس ما تعرف عن نفسك، واخزن لسانك إلَّا من خير، فإنك بذلك تغلب الشيطان**»[(٢)].

٣٢٣ ـ على ماذا يقاتل الناس؟

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الفريابي، ثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال

---

(١) انظر كتاب «الأربعين» (الحديث الرابع والثلاثون).

(٢) «مسند الشهاب» (٧٤٠).

رواه ابن حبان في «صحيحه» (٣٦١)، والطبراني في «الكبير» (١٦٥١) بحديث طويل، وفيه إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني كذبه أبو حاتم وأبو زرعة. انظر «الجرح والتعديل» (٢/ ١٤٣)، و«ميزان الاعتدال» (١/ ٧٣).

يوم خيبر: «لأدفعن الراية غدًا إلى رجلٍ يُحبُّ الله ورسوله، يفتح الله عز وجل عليه».

فقال عمر رضي الله عنه: فما أحببت الإمارة إلَّا يومئذ، فتطاولت لها، قال: فقال لعلي رضي الله عنه: «قم»، فدفع بها إليه، ثم قال: «اذهب فلا تلتفت حتى يفتح الله عز وجل بك».

ثم قام ولم يلتفت للعزمة، فقال: على ما أقاتل الناس؟

فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إلٰه إلا الله، فإذا قالوها؛ فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم إلَّا بحقِّها، وحسابهم على الله عز وجل»[١].

٣٢٤ ـ فضل تجهيز المجاهد في سبيل الله عز وجل.

ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا الفريابي أبو بكر، ثنا أبو جعفر النفيلي، قال: قرأت على معقل بن عبيد الله، عن عطاء، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من فطَّر صائمًا كان له مثل أجره، لا ينقص من أجره شيء، ومن جهَّز غازيًا في سبيل الله كان له مثل أجره، لا ينقص من أجره شيء»[٢].

---

(١) «أمالي ابن بشران» (٦١٢).

رواه أحمد (٢٤٠٥ و٨٩٩٠)، والطيالسي (٢٥٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٥٢).

والحديث عند البخاري (٢٩٤٢) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه: (لأعطين الراية..)، وفي آخره: (..ثم ادعهم إلى الإسلام... لأن يهدي الله بك رجل واحد خير لك من حمر النعم).

(٢) «أمالي ابن بشران» (٢٦٧). وقد تقدم في أبواب الصيام.

٣٢٥ ـ فضل الرباط.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو علي الحسن بن الحُباب المقرئ، ثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدام، ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن بُردٍ ـ يعني: ابن سنان ـ، عن سُليمان بن موسى، عن شُرَحبيل بن السِّمط، أنه كان نازلًا على حصنٍ من حصُون فارس مُرابطًا، قد أصابتهم خصاصَةٌ، فمرَّ بهم سَلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقال: ألا أحدِّثكم حديثًا سمعتُه من رسول الله ﷺ يكون عونًا لكم على منزلكم هذا؟

قالوا: بلى يا أبا عبد الله حدثنا.

قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**رِباطُ يومٍ في سبيلِ الله خيرٌ من قيامِ شهرٍ وصيامِه، ومن ماتَ مُرابطًا في سبيل الله؛ كان له أجرُ مجاهدٍ إلى يوم القيامة**»[(١)].

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا عبد الله بن سليمان، ثنا عمرو بن عثمان، ومحمد بن مصفى، قالوا: ثنا سويد بن عبد العزيز، ثنا عبيد الله بن عبيد الكلاعي أبو وهب، عن مكحول، عن خالد بن معدان، عن عتبة بن النُّدَّرِ السلمي، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا انتاط غزوكم، وكثرت العزائم، واستحلت الغنائم فخير جهادكم الرباط**»[(٢)].

---

(١) «الأربعين» (الحديث الثالث والثلاثون).

(٢) «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٥٣٥٩).

رواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٧٦)، وفي «الجهاد» (٣١٨)، وابن حبان (٤٨٥٦)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٣٦٧).

وفي إسناده: سويد بن عبد العزيز متروك. انظر «الميزان» (٢/ ٢٥١).

وروى ابن أبي شيبة (١٩٨٠٧) عن خالد بن معدان، قال: سمعت أبا أمامة وجبير بن نفير يقولان: يأتي على الناس زمان أفضل الجهاد الرباط، فقلت: وما ذلك؟ قال: إذا انطاط الغزو، وكثرت الغرائم، واستحلت الغنائم، فأفضل الجهاد يومئذ: الرباط.

٣٢٦ ـ فضل الشهيد.

ـ عن أبي مالك الأشجعي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من فصل في سبيل فمات أو قتل فهو شهيد، أو وقصه فرسه أو بعيره أو لدغته هامة أو مات على فراشه بأي حتف شاء الله إنه شهيد وإن له الجنة»[(١)].

ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا جعفر الفريابي، ثنا المسيب بن واضح، ثنا أبو إسحاق، عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما يجد الشهيد من القتل إلَّا كما يجد أحدكم القرصة يقرصها»[(٢)].

٣٢٧ ـ فضل الخيل.

ـ عن أبي كبشة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها، والمنفق عليها كالباسط يده بالصدقة»[(٣)].

---

(١) «التذكرة» للقرطبي (ص٤٣٨)، وقال: خرجه الآجري.

رواه أبو داود (٢٤٩٩)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٥٤ و٢٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٤١٨) بطوله. وفيه ابن ثوبان ضعفه غير واحد من الأئمة.

انظر: «الضعفاء والمتروكين» للنسائي (ص٢٢١)، و«تهذيب الكمال» (١٢/١٧).

(٢) «الحلية» (٨/ ٢٦٤): ثابت مشهور من حديث القعقاع عن أبي صالح.

رواه أحمد (٧٩٥٣)، والترمذي (١٦٦٨)، والنسائي (٣١٦١)، وابن ماجه (٢٨٠٢).

(٣) «الدر المنثور» (٤/ ٩١)، وقال: أخرج الطبراني والآجري في كتاب «النصيحة».

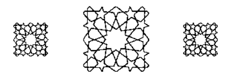
رواه ابن حبان (٤٦٧٤)، وأبو عوانه (٧٢٩٤)، والطبراني (٢٢/رقم/ ٨٤٩).

٣٢٨ ـ القتل في سبيل الله يكفر جميع الذنوب إلا الإمانة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو عبد الله أحمد بن أبي عوفي البزوري، قال: ثنا تميم بن المنتصر إملاء، قال: أنا إسحاقُ ـ يعني: ابن يوسفَ الأزرقَ ـ، عن شري، عن الأعمش، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان، عن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: «القتلُ في سبيل الله يكفِّرُ الذنوبَ كلَّها ـ أو قال: يكفِّرُ كل شيء ـ إلَّا الأمانةَ، يؤتى بصاحبِ الأمانةِ، فيقال له: أدِّ أمانتَكَ، فيقولُ: أني يا ربِّ وقد ذهبَت الدنيا، فيقال له: أدِّ أمانتَكَ، فيقولُ: أنى يا ربِّ وقد ذهبَت الدنيا، فيقال له: أدِّ أمانتَكَ، فيقولُ: أني يا ربِّ وقد ذهبَت الدنيا، فيقال له: اذهَبوا به إلى الهاويةِ، فيذهبُ به إليها، فيهوي فيها حتى ينتهي إلى قعرها فيجدُها هناك كهيئتِها، فيأخُذُها فيضعُها على عاتقِه فيصعدُ بها في نارِ جهنمَ، حتى إذا رأَى أنه قد خرجَ زلَّت فهوت وهو في أثرِها أبدَ الآبدين، قال: الأمانةُ في الصلاةِ، والأمانةُ في الصومِ، والأمانةُ في الوُضوءِ، والأمانةُ في الحديثِ، وأشدُّ ذلكَ الودائع».

فلقيتُ البراء ـ يعني: ابن عازبٍ ـ، فقلتُ: ألا تسمعُ ما يقولُ أخوكَ عبد الله؟! فقال: صدقَ.

قال شريكٌ: وحدثنا عياشٌ العامري، عن زاذان، عن عبد الله نحوًا منه، ولم يذكر الأمانة في الصلاة، ولا الأمانة في كل شيء[1].



---

(١) انظر «الثمانين» (٢٢).

أحاديث في أبواب البيوع

١ ـ النهي عن الغش.

٢ ـ النهي عن الربا.

٣ ـ النهي عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه.

٤ ـ النهي عن بيع الطعام.

٥ ـ البيعان بالخيار.

٦ ـ بيع الدور والبيوت.

٧ ـ بيع الخرز بالذهب.

٨ ـ النهي عن الصرف الربوي.

٩ ـ لا يرد العبد إن كان به عيب بعد أربع.

٣٢٩ ـ النهي عن الغش.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الفريابي، ثنا أبو بكر وعثمان، قالا: ثنا خالد بن مخلد، ثنا سليمان بن بلال، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من غشنا فليس منا**»[١].

٣٣٠ ـ النهي عن الربا.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: أنا يوسف بن يعقوب القاضي، قرأه عليه وأنا أسمع فأقر به، وذلك في شهر المحرم من سنة ست وتسعين ومائتين، ثنا مسدد، ثنا محمد بن جابر، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أنه لعن آكل الرِّبا، والواشمة، والمصوِّر**»[٢].

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا عامر بن سيار، ثنا منصور بن أبي الأسود، ثنا عطاء بن السائب، عن الشعبي، عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: لعن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكل الربا، وموكله، وكاتبه، وشاهديه، ومانع الصدقة، والواشِمة، والمؤتشمة، والمُحلِّل، والمُحلَّل له، ونهى عن النَّوح ولم يَلعن[٣].

٣٣١ ـ النهي عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن نافع، عن

---

(١) «المسند المستخرج على صحيح مسلم» (٢٨٦).
رواه أحمد (٩٣٩٦)، مسلم (١٦٤).

(٢) «أمالي ابن بشران» (١٨٦).
رواه أحمد (١٨٧٥)، والبخاري (٢٠٨٦، و٢٢٣٨، و٥٩٦٢).

(٣) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٦).

ابن عمر رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «لا تبيعوا الثمرة، حتى يبدو صلاحها»، نهى البائع والمشتري.

ونهى رسول الله ﷺ عن المزابنة؛ أن يبيع ثمر حائطه إن كان نخلًا بثمر كيلًا، وإن كان كرمًا أن يبيعه بزبيب كيلًا، أو كان زرعًا أن يبيعه بكيل طعام، نهى عن ذلك كله[(١)].

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا الحسن بن علويه، حدثنا عباد بن موسى، ثنا إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ نهى عن بيع ثمر النخل حتى يزهو.

قلت لأنس: وما زهوها؟

قال: تصفر أو تحمر، أرأيتك إن منع الله عز وجل الثمرة، بمَ تستحلّ مال أخيك؟![(٢)].

٣٣٢ ـ النهي عن بيع الطعام.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا بشار بن موسى، ثنا أبو عوانة، عن إبراهيم بن المهاجر، عن عبد الله بن باباه، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: من باع هذا الحب ليس له بيع غيره، كان فيه خاطئًا، أو باغيًا[(٣)].

٣٣٣ ـ البيعان بالخيار.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: نا الفريابي، ثنا قتيبة، ثنا الليث، عن نافع، عن

---

(١) «أمالي ابن بشران» (١٣٩٤).

رواه أحمد (٦٠٥٨) بطوله، وله شواهد بنفس الطريق عند البخاري ومسلم دون الزيادة بعد قوله: «ونهى عن المزابنة، فقد وردت في أحاديث أخرى في الصحيحين كذلك».

(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٨٣).

(٣) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (١٠٠).

ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «إذا تبايع الرجلان، فكلُّ واحدٍ منهما بالخيار ما لم يتفرَّقا، وكانا جميعًا أو يخير أحدهما الآخر، فإن خير أحدهما الآخر، فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع، وإن تفرَّقا بعد أن تبايعا، ولم يترك واحد منهما البيع فقد وجب البيع»[(١)].

٣٣٤ ـ بيع الدور والبيوت.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا عبد الله بن عبد الحميد القطان، ثنا زياد بن أيوب، ثنا مروان، أنبا أبو مالك النخعي، عن يوسف بن ميمون، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «من باع دارًا فلم يجعل ثمنها في مثلها لم يبارك له في ثمنها، أو قال: لم يبارك له فيها»[(٢)].

٣٣٥ ـ بيع الخرز بالذهب

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا عاصم بن علي، ثنا الليث بن سعد، أخبرني سعيد بن يزيد، أبو شجاع، عن خالد بن أبي عمران الغفاري، عن حنش الصنعاني، عن فضالة بن عبيد الأنصاري صاحب النبي ﷺ، قال: اشتريت يوم خيبر قلادة، فيها خرز وذهب باثني عشر دينارًا، ففصلتهما فوجدت الذهب اثني عشر دينارًا، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فقال: «لا يباع

---

(١) «أمالي ابن بشران» (١٣٩٥).
رواه أحمد (٦٠٠٦)، والبخاري (٢١١٢)، ومسلم (١٥٣١).

(٢) «سلوك طريق السلف» البرزالي (٢٨).
رواه ابن ماجه (٢٤٩١)، وفيه يوسف بن ميمون، قال عنه أحمد: ضعيف ليس بشيء، وقال عنه النسائي: ليس بالقوي.
انظر: «الكامل» لابن عدي (٢٠٧٠).
ورواه أحمد (١٨٧٣٩) من طريق آخر ضعيف أيضًا.
وروي موقوفًا بسند صحيح. انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٤٧).

حتى يفصل»[١].

٣٣٦ ـ النهي عن الصرف الربوي.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا الحسن بن علويه، ثنا بشار بن موسى، ثنا حماد بن زيد، ثنا عمرو بن مالك البكري، عن أبي الجوزاء، قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول: أتوب إلى الله منَ الصرف، هذا أبو سعيد الخدري يُحدِّثه عن رسول الله ﷺ[٢].

٣٣٧ ـ لا يرد العبد إن كان به عيب بعد أربع.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا الحسن بن علويه، حدثنا عباد بن موسى، ثنا هشيم، وابن عُليَّه، عن يونس، عن الحسن، عن عُقبة بن عامر رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «لَا عُهْدَةَ بَعْدَ أَرْبَعٍ»[٣].

---

(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٧٠).
(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (١٠٥).
(٣) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٨٠).

أحاديث في أبواب الأطعمة والأشربة

١ ـ الأمر بغسل اليدين بعد أكل اللحم.

٢ ـ النهي عن الإقران في التمر.

٣ ـ إطعام المرأة الحامل التمر.

٤ ـ النهي عن ادخار الطعام للغد.

٥ ـ الشرب قائمًا.

٦ ـ الطعام الذي يذهب الهم ويسلي الحزين.

٧ ـ من فقد صيده ثم وجده.

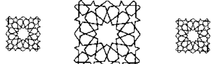
٨ ـ الأمر بأكل الزيت والادهان به.

٩ ـ النهي عن لحوم الحمير الأهلية.

١٠ ـ النهي عن الخمر.

١١ ـ التداوي بالمسكر.

١٢ ـ هجر شارب الخمر.



٣٣٨ ـ الأمر بغسل اليدين بعد أكل اللحم.

ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا الحسم بن علويه، حدثنا محمد بن الصباح، ثنا علي بن ثابت الجزري، عن الوازع، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكلَ أحدكم اللحم، فليغسل يده من وضر اللحم؛ لا يؤذي من صلى حذاءه»[١].

٣٣٩ ـ النهي عن الإقران في التمر.

ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو حفص عمر بن الحسن بن نصر، حدثنا عبد الرحمن بن عبيد الله، ثنا عمرو بن عبيد، عن مسعر بن كدام، عن جبلة بن سُحيم، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله ﷺ عن الإقران بالتمر إلَّا أن يستأذن الرجل أصحابه[٢].

ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا الحسن، حدثنا عاصم، ثنا شعبة، عن جبلة بن سحيم، قال: كنت في بعث فأصابنا عام سنة، فكان ابنُ الزبير يرزقنا التمر، وكان ابنُ عمر يمرُّ بنا، فقال: لا تقارنوا، ثم يأتينا ونحن نأكل، فيقول: لا تقارنوا، فإن رسول الله ﷺ نَهى عنِ الإقران، ثم يقول: إلَّا أن يستأذن الرجل أخاه.

قال شعبة: إني أرى هذا قول ابن عمر رضي الله عنهما[٣].

---

(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (١١٨).

(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٢٢).

(٣) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٦٠).

٣٤٠ ـ إطعام المرأة الحامل التمر.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا شيبان بن فروخ، ثنا مسرور بن سعيد التميمي، عن الأوزاعي، عن عروة، عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**أكرموا عمتكم النخلة، فإنها خلقت من فضلة طينة أبيكم آدم، وليس من الشجر شجرة أكرم على الله من شجرة ولدت تحتها مريم بنت عمران، فأطعموا نساءكم الولد الرطب، فإن لم يكن رطبًا فتمر**»[(١)].

٣٤١ ـ الأمر بأكل الزيت والادهان به.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو خيثمة، ثنا زهير، عن عبد الله بن عيسى، عن عطاء، عن أسيد بن حُضير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**كلوا الزيت، وادهنوا به؛ فإنه من شجرةٍ مُباركة**»[(٢)].

٣٤٢ ـ النهي عن ادخار الطعام للغد.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا عبد الله بن عبد الحميد، ثنا زياد بن أيوب، ثنا مروان بن معاوية، ثنا هلال بن سويد أبو المعلى الأحمري، قال: سمعت أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو يقول: أهديت لرسول الله ﷺ ثلاثة طوائر، فأطعم خادمه طائرًا، فلما كان من الغد أتته به، فقال رسول الله ﷺ: «**ألم أنهك أن ترفعي شيئًا لغدٍ، فإن الله تعالى يأتي برزق كلَّ غدٍ**»[(٣)].

---

(١) «الحلية» (٦/ ١٢٣)، وقال: غريب من حديث الأوزاعي، عن عروة. تفرَّد به مسرور بن سعيد.اهـ.
رواه أبو يعلى (٤٥٥) وفيه مسرور بن سعيد التميمي، قال العقيلي في «الضعفاء» (١٨٥٣): حديثه غير محفوظ ولا يعرف إلَّا به. ثم ساق الحديث بسنده.

(٢) رواه المُصنِّف في «جزء الثمانين» (١١)، وهو حديث ضعيف.

(٣) «أمالي ابن بشران» (١٤٢).
رواه أحمد (١٣٠٤٣)، وأبو يعلى (٤٢٢٣). وفيه هلال بن سويد الأحمري =

ـ قال أبو بكر الآجري: أنبا أحمد بن الحسن، ثنا يحيى بن معين، ثنا مروان بن معاوية، ثنا هلال بن سويد الأحمري، قال: سمعت أنس بن مالك، يذكر أن النبي ﷺ أُهدي له ثلاث طوائر، فأطعم خادمه طيرًا، فلما كان الغد أتاه به، فقال رسول الله ﷺ: «**ألم أنهك أن تخبئ شيئًا لغد، إن الله عز وجل يأتيني برزقي كل غد**»(١).

٣٤٣ ـ الطعام الذي يذهب الهم ويسلي الحزين.

ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو خيثمة مصعب بن سعيد المصيصي، ثنا زهير ـ يعني: ابن معاوية ـ، عن محمد بن السائب، عن بركة، عن أُمِّه، قالت: كنت عند عائشة رضي الله عنها فأتاها نَعْيُ أحد إخوتها فأخذن بنات أختها يبكين، فأمرت ببرمة، فجعل فيها حساء، ودعت بقصعة فصُبَّ فيها، فجعلت تقول لإحداهنَّ: وجهي من وجهك حرامٌ حتى تحسين ما فيها، حتى إذا أتت عليهنَّ، قالت: ابكين أو دعن، كان رسول الله ﷺ إذا كان فينا المصيبة أتى ببرمة، فجعل فيها حساء، وقال: «**إنها ترتو فؤاد الحزين، وتشفي السقيم**»(٢).

٣٤٤ ـ من فقد صيده ثم وجده.

ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا الحسن، حدثنا عاصم، ثنا شعبة بن الحجاج، عن عبد الملك بن ميسرة، قال: سمعت سعيد بن جبير، يقول: قال عدي بن حاتم رضي الله عنه: يا رسول الله، إني أرمي الصيد فأضله، فلا أجده إلَّا بعد ليلة.

قال: «**إذا رأيت أثر سهمك فيه، ولم يأكل منه سبع فكُل**».

قال: شعبة فحدثت بذلك أبا بشر جعفر بن إياس، فقال: كان

= ضعفه غير واحد. انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري (٢٧٣٦ و٢٧٣٨)، و«الجرح والتعديل» (٢٩١).

(١) «أمالي ابن بشران» (١١٨٠).

(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٨).

سعيد بن جبير يقول: عن عدي بن حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ: «إذا رأيت أو عرفت أثر سهمك فيه تعلم أنه فيه فكله»[(١)].

٣٤٥ ـ النهي عن لحوم الحمير الأهلية.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا علويه، ثنا بشار بن موسى، ثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: مرَّ بنا النبي ﷺ وقدورنا تفور بلحوم الحمر، فقال: «اكفؤوها»، فأكفأناها[(٢)].

٣٤٦ ـ الشرب قائمًا.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو محمد الحسن بن علويه القطان سنة ست وتسعين ومائتين في شهر شعبان، ثنا عاصم بن علي، ثنا شريك، عن عاصم الأحول، عن عامر ـ يعني: الشعبي ـ، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: ناولت النبي ﷺ دلوًا من ماء زمزم فشرب وهو قائم[(٣)].

٣٤٧ ـ النهي عن الخمر.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الحسن بن علويه، ثنا أبو نصر التمار، ثنا كوثر بن حكيم، عن نافع، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن رسول الله ﷺ لعن الخمر، وعاصرها، والمعتصر، والجالب، والمجلوب إليه، والبائع، والمشتري، والساقي، والشارب، وحرم ثمنها على المسلمين[(٤)].

٣٤٨ ـ هجر شارب الخمر.

ـ **روى الآجري بإسناده** عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: لا تسلموا

---

(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٤٥).

(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (١٠٤).

(٣) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٣٠).

(٤) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (١١٣).

على شربة الخمر، ولا تعودوا مرضاهم، ولا تشهدوا جنائزهم، إن شارب الخمر يأتي يوم القيامة مائل شقه، مزرقة عيناه، يندلع لسانه على صدره، يسيل لعابه على بطنه، يتقذره كل من رآه[١].

٣٤٩ ـ التداوي بالمسكر.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا الحسن بن علويه، حدثنا إسماعيل، ثنا خلف بن خليفة، عن العلاء ـ يعني: ابن المسيب ـ، عن أبيه، قال: قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: إن أولادكم ولدوا على الفطرة، فلا تسقوهم السُّكر، فإن الله تعالى لم يجعل في حرامٍ شِفاء[٢].

---

(١) «رسائل ابن رجب» (١/ ٢٧٨).

رواه ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٢١٤) مرفوعًا في ترجمة: الحكم بن عبد الله أبو مطيع البلخي، وقال: وأبو مطيع بين الضعف في أحاديثه، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه. اهـ.

(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٨٩).

أحاديث في أبواب النكاح

١ ـ الترغيب في نكاح الأبكار.

٢ ـ الترغيب في لهو الرجل مع أهله.

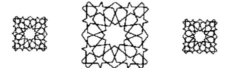
٣ ـ المهر بالقليل.

٤ ـ مراجعة المطلقة ثلاثًا.

٥ ـ تحريم طلب المرأة الطلاق بلا عُذرٍ مُعتبر.

٦ ـ النهي عن متعة النساء.

٧ ـ قول الرجل لزوجته: أنتِ عليَّ حرام.



٣٥٠ ـ الترغيب في نكاح الأبكار.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن ذريح العُكبري، ثنا سماعة بن حماد الأواني، ثنا سُفيان بن عُيينة، عن عَمرو، وابن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**هل نكحت؟!**». قلت: نعم.

قال: «**بكرًا أم ثيّبًا؟**». قال قلت ثيبًا.

قال: «**أفهلَّا جارية تُلاعبها وتُلاعبك..**». وذكر الحديث.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو بكر محمد بن الليث الجوهري، ثنا أحمد بن مَنيع، ثنا داود بن الزبرقان، عن مالك بن مغول، عن الربيع بن كعب بن أبي كعب، عن كعب بن مالك رضي الله عنه، قال: كنت مع النبي ﷺ في سفرٍ، فعرَّستُ[1] ذات ليلة، ثم غدوت على رسول الله ﷺ، فجعل يسألُ رجلًا رجلًا، «**أتزوَّجت يا فُلان؟ أتزوَّجت يا فُلان؟**»، ثم قال: «**أتزوَّجت يا كعب؟**».

قلت: نعم يا رسول الله.

قال: «**أبكرٌ أم ثيّبٌ؟**». قلت: ثيّبًا.

قال: «**فهلَّا بِكرًا تَعُضُّها وتَعُضُّك؟**»[2].

٣٥١ ـ الترغيب في لهو الرجل مع أهله.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: أخبرنا أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي، ثنا منصور بن

---

(١) في «النهاية» (٢/٣٠٦): أعرَسَ الرجلُ فهو مُعْرِس؛ إذا دخل بامْرأتِه عند بنائِها، وأراد به ههنا الوطْءَ، فسمَّاه إعْرَاسًا؛ لأنه مِن توابعِ الإعرَاس.اهـ.

(٢) انظر تخريجه في «تحريم النرد والشطرنج» (٦ و٧).

أبي مزاحم، أنبا يحيى بن حمزة، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، أن أبا سلام حدثه قال: حدثني خالد بن يزيد، قال: كان عقبة بن عامر يأتيني كل يوم، فيقول: اخرج بنا نرمي، فأبطأت عليه ذات يوم أو تثاقلت.

فقال: سمعت رسول الله يقول: «**ليس من اللهو إلا ثلاثة: ملاعبة الرجل أهله، وتأديبُه فرسَه، ورميه بقوسِه. .**»، وذكر الحديث[(١)].

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو أحمد هارون بن يوسف، ثنا ابن أبي عمر العدني ـ يعني: محمدًا ـ ثنا مروان بن معاوية، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، قال: عن أبي سلام، عن عبد الله بن الأزرق، عن عقبة بن عامر الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله لن يدخل بالسَّهم الواحد ثلاثة الجنة. . .**»، ذكر الحديث.

وقال فيه: «**كل شيءٍ يلهو به ابنُ آدمَ باطلٌ إلا رَميَه بقوسِه، أو تأديبه فرسَه، أو مُلاعبتَه امرأته**»[(٢)].

٣٥٢ ـ المهر بالقليل.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الحسن، حدثنا عاصم، ثنا شعبة، عن عاصم بن عبيد الله، قال: سمعت عامر بن عامر بن ربيعة يُحدِّث، عن أبيه، أن امرأة تزوجت رجلًا من بني فزارة، على نعلين رفعت إلى النبي ﷺ، فقال: «**رضيت من نفسك ومالك بنعلين؟**». قالت: نعم. فأجازه[(٣)].

٣٥٣ ـ مراجعة المطلقة ثلاثًا.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا عبد الله بن عمر بن أبان،

---

(١) «تحريم النرد والشطرنج» (٢)، وهو حديث صحيح.
(٢) «تحريم النرد والشطرنج» (٣).
(٣) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٥٣).

ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة أنبأ أحمد بن علي، ثنا أبو خيثمة، ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها قالت: طلق رجل امرأته ثلاثًا، فتزوجها رجل ثم طلقها قبل أن يدخل بها، فأراد زوجها الأول أن يتزوَّجها، فسُئِلَ رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: «لا حتى يذوق الآخر من عُسيلتها ما ذاق الأول»[1].

ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا الحسن بن علويه، حدثنا إسماعيل، ثنا مروان بن معاوية، أخبرني أبو عبد الملك، ثنا عبد الله بن أبي مُليكة، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: «العسيلة هي الجماع»[2].

٣٥٤ ـ تحريم طلب المرأة الطلاق بلا عذر معتبر.

ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا الحسن بن علويه، حدثنا عباد بن موسى، ثنا هشيم، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء ـ يعني: الرحبي ـ، عن ثوبان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من امرأة تسأَل زوجها الطلاق في أَمر لا تعذر به إلَّا لم ترح رائحة الجنة»[3].

٣٥٥ ـ النهي عن متعة النساء.

ـ قال أبو بكر الآجري: نا أحمد بن يحيى بن الحلواني، نا أبو صالح الحكم بن موسى، نا حرملة، حدثني أبي، عن أبيه، عن جده سبرة بن معبد، قال: أمرنا رسول الله ﷺ بالتمتع من النساء عام الفتح، فخرجت أنا وصاحب لي من بني سليم، فأصبنا جارية من بني عامر، كأنها بكرة عيطاء، فخطبناها إلى نفسها، وعرضنا عليها بردينا، فجعلت تنظر في برد صاحبي أجد

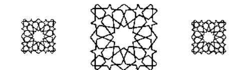
---

(١) «المسند المستخرج على صحيح مسلم» (٣٤٥٥).
رواه أحمد (٢٥٦٠٤)، والبخاري (٥٢٦١)، ومسلم (١٤٣٣).
(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٩١).
(٣) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٨١).

وخيرًا من بُردي، وتراني أشب وأجمل من صاحبي، فوامرت نفسها ساعة، ثم اختارتني على صاحبي، فكنت معها، ثم أمرنا نبي الله ﷺ بفراقهن[١].

٣٥٦ ـ قول الرجل لزوجته: أنتِ عليّ حرام.

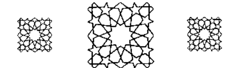
ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الحسن، ثنا عاصم، ثنا شعبة، قال: قتادة أنبأني عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قول الرجل لامرأته أنت عليَّ حرام، قال: هي يمين[٢].



(١) «أمالي بن بشران» (٦١٧)، و«الجزء الثاني من المشيخة البغدادية» (١).
رواه مسلم (١٤٠٦) من حديث يحيى بن يحيى، عن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة بن معبد، عن أبيه، عن جده.
(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٥٤).

أحاديث في أبواب اللباس

انظر الكتاب الثامن من هذا الذيل، وهو كتاب «اللباس»، فإن فيه جملة من أحاديث هذا الباب اكتفيت بذكرها هناك من باب الاختصار.



الجامع في أحاديث الأحكام

١ ـ الأمر بالتسوية في العطية.

٢ ـ تعريف اللقطة والاشهاد عليها.

٣ ـ رجم الزانية المحصنة.

٤ ـ الحث على كتابة الوصية.

٥ ـ لا وصية لوارث.

٦ ـ الإضرار بالوصية من الكبائر.

٧ ـ مقدار أفضل الوصية.

٨ ـ من أوصى لغير أقاربه.

٩ ـ دية الأصابع سواء.

١٠ ـ من أعتق أعبده عند موته.

١١ ـ إحياء الأرض الميتة.

١٢ ـ أموال أهل الذمة.

١٣ ـ مساكن الجنة.

١٤ ـ مسح الوجه باليدين بعد الدعاء.

٣٥٧ ـ الأمر بالتسوية في العطية.

ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا الحسن بن علويه، ثنا عباد بن موسى الختلّي، ثنا إسماعيل بن عياش، حدثني سعيد بن يوسف الرحبي، عن يحيى بن أبي كثير اليمامي، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «ساووا بين أولادكم في العطيَّة، ولو كنتُ مُفضِّلًا أحدًا لفضَّلتُ النساء»[(١)].

٣٥٨ ـ تعريف اللقطة والاشهاد عليها.

ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا الحسن بن علويه، حدثنا عمرو بن محمد الناقد، ثنا إسماعيل ابن عُليَّة، أنبأ أيوب، عن أبي العلاء بن الشخير، عن عائشة ـ أو عن عياض بن حمار ـ، عن النبي ﷺ قال في اللُّقطة: «عرِّفها فإن جاء صاحبها، وإلَّا فهو مال الله عز وجل يؤتيه من يشاء»[(٢)].

ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا الحسن بن علويه، حدثنا عمرو الناقد، ثنا إسماعيل ابن عُليَّة، حدثني خالد الحذاء، عن أبي العلاء بن الشخير، عن عياض بن حمار رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال في اللُّقطة: «أشهد ذوا عدلٍ ـ أو ذوي عدل ـ، ثم لا تكتم ولا تغيب، فإن جاء صاحبها؛ وإلَّا فإنه مال الله عز وجل يؤتيه من يشاء»[(٣)].

٣٥٩ ـ رجم الزانية المحصنة.

ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو حفص عمر بن الحسن، حدثنا محمد بن سلام

---

(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٧٣).
(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (١١٩).
(٣) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (١٢٠).

المنبجي، ثنا عيسى بن يونس، عن بشير بن مهاجر، عن عبد الله بن بريدة: أن امرأة من غامد أتت النبي ﷺ فقالت: إني فجرت. فأعرض عنها، فقامت فقالت: إني قد زنيت، وها أنا حُبلى. قال: «اذهبي حتى تضعيه»، فلما وضعته جاءت به تحمله، فقالت: قد وضعته، قال: «اذهبي حتى تفطميه»، فلما فطمته جاءت به تحمله في يده كِسرة، فقالت: قد فطمته. فقال: «من لهذا؟». قال رجل: أنا. فدفعه إليه، وأُمِرَ بها فَرُجِمت، فضربها خالد بن الوليد بلحي بعيرٍ فانتضخ عليه من دمها فشتمها، فقال له: رسول الله ﷺ: «لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس[1] لقبل منه»، وأمر بها فغُسّلت، وكُفِّنت، وصلى عليها، ودُفِنت[2].

٣٦٠ ـ الحث على كتابة الوصية.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا جعفر الفريابي، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا فضيل بن عياض، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه أن يبيت ليلتين إلَّا ووصيته مكتوبة عنده»[3].

٣٦١ ـ لا وصية لوارث.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا سليمان بن عبد الرحمٰن الدمشقي، ثنا إسماعيل بن عباس، عن شرحبيل بن مسلم، سمعه يقول: سمعت أبا أمامة الباهلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول في خطبته عام

---

(١) في النهاية (٤/٤٣٩): (المكس): الضريبة التي يأخذها الماكس، وهو العشار. اهـ.
(٢) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٢١).
(٣) «الحلية» (٨/١٣٨).
رواه أحمد (٥١٩٧)، والبخاري (٢٧٣٨)، ومسلم (١٦٢٧).

حجة الوداع: «إن الله قد أعطى كلَّ ذي حقٍّ حقَّه، فلا وصية لوارث»[(١)].

٣٦٢ ـ الإضرار بالوصية من الكبائر.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثني إبراهيم بن موسى، حدثني يوسف بن موسى، حدثني أبو معاوية، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: الإضرار في الوصية من الكبائر[(٢)].

٣٦٣ ـ مقدار أفضل الوصية.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا ابن أبي داود، قال: ثنا زياد بن أيوب، قال حدثنا معاذ بن أيوب، قال: حدثنا إسماعيل ابن عُليَّة، قال: حدثنا إسحاق بن سويد، عن العلاء بن زياد، قال: أوصاني أبي أن أسأل العلماء أي الوصية أعدل؟ فما تتابعوا عليه فهي وصيته، فسألت؛ فتتابعوا على الخُمس[(٣)].

ـ **قال أبو بكر الآجري**: أخبرنا ابن أبي داود، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: كانوا يقولون: صاحب الربع أفضل من صاحب الثلث، وصاحب الخُمس أفضل من صاحب الربع ـ يعني: في الوصية ـ[(٤)].

٣٦٤ ـ من أوصى لغير أقاربه.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا المثنى بن أحمد، ثنا عاصم بن علي، ثنا أبو هلال، ثنا قتادة، عن الحسن وسعيد بن المسيب وجابر بن زيد فذكره قالوا: إذا أوصى لغير قرابته وترك قرابته، فإنه يرد إلى قرابته ثلثي

---

(١) «التمهيد» (١٤/ ٢٩٩). رواه أحمد (٢٢٢٩٤)، وأبو داود (٣٥٦٥ و٢٨٧٠)، والترمذي (٢١٢٠)، وابن ماجه (٢٧١٣).

(٢) «الاستذكار» (٧/ ٢٦٦).

(٣) «التمهيد» (٨/ ٣٨٤).

(٤) «التمهيد» (٨/ ٣٨٤).

الثلث، ويمضي ثلثه لمن أوصى له[(١)].

٣٦٥ ـ دية الأصابع سواء.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو سعيد الحراني، ثنا عاصم بن علي، ثنا شعبة بن الحجاج، عن غالب التمار، عن أوس بن مسروق أو مسروق بن أوس، عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ أنه قال: «**الأصابع سواء**».

قال شعبة: فقلت: إن له عشرًا عشرًا؟ قال: نعم[(٢)].

٣٦٦ ـ من أعتق أعبده عند موته.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا قاسم بن زكرياء المطرز، ثنا أحمد بن سفيان، وأبو بكر بن رنجويه، ثنا الفريابي، عن سفيان، عن سماك.

وخالد، عن الحسن، عن عمران بن حصين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أن رجلًا من الأنصار أعتق ستة أعبد غلمة عند الموت، فأقرع النبي ﷺ بينهم؛ فأعتق ثلثهم، وقال: «**لو علمنا ما صلينا عليه، أو ما دُفِنَ في مقابرنا**»[(٣)].

ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثني عبد الله بن أبي داود، حدثني علي بن نصر، حدثني يزيد بن زريع، حدثني هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن عمران بن

---

(١) «التمهيد» (١٤/ ٣٠١).

(٢) «أمالي ابن بشران» (٤٤٥)، و«التمهيد» (٢٣/ ٤١٧).

أحمد (١٩٥٥٠ و١٩٥٥٧ و١٩٥٦١)، وأبو داود (٤٥٥٧)، والدارمي (٢٤١٤).

وروى البخاري (٦٨٩٥)، والترمذي (١٣٩٢)، وأبو داود (٤٥٥٨) بسند أصح من الذي تقدم من حديث: شعبة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بلفظ: «هذه وهذه سواء».

ورواه أبو داود (٤٥٥٩): «الأصابع سواء، والأسنان سواء..».

(٣) «التمهيد» (٢٣/ ٤١٧)، تقدم تخريجه.

حصين رضي الله عنه: أن رجلًا كان له ستة اعبد، ولم يكن له مال غيرهم، فأعتقهم عند موته، فرفع ذلك إلى النبي ﷺ، فجزأهم ثلاثة أجزاء، فأعتق اثنين وأرق أربعة(١).

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا عبد الله بن صالح البخاري، ثنا عبد الأعلى بن حماد، ثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، **عن عمران بن حصين** رضي الله عنه.

وعن قتادة وحميد وسماك، عن الحسن، عن عمران بن حصين رضي الله عنه: أن رجلًا أعتق ستة مملوكين له عند موته، وليس له مالٌ غيرهم، فأقرع رسول الله بينهم، فأعتق اثنين، ورد أربعة في الرِّق.

٣٦٧ ـ إحيا الأرض الميتة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الفريابي، ثنا معلى بن مهدي الموصلي، ثنا عبد الوارث بن سعيد، عن أيوب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ، قال: «**من أحيى أرضًا ميتة فله فيها أجر، وما أكلت العوافي ـ يعني: الطير ـ فهو له صدقة**»(٢).

---

(١) «التمهيد» (٢٣/ ٤١٦)، و«الاستذكار» (٧/ ٣٢٥).

رواه أحمد (٢٠٠٠١)، ومسلم (١٦٦٨)، وأبو داود (٣٩٦١).

(٢) «أمالي ابن بشران» (١٣٧٩).

رواه أحمد (١٤٣٦١ و١٤٥٠٠ و١٥٠٨١) من حديث هشام، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع، عن جابر رضي الله عنه به.

ورواه أيضًا أحمد (١٤٢٧١، ١٤٦٣٦) من حديث هشام، عن وهب بن كيسان، عن جابر به.

واختلف في هذا الحديث ختلاف عن هشام ذكره الدارقطني في «العلل» (٣٢٧٩).

ورواه أحمد (١٤٨٣٩) عن حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه به.

٣٦٨ ـ أموال أهل الذمة.

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو خيثمة مصعب بن سعيد، ثنا موسى بن أعين، [ثنا ليث بن أبي سُليم]، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بُريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ في أهل الذِّمة: **«لهم ما أسلموا عليه من رقيقهم، وذراريهم، وأموالهم ليس عليهم صدقة إلَّا في مواشيهم»**[١].

٣٦٩ ـ مساكن الجنة.

ـ عن الحسن قال: سألت عمران بن حصين وأبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن تفسير هذه الآية: ﴿وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً﴾، فقالا: على الخبير سقطت، سألنا عنها رسول الله ﷺ فقال: **«قصر من لؤلؤة في الجنة في ذلك القصر سبعون دارًا من ياقوتة حمراء، في كل دار سبعون بيتًا من زبرجدة خضراء، في كل بيت سبعون سريرًا، على كل سرير سبعون فراشًا من كل لون، وعلى كل فراش سبعون امرأة من الحور العين، في كل بيت سبعون مائدة، على كل مائدة سبعون لونًا من الطعام، في كل بيت سبعين وصيفًا ووصيفة، فيعطي الله تبارك وتعالى المؤمن من القوة في غداة واحدة ما يأتي على ذلك كله»**[٢].

---

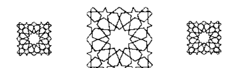
(١) انظر تخريجه في «الفوائد المنتخبة» (٩).

(٢) قال العراقي في «لمغني عن حمل الأسفار» (٢/ ١٢٦٠): رواه أبو الشيخ في كتاب «العظمة»، والآجري في كتاب «النصيحة»، من رواية الحسن بن خليفة، عن الحسن.. ولا يصح، والحسن بن خليفة لم يعرفه ابن أبي حاتم، والحسن البصري لم يسمع من أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على قول الجمهور. اهـ.

رواه البزار (٣٥٦٣)، والطبراني (١٨/رقم (٣٥٣)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٢٥٢) وغيرهم. وفي سنده: جسر بن فرقد وهو متروك، وقد سقط اسمه من أسانيد بعض من روى الخبر.

٣٧٠ ـ مسح الوجه باليدين بعد الدعاء.

ـ **حدثنا أبو بكر الآجري**، ثنا جعفر الفريابي، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا ابن لهيعة، عن حفص بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، عن السائب بن يزيد، عن أبيه: أن النبي ﷺ كان إذا دعا فرفع يديه مسح وجهه بيديه(١).



(١) «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٦٦١٤).

رواه أحمد (١٧٩٤٣)، وفي سنده ابن لهيعة وقد اضطرب في سند الحديث ومتنه.

قال ابن تيمية رحمه الله في «مجموع الفتاوى» (٢٢/٥١٩): وأما رفع النبي ﷺ يديه في الدعاء: فقد جاء فيه أحاديث كثيرة صحيحة، وأما مسحه وجهه بيديه فليس عنه فيه إلَّا حديث أو حديثان لا يقوم بهما حُجَّة. والله أعلم.

ـ وهذه المسألة اختلف فيها أهل العلم: فقد رأى جواز فعل ذلك: الحسن البصري، ومعمر، وعبد الرزاق، وإسحاق بن راهويه، وأحمد بن حنبل.

وكرهه آخرون كمالك، وسفيان، وابن المبارك.

وانظر «جزء في مسح الوجه باليدين بعد رفعهما للدعاء» لبكر أبو زيد.

الفهارس

الموضوع	الصفحة

الكتاب الثاني

كتاب الفتن


بسم الله الرحمن الرحيم





الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه وسلم.

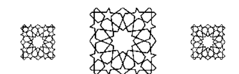
أما بعد؛

فمن كتب الآجري رَحِمَهُ اللَّهُ التي في عداد المفقود: كتاب «الفتن».

وهذا الكتاب ذكره المُصنِّف في «الشريعة» **(١/ ٣٩٢)**، فقال: قد ذكرت هذا الباب في كتاب «الفتن» في أحاديث كثيرة، وقد ذكرت هاهنا طرفًا منها. . . إلخ.

ولم أقف على من ذكر هذا الكتاب ممن ترجم له!

وقد وقفت على كثير من الأحاديث والآثار من طريق المصنف في أبواب الفتن، ومظان إيرادها في هذا الكتاب، فجمعتها هاهنا للإفادة منها، وإحياء لذكر هذا الكتاب الذي أسأل الله أن يُيسر لأهل السنة الوقوف عليه ونشره للأمة.



١ ـ (باب فضل القعود في الفتنة عن الخوض فيها، وتخوف العقلاء على قلوبهم أن تهوى ما يكرهه الله تعالى، ولزوم البيوت، والعبادة لله تعالى)[١]

١ ـ حدثنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا سعيد بن سليمان، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**تكون فتنة القاعدُ فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، من يستشرف لها تستشرف له[٢]، ومن وجد منها**

---

(١) كذا بوب الآجري في «الشريعة» (١/ ٣٩٢).

وقد عقد ابن بطة رحمه الله في «الإبانة الكبرى» بابًا نحوه، فقال: (١٣/باب إعلام النبي ﷺ أُمته أمر الفتن الجارية، وأمره لهم بلزوم البيوت، وفضل القعود، ولزوم العقلاء بيوتهم، وتخوفَهم على قلوبهم من اتباع الهوى، وصيانتهم لألسنتهم وأديانهم).

ـ قال الكرماني رحمه الله في «السُّنة» (٣٢): والإمساكُ في الفتنةِ سُنةٌ ماضيةٌ، واجبٌ لزومُها. فإن ابتُليتَ: فقدِّم نفسَك، ومالك دون دينك. ولا تُعِن على الفتنةِ بيدٍ ولا لسانٍ؛ ولكن اكفُفْ يدك، ولسانَك، وهواك، والله المُفتِن.اهـ.

ـ قال ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى الكبرى» (٣/ ٥٦١): فالفتن مثل الحروب التي تكون بين ملوك المسلمين وطوائف المسلمين، مع أن كل واحدة من الطائفتين ملتزمة لشرائع الإسلام، مثل ما كان أهل الجمل وصفين، وإنما اقتتلوا لشبه وأمور عرضت.

وأما قتال الخوارج، ومانعي الزكاة، وأهل الطائف الذين لم يكونوا يحرمون الربا، فهؤلاء يقاتلون حتى يدخلوا في الشرائع الثابتة عن النبي ﷺ.اهـ.

(٢) في «مطالع الأنوار على صحاح الآثار» (٦/ ٣٥): قوله: «مَن استَشرَفَ لها =

ملجأً أو معاذًا فليعُذ به»[١].

٢ ـ حدثنا الفريابي، ثنا وهب بن بقية الواسطي، أنا خالد ـ يعني: ابن عبد الله الواسطي ـ، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «تكون فتنٌ كرياح الصيف[٢]، القاعد فيها خيرٌ من القائم، والقائم فيها خيرٌ من الماشي، من استشرف لها استشرفته»[٣].

٣ ـ حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، ثنا شيبان بن فروخ، ثنا سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال، عن رجل كان مع الخوارج ثم فارقهم.

قال أبو القاسم: وحدثني جدي، وأبو خيثمة، قالا: نا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن رجل من عبد القيس كان مع الخوارج، ثم فارقهم، قال: دخلوا قرية فخرج عبد الله بن خباب ذعرًا، يجر رداءه، فقالوا: لم تُرَعْ، لم تُرَعْ[٤]. مرتين.

فقال: والله لقد رُعْتُمُوني، قالوا: أنت عبد الله بن خبَّابٍ صاحب رسول الله ﷺ؟ قال: نعم.

= استَشرَفَتْه»، قيل: هو من الإشراف، استشرفت الشيء: علوته، وشرفت عليه، وأشرفت، يريد: من انتصب لها انتصبت له وتلَّته وصرعته. وقيل: هو من المخاطرة والتغرير والإشفاء على الهلاك، أي: من خاطر بنفسه فيها أهلكته، يقال: أشرف المريض إذا أشفى على الموت، وهم علي شرف، أي: خطر. اهـ.

(١) «الشريعة» (٧٣). والحديث رواه البخاري (٧٠٨١)، ومسلم (٢٨٨٦).

(٢) «لعل التشبيه بها في كونها مؤذية؛ لأن رياح الصيف حارة في الغالب وتعصف الرمال وتحرق النبات». «الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم» (٢٦/ ١٠١).

(٣) «الشريعة» (٧٤).

(٤) في «الصحاح» (٣/ ١٢٢٣): قولهم: لا تُرَعْ، أي: لا تخف ولا يلحقْك خوفٌ. اهـ.

قالوا: فهل سمعت من أبيك حديثًا يُحدِّث به عن رسول الله ﷺ تحدثناه؟

قال: سمعته يقول عن رسول الله ﷺ إنه ذكر فتنةً: «**القاعدُ فيها خيرٌ من القائم، والقائم فيها خيرٌ من الماشي، والماشي فيها خيرٌ من الساعي، قال: فإن أدركتها فكن عبد الله المقتول**».

قال أيوب: ولا أعلمه إلَّا قال: «**ولا تكن عبد الله القاتل**».

قالوا: أنت سمعت هذا من أبيك يُحدِّث به عن رسول الله ﷺ؟

قال نعم. فقدَّموه على ضَفَّةِ النهر، فضربوا عُنقه، فسال دمه كأنه شِراك ما امذقر[1] ـ يعني: ما اختلط بالماءِ الدم ـ وبقروا أُم ولده عما في بطنها[2].

---

(١) وفي «المسند»: (شِرَاكُ نَعْلٍ مَا ابْذَقَرَّ).

وفي «النهاية» (٤/ ٣١٢): أي أنه مرَّ فيه كالطريقة الواحدة لم يختلط به، ولذلك شبهه بالشراك الأحمر، وهو سير من سيور النعل.اهـ.

(٢) «الشريعة» (٧٥). والحديث رواه أحمد (٢١٠٦٤)، وابن أبي شيبة (٣٩٠٥١)، وأبو يعلى (٧٢١٥).

ـ قال ابن تيمية رحمه الله في «منهاج السُّنة» (٦/ ٣٣٢) وهو يتكلم عن استباحة عليّ رضي الله عنه لقتال الخوارج ودمائهم: الخوارج بدأوه بذلك، فإنهم قتلوا عبد الله بن خباب لما اجتاز بهم، فسألوه أن يُحدِّثهم عن أبيه خباب بن الأرت، فحدَّثهم حديثًا في ترك الفتن، وكان قصده رحمه الله رجوعهم عن الفتنة، فقتلوه، وبقي دمه مثل الشراك في الدماء. فأرسل إليهم عليٌّ يقول: سلموا إلينا قاتل عبد الله بن خباب. فقالوا: كلنا قتله. ثم أغاروا على سرح الناس، وهي الماشية التي أرسلوها تسرح مع الرعاء. فلما رأى عليٌّ أنهم استحلوا دماء المسلمين وأموالهم، ذكر النصوص التي سمعها من النبي ﷺ في صفتهم، وفي الأمر بقتالهم، ورأى تلك الصفة منطبقة عليهم، فقاتلهم، ونصره الله عليهم، وفرح بذلك، وسجد لله شكرًا لما جاءه خبر المخدج أنه معهم، فإنه هو كان العلامة التي أخبر بها النبي ﷺ واتفق الصحابة على قتالهم فقتاله للخوارج كان بنصٍّ من الرسول ﷺ وبإجماع الصحابة رضي الله عنهم.

٤ ـ **حدثنا** أبو القاسم عبد الله بن محمد، ثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، ثنا عبد الواحد بن زياد، أنا عاصم، عن أبي كبشة، قال: سمعت أبا موسى رضي الله عنه يقول على المنبر: قال رسول الله ﷺ: **«إن بين أيديكم فتنًا كقطع الليل المُظلم، يُصبح الرجل فيها مؤمنًا، ويُمسي كافرًا، ويُمسي مؤمنًا، ويُصبح كافرًا، القاعد فيها خيرٌ من القائم، والقائم فيها خيرٌ من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي»**.

قالوا: فما تأمرنا؟

قال: **«كونوا أحلاس بيوتكم»**[(١)].

٥ ـ **وحدثنا** أبو بكر بن أبي داود، قال: ثنا عبد الملك بن شعيب، قال: حدثني ابن وهب، قال: حدثني الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، عن خالد بن أبي عمران، أن الحكم بن مسعود النجراني حدَّثه: أن أنس بن أبي مرثد الأنصاري رضي الله عنه، حدَّثه: أن رسول الله ﷺ قال: **«ستكونُ فتنة بَكماءُ صَمَّاءُ عَمياءُ، المضطجعُ فيها خيرٌ من القاعد، والقاعدُ فيها خيرٌ من القائِم، والقائِم فيها خيرٌ من الماشي، والماشي فيها خيرٌ من الساعي، ومن أبى فليمدُد عنقه»**[(٢)].

٦ ـ **وحدثنا** أبو بكر بن أبي داود، ثنا أسيد بن عاصم الأصبهاني، ثنا إسماعيل بن

---

(١) «الشريعة» (٧٦). والحديث رواه أحمد (١٩٦٦٢)، وأبو داود (٤٢٦٢)، وهو حديث صحيح.

ورواه ابن أبي شيبة موقوفًا (٣٨٢٧٥) عن أبي موسى رضي الله عنه.

قال الدارقطني في «العلل» (٧/ ٢٤٨): فإن كان عبد الواحد بن زياد حفظه مرفوعًا، فالحديث له، لأنه ثقة. اهـ.

وفي «الترغيب والترهيب» (٣/ ٢٩٨): رواه أبو داود، وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة في الصحاح وغيرها. و(الحِلس): هو الكساء الذي يلي ظهر البعير تحت القتب، يعني: الزموا بيوتكم في الفتن كلزوم الحلس لظهر الدابة. اهـ.

(٢) «الشريعة» (٧٧). والحديث رواه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٧٩٣).

عَمرو، أخبرنا قيس، عن حصين بن عبد الرحمن، عن شقيق بن سلمة، عن حذيفة رضي الله عنه.

وعن مُجالد، عن عامر، عن مسروق، عن حذيفة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«تتقاربُ الفتن، ولا ينجو منها إلَّا من كَرِهها، ولم يأخذ المال، فإن أخذ المال فهو شريكهم في الدماء وغيرها»**[1].

قال محمد بن الحسين:

قد ذكرت هذا الباب في كتاب «الفتن» في أحاديث كثيرة، وقد ذكرت هاهنا طرفًا منه؛ ليكون المؤمن العاقل يحتاط لدينه، فإن الفتن على وجوه كثيرة، قد مضى منها فتنٌ عظيمة، نجا منها أقوام، وهلك فيها أقوام باتباعهم الهوى، وإيثارهم للدنيا.

فمن أراد الله به خيرًا: فتح له باب الدعاء، والتجأ إلى مولاه الكريم، وخاف على دينه، وحَفِظَ لسانه، وعرف زمانه، ولزم المحجَّة الواضحة، السواد الأعظم، ولم يتلوَّن في دينه، وعبد ربه تعالى، فترك الخوض في الفتنة، فإن الفتنة يفتضحُ عندها خلقٌ كثير، ألم تسمع إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم، وهو يُحذِّر أُمته الفتن؟ قال: **«يُصبحُ الرجلُ مؤمنًا، ويُمسي كافرًا، ويُمسي مؤمنًا، ويُصبحُ كافرًا»**[2].

---

(١) «الشريعة» (٧٨).

(٢) قال ابن بطة رحمه الله في «الإبانة الكبرى» (٨١٠): فالفتن على وجوه كثيرة، وضروب شتَّى قد مضى منها في صدرِ هذه الأُمَّة فتن عظيمة، نجا منها خلقٌ كثيرٌ عصمهم الله فيها بالتقوى.

وجميع الفتن المُضلَّة المُهلكة المُضرَّة بالدين والدنيا فقد حلَّت بأهل عصرنا، واجتمع عليهم مع الفتن التي هم فيها التي أضرموا نارها، وتقلَّدوا عارها الفتن الماضية والسابقة في القرون السالفة، فقد هلك أكثر من ترى بفتن سالفة، وفتن آنفة، اتبعوا فيها الهوى، آثروا فيها الدنيا. فعلامة من أراد الله به خيرًا، وكان ممن سبقت له من مولاه الكريم عناية: أن يُفتح له باب الدعاء، =

٧ ـ حدثنا أبو العباس عبد الله بن الصقر السُّكري، قال: ثنا محمد بن المصفَّى، قال: ثنا الوليد بن مسلم، قال: ثنا الوليد بن سليمان بن أبي السائب، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أُمامة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ستكون فتنٌ يُصبحُ الرجل فيها مؤمنًا، ويُمسي كافرًا، إلّا من أحياه الله بالعلم»(١).

٨ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن هارون بن المُجَدَّر، قال: ثنا أحمد بن الحسن بن خراش، قال ثنا عمرو بن عاصم، قال: ثنا معتمر، قال: سمعت أبي يُحدِّث، عن العلاءِ بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «بادروا بالأعمال، ستكون فتنٌ كقطع الليل المُظلم، يُصبح الرجل مؤمنًا، ويُمسي كافرًا، ويُمسي مؤمنًا ويُصبحُ كافرًا، يبيعُ الرجل دينه بعرضٍ من الدنيا»(٢).

٩ ـ حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، قال: ثنا عبد الوهاب الورَّاق، قال: أنا هاشم بن القاسم، عن الأشجعي، عن سفيان ـ يعني: الثوري ـ، عن أبي سنان الشيباني، عن سعيد بن جبير، قال: قال لي راهب: يا سعيد، في الفتنة يتبيَّنُ لك من يعبد الله، ومن يعبد الطاغوت(٣).

= باللجاء، والافتقار إلى الله عز وجل بالسَّلامة والنجا، ويهب له الصَّمت إلَّا بما لله فيه رضى، ولدينه فيه صلاح، وأن يكون حافظًا للسانه، عارفًا بأهل زمانه، مُقبلًا على شأنه، قد ترك الخوض والكلام فيما لا يعنيه، والمسألة والإخبار بما لعله أن يكون فيه هلاكه، لا يُحبُّ إلَّا لله، ولا يُبغضُ إلَّا له، فإن هذه الفتن والأهواء قد فضحت خلقًا كثيرًا، وكشفت أستارهم عن أحوال قبيحة، فإن أصون الناس لنفسه أحفظهم للسانه، وأشغلهم بدينه، وأتركهم لما لا يعنيه. اهـ.

(١) «الشريعة» (٧٩). والحديث رواه الدارمي في «المسند» (٣٥٠)، وابن ماجه (٣٩٥٤)، والهروي في «ذم الكلام» (١٤٨٢).

(٢) «الشريعة» (٨٠). والحديث رواه أحمد (٨٠٣٠)، ومسلم (١١٨).

(٣) «الشريعة» (٨١).

١٠ ـ **أخبرنا** أبو محمد عبد الله بن صالح البخاري، قال: ثنا محمد بن سليمان لوين، قال: ثنا حماد بن زيد، عن المعلى بن زياد، عن معاوية بن قُرَّة، عن معقل بن يسار رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**العبادةُ في الهرج كالهجرة إليَّ**»[(١)].

١١ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا عمر بن أيوب السقطي، ثنا أحمد بن إبراهيم الموصلي، ثنا المعافى بن عمران، قال: حدثني يونس بن أبي إسحاق، ثنا هلال بن خباب، قال: حدثني عكرمة مولى ابن عباس، قال: بينما عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما في أُناس حول النبي ﷺ ذكروا الفتنة عنده أو ذكرها، فقال: «**إذا رأيت الناسَ قد مرجت عهودهم، وخفَّت أماناتهم، وكانوا هكذا**»، وشبَّك بين أنامله.

فقمت إليه فقلت: كيف أفعل عند ذلك يا رسول الله؟ جعلني الله فداك.

قال: «**الزم بيتك، وأمسك عليك لسانك، وخُذ ما تعرف، ودع ما تُنكر، وعليك بأمر خاصَّتك، وإياك وعوامهم**»[(٢)].

---

(١) «الشريعة» (٨٢). والحديث رواه مسلم (٢٩٤٨).

وعند البخاري (٦٠٣٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «**يتقارب الزمان، وينقص العمل، ويلقى الشح، ويكثر الهرج**».

قيل: يا رسول الله وما الهرج؟ قال: «**القتل القتل**».

وفي «تاج العروس» (٦/ ٢٧٥): وفي الحديث: «**بين يدي السَّاعة هرج**»، أي: قِتالٌ، واختلاط، وقال أبو موسى: (الهرج) بلسان الحبشة: القتل. اهـ.

(٢) «السنن الواردة في الفتن» (١١٧).

والحديث رواه أحمد (٦٥٠٨ و٦٩٨٧)، وأبو داود (٤٣٤٣)، وهو حديث صحيح.

قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣/ ٢٩٨): رواه أبو داود والنسائي بإسناد حسن.

(مرجت) أي: فسدت. والظاهر أن معنى قوله: (خفت أماناتهم) أي: =

١٢ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا الفريابي، ثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أُمامة ﵁، **عن عُقبة بن عامر** ﵁، قال: قلت: يا رسول الله ما النجاة؟

قال: «**املك عليك لسانك، وليسعك بيتك، وابك على خطيئتك**»[(١)].

١٣ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا محمد بن مخلد، ثنا إبراهيم بن هانئ، ثنا نُعيم بن حماد، ثنا ابن أبي حازم، عن أبيه، عن عمارة بن عمرو، **عن عبد الله بن عَمرو** ﵄، عن النبي ﷺ قال: «**كيف بكم وزمان يغربل فيه الناس غربلة، تبقى حُثالة**[(٢)] **من الناس، فإذا كان ذلك فخذوا ما تعرفون، وذروا ما تُنكرون، وأقبلوا على خاصَّتِكم، وذروا أمرَ العوام**»[(٣)].

١٤ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا الحسين بن محمد بن عفير، ثنا شعيب بن عبد الحميد الطحان، ثنا مؤمل، ثنا مبارك، عن الحسن، **عن عبد الله بن عمرو** ﵄، قال لي رسول الله ﷺ: «**كيف أنت يا عبد الله بن عَمرو، إذا بقيت في حُثالة من الناس؟**».

قالوا: يا رسول الله، إذا كانوا كيف؟

= قلَّت، من قولهم: خفَّ القوم، أي: قلوا. والله أعلم. اهـ.

(١) «السنن الواردة في الفتن» (١١٩).
والحديث رواه أحمد (٢٢٢٣٥)، والترمذي (٢٤٠٦)، وقال: هذا حديث حسن.

(٢) في «النهاية» (١/ ٣٣٩): هو الرديء من كل شيء، ومنه حثالة الشعير والأرُز والتمر وكل ذي قشر.

(٣) «السنن الواردة في الفتن» (٢٥٣). والحديث رواه أحمد (٧٠٦٣)، وأبو داود (٤٣٤٢)، وابن ماجه (٣٩٥٧)، وهو حديث صحيح.

قال: «إذا مرجت عهودهم وأماناتهم، واختلفوا فصاروا هكذا»، وشبَّك بأصابعه.

قال: قال: يا رسول الله، ما تأمرني؟

قال: «آمرك أن تتقي الله عز وجل، فما عرفت أخذت، وما أنكرت تركت، وعليك بخاصَّةِ نفسك، وإياك وعوامهم»(١).

١٥ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا هارون بن سعيد الأيلي، ثنا ابن وهب، قال: أخبرني يعقوب بن عبد الرحمن، عن عمرو مولى المطلب، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ لعبد الله بن عَمرو رضي الله عنهما: «كيف بك يا عبد الله بن عَمرو إذا أبقيت في حُثالة من الناس، قد مرجت عهودهم وأماناتهم، واختلفوا فصاروا هكذا»، وشبَّك بين أصابعه.

قال: قلت: يا رسول الله، ما تأمرني؟

قال: «عليك بخاصَّتِك، ودع عنك عوامهم»(٢).

١٦ ـ قال أبو بكر الآجري: أنا يوسف بن يعقوب، ثنا إبراهيم بن بشار، ثنا سفيان بن عيينة، عن عَمرو بن دينار، عن ابن شهاب، عن امرأة، عن أُمِّ سلمة رضي الله عنها، زوج النبي ﷺ.

قال سفيان: وأخبرني معمر، ويحيى بن سعيد، عن ابن شهاب، عن هند ـ يعني: ابنة الحارث ـ، عن أم سلمة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ استيقظ ذات ليلة فرفع رأسه إلى

---

(١) «السنن الواردة في الفتن» (٢٥٦). رواه أحمد (٦٥٠٨).
قال علي بن المديني: الحسن لم يسمع من عبد الله بن عمرو شيئًا. «المراسيل» (١٣٢).

(٢) «السنن الواردة في الفتن» (٢٥٥).

السماء، فقال: «ماذا نزل الليلة من الفتن، وماذا فتح الليلة من الخزائن، أيقظوا صواحبات الحُجر؛ فرب كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة»[(١)].

١٧ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا محمد بن جعفر الصندلي، ثنا الفضل بن زياد، ثنا عبد الصمد بن يزيد، قال: سمعت الفُضيل بن عياض، يقول: في آخر الزمان الزموا الصوامع.

قلنا: وما الصوامع؟

قال: البيوت، فإنه ليس ينجو من شرِّ ذلك الزمان إلَّا صفوته من خلقه[(٢)].

١٨ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا الحسين بن محمد بن عفير الأنصاري، ثنا أبو بشر الأصبهاني، ثنا الحسين بن حفص، ثنا أبو مسلم، قائد الأعمش، عن موسى بن عبد الله الأنصاري، عن حذيفة رضي الله عنه، قال: لوددت أني وجدت من يقوم لي في مالي فدخلت بيتي فأغلقت بابي فلم يدخل عليَّ أحد أبدًا، ولم أخرج إلى أحدٍ حتى ألحق بالله تعالى[(٣)].

١٩ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا محمد بن مخلد العطار، ثنا أبو جعفر، محمد بن عثمان بن أبي شيبة، ثنا علي بن حكيم، قال: أخبرنا حميد بن عبد الرحمن الرواسي، عن محمد بن مسلم الطائفي، عن عثمان بن عبد الله بن أوس، عن سليمان بن هرم، عن عبد الله بن عَمرو رضي الله عنهما، قال: أحبَّ شيء إلى الله عز وجل الغرباء.

قيل: وما الغرباء؟

قال: الفرَّارون بدينهم، يُحشرون مع عيسى ابن مريم يوم

---

(١) «أمالي ابن بشران» (٢٠٦). والحديث رواه البخاري (١١٥).

(٢) «السنن الواردة في الفتن» (١٢١).

(٣) «السنن الواردة في الفتن» (١١٩).

القيامة[١].

٢٠ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا عبد الله بن أبي داود، حدثنا محمد بن آدم المصيصي، حدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي الأحوص، عن عبد الله ـ يعني: ابن مسعود رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الإسلام بدأ غريبًا، وسيعود غريبًا كما بدأ، فطوبى للغرباء**».

قيل: من هم يا رسول الله؟

قال: «**الذين يصلحون إذا فسد الناس**»[٢].

٢١ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا عبد الله بن عبد الحميد الواسطي، ثنا أبو طلحة أحمد بن محمد بن عبد الكريم يعرف بالوساوسي، ثنا عبد الله بن خبيق الأنطاكي، ثنا يوسف بن أسباط، ثنا مالك بن مغول، عن الزبير بن عدي، قال: شكونا إلى أنس بن مالك رضي الله عنه ما بلغنا من الحجاج.

فقال: اصبروا، فإنه «**لا يأتيكم زمان إلّا والذي بعده أشد منه، حتى تلقوا ربكم عز وجل**»، سمعته من نبيكم ﷺ[٣].

٢٢ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا عبد الله بن سعيد، ثنا حفص بن غياث، ثنا سفيان، وحجاج، ومالك بن مغول، عن الزبير بن عدي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: «**ما من يومٍ ولا ليلة، ولا شهر، ولا سنة إلّا والذي قبله خيرٌ منه**»، سمعت ذلك من نبيكم ﷺ[٤].

٢٣ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا محمد بن مخلد العطار، ثنا أحمد بن منصور

---

(١) «السنن الواردة في الفتن» (١٦٠). وهو في «الغرباء» (٣٦).
(٢) «السنن الواردة في الفتن» (٢٨٨). انظر تخريجه في «الغرباء» (٣٦).
(٣) «السنن الواردة في الفتن» (٢٠٨).
رواه أحمد (١٢٣٤٧)، والبخاري (٧٠٦٨).
(٤) «السنن الواردة في الفتن» (٢٠٩).

الرمادي، ثنا يزيد بن أبي حكيم العدني، ثنا سفيان ـ يعني: الثوري ـ، عن الزبير بن عدي الهمداني، قال: أتينا أنس بن مالك رضي الله عنه فشكونا إليه الحجاج، فقال: اصبروا، فإنه «لا يأتي عليكم يوم، أو زمان إلَّا والذي بعده شرٌّ منه حتى تلقوا ربكم عز وجل»، سمعته من نبيكم ﷺ[(١)].

٢٤ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا إسحاق بن شاهين، ثنا خالد ـ يعني: الواسطي ـ، عن بيان، عن قيس، عن مرداس الأسلمي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**يذهب الصالحون الأول فالأول، حتى يَبقى مثل حُفالة التمر والشعير، لا يُبالي الله عز وجل بهم**»[(٢)].

٢٥ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو جعفر محمد بن خالد البردعي، ثنا يونس بن عبد الأعلى، ثنا محمد بن إدريس الشافعي، ثنا محمد بن خالد الجندي، عن أبان بن صالح، عن الحسن، عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يزداد الأمر إلَّا شدَّة، ولا الدنيا إلا إدبارًا، ولا الناس إلا شُحًّا، ولا تقوم الساعة إلَّا على شرار الناس، ولا مهدي إلَّا عيسى ابن مريم**»[(٣)].

٢٦ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا إبراهيم بن الهيثم الناقد، ثنا إبراهيم بن الحسين الأنطاكي، ثنا بقية، ـ يعني: ابن الوليد ـ، عن صدقة، ـ يعني: ابن عبد الله ـ، عن أبي وهب، عن مكحول، عن أبي أُمامة الباهلي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الناس اليوم كشجرة ذات جنى، ويوشك أن يعود الناس كشجرة ذات شوك، إن نافذتهم نافذوك، وإن تركتهم لم يتركوك، وإن هربت منهم طلبوك**».

---

(١) «السنن الواردة في الفتن» (٢١٢).

(٢) «السنن الواردة في الفتن» (٢٥٧).
رواه البخاري (٤١٥٦)، وقال: «يُقال: حُفالَةٌ، وحُثالَةٌ».

(٣) «السنن الواردة في الفتن» (٢١٧ و٤٠٩). انظر تخريجه في «الثمانين» (٥٩).

قالوا: يا رسول الله، وكيف المخرج من ذلك؟!

قال: «تقرضهم من عرضك ليوم فقرك»[(١)].

٢٧ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا عمر بن أيوب السقطي، ثنا همام بن الوليد ابن شجاع، ثنا عمران بن حدير، عن الشميط، قال: قال كعب ـ يعني: الأحبار ـ: إن لكل زمان مَلِكًا يبعثه الله على قلوب أهله، فإذا أراد الله بقوم صلاحًا؛ بعث فيهم مُصلحًا، وإذا أراد بقوم هلكة؛ بعث فيهم مُترفًا، ثم قرأ: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾﴾ [الإسراء][(٢)].

---

(١) «السنن الواردة في الفتن» (٢١٩).

والحديث رواه ابن أبي الدنيا في «مدارة الناس» (١٣)، والطبراني في «الكبير» (٧٥٧٥).

قال أبو حاتم رحمه الله كما في «العلل» لابنه (٢٧٦٨): هذا حديث منكر.

(٢) «السنن الواردة في الفتن» (٢٩٩).



٢ ـ من علامات الفتن

٢٨ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أحمد بن محمد، ثنا الرمادي، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، قال: قال لنا أنس بن مالك رضي الله عنه: **لأُحدِّثنَّكم حديثًا لا تجدون أحدًا يُحدِّثكموه بعدي، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن من أشراط الساعة: أن يذهب العلم، ويظهر الجهل»**[1].

٢٩ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا عبد الله بن صالح البخاري، ثنا عبدة بن عبد الرحيم، أخبرنا يحيى بن يحيى، أخبرنا عبد الله بن وهب، عن ابن شريح، عن إسماعيل بن قيس الرُّعَيْني، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: **أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يسود كل قبيلة منافقوها»**[2].

٣٠ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا محمد بن مخلد، ثنا إبراهيم بن هانئ، ثنا

---

(١) «السنن الواردة في الفتن» (٣٨٨). رواه البخاري (٨١)، ومسلم (٢٦٧١).

(٢) «السنن الواردة في الفتن» (٤٠٦).

في إسناده إسماعيل بن قيس لم أقف عليه.

ورواه ابن أبي الدنيا في «المتمنين» (١٤٨)، والبزار (١٤٣٤)، والطبراني في «الكبير» (٩٧٧١) من طرق عن معتمر بن سليمان التيمي، عن أبيه، عن حنش، عن عطاء به.

قال البزار: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا ابن مسعود رضي الله عنه، ولا نعلم له طريقًا عنه إلا هذا، وحنش اسمه: حسين بن قيس الرحبي، روى عنه غير واحد.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٧/ ٣٢٧): وفيه حسين بن قيس وهو متروك. اهـ.

نعيم بن حماد، ثنا محمد بن حمير، عن عمرو بن قيس، سمع عبد الله بن عَمرو رضي الله عنهما، يقول: إن من أشراط الساعة: أن يوضع الأخيار، ويرفع الأشرار، ويسود كل قبيلة مُنافقوها[١].

٣١ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو سعيد الأعرابي، ثنا الرمادي، ثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن من أشراط الساعة: أن يقلَّ الرجال، ويكثر النساء، حتى يكون قيم خمسين امرأة رجل واحد»[٢].

٣٢ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا محمد بن مخلد، ثنا إبراهيم بن هانئ، ثنا نعيم بن حماد، ثنا محمد بن حمير، عن عمرو بن قيس، سمع عبد الله بن عَمرو رضي الله عنهما، يقول: إن من أشراط الساعة: أن يوضع الأخيار، ويرفع الأشرار، ويسود كل قبيلة مُنافقوها[٣].

٣٣ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا عمر بن أيوب السقطي، ثنا بشر بن الوليد القاضي، أخبرنا عبد الله بن دكين، أخبرنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: يوشك أن يأتي على الناس زمان لا يبقى من الإسلام إلَّا اسمه، ولا يبقى من القرآن إلَّا رسمه، مساجدهم يومئذ عامرة، وهي خراب من الهُدى، علماؤهم شرٌّ من تحت أديم السماء، من عندهم تخرج الفتنة، وفيهم تعود[٤].

٣٤ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي،

---

(١) «السنن الواردة في الفتن» (٤٠٣).

(٢) «السنن الواردة في الفتن» (٤١١).
والحديث رواه أحمد (١٣٠٩٥)، والبخاري (٨١)، ومسلم (٢٦٧١).

(٣) «السنن الواردة في الفتن» (٤٠٣).

(٤) «السنن الواردة في الفتن» (٢٣٦).

ثنا إسماعيل بن أبي الحارث، ثنا كثير بن هشام، ثنا عيسى بن إبراهيم، عن الضحاك بن يسار، عن أبي عثمان النهدي، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: **ليأتين على الناس زمان يكون صالحو الحي فيهم في أنفسهم، إن غضبوا غضبوا لأنفسهم، وإن رضوا رضوا لأنفسهم، لا يغضبون لله عز وجل، ولا يرضون لله عز وجل، فإذا كان ذلك الزمان فاحترسوا من الناس بسوء الظن**[1].

٣٥ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا عبد الله بن سليمان، ثنا محمد بن خلف العسقلاني، ثنا آدم ـ يعني: ابن أبي إياس ـ، ثنا بقية ـ يعني: ابن الوليد ـ ثنا عتبة بن أبي حكيم الهمداني، ثنا عمرو، عن أبي أُميَّة الشعباني، قال: سألت أبا ثعلبة الخشني رضي الله عنه عن قول الله عز وجل: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ۚ﴾ [المائدة: ١٠٥].

فقال: سألت عنها خبيرًا، سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني، فقال: **«بل ائتمروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شُحًّا مطاعًا، وهوى مُتَّبعًا، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأيٍ برأيه، ورأيت أمرًا لا يد لك به، فعليك بخاصَّة نفسك، ودع عنك أمر العوام، فإن من ورائكم أيام الصبر، الصبر فيهن كقبض على الجمر، للعامل فيهنَّ مثل أجر خمسين رجلًا يعملون مثل عمله»**[2].

٣٦ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا ابن أبي داود، ثنا محمد بن عبيد الله المنادي، ثنا شبابة ـ يعني: ابن سوار ـ، ثنا أبو جعفر ـ يعني: الرازي ـ، عن الربيع بن أنس، عن

---

(١) «السنن الواردة في الفتن» (٢٣٨).

(٢) «السنن الواردة في الفتن» (٢٩٥).

والحديث رواه أبو داود (٤٠١٤)، والترمذي (٣٠٥٨)، وابن ماجه (٤٠١٤).

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

أبي العالية، قال: كان بين رجلين عند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ما كان بين الناس، حتى قام كل واحد منهما إلى صاحبه، فقال رجل لابن مسعود رضي الله عنه: لو قمت إلى هذين وأمرتهما ونهيتهما؟

فقال رجل: عليك بنفسك، قال الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ [المائدة: ١٠٥].

فسمع ذلك ابن مسعود رضي الله عنه فقال: لم يجئ تأويل هذه الآية بعد، إن القرآن نزل على النبي ﷺ، منه آي مضى تأويلهن عند نزوله، ومنه آي وقع تأويلهن على عهد رسول الله ﷺ، ومنه آي يقع تأويلهن عند الساعة، وما ذكر من أمر الساعة، ومنه آي يقع تأويلهن يوم القيامة في الجنة والنار، والحساب والميزان، فما دامت قلوبكم واحدة، وأهواؤكم واحدة، لم يلبسكم شيعًا، ولم يذق بعضكم بأس بعض، فأمروا وانهوا، فإذا اختلفت قلوبكم وأهواؤكم، وألبسكم شيعًا، وأذاق بعضكم بأس بعض فعند ذلك جاء تأويل هذه الآية، فامرؤ ونفسه[1].

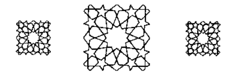
٣٧ ـ قال أبو بكر الآجري رحمه الله: حدثنا الفريابي، ثنا أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمٰن الدمشقي، ثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كنت عاشر عشرة رهط في مسجد رسول الله ﷺ: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وابن مسعود، ومعاذ بن جبل، وحذيفة بن اليمان، وعبد الرحمٰن بن عوف، وأبو سعيد، وابن عمر، فأقبل علينا رسول الله ﷺ فقال: «**يا معشر المهاجرين، خصالًا إن ابتليتم بهنَّ، وأعوذ بالله أن تدركوهن، لم تظهر الفاحشة في قومٍ حتى يعلنوا بها إلَّا فشا بينهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم الذين مضوا،**

---

(١) «السنن الواردة في الفتن» (٢٩٧).

ولم ينقصوا المكيال والميزان إلَّا أخذوا بالسنين، وشدَّة الموتة، ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلَّا منعوا المطر من السماء، ولولا البهائم لم يمطروا، ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله إلَّا سلَّط الله عليهم عدوهم، وما لم يحكم أئمتهم بكتاب الله عَزَّوَجَلَّ ويتخيروا فيما أنزل الله عَزَّوَجَلَّ إلَّا جعل الله العظيم بأسهم بينهم»[(١)].

٣٨ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو محمد بن صاعد، ثنا الحسين بن الحسن المروزي، أخبرنا عبد الله، أخبرنا صالح المري، ثنا خليد بن حسان، عن الحسن، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال هذه الأُمَّة تحت يد الله عَزَّوَجَلَّ وفي كنفه[(٢)] ما لم يُمَالِ قراؤها أمراءها، ولم يُزَكِّ صلحاؤها فُجَّارها، وما لم يشتم خيارها أشرارها، فإذا فعلوا ذلك؛ رفع الله الكريم عنهم يده، ثم سلَّط عليهم جبابرتهم فساموهم سوء العذاب، وضربهم بالفقر والفاقة، وملأ قلوبهم رُعبًا»[(٣)].



(١) «السنن الواردة في الفتن» (٣٢٧).

والحديث رواه ابن ماجه (٤٠١٩)، والحاكم (٤/ ٥٤٠)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٥٥٨)، وفي «الأوسط» (٤٦٧١). قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: عطاء بن أبي رباح قد رأى ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ولم يسمع منه.

«المراسيل» لابن أبي حاتم (٥٦٥).

(٢) قال ابن المبارك رَحِمَهُ اللَّهُ: يعني: ستره. «تهذيب اللغة» (١٠/ ١٥٢).

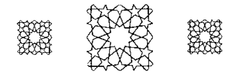
(٣) «السنن الواردة في الفتن» (٣٣١).

والحديث رواه ابن المبارك في الزهد والرقائق (٨٩١)، وهو حديث مرسل.

٣ ـ الأمر بالصبر أيام الفتن

٣٩ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد البغوي، ثنا منصور بن أبي مزاحم، ثنا يزيد بن يوسف، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي عبد ربه، قال: سمعت معاوية رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لم يبق من الدنيا إلَّا بلاءٌ وفتنة، فأعدوا للبلاء صبرًا**»[(١)].

٤٠ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا ابن صاعد، حدثنا الحسين المروزي، حدثنا ابن المبارك، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثنا أبو عبد ربه، قال: سمعت معاوية رضي الله عنه على هذا المنبر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن ما بقي من الدنيا بلاء وفتنة، فأعدوا للبلاء صبرًا**»[(٢)].



(١) «السنن الواردة في الفتن» (٣ و٧١).
رواه أحمد (١٦٨٥٣)، وابن ماجه (٤٠٣٥).
قال الذهبي في «الميزان» (٧/ ٢٦٦): أخرجه ابن ماجه من حديث الوليد بن مسلم، عن ابن جابر، وهو حديث صالح الإسناد، وما انفرد به يزيد بن يوسف. اهـ.

(٢) «السنن الواردة في الفتن» (٦٧).

٤ ـ الحث على قِلَّة الولد أيام الفتن

٤١ ـ قال أبو بكر الآجري: أخبرنا ابن بدينا، أيضا ثنا محمد بن عمار، ثنا المعافى، عن ابن لهيعة، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن مكحول، عن حذيفة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يتمنَّى أبو الخمسة أنهم أربعة، وأبو الأربعة أنهم ثلاثة، وأبو الثلاثة أنهم اثنان، وأبو الاثنين أنهما واحد، وأبو الواحد أن ليس له ولد»[(١)].

٤٢ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو جعفر محمد بن الحسن الدقاق، ثنا محمد بن عبد الله بن عمار، ثنا المعافى، عن ابن لهيعة، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن مكحول، عن حذيفة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يتمنَّى أبو الخمسة أنهم أربعة، وأبو الأربعة أنهم ثلاثة، وأبو الثلاثة أنهم اثنان، وأبو الاثنين أنهما واحد، وأبو الواحد أنه ليس له ولد»[(٢)].

٤٣ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو جعفر، محمد بن الحسن الدقاق، ثنا محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي، ثنا المعافى بن عمران، عن شريك، ثنا عبد الله بن يزيد، عن كميل بن زياد النخعي، قال: سمعت ابن مسعود رضي الله عنه، يقول: إنه سيأتي عليكم زمانٌ لو وجد فيه أحدكم الموت يُباع لاشتراه، وسيأتي

---

(١) «السنن الواردة في الفتن» (٢٣٣).
رواه أبو نعيم في «الحلية» (٥/ ١٨٧)، وفي إسناده ابن لهيعة، وهو ضعيف.

(٢) «السنن الواردة في الفتن» (٤٣٨).

عليكم زمانٌ يُغبط فيه الرجل بخفَّة الحاذ[1] كما يُغبط فيه بكثرة المال والولد[2].

(١) في «النهاية» (١/ ٤٥٧): أي: خفيف الظهر من العيال. اهـ.

(٢) «السنن الواردة في الفتن» (١٨١).

٥ ـ دعاء الله تعالى أيام الفتن: بأن يقبضه إليه غير مفتون

٤٤ ـ حدثنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ثنا سليمان بن عمر الرقي، ثنا عيسى بن يونس ثنا الأوزاعي، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال: سمعت خالد بن اللجلاج يُحدِّث مكحولًا عن عبد الرحمن بن عايش، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «رأيت ربي عَزَّوَجَلَّ في أحسن صورة، فقال لي: فيم يختصم الملأ الأعلى يا محمد؟ قلت: أنت أعلم أي ربي، قال: فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: أنت أعلم أي رب، فوضع كفه عَزَّوَجَلَّ بين كتفي فعلمت ما في السماوات وما في الأرض، ثم تلا: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ ٧٥﴾، ثم قال لي: فيم يختصم الملأ الأعلى يا محمد؟ قلت: في الدرجات، قال: وما الدرجات؟ قلت: المشي إلى الجماعات، والجلوس في المساجد خلف الصلوات، وإسباغ الوضوء، في السبرات قال: وفيم؟ قلت: في الكفارات، قال: وما هي؟ قلت: إطعام الطعام، وبذل السلام، والصلاة بالليل والناس نيام، قال: قل: اللهم إني أسالك فعل الحسنات، وترك المنكرات، وحب المساكين، وأن تتوب علي، وتغفر لي، وترحمني، وإذا أردت بقوم فتنة فتوفني وأنا غير مفتون».

قال رسول الله ﷺ: «فتعلموهن فوالذي نفسي بيده إنهن لحق»[١].

---

(١) «الشريعة» (١٦٥١). والحديث رواه أحمد (٢٢٩٩٥)، والترمذي (٣٧٧٤)، =

٦ ـ تغبيط أهل القبور وتمني الموت عند ظهور الفتن خوفًا من ذهاب الدين[١]

٤٦ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو محمد بن صاعد، ثنا الحسين بن الحسن المروزي، قال: أخبرنا ابن المبارك، ثنا سعيد بن عبد العزيز، عن أبي عبد ربه، أن أبا الدرداء كان إذا جاء موت الرجل على الحال الصالحة قال: هنيئًا له، يا ليتني بدله.

فقالت له أم الدرداء: إذا أتاك موت الرجل قلت: يا ليتني بدله.

فقال: تدرين أن الرجل يصبح مؤمنًا ويمسي كافرًا؟

فقالت: وكيف؟

فقال: يسلب إيمانه وهو لا يشعر، فلأنا لهذا بالموت أغبط من هذا في الصوم والصلاة[٢].

٤٦ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا يحيى الحماني، ثنا ابن المبارك، عن يحيى بن أيوب، عن بكر بن عمرو، عن عبد الرحمن بن زياد، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال:

= وقال: هذا حديث حسن غريب إنما نعرفه من حديث الحسين بن واقد.اهـ.

والحديث صحيح كما بينته في «السنة» لعبد الله بن أحمد (١٠٩٨).

(١) قال ابن رجب رحمه الله كما في «مجموع الرسائل» (١/ ١١٢): وأما من تمني الموت خوف فتنة في الدين، فإنه يجوز بغير خلاف.اهـ.

(٢) «السنن الواردة في الفتن» (١٧٨).

«تُحفةُ المؤمنِ: الموت»[١].

٤٧ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أحمد بن محمد بن زياد ابن الأعرابي، ثنا أحمد بن منصور الرمادي، ثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، قال: دخلت على أبي سلمة بن عبد الرحمٰن وهو مريض فقال: إن استطعت أن تموت فمت، فوالله ليأتين على الناس زمان يكون الموت أحب إلى أحدهم من الذهب الأحمر[٢].

٤٨ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا عبد الله بن صالح البخاري، حدثنا ابن أبي رزمة، حدثنا النضر بن شُميل، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ويل للعرب من شرٍّ قد اقترب، موتوا إن استطعتم**»[٣].

٤٩ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أحمد بن الحسن الصوفي، ثنا داود بن عمرو الضبي، ثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تقوم الساعة حتى يمرّ الرجل بقبر الرجل فيقول: يا ليتني مكانك**»[٤].

---

(١) «أمالي ابن بشران» (١٤٨٢).
والحديث رواه عبد بن حُميد كما في «المنتخب» (٣٤٧)، والحاكم (٤/٣١٩)، وقال: صحيح الإسناد! وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: ابن زياد؛ هو الإفريقي؛ ضعيف.اهـ.

(٢) «السنن الواردة في الفتن» (١٧٩) و(٢٣٢).

(٣) «السنن الواردة في الفتن» (٥٣). والحديث رواه الحاكم (٤/ ٤٣٩ ـ ٤٤٠)، وقال: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.اهـ.
وطرفه الأول رواه البخاري (٣٣٤٦)، ومسلم (٢٨٨٠)، من حديث فاطمة بنت جحش رضي الله عنها.

(٤) «السنن الواردة في الفتن» (١٧٦).
رواه أحمد (٧٢٢٧)، والبخاري (٧١٢١)، ومسلم (١٥٧).

٥٠ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو جعفر، محمد بن الحسن الدقاق، ثنا محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي، ثنا المعافى بن عمران، عن شريك، ثنا عبد الله بن يزيد، عن كميل بن زياد النخعي، قال: سمعت ابن مسعود رضي الله عنه، يقول: إنه سيأتي عليكم زمانٌ لو وجد فيه أحدكم الموت يُباع لاشتراه، وسيأتي عليكم زمانٌ يُغبط فيه الرجل بخفَّة الحاذ[1] كما يُغبط فيه بكثرة المال والولد[2].

٥١ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا الفريابي، ثنا قتيبة بن سعيد، قال: نا ابن لهيعة، عن جميل الأسلمي، عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**اللهم لا يُدركني زمان ولا أدركه، لا يتبع فيه العالم، ولا يستحيى فيه من الحليم، قلوبهم قلوب العجم، وألسنتهم ألسنة العرب**»[3].

٥٢ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد العطشي، حدثنا إبراهيم بن الجنيد، ثنا محمد بن الحسين، ثنا منقذ بن بكر، ثنا مسمع بن عاصم، عن هشام بن حسان، عن ميمون بن مهران: أن راهبًا دخل على عمر بن عبد العزيز، فقال له عمر: ألم أخبر أنك تديم البُكاء، فلِمَ ذاك؟!

---

(١) في «النهاية» (١/ ٤٥٧): أي: خفيف الظهر من العيال. اهـ.

(٢) «السنن الواردة في الفتن» (١٨١ و٢٣١).

(٣) «السنن الواردة في الفتن» (٢٢١). رواه أحمد (٢٢٨٩٧).

وسئل أبو حاتم عن هذا الحديث كما في «العلل» (٢٢٨٨)، فقال: حدثنا قتيبة، عن بكر بن مضر، عن عمرو بن الحارث، عن جميل، أن النبي ﷺ.

قال: هذا الصحيح، لأن عمرًا أحفظ من ابن لهيعة وأتقن. اهـ.

ـ وقال أيضًا (٢٧٥٥): هذا وهم، وهو من تخاليط ابن لهيعة، روى هذا الحديث عمرو بن الحارث، عن جميل الحذاء، أنه بلغه، أن النبي ﷺ، قال: وهو الصحيح. اهـ.

قال: إني والله يا أمير المؤمنين عَهِدتُ الناس وما شيء عندهم آثَرُ من دِينهم، وما شيءٌ اليوم آثَرُ عندهم من دُنياهم، فعلمت أن الموت اليوم خيرٌ للبر والفاجر.

قال: فلما خرج، قال عمر: صدق يا أبا أيوب الرَّاهب[١].

٥٣ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا الحسين بن محمد بن عفير، ثنا الوليد بن شجاع، ثنا محمد بن فضيل، ثنا ليث ـ يعني ابن أبي سُليم ـ، عن عثمان ـ يعني: أبا اليقظان ـ، عن زاذان، قال: كنت قاعدًا مع عبس الغفاري، فرأى الناس يتحملون، فقال: ما للناس؟

قال: يفرون من الطاعون.

قال: يا طاعون خُذني إليك.

فقال له ابن أخ له: يا عم، علام تتمنى الموت وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يتمنى أحد الموت فإنه عند انقطاع أجله»؟

فقال: خصالًا سمعت رسول الله ﷺ يتخوفهنَّ على أُمَّته: «إمرة الصبيان، وكثرة الشُّرط، وشرب الخمر، وبيع الحكم، وقطيعة الرحم، ونشأ يتخذون القرآن مزامير، يقدمون الرجل ليس بأفقههم إلَّا ليغنيهم»[٢].

---

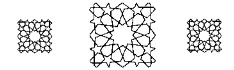
(١) «الحلية» (٤/ ٩١).

(٢) «السنن الواردة في الفتن» (٣٢٤).

والحديث رواه الطبراني في «الكبير» (٥٩) وغيره.

ورواه أحمد (١٦٠٤٠) من طريق شريك بن عبد الله، عن عثمان بن عمير، عن زاذان أبي عمر، عن عليم، قال: كنا جلوسًا على سطح معنا رجل من أصحاب النبي ﷺ، قال يزيد: لا أعلمه إلَّا عبسًا الغفاري، والناس يخرجون في الطاعون، فقال عبس: يا طاعون خذني، ثلاثًا يقولها، فقال له عليم: لم تقول هذا؟ ألم يقل رسول الله ﷺ: «لا يتمنى أحدكم الموت فإنه عند انقطاع عمله، ولا يرد فيستعتب»، فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: =

قلت: هناك كثير من الأحاديث والآثار في كتاب «التفرد والعزلة» يمكن إيرادها هاهنا لتشابه ما بين البابين، فإن التفرد والعزلة يكون نتيجة كثرة الفتن والبلاء، نسأل الله أن يجيرنا من الفتن ما ظهر منها وما بطن، وأن يرينا الحق حقًّا ويرزقنا اتباعه، وأن يرينا الباطل باطلًا وأن يرزقنا اجتنابه.



= «بادروا بالموت ستًّا: إمرة السفهاء، وكثرة الشرط، وبيع الحكم، واستخفافًا بالدم، وقطيعة الرحم، ونشوا يتخذون القرآن مزامير يقدمونه يغنيهم، وإن كان أقل منهم فقهًا».

الحديث طرق كثيرة، انظرها في تخريج «مسند أحمد طبعة الرسالة».

قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٨/ ص١٤٧): حديث مشهور روي عن عبس الغفاري من طرق قد ذكرناها في كتاب «البيان عن تلاوة القرآن». اهـ.

قال السندي: قوله: «عند انقطاع عمله» أي: فإن العمل ينقطح عند الموت ولا يرد إلى الدنيا بعد الموت. «فيستعتب»: على بناء الفاعل: أي: يرجع عن الإساءة ويطلب رضى الله بالتوبة. «بادروا» أي: اطلبوا من الله تعالى أن يميتكم قبل هذه الست. «إمرة»: بكسر الهمزة، أي: إمارتهم. «الشُّرَط»: بضم ففتح، جمع شرط، بضم فسكون، وهو من يتقدم بين يدي الأمير لتنفيذ أوامره. «الحكم» أي: القضاء، أي: يتوسل إليه بالرشوة. «ونشوا»: المشهور أنه بفتح فسكون، وقيل: بفتحتين، وعلى الوجهين فآخره همزة، أي: جماعة أحداثًا، وهو على الثاني جمع ناشيء، كخدم جمع خادم، وعلى الأول تسمية بالمصدر. «يقدمونه» من التقديم، أي: الناس يقدمون هذا الشاب في الصلاة. اهـ.

٧ ـ من الفتن:
الخروج على السلطان وترك السمع والطاعة له

٥٤ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا إبراهيم بن موسى الجوزي، ثنا داود بن رشيد، ثنا الوليد بن مسلم، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الرحمٰن بن عمرو السلمي، وحجر الكلاعي، قالا: دخلنا على العرباض بن سارية وهو من الذين نزل فيهم: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا۟ وَّأَعْيُنُهُمْ﴾ [التوبة: ٩٢] الآية، وهو مريض، قال: فقلت: إنا جئناك زائرين، وعائدين، ومقتبسين.

فقال عرباض: إن رسول الله ﷺ صلى صلاة الغداة ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله، إن هذه لموعظة مودع فما تعهد إلينا؟

قال: **«أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن كان عبدًا حبشيًا، فإنه من يعش منكم بعدي سيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسُنتي، وسُنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة»**[١].

٥٥ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أحمد بن محمد بن شاهين، ثنا محمد بن بكار، ثنا فرج بن فضالة، عن لقمان بن عامر، عن أبي أُمامة الباهلي رضي الله عنه، عن

---

(١) «السنن الواردة في الفتن» (١٢٣).
انظر تخريجه في «الأربعين» (الحديث الثامن)، وهو حديث صحيح.

النبي ﷺ أنه قال: «اسمعوا لهم وأطيعوا في عُسركم ويسركم، ومنشطكم ومكرهكم، وأثرة عليكم، ولا تنازعوا الأمر أهله، وإن كان لكم»[(١)].

٥٦ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، ثنا زيد بن هشام الرفاعي، ثنا يحيى بن يمان، ثنا سفيان، عن قيس بن وهب، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: كان الأكابر من أصحاب رسول الله ﷺ ينهونا عن سبِّ الأمراء[(٢)].

٥٧ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا عمرو بن عثمان، ثنا بقية، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن عبيد، مولى خيار من أهل حمص أنه سمع مالك بن يخامر، يُحدِّث عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال: الأمير من أَمرِ الله عز وجل، فمن طعن في الأمير فإنما يطعن في أمر الله عز وجل[(٣)].

٥٨ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد، ثنا أبو هشام الرفاعي، ثنا يحيى بن يمان، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، قال: ما سبَّ قوم أميرهم إلَّا حُرِموا خيره[(٤)].

٥٩ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا عيسى بن محمد أبو عمير الرملي، عن ضمرة، عن رجاء بن أبي سلمة، عن عبادة بن نسي، قال: وقف أبو الدرداء رضي الله عنه على باب معاوية رضي الله عنه، فحجبه لشغل كان فيه،

---

(١) «الشريعة» (٦٨)، و«السنن الواردة في الفتن» (١٣٤).
والحديث رواه الطبراني في مسند الشاميين (١٥٨٤).

(٢) «السنن الواردة في الفتن» (١٤١)، و«التمهيد» (٢١/ ٢٨٧)، و«الاستذكار» (٨/ ٥٧٩).

(٣) «السنن الواردة في الفتن» (١٤٤).

(٤) «السنن الواردة في الفتن» (١٤٦)، و«التمهيد» (٢١/ ٢٨٧)، «الاستذكار» (٨/ ٥٧٩).

فكأن أبا الدرداء وجد في نفسه، فقال: من يأت أبواب السلطان قام وقعد، ومن يجد بابًا مغلقًا يجد إلى جنبه بابًا رجا فتحًا، إن سأل أُعطي، وإن استعاذ أُعيذ، وإن أول نفاق المرء طعنه على إمامه[١].

٦٠ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو نصر بن كردي، حدثنا أبو بكر المروذي، سمعت أبا عبد الله يقول: حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمارة بن عبدٍ، عن حذيفة رضي الله عنه، قال: أبوابُهم مواقفُ الفتنِ، يدخلون الجنة بوجه، ويَخرجون بآخر.

* وسمعت أبا عبد الله يقول: حدثنا ابن مهدي، حدثنا سفيان، عن سلمة بن نُبيط، قال: قلنا لأبي: ألا تأتهم؟

قال: إني أخاف أن أشهد منهم مشهدًا يدخلني النار[٢].

٦١ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا ابن شاهين، ثنا أبو هشام محمد بن يزيد الرفاعي، ثنا إسحاق بن سهل، عن المغيرة بن مسلم، عن قتادة، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: لا إسلام إلَّا بطاعة، ولا خير إلَّا في الجماعة، والنصح لله وللخليفة وللمؤمنين عامة[٣].

٦٢ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، ثنا عبيد الله بن عمر القواريري، ثنا حكيم بن خذام، وكان من عباد الله الصالحين، ثنا عبد الملك بن عمير، عن الربيع بن عميلة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«سيليكم أُمراء يفسدون وما يصلح الله بهم أكثر، فمن عَمِلَ منهم بطاعة الله؛ فله الأجر، وعليكم الشُّكر، ومن عمل منهم بمعصية الله؛**

---

(١) «التمهيد» (٢١/ ٢٨٧).
(٢) «عطف العلماء على الأُمراء» لابن الجوزي (ص٤٥).
(٣) «التمهيد» (٢١/ ٢٨٩).

فعليهم الوزر وعليكم الصبر»[1].

۞ قال محمد بن الحسين رحمه الله في «الشريعة» (١/ ٣٧٠):

ذكرت من التحذير من مذاهب الخوارج ما فيه بلاغ لمن عصمه الله تعالى عن مذهب الخوارج، ولم ير رأيهم، وصبر على جور الأئمة، وحيف الأُمراء، ولم يخرج عليهم بسيفه، وسأل الله تعالى كشف الظلم عنه، وعن المسلمين، ودعا للولاة بالصلاح، وحج معهم، وجاهد معهم كل عدو للمسلمين وصلى معهم الجمعة والعيدين، فإن أمروه بطاعة فأمكنه أطاعهم، وإن لم يمكنه اعتذر إليهم، وإن أمروه بمعصية لم يطعهم، وإذا دارت الفتن بينهم لزم بيته، وكفَّ لسانه ويده، ولم يهو ما هم فيه، ولم يعن على فتنة، فمن كان هذا وصفه كان على الصراط المستقيم إن شاء الله. اهـ.

٦٣ ـ أخبرنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن البختري الحنائي، ثنا محمد بن عبيد بن حساب، ثنا حماد بن زيد، ثنا عمر بن يزيد ـ صاحب الطعام ـ، قال: سمعت الحسن أيام يزيد بن المُهلَّب، قال: وأتاه رهط فأمرهم أن يلزموا بيوتهم، ويغلقوا عليهم أبوابهم، ثم قال: والله لو أن الناس إذا ابتلوا من قبل سلطانهم صبروا ما لبثوا أن يرفع الله ذلك عنهم، وذلك أنهم يفزعون إلى السيف فيوكلوا إليه، ووالله ما جاءوا بيوم خير قط، ثم تلا: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ بِمَا صَبَرُواْ ۖ وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُۥ وَمَا كَانُواْ يَعْرِشُونَ ﴿١٣٧﴾﴾[2].

---

(١) «السنن الواردة في الفتن» (١٣٠).

الحديث رواه ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٢٢٠).

قال أبو حاتم رحمه الله كما في «العلل» لابنه (٢/ ٧٤٩): حديث منكر وأبو سمير [حكيم بن خذام] متروك الحديث. اهـ.

(٢) «الشريعة» (٦٢).

٨ ـ من الفتن: الدخول على السلطان ومجالسته[(١)]

٦٤ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو نصر أحمد بن محمد بن كردي، حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحجاج المروذي، قال: سمعت أبا عبد الله يقول: الدنو منهم فتنة، والجلوس معهم فتنة، نحن متباعدون منهم ما أرانا نسلم، فكيف لو قربنا منهم؟!.

٦٥ ـ وسمعت أبا عبد الله يقول: حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمارة بن عبد، وسبيع السلولي، عن حذيفة رضي الله عنه، قال: أبوابهم مواقف الفتن، يدخلون الجنة بوجه، ويخرجون بآخر.

٦٦ ـ وسمعت أبا عبد الله يقول: حدثنا ابن مهدي، حدثنا سفيان، عن سلمة بن نبيط، قال: قلنا لأبي: ألا تأتهم؟ قال: إني أخاف أن أشهد منهم مشهدًا يدخلني النار.

٦٧ ـ وسمعت إسحاق بن حنبل، ونحن بالعسكر، يناشد أبا عبد الله، ويسأله الدخول على الخليفة ليأمره وينهاه، وقال له: إنه يقبل منك، هذا إسحاق بن راهويه يدخل على ابن طاهر فيأمره وينهاه، فقال له أبو عبد الله: تحتجّ علي بإسحاق؟! فأنا غير راضٍ بفعاله، ما له في رؤيتي خير، ولا لي في رؤيته خير.

---

(١) هذه الآثار في هذا الكتاب انتقيتها من كتاب «أخبار الشيوخ» للمروذي رحمه الله، فهو من رواية الآجري رحمه الله، عن ابن كردي عنه.

٦٨ ـ **وسمعت** أبا عبد الله يقول: يجبُ عليَّ إذا رأيته ـ يعني الخليفة ـ أن آمره وأنهاه.

٦٩ ـ **وسمعت** إسماعيل ابن أخت ابن المبارك يناظر أبا عبد الله ويكلمه في الدخول على الخليفة، فقال له أبو عبد الله: قد قال خالك، ـ يعني: ابن المبارك ـ: لا تأتهم، فإن أتيتهم فاصدُقهم، وأنا أخاف أن لا أصدقهم.

٧٠ ـ **وسمعت** عبد الصمد بن يزيد يقول: قال الفُضيل: أمرنا أن لا ندخل عليهم، فإن دخلنا نقول الحق.

٧١ ـ **وسمعت** هارون بن معروف يقول: حدثنا عقبة بن علقمة، عن أبي هاشم، قال: قال ابن محيريز: من جلس على الوسائد وجبت عليه النصيحة.

٧٢ ـ **وسمعت** عبد الصمد بن يزيد يقول: قال فُضيل: ليس الآمر الناهي الذي يدخل عليهم ويأمرهم وينهاهم، ثم يدعونه إلى طعامهم وشرابهم فيجيبهم، الآمر الناهي الذي اعتزلهم، ولم يدخل عليهم، فهو الآمر الناهي.

٧٣ ـ **وقال الفضيل**: كم من عالم يدخل على الملك ومعه دينه، ويخرج وليس معه منه شيء، فلا جعل الله مصيبتنا في ديننا.

٧٤ ـ **وقال الفُضيل**: ربما دخل العالم على الملك ومعه شيء من دينه، فيخرج وليس معه شيء. فقلنا: وكيف ذاك؟! قال: يصدقه في كذبه، ويمدحه في وجهه.

٧٥ ـ **سمعت** عباسًا العنبري يقول: حدثني عبد الله بن رجاء، قال: حدثنا زائدة، عن سليمان، عن مالك بن الحارث، عن عبد الرحمن بن نوفل، قال: قيل لعلقمة: لو دخلت عليهم فيعرفون لك شرفك وتشفع؟ قال: إني أخاف أن ينتقصوا مني أكثر مما أنتقص منهم.

٧٦ ـ **وسمعت** عباسًا العنبري يقول: حدثنا مؤمل بن إسماعيل، حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، أن معاوية كتب إلى فلان ـ ذهب عليَّ اسمه ـ: أن يوفد إليه نفرًا من أهل الكوفة، فكتب علقمة فيهم، فأرسل إليه علقمة رسولًا: امحُني، امحُني.

٧٧ ـ **وسمعت** عباسًا العنبري يقول: حدثنا زيد بن المبارك، حدثنا موسى بن أبي بكر، حدثني الضحاك بن عثمان قال: قالت عمرة بنت عبد الرحمٰن لابنها أبي الرجال: يا بني، إياك وإياك ومجالسهم، فإنك بين خصلتين: إما كففت عن حقٍّ، وإما أعنت على جور.

٧٨ ـ **قرأت** على أبي عبد الله: حسين بن محمد، قال: حدثنا حماد الأبح، عن محمد بن واسع، أنه قال لرجل: سله شفاعة، ويحك، إن الدنو منهم هو الذبح.

٧٩ ـ **سمعت** أحمد بن عيسى المروزي يقول: سمعت فضالة بن سفيان، قال: أراد السكن أن يحُجَّ، فقال لابن المبارك: أحب أن تكتب لي إلى فلان، فقال عبد الله: أكتب لك إلى سفيان الثوري، فلما خرج كتب له عبد الله إلى سفيان، فقدم على سفيان فانتفع به.

فلما كان في المنصرف أراد أن يودِّع سفيان، قال سفيان: أقرئ أبا عبد الرحمٰن السلام، وقل له: احفظ وصيتي.

فلما قدم عليه السكن بَلَّغه رسالته، فلما مات سفيان، قال عبد الله للسكن: أتدري ما كانت وصيته؟ قال: السكن: لا.

قال: فقال عبد الله: هكذا، أو نقل بأصبعه، أي: لا تقربهم.

٨٠ ـ **وسمعت** داود بن رشيد يقول: قال ابن المبارك:

خذ من الجاروش والأرز والخبز الشعير

واجـعـلـن ذاك حـلالًا تـنـج مـن حـر الـسـعـيـر
وانـأ مـا اسـطـعـت هـداك الله عـن دار الأمـيـر
لا تـزرهـا واجـتـنـبـهـا إنـهـا شـر مـزور
تـوهـن الـديـن وتـدنـيـك مـن الـحـوب الـكـبـيـر

٨١ ـ **وسمعت** أحمد بن الخليل يقول: حدثني الحسن، قال: قلت لابن المبارك: إنه بلغني أن حماد بن زيد قال لسفيان لما هرب من أبي جعفر إلى البصرة: لو أتيت هؤلاء، فأمرتهم ونهيتهم، أليس كان أعظم لأجرك؟ قال: إنهم أرادوا قهري فكرهت أن أذلَّ لهم.

فقال ابن المبارك: من أخبرك بهذا؟ قلت: بعض أصحابنا بنيسابور.

فقال: ما قال شيئًا.

قلت: فما منعه؟

قال: إن سفيان كان يقول: إن هؤلاء قد أوتوا من الدنيا ما ترى، فإذا دخلت عليهم فرأيت بِرًّا من هاهنا، ولُطفًا من هاهنا، وتكرمة من هاهنا، ووسادة من هاهنا، ومرفقة من هاهنا، فأيُّ قلبٍ يحمل هذا لا يميل إليهم؟

٨٢ ـ **وسمعت** أبا علي عبد الجبار الهروي يقول: حدثنا عبد الصمد بن حسان، قال: لما بلغ سفيان أن ابن أبي ذئب قبل الألف دينار من المهدي الذي أمر له به، قال سفيان: ألف دينار، قبض عليه، أين كان قلبه إذ ذاك؟!

قال: وكان أمر له بدنانير، فقيل له: اقبلها، فلعل المهدي لا يطلبك ويدعوك، فإنا نرى حالك سيئة، وحال من يحتاج إليك.

قال: فقال سفيان: إني أخاف دنانيرهم، أيُّ شيءٍ أخاف منهم!

٨٣ ـ **وسمعت** أحمد بن الخليل يقول: وحدثني الحسن، قال: وحدثني سعيد بن عبد الغفار، عن عبد الله بن المبارك قال: سمعت علي بن فضيل بن عياض يقول: دخل رجل من العلماء على رجل من الأُمراء، فأمره ونهاه، فأمر به الأمير فحُبِسَ في محبس، وأكرمه ووسَّع عليه، ولم يأذن لأحدٍ يدخل عليه إلَّا من يثني على الأمير.

قال: فدخل عليه يومًا رجل فتنقص الأمير، فجعل العالم المحبوس يرُدُّ عليه قوله، ويُثني على الأمير، فأُتي الأمير، فأُخبر بذلك، وقيل: إن فلانًا العالم الذي حبسته يُثني عليك، ويناضل عنك. فدعا به، فلما دخل عليه قال له الأمير: هذا أنت، بقليل ما أتيت إليك من الكرامة تركت حظك من دينك، فكيف تأمرني أن أدع ما أنا فيه من النعمة والملك بقولك؟! قال علي بن فضيل: فأرى الأمير أحسن تقية من العالم.

٨٤ ـ **حُدثت** عن أبي صالح الفراء، قال: حدثنا يوسف بن أسباط قال: كان سفيان إذا عوتب في السلطان قال: كان ملك في بني إسرائيل، وكان فيهم عابد، وكان يخدم ببابه، فأرسل إليه، فأخذ وأدخل في بيت، وطبق عليه الباب ثلاثة أيام، فلما كان يوم الثالث دفعت مائدة الملك من بين يديه، فقال: اذهبوا بها إلى ذلك الرجل، قال: ففتح الباب، ووضعت المائدة بين يديه، وقال: أخبروني بما صنع.

قال: فنقر من المائدة، قال: فأُخبر، قال: فطبق عليه الباب ثلاثًا، ثم رفعت مائدة الملك، فقال: اذهبوا بها إليه، فوضعت بين يديه، فأكل منها حتى شَبِعَ، قال: ثم أرسل إليه جارية من أحسن جواريه تخدمه، فهوى بها فوطئها.

قال: فأخبر الملك، فدعاه، فقال: إنك كنت تحُرِّم عليَّ مالي،

وتزعم أن ما في يدي سُحت، فأريد أن تقوم على رؤوس الناس فتعذرني عندهم، فقام على رؤوس الناس فعذره، وجعل يتكلم بعُذره، فقال له الملك: أنا ملك في بني إسرائيل، أحكم في شعورهم وفروجهم، فأنا فيما ملكت أعدل منك، بعثت إليك بفضل مائدتي فأكلت منها، وبعثت إليك بأحسن جواري فلم تعف أن وطئتها، فأنا فيما ملكت كنت أعدل منك، قال: فضرب عنقه.

٨٥ ـ **سمعت** محمود بن غيلان قال: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: ألا أقوم إلى هذا السلطان فآمره وأنهاه؟

قال: لا، تكون لك فتنة.

قال: أفرأيت إن أمرني بمعصية الله عَزَّ وَجَلَّ؟

قال: فذلك الذي تريد، أن تكون حينئذ رجلًا.

٨٦ ـ **قال محمد بن الحسين**: حدثنا زكريا بن عدي، عن ابن المبارك، قال: قعد عائذ بن عمرو مع أبي مسلم على مائدة، فوعظ عائذ أبا مسلم، قال: فأخبر ابن المبارك، فقال: فرار سفيان أحب إلينا من كلام إبراهيم الصايغ.

٨٧ ـ **سمعت** عباسًا العنبري يقول: سمعت بشر بن الحارث يقول: قد فعل سفيان فعلًا صار فيه قدوة، هربه من السلطان.

٨٨ ـ **حُدِّثت** عن يعقوب بن كعب، قال: حدثنا عبد الواحد بن سليمان، عن ابن عون، عن محمد، قال: إن دعاك الأمير أن تقرأ عليه القرآن فلا تأته.

٨٩ ـ **وحُدِّثت** عن مسلم بن إبراهيم، عن سلام بن مسكين، أنه

حدثهم قال: كان محمد بن سيرين يقول: إن دعاك الوالي أن تقرأ عليه سورة من القرآن فلا تأته.

٩٠ ـ سمعت عقبة بن مكرم يقول: حدثنا النضر بن كثير، قال: سمعت يونس بن عبيد يقول: ثلاثة ما أحب مجالستهم: أميرٌ ما أُحبُّ أن أجالسه، وإن قال: اقرأ عليَّ سورة من القرآن، ولا أُحبُّ مجالسة امرأة ليست لي بمحرم، ولا صاحب بدعة.

٩١ ـ سمعت أبا عبد الله يقول: كتب إليَّ سفيان بن وكيع، سمعت أبي يقول: قال لنا سفيان: نحن اليوم على الطريق، فإذا رأيتمونا قد أخذنا يمينًا وشمالًا فلا تقتدوا بنا.

قيل لأبي عبد الله فقول الثوري: إذا رأيتمونا قد أخذنا يمينًا وشمالًا فلا تقتدوا بنا، أي شيء معنى هذا؟ قال: إنما يريد أمر السلطان.

٩٢ ـ وسمعت أبا عبد الله يقول، وذكر أصحاب عبد الله رضي الله عنه، فقال: كانوا متعبدين لا يأتون السلطان، وذكر طاووسًا فقال: كان شديدًا عليهم، لقد افتعل ابنه كتابًا على لسانه إلى عمر بن عبد العزيز، فأعطاه ثلاث مائة دينار، فبلغ طاووسًا، فباع ضيعته، فبعث بها إلى عمر، فأريد طاووس أن يدخل على ابنه فأبى، أو قال: ما دخل إلَّا في وقت الموت.

٩٣ ـ سمعت عباسًا العنبري يقول: حدثني محمد بن جابر، قال: قيل لابن المبارك: يا أبا عبد الرحمٰن، سفيان لم يكن يأمرهم، فقال: الله أكبر، أيُّ أمرٍ أشد من الفرار.

٩٤ ـ سمعت عثمان بن محمد العبسي يقول: سمعت أبا نعيم يقول: سمعت سفيان يقول: إني لأعرف رجلًا لو نكس من السماء إلى الأرض،

وعلق بعرقوبيه، أو قال: برجله، ما دخل السلطان في شيء، قال: فكنا نرى أنه يعني نفسه.

٩٥ ـ وسمعت أبا جعفر الخراساني يقول: حدثني أبو صالح، قال: سمعت يوسف بن أسباط، يقول: قال لي سفيان: إذا رأيت القارئ يلوذ بالسلطان فاعلم أنه لصٌّ، فإذا رأيته يلوذ بالأغنياء فاعلم أنه مُراء.

٩٦ ـ وسمعت أبا جعفر الخراساني يقول: حدثني محبوب بن موسى أبو صالح، قال سمعت شعيب بن حرب يقول: سمعت سفيان الثوري يقول: إني لألقى الرجل أبغضه، فيقول لي: كيف أصبحت؟ فيلين له قلبي، فكيف بمن أكل ثريدهم، ووطئ بساطهم.

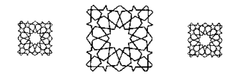
٩٧ ـ وسمعت أبا عبد الله يقول: حدثنا سليمان بن داود، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثني قيس بن مسلم، قال: سمعت طارق بن شهاب، يُحدِّث عن عبد الله، قال: إن الرجل ليخرج من بيته ومعه دينه، فيلقى الرجل له إليه الحاجة فيقول: إنك لذيت وذيت، يُثني عليه، وعسى أن لا يخلي من حاجته بشيءٍ، فيرجع وقد أسخط الله عليه، وما معه من دينه شيء.

٩٨ ـ وسمعت أبا جعفر الخراساني يقول: حدثنا أبو صالح، قال: سمعت أبا إسحاق يقول: سمعت سليمان الخوَّاص يقول: لو دخلت على بعض هؤلاء ـ يعني: الولاة ـ، لم أحب أن أطأ بساطه، كراهية أن يلين قلبي بوطء بساطه.



٩ ـ من الفتن: الفتنة بالنساء

٩٩ ـ قال أبو بكر الآجري ﵀: ثنا أحمد، ثنا فيض بن وثيق، ثنا معتمر بن سليمان، قال: سمعت أبي، يُحدِّث عن أبي عثمان، عن أسامة بن زيد، وسعيد بن زيد، أنهما حدثاه عن رسول الله ﷺ، قال: «**ما تركت في الناس بعدي فتنة أضر على الرجالِ من النساء**»(١).



(١) «أمالي ابن بشران» (١٤٢٢).
والحديث رواه البخاري (٥٠٩٦)، ومسلم (٢٧٤١).

١٠ - من الفتن: الفتنة بالأولاد

١٠٠ - **وأنبأنا** أبو الحسن علي بن إسحاق بن زاطيا، ثنا يوسف بن موسى القطان، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، أنبأنا الحسين بن واقد، ثنا ابن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه، قال: بينما رسول الله ﷺ يخطب إذ أقبل الحسن والحسين رضي الله عنهما، عليهما قميصان أحمران، يمشيان ويعثران، إذ نزل رسول الله ﷺ عن المنبر فرفعهما إليه، وقال: «صدق الله: ﴿أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥]، نظرت إلى هذين الصبيين يمشيان ويعثران، فلم أصبر حتى قطعت حديثي ورفعتهما»(١).

١٠١ - **حدثنا** أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي، ثنا الحسن بن عفان الكوفي، ثنا زيد بن الحباب، ثنا حسين بن واقد، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ يخطب، فأقبل الحسن والحسين رضي الله عنهما، عليهما قميصان أحمران يعثران ويقومان، فلما رآهما نزل فأخذهما، ثم صعد فوضعهما في حجره، ثم قال: «صدق الله: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥] رأيت هذين يعثران فلم أصبر حتى أخذتهما»(٢).

---

(١) «الشريعة» (١٦٥١).

رواه أحمد (٢٢٩٩٥)، وأبو داود (١١٠٩)، والترمذي (٣٧٧٤)، وقال: هذا حديث حسن غريب، إنما نعرفه من حديث الحسين من واقد.اهـ.

(٢) «الشريعة» (١٦٥٢).

١١ ـ من الفتن: افتتان المسلمين باليهود والنصارى

١٠٢ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد، ثنا زُهير بن محمد المروزي، قال: أخبرنا سنيد بن داود، ثنا حجاج، قال: قال ابن جريج: أخبرني زياد بن سعد، عن محمد بن زيد بن المهاجر، عن أبي سعيد المَقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لتتبعن سنن الذين من قبلكم شِبرًا بشِبرٍ، وذِراعًا بذراعٍ، وباعًا بباعٍ، حتى لو دخلوا جُحر ضبٍّ لدخلتموه»[1].

١٠٣ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، ثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المَقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لتأخذن أخذ الأمم قبلكم شِبرًا بشبرٍ، وذراعًا بذراعٍ».

فقيل: يا رسول الله، كما فعلت فارس والروم؟

قال: «ومن الناس إلَّا أولئك»[2].

١٠٤ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا إسحاق بن أبي حسان، ثنا هشام بن عمار الدمشقي، ثنا عبد الحميد بن حبيب، ثنا الأوزاعي، ثنا يونس بن يزيد، عن الزهري، عن الصنابحي، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، قال: لتتبعن أثر من كان قبلكم حذو النعل بالنعل، لا تخطئون طريقهم، ولا يُخطأ بكم، ولتنتقض عُرى الإسلام عُروة عُروة، ويكون أول نقضها الخشوع، حتى لا ترى خاشعًا[3].

---

(١) «السنن الواردة في الفتن» (٢٢٤).
رواه أحمد (٨٣٤٠)، والبخاري (٣٤٥٦)، ومسلم (٢٦٦٩).

(٢) «السنن الواردة في الفتن» (٢٢٧). رواه البخاري (٧٣١٩).

(٣) «السنن الواردة في الفتن» (٢٢٥).

١٢ ـ ما وقع في زمن الصحابة رضي الله عنهم من الفتن

١٠٥ ـ حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، ثنا هارون بن عبد الله البزاز، ثنا سيار بن حاتم، ثنا جعفر بن سليمان، ثنا المعلى بن زياد، عن الحسن، قال: بينما عمر بن الخطاب رضي الله عنه آخذًا بيد أبي ذر رحمه الله إذ غمزها، فقال له أبو ذر: مه يا قفل الإسلام! أوجعتني.

فقال: ما هذا يا أبا ذر؟

فقال: يا أمير المؤمنين، تذكر يوم كذا وكذا؟ يذكره إذ أقبلت فأشرفت على الوادي؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لن تصيبكم فتنة ما كان هذا بين أظهركم**». فأنت قُفل الإسلام يا عمر[1].

١٠٦ ـ حدثنا أبو أحمد هارون بن يوسف، ثنا ابن أبي عمر، ثنا سفيان، عن الأعمش، وجامع بن أبي راشد، عن أبي وائل، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: من يحدثنا عن الفتنة؟

فقلت: أنا سمعته يقول: «**فتنة الرجل في أهله، وماله؛ تكفرها الصلاة والصدقة، والصوم**».

فقال عمر: ليس عن تلك أسألك؛ عن التي تموج كموج البحر؟

---

(١) «الشريعة» (١٣٨٨).

قال «مجمع الزوائد» (٩/ ٧٢): رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله رجال الصحيح غير السري بن يحيى، وهو ثقة ثبت، ولكن الحسن البصري لم يسمع من أبي ذر رضي الله عنه فيما أظن.اهـ.

فقلت: إن من دون ذلك بابًا مغلقًا، قتل رجل أو موته.

قال: أفيكسر ذلك الباب أو يفتح؟

قلت: لا بل يكسر؛ فقال عمر: ذلك أجدر أن لا يغلق إلى يوم القيامة.

وزاد الأعمش: فهبنا حذيفة أن نسأله: أكان يعلم عمر رضي الله عنه أنه هو الباب؟ فأمرنا مسروقًا فسأله؛ فقال: نعم كما يعلم أن دون غد الليلة، وذلك أني حدثته حديثًا ليس بالأغاليط[1].

١٠٧ ـ حدثنا أبو بكر قاسم بن زكريا المطرز، ثنا محمد بن المثنى، ثنا عبد الوهاب الثقفي، ثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني: أن خطباء قامت بالشام فيهم رجال من أصحاب رسول الله ﷺ فقام آخرهم رجل يقال له: مُرَّة بن كعب، فقال: لولا شيء سمعته من رسول الله ﷺ ما قمت: فذكر فتنة فقرَّبها، فمر رجلٌ، فقال: «**هذا يومئذ على الهدى**»، فقمت إليه فأقبلت عليه بوجهه، فقال: هو هذا؟

قال: نعم، فإذا هو عثمان بن عفان رضي الله عنه[2].

١٠٨ ـ حدثنا قاسم المطرز، ثنا إبراهيم بن عبد الله، وإسحاق بن إبراهيم، قالا: ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل، قال إسحاق: قال حماد: هو أبو الأشعث الصنعاني، قال: شهدت خطباء في أول الفتنة في الشام، قال: فقام رجل في آخرهم، يقال له: مُرَّة بن كعب، فقال: لولا حديث سمعته من رسول الله ﷺ ما قمت: إن رسول الله ﷺ ذكر يومًا فتنة، فمرَّ رجلٌ

---

(١) «الشريعة» (١٣٨٩). رواه البخاري (٥٢٥)، ومسلم (١٤٤).

(٢) «الشريعة» (١٤١٧).

رواه أحمد (١٨٠٦٠ و٢٠٣٥٣ و٢٠٣٧٢)، وهو حديث صحيح.

مُقنع، فقال: «هذا وأصحابه على الحق»، فأتبعته فإذا هو عثمان رضي الله عنه[(١)].

١٠٩ - وحدثنا أبو بكر قاسم بن زكريا المطرز، ثنا عباس بن عبد العظيم العنبري، ثنا أسود بن عامر، ثنا سنان بن هارون، عن كليب بن وائل، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة، فمرَّ رجل، فقال: «يقتل فيها هذا المقنع مظلومًا»[(٢)].

قال: فنظرت إليه؛ فإذا هو عثمان بن عفان رضي الله عنه.

* قال الآجري رحمه الله:

(باب سبب قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه إيش السبب الذي قتل به رضي الله عنه).

قال محمد بن الحسين رحمه الله:

١١٠ - فإن قال قائل:

قد ذكرت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ذكر فتنة تكون من بعده، ثم قال في عثمان: «فاتبعوا هذا وأصحابه فإنهم يومئذ على هدى»، فأخبرنا عن أصحابه من هم؟

قيل له:

أصحابه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المشهود لهم بالجنة، المذكور نعتهم في التوراة والإنجيل، الذي من أحبهم سَعِدَ، ومن أبغضهم شقي.

فإن قال: فاذكرهم.

قيل له:

علي بن أبي طالب، وطلحة، والزبير، وسعد، وسعيد رضي الله عنهم وسائر

---

(١) «الشريعة» (١٤١٨).

(٢) «الشريعة» (١٤٢٠).

الصحابة في وقتهم ﷺ، كلهم كانوا على هدى كما قال النبي ﷺ، وكلهم أنكر قتله، وكلهم استعظم ما جرى على عثمان ﷺ، وشهدوا على قتلته أنهم في النار.

فإن قال قائل: فمن الذي قتله؟

قيل له:

طوائف أشقاهم الله ﷺ بقتله حسدًا منهم له وبغيًا، وأرادوا الفتنة وأن يوقعوا الضغائن بين أمة محمد ﷺ، لما سبق عليهم من الشقوة في الدنيا وما لهم في الآخرة أعظم.

فإن قال: فمن أين اجتمعوا على قتله؟

قيل له:

أول ذلك وبدء شأنه أن بعض اليهود يقال له: ابن السوداء، ويعرف بعبد الله بن سبأ لعنة الله عليه، زعم أنه أسلم، فأقام بالمدينة، فحمله الحسد للنبي ﷺ ولصحابته، وللإسلام، فانغمس في المسلمين، كما انعمس ملك اليهود بولس بن شاوذ في النصارى حتى أضلهم، وفرقهم فرقًا، وصاروا أحزابًا، فلما تمكَّن فيهم البلاء والكفر تركهم، وقصته تطول، ثم عاد إلى التهود بعد ذلك، فهكذا عبد الله بن سبأ أظهر الإسلام، وأظهر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وصار له أصحاب في الأمصار، ثم أظهر الطعن على الأمراء، ثم أظهر الطعن على عثمان ﷺ، ثم طعن على أبي بكر وعمر ﷺ، ثم أظهر أنه يتولى عليًّا ﷺ، وقد أعاذ الله الكريم علي بن أبي طالب وولده وذريته ﷺ من مذهب ابن سبأ وأصحابه السبأية، فلما تمكنت الفتنة والضلال في ابن سبأ وأصحابه، صار إلى الكوفة، فصار له بها أصحاب، ثم ورد إلى البصرة فصار له بها أصحاب، ثم ورد إلى مصر، فصار له بها أصحاب

كلهم أهل ضلالة، ثم تواعدوا الوقت، وتكاتبوا ليجتمعوا في موضع، ثم يصيروا كلهم إلى المدينة، ليفتنوا المدينة وأهلها ففعلوا، ثم ساروا إلى المدينة، فقتلوا عثمان رضي الله عنه، ومع ذلك فأهل المدينة لا يعلمون حتى وردوا عليهم.

فإن قال: فلم لم يقاتل عنه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

قيل له:

إن عثمان رضي الله عنه وصحابته لم يعلموا حتى فاجأهم الأمر، ولم يكن بالمدينة جيش قد أعد لحرب، فلما فاجأهم ذلك اجتهدوا رضي الله عنهم في نصرته والذب عنه، فما أطاقوا ذلك، وقد عرضوا أنفسهم على نصرته ولو تلفت أنفسهم، فأبى عليهم، وقال: أنتم في حلٍّ من بيعتي، وفي حرج من نصرتي، وإني لأرجو أن ألقى الله عز وجل سالمًا مظلومًا، وقد خاطب علي بن أبي طالب وطلحة والزبير رضي الله عنهم وكثير من الصحابة لهؤلاء القوم بمخاطبة شديدة، وغلظوا لهم في القول، فلما أحسوا أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنكروا عليهم؛ أظهرت كل فرقة منهم أنهم يتولون الصحابة، فلزمت فرقة منهم باب علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وزعمت أنها تتولاه، وقد برأه الله عز وجل منهم، فمنعوه الخروج ولزمت فرقة منهم باب طلحة، وزعموا أنهم يتولونه، وقد برأه الله عز وجل منهم، ولزمت فرقة منهم باب الزبير وزعموا أنهم يتولونه، وقد برأه الله عز وجل منهم، وإنما أرادوا أن يشغلوا الصحابة عن الانتصار لعثمان رضي الله عنه، ولبسوا على أهل المدينة أمرهم للمقدور الذي قدره عز وجل أن عثمان يقتل مظلومًا، فورد على الصحابة أمر لا طاقة لهم به، ومع ذلك فقد عرضوا أنفسهم على عثمان رضي الله عنه ليأذن لهم بنصرته مع قلة عددهم، فأبى عليهم، ولو أذن لهم؛ لقاتلوا.

١١١ ـ حدثنا العباس بن أحمد الختلي المعروف بابن أبي شحمة، ثنا دهثم بن الفضل أبو سعيد الرملي، ثنا المؤمل بن إسماعيل، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، وهشام، عن محمد بن سيرين قال: لقد كان في الدار جماعة من المهاجرين والأنصار وأبناؤهم، منهم: عبد الله بن عمر، والحسن والحسين وعبد الله بن الزبير، ومحمد بن طلحة، الرجل منهم خير من كذا وكذا يقولون: يا أمير المؤمنين، خلِّ بيننا وبين هؤلاء القوم. فقال: أعزم على كل رجل منكم وإن لي عليه حقًّا أن لا يهريق في دمًا، وأحرِّج على كل رجل منكم لما كفاني اليوم نفسه.

١١٢ ـ فإن قال قائل: فقد علموا أنه مظلوم، وقد أشرف على القتل، فكان ينبغي لهم أن يقاتلوا عنه، وإن كان قد منعهم.

قيل له: ما أحسنت القول؛ لأنك تكلمت بغير تمييز.

فإن قال: ولم؟

قيل: لأن القوم كانوا أصحاب طاعة وفقهم الله تعالى للصواب من القول والعمل، فقد فعلوا ما يجب عليهم من الإنكار بقلوبهم وألسنتهم، وعرضوا أنفسهم لنصرته على حسب طاقتهم، فلما منعهم عثمان رضي الله عنه من نصرته، علموا أن الواجب عليهم السمع والطاعة له، وأنهم إن خالفوه لم يسعهم ذلك، وكان الحق عندهم فيما رآه عثمان رضي الله عنه وعنهم.

فإن قال قائل: فلم منعهم عثمان من نصرته وهو مظلوم، وقد علم أن قتالهم عنه نهى عن منكر، وإقامة حق يقيمونه؟

قيل له: وهذا أيضًا غفلة منك.

فإن قال: وكيف؟

قيل له: منعه إياهم عن نصرته يحتمل وجوهًا، كلها محمودة:

أحدها: علمه بأنه مقتول مظلوم لا شك فيه؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد

أعلمه أنك تقتل مظلومًا، فاصبر، فقال: أصبر. فلما أحاطوا به علم أنه مقتول، وأن الذي قاله النبي ﷺ له حق كما قال لا بد من أن يكون.

ثم علم أنه قد وعده من نفسه الصبر، فصبر كما وعد، وكان عنده أن من طلب الانتصار لنفسه والذب عنها فليس هذا بصابر، إذ وعد من نفسه الصبر فهذا وجه.

ووجه آخر: وهو أنه قد علم أن في الصحابة رضي الله عنهم قلة عدد، وأن الذين يريدون قتله كثير عددهم، فلو أذن لهم بالحرب لم يأمن أن يتلف من صحابة نبيه بسببه، فوقاهم بنفسه إشفاقًا منه عليهم؛ لأنه راع والراعي واجب عليه أن يحوط رعيته بكل ما أمكنه، ومع ذلك فقد علم أنه مقتول فصانهم بنفسه، وهذا وجه.

ووجه آخر: وهو أنه لما علم أنها فتنة، وأن الفتنة إذا سلَّ فيها السيف لم يؤمن أن يقتل فيها من لا يستحق؛ فلم يختر لأصحابه أن يسلوا في الفتنة السيف، وهذا أيضًا إشفاق منه عليهم، فتنة تعم، وتذهب فيها الأموال، وتهتك فيها الحريم، فصانهم عن جميع هذا.

ووجه آخر يحتمل أن يصبر عن الانتصار لتكون الصحابة رضي الله عنهم شهودًا على من ظلمه، وخالف أمره، وسفك دمه بغير حقٍّ؛ لأن المؤمنين شهداء الله عز وجل في أرضه، ومع ذلك فلم يحب أن يهراق بسببه دم مسلم، ولا يخلف النبي ﷺ في أُمَّته بإهراقه دم مسلم، وكذا قال رضي الله عنه، فكان عثمان رضي الله عنه بهذا الفعل موفقًا معذورًا رشيدًا، وكان الصحابة رضي الله عنهم في عذر، وشقي قاتله.

١٣ ـ ذكر الكف عما شجر بين أصحاب رسول الله ﷺ ورحمة الله تعالى عليهم أجمعين[١]

قال محمد بن الحسين رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

١١٣ ـ ينبغي لمن تدبر ما رسمناه من فضائل أصحاب رسول الله ﷺ وفضائل أهل بيته رضي الله عنهم أجمعين أن يُحبَّهم، ويترحم عليهم، ويستغفر لهم، ويتوسَّل إلى الله الكريم لهم، ويشكر الله العظيم إذ وفقه لهذا، ولا يذكر ما شجر بينهم، ولا يُنقِّر عنه، ولا يبحث.

فإن عارضنا جاهل مفتون قد خطئ به عن طريق الرشاد، فقال: لم قاتل فلان لفلان؟ ولم قتل فلان لفلان وفلان؟

قيل له:

ما بنا وبك إلى ذكر هذا حاجة تنفعنا ولا اضطررنا إلى علمها.

فإن قال قائل: ولم؟

قيل له: لأنها فتن شاهدها الصحابة رضي الله عنهم فكانوا فيها على حسب ما أراهم العلم بها، وكانوا أعلم بتأويلها من غيرهم، وكانوا أهدى سبيلًا ممن جاء بعدهم لأنهم أهل الجنة، عليهم نزل القرآن، وشاهدوا الرسول ﷺ، وجاهدوا معه، وشهد لهم الله عَزَّ وَجَلَّ بالرضوان والمغفرة والأجر العظيم، وشهد لهم الرسول ﷺ أنهم خير قرن. فكانوا بالله عَزَّ وَجَلَّ

(١) هذا الباب كاملًا من كتاب «الشريعة» (٥/ ٢٤٨٥ ـ ٢٤٩٤).

أعرف، وبرسوله ﷺ وبالقرآن وبالسنة، ومنهم يؤخذ العلم، وفي قولهم نعيش، وبأحكامهم نحكم، وبأدبهم نتأدب، ولهم نتبع وبهذا أمرنا.

فإن قال: وإيش الذي يضرنا من معرفتنا لما جرى بينهم والبحث عنه؟

قيل له: ما لا شكَّ فيه؛ وذلك أن عقول القوم كانت أكبر من عقولنا، وعقولنا أنقص بكثير، ولا نأمن أن نبحث عما شجر بينهم فنزلَّ عن طريق الحق، ونتخلف عما أمرنا فيهم.

فإن قال: وبم أمرنا فيهم؟

قيل: أمرنا بالاستغفار لهم، والترحم عليهم، والمحبة لهم، والاتباع لهم، دلَّ على ذلك الكتاب والسنة وقول أئمة المسلمين، وما بنا حاجة إلى ذكر ما جرى بينهم، قد صحبوا الرسول ﷺ وصاهرهم وصاهروه، فبالصحبة يغفر الله الكريم لهم، وقد ضمن الله عز وجل في كتابه أن لا يخزي منهم واحدًا.

وقد ذكر لنا الله تعالى في كتابه أن وصفهم في التوراة والإنجيل، فوصفهم بأجمل الوصف، ونعتهم بأحسن النعت.

وأخبرنا مولانا الكريم أنه قد تاب عليهم، وإذا تاب عليهم لم يعذب واحدًا منهم أبدًا رضي الله عنهم ورضوا عنه، ﴿أُولَـٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾﴾.

فإن قال قائل: إنما مرادي من ذلك لأن أكون عالمًا بما جرى بينهم فأكون لم يذهب عليَّ ما كانوا فيه، لأني أحب ذلك ولا أجهله.

قيل له: أنت طالب فتنة، لأنك تبحث عما يضرك ولا ينفعك، ولو اشتغلت بإصلاح ما لله عز وجل عليك فيما تعبَّدك به من أداء فرائضه، واجتناب محارمه كان أولى بك.

وقيل: ولا سيما في زماننا هذا مع قبح ما قد ظهر فيه من الأهواء الضالة.

وقيل له: اشتغالك بمطعمك وملبسك من أين هو؟ أولى بك، وتكسبك لدرهمك من أين هو؟ وفيما تنفقه؟ أولى بك.

وقيل: لا يأمن أن يكون بتنقيرك وبحثك عما شجر بين القوم إلى أن يميل قلبك فتهوى ما لا يصلح لك أن تهواه، ويلعب بك الشيطان فتسب وتبغض من أمرك الله بمحبته والاستغفار له وباتباعه، فتزلَّ عن طريق الحق، وتسلك طريق الباطل.

فإن قال: فاذكر لنا من الكتاب والسُّنة، وعمن سلف من علماء المسلمين ما يدل على ما قلت لترد نفوسنا عما تهواه من البحث عما شجر بين الصحابة رضي الله عنهم.

قيل له: قد تقدم ذكرنا لما ذكرته مما فيه بلاغ وحجة لمن عقل، ونعيد بعض ما ذكرناه ليتيقظ به المؤمن المسترشد إلى طريق الحق:

قال الله عز وجل: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ﴾ [الفتح: ٢٩].

ثم وعدهم بعد ذلك المغفرة والأجر العظيم.

وقال الله عز وجل: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِىِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ﴾ [التوبة: ١١٧].

وقال عز وجل: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٠] إلى آخر الآية.

وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِى ٱللَّهُ ٱلنَّبِىَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ ۖ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَـٰنِهِمْ﴾ [التحريم: ٨] الآية.

وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ [آل عمران: ١١٠] الآية.

وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الفتح: ١٨] إلى آخر الآية. ثم إن الله عَزَّ وَجَلَّ أثنى على من جاء بعد الصحابة فاستغفر للصحابة وسأل مولاه الكريم أن لا يجعل في قلبه غلًّا لهم، فأثنى الله عَزَّ وَجَلَّ عليه بأحسن ما يكون من الثناء؛ فقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾﴾.

وقال النبي ﷺ: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم».

وقال ﷺ: «إن الله عَزَّ وَجَلَّ اختار أصحابي على جميع العالمين إلَّا النبيين والمرسلين، واختار لي من أصحابي أربعة أبا بكر وعمر وعثمان وعليًّا، فجعلهم خير أصحابي وفي أصحابي كلهم خير واختار أمتي على سائر الأمم».

وقال ﷺ: «إن مثل أصحابي في أمتي كالملح في الطعام لا يصلح الطعام إلَّا بالملح».

روي هذا عن الحسن، عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ.

قال: فكان الحسن إذا حدَّث بهذا يقول: قد ذهب ملحنا فكيف نصلح؟

وقال ابن مسعود: إن الله عَزَّ وَجَلَّ نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد فاصطفاه لنفسه، وبعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه ﷺ يقاتلون على دينه.

قال محمد بن الحسين رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

١١٤ ـ يقال لمن سمع هذا من الله عَزَّوَجَلَّ ومن رسول الله ﷺ: إن كنت عبدًا موفقًا للخير اتعظت بما وعظك الله عَزَّوَجَلَّ به، وإن كنت متبعًا لهواك خشيت عليك أن تكون ممن قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠]، وكنت ممن قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الأنفال].

ويقال له:

من جاء إلى أصحاب رسول الله ﷺ حتى يطعن في بعضهم، ويهوى بعضهم، ويذم بعضًا، ويمدح بعضًا، فهذا رجل طالب فتنة، وفي الفتنة وقع؛ لأنه واجب عليه محبة الجميع والاستغفار للجميع رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ ونفعنا بحبهم، ونحن نزيدك في البيان ليسلم قلبك للجميع وتدع البحث والتنقير عما شجر بينهم.

١١٥ ـ **حدثنا** أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا رجل، عن مجاهد، عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قال: لا تسبوا أصحاب محمد ﷺ، فإن الله عَزَّوَجَلَّ أمرنا بالاستغفار لهم وهو يعلم أنهم سيقتتلون.

١١٦ ـ **حدثنا** أبو عبد الله بن مخلد العطار، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الحساني، قال: حدثنا أبو يحيى الحماني، عن الحسن بن عمارة، عن الحكم بن عتيبة، عن مقسم، عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قال: أمر الله عَزَّوَجَلَّ بالاستغفار لأصحاب محمد ﷺ وهو يعلم أنهم سيقتتلون.

١١٧ ـ **وحدثنا** ابن عبد الحميد، قال: حدثنا محمد بن سفيان الأبلي، قال: حدثنا هارون بن موسى، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن شهاب بن خراش، عن العوام بن حوشب، قال: اذكروا محاسن أصحاب محمد ﷺ تأتلف عليه قلوبكم ولا تذكروا غيره فتحرشوا الناس عليهم.

١١٨ - حدثني أبو حفص عمر بن أيوب السقطي، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، قال: حدثني سليمان الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي ميسرة، قال: رأيت في المنام قبابًا في رياض مضروبة، فقلت: لمن هذه؟ قالوا: لذي الكلاع وأصحابه، ورأيت قبابًا في رياض، فقلت: لمن هذه؟ قالوا: لعمار وأصحابه. فقلت: وكيف وقد قتل بعضهم بعضًا؟ قال: إنهم وجدوا الله عَزَّ وَجَلَّ واسع المغفرة.

١١٩ - وحدثنا أبو بكر محمد بن الحسين بن شهريار البلخي، قال: حدثنا فضل بن زياد، قال: حدثنا محمد بن هارون المقرئ، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا العوام بن حوشب، عن عمرو بن مرة، عن أبي وائل، قال: رأى عمرو بن شرحبيل أبو ميسرة، وكان من أفاضل أصحاب عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قال: رأيت كأني دخلت الجنة، فإذا قباب مضروبة، فقلت: لمن هذه؟ قالوا: لذي الكلاع وحوشب، وكانا مع من قتل مع معاوية رَحِمَهُ اللَّهُ.

فقلت: فأين عمار؟ قالوا: أمامك.

قلت: وقد قتل بعضهم بعضًا. قال: لقوا الله عَزَّ وَجَلَّ فوجدوه واسع المغفرة.

١٢٠ - حدثنا ابن عبد الحميد، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثنا حكام بن سلم الرازي، عن عمرو بن أبي قيس، عن عبد ربه، قال: كان الحسن في مجلس فذكر كلامًا، وذكر أصحاب محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: أولئك أصحاب محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانوا أبرَّ هذه الأُمة قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأقلها تكلفًا، قومًا ما اختارهم الله عَزَّ وَجَلَّ لصحبة نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإقامة دينه، فتشبهوا بأخلاقهم وطرائقهم فإنهم ورب الكعبة على الهدي المستقيم.

١٤ ـ (استعاذة النبي ﷺ من فتنة الدجال وتعليمه لأمته أن يستعيذوا بالله من فتنة الدجال)[١]

١٢١ ـ أنبأنا الفريابي أبو بكر جعفر بن محمد، ثنا محمد بن عبيد بن حساب، ثنا حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها: أن نبي الله ﷺ كان يدعو: «اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار، ومن عذاب النار، ومن فتنة القبر، ومن عذاب القبر، ومن شر فتنة الغنى، ومن شر فتنة الفقر، ومن شر المسيح الدجال»[٢].

١٢٢ ـ أنبأنا الفريابي، ثنا منجاب بن الحارث، ثنا علي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يدعو: «اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار، وعذاب النار، أعوذ بك من فتنة القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من الكسل والهرم، والمأثم والمغرم»[٣].

١٢٣ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا أبو الطاهر، قال: أنبأنا ابن وهب، قال: أخبرني عبد العزيز بن محمد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان يدعو بهؤلاء الكلمات، ذكر فيهن: «وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال»، وذكر الحديث، وله طرق جماعة[٤].

---

(١) كذا بوَّب المصنف في «الشريعة» (٣/ ١٣٠١).
(٢) «الشريعة» (٨٦٨). والحديث رواه البخاري (٦٣٦٨)، ومسلم (٥٨٩).
(٣) «الشريعة» (٨٦٩).
(٤) «الشريعة» (٨٧٠).

١٢٤ ـ أنبأنا الفريابي، ثنا إسحاق بن راهويه، أنبأنا أبو عامر العقدي، ثنا شعبة، عن بديل بن ميسرة، عن عبد الله بن شقيق، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ يتعوذ من عذاب جهنم، وعذاب القبر، والمسيح الدجال[١].

١٢٥ ـ أنبأنا الفريابي، ثنا إسحاق بن راهويه، ثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، ثنا أبو سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول: «**اللهم إني أعوذ بك من فتنة القبر وعذاب القبر، وشر فتنة المحيا والممات، وشر فتنة المسيح الدجال**»[٢].

١٢٦ ـ حدثنا أبو شعيب عبد الله بن حسن الحراني قال: حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي، ثنا عيسى ـ يعني ابن يونس ـ، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن محمد بن أبي عائشة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا تشهد أحدكم فليتعوذ من أربع: من عذاب جهنم، وعذاب القبر، وفتنة المحيا والممات، وفتنة المسيح الدجال**»[٣].

١٢٧ ـ أنبأنا الفريابي، ثنا أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، ثنا الهقل بن زياد، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن محمد بن أبي عائشة، قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: «**إذا فرغ أحدكم من التشهد فليتعوذ بالله من أربع: من عذاب القبر، وعذاب جهنم، وفتنة المحيا والممات، وشر المسيح الدجال، ثم ليدع لنفسه بعد بما شاء**». ولهذا الحديث طرق جماعة[٤].

---

(١) «الشريعة» (٨٧١).

(٢) «الشريعة» (٨٧٢). رواه البخاري (١٣٧٧)، ومسلم (٥٨٨).

(٣) «الشريعة» (٨٧٣).

(٤) «الشريعة» (٨٧٤).

١٢٨ ـ وأنبأنا الفريابي، ثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك بن أنس، عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن رسول الله ﷺ: كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن، ويقول: «**قولوا: اللهم إنا نعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات**»[١].

١٢٩ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي داود قال: حدثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو قال: أنبأنا ابن وهب قال: حدثني مالك وذكر الحديث مثله[٢].

١٣٠ ـ وأنبأنا الفريابي، قال: أنبأنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا عبيد الله بن موسى، عن شيبان، عن يحيى بن أبي سلمة، عن أبي سعيد: أن النبي ﷺ كان يدعو بهؤلاء الكلمات: «**اللهم إني أعوذ بك من عذاب النار، وعذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال**»[٣].

۞ قال محمد بن الحسين رَحِمَهُ اللَّهُ:

فقد استعاذ النبي ﷺ من الدجال، وعلَّم أُمَّته أن يستعيذوا بالله من فتنة الدجال، فينبغي للمسلمين أن يستعيذوا بالله العظيم منه.

وقد حذر أُمَّته في غير حديث الدجال، ووصفه لهم فينبغي للمسلمين أن يحذروه ويستعيذوا بالله من زمان يخرج فيه الدجال، فينبغي للمسلمين أن يحذروه ويستعيذوا بالله من زمان يخرج فيه الدجال، فإنه زمان صعب، أعاذنا الله وإياكم منه.

وقد روي أنه قد خُلِقَ، وهو في الدنيا موثق بالحديد إلى الوقت الذي يأذن الله عَزَّ وَجَلَّ بخروجه.

---

(١) «الشريعة» (٨٧٥). والحديث رواه مسلم (٥٩٠).

(٢) «الشريعة» (٨٧٦).

(٣) «الشريعة» (٨٧٧).

١٣١ ـ حدثنا موسى بن هارون، ثنا أبو موسى الهروي، ثنا سفيان بن عيينة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن الحسن، عن عمران بن حصين رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**أما إنه قد أكل الطعام، ومشى في الأسواق**» ـ يعني: الدجال ـ[(١)].

١٣٢ ـ وحدثنا أيضًا موسى بن هارون، ثنا محمد بن عباد، ثنا سفيان، عن ابن جدعان، عن الحسن، عن أبي معقل: أن رسول الله ﷺ قال: «**لقد أكل الطعام، ومشى في الأسواق**». ـ يعني: الدجال[(٢)] ـ.

١٣٣ ـ حدثنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا محمد بن الصباح، ثنا يزيد بن هارون، أنبأنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «**الدجال ممسوح العين، عليها ظفرة غليظة، مكتوب بين عينيه كافر**»[(٣)].

١٣٤ ـ وحدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا عمرو بن عثمان، وكثير بن عبيد قالا: ثنا بقية، عن بحير ـ يعني: ابن سعد ـ، عن خالد ـ يعني: ابن معدان ـ عن عمرو بن الأسود، عن جنادة بن أبي أمية، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إني قد حدثتكم عن الدجال حتى خشيت أن لا تعقلوا، إن مسيح الدجال رجل قصير أفحج، دعج، مطموس العين، ليس بناتئة ولا جحراء، فإن ألبس عليكم، فاعلموا أن ربكم عز وجل ليس بأعور، واعلموا أنكم لن تروا ربكم عز وجل حتى تموتوا**»[(٤)].

---

(١) «الشريعة» (٨٧٨). رواه أحمد (١٩٩٩٣).

قال علي بن المديني: الحسن لم يسمع من عمران بن حصين رضي الله عنه، وليس يصح ذلك من وجه يثبت. «المراسيل» لابن أبي حاتم (١٢١).

(٢) «الشريعة» (٨٧٩).

(٣) «الشريعة» (٨٨٠). والحديث روى نحوه أحمد (١٣٥٩٩)، ومسلم (٢٩٣٣).

(٤) «الشريعة» (٨٨١). والحديث رواه أحمد (٢٢٧٦٤)، وأبو داود (٤٣٢٠).

١٣٥ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي داود، ثنا يحيى بن عثمان، ثنا ضمرة ـ يعني: ابن ربيعة ـ، ثنا السيباني ـ يعني: أبا عمرو ـ، عن عمرو بن عبد الله الحضرمي، عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: خطبنا رسول الله ﷺ، فكان في آخر خطبته ما يحدثنا عن الدجال، ويحذرناه، وكان من قوله ﷺ: «**يا أيها الناس، إنه لم تكن على وجه الأرض أعظم من فتنة الدجال، وإن الله عز وجل لم يبعث نبيًّا إلا حذره أمته، وأنا آخر الأنبياء، وأنتم آخر الأمم، وهو خارج فيكم لا محالة، فإن يخرج وأنا فيكم، فأنا حجيج كل مسلم، وإن يخرج من بعدي فكل امرئ حجيج نفسه، والله خليفتي على كل مسلم**»[(١)].

١٣٦ ـ **حدثنا** أبو حفص عمر بن أيوب السقطي، ثنا محمد بن سليمان لوين ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ: ذكر الدجال يومًا، فقال: «**إنه أعور عين اليمنى، كأنها عنبة طافية**»[(٢)].

١٣٧ ـ **أنبأنا** أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله الكشي، ثنا علي بن عبد الله المديني، قال: أنبأنا الوليد بن مسلم، قال: حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال: حدثني يحيى بن جابر الطائي، قال: حدثني عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه جبير بن نفير الحضرمي: أنه سمع النواس بن سمعان الكلابي رضي الله عنه قال: ذكر رسول الله ﷺ الدجال ذات غداة، فخفض فيه ورفع، حتى ظنناه في طائفة النخل، فما رحنا إليه عرف ذلك فينا، فسألنا فقلنا: يا رسول الله، ذكرت الدجال الغداة، فخفضت فيه ورفعت، حتى ظنناه في طائفة النخل، فقال: «**غير الدجال أخوفني عليكم، فإن يخرج، وأنا فيكم، فأنا حجيجه دونكم،**

---

(١) «الشريعة» (٨٨٢). الحديث رواه ابن ماجه (٤٠٧٧)، وهو منقطع.
(٢) «الشريعة» (٨٨٣).
رواه أحمد (١٥٧٨)، والبخاري (٧١٢٣ و٧٤٠٧)، ومسلم (٧٤٦٩).

وإن يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه، والله خليفتي على كل مسلم...». وذكر الحديث[1].

١٣٨ ـ حدثنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا خلف بن هشام البزار، ثنا أبو شهاب الحناط، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن مجالد، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها، قالت: صعد رسول الله ﷺ المنبر وكان لا يصعد قبل يومئذ إلا يوم جمعة، أو كما قالت، فاستنكر الناس ذلك، فبين قائم وجالس فأومأ إليهم رسول الله ﷺ بيده: أن اجلسوا، «فإني لم أقم مقامي هذا لأمر ينغصكم لرهبة ولا لرغبة؛ ولكن تميمًا الداري أتاني، فأخبرني خبرًا منعني القيلولة من الفرح وقرة العين، ألا إن بني عم لتميم الداري ركبوا في البحر، أخذتهم عاصف في البحر، فألجأتهم إلى جزيرة من جزائر البحر لا يعرفونها، فقعدوا، ـ وقال خلف مرة أخرى: فركبوا في قوارب السفينة، ثم خرجوا فصعدوا إلى الجزيرة، فإذا هم بشيء أسود أهدب، كثير الشعر، فقالوا لها: ما أنت؟ قالت: أنا الجساسة، فقالوا لها: أخبرينا عن الناس، فقالت: ما أنا بمخبرتكم شيئًا، ولا سائلتكم عنه، ولكن عليكم بهذا الدير فأتوه، فإن فيه رجلًا بالأشواق إلى أن يخابركم وتخابروه، فأتوه فاستأذنوا عليه، فدخلوا، فإذا هم بشيخ موثق شديد الوثاق، شديد التشكي، مظهر للحزن، فقال: من أين نبأتم؟ فقالوا: من الشام، قال: فما فعلت العرب؟ قالوا: نحن قوم من العرب، عم تسأل؟ قال: ما فعل هذا الرجل الذي خرج؟ فقالوا: خيرًا ناوأه قومه، فأظهره الله عز وجل عليهم، فأمرهم جميع، ودينهم واحد، ونبيهم واحد، وإلههم واحد، قال: ذلك خير لهم. فقال: ما فعلت عين زغر؟ فقالوا: يشربون منها لشفتهم، ويسقون منها زروعهم.

---

(١) «الشريعة» (٨٨٥). رواه مسلم (٢٩٣٧).

قال: ما فعل نخل ما بين عمان وبيسان؟

فقالوا: يطعم جناه كل حين.

قال: ما فعلت بحيرة الطبرية؟

فقالوا: يدفق جانباها من كثرة الماء.

قال: فزفر عند ذلك ثلاث زفرات، ثم قال: إن انفلت من وثاقي هذا: لم أدع أرضًا إلَّا وطئتها برجلي هاتين، إلَّا طيبة ليس لي عليها سلطان».

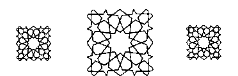
فقال رسول الله ﷺ: «إلى هذا انتهى فرحي، هذه طيبة ـ يعني: المدينة ـ، والذي نفس محمد بيده ما فيها طريق واحد، ضيق ولا واسع، سهل ولا جبل إلَّا وعليه ملك شاهر سيفه إلى يوم القيامة»[(١)].

١٣٩ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي داود السجستاني، ثنا أبو حفص عمرو بن علي الفلاس، ثنا معتمر، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن مجالد، عن عامر، قال: حدثتني فاطمة بنت قيس: أن النبي ﷺ صلى الظهر، ثم صعد المنبر، وكان لا يصعد عليه إلَّا يوم جمعة قبل ذاك اليوم، فاستنكر الناس ذلك، فمن بين قائم وجالس، فأشار إليهم بيده: أن اجلسوا، فقال: «إني والله ما قمت مقامي هذا بأمر ينهمكم رغبة ورهبة؛ ولكن تميمًا الداري أتاني فأخبرني خبرًا منع مني القيلولة من الفرح، فأحببت أن أنشر عليكم فرح نبيكم، إن بني عم لتميم الداري أخذتهم عاصفة في البحر، فألجأتهم الريح إلى جزيرة لا يعرفونها فقعدوا على قوارب السفينة، فصعدوا إليها فإذا هم بشيء أهدب أسود، كثير الشعر، فقالوا: ما أنت؟ قالت: أنا الجساسة،

---

(١) «الشريعة» (٨٨٥). رواه أحمد (٢٧١٠١)، وابن ماجه (٤٠٧٤)، وأصل الحديث في صحيح مسلم (٢٩٤٢).

فقالوا: أخبرينا، قالت: ما أنا بمخبرتكم ولا سائلتكم؛ ولكن هذا الدير قد رهقتموه، وفيه رجل هو بالأشواق إلى أن تخبروه ويخبركم، فعمدوا حتى أتوه، فاستأذنوا، فإذا هم بشيخ موثق، شديد الوثاق، مظهر الحزن، شديد التشكي، فقال لهم: من أين نشأتم؟ قالوا: من الشام. قال: ما فعلت العرب؟ قالوا: نحن قوم من العرب، عم تسأل؟ قال: ما فعل هذا الرجل الذي خرج فيكم؟ قالوا: خيرًا، ناوأه قوم، وصدقه قوم، فأظهره الله عز وجل عليهم قال: فدينهم واحد وإلههم واحد؟ قالوا: نعم. قال: ذاك خير لهم، قال: ما فعلت عين زغر؟ قالوا: خيرًا، يشربون، ويسقون منها زروعهم. قال: فما فعل نخل بين عمان وبيسان؟ قالوا: يطعم جناه كل عام، قال: ما فعلت بحيرة الطبرية؟ فقالوا: يدفق جنباها، كثيرة الماء، قال: فزفر عند ذلك، ثم زفر، ثم زفر، ثم قال: لو قد انفلت من وثاقي هذا لم أترك أرضًا إلَّا وطئتها برجلي هاتين، إلَّا أن تكون طيبة فليس لي عليها سلطان»، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده ما فيها طريق ضيق ولا واسع، ولا سهل ولا جبل إلَّا عليه ملك شاهر بالسيف إلى يوم القيامة»[1].



(١) «الشريعة» (٨٨٦).

فهارس الكتاب

الموضوع	الصفحة

الكتاب الثاني: كتاب الفتن ١٠٢٧

الكتاب الثالث

التفرد والعزلة


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد؛ فمن كتب الآجري رحمه الله التي هي في عداد المفقود كتاب «التفرد والعُزلة».

وقد ذكر هذا الكتاب غير واحد ممن ترجم له.

١ ـ قال العلائي في «إثارة الفوائد المجموعة في الإشارة إلى الفرائد المسموعة» (١/ ١٦٩) عند ذكره لكتب الآجري: كتاب «التفرُّد والعُزلة» له في جزأين. ثم ذكر إسناده إلى ابن بشران.

٢ ـ وقال ابن حجر في «المعجم المفهرس» (٢٦٦): كتاب «التفرد والعزلة» لأبي بكر الآجري. وذكر بإسناده كذلك إلى ابن بشران.

٣ ـ وكذا ذكره السيوطي في كتابه «أَنْشاب الكُتب في أَنْساب الكُتُب» (ص١٧٣) (٥٩٨)، وساق إسناده إليه إلى ابن بشران.

وقد وقفت على كثير من الأحاديث والآثار من طريق المصنف في أبواب التفرد والعُزلة والترغيب فيها، وبيان سببها، والتي مظانها في هذا الكتاب.

فقمت بجمعها وسقتها بأسانيد المصنف لها رجاء الفائدة منها، وإحياء لذكر هذا الكتاب، يسر الله لأهل السُّنة من يقف على أصله، وأن ييسر من يخرجه للانتفاع به.

١ ـ الترغيب في لزوم البيوت

١ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد، ثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، ثنا عبد الواحد بن زياد، أنا عاصم، عن أبي كبشة، قال: سمعت أبا موسى رضي الله عنه يقول على المنبر: قال رسول الله ﷺ: «إن بين أيديكم فتنًا كقطع الليل المُظلم، يُصبح الرجل فيها مؤمنًا، ويُمسي كافرًا، ويُمسي مؤمنًا، ويُصبح كافرًا، القاعد فيها خيرٌ من القائم، والقائم فيها خيرٌ من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي».

قالوا: فما تأمرنا؟

قال: «كونوا أحلاس بيوتكم»[١].

٢ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا عمر بن أيوب السقطي، ثنا أحمد بن إبراهيم الموصلي، ثنا المعافى بن عمران، قال: حدثني يونس بن أبي إسحاق، ثنا هلال بن خباب، قال: حدثني عكرمة مولى ابن عباس، قال: بينما عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما في أُناس حول النبي ﷺ ذكروا الفتنة عنده أو ذكرها، فقال: «إذا رأيت الناسَ قد مرجت عُهودهم، وخفَّت أماناتهم، وكانوا هكذا»، وشبَّك بين أنامله، فقمت إليه فقلت: كيف أفعل عند ذلك يا رسول الله؟ جعلني الله فداك.

قال: «الزم بيتك، وأمسك عليك لسانك، وخُذ ما تعرف، ودع

---

(١) تقدم تخريجه في كتاب «الفتن».

ما تُنكر، وعليك بأمر خاصَّتِك، وإياك وعوامهم»[١].

٣ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا الفريابي، ثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أُمامة رضي الله عنه، عن عُقبة بن عامر رضي الله عنه، قال: قلت يا رسول الله ما النجاة؟

قال: «املك عليك لسانك، وليسعك بيتك، وابك على خطيئتك»[٢].

٤ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الحسين بن محمد بن عفير الأنصاري، ثنا أبو بشر الأصبهاني، ثنا الحسين بن حفص، ثنا أبو مسلم، قائد الأعمش، عن موسى بن عبد الله الأنصاري، عن حذيفة رضي الله عنه، قال: لوددت أني وجدت من يقوم لي في مالي فدخلت بيتي فأغلقت بابي فلم يدخل عليَّ أحد أبدًا، ولم أخرج إلى أحدٍ حتى ألحق بالله تعالى[٣].

٥ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا الحسين بن محمد بن عفير الأنصاري، ثنا أبو بشر الأصبهاني، ثنا الحسين بن حفص، ثنا أبو مسلم، قائد الأعمش، عن موسى بن عبد الله الأنصاري، عن حذيفة رضي الله عنه، قال: لوددت أني وجدت من يقوم لي في مالي فدخلت بيتي فأغلقت بابي فلم يدخل عليَّ أحد أبدًا، ولم أخرج إلى أحدٍ حتى ألحق بالله تعالى[٤].

٦ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا علي بن أزهر أبو الحسن الفرغاني بفرغان، ثنا

---

(١) «السنن الواردة في الفتن» (١١٧). تقدم تخريجه في «الفتن».
(٢) «السنن الواردة في الفتن» (١١٩). تقدم تخريجه في «الفتن».
(٣) «السنن الواردة في الفتن» (١١٩).
(٤) «السنن الواردة في الفتن» (١١٩).

عيسى بن يونس، عن ثور بن يزيد، عن أبي يحيى سليم بن عامر، قال: قال أبو الدرداء رضي الله عنه: نِعم صومعة الرجل بيته، يكفّ فيه بصره ونفسه وفرجه، وإياكم والمجالس في الأسواق فإنها تُلغي وتُلهي[1].

٧ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا محمد بن جعفر الصندلي، ثنا الفضل بن زياد، ثنا عبد الصمد بن يزيد، قال: سمعت الفُضيل بن عياض، يقول: في آخر الزمان الزموا الصوامع.

قلنا: وما الصوامع؟

قال: البيوت، فإنه ليس ينجو من شرِّ ذلك الزمان إلَّا صفوته من خلقه[2].

٨ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا محمد بن مخلد، ثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، ثنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا ابن لهيعة، عن يسار بن عبد الرحمن، قال: قال لي بُكير بن الأشج: ما فعل خالك؟

قال: قلت: لَزِمَ البيت مُنذُ كذا وكذا.

فقال: إلَّا أن رجالًا من أهل بدر لزموا بيوتهم بعد قتل عثمان رضي الله عنه فلم يخرجوا إلَّا إلى قبورهم[3].

٩ ـ **قال أبو بكر الآجري**: أخبرنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن البختري الحنائي، ثنا محمد بن عبيد بن حساب، ثنا حماد بن زيد، ثنا عمر بن يزيد ـ صاحب الطعام ـ، قال: سمعت الحسن أيام يزيد بن المُهلَّب، قال: وأتاه رهط فأمرهم أن يلزموا بيوتهم، ويغلقوا عليهم أبوابهم، ثم قال: والله لو أن الناس إذا ابتلوا من

---

(١) «التمهيد» (١٧/ ٤٤٢).
(٢) «السنن الواردة في الفتن» (١٢١).
(٣) «التمهيد» (١٧/ ٤٤٢).

قبل سلطانهم صبروا ما لبثوا أن يرفع الله ذلك عنهم، وذلك أنهم يفزعون إلى السيف فيوكلوا إليه، ووالله ما جاءوا بيوم خير قط، ثم تلا: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ بِمَا صَبَرُوا۟ ۖ وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُۥ وَمَا كَانُوا۟ يَعْرِشُونَ ﴿١٣٧﴾﴾ [الأعراف][١].

---

(١) «الشريعة» (٦٢).

٢ ـ اعتزال الناس والذهاب إلى الشعاب فرارًا من الفتن

١٠ ـ قال أبو بكر الآجري: أخبرنا الفِريابي، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، قال: أخبرنا ابن أبي فُديك، قال: حدثني يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة، عن نافع بن مالك، قال: دخل عمر بن الخطاب المسجد فوجد معاذ بن جبل جالسًا إلى بيت النبي ﷺ وهو يبكي، فقال له عمر: ما يُبكيك يا أبا عبد الرحمن، هلك أخوك ـ لرجلٍ من أصحابه ـ؟

قال: لا؛ ولكن حديثًا حدثنيه حِبِّي ﷺ وأنا في هذا المسجد.

فقال: ما هو يا أبا عبد الرحمن؟

قال: أخبرني: «أن الله عز وجل يُحبُّ الأخفياءَ الأتقياءَ الأبرياءَ، الذين إذا غابوا لم يُفتقدوا، وإن حضروا لم يُعرفوا، قلوبُهم مصابيحُ الهدى، يخرجون من كلِّ فتنةٍ عمياءَ مُظلَّمة»[(١)].

١١ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا الفريابي، ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله، أي الأعمال أفضل؟

قال: «**الجهاد في سبيل الله عز وجل**».

قيل: ثم من؟

قال: «رجلٌ في شعب من الشعاب، يتقي ربه عز وجل، ويذر الناس

---

(١) «الغرباء» (٣٧).

من شرِّه»[١].

١٢ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن إسماعيل بن عبد الرحمٰن بن أبي ذؤيب، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ خرج عليهم وهم جلوس، فقال: «ألا أخبركم بخير الناس منزِلًا؟».

قلنا: بلى يا رسول الله.

فقال: «رجلٌ يُمسك بعنان فرسه في سبيل الله حتى يُقتل أو يموت، ألّا أخبركم بالذي يليه؟».

قالوا: بلى يا رسول الله.

قال: «رجلٌ مُعتزلٌ في شِعبٍ، يُقيم الصلاة، ويُؤتي الزكاة، ويَعتزل شرَّ الناس»[٢].

١٣ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا جعفر بن محمد الفريابي: ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا ابن لهيعة، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «ألا أخبركم بخير الناس؛ رجلٌ مُمسكٌ بعنان فرسه في سبيل الله، ألا أخبركم بالذي يتلوه؛ رجلٌ مُعتزِلٌ في غنيمة له يؤدي حقَّ الله فيها، ألا أخبركم بشرِّ الناس؛ رجلٌ يُسأل بالله ولا يُعطي به»[٣].

---

(١) «التمهيد» (١٧/ ٤٩٩). والحديث رواه البخاري (٢٧٨٦)، ومسلم (١٨٨٨).

(٢) «التمهيد» (١٧/ ٤٤٨).

والحديث رواه أحمد (١٩٨٧) و(٢١١٦)، ومسلم (٨٨٨).

(٣) «التمهيد» (١٧/ ٤٤٨)، وقال: وقد رواه بعضهم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه، والصحيح فيه عن ابن عباس إن شاء الله.اهـ.

رواه النسائي (٢٥٦٩)، والترمذي (١٦٥٢)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقال: حسن غريب من هذا الوجه. والبزار (٥٢٨٨) وقال: «وهذا لا يعرف بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه.

١٤ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا جعفر الفريابي، ثنا أبو جعفر النفيلي، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أم مبشر بنت البراء بن معرور، قالت: سمعت النبي ﷺ يقول لأصحابه: **«ألا أخبركم بخير الناس؟»**.

قالوا: بلى يا رسول الله.

قال: **«رجلٌ آخذ بعنان فرسه في سبيل الله، ثم رجلٌ في غُنيمةٍ له يُقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، قد اعتزل شرور الناس»**[1].

١٥ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد العَطشي، ثنا إبراهيم بن الجنيد، ثنا محمد بن الحسين، قال: حدثني ابن سلمة الورَّاق، قال: حدثني قثم العابد، قال: حدثني عبد الواحد بن يزيد رحمه الله، قال: هبطت مرَّة واديًا، فإذا أنا براهب قد حبس نفسه في بعض غيرانه، فراعني ذلك.

فقلت: أجنيٌّ أم إنسيٌّ؟

قال: وفيم الخوف من غير الله عز وجل؟ لست بجنيٍّ، ولكن إنسيٍّ مغرور.

قال: قلت: منذ كم أنت هاهنا؟

قال: منذ أربع وعشرين سنة.

قال: **فقلت**: فمن أنيسك؟ قال: الوحوش.

قال: فما طعامك؟ قال: الثمار ونبات الأرض.

---

(١) «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٧٨٨٤، ٨٠٣٨)، و«التمهيد» (١٧/ ٤٥٠).

رواه ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٣١٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٥٨)، وفي «الزهد» (٦٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٥/ رقم/ ٢٧١).

قلت: في سماع مجاهد من أم مبشر كلام، ينظر فيه «الكاشف» للذهبي (٢/ ٥٢٧).

قال قلت: فما تشتاق إلى الناس؟ قال: منهم هربت.

قلت: أفعلى الإسلام أنت؟

قال: ما أعرف غيره، إلَّا أن المسيح أمرنا في الكتب بالعُزلة والانفراد عند فساد الناس[1].

---

(١) «الأربعين في إرشاد السائلين» للطائي (ص١٨٧).

٣ ـ الأمر بالإقبال على النفس وترك أمر العامة

١٦ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا محمد بن مخلد، ثنا إبراهيم بن هانئ، ثنا نُعيم بن حماد، ثنا ابن أبي حازم، عن أبيه، عن عمارة بن عمرو، عن عبد الله بن عَمرو رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «كيف بكم وزمان يغربل فيه الناس غربلة، تبقى حفالة من الناس، فإذا كان ذلك فخذوا ما تعرفون، وذروا ما تنكرون، وأقبلوا على خاصتكم، وذروا أمر العوام»[(١)].

١٧ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا هارون بن سعيد الأيلي، ثنا ابن وهب، قال: أخبرني يعقوب بن عبد الرحمن، عن عمرو مولى المطلب، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ لعبد الله بن عَمرو رضي الله عنهما: «كيف بك يا عبد الله بن عمرو إذا أبقيت في حثالة من الناس، قد مرجت عهودهم وأماناتهم، واختلفوا فصاروا هكذا»، وشبَّك بين أصابعه.

قال: قلت: يا رسول الله، ما تأمرني؟

قال: «عليك بخاصتك، ودع عنك عوامهم»[(٢)].

١٨ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا الحسين بن محمد بن عفير، ثنا شعيب بن عبد الحميد الطحان، ثنا مؤمل، ثنا مبارك، عن الحسن، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال لي رسول الله ﷺ: «كيف أنت يا عبد الله بن عمرو، إذا بقيت في حثالة من الناس؟».

---

(١) «السنن الواردة في الفتن» (٢٥٣). انظر تخريجه في «الفتن».

(٢) «السنن الواردة في الفتن» (٢٥٥). انظر تخريجه في «الفتن».

قالوا: يا رسول الله، إذا كانوا كيف؟

قال: «إذا مرجت عهودهم وأماناتهم، واختلفوا فصاروا هكذا»، وشبَّك بأصابعه.

قال: قال: يا رسول الله، ما تأمرني؟

قال: «آمرك أن تتقي الله عَزَّوَجَلَّ، فما عرفت أخذت، وما أنكرت تركت، وعليك بخاصة نفسك، وإياك وعوامهم»[١].

١٩ ـ حدثنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا سعيد بن سليمان، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، من يستشرف لها تستشرف له، ومن وجد منها ملجأ أو معاذًا فليعذ به»[٢].

٢٠ ـ حدثنا الفريابي، ثنا وهب بن بقية الواسطي، أنا خالد ـ يعني: ابن عبد الله الواسطي ـ، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «تكون فتنٌ كرياح الصيف، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خيرٌ من الماشي، من استشرف لها استشرفته»[٣].

٢١ ـ أخبرنا أبو العباس عبد الله بن الصقر السكري، قال: حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، قال: ثنا إسحاق بن إبراهيم بن سعيد، قال: ثنا صفوان بن سليم، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النبيَّ ﷺ قال: «طُوبى لعبدٍ مُغبَّرةٌ قدماه في سبيلِ الله عَزَّوَجَلَّ، شَاعثٌ رأسه، إن

---

(١) «السنن الواردة في الفتن» (٢٥٦).

(٢) «الشريعة» (٧٣). رواه البخاري (٣٦٠١)، ومسلم (٢٨٨٦).

(٣) «الشريعة» (٧٤).

كانت الساقةِ كان فيهم، وإن كان الحَرس كان فيهم، وإن شفعَ لم يُشفَّع، وإن استأذنَ لم يُؤذن له، طُوبى له، ثم طُوبى»[1].

٢٢ - أخبرنا أبو سعيد الحسن بن علي الجصَّاص، قال: ثنا محمد بن عزيز الأيلي، قال: حدثني سلامة بن روح، عن عقيل بن خالد، عن ابن شِهاب، قال: حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**رُبَّ أغبر، ذي طمرين، لا يُؤبه له**[2]**، لو أقسم على الله** سبحانه وتعالى **لأبرَّه**»[3].

٢٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: ثنا محمود بن خالد، قال: حدثنا سويد بن عبد العزيز، قال: ثنا زيد بن واقد، عن بُسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**ألا أخبِرُكم عن مُلوكِ أهل الجنَّةِ؟**».

قالوا: بلى يا رسول الله.

قال: «**كل ضَعيفٍ، أغبر، ذي طِمرَينِ، لا يُؤبَه له، لو أَقسَمَ على اللهِ** سبحانه وتعالى **لأبرَّه**»[4].

٢٤ - حدثني أبو محمد بن صاعد، قال: ثنا الحسين بن الحسن، قال: أخبرنا الفضل بن موسى، قال: حدثنا حزم بن مهران القطعي، قال: سمعت معاوية بن قُرَّة، يقول: بلغنا أن كعبًا[5] كان يقول: طُوبى لهم، طُوبى لهم.

---

(١) الغرباء (٢٦).

(٢) الطِّمْر: الثوبُ الخَلِق.

وقوله: «لا يؤبه به»، أي: لا يُبالى به، ولا يُلتفَت إليه. «النهاية» (٥/ ١٤٧).

(٣) «الغرباء» (٢٧).

(٤) «الغرباء» (٢٨).

(٥) يعني: الأحبار رحمهم الله.

فقيل: ومن هم يا أبا إسحاق؟

قال: طوبى لهم إن شَهِدُوا لم يُدخَلوا، وإن خَطبوا لم يُنكحوا، وإن ماتوا لم يُفتقَدوا[١].

(١) الغرباء (٣٢).

٤ ـ الترغيب في قلة معرفة الناس والانشغال بالنفس[١]

٢٥ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد، ثنا إسماعيل بن أبي الحارث، قال: سمعت أحمد بن عبد الله بن يونس، يقول: سمعت سفيان الثوري يقول: ما رأيت لأحدٍ خيرًا من أن يدخل في جُحرٍ.

وقال يحيى بن يمان: قال لي سفيان: أنكر من تعرف، ولا تتعرف إلى من لا تعرف[٢].

٢٦ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا يحيى بن محمد بن صاعد، سمعت الحسين بن الحسن المروزي، يقول: سمعت سفيان بن عيينة يقول: رأيت الثوري في النوم، فقلت له: أوصني.

فقال: أقلَّ من معرفة الناس، أقلَّ من معرفة الناس.

قال ابن عيينة: كأنه ملدوغٌ من مجالسة الناس[٣].

---

(١) قال ابن القيم رحمه الله في «الفوائد» (ص٥٢): الاجتماع بالإخوان قسمان:

أحدهما: اجتماع على مؤانسة الطبع وشغل الوقت؛ فهذا مضرته أرجح من منفعته، وأقل ما فيه أنه يفسد القلب، ويُضِيع الوقت.

والثاني: الاجتماع بهم على التعاون على أسباب النجاة، والتواصي بالحق والصبر؛ فهذا من أعظم الغنيمة وأنفعها؛ ولكن فيه ثلاث آفات:

إحداها: تَزَيّن بعضهم لبعض.

الثانية: الكلام والخلطة أكثر من الحاجة.

الثالثة: أن يصير ذلك شهوة وعادة يَنْقَطِع بها عن المقصود. اهـ.

(٢) «التمهيد» (١٧/ ٤٤٤).

(٣) «التمهيد» (١٧/ ٤٤٤).

٢٧ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، ثنا إسماعيل بن أبي الحارث، ثنا كثير بن هشام، ثنا عيسى بن إبراهيم، عن الضحاك بن يسار، عن أبي عثمان النهدي، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ليأتين على الناس زمان يكون صالحو الحي فيهم في أنفسهم، إن غضبوا غضبوا لأنفسهم، وإن رضوا رضوا لأنفسهم، لا يغضبون لله عز وجل، ولا يرضون لله عز وجل، فإذا كان ذلك الزمان فاحترسوا من الناس بسوء الظن[١].

٢٨ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو الفضل الشكلي، حدثني الحسين بن محمد، قال: قال بشر بن الحارث:

برمت بالناس وأخلاقهم ... فصرت أستأنس بالوحدة

قال أبو الفضل: فزدت أنا هذا، فقلت:

هذا لعمري فعل أهل التُّقى ... وفعل من يطلب ما عنده

من عرف الله فذاك الذي ... آنسه الله به وحده[٢]

٢٩ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد العطشي، حدثنا إبراهيم بن الجنيد، ثنا محمد بن الحسين، ثنا منقذ بن بكر، ثنا مسمع بن عاصم، عن هشام بن حسان، عن ميمون بن مهران: أن راهبًا دخل على عمر بن عبد العزيز، فقال له عمر: ألم أخبر أنك تديم البُكاء، فلِمَ ذاك؟!

قال: إني والله يا أمير المؤمنين عَهِدتُ الناس وما شيء عندهم آثرُ من دِينهم، وما شيءٌ اليوم آثرُ عندهم من دُنياهم، فعلمت أن الموت اليوم خيرٌ للبر والفاجر.

---

(١) «السنن الواردة في الفتن» (٢٣٨).

(٢) «أمالي ابن بشران» (١٦٣٩).

قال: فلما خرج، قال عمر: صدق يا أبا أيوب الرَّاهب[(١)].

٣٠ ـ قال أبو بكر الآجري: أخبرنا أبو الفضل العباس بن يوسف الشِّكْلي، قال: ثنا محمد بن إسحاق السُّلمي، قال: ثنا محمد بن صالح التيمي، قال: قال أبو عبد الله مؤذِّن مسجد بني حرَامٍ: جاورني شابٌّ، فكنت إذا أذنتُ للصلاة وأقمت فكأنه في نَقرة قفاي، فإذا صليتُ صلى، ثم لبس نعليه، ثم دخل منزله، فكنت أتمنَّى أن يُكلمني أو يسألَني حاجة، فقال لي ذات يوم: يا أبا عبد الله، عندك مصحفٌ تُعيرني أقرأ فيه؟ فأخرجتُ إليه مُصحفًا فدفعته إليه، فضمَّه إلى صدره، ثم قال: ليكوننَّ اليومَ لي ولك شأنٌ.

ففقدته ذلك اليوم فلم أره يخرج، فأقمت للمغرب فلم يخرج، وأقمت لعشاء الآخرة فلم يخرج، فساءَ ظنِّي، فلما صليت عشاء الآخرة جئت إلى الدار التي هو فيها، فإذا فيها دلوٌ ومطهرة، وإذا على بابه سِترٌ، فدفعت الباب وإذا به ميتًا والمصحف في حِجره، فأخذت المصحف من حِجره، واستعنت بقوم على حمله حتى وضعناه على سريره، وبقيتُ ليلتي أُفكِّرُ من أُكلِّم حتى يكفنه، فأذنت الفجر بوقت، ودخلت المسجد لأركع، فإذا بضوءٍ في القبلة، فدنوت منه فإذا بكفنٍ ملفوفٍ في القبلة فأخذته، وحمدت الله تعالى، وأدخلته البيت وخرجت، فأقمتُ الصلاة فلما سلمت، وإذا عن يميني ثابت البُناني، ومالك بن دينار، وحبيب الفارسي، وصالح المُرِّي، فقلت لهم: يا إخواني، ما غدا بكم؟

قالوا لي: مات في جوارك الليلة أحدٌ؟

قلت: مات شابٌّ، كان يُصلي معي الصلوات.

---

(١) «الحلية» (٤/ ٩١).

قالوا لي: أرناه. فلما دخلوا عليه كشف مالك بن دينار الثوب عن وجهه، ثم قبَّل موضع سجوده، ثم قال: بأبي أنت يا حجاج، إذا عُرفت في موضعٍ تحوَّلت منه إلى موضعٍ غيره حتى لا تُعرف، خذوا في غسله، وإذا مع كلٍّ واحدٍ منهم كفنٌ، فقال كل واحدٍ منهم: أنا أُكفِّنه، فلما طالَ ذلك منهم، قلت لهم: إني فكَّرت في أمره هذه الليلة، فقلت: من أُكلِّم حتى يُكفِّنه، فأتيت المسجد، فأذَّنت، ثم دخلت لأركع، فإذا كفنٌ ملفوفٌ لا أدري من وضعه.

فقالوا: يُكفَّن في ذلك الكفن.

فكفَّناه وأخرجناه، فما كدنا نرفع جنازته من كثرة من حضره من الجمع[١].

٣١ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد العطشي، ثنا إبراهيم بن الجنيد، ثنا عون بن إبراهيم بن الصلت، قال: حدثني أحمد بن الغمر الحمصي، قال: سمعت محمد بن المبارك الصوري، قال: قلت لراهب: متى يبلغ الرجل حقيقة الأُنس بالله؟

قال: إذا صفا الودُّ فيه، وخلصت المعاملة فيما بين العبد وبين الله.

قال: قلت: فمتى يصفو الودُّ وتخلص المُعاملة؟

قال: إذ اجتمع الهمُّ فصار في الطاعة.

قلت: ومتى يجتمع الهمُّ فيصير في الطاعة؟

قال: إذا اجتمعت الهموم فصارت همًّا واحِدًا.

قلت: يا راهب، بم يُستعان على قِلَّة المطعم؟

---

(١) «الغرباء» (٣٨).

قال: بالتحري في المكسب، والنظر في الكسوة.

قلت: عظني وأوجز.

قال: كُلْ من حلال وارقد حيث شئت.

قال: قلت له: فأين طريق الراحة؟

قال: في خلاف الهوى.

قلت: فمتى يجد الرجلُ الراحة؟

قال: عند أول قدمٍ يضعها في الجنة.

قلت: بماذا أقطع الطريق إلى الله؟

قال: بالسهر الدائم، والظمأ في الهواجر.

قلت: ما علامة العلم؟

قال: الخوف والشفقة.

قلت: ما علامة الجهل؟

قال: الحرص والرغبة.

قلت: ما علامة الورع؟

قال: الهرب من مواطن الشُّبهة.

قلت: فما الذي عقلك في هذه البيعة؟

قال: بلغني أنه من مشى على الأرض عثر، ففزعت فزعة الأكياس، فتحصَّنت بمن في السماء من فتنة من في الأرض، وذلك أنهم سُرَّاق العقول فخشيت أن يسرقوا عقلي.

قلت: فمن أين تأكل في هذه الصومعة؟

قال: بذر أبذره من بذر اللطيف الخبير. ثم قال: إن الذي خلق الرحا يجيء بالطحين. قال: وأومأ بيده إلى ضرسه، ثم قال: من رزق حسن الظن بالله أفيد الراحة.

قال إبراهيم بن الجنيد: وأنشدني شيخ من طلبة العلم لبعضهم:

وما عاشق الدنيا بناج من الردى ... ولا خارج منها بغير غليل
وكم ملك قد صغر الموت قدره ... فأخرج من ظل عليه ظليل[(١)]

٣٢ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن هارون العسكري، قال: أخبرنا إبراهيم بن الجنيد الخَتّلي، قال: حدثني أبو عبد الله محمد بن العباس، قال: حدثني محمد بن معاوية الصوفي، قال: أخبرني رجلٌ من أهل خُراسان، قال: أوحى الله عَزَّوَجَلَّ إلى نبيٍّ من الأنبياء: إن أردت لقائي غدًا في حظيرة القُدس فكن في الدنيا غريبًا، محزونًا، مستوحشًا، كالطير الوحداني الذي يطير في الأراضي القِفار، ويأكل من رؤوس الأشجار، فإذا كان الليل أوى إلى وَكْرِه ولم يكن مع الطير استئناسًا بربِّه، واستيحاشًا من الناس[(٢)].

٣٣ ـ قال أبو بكر الآجري: أنشدني أبو بكر محمد بن الجَهم المَالكي لبعض الحكماء:

فتًى كاسٍ فلم ياسَ ... على ما يُعطِبُ الناسا
ولكن جدَّ في السيرِ ... فما قَصَّرَ مُذْ كاسَا
وقومٌ جمعوا الدنيا ... فصارَ القومُ حُرَّاسا
فلم يشغل بهم قلبًا ... ولم يرفعْ بهم راسَا
فتًى ألبسه اللهُ الـ ... غنى والعزَّ والباسا
فلم يفتحَ حانوتًا ... ولم يختمِ الاكياسا
ولم يَألفُ مَخلوقًا ... ولم يَطلبُ جُلَّاسا
ولكن جعلَ الذِّكر ... مع القرآنَ أُنَّاسا

(١) «الحلية» (١٠/ ١٣٢).
(٢) «الغرباء» (٢٥).

لـــه دَمـــعٌ يُـــنـــبِـــيـــكَ عــن الــقــلــبِ ومــا قَــاســى
ويُــشــجــيــكَ إذا مــا يُــتــ بِــعُ الأنــفــاسَ أنــفــاسا
تــراه فــي الــصَّــحــاري لــجــ لالِ الله لـــمَّـــاســـا
ولـــو قـــيـــلَ لـــه فـــي قـــو مـــه: واسٍ بـــه واســـى
غـــدًا يـــخـــرجُ مـــن أبـــ يـضِ خـلـقِ الله قِـرطـاسـا
إذا مـــا قـــيـــل لـــلأبـــرا رِ: قـومـوا واشـربـوا الـكـاسـا
مـــضـــى يَـــخـــتـــرقُ الـــوِر د إلـــى الأتـــرابِ والآسِ
فـــقـــد صـــارت مَـــواتـــيـــم مُـــحـــبِّ الله أعـــراسَـــا[1]

(١) «الغرباء» (٢٢).

٥ ـ الحث على التقليل من الأولاد أيام الفتن

٣٤ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا محمد بن الحسين، قال: وأخبرنا ابن بدينا، أيضا ثنا محمد بن عمار، ثنا المعافى، عن ابن لهيعة، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن مكحول، عن حذيفة ﵁: أن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يتمنَّى أبو الخمسة أنهم أربعة، وأبو الأربعة أنهم ثلاثة، وأبو الثلاثة أنهم اثنان، وأبو الاثنين أنهما واحد، وأبو الواحد أن ليس له ولد»(١).

٣٥ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو جعفر محمد بن الحسن الدقاق، ثنا محمد بن عبد الله بن عمار، ثنا المعافى، عن ابن لهيعة، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن مكحول، عن حذيفة ﵁، أن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يتمنَّى أبو الخمسة أنهم أربعة، وأبو الأربعة أنهم ثلاثة، وأبو الثلاثة أنهم اثنان، وأبو الاثنين أنهما واحد، وأبو الواحد أنه ليس له ولد»(٢).

٣٦ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا إسماعيل بن عبيد بن أبي كريمة، ثنا محمد بن سلمة الحراني، عن أبي عبد الرحيم، عن أبي عبد الملك، عن القاسم، عن أبي أُمامة ﵁، عن النبي ﷺ قال: «أغبط الناس عندي: مؤمنٌ خفيف الحاذ، ذو حظٍّ من الصلاة، وأحسن عبادة ربه، وأطاعه في السِّرِّ، وكان غامضًا في الناس، لا يُشار إليه بالأصابع، ذو كفاف، وصبر على ذلك».

---

(١) «السنن الواردة في الفتن» (٢٣٣). انظر تخريجه في «الفتن».

(٢) «السنن الواردة في الفتن» (٤٣٨).

ثم نقر بيده فقال: «عجِلت مَنيَّته، وقلَّت بَواكيه، وقلَّ تراثه»[(١)].

---

(١) رواه المصنف في «الغرباء» (٣٤)، وهو حديث ضعيف.

- قال ابن رجب رحمه الله كما في «مجموع الرسائل» (٢/ ٧٤٣) باختصار:

وقوله: «**خفيف الحاذ**»: فسَّره الأصمعي: بقلَّة المال.

قال ابن قتيبة: ويُفسر أيضًا بقلة العيال، ويشهد لهذا قول أبي ذر رضي الله عنه: ليأتين عليكم زمان يغبط الرجل فيه بخفة الحاذ، كما يغبط اليوم فيكم أبو عشرة. خرجه أبو نعيم وغيره.

فأما قِلة المال: فهو ما يغبط به صاحبه في الدنيا إذا صبر على ذلك أو رضي به.

وأما قِلة العيال فهو مما يغبط به المؤمن أحيانًا لا سيما مع فقره وحاجته، ولهذا يقال: قلة العيال أحد اليسارين. فإن كثرة العيال قد يحمل المؤمن على طلب الرزق لهم من الوجوه المكروهة، ولهذا وقع في كلام كثير من السلف ذم العيال، فكان سفيان الثوري يقول: لا يعبأ بصاحب عيال، فقلما رأيت صاحب عيال إلَّا خلط. وكان يقول: لا أعتد بعبادة رجل له عيال. وقال: لو حدثت عن ذي العيال أنه كفر ما أبعدت. وقال: صاحب العيال لا يكون ورعًا أبدًا. وقال: من تزوَّج فقد ركب البحر، فإن ولد له فقد كسر المركب. وقال: كانت لنا هرَّة لا تؤذينا، فلما ولدت كشفت القدور.

وعاتب سفيان رجلًا من كتاب الأُمراء على كتابته معهم، وقال له سفيان: كلما دعي بأمير ممن كتبت له دعيت أنت معه، فسئلت عما جرى على يدك فأنت أسوؤهم حالًا. فقال له الرجل: فكيف أصنع بعيالي؟! فقال سفيان: اسمعوا هذا، يقول: إذا عصى الله رزق عياله، وإذا أطاع الله ضيع عياله، ثم قال سفيان: لا تقتدوا بصاحب عيال، فما كان عذر من عوتب إلَّا أن قال: عيالي.

وقال: يؤمر بالرجل إلى النار يوم القيامة فيقال: هذا عياله أكلوا حسناته.

ولما ولي شريك قضاء الكوفة هجره سفيان وقال: أي رجل أفسدوه!

فقال شريك: لو كان لسفيان بنات، أفسدوه أكثر مما أفسدوني.

وكان الإمام أحمد ينكر على من كره كثرة الأزواج والعيال، ويستدل بحال النبي ﷺ وأصحابه من كثيرة أزواجهم وعيالهم، ويمثل قوله: «**تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة**»، ولكنه يأمر مع هذا بطلب الحلال والكسب، والصبر على الفقر وإن شق، فالإمام أحمد أمر بما جاء الأمر به في الشرع، وسفيان نظر إلى قلة صبر الناس إلى ما يئول إليه حالهم عند كثرة =

....

= عيالهم من ترك الورع، والتكسب من الوجوه المكروهة، وهذا هو الغالب على الناس لا سيما مع قلة العلم والصبر، وأما حال الصابرين على العيال المحافظين على الورع معهم فعزيز جدًّا كحال الفضيل لما دخل عليه الرشيد فأعطاه ألف دينار، فأبى أن يأخذها، فخرج عنه، فجاء إليه بعض عياله فقالوا له: لو قبلت هذا المال ففرجت به عنا، قال: مثلي ومثلكم كمثل رجال كان لهم جمل يستقون عليه، فلما كبر نحروه، فأكلوا لحمه.

وكان الإمام أحمد له عيال وكان يومًا لا يكون عنده شيء يفرح، وقال: أسر أيامي يوم أصبح وليس عندي شيء.

وأيضًا فكثرة العيال مما يوجب تعلق القلب بهم، فيشغل ذلك عن محبته وخدمته لله، وقد قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُلۡهِكُمۡ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ ۝٩﴾.

قال أبو حازم: كل ما شغلك عن الله من مال أو ولد فهو عليك شؤم.

وقد روى أبو نعيم بإسناد ضعيف من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا: «**إذا أحب الله عبدا اقتناه لنفسه، ولم يشغله بزوجة ولا ولد**».

قوله: «**وكان غامضًا في الناس لا يشار إليه بالأصابع**»، يدل على فضل العبد التقي الخفي.

وفي حديث سعد رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «**إن الله يحب العبد الغني التقي الخفي**».

وفي حديث معاذ رضي الله عنه المرفوع: «**إن الله يحب الأبرار الأتقياء الأخفياء؛ الذين إذا غابوا لم يفتقدوا، وإن حضروا لم يدعوا ولم يعرفوا، مصابيح الهدى، يخرجون من كل غبراء مُظلمة**». خرجه ابن ماجه.

وخرج من حديثه مرفوعًا أيضًا: «**ألا أخبركم عن ملوك الجنة؟**» قلت: بلى. قال: «**رجل ضعيف مستضعف، ذو طمرين، لا يؤبه له، لو أقسم على الله لأبره**».

وفي حديث آخر: «**رب أشعث أغبر ذي طمرين مدفوع بالأبواب، لو أقسم على الله لأبره**».

ما زال الصادقون من العلماء والصالحين يكرهون الشهرة ويتباعدون عن أسبابها، ويحبون الخمول، ويجتهدون على حصوله.

وقال بعضهم: ما اتقى الله من أحبَّ الشهرة.

وكان أيوب السختياني يقول: ما صدق عبد إلَّا أحبَّ أن لا يشعر بمكانه. =

. . . .

= ولما اشتهر بالبصرة كان إذا خرج إلى موضع يتحرَّى المشي في الطرقات الخالية، ويجتنب سلوك الأسواق والمواضع التي يعرف فيها.

وكان سفيان الثوري لما اشتهر يقول: وددت أن يدي قطعت من إبطي، وأني لم أشتهر ولم أعرف.

ولما اشتهر ذكر الإمام أحمد، اشتدَّ غمه وحزنه، وكثر لزومه لمنزله، وقل خروجه في الجنائز وغيرها، خشية اجتماع الناس عليه.

وكان يقول: طوبى لمن أخمل الله ذكره. وكان يقول: لو قدرت على الخروج من هذه المدينة - يعني: بغداد - لفعلت حتى لا أذكر عند هؤلاء - يعني: الملوك -. فكان إذا مشي معه أحد من أقاربه يعرفه الناس، أبعده عنه لئلا يعرف به، وكان لا يدع أحدًا يمشي معه في الطريق ولا يتبعه، فإن تبعه أحد وقف حتى ينصرف الذي معه.

وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول لمن تبعه: لو تعلمون ما أغلق عليه بابي لم يتبعني منكم أحد.

ورأى عمر رضي الله عنه قومًا يتبعون رجلًا فعلاهم بالدرة، وقال: إن خفق النعال خلف الأحمق، قل ما يبقي من دينه.

ورئي سفيان في النوم بعد موته فقيل له: ما فعل الله بك؟ قال: غفر لي. قيل له: هل رأيت شيئًا تكرهه؟ قال: نعم، الإشارة بالأصابع. يعني: قول الناس هذا سفيان.

الإشارة إلى الرجل بالأصابع فتنة، وإن كان في الخير.

كان بعض التابعين إذا جلس إليه أكثر من ثلاثة أنفس قام خوف الشهرة.

وكان علقمة يكثر الجلوس في بيته، فقيل له: ألا تخرج فتحدث الناس.

فقال: أكره أن يوطأ عقبي، ويقال: هذا علقمة، هذا علقمة.

كان كثير من الصادقين من السلف يجتنب لباس الثياب التي يظن بأصحابها الخير، إبعادًا لهذا الظن عن أنفسهم.

وكان ابن محيريز يدعو فيقول: اللهم إني اسألك ذكرًا خاملًا.

وقال مطرف: انظروا قومًا إذا ذكروا ذكروا بالقراءة، فلا تكونوا منهم، وانظروا قوما إذا ذكروا ذكروا بالفجور فلا تكونوا منهم، وكونوا بين ذلك.

وهذا هو الذكر الخفي المشار إليه في حديث سعد، وهو من أعظم نعم الله =

= على عبده المؤمن، الذي رزقه نصيبًا من ذوق الإيمان، فهو يعيش به مع ربه عيشًا طيبًا، ويحجبه عن خلقه حتى لا يفسدوا عليه حاله مع ربه، فهذه هي الغنيمة الباردة، فمن عرف قدرها وشكر عليها فقد تمت عليه النعمة.

وقد ورد في بعض الآثار أن العبد يسأل عن شكر هذه النعمة يوم القيامة.

قوله: «**عجلت منيته، قلت بواكيه، قل تراثه**»، يعني: أنه يعجل له الموت على هذه الصفة، وهي أن يكون من يبكي عليه قليلًا، وذلك لقلة عياله كما سبق، وأن يكون تراثه قليلًا، ويعني بتراثه الذي يخلفه من الدنيا، وبذلك فسَّره الإمام أحمد وغيره.

وهذا الكلام يحتمل أن يكون إخبارًا عن حال هذا المؤمن، ويحتمل أن يكون دعاء له من النبي ﷺ، فاقتضى هذا الكلام أن المؤمن إذا كان على حالة حسنة من حسن عبادة وخمول وقناعة باليسير، فإنه يغبط بتعجيل موته على هذه الحالة، خشية أن يفتن في دينه ويتغيَّر عما عليه.

ولهذا المعنى شرع تمني الموت وطلبه، خشية الفتنة في الدين.

وفي «المسند» مرفوعًا: «**لا يتمنين الموت إلَّا من وثق بعمله**».

فمن كان على حالة حسنة في دينه فإنه يغبط بموته قبل تغير حاله.

كان أبو الدرداء رضي الله عنه إذا مات الرجل على الحالة الصالحة قال: هنيئًا لك، يا ليتني مكانك. فقالت له أم الدرداء في ذلك، فقال: هل تعلمين يا حمقاء، أن الرجل يصبح مؤمنًا ويمسي منافقًا، يسلب إيمانه وهو لا يشعر، فأنا لهذا الميت أغبط مني لهذا بالبقاء والصلاة والصوم.

وقيل: ما تحب لمن تحب؟ قال: الموت.

قيل له: فإن لم يمت؟ قال: قلة المال والولد.

وكان ابن مسعود رضي الله عنه يتمنى الموت، فقيل له، فقال: لو أني أعلم أني أبقى على ما أنا عليه لتمنيت البقاء عشرين سنة.

ورأى أبو هريرة رضي الله عنه شبابًا يتعبدون، فقال: ليت الموت ذهب بهؤلاء.

وكان داود الطائي يبكي، ويقول: أخاف أن يطول عمري.

وسبب هذا أن من أطاع الله أحب لقاءه؛ كما قال الصديق في وصيته لعمر: إن أنت حفظت وصيتي لم يكن غائب أحب إليك من الموت، ولابد لك منه وإلى هذا الإشارة بقوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَتْ لَكُمُ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ عِندَ =

....

= ﴿اللَّهِ خَالِصَةً مِّن دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٩٤﴾﴾ [البقرة].

وقوله: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِن زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِن دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٦﴾﴾ [الأنعام]. ومن أراد الله به خيرًا عسَّله، فاستعمله بعمل صالح قبل موته فيقبضه عليه، إنما الأعمال بالخواتيم.

وقوله: «**قلت بواكيه**» لما كان هذا المؤمن خفيف الحاذ، قليل العيال، لم يكن له عند الموت كبير أحد يبكي عليه، خلاف من له أهل وولد وخدم وحشم وعشيرة، فإنه يكثر بواكيه مع قلة غناهم عنه، بل يزيد بكاؤهم في عذابه كما في الصحيح عن النبي ﷺ: «**إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه**»، فإنهم كثيرًا ما يفعلون ما لا يجوز من النياحة واللطم، وتحريق الثياب، وإتلاف الأمول، والتسخط لقضاء الله، وذلك كله يعذب به الميت ويتألم به. ولهذا أوصى كثير من السلف أهلهم أن لا يبكون عليهم.

وقال الحسن: شر الناس لميت أهله يبكون عليه ولا يقضون دينه، فهم يفعلون معه ما يضره، ولا يفعلون ما ينفعه في قبره، وكثر من يبكي على الميت عند موته، إنما يبكي لفقد حظه منه، إما من نفعه الحاصل له به من مال أو غيره، أو لفقده الأنس به ونحو ذلك من حظوظ الباكين، ولا يبكون رحمة لما هو فيه، وبكاء الرحمة هو بكاء العارفين دون بكاء الحزن.

قوله: «قل تراثه»: فسَّره الإمام أحمد وغيره ميراثه بعد موته، يعنيان ما يخلف من الدنيا بعده يكون قليلًا نزرًا يسيرًا، هذه سنة الأنبياء.. والنبي ﷺ لم يخلف إلا آلات الجهاد؛ ففي الصحيح عنه أنه لم يخلف إلا سلاحه، وبغلته، وأرضا جعلها صدقة.

ولما احتضر أبو بكر الصديق رضي الله عنه قال لعائشة رضي الله عنها: يا بنية إنا ولينا أمر المسلمين فلم نأخذ لهم دينارًا ولا درهمًا، ولكنا أكلنا من حريش طعامهم في بطوننا، ولبسنا من خشن ثيابهم على ظهورنا، وإنه لم يبق عندنا من مال المسلمين قليل ولا كثير إلَّا هذا العبد الحبشي، وهذا البعير الناضح، وجرد هذه القطيفة، فإذا مت فابعثي بهن إلى عمر. فلما جاء الرسول إلى عمر بذلك، بكى عمر، وقال: رحم الله أبا بكر، لقد أتعب من بعده.

ولما احتضر عمر بن عبد العزيز قال: لا تتهموا الخازن فإني لا أدع إلَّا إحدى وعشرين دينارًا، وصى منها بوفاء ديون، فلم يبق لورثته سوى أربعة =

٣٧ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو جعفر، محمد بن الحسن الدقاق، ثنا محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي، ثنا المعافى بن عمران، عن شريك، ثنا عبد الله بن يزيد، عن كميل بن زياد النخعي، قال: سمعت ابن مسعود رضي الله عنه، يقول: إنه سيأتي عليكم زمان لو وجد فيه أحدكم الموت يُباع لاشتراه، وسيأتي عليكم زمان يغبط فيه الرجل بخفَّة الحاذ كما يُغبط فيه بكثرة المال والولد[(١)].

٣٨ ـ قال أبو بكر الآجري: أنشدني أبو بكر عبد الله بن حُميد المؤدِّب في ذلك:

أخصُّ الناسِ بالإيمانِ عبدٌ ... خفيفُ الحاذِ مَسكنُه القِفار

= عشر دينارًا، هذا وجميع مملكة الإسلام تحت يديه.

ودخلوا عليه في مرض موته وعليه قميص قد اتسخ جيبه وتحرق، فقال مسلمة بن عبد الملك لأخته ـ وهي زوجة عمر ـ: ناوليني قميصًا سوى هذا حتى يلبسه أمير المؤمنين فإن الناس يدخلون عليه. فقال عمر: دعها يا مسلمة، فما أمسى ولا أصبح لأمير المؤمنين ثوب سوى الذي ترى عليَّ.

وكان يحيى بن أبي كثير من العلماء الربانيين، وكان حسن اللباس حسن الهيئة، فمات ولم يخلف سوى ثلاثين درهما كفنوه بها.

وكان الأوزاعي قد وصل إليه في حياته من ملوك بني أُمية وبني العباس أكثر من سبعين ألف دينار، فأنفقها كلها في سبيل الله وفي الفقراء، فمات ولم يخلف سوى سبعة دنانير.

ومات الإمام أحمد ولم يخلف سوى قطعًا في خرقة، كان وزنها دون نصف درهم، وترك دينًا عليه وفي من أجرة عقار خلفه.

وكان محمد بن أسلم الطوسي من العلماء الربانيين، فمات ولم يخلف سوى كسائه وإناء لوضوئه، فتصدقوا به.

ووصَّى معروف أن يتصدَّق عند موته بقميصه الذي عليه، وقال: أحب أن أخرج من الدنيا كما دخلت إليها عريانًا.

وقال سفيان: يعجبني أن يموت الرجل ولا يخلف كفنًا. اهـ.

(١) «السنن الواردة في الفتن» (١٨١).

له في الليلِ حَظٌّ من صلاةٍ ... ومن صومٍ إذا جاءَ النهار
وقوت النفسِ يأتي في كَفافٍ ... وكان له على ذاك اصطبارُ
وفيه عفَّةٌ وبه خُمولٌ ... إليه بالأصابعِ لا يُشارُ
وقلَّ الباكياتُ عليه لمَّا ... قضى نحبًا وليس له يَسارُ
فذلك قد نجا مِن كلِّ شرٍّ ... ولم تَمْسَسْه يومَ البعثِ نارُ[(١)]

٣٩ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار، قال: ثنا أبو بكر أحمد بن عتاب، قال: سمعت أبا بكر يقول:

يا من يُريدُ بزعمِه الإخمالا ... إن كان حقًّا فاستعد خصالا
ترك التذاكر والمَجالس كلها ... واجعل خروجك للصلاة خَيالا
بل كن بها حيًّا كأنك ميتٌ ... لا يَرتجي منه القريبُ وِصالا وصُالا
وأَنَسْ بربِّك واعلمنَّ بأنَّه ... عونُ المُريدِ يُسدِّدُ الإخلالا
يُعطي ويَثني بالعطاءِ تَفضُّلًا ... بعدَ الثوابِ ويَبْسُطُ الآمَالا
من ذا يُريدُ مع الودودِ مُؤانسًا ... من ذا يُريدُ لغيرِه أشغالا
من ذا يَلذُّ بَغيرِ ذكرِ مَليكِه ... من ذا يُريدُ لغيره أعمَالا
لا تَقنعنَّ مِن الحياةِ بغيرِه ... وابذُلْ قُواكَ وقطِّعِ الأوصالا
فلئن بَلغتْ لأنت أكرمُ من بها ... ولئن هلكتْ فما طَلبت مُحَالا[(٢)]
من ذاق[(٣)] كأسَ الخوف ضاق بذرْعِه ... حتى ينالَ مُرادَه إن نَالا
حاشا مُؤمِّلُ سيديٍّ مِن خَيبةٍ ... جلَّ الجوادُ بفعلِه وتعالا[(٤)]

---

(١) رواه المصنف في «الغرباء» (٣٥).
(٢) في الأصل: (حلالا)، ولعل الصواب ما أثبت.
(٣) في الأصل: (ضاق)، ولعل الصواب ما أثبت.
(٤) «الغرباء» (٤١).

٦ ـ الترغيب في الانشغال بالعبادة ولزوم الصمت أيام الفتن

٤٠ ـ أخبرنا أبو محمد عبد الله بن صالح البخاري، ثنا محمد بن سليمان لوين، ثنا حماد بن زيد، عن المعلى بن زياد، عن معاوية بن قُرَّة، عن معقل بن يسار رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**العبادةُ في الهرج كالهجرة إليَّ**»[(١)].

٤١ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو بكر ابن أبي داود، ثنا أحمد بن صالح المصري، ثنا ابن وهب، ثنا ابن لهيعة، وعمرو بن الحرث، عن يزيد بن عمرو المعافري، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من صمت نجا**»[(٢)].

٤٢ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو بكر قاسم بن زكريا المطرز، ثنا عبد الله بن أبي البختري الطائي، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه اطلع على أبي بكر رضي الله عنه وهو يمد لسانه، فقال: ما تصنع يا خليفة رسول الله؟!

فقال: هذا أوردني الموارد، إن رسول الله ﷺ قال: «**ليس شيء في الجسد إلَّا يشكوا اللسان إلى الله عز وجل**»[(٣)].

---

(١) «الشريعة» (٨٢). والحديث رواه مسلم (٢٩٤٨).

(٢) «التمهيد» (٢١/ ٣٧).

رواه أحمد (٦٤٨١)، والترمذي (٢٥٠١)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة. اهـ.

(٣) «الفوائد الحسان عن الشيوخ الثقات» (١٣).

=

٤٣ ـ قال أبو بكر الآجري: كان ابن المبارك كثيرًا يتمثل بهذه الأبيات:

اغتنم ركعتين زلفى إلى الله إذا كنت فارغًا مستريحا

وإذا ما هممت بالنطق في الباطل فاجعل مكانه تسبيحا

فاغتنام السكوت أفضل من خوض وإن كنت بالحديث فصيحا(١)

= رواه أبو يعلى في «مسنده» (٥)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (١٣)، والمرفوع منه لا يثبت؛ لأن الصحيح فيه الإدارج من قِبل عبد الصمد، كما بينه الدارقطني في «أطراف الغرائب» (١).

والموقوف رواه مالك في «الموطأ» (٢٨٢٥)، وابن أبي شيبة (٢٧٠٣١) عن زيد بن أسلم، عن أبيه: أن عمر بن الخطاب دخل على أبي بكر الصديق، وهو يجبذ لسانه، فقال له عمر: مه غفر الله لك، فقال أبو بكر: إن هذا أوردني الموارد.

(١) الحنائيات «الأربعين في إرشاد السائرين» (ص٥٢)، و«الطبقات للشافعية الكبرى» (١/ ٢٨٦).

الزهد في الدنيا يدعو إلى اعتزالها

٤٤ ـ قال أبو بكر الآجري: أنبا أبو جعفر محمد بن الحسن بن هارون بن بدينا، أنبا محمد بن عبد الله بن عمار، ثنا المعافى بن عمران، عن المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: اضطجع النبي ﷺ على حصير فأثر بجلده، فلما استيقظ جعلت أمسحه عنه، وأقول: يا رسول الله، ألا آذنتنا فوضعنا على هذا الحصير شيئًا يقيك منه، فقال ﷺ: «ما لي وللدنيا، وما أنا والدنيا إلَّا كراكب استظلَّ تحت شجرة ثم راح وتركها»(١).

٤٥ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، ثنا محمد بن زنبور المكي، ثنا إسماعيل بن جعفر، ثنا عَمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبد الله، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «من أحبَّ دنياه أضرَّ بآخرته، ومن أحبَّ آخرته أضرَّ بدنياه، فآثروا ما يبقى على ما يفنى»(٢).

٤٦ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد

---

(١) «أمالي ابن بشران» (١٥٥٥). والحديث رواه أحمد (٤٢٠٨)، والترمذي (٢٣٧٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) «أمالي ابن بشران» (١٥٥٦). والحديث رواه أحمد (١٩٦٩٧).
قال الدوري: سئل يحيى بن مَعين: سمع المطلب من أبي موسى رضي الله عنه؟ قال: لا. «تاريخه» (٤١٦٩)

الواسطي، قال: ثنا هارون بن عبد الله، قال: ثنا سيار بن حاتم، قال: ثنا جعفر بن سليمان، قال: ثنا أبو كعب الأزدي، قال: سمعت الحسن يقول: المؤمن في الدنيا كالغريب لا يجزع من ذُلِّها، ولا يُنافس في عِزِّها، للناس حالٌ وله حال[١].

٤٧ ـ قال أبو بكر الله الآجري: ثنا أبو شعيب، عبد الله بن الحسن الحراني، ثنا يحيى بن أيوب المقابري العابد، ثنا إسماعيل بن جعفر، أخبرني عمرو، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأشهلي، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «**لا تقوم الساعة حتى يكون أسعد الناس بالدنيا لُكع بن لُكع**»[٢].

٤٨ ـ قال أبو بكر الآجري: أنا أبو جعفر محمد بن الحسن بن بُدينا الدقاق، ثنا محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي، ثنا المُعافى بن عمران الموصلي، عن أبي الأشهب، عن الحسن، قال: مرَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه على مزبلة، فاحتبس عندها، فكان أصحابه تأذوا بها، وقال: هذه دنياكم التي تحرصون عليها[٣].

٤٩ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد العطشي، ثنا إبراهيم بن الجنيد، ثنا محمد بن بشير بن مروان الكاتب، ثنا ابن المبارك، عن المبارك، عن أشرس، عن أبي عبد الرحمن ـ وكان فاضلًا ـ، عن وهب، قال: مرَّ عابدٌ براهبٍ فأشرف عليه، فقال: منذ كم أنت في هذه الصومعة؟

قال: منذ ستين سنة.

---

(١) «الغرباء» (٧).

(٢) «أمالي ابن بشران» (٢٨٣)

والحديث رواه أحمد (٢٣٣٠٣)، والترمذي (٢٢٠٩)، وقال: هذا حديث حسن إنما نعرفه من حديث عمرو بن أبي عمرو.

في «النهاية» (٤/٢٦٨): اللكع عند العرب: العبد، ثم استعمل في الحمق والذم.

(٣) «أمالي ابن بشران» (١٢١٨).

قال: فكيف صبرت فيها ستين سنة؟

قال: مرَّ فإن الدنيا تمرُّ.

ثم قال: يا راهب، كيف ذكرك للموت؟

قال: ما أحسبُ عبدًا يعرف الله تعالى تأتي عليه ساعة لا يذكر الله فيها، وما أرفع قدمًا إلَّا أظن أني لا أضعها حتى أموت.

قال: فجعل العابد يبكي. فقال له الراهب: هذا بُكاؤك في العلانية، فكيف أنت إذا خلوت؟

فقال العابد: إني لأبكي عند إفطاري فأشرب شرابي بدموعي، وأبل طعامي بدموعي، ويصرعني النوم فأبل مضجعي بدموعي.

قال: أما إنك إن تضحك وأنت معترف لله عَزَّوَجَلَّ بذنبك، خيرٌ لك من أن تبكي وأنت تمن على الله عَزَّوَجَلَّ.

قال: فأوصني بوصية.

قال: كن في الدنيا بمنزلة النحلة، إن أكلت أكلت طيبًا، وإن وضعت وضعت طيبًا، وإن سقطت على شيءٍ لم تضره ولم تكسره، ولا تكن في الدنيا بمنزلة الحمار، إنما هِمّته أن يشبع، ثم يرمي بنفسه في التراب، وانصح لله عَزَّوَجَلَّ نصح الكلب لأهله، فإنهم يجيعونه ويطردونه وهو يحرسهم[(١)].

٥٠ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد العطشي، ثنا إبراهيم بن الُحميدي، حدثني إبراهيم بن سعيد، عن عبد المنعم بن إدريس، ثنا عبد الصمد بن معقل، عن وهب بن مُنبِّه، قال: كان سائح يعبد الله، ويضعف على نفسه في العبادة، فأتاه الشيطان فتمثَّل له بإنسان يريه أنه يعبد الله ويضعف عليه في العبادة،

---

(١) «الحلية» (٤/ ٤٣).

فأحبَّه السائح، لما رأى من اجتهاده وعبادته، فقال له الشيطان والسائح في الصلاة: لو دخلنا القرية فخالطنا الناس وصبرنا على أذاهم كان أعظم لأجرنا. فأجابه السائح إلى ذلك، فلما أخرج السائح رجله من باب بيته لينطلق معه أتاه مَلَك، فقال: إن هذا شيطان، وإنه أراد أن يفتنك.

فقال السائح: رجلٌ حُرِّكت في معصية الله تعالى، فما حوَّلها من موضعها ذلك حتى فارق الدنيا[١].

٥١ ـ حدثنا أبو بكر الآجري، ثنا عمرو بن أيوب السقطي، ثنا أبو همام، ثنا قبيصة، ثنا سفيان، عن رجل من أهل صنعاء عن وهب، قال: مرَّ رجل على راهب، فقال: يا راهب، كيف دأب نشاطك؟... فذكر مثله[٢].

٥٢ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد العطشي، قال: ثنا إبراهيم بن الجنيد، ثنا إبراهيم بن سعيد، عن عبد المنعم بن إدريس، عن عبد الصمد، عن وهب بن مُنبِّه، قال: مرَّ نبيٌّ من الأنبياء على عابد في كهف جبل، فمال إليه، فسلَّم عليه، فلما رد عليه السلام، ثم قال له النبيُّ: يا عبد الله، منذ كم أنت هاهنا؟

قال: منذ ثلاثمائة سنة.

قال: فمن أين معيشتك؟

قال: من ورق الشجر.

قال: فمن أين شرابك؟

قال: من ماء العيون.

قال: فأين تكون في الشتاء؟

---

(١) «الحلية» (٤/ ٥٥).

(٢) «الحلية» (٢/ ٣٧).

قال: تحت هذا الجبل.

قال: وكيف صبرُك على العبادة؟

قال: وكيف لا أصبر، وإنما هو يومي إلى الليل، وأما أمس فقد مضى بما فيه، وأما غد فلم يأت.

قال: فعجب النبيُّ من حكمة قوله: إنما هو يومي إلى الليل[١].

---

(١) «الحلية» (٤/ ٦٤).

الفهرس

الكتاب الرابع

تغيير الأزمنة


بسم الله الرحمن الرحيم





الحمد الله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد؛

فمن كتب المصنف المفقودة كتاب «تغيير الأزمنة»، وهذا الكتاب ذكره ابن خير الإشبيلي في فهرسته (٢٢٥ و٦٦٩).

والسيوطي في «أنشاب الكثب في أنساب الكتب» (٥٧٢)، وسماه: «تغيّر الأزمنة».

والذي يظهر لي أن نصوص هذا كتاب قريبة من نصوص كتاب «الفتن»، وكتاب «التفرد والعزلة»، وكتاب «الغرباء»، وأن كثيرًا من النصوص سيكررها المصنف في هذه الكتب مع الاختلاف في التعليق وما يستنبطه منها، كصنيعه في كتب العلم الثلاثة، «أخلاق حملة القرآن»، و«أخلاق العلماء»، و«فرض العلم».

وقد وقفت على كثير من النصوص من طريق المصنف تدل على تغير الأزمنة واختلاف الأحوال، وأن الأمر لن يبقى على ما كان عليه زمن النبي ﷺ، فقمت بجمعها وسردها هاهنا، فإن مظانها في هذا الكتاب، والله أعلم.

وقد خرجت بعض الأحاديث وتركت أغلبها، فقد تقدم تخريجها في الكتابين السابقين.

١ ـ حدثنا أبو بكر عبد الله بن أبي داود السجستاني، قال: حدثنا محمد بن آدم المصيصي، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الإسلام بدأ غريبًا، وسيعودُ كما بدأ غريبًا، فطُوبى للغُرباء**».

قيل: ومن هم يا رسول الله؟

قال: «**الذين يصلحون إذا فسدَ الناس**»[1].

٢ ـ قال أبو بكر الآجري: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن صالح البخاري، وأبو العباس أحمد بن سهل الأشناني، قالا: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الإسلام بدأ غريبًا، وسيعود كما بدأ، فطُوبى للغُرباء**».

قيل: ومن الغُرباء يا رسول الله؟

قال: «**النُّزَّاع من القبائل**»[2].

٣ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا الحسين بن الحسن المَروزي، قال: أخبرنا ابن المبارك، قال: أخبرنا ابن لهيعة، قال: حدثني الحارث بن يزيد، عن جندب بن عبد الله، أنه سمع سفيان بن عوف الثمالي، يقول: سمعت عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله ﷺ ذات يوم ونحن عنده: «**طوبى للغُرباء**».

قيل: ومن الغرباء يا رسول الله؟

قال: «**أناسٌ صالحون قليل، في ناسِ سوء كثير، من يَعصيهم أكثرُ ممن يُطيعهم**»[3].

---

(١) «الغرباء» (١).

(٢) «الغرباء» (٢).

(٣) «الغرباء» (٦).

٤ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار، قال: ثنا أبو جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثني علي بن حكيم، قال: أخبرنا حُميد بن عبد الرحمٰن الرؤاسي، عن محمد بن مسلم الطائفي، عن عثمان بن عبد الله بن أوس، عن سُليم بن هرمز، عن عبد الله بن عَمرو، قال: أَحبُّ شيء إلى الله عَزَّوَجَلَّ الغرباء.

قيل: وما الغرباء؟

قال: الفرَّارون بدينهم، يجتمعون إلى عيسى ابن مريم عَلَيْهِ السَّلَامُ يوم القيامة[1].

قال محمد بن الحسين:

٥ ـ فإن قال قائل:

ما معنى قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بدأ الإسلام غريبًا وسيعودُ كما بدأ**»؟

قيل له: كان الناس قبل أن يُبعثَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أهل أديان مختلفة: يهودٌ، ونصارى، ومجوسٌ، وعَبدة أوثان، فلما بُعِثَ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان من أسلم من كل طبقة منهم غريبًا في حيِّه، غريبًا في قبيلته، مُستخفيًا بإسلامه، قد جفاه الأهل والعشيرة، فهو بينهم ذليلٌ حقير، محتمل للجفاء، صابرٌ على الأذى، حتى أعزَّ الله عَزَّوَجَلَّ الإسلام، وكثر أنصاره، وعلا أهل الحق، وانقمع أهل الباطل، فكان الإسلام في ابتدائه غريبًا بهذا المعنى.

وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وسيعودُ غريبًا**» معناه ـ والله أعلم ـ: أن الأهواء المُضلَّة تكثُر فيضل بها كثير من الناس، ويبقى أهل الحق الذين هم على شريعة الإسلام غُرباء في الناس لقلَّتهم.

---

(١) «الغرباء» (٣٦).

ألم تسمع إلى قول النبي ﷺ: «تفترقُ أُمَّتي على ثلاثٍ وسبعين فرقةً، كلها في النار إلّا واحدة».

فقيل: من هي الناجية؟

فقال: «ما أنا عليه وأصحابي».

وبقوله ﷺ: «مُروا بالمعروف، وانهوا عن المنكر، حتى إذا رأيتَ شُحًّا مُطاعًا، وهوًى مُتَّبعًا، ودنيا مُؤثرة، وإعجاب كلِّ ذي رأيٍ برأيه، ورأيت أمرًا لا يد لك به؛ فعليك بخاصَّة نفسك، وإياك وعوامهم، فإن فيهم أيام الصبر، الصبر فيهن كقبضٍ على الجمر».

۞ قال محمد بن الحسين:

٦ ـ من صفة الغُرباء أيضًا التي نُعِتَ بها أهلُ الحقِّ:

أن يكون الغالب على الناس في جميع أمورهم، مثل: مؤاخاةِ الإخوان، وصُحبةِ الأصحاب، ومُجاورةِ الجيران، وصِلةِ الأرحام، وعيادةِ المَرضى، وشهودِ الجنائز، وما يجري عليهم من المصائب، وما يسرون به من الأفراح بالدنيا، والمُتاجرةِ، والمُعاملةِ، والمَحبَّةِ، والبِغْضةِ، والمآزرةِ، والمُلاقاة، والمجالسة، والاجتماع في الولائم، وأشباهٍ لهذه الأمور، فإن جميع ذلك يجري بينهم على خلاف الكتاب والسُّنة لغلبة الجهل عليهم، ولدروس العلم فيهم.

فإذا أراد المؤمنُ العاقلُ الذي قد فقَّهه الله عَزَّوَجَلَّ في الدين، وبصَّرَه عيوب نفسه، وقُبْحَ ما الناس عليه، ورزقه معرفةً بالتمييز بين الحقِّوالباطل، وبين الحسن والقبيح، وبين الضارِّ والنافع، وعلم ما له مما عليه، فإذا ألزم نفسه العمل بالحقِّ بين ظهراني من قد جهلَ الحقَّ، بل الغالب عليهم اتباع الهوى، لا يُبالون ما نقص من دينهم إذا سلمت لهم دنياهم، فإذا نظروا إلى من يخالفهم على طريقتهم ثَقُلَ ذلك

عليهم؛ فمقتوه، وخالفوه، وطلبوا له العيوب، فأهله به متضجِّرون، وإخوانه به متثقِّلون، ومعاملوه به غير راغبين في معاملتِه، وأهلُ الأهواء له على مذهبِ الحقِّ مخالفون، فصارَ غريبًا في دينه لفساد دين أكثر الخلق، غريبًا في معاملته لكثرة فساد معاش أكثر الخلق، غريبًا في مؤاخاتِه وصُحبته لكثرة فساد صُحبة الناس ومؤاخاتهم، غريبًا في جميع أمور الدنيا والآخرة، لا يجدُ على ذلك مساعدًا يفرح به، ولا مؤانسًا يسكن إليه، فمثل هذا غريب مستوحش؛ لأنه صالحٌ بين فُسَّاق، وعالمٌ بين جُهَّالٍ، وحليم بين سُفهاء، يصبح حزينًا، كثيرٌ غمُّه، قليلٌ فرحه، كأنه مسجون، كثيرُ البكاء، كالغريب الذي لا يُعرف، ولا يأنس به أحدٌ، يستوحشُ منه من لا يعرفه، فهذا معنى قوله ﷺ: «**وسيعودُ غريبًا كما بدأ**»، والله أعلم.

قال محمد بن الحسين:

فلو تشهدَه في الخلواتِ يبكي بحُرقة، ويئنُّ بزفرة، ودموعه تسيل بعبرةٍ، فلو رأيتَه وأنت لا تعرفه لظننت أنه ثكلى قد أُصيب بمحبوبِه، وليس كما ظننت، وإنما هو خائف على دينه أن يُصاب به، لا يُبالي بذهابِ دنياه إذا سَلِمَ له دينه، قد جعل رأسَ ماله دينه، يخاف عليه الخُسران، كما قال الحسن رَحِمَهُ اللَّهُ: رأسُ مالِ المؤمنِ دينُه، حيث ما زالَ زالَ معه، لا يُخلِّفُه في الرِّحَالِ، ولا يأتمِنُ عليه الرِّجَال[1].

٧ ـ **أخبرنا** أبو محمد عبد الله بن صالح البخاري، ثنا عبدة بن عبد الرحيم المروزي، قال: نا النضر بن شميل، قال: نا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن

(١) «الغرباء» (٩ ـ ١١).

أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**تفرق اليهود والنصارى على إحدى، أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفترق أُمَّتي على ثلاث وسبعين فرقة**»[١].

٨ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي داود، ثنا علي بن خشرم، قال: أخبرنا الفضل بن موسى، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**تفرقت اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، واختلف النصارى على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفترق أُمَّتي على ثلاث وسبعين فرقة**»[٢].

٩ ـ **وأخبرنا** أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي قال: حدثنا الهيثم بن خارجة قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عبد الرحمٰن بن زياد بن أنعم، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «**ليأتين على أُمَّتي ما أتى على بني إسرائيل: تفرق بنو إسرائيل على اثنتين وسبعين ملة وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين، تزيد عليهم، كلها في النار إلا ملة واحدة**».

فقالوا: من هذه الملة الواحدة؟

قال: «**ما أنا عليها وأصحابي**»[٣].

١٠ ـ **حدثنا** أبو الفضل جعفر بن محمد الصندلي، نا أبو بكر بن زنجويه، ثنا محمد بن يوسف الفريابي، ثنا سفيان ـ يعني: الثوري ـ، عن عبد الرحمٰن بن زياد، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليأتين على أُمَّتي مثل ما أتى على بني إسرائيل مثلًا بمثل، حذو النعل بالنعل، وإن**

(١) «الشريعة» (٢١).

(٢) «الشريعة» (٢٢).

(٣) «الشريعة» (٢٣).

بني إسرائيل تفرقوا على اثنتين وسبعين ملة، وإن أُمَّتي ستفترق على ثلاث وسبعين ملة، كلها في النار إلَّا ملة واحدة».

قيل: من هي يا رسول الله؟

قال ﷺ: «ما أنا عليه اليوم وأصحابي»[١].

١١ ـ حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، ثنا زهير بن محمد المروزي، قال: نا أحمد بن عبد الله بن يونس، قال: نا أبو بكر بن عياش، عن موسى بن عبيدة، عن ابنة سعد، عن أبيها سعد رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «افترقت بنو إسرائيل على إحدى وسبعين ملَّة، ولن تذهب الأيام والليالي حتى تفترق أمتي على مثلها أو قال: عن مثل ذلك، وكل فرقة منها في النار إلَّا واحدة وهي الجماعة»[٢].

١٢ ـ حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، ثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المَقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليأخذن أمتي بأخذ الأمم والقرون قبلها شبرًا بشبر، وذراعا بذراع».

قيل: يا رسول الله، كما فعلت فارس والروم؟

قال رسول الله ﷺ: «ومن الناس إلَّا أولئك»[٣].

١٣ ـ حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، ثنا زهير بن محمد المروزي، قال: أخبرنا سنيد بن داود، قال: حدثني حجاج، قال: قال ابن جريج: أخبرني زياد بن سعد، عن محمد بن زيد بن المهاجر، عن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لتتبعن سنن الذين من قبلكم شبرًا بشبرٍ، وذراعًا

---

(١) «الشريعة» (٢٤).
(٢) «الشريعة» (٢٨).
(٣) «الشريعة» (٣١).

بذراع، وباعًا بباع، حتى لو دخلوا جُحر ضبٍّ لدخلتموه»(١).

١٤ ـ أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، ثنا علي بن الجعد، قال: أخبرنا عبد الحميد بن بهرام، ثنا شهر ـ يعني: ابن حوشب ـ، ثنا عبد الرحمن بن غنم، أن شداد بن أوس رضي الله عنه حدَّثه: عن رسول الله ﷺ قال: **«ليحملن شرار هذه الأُمة على سنن الذين خلوا من قبلهم حذو القذة بالقذة»**(٢).

١٥ ـ حدثنا إسحاق بن أبي حسان الأنماطي، ثنا هشام بن عمار الدمشقي، ثنا عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين، ثنا الأوزاعي، ثنا يونس بن يزيد، عن الزهري، عن الصنابحي، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، قال: لتتبعن أثر من كان قبلكم حذو النعل بالنعل، لا تخطئون طريقتهم ولا تخطئنكم، ولتنقضن عرى الإسلام عروة فعروة، ويكون أول نقضها: الخشوع، حتى لا يرى خاشعًا، وحتى يقول أقوام: ذهب النفاق من أمة محمد فما بال الصلوات الخمس؟ لقد ضل من كان قبلنا حتى ما يصلون بينهم أولئك المكذبون بالقدر، وهم أسباب الدجال، وحق على الله أن يلحقهم بالدجال(٣).

قال محمد بن الحسين:

من تصفح أمر هذه الأمة من عالم عاقل، علم أن أكثرهم العام منهم يجري أمورهم على سنن أهل الكتابين، كما قال النبي ﷺ، وعلى سنن كسرى وقيصر، وعلى سنن أهل الجاهلية، وذلك مثل: السلطنة وأحكامهم، وأحكام العمال والأمراء وغيرهم، وأمر المصائب والأفراح والمساكن واللباس والحلية، والأكل والشرب والولائم، والمراكب والخدم والمجالس والمجالسة، والبيع والشراء، والمكاسب من جهات

(١) «الشريعة» (٣٢).
(٢) «الشريعة» (٣٤).
(٣) «الشريعة» (٣٥).

كثيرة، وأشباه لما ذكرت يطول شرحها تجري بينهم على خلاف السنة والكتاب، وإنما تجري بينهم على سنن من قبلنا، كما قال النبي ﷺ، والله المستعان، ما أقل من يتخلص من البلاء الذي قد عم الناس، ولن يميز هذا إلا عاقل عالم قد أدبه العلم، والله الموفق لكل رشاد، والمعين عليه[(١)].

١٦ ـ حدثنا موسى بن هارون أبو عمران، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**يخرج في آخر الزمان قومٌ أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول الناس، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، فمن لقيهم فليقتلهم، فإن قتلهم أجر عند الله**»[(٢)].

١٧ ـ أخبرنا أبو سعيد المفضل بن محمد الجندي بالمسجد الحرام، ثنا علي بن زياد اللحجي، ثنا أبو قرة موسى بن طارق، قال: سمعت الأزهر بن صالح يقول: حدثني أبو غالب أنه سمع أبا أمامة رضي الله عنه صاحب رسول الله ﷺ يقول: خرجت خارجة بالشام فقتلوا، وألقوا في جب، أو بئر، قال: فأقبل أبو أمامة وأنا معه، حتى وقف عليهم، ثم بكى، ثم قال: سبحان الله، ما فعل الشيطان بهذه الأمة؟ كلاب النار، كلاب النار ـ ثلاثًا ـ، شر قتلى تحت ظل السماء، شر قتلى تحت ظل السماء، خير قتلى تحت ظل السماء، خير قتلى تحت ظل السماء، خير قتلى تحت ظل السماء من قتلوه قال: قلت يا أبا أمامة، أشيء تقوله برأيك، أم شيء سمعته من رسول الله ﷺ؟

قال: إني إذن لجريء، إني إذن لجريء ـ ثلاثًا ـ، بل سمعته من رسول الله ﷺ غير مرة، ولا مرتين، ولا ثلاثًا، حتى عد عشرًا، سمعت

---

(١) «الشريعة» (١/ ٣٢٢).

(٢) «الشريعة» (٥٧).

من رسول الله ﷺ يقول: «**سيأتي قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، أو لا يعدو تراقيهم، يمرقون من الإسلام، كما يمرق السهم من الرمية، لا يعودون في الإسلام حتى يعود السهم على فوقه، طوبى لمن قتلوه أو قتلهم**»[(١)].

١٨ ـ حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني قال: حدثنا هدبة بن خالد ثنا همام، قال: حدثنا قتادة، عن الحسن، عن ضبة بن محصن، عن أم سلمة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: «**يكون عليكم أمراء تعرفون وتنكرون، فمن عرف برئ، ومن كره سلم، ولكن من رضي وتابع**».

قالوا: أفلا نقاتلهم؟

قال: «**لا ما صلوا**»[(٢)].

١٩ ـ أخبرنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا أحمد بن حنبل، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن سماك بن حرب، عن علقمة بن وائل الحضرمي، عن أبيه، قال: سأل يزيد بن سلمة الجعفي رسول الله ﷺ: أرأيت إن قامت علينا أمراء، فسألونا حقهم، ومنعونا حقنا، فما تأمرنا؟ فأعرض عنه. ثم سأله الثانية أو الثالثة، فجبذه الأشعث بن قيس، وقال: اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حملوا، وعليكم ما حملتم[(٣)].

٢٠ ـ حدثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني، قال: حدثني جدي، ثنا موسى بن أعين، عن إبراهيم بن عبد الأعلى، عن سويد بن غفلة، قال: قال لي عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لعلك أن تُخَلَّفَ بعدي، فأطع الإمام، وإن كان عبدًا حبشيًّا وإن ضربك فاصبر، وإن حرمك فاصبر، وإن دعاك إلى أمر

---

(١) «الشريعة» (٥٨).

(٢) «الشريعة» (٦٤).

(٣) «الشريعة» (٦٩).

منقصة في دنياك فقل: سمعًا وطاعة، دمي دون ديني[١].

٢١ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا عيسى بن حماد زغبة، ثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن بكير بن الأشج، قال: إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سيأتي ناس يجادلونكم بشبهات القرآن فخذوهم بالسُّنن، فإن أصحاب السُّنن أعلم بكتاب الله تعالى[٢].

٢٢ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا إبراهيم بن موسى الجوزي، ثنا داود بن رشيد، ثنا الوليد بن مسلم، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الرحمٰن بن عمرو السلمي، وحجر الكلاعي، قالا: دخلنا على العرباض بن سارية رضي الله عنه وهو من الذين نزل فيهم: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا۟ وَّأَعْيُنُهُمْ﴾ [التوبة: ٩٢] الآية، وهو مريض، قال: فقلت: إنا جئناك زائرين، وعائدين، ومُقتبسين.

فقال عرباض: إن رسول الله ﷺ صلى صلاة الغداة ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله، إن هذه لموعظة مودع فما تعهد إلينا؟

قال: «**أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن كان عبدًا حبشيًّا، فإنه من يعش منكم بعدي سيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسُنتي، وسُنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومُحدثات الأمور، فإن كل مُحدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**»[٣].

٢٣ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا عبد الله بن عبد الحميد الواسطي، ثنا أبو طلحة أحمد بن محمد بن عبد الكريم يعرف بالوساوسي، ثنا عبد الله بن خبيق الأنطاكي،

---

(١) «الشريعة» (٧٠).
(٢) «الشريعة» (١٠٢).
(٣) «الأربعين» (٨).

ثنا يوسف بن أسباط، ثنا مالك بن مغول، عن الزبير بن عدي، قال: شكونا إلى أنس بن مالك رضي الله عنه ما بلغنا من الحجاج.

فقال: اصبروا، فإنه «لا يأتيكم زمانٌ إلَّا والذي بعده أشد منه، حتى تلقوا ربكم عز وجل»، سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم.

٢٤ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا عبد الله بن سعيد، ثنا حفص بن غياث، ثنا سفيان، وحجاج، ومالك بن مغول، عن الزبير بن عدي، عن أنس بن مالك، قال: «ما من يومٍ ولا ليلة، ولا شهر، ولا سنة إلَّا والذي قبله خيرٌ منه»، سمعت ذلك من نبيكم صلى الله عليه وسلم.

٢٥ ـ **حدثنا** أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا سعيد بن سليمان، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تكون فتنة القاعدُ فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، من يستشرف لها تستشرف له، ومن وجد منها ملجأً أو معاذًا فليعُذ به».

٢٦ ـ **حدثنا** الفريابي، ثنا وهب بن بقية الواسطي، أنا خالد ـ يعني: ابن عبد الله الواسطي ـ، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تكون فتنٌ كرياح الصيف، القاعد فيها خيرٌ من القائم، والقائم فيها خيرٌ من الماشي، من استشرف لها استشرفته».

٢٧ ـ **حدثنا** أبو القاسم عبد الله بن محمد، ثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، ثنا عبد الواحد بن زياد، أنا عاصم، عن أبي كبشة، قال: سمعت أبا موسى رضي الله عنه يقول على المنبر: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن بين أيديكم فتنًا كقطع الليل المُظلم، يُصبح الرجل فيها مؤمنًا، ويُمسي كافرًا، ويُمسي مؤمنًا، ويُصبح كافرًا، القاعد فيها خيرٌ من القائم، والقائم فيها خيرٌ من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي».

قالوا: فما تأمرنا؟

قال: «كونوا أحلاس بيوتكم».

٢٨ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا محمد بن مخلد، ثنا إبراهيم بن هانئ، ثنا نُعيم بن حماد، ثنا ابن أبي حازم، عن أبيه، عن عمارة بن عمرو، عن عبد الله بن عَمرو، عن النبي ﷺ قال: «**كيف بكم وزمان يغربل فيه الناس غربلة، تبقى حُثالة**[1] **من الناس، فإذا كان ذلك فخذوا ما تعرفون، وذروا ما تُنكرون، وأقبلوا على خاصَّتِكم، وذروا أمرَ العوام**».

٢٩ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا الحسين بن محمد بن عفير، ثنا شعيب بن عبد الحميد الطحان، ثنا مؤمل، ثنا مبارك، عن الحسن، عن عبد الله بن عمرو، قال لي رسول الله ﷺ: «**كيف أنت يا عبد الله بن عَمرو، إذا بقيت في حُثالة من الناس؟**».

قالوا: يا رسول الله، إذا كانوا كيف؟

قال: «**إذا مرجت عهودهم وأماناتهم، واختلفوا فصاروا هكذا**»، وشبَّك بأصابعه.

قال: قال: يا رسول الله، ما تأمرني؟

قال: «**آمرك أن تتقي الله عَزَّوَجَلَّ، فما عرفت أخذت، وما أنكرت تركت، وعليك بخاصَّةِ نفسك، وإياك وعوامهم**».

٣٠ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أحمد بن محمد، ثنا الرمادي، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، قال: قال لنا أنس بن مالك: لأُحدِّثنَّكم حديثًا لا تجدون أحدًا يُحدِّثكموه بعدي، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن

---

(١) في «النهاية» (١/ ٣٣٩): هو الرديء من كل شيء، ومنه حثالة الشعير والأرُز والتمر وكل ذي قشر.

من أشراط الساعة: أن يذهب العلم، ويظهر الجهل».

٣١ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا عبد الله بن صالح البخاري، ثنا عبدة بن عبد الرحيم، أخبرنا يحيى بن يحيى، أخبرنا عبد الله بن وهب، عن ابن شريح، عن إسماعيل بن قيس الرُّعَيْني، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا تقوم الساعة حتى يسود كل قبيلة منافقوها».

٣٢ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا محمد بن مخلد، ثنا إبراهيم بن هانئ، ثنا نعيم بن حماد، ثنا محمد بن حمير، عن عمرو بن قيس، سمع عبد الله بن عَمرو رضي الله عنهما، يقول: إن من أشراط الساعة: أن يوضع الأخيار، ويرفع الأشرار، ويسود كل قبيلة مُنافقوها.

٣٣ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا إسحاق بن شاهين، ثنا خالد ـ يعني: الواسطي ـ، عن بيان، عن قيس، عن مرداس الأسلمي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يذهب الصالحون الأول فالأول، حتى يَبقى مثل حُفالة التمر والشعير، لا يُبالي الله عز وجل بهم».

٣٤ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو جعفر محمد بن خالد البردعي، ثنا يونس بن عبد الأعلى، ثنا محمد بن إدريس الشافعي، ثنا محمد بن خالد الجندي، عن أبان بن صالح، عن الحسن، عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يزداد الأمر إلَّا شدَّة، ولا الدنيا إلَّا إدبارًا، ولا الناس إلا شُحًّا، ولا تقوم الساعة إلَّا على شرار الناس، ولا مهدي إلَّا عيسى ابن مريم».

٣٥ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا إبراهيم بن الهيثم الناقد، ثنا إبراهيم بن الحسين الأنطاكي، ثنا بقية، ـ يعني: ابن الوليد ـ، عن صدقة، ـ يعني: ابن عبد الله ـ، عن أبي وهب، عن مكحول، عن أبي أُمامة الباهلي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الناس اليوم كشجرة ذات جنى، ويوشك أن يعود الناس كشجرة ذات شوك، إن نافذتهم نافذوك، وإن تركتهم لم يتركوك، وإن هربت منهم طلبوك».

قالوا: يا رسول الله، وكيف المخرج من ذلك؟!

قال: «تقرضهم من عرضك ليوم فقرك».

٣٦ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، ثنا عبيد الله بن عمر القواريري، ثنا حكيم بن خذام، وكان من عباد الله الصالحين، ثنا عبد الملك بن عمير، عن الربيع بن عميلة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «سيليكم أُمراء يفسدون وما يصلح الله بهم أكثر، فمن عَمِلَ منهم بطاعة الله؛ فله الأجر، وعليكم الشُّكر، ومن عمل منهم بمعصية الله؛ فعليهم الوزر وعليكم الصبر».

٣٧ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا عبد الله بن محمد البغوي، ثنا منصور بن أبي مزاحم، ثنا يزيد بن يوسف، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي عبد ربه، قال: سمعت معاوية رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لم يبق من الدنيا إلَّا بلاءٌ وفتنة، فأعدوا للبلاء صبرًا».

٣٨ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو جعفر، محمد بن الحسن الدقاق، ثنا محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي، ثنا المعافى بن عمران، عن شريك، ثنا عبد الله بن يزيد، عن كميل بن زياد النخعي، قال: سمعت ابن مسعود رضي الله عنه، يقول: إنه سيأتي عليكم زمانٌ لو وجد فيه أحدكم الموت يُباع لاشتراه، وسيأتي عليكم زمانٌ يُغبط فيه الرجل بخفَّة الحاذ[1] كما يُغبط فيه بكثرة المال والولد.

٣٩ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو سعيد الأعرابي، ثنا الرمادي، ثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن من أشراط الساعة: أن يقلَّ الرجال، ويكثر النساء، حتى يكون قيم خمسين امرأة رجل واحد».

---

(١) في «النهاية» (١/ ٤٥٧): أي: خفيف الظهر من العيال. اهـ.

٤٠ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أحمد بن محمد، ثنا الرمادي، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، قال: قال لنا أنس بن مالك: لأُحدِّثنَّكم حديثًا لا تجدون أحدًا يُحدِّثكموه بعدي، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن من أشراط الساعة: أن يذهب العلم، ويظهر الجهل**».

٤١ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أحمد بن محمد، ثنا الرمادي، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، قال: قال لنا أنس بن مالك رضي الله عنه: لأُحدِّثنَّكم حديثًا لا تجدون أحدًا يُحدِّثكموه بعدي، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن من أشراط الساعة: أن يذهب العلم، ويظهر الجهل**».

٤٢ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا عبد الله بن صالح البخاري، ثنا عبدة بن عبد الرحيم، أخبرنا يحيى بن يحيى، أخبرنا عبد الله بن وهب، عن ابن شريح، عن إسماعيل بن قيس الرُّعَيْني، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تقوم الساعة حتى يسود كل قبيلة منافقوها**».

٤٣ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا محمد بن مخلد، ثنا إبراهيم بن هانئ، ثنا نعيم بن حماد، ثنا محمد بن حمير، عن عمرو بن قيس، سمع عبد الله بن عَمرو رضي الله عنهما، يقول: إن من أشراط الساعة: أن يوضع الأخيار، ويرفع الأشرار، ويسود كل قبيلة مُنافقوها.

٤٤ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو سعيد الأعرابي، ثنا الرمادي، ثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، سمع رسول الله ﷺ يقول: «**إن من أشراط الساعة: أن يقلَّ الرجال، ويكثر النساء، حتى يكون قيم خمسين امرأة رجل واحد**».

٤٥ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا عمر بن أيوب السقطي، ثنا بشر بن الوليد القاضي، أخبرنا عبد الله بن دكين، أخبرنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، قال: قال

علي بن أبي طالب ﵁: يوشك أن يأتي على الناس زمان لا يبقى من الإسلام إلَّا اسمه، ولا يبقى من القرآن إلَّا رسمه، مساجدهم يومئذ عامرة، وهي خراب من الهُدى، علماؤهم شرٌّ من تحت أديم السماء، من عندهم تخرج الفتنة، وفيهم تعود.

٤٦ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، ثنا إسماعيل بن أبي الحارث، ثنا كثير بن هشام، ثنا عيسى بن إبراهيم، عن الضحاك بن يسار، عن أبي عثمان النهدي، قال: قال عمر بن الخطاب ﵁: ليأتين على الناس زمان يكون صالحو الحي فيهم في أنفسهم، إن غضبوا غضبوا لأنفسهم، وإن رضوا رضوا لأنفسهم، لا يغضبون لله ﷿، ولا يرضون لله ﷿، فإذا كان ذلك الزمان فاحترسوا من الناس بسوء الظن.

٤٧ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا عبد الله بن سليمان، ثنا محمد بن خلف العسقلاني، ثنا آدم ـ يعني: ابن أبي إياس ـ، ثنا بقية ـ يعني: ابن الوليد ـ ثنا عتبة بن أبي حكيم الهمداني، ثنا عمرو، عن أبي أُميَّة الشعباني، قال: سألت أبا ثعلبة الخشني ﵁ عن قول الله ﷿: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ۚ﴾ [المائدة: ١٠٥].

فقال: سألت عنها خبيرًا، سألت عنها رسول الله ﷺ كما سألتني، فقال: «**بل ائتمروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شُحًّا مطاعًا، وهوى مُتَّبعًا، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأيٍ برأيه، ورأيت أمرًا لا يدَّ لك به، فعليك بخاصَّة نفسك، ودع عنك أمر العوام، فإن من ورائكم أيام الصبر، الصبر فيهن كقبض على الجمر، للعامل فيهنَّ مثل أجر خمسين رجلًا يعملون مثل عمله**».

٤٨ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا ابن أبي داود، ثنا محمد بن عبيد الله المنادي، ثنا شبابة ـ يعني: ابن سوار ـ ثنا أبو جعفر ـ يعني: الرازي ـ، عن الربيع بن أنس، عن

أبي العالية، قال: كان بين رجلين عند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ما كان بين الناس، حتى قام كل واحد منهما إلى صاحبه، فقال رجل لابن مسعود رضي الله عنه: لو قمت إلى هذين وأمرتهما ونهيتهما؟

فقال رجل: عليك بنفسك، قال الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ [المائدة: ١٠٥].

فسمع ذلك ابن مسعود رضي الله عنه فقال: لم يجئ تأويل هذه الآية بعد، إن القرآن نزل على النبي ﷺ، منه آي مضى تأويلهن عند نزوله، ومنه آي وقع تأويلهن على عهد رسول الله ﷺ، ومنه آي يقع تأويلهن عند الساعة، وما ذكر من أمر الساعة، ومنه آي يقع تأويلهن يوم القيامة في الجنة والنار، والحساب والميزان، فما دامت قلوبكم واحدة، وأهواؤكم واحدة، لم يلبسكم شيعًا، ولم يذق بعضكم بأس بعض، فأمروا وانهوا، فإذا اختلفت قلوبكم وأهواؤكم، وألبسكم شيعًا، وأذاق بعضكم بأس بعض فعند ذلك جاء تأويل هذه الآية، فامرؤ ونفسه.

٤٩ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا الفريابي، ثنا أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمٰن الدمشقي، ثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كنت عاشر عشرة رهط في مسجد رسول الله ﷺ: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وابن مسعود، ومعاذ بن جبل، وحذيفة بن اليمان، وعبد الرحمٰن بن عوف، وأبو سعيد، وابن عمر، فأقبل علينا رسول الله ﷺ فقال: «**يا معشر المهاجرين، خصالًا إن ابتليتم بهنَّ، وأعوذ بالله أن تدركوهن، لم تظهر الفاحشة في قومٍ حتى يعلنوا بها إلَّا فشا بينهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم الذين مضوا، ولم ينقصوا المكيال والميزان إلَّا أخذوا بالسنين، وشدَّة المؤنة، ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلَّا منعوا المطر من السماء، ولولا البهائم لم**

يمطروا، ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله إلَّا سلَّط الله عليهم عدوهم، وما لم يحكم أئمتهم بكتاب الله عَزَّوَجَلَّ ويتخيروا فيما أنزل الله عَزَّوَجَلَّ إلَّا جعل الله العظيم بأسهم بينهم».

٥٠ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو محمد بن صاعد، ثنا الحسين بن الحسن المروزي، أخبرنا عبد الله، أخبرنا صالح المري، ثنا خليد بن حسان، عن الحسن، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال هذه الأُمَّة تحت يد الله عَزَّوَجَلَّ وفي كنفه ما لم يمال قراؤها أمراءها، ولم يزك صلحاؤها فجارها، وما لم يشتم خيارها أشرارها، فإذا فعلوا ذلك؛ رفع الله الكريم عنهم يده، ثم سلَّط عليهم جبابرتهم فساموهم سوء العذاب، وضربهم بالفقر والفاقة، وملأ قلوبهم رُعبًا».

٥١ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد، ثنا زُهير بن محمد المروزي، قال: أخبرنا سنيد بن داود، ثنا حجاج، قال: قال ابن جريج: أخبرني زياد بن سعد، عن محمد بن زيد بن المهاجر، عن أبي سعيد المَقبري، عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: «لتتبعن سنن الذين من قبلكم شِبرًا بشِبرٍ، وذِراعًا بذراعٍ، وباعًا بباعٍ، حتى لو دخلوا جُحر ضبٍّ لدخلتموه».

٥٢ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، ثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المَقبري، عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لتأخذن أخذ الأمم قبلكم شِبرًا بشبرٍ، وذراعًا بذراعٍ».

فقيل: يا رسول الله، كما فعلت فارس والروم؟

قال: «ومن الناس إلَّا أولئك».

٥٣ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا إسحاق بن أبي حسان، ثنا هشام بن عمار الدمشقي، ثنا عبد الحميد بن حبيب، ثنا الأوزاعي، ثنا يونس بن يزيد، عن الزهري، عن الصنابحي، عن حذيفة بن اليمان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قال: لتتبعن أثر من كان قبلكم حذو

النعل بالنعل، لا تخطئون طريقهم، ولا يُخطأ بكم، ولتنتقض عُرى الإسلام عُروة عُروة، ويكون أول نقضها الخشوع، حتى لا ترى خاشعًا.

٥٤ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا عمر بن أيوب السقطي، ثنا همام بن الوليد بن شجاع، ثنا عمران بن حدير، عن الشميط، قال: قال كعب ـ يعني: الأحبار ـ: إن لكل زمان مَلِكًا يبعثه الله على قلوب أهله، فإذا أراد الله بقوم صلاحًا؛ بعث فيهم مُصلحًا، وإذا أراد بقوم هلكة؛ بعث فيهم مُترفًا، ثم قرأ: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾﴾ [الإسراء].

٥٥ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا عمرو بن عثمان، ثنا بقية بن الوليد، ثنا صفوان بن عمرو، ثنا الأزهر بن عبد الله، قال: سمعت عبد الله بن بسر المازني، يقول: كنا نسمع أنه يقال: إذا اجتمع عشرون رجلًا أو أقل أو أكثر، فلم يكن فيهم من يهاب في الله عز وجل؛ فقد حضر الأمر.

٥٦ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا ابن مخلد، ثنا إبراهيم بن هانئ النيسابوري، ثنا نعيم بن حماد، ثنا بقية، عن صفوان بن عمرو، عمن سمع عبد الله بن بُسر، قال: كنا نسمع أنه كان يقال: كيف أنتم وزمان إذا رأيت العشرين رجلًا أو أكثر لا يرى منهم رجل يهاب في الله عز وجل.

٥٧ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا محمد بن الحسن بن بدينا الدقاق، ثنا محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي، ثنا المعافى بن عمران، عن شريك، ثنا عبد الله بن يزيد، عن كميل بن زياد النخعي، قال: سمعت ابن مسعود رضي الله عنه، يقول: إنه سيأتي عليكم زمانٌ لو وجد أحدكم الموت يُباع لاشتراه.

٥٨ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا ابن الأعرابي، ثنا الرمادي، ثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، قال: دخلت على أبي سلمة بن

عبد الرحمٰن وهو مريض، فقال: إن استطعت أن تموت فمُت، فوالله ليأتينَّ على الناس زمانٌ يكون الموت أحبّ إلى أحدهم من الذهب الأحمر.

٥٩ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد العطشي، حدثنا إبراهيم بن الجنيد، ثنا محمد بن الحسين، ثنا منقذ بن بكر، ثنا مسمع بن عاصم، عن هشام بن حسان، عن ميمون بن مهران: أن راهبًا دخل على عمر بن عبد العزيز، فقال له عمر: ألم أخبر أنك تديم البُكاء، فلِمَ ذاك؟!

قال: إني والله يا أمير المؤمنين عَهِدتُ الناس وما شيء عندهم آثرُ من دِينهم، وما شيءٌ اليوم آثرُ عندهم من دُنياهم، فعلمت أن الموت اليوم خيرٌ للبر والفاجر.

قال: فلما خرج، قال عمر: صدق يا أبا أيوب الرَّاهب.

٦٠ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا عبد الله بن صالح البخاري، حدثنا ابن أبي رزمة، حدثنا النضر بن شُميل، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ويل للعرب من شرٍّ قد اقترب، موتوا إن استطعتم**».

٦١ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أحمد بن الحسن الصوفي، ثنا داود بن عمرو الضبي، ثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تقوم الساعة حتى يمرّ الرجل بقبر الرجل فيقول: ياليتني مكانك**».

٦٢ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا الفريابي، ثنا قتيبة بن سعيد، قال: نا ابن لهيعة، عن جميل الأسلمي، عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**اللهم لا يُدركني زمان ولا أدركه، لا يتبع فيه العالم، ولا يستحيى فيه من الحليم، قلوبهم قلوب العجم، وألسنتهم ألسنة العرب**».

٦٣ ـ حدثنا ابن أبي داود، ثنا عمر بن شبة، ثنا محمد بن سعيد الأحول، ثنا عبثر بن القاسم أبو زبيد، قال: حدثني حصين، عن أبي عبد الرحمن السلمي أو غيره من أصحاب علي، عن علي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**سيأتي قوم لهم نبز يقال لهم: الرافضة، فإن لقيتهم فاقتلهم فإنهم مشركون**».

قلت: يا رسول الله ما العلامة فيهم؟

قال: «**يقرضونك بما ليس فيك، ويطعنون على السلف**»[(١)].

٦٤ ـ حدثنا عمر بن أيوب السقطي، ثنا الحسن بن عرفة، ثنا أبو معاوية الضرير، عن أبي جناب الكلبي، عن أبي سليمان الهمداني، عن علي رضي الله عنه قال: «**يخرج في آخر الزمان قوم لهم نبز، يقال لهم: الرافضة، ينتحلون شيعتنا، وليسوا من شيعتنا، وآية ذلك أنهم يشتمون أبا بكر وعمر، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم فإنهم مشركون**»[(٢)].

٦٥ ـ حدثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسين الحراني، قال: نا علي بن الجعد قال: أخبرنا مبارك بن فضالة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، قال: خطبنا ابن عباس بالبصرة فقال: قام فينا عمر بن الخطاب أمير المؤمنين رضي الله عنه فقال: أيها الناس إنه سيكون في هذه الأُمة أقوام يكذبون بالرجم، ويكذبون بالدجال، ويكذبون بالحوض، ويكذبون بالشفاعة، ويُكذبون بعذاب القبر، ويكذبون بقوم يخرجون من النار بعد ما امتحشوا[(٣)].

٦٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي داود السجستاني، قال: أنا يوسف بن موسى القطان، قال: نا جرير، عن أشعث بن سوار، عن علي بن زيد بن جدعان، عن يوسف بن مهران،

---

(١) «الشريعة» (٢٠٠٨).

وانظر تخريجه في «السنة» لحرب الكرماني (٤٥٩)، وهو حديث لا يصح.

(٢) «الشريعة» (٢٠٠٩).

(٣) «الشريعة» (٧٦٥).

عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: رجم رسول الله ﷺ، ورجم أبو بكر، ورجمت أنا، وسيجيء قوم يكذبون بالرجم وبالحوض وبالشفاعة، وبعذاب القبر، وبقوم يخرجون من النار[1].

٦٧ ـ حدثنا ابن أبي داود، قال: نا إسحاق بن منصور الكوسج، قال: أخبرنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: أيها الناس، إن الرجم حقٌّ فلا تخدعن عنه، وإن آية ذلك: أن رسول الله ﷺ رجم، وأن أبا بكر رضي الله عنه رجم، وأنا قد رجمنا، وإنه سيكون قوم من هذه الأمة يكذبون بالرجم، ويكذبون بالدجال، ويكذبون بطلوع الشمس من مغربها، ويكذبون بعذاب القبر، ويكذبون بالشفاعة، ويكذبون بقوم يخرجون من النار بعد ما امتحشوا[2].

۞ قال محمد بن الحسين رحمه الله:

قد ظهر في هذه الأمة جميع ما قاله عمر رضي الله عنه فينبغي للعقلاء من الناس أن يحذروا ممن مذهبه التكذيب بما قاله عمر رضي الله عنه.

٦٨ ـ حدثنا أبو عبد الله بن مخلد العطار، قال: حدثنا أبو موسى هارون بن مسعود الدهقان، ثنا عبد الصمد بن حسان، قال: قال سفيان الثوري: اتقوا هذه الأهواء المضلة. قيل له: بين لنا رحمك الله.

قال سفيان: أما المرجئة فيقولون: الإيمان كلام بلا عمل، من قال: أشهد أن لا إلٰه إلَّا الله وأن محمدًا عبده ورسوله فهو مؤمن مستكمل إيمانه على إيمان جبريل والملائكة، وإن قتل كذا وكذا مؤمنًا

---

(١) «الشريعة» (٧٦٧).

(٢) «الشريعة» (٧٦٨).

وإن ترك الغسل من الجنابة وإن ترك الصلاة، وهم يرون السيف على أهل القبلة.

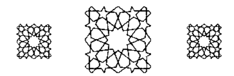
وأما الشيعة فهم أصناف كثيرة: منهم المنصورية؛ وهم الذين يقولون: من قتل أربعين من أهل القبلة دخل الجنة، ومنهم الخناقون الذين يخنقون الناس ويستحلون أموالهم، ومنهم الخرينية الذين يقولون: أخطأ جبريل بالرسالة، وأفضلهم الزيدية وهم ينتفون من عثمان وطلحة والزبير وعائشة أم المؤمنين رضي الله عنهم، ويرون القتال مع من خرج من أهل البيت حتى يغلب أو يغلب، ومنهم الرافضة الذين يتبرءون من جميع الصحابة ويكفرون الناس كلهم إلَّا أربعة: عليًّا وعمارًا، والمقداد، وسلمان.

وأما المعتزلة فهم يكذبون بعذاب القبر وبالحوض والشفاعة ولا يرون الصلاة خلف أحد من أهل القبلة؛ إلَّا من كان على هواهم، وكل أهل هوى، فإنهم يرون السيف على أهل القبلة.

وأما أهل السنة فإنهم لا يرون السيف على أحد، وهم يرون الصلاة والجهاد مع الأئمة تامة قائمة، ولا يكفرون أحدًا بذنب، ولا يشهدون عليه بشرك، ويقولون: الإيمان قول وعمل، مخافة أن يزكوا أنفسهم، لا يكون عمل إلَّا بإيمان، ولا إيمان إلَّا بعمل.

قال سفيان: فإن قيل لك: من إمامك في هذا؟.

فقل: سفيان الثوري رحمه الله[١].

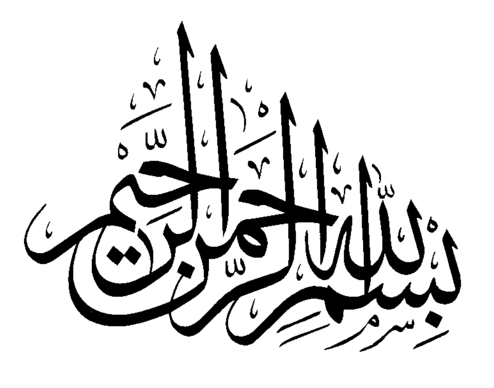


(١) «الشريعة» (٢٠٦٢).



الكتاب الخامس

جــزء
في حديث الدين النصيحة


بسم الله الرحمن الرحيم



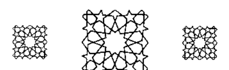
الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد،

فإن من عداد الكتب المفقودة للإمام الآجري رحمه الله «**جُزء في حديث «الدين النصيحة»**».

وقد أشار إليه في كتابه «الأربعين» عند شرحه للحديث السابع والثلاثون.

وقد منَّ الله عليَّ فوقفت على نقل يسير من هذا الكتاب في بعض شروح كتب الحديث، فأحببت أن أذكره هاهنا لعلَّ الله أن يُيسِّر من يقف عليه ويقوم بنشره.



شرح حديث الدين النصيحة

١ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا محمد بن يحيى بن سُليمان أبو بكر المروزي، ثنا عُبيد الله بن محمد العَيشِي، ثنا حماد بن سَلمة، أنا سُهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن تميم الداري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «إن الدِّينَ النَّصيحةُ، إن الدِّينَ النَّصيحةُ»، ثلاث مراتٍ.

قال: لمن يا رسول الله؟

قال: «للهِ، ولرسولِه، ولكتابِه، ولأئمَّةِ المُسلمين، وعامَّتِهِم».

قال محمد بن الحسين:

٢ ـ قد سألنا سائلٌ عن هذا الحديث، فقال: تخبرني كيف النصيحة لله عز وجل؟

وكيف النَّصيحةُ لكتاب الله جل ثناؤه؟

وكيف النَّصيحةُ لرسول الله ﷺ؟

وكيف النَّصيحةُ لأئمة المسلمين؟

وكيف النَّصيحةُ لعامتهم؟

فأجبناه فيه كيف النصيحة على هذا الترتيب الذي سأل عنه بجزء، فينبغي لكل مؤمنٍ عاقلٍ أديبٍ يطلبُه ويتعلمه، والله الموفق لذلك. انتهى من كتاب «الأربعين».

قال محمد بن الحسين:

٣ ـ ولا يكون ناصحًا لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم إلَّا من بدأ بالنصيحة لنفسه، واجتهد في طلب العلم والفقه، ليعرف به ما يجب عليه، ويعلم عداوة الشيطان له، وكيف الحذر منه، ويعلم قبيح ما تميل إليه النفس حتى يخالفها بعلمٍ.

٤ ـ وروى الثوري، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي ثُمامة ـ وكان يقرأ الكُتب ـ، قال: قال الحواريون لعيسى ابن مريم: من الناصح لله تعالى؟

قال: الذى يبدأ بحقِّ الله قبل حقِّ الناس، فإذا عُرض له أمران، أمرٌ دنيا وآخرة، بدأ بعمل الآخرة، فإذا فرغَ من أمر الآخرة تفرَّغ لأمر الدنيا.

٥ ـ وقال الحسن البصري: ما زال لله ناسٌ ينصحون لله في عباده، وينصحون لعباد الله في حقِّ الله عليهم، ويعملون له في الأرض بالنصيحة، أولئك خُلفاء الله في الأرض.

قال الآجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٦ ـ والنصيحة لرسول الله ﷺ على وجهين:

١ ـ فنصيحة مَن صَاحَبَه وشاهده.

٢ ـ ونصيحة من لم يَرَه.

- **فأما صحابته:**

فإن الله شرط عليهم أن يعزِّروه ويوقِّروه، وينصروه، ويعادوا فيه القريب والبعيد، وأن يسمعوا له ويطيعوا، وينصحوا كل مسلمٍ، فَوَفُّوا بذلك، وأثنى الله عليهم به.

• **وأما نصيحة مَن لم يره:**

فأن يحفظوا سُنَّته على أُمَّته، وينقلوها، ويُعلِّموا الناس شريعته ودينه، ويأمروهم بالمعروف، وينهوهم عن المنكر، فإذا فعلوا ذلك فهم ورثة الأنبياء.

• **وأما النصيحة لأئمة المسلمين:**

فهي على قدر الجاه والمنزلة عندهم،

أ ـ فإذا أمِنَ من ضرِّهم: فعليه أن ينصحهم.

ب ـ فإذا خشي على نفسه: فحسبه أن يُغيِّر بقلبه.

ج ـ وإن علم أنه لا يقدر على نصحهم فلا يدخل عليهم، فإنه يغشهم، ويزيدهم فتنة، ويذهب دينه معهم.

٧ ـ وقد قال الفُضيل بن عياض: رُبما دخل العالم على الملك ومعه شيءٌ من دينه فيخرج وليس معه شيء!

قيل له: وكيف ذلك؟

قال: يُصدقه في كذِبه، ويمدحه في وجهه.

٨ ـ وقد روى الثورى، عن أبي حصين، عن الشعبي، عن عاصم العدوي، عن كعب بن عُجرة رضي الله عنه، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ قال: «**إنه سيكون بعدي أُمراء فمن صدقهم بكذبهم، وأعانهم على ظلمهم؛ فليس مني، ولست منه، ومن لم يُصدِّقهم بكذبهم، ولم يعنهم على ظلمهم؛ فهو مني، وأنا منه، وسيرد عليَّ الحوض**»[(١)].

---

(١) رواه أحمد (١٤٤٤١)، والترمذي (٦١٤)، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، لا نعرفه إلَّا من حديث عبيد الله بن موسى، وأيوب بن عائذ يضعف، ويقال: كان يرى رأي الإرجاء. وسألت محمدًا [يعني: البخاري] =

• **وأما نصيحة العامة بعضهم لبعض:**

فواجب على البائع أن ينصح للمشتري فيما يبيعه.

وعلى الوكيل والشريك والخازن أن ينصح لأخيه، ولا يحب له إلَّا ما يُحبُّ لنفسه.

٩ ـ وروى ابن عجلان، عن عون بن عبد الله، قال: كان جرير إذا أقام السلعة بَصَّرهُ عيوبها، ثم خيَّره، فقال: إن شئت فاشتر، وإن شئت فاترك.

فقيل له: إذا فعلتَ هذا لم ينفذ لك بيع.

فقال: إنا بايعنا رسول الله ﷺ على النُّصح لكل مسلم[1].

١٠ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا ابن شاهين، ثنا أبو هشام محمد بن يزيد الرفاعي، ثنا إسحاق بن سهل، عن المغيرة بن مسلم، عن قتادة، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال:

= عن هذا الحديث، فلم يعرفه إلَّا من حديث عبيد الله بن موسى واستغربه جدًّا. اهـ.

وروى نحوه أحمد (٥٧٠٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

ومن حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه (١٨٣٥٣).

ومن حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما (٢٣٢٦٠).

وروي كذلك عن غيرهم من الصحابة رضي الله عنهم.

(١) إلى هنا انتهى النقل من «شرح البخاري» لابن بطال (١/ ١٣٠).

وكذلك نقل الفيروزآبادي طرفًا يسيرًا منه في كتاب «بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز» (٥/ ٦٨)، وزاد في آخره: (وحاصل الأمر أن السلامة من جهة النطق بالنصيحة في أحد أمرين:

الأول: أن تتكلم إذا اشتهيت أن تسكت، وتسكت إذا اشتهيت أن تتكلم.

والأمر الثاني: ألا تتكلم إلا فيما إن سكت عنه كنت عاصيًا، وإن لم فلا.

وإياك الكلام عندما يستحسن كلامك، فإن الكلام في ذلك الوقت من أكبر الأمراض، وما له دواء إلا الصمت. والله أعلم). اهـ.

لا إسلام إلَّا بطاعة، ولا خير إلَّا في الجماعة، والنصح لله وللخليفة وللمؤمنين عامة[1].

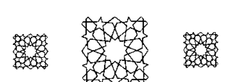
١١ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا جعفر بن محمد الفريابي، قال: ثنا قتيبة بن سعيد، قال: ثنا معاوية بن عبد الكريم ـ وكان من ثقيف ولقبه: الضَّال ـ قال: سمعت بكر بن عبد الله المُزني يقول يوم الجمعة وأهل المسجد أحفل ما كانوا قط: لو قيل لي: خُذ بيد خير أهل المسجد لقلت: دلوني على أنصحهم لعامتهم.

فإذا قيل: هذا. أخذت بيده.

ولو قيل لي: خذ بيد شرِّهم، لقلت: دلوني على أغشهم لعامتهم.

ولو أن مُناديًا يُنادي من السماء: أنه لا يدخل الجنة منكم إلَّا رجل واحد، لكان ينبغي لكل إنسانٍ أن يلتمس أن يكون هو ذلك الواحد.

ولو أن مُناديًا ينادي من السماء: أنه لا يدخل النار منكم إلَّا رجلٌ واحد لكان ينبغي لكلِّ إنسانٍ أن يفرق أن يكون هو ذلك الواحد[2].



(١) «التمهيد» (٢١/ ٢٨٩).

(٢) «الحلية» (٢/ ٢٢٤).


الكتاب السادس

مسألة في
تحريم الغناء والرقص





الحمد الله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه وسلم تسيمًا كثيرًا.

فإن من كتب الآجري رَحِمَهُ اللَّهُ التي في عداد المفقود كتاب «مسألة في تحريم الغناء والرقص».

وهذا الكتاب ذكره المصنف في أول كتاب «تحريم النرد والشطرنج»، فقال: (فأما تحريم استماع الغناء فقد رسمنا فيه جزءًا قبل هذا، بيَّنا فيه تحريم استماع الغناء من مُغنٍّ، أو من جاريةٍ، وتحريم بيع المغنيات، وتحريم التجارة فيهن من الكتاب، والسُّنة، وقول أئمة المسلمين، فليس بنا حاجة إلى ذكره هاهنا).اهـ.

وذكر هذا الكتاب ونقل منه الدشتي (٦٦٥هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «النهي عن الرقص والسماع» (١/ ٣٩٢)، وسماه: بـ «مسألة في تحريم الغناء والرقص».

ولم أقف على من ذكره غيره!

وقد وقفت على آثار حسنة في هذا الباب من طريق المصنف مظانها في هذا الكتاب، فذكرتها هاهنا للإفادة منها.

والله أسأل أن ييسر لأهل السنة من يقف على هذا الجزء ويقوم بنشره لينتفع به أهل السنة ويخذل به أهل الفجور والفتنة.

١ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، ويوسف بن موسى القطان، قالا: ثنا وكيع بن الجراح، عن خلاد الصفار، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «**لا يحل بيع المغنيات، ولا شراؤهن، ولا التجارة فيهن، وأكل أثمانهن حرام، وفيهن أنزل الله**: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [لقمان: ٦]»[١].

٢ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا ابن أبي داود، ثنا عمرو بن علي، ثنا أبو قتيبة، حدثني رستم، قال: سمعت مكحولًا، يقول: من اشترى جارية لا يشتريها إلَّا للغناء، فهو ممن قال الله عز وجل: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾[٢].

٣ ـ عن صفوان بن أمية رضي الله عنه، قال: كنا عند رسول الله ﷺ، فجاءه عَمرو بن قُرَّة، فقال: يا رسول الله، قد كتب عليَّ الشقوة، فلا أُراني أرزق إلَّا من دفّي بكفّي، فتأذن لي في الغناء من غير فاحشة؟

فقال رسول الله ﷺ: «**لا آذنُ لك ولا كرامة، كذبت أي عدو الله، لقد رزقك الله حلالًا طيبًا، فاخترتَ ما حرَّم الله من رزقه مكان ما أحلّ الله لك من حلاله، ولو كنتُ تقدمت إليك لفعلتُ بك، قم عني فتب إلى الله، أما إنك إن نلت بعد التقدمة شيئًا ضربتك ضربًا وجيعًا، وحلقتُ رأسك**

---

(١) «أمالي ابن بشران» (١٥٠٢). رواه أحمد (٢٢١٦٩)، والترمذي (١٢٨٢)، وابن ماجه (٢١٦٨).

والحديث ضعفه: البخاري، وأبو حاتم الرازي، والترمذي، وغيرهم.

(٢) «أمالي ابن بشران» (١١٩٤).

مُثلةً، ونفيتُك من أهلك، وأحللتُ سلبك نهبة لفتيان المدينة».

فقام عَمرو مرعوبًا، به من الحزن والشر والخزي ما لا يعلمه إلَّا الله تعالى، فلما ولَّى، قال النبي ﷺ: «هؤلاء العُصاة، من مات منهم بغير توبةٍ حشره الله يوم القيامة كما كان مخنَّثًا، لا يستتر من الناس بهدبة، كلما قام صرع»[(١)].

قلت: وقد عقد الآجري رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «تحريم النرد والشطرنج» بابين فيهما ذم الغناء، فقال:

(باب ذكر تحريم استماع المزامير مثل: المعزفة، والصفارة، والصنج، والطبل، والدُّف، والعود، والطنبور، وأشباه هذا).

وقال: جميع هذا محرَّمٌ، بُعثَ النبيُّ ﷺ بمحقِ هذا وبطلانه؛ لأنه من أمرِ الجاهلية، فحرَّمه الله عَزَّوَجَلَّ كله، وهذا كله وزيادة فقد كَثُرَ في الناس، وهو مكسب الفُسَّاق، ويجدون من يُعينهم على هذا!

٤ ـ **حدثنا** أبو محمد عبد الله بن محمد بن ناجية، ثنا عباد بن يعقوب، ثنا موسى بن عمير، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**بُعثتُ بكسرِ المزامير والمعازف. وأقسم ربي** عَزَّوَجَلَّ: **لا يشربُ عبدٌ في الدنيا خمرًا إلَّا**

---

(١) قال الدشتي: هذا الحديث أخرجه أبو القاسم الطبراني، وأبو بكر الآجري رحمة الله عليهما في كتاب «المسألة في تحريم الغناء والرقص». اهـ.

والحديث رواه ابن ماجه (٢٦١٣)، قال: حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني، حدثنا عبد الرزاق، أخبرني يحيى بن العلاء، أنه سمع بشر بن نمير، أنه سمع مكحولًا يقول: إنه سمع يزيد بن عبد الله، أنه سمع صفوان بن أمية.. فذكره.

وهو حديث موضوع، في إسناده: يحيى بن العلاء وشيخه بشر بن نمير متهمان بالوضع والكذب.

سقاه الله عَزَّوَجَلَّ يومَ القيامةِ حَميمًا مُعذَّبًا أو مَغفورًا له».

ثم قال رسول الله ﷺ: «**كسبُ المُغنِّية والمُغنِّي حرامٌ.**

وكسبُ الزَّانية سُحتٌ.

وحقٌّ على الله عَزَّوَجَلَّ ألَّا يُدخل الجنة لحمٌ نبت من سُحت»[1].

٥ - **حدثنا** أبو حفص عمر بن محمد بن بكَّار القافلائي، ثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، قال: أنبا ابن أبي مريم، قال: أنبا يحيى بن أيوب، قال: أخبرني عُبيد الله بن زَحْرٍ، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أُمامة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**بُعثت رحمةً وهُدى للعالمين؛ لمحقِ الأوثان، والمعازف، والمزامير، وأمر الجاهلية**»[2].

٦ - **حدثنا** أبو عبيد علي بن الحسين بن حرب القاضي، ثنا الحسن بن محمد الزعفراني، ثنا يزيد بن هارون، أنبا محمد بن عبيد الله الفزاري، ثنا عبيد الله بن زَحْرٍ، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله عَزَّوَجَلَّ بعثني رحمةً وهُدًى للعالمين، وأمرني أن أمحقَ المعازف، والخمورَ، والأوثانَ التي كانت تُعبدُ في الجاهلية..**». وذكر الحديث[3].

٧ - **حدثنا** أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، ثنا محمد بن رزق الله الكلوذاني، ثنا يزيد بن هارون، أنبا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، عن هلال بن أبي هلال، عن عطاء بن يسار، قال: حدثني عبد الله بن عَمرو بن العاص رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، قال: إن هذه الآية التي في القرآن: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾﴾

---

(١) حديث ضعيف، وانظر تخريجه في «تحريم النرد والشطرنج» (٦٧).

(٢) حديث ضعيف، وانظر تخريجه في «تحريم النرد والشطرنج» (٦٨).

(٣) حديث ضعيف، وانظر تخريجه في «تحريم النرد والشطرنج» (٦٩).

[المائدة]، هي في التوراة: إن الله عَزَّوَجَلَّ نزَّلَ الحقَّ ليذهب بالباطل ويُبطل به اللعب، والمعازف، والزاهر، والزَّفْن، والزمارات، والكَنَّارات، والشِّعر، والخمر مرَّة لمن طعمها، وأقسم ربي تبارك وتعالى بيمينه وشدَّة حيله لا يشربها عبدٌ بعدما حرَّمتُها عليه إلَّا عطَّشته يوم القيامة، ولا يدعها عبدٌ من عبيدي بعدما حرَّمْتها عليه إلَّا سقيته إياها من حظيرة القدس.

٨ ـ **حدثنا** أبو القاسم إبراهيم بن الهيثم الناقد، ثنا داود بن رشيد، ثنا إسماعيل بن عياش، ثنا عبد الله بن ميمون، عن مطر بن سالم: أن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: نهى رسول الله ﷺ عن ضرب الدُّف، ولعب الطبل، وصوت الزُّمارة[١].

٩ ـ **حدثنا** أبو بكر قاسم بن زكريا المُطرِّز، ثنا أبو كريب محمد بن العلاء، ثنا يونس بن بكير.

قال المُطرِّز: ثنا أحمد بن منيع، ويعقوب الدورقي، والحسن بن عرفة، قالوا: ثنا النضر بن إسماعيل.

قال المُطرِّز: وثنا سفيان بن وكيع، قال: أنبا ابن نُمير، قال: وأنبا ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن جابر، عن عبد الرحمٰن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فانطلق بي إلى النخل، فإذا ابنه إبراهيم ﷺ يجود بنفسه، قال: فأخذه فوضعه في حجره، فذرفت عيناه، ثم قال: «يا بُنيَّ، ما أملكُ لك من الله شيئًا»، ثم بكى.

فقلت: يا رسول الله، أتبكي أولم تنه عن البُكاء؟

قال: «إنما نهيتُ عن النَّوح؛ عن صَوتين أحمقين فاجرين: صوتٌ عند نعمةٍ، لهوٍ، ولعبُ مزامير شيطان.

---

(١) حديث ضعيف، وانظر تخريجه في «تحريم النرد والشطرنج» (٧١).

وصوتٌ عند مُصيبةٍ، خمشُ وجوه، وشقُّ جيوب، ورنَّة شيطان.

وهذه رحمةٌ، من لا يَرحمُ لا يُرحم.

يا إبراهيم، لولا أنه أمرٌ حقٌّ، ووعدٌ صدقٌ، وأنها سبيل مأتيَّة لا بُدَّ منها حتى يلحقَ آخرُنا بأولنا؛ لحزنا عليك حزنًا هو أشدُّ من هذا، وإنا بك لمحزونون، تبكي العين، ويحزنُ القلب، ولا نقول ما يُسخط الرب عز وجل»[١].

قال أبو بكر محمد بن الحسين الآجري رحمه الله:

(باب تنزيه العُقلاء أسماعهم عن استماع الملاهي التي ذكرناها).

١٠ ـ حدثنا الفريابي، ثنا عبد الرحمٰن بن إبراهيم الدمشقي، ثنا الوليد بن مسلم، أنبا سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، عن نافع: أنه كان مع ابن عمر رضي الله عنهما في طريقٍ، فسمع صوتَ زَمَّارةِ راعٍ؛ فعدل عن الطريق، ثم قال لنافع: هل تسمع؟ فقال: نعم. قال: ثم لم يزل يقولُ: يا نافع، أتسمع؟ قلت: لا، فأخرج أُصبعيه من أُذنيه، ثم رجع عن الطريق، قال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم[٢].

١١ ـ حدثنا أبو محمد جعفر بن أحمد بن عاصم الدمشقي، ثنا محمود بن خالد الدمشقي، ثنا أبي، ثنا المطعم بن المقدام الصنعاني، ثنا نافع، قال: كنت ردف ابن عمر، إذ مرَّ براعٍ يُزمِّر، فضرب وجه الناقة وصرفها، وجعل أصبعيه في أذنيه وهو يقول: أتسمع؟ أتسمع؟ حتى إذا انقطع الصوت. قلت: لا أسمع، ردَّها إلى الطريق، وقال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل[٣].

---

(١) حديث ضعيف، وانظر تخريجه في «تحريم النرد والشطرنج» (٧٢).
(٢) حديث ضعيف، وانظر تخريجه في «تحريم النرد والشطرنج» (٧٣).
(٣) حديث ضعيف، وانظر تخريجه في «تحريم النرد والشطرنج» (٧٤).

١٢ ـ حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، قال: حدثني جدي ـ يعني: أحمد بن منيع ـ، ثنا ابن المبارك، ثنا مالك بن أنس، عن محمد بن المُنكدر، قال: يقال يوم القيامة: أين الذين كانوا يُنزِّهون أنفسهم وأسماعهم عن اللهو ومزامير الشيطان؟ اجعلوهم في رياض المسك، ثم يقال للملائكة: أسمعوهم حمدي، والثناء عليَّ، وأخبروهم أن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون(١).

١٣ ـ حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد النيسابوري، ثنا موهب بن يزيد بن خالد، ثنا عبد الله بن وهب، عن مالك بن أنس، عن محمد بن المُنكدر، قال: يقول الله عَزَّوَجَلَّ للملائكة يوم القيامة: أين الذين كانوا يُنزِّهون أنفسهم وأسماعهم عن اللهو ومزامير الشيطان؟ أدخلوهم في رياض المسك، قال: ثم يقول للملائكة: أسمعوهم حمدي، والثناء عليَّ، وأخبروهم أن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون(٢).

١٤ ـ حدثنا أبو حفص عمر بن محمد بن بكار، ثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، ثنا جعفر بن عون، ثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، قال: يُنادي منادٍ يوم القيامة: أين الذين كانوا يُنزِّهون أنفسهم وأسماعهم عن اللهو ومزامير الشيطان؟

قال: فيجعلهم الله عَزَّوَجَلَّ في رياضٍ من مسك، ثم يقول للملائكة: أسمِعوا عبادي تحميدي، وتمجيدي، وثناء عليَّ، وأخبروهم ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون(٣).

۞ قال أبو بكر محمد بن الحسين الآجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

في الناس قومٌ نزَّهوا أنفسهم عن استماع ما لَها فيه اللذَّةُ من كثير

---

(١) «تحريم النرد والشطرنج» (٧٦).
(٢) «تحريم النرد والشطرنج» (٧٧).
(٣) «تحريم النرد والشطرنج» (٧٨).

من الملاهي، فالعاقل من الناس لا يبلغُ نفسَه ما تهوى بل يمنعها من ذلك.

سَمِعَ الله عَزَّوَجَلَّ قال: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ﴿٤١﴾﴾ [النازعات].

فقه عن الله عَزَّوَجَلَّ هذا الخطاب فزجر نفسَه عن هواها بتوفيقٍ من الله الكريم له، فكان عاقبة هذا ما تقدم ذكرنا له.

عَلِمَ أن استماعَ ما تهواه النفوس مما هو محظورٌ عليه من اللغو فأعرض عنه.

سَمِعَ الله عَزَّوَجَلَّ قال وقد مدح العقلاء، فقال: ﴿وَإِذَا سَمِعُواْ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُواْ عَنْهُ﴾ [القصص: ٥٥].

وسَمِعَ الله عَزَّوَجَلَّ قال: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾﴾ [المؤمنون]، فمدحهم بإعراضهم عن الباطل، فكان مراده أن يستمعَ إلى ما ندبه إليه مولاه الكريم، مما سمعه أحبَّه مولاه وكان له باستماعه الرحمة.

قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾﴾ [الأعراف].

وسمع الله عَزَّوَجَلَّ قال: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمْ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٨﴾﴾ [الزمر]، هذه صفة العقلاء.

الكتاب السابع

جزء فيه
طرق حديث الإفك





الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد؛

فمن كتب الآجري رَحِمَهُ اللَّهُ التي في عداد المفقود كتاب: «جزء فيه طُرق حديث الإفك».

وممن ذكر هذا الجزء:

١ ـ ابن حجر في «المعجم المفهرس» (١/ ٧٣): (١٨٤)، فقال: (جزء فيه طرق حديث الإفك، لأبي بكر الآجري)، وذكر إسناده إلى المصنف.

٢ ـ السيوطي في «أَنْشاب الكُتُب في أَنْساب الكُتُب» (ص١٧٢) (٥٩٣م)، فقال: «طرق حديث الإفك»، وذكر إسناده إلى المصنف.

ولم أقف إلا على أثرين من آثار هذا الكتاب، ثم أتممته بما ساقه المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «الشريعة» في هذا الباب.

والله أسأل أن ييسر لأهل السنة من يقف عليه ويخرجه لِيُسرَّ به أهل السُّنة، ويُسخن به أعين أهل النفاق والبدعة.



١ ـ أخرج الآجري رَحِمَهُ اللَّهُ من طريق عطاء الخراساني، عن الزهري، عن علقمة بن وقاص، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى سفر أقرع بين نسائه، فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه، قالت: فأقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج سهمي، فخرجت مع رسول الله ﷺ، وذلك بعدما نزل الحجاب، فأنا أحمل في هودجي فأنزل فيه، فخرجنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا قفل ودنا من المدينة، أذن بالرحيل، فقمت حين أذِن بالرحيل فمشيت حتى إذا جاوزت الجيش لقضاء حاجتي لمست صدري، فإذا عقد لي من أظفار قد انقطع، فرجعت ألتمسه وحبسني ابتغاؤه، وأقبل الرهط الذين كانوا يحملون هودجي فرحلوه على بعيري وهم يحسبون أنني فيه، وكن النساء إذ ذاك خفافًا لم يمتلئن، وإنما كنا نأكل العلقة من الطعام، وكنت جارية حديثة السِّنِّ، فلم يستنكر القوم ثقل الهودج حين رحلوه على بعيري، فساروا، فجئت المنزل وليس به منهم داع، ولا مجيب، فتيممت منزلي الذي كنت فيه، وظننت أنهم سيرجعون في طلبي، فبينا أنا قاعدة إذ غلبتني عيني فنمت، وكان صفوان بن المُعطِّل السُّلمي من وراء الجيش، فأدلج فأصبح في المنزل، فرأى سواد إنسان نائم، فعرفني وكان رآني قبل أن ينزل الحجاب، فاستيقظت باسترجاعه، فخمرت وجهي، والله ما كلمته ولا سمعت منه غير استرجاعه حتى أناخ بعيره فركبته، فأتينا الناس في نحو الظهيرة، فهلك من هلك، وكان الذي تولى كبره منهم عبد الله بن أبي ابن سلول، قالت: فسرنا حتى قدمنا المدينة، وهو يريبني من رسول الله ﷺ أني لا أعرف اللطف الذي كنت أرى منه، إنما يدخل عليَّ فيقول: «كيف

تيكم؟**»، ولا يزيد على ذلك حتى خرجت قبل المناضع، وخرجت معي أم مسطح، وكنا لا نخرج إلَّا ليلًا إلى ليل، وكنا نتأذَّى بالكنف نتخذها قريبًا من بيوتنا، فأمرنا أمر العرب الأول، فلما انصرفنا عثرت أم مسطح في مُرطها، فقالت: تعس مسطح! فقلت لها: بئس ما قلت، أتسبين رجلًا شهد بدرًا؟! فقالت: وما علمت ما قال؟ فزادتني مرضًا على ما كانت بي.

قالت: وكانت أم مسطح بنت صخر بن عامر خالة أبي بكر الصديق، وكان ابنها مسطح بن أثاثة بن عباد بن المطلب بن عبد مناف، قالت عائشة: فبكيت ليلتين ويومًا حتى ظننت أن البكاء فالق كبدي.

قالت: فلما استلبث رسول الله ﷺ الوحي دعا أُسامة بن زيد، وعلي بن أبي طالب يستشيرهما في فِراق أهله.

فقال أسامة: يا رسول الله، أهلك، وما علمنا إلَّا خيرًا.

وقال علي: يا رسول الله، لم يضيق الله عليك النساء كثير سواها، وإن تسأل الجاريه تصدقك، فدعا رسول الله ﷺ بريرة، فقال: «**يا بريرة، هل رأيت على عائشة شيئًا تكرهينه؟**».

قالت: لا والذى بعثك بالحقِّ، ما رأيت عليها أمرًا أغمصه عليها أكثر من أنها جارية حديثة السِّنِّ تنام على عجين أهلها، فيدخل الداجن فيأكله.

قالت: وقد كانت امرأة أبي أيوب قالت لأبي أيوب: أما سمعت ما يتحدَّث الناس؟! فحدثته بقول أهل الإفك، فقال: سبحانك ما يكون لنا أن نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم.

فقام رسول الله ﷺ فقال: «**يا معشر المسلمين، من يعذرني من رجل قد بلغني أذاه في أهلي، والله ما علمت على أهلي إلَّا خيرًا، وقد**

ذكروا رجلًا صالحًا ما كان يدخل على أهلي إلَّا معي».

فقام سعد بن معاذ، فقال: أنا أعذرك منه يا رسول الله، إن كان من الأوس ضربنا عنقه، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك فيه. فقام سعد بن عبادة وكان قبل ذلك رجلًا صالحًا، ولكن أجهلته الحمية.

فقال لسعد بن معاذ: كذبت لعمر الله لا تقتله، ولا تقدر على قتله.

فقام أسيد بن حضير وهو ابن عم سعد بن معاذ، فقال لسعد بن عبادة: كذبت لعمر الله لنقتلنه، فإنك منافق تجادل عن المنافقين.

فتثاور الحيان حتى هموا أن يقتتلوا، فلم يزل رسول الله ﷺ يحجز بينهم.

قالت: فدخل رسول الله ﷺ وعندي أبواي، وقد كانت امرأة من الأنصار دخلت عليَّ فهي تساعدني، فجلس عندي منذ قيل لي ما قيل، فقال:

«**أما بعد، يا عائشة، فإنه قد بلغني عنك كذا وكذا، فإن كنت بريئة فسيبرئك الله ببراءتك، وإن كنت ألممت بذنبٍ فاستغفري الله وتوبي إليه**».

فلما قضى النبي ﷺ مقالته قلص دمعي حتى ما أحس منه قطرة، فقلت لأبي: أجب رسول الله ﷺ فيما قال. قال: والله ما أدري ما أقول لرسول الله ﷺ.

فقلت لأُمِّي: أجيبي رسول الله ﷺ. فقالت أُمِّي: ما أدري ما أقول لرسول الله ﷺ.

وكنت جارية حديثة السِّن، لم أقرأ كثيرًا من القرآن، فقلت: والله لئن اعترفتُ لكم بأمرٍ والله يعلم أني منه بريئة لتصدقني، ولئن قلت: إني

بريئة، لا تصدقوني، والله ما أجد لي ولكم مثلًا إلَّا كما قال أبو يوسف: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴿١٨﴾﴾ [يوسف].

قالت: ثم تحوَّلت، والله يعلم أني بريئة، وشأني كان أصغر في نفسي من أن ينزل فيَّ قرآن، ولكنني كنت أرجو أن يري الله رسوله في منامه رؤيا يبرئني فيها، قالت: فوالله ما دام رسول الله ﷺ مجلسه، ولا خرج أحدٌ من أهل البيت حتى أخذته البُرَحاء[1]، وكان إذا أوحي إليه أخذته البرحاء، حتى أنه يتحدر منه مثل الجمان[2] من العرق في اليوم الشاتي، قالت: فسُريَّ عن رسول الله ﷺ حين سُرِّيَ عنه، فكان أول كلمة تكلم بها أن قال: «**أما الله فقد برأك يا عائشة**».

فقالت لي أُمي: قومي إلى رسول الله ﷺ.

فقلت: والله لا أقوم إليه، ولا أحمد على ذلك إلَّا الله، فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾﴾ [النور].

وكان أبو بكر ينفق على مسطح لفاقته وقرابته، فلما تكلم بما تكلم به قال: والله لا أنفق عليه شيئًا أبدًا، فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ﴾ إلى قوله: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾، فقال أبو بكر: أنا أحب أن يغفر الله لي. فرجع إلى مسطح مثل ما كان ينفق عليه.

وسأل رسول الله ﷺ زينب بنت جحش وكانت هي التي تُساميني[3]

---

(١) في «النهاية» (١/ ١١٣): البُرحاء: أي شدة الكري من ثقل الوحي.اهـ.

(٢) في «النهاية» (١/ ٣٠١): الجُمَّان: هو اللؤلؤ الصِّغار.

(٣) في «النهاية» (٢/ ٤٠٥): أي تُعاليني وتُفاخِرني، وهو مفاعله من السمو: أي تطاولني في الخطوة عنده.

من أزواج النبي ﷺ، فسألها فعصمها الله بالورع، فقالت: أحمي سمعي وبصري، ما رأيت عليها شيئًا يُريبني، وكانت أخت زينب حمنة تحاربني، فهلكت فيمن هلك[1].

٢ ـ **قال أبو بكر الآجري** رحمه الله: حدثنا عبد الله بن عبد الحميد، ثنا زياد بن أيوب، ثنا مروان بن معاوية، ثنا مالك بن أبي الحسن، عن الحسن، قال: يخرج رجلٌ من النار بعد ألف عام، فقال: الحسن: ليتني كنت ذلك الرجل[2].

٣ ـ **قال الإمام الآجري** رحمه الله في «الشريعة» (٥/ ٢٤١٨):

حديث الإفك

إن الله عز وجل لم يزد عائشة رضي الله عنها في قصّة الإفك إلّا شرفًا ونبلًا وعِزًّا، وزاد من رماها من المنافقين ذُلًّا وخزيًا، ووعظ من تكلّم فيها من غير المنافقين من المؤمنين بأشدّ ما يكون من الموعظة، وحذَّرهم أن يعودوا لمثل ما ظنوا مما لا يحلّ الظن فيه، فقال عز وجل: ﴿وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُوا۟ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾﴾ [النور].

ميِّزوا ـ رحمكم الله ـ من هذا الموضع حتى تعلموا أن الله عز وجل سبح نفسه تعظيمًا لما رموها به، ووعظ المؤمنين موعظة بليغة.

سمعت أبا عبد الله بن شاهين رحمه الله يقول: إن الله تبارك وتعالى لم

---

(١) قال ابن حجر في «الفتح» (١٣/ ٣٤٤): أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين»، وأبو بكر الآجري في «طرق حديث الإفك» من طريق عطاء الخرساني، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها. اهـ.
قلت: والحديث رواه الطبراني رحمه الله في «مسند الشاميين» (٣/ ٣٣٣).

(٢) قال ابن حجر في «القول المسدد في الذب عن مسند أحمد» (ص٣٥): وقال أبو بكر الآجري في أواخر «طريق حديث الإفك» له. . . فذكره.

يذكر أهل الكفر بما رموه به إلَّا سبَّح نفسه تعظيمًا لما رموه به، مثل قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَقَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا ۗ سُبْحَـٰنَهُۥ﴾ [البقرة: ١١٦]، قال: فلما رُميت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بما رُميت به من الكذب سبَّح نفسه تعظيمًا لذلك، فقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَـٰذَا سُبْحَـٰنَكَ هَـٰذَا بُهْتَـٰنٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾﴾ [النور]، فسبَّح نفسه جل وعز تعظيمًا لما رُميت به عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قال محمد بن الحسين رحمه الله تعالى:

فوعظ الله عَزَّوَجَلَّ المؤمنين موعظة بليغة، ثم قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ ۚ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾﴾، فأعلمنا الله عَزَّوَجَلَّ أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لم يضرها قول من رماها بالكذب، وليس هو بشرٌّ لها بل هو خيرٌ لها، وشرٌّ على من رماها، وهو عبد الله بن أبي ابن سلول وأصحابه من المنافقين، وإن كان قد مضها وأقلقها، وتأذَّى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وغمَّه ذلك إذ ذكرت زوجته وهو لها مُحِبٌّ مكرم، ولأبيها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فكل هذه درجات له عند الله عَزَّوَجَلَّ، حتى أنزل الله عَزَّوَجَلَّ ببرآءتها وحيًا يُتلى، سرَّ الله الكريم به قلب رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقلب عائشة وأبيها وأهلها وجميع المؤمنين، وأسخن به أعين المنافقين، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وعن أبيها، وعن جميع الصحابة، وعن جميع أهل البيت الطاهرين.

٤ ـ **حدثنا** أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي، قال: حدثنا عبد الله ـ يعني: ابن عمرو ـ، عن إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن عروة، وسعيد بن المسيب، وعلقمة بن وقاص، وعبيد الله بن عبد الله كلهم عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فيما قال لها أهل الإفك فبرَّأها الله عَزَّوَجَلَّ مما قالوا ـ قال الزهري: وكلهم

حدثني طائفة من حديثها، وبعضهم كان أوعى لحديثها من بعض وأثبت له اقتصاصًا، وقد وعيت عن كلِّ رجلٍ منهم الحديث الذي حدثني عنها، وبعض حديثهم يُصدِّق بعضًا، وإن كان بعضهم أوعى له من بعض ـ.

قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج في سفرٍ أقرع بين أزواجه فأيتهن خرج سهمها خرج بها النبي ﷺ معه.

قالت عائشة رضي الله عنها: فأقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج سهمي، فخرجنا مع النبي ﷺ بعد ما أنزل الحجاب، فأنا أحمل في هودجي وأنزل فيه، حتى إذا فرغ من غزوته تلك، ودنونا من المدينة، آذن بالرحيل فخرجت حين آذنوا بالرحيل، فتبرزت لحاجتي حتى جاوزت الجيش، فلما قضيت شأني رجعت إلى رحلي فلمست صدري فإذا عقد لي من جزع ظفار قد انقطع، فخرجت في التماسه، فحبسني ابتغاؤه، وأقبل الرهط الذين يرحلون بي فاحتملوا هودجي فجعلوه على بعيري الذي كنت أركب، وهم يحسبون أني فيه، وكن النساء إذ ذاك لم يهبلهن اللحم، إنما تأكل إحدانا العُلقة[1] من الطعام، فلم يستنكر القوم خفة الهودج حين رفعوه، وكنت جارية حديثة السِّن، فبعثوا الجمل، فوجدت عقدي بعد ما استمر الجيش؛ فجئت مبادرة لهم ـ أو قالت: منازلهم ـ وليس بها منهم داع ولا مجيب، فتيممت منزلي الذي كنت فيه، وظننت أنهم سيفقدونني فيرجعون إليَّ، فبينما أنا كذلك في منزلي إذ غلبتني عيني فنمت، وكان صفوان بن المعطل من وراء الجيش، فأدلج، فأصبح عند منزلي، فرأى سواد إنسان، فأتاني فعرفني حين رآني، وقد كان رآني قبل الحجاب، فاستيقظت باسترجاعه، فخمَّرت وجهي بجلبابي، والله ما تكلمنا بكلمة، ولا سمعت من كلامه غير استرجاعه، حتى أناخ

---

(١) في «النهاية» (٣/ ٢٨٩): أي ما يكفي بالبُلغة من الطعام.

راحلته فوطئ على يدها ثم ركبتها، فانطلق يقود بي الراحلة حتى أتينا الجيش بعدما نزلوا موغِرين في نحر الظهيرة[١]، وقد هلك من هلك من أهل الإفك، وكان الذي تولى كبره عبد الله بن أبي بن سلول، فاشتكيت حين قدمت المدينة شهرًا، والناس يفيضون في قول الإفك، ولا أشعر بشيء من ذلك، وهو يريبني في وجعي أني لا أعرف من رسول الله ﷺ اللطف الذي كنت أراه حين أشتكي، إنما يدخل فيقول: «**كيف تيكم؟**»، ثم ينصرف فذاك الذي يريبني منه، ولا أشعر بشيء حتى خرجت بعد ما نقهت أنا وأم مسطح، وهي ابنة أبي رهم بن المطلب، وأُمُّها ابنة أبي صخر بن عامر خالة أبي بكر رضي الله عنه، وابنها مسطح بن أُثاثة، فأقبلت أنا وأم مسطح حتى فرغنا من شأننا، فعثرت أم مسطح في مُرطها، فقالت: تعس مسطح، فقلت: بئسما قُلتِ، تسبُبِّين رجلًا شهد بدرًا، قالت: أولم تسمعي ما قال؟! قلت: فماذا؟ فأخبرتني بقول أهل الإفك، فازددت مرضًا على مرضي. فلما رجعت دخل عليَّ رسول الله ﷺ ثم قال: «**كيف تِيكم؟**»، قلت: تأذن لي فآتي أبوي، وأنا حينئذ أُريد أن أستقصي الخبر من قِبلهما، قالت: فأذن لي رسول الله ﷺ، فأتيت أبوي، فقلت لأُمِّي: يا أُمه، ماذا يتحدث الناس به؟. قالت: يا بُنية هوني عليك، قلما كانت امرأة وضيئة جميلة عند رجل يُحبّها ولها ضرائر إلَّا كثرن عليها، قالت: قلت: سبحان الله، وقد تحدّث الناس بهذا؟! قالت: فبكيت تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقأ لي دمع، ولا أكتحل بنوم. ثم أصبحت أبكي، فدعا رسول الله ﷺ عليًّا وأسامة بن زيد حين استلبث الوحي عليه يستشيرهما في فراق أهله، فأما أسامة فأشار على النبي ﷺ بما يعلم من براءة أهله وبالودِّ الذي لهم في نفسه، فقال: والله

(١) في «النهاية» (٥/ ٢٠٩): أي في وقت الهاجرة، وقت توسط الشمس السماء.

يا رسول الله، ما نعلم إلا خيرًا، وأما علي بن أبي طالب، فقال: يا رسول الله، لم يُضيِّق الله عليك، والنساء سواها كثير، وسل الجارية تصدقك، ودعا بريرة، فقال: «**يا بريرة، هل رأيت شيئًا يُريبك؟**»، قالت: لا والذي بعثك بالحقِّ، إن رأيت أمرًا أغمصه عليها أكثر من أنها جارية حديثة السِّنِّ تنام عن عجين أهلها فيأتي الداجن فتأكله، فصعد النبي ﷺ المنبر، فاستعذر من عبد الله بن أبي بن سلول، فقال: «**من يعذُرني من رجل قد بلغني أذاه في أهلي، فو الله ما علمت على أهلي إلَّا خيرًا، وقد ذكروا رجلًا ما علمت عليه إلَّا خيرًا، وما كان يدخل على أهلي إلَّا معي**».

فقام سعد بن معاذ، فقال: يا رسول الله، أنا أعذُرك منه، إن كان من إخواننا من الأوس ضربت عُنقه، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا ما تأمرنا به.

فقام سعد بن عبادة ـ وهو سيد الخزرج ـ، فقال لسعد بن معاذ: كذبت لعمر الله، لا تقتله ولا تقدر على قتله، وقد كان قبل ذلك رجلًا صالحًا؛ ولكن استجهلته الحمية.

فقام أُسيد بن الحُضير وهو ابن عم سعد بن معاذ، فقال لسعد بن عبادة: لنقتلنه، فإنك منافق تجادل عن المنافقين. وتثاور الحيان الأوس والخزرج حتى هموا أن يقتتلوا، والنبي ﷺ على المنبر، فلم يزل يسكنهم حتى سكنوا، فمكثت يومي ذاك أبكي لا يرقأ لي دمع، ولا أكتحل بنوم، وأصبح أبواي عندي يظنان أن البكاء فالق كبدي. فبينما هما جالسان وأنا أبكي إذ استأذنت امرأة من الأنصار عليَّ، فأذنت لها، فجلست تبكي معي، قالت: فبينما نحن كذلك إذ دخل علينا رسول الله ﷺ فسلَّم وجلس، ولم يجلس قبل ذلك منذ قيل ما قيل، وقد لبث شهرًا لا يوحى

إليه شيء. فتشهَّد رسول الله ﷺ حين جلس، وقال: «**أما بعد، يا عائشة، فإنه قد بلغني عنك كذا وكذا، فإن كنت بريئة فسيبرئك الله، وإن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله ثم توبي إليه، فإن العبد إذا أذنب ثم تاب تاب الله عليه**»، فلما قضى رسول الله ﷺ مقالته قلص دمعي حتى ما أحس منه قطرة، فقلت لأبي: أجب رسول الله ﷺ فيما قال، فقال: والله ما أدري ما أقول لرسول الله ﷺ.

فقلت لأُمي: أجيبي رسول الله ﷺ. فقالت: والله ما أدري ما أقول لرسول الله ﷺ، وأنا جارية حديثة السِّن، ولم أقرأ كثيرًا من القرآن، فقلت: إني والله أعلم أنكم قد سمعتم هذا الحديث حتى استقرَّ في أنفسكم فصدقتم به، ولئن قلت: إني بريئة ـ والله يعلم أني بريئة ـ لا تُصدقوني، فوالله ما أجد لي ولكم مثلًا إلا أبا يوسف: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴿١٨﴾﴾ [يوسف].

قالت: ثم تحولت فاضطجعت على فراشي، وما كنت أرى أن الله عَزَّوَجَلَّ ينزل في شأني وحيًا يُتلى، لشأني كان أحقر في نفسي من أن يتكلم الله عَزَّوَجَلَّ فيَّ بأمر من السماء، ولكني كنت أرجو أن يري الله عَزَّوَجَلَّ نبيه ﷺ رؤيا في النوم يبرئني الله بها، فوالله ما رام النبي ﷺ مجلسه ولا خرج أحد من أهل البيت حتى أخذه ما كان يأخذه من البرحاء ـ وهو العرق ـ حين ينزل عليه الوحي، وكان إذا أوحي إليه أخذه البرحاء حتى إنه لينحدر عليه مثل الجُمَّان في اليوم الشاتي من ثقل القرآن الذي ينزل عليه، قالت: فسُري عن النبي ﷺ وهو يضحك، فكان أول كلمة تكلم بها: «**أما أنت يا عائشة فقد برأك الله عَزَّوَجَلَّ**»، قالت: فقلت: بحمد الله عَزَّوَجَلَّ. قالت أُمِّي: قومي إليه، فقلت: والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلَّا الله عَزَّوَجَلَّ؛ فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا

تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [النور] إلى آخر الآيات العشر كلها، فلما أنزل الله عز وجل هذا في براءتي؛ قال أبو بكر رضي الله عنه ـ وقد كان يُنفق على مسطح لقرابته وفقره ـ والله لا أُنفق على مسطح شيئًا أبدًا بعد الذي قال في عائشة. فأنزل الله عز وجل: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢]، فقال أبو بكر: والله إني لأُحبُّ أن يغفر الله لي. فرجع إلى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه، وقال: لا أنزعها منه أبدًا.

وقد كان النبي ﷺ سأل زينب بنت جحش عن أمري؟ فقالت: ما رأيت ولا علمت إلَّا خيرًا، أحمي سمعي وبصري. قالت: وهي التي كانت تُساميني من أزواج النبي ﷺ، فعصمها الله عز وجل بالورع، وطفقت أختها حمنة بنت جحش فهلكت فيمن هلك من أهل الإفك.

قال الزهري: فهذا ما انتهى إليَّ من خبر هؤلاء الرهط من هذا الحديث[1].

٥ ـ وحدثنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، قال: حدثنا الهيثم بن خارجة، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن وهو ابن يزيد بن جابر، قال: حدثنا عطاء الخراساني، عن الزهري، عن عروة بن الزبير: أن عائشة حدثته... وذكر الحديث بطوله نحوًا منه[2].

٦ ـ وحدثنا أبو أحمد هارون بن يوسف، قال: حدثنا ابن أبي عمر العدني، قال: حدثنا عبد الله بن معاذ الصنعاني، قال: حدثنا معمر، قال: حدثنا محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب.

---

(١) «الشريعة» (١٩٠٥).

(٢) «الشريعة» (١٩٠٦).

قال ابن أبي عمر: وحدثنا أيضًا عبد الرزاق، قال: أنبأنا معمر، عن الزهري، قال: حدثني عروة بن الزبير، وسعيد بن المسيب، وعلقمة بن وقاص الليثي، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن حديث عائشة زوج النبي ﷺ حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرَّأها الله عَزَّوَجَلَّ، وذكر الحديث بطوله نحوًا من الحديث الأول[(١)].

قال محمد بن الحسين رَحِمَهُ اللَّهُ:

فالحمد لله الذي سرَّ نبينا ﷺ ببراءة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زوجته في الدنيا والآخرة أُم المؤمنين وليست بأم المنافقين.

- حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، قال: حدثنا عبد الوهاب الوراق، قال: حدثنا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها ذُكِرت عند رجلٍ فسبَّها الطاهرة الزكية، فقيل له: أليست بأُمِّك؟

قال: ما هي لي بأُمٍّ.

فبلغها ذلك، فقالت: صدق، أنا أُمّ المؤمنين، فأما الكافرون فلست لهم بأُمٍّ[(٢)].

٧ - حدثنا أبو عبد الله الحسين بن محمد بن عفير الأنصاري، قال: حدثنا عمران بن موسى الرقي بالري، عن أبي مصعب المديني، عن عبد العزيز بن عمران الزهري، عن الزهري، قال: أول حبٍّ كان في الإسلام حبُّ النبي عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وفيه قال حسَّان بن ثابت الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

تباريحُ حُبٍّ ما تُزَنُّ بريبةٍ ... تحمَّلَ منه مغرمًا ما تحملا

وإن اعتقاد الحب كان بعفة ... بحُبِّ رسول الله عائشَ أوَّلا

---

(١) «الشريعة» (١٩٠٧).

(٢) «الشريعة» (١٩٠٨).

حباها بصفوِ الودِّ منها فأصبحت تبوءُ به في جَنةِ الخُلد منزلا
حليلةُ خير الخلق وابنةُ حِبِّهِ وصاحبه في الغارِ إذ كان مَوئِلا[1]

❁ قال محمد بن الحسين رَحِمَهُ اللَّهُ:

لقد خاب وخسر من أصبح وأمسى وفي قلبه بغضٌ لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أو لأحدٍ من أصحاب رسول الله ﷺ، أو لأحدٍ من أهل بيت رسول الله ﷺ، فرضي الله عنه أجمعين، ونفعنا بحبِّهم.

(١) «الشريعة» (١٩٠٩).

الكتاب الثامن

كتاب اللباس


بسم الله الرحمن الرحيم





الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، وعلى آله وصحبه أجمعين.

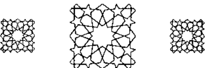
أما بعد؛

فمن كتب الإمام الآجري رَحِمَهُ اللَّهُ التي في عداد المفقود، كتاب: «اللباس».

وهذا الكتاب ذكره ابن مفلح رَحِمَهُ اللَّهُ في «الآداب الشرعية»، ونقل عنه بعض الآثار، ولم أقف على من ذكره غيره!

وقد ذكرت هاهنا ما ذكره ابن مفلح من الآثار، ثم أضفت إليها ما وقفت عليه من طريق المصنف من النصوص في هذا أبواب اللباس والتي مظانها في هذا الكتاب.

وقد جمعتها هاهنا، والله أسأل التوفيق والسداد وأن يجعل أعمالي خالصة لوجهه، موافقة لسنة نبيه ﷺ.



١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من السُّنة إذا جلس أن يخلع نعليه فيضعهما بجنبه[(١)].

٢ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يلبس النعال السبتية، ويتوضَّأ فيها، ويذكر أن النبي ﷺ كان يفعل ذلك[(٢)].

٣ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو جعفر محمد بن إبراهيم بن أبي الرجال، ثنا عمرو بن علي أبو حفص الصيرفي، ثنا يزيد بن زريع، وبشر بن المفضل، ويحيى بن سعيد، وعبد الوهاب بن عبد المجيد وأبو معاوية وحماد بن مسعدة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله عز وجل أحل لإناث أُمَّتي الحرير والذهب، وحرمهما على ذكورها**»[(٣)].

٤ ـ **حدثنا** أبو الفضل العباسُ بن يوسفَ الشِّكلي، قال: ثنا العلاءُ بن سالمٍ، قال: ثنا حفصُ بن عمرَ، قال: ثنا شعبةُ، قال: ثنا قتادة، عن أنسِ بن مالكٍ رضي الله عنه قال: أذِن رسولُ الله ﷺ لعبدِ الرحمٰن بن عوفٍ وللزبيرِ بن العوامِ في الحريرِ مِن علةٍ[(٤)].

---

(١) قال ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (٣/ ٣٩٦): كذا رواه أبو بكر الآجري في كتاب «اللباس» بإسناده. اهـ.

(٢) قال ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (٣/ ٥٤٠): وروى أبو بكر الآجري من أصحابنا في كتاب «اللباس» بإسناده. اهـ.

(٣) «الثمانين» (٦٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٤/ ٢٤٣) من طريق المصنف.
والحديث رواه أحمد (١٩٥٠٢)، والترمذي (١٧٢٠)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٤) «الثمانين» (٦١).

=

٥ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا يوسف بن يعقوب، ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا هشام بن عبد الملك، أنا شعبة، عن علي بن مدرك، عن أبي زرعة، عن خرشة بن الحرِّ، عن أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**ثلاثة لا يُكلِّمهم الله عز وجل، ولا ينظرُ إليهم يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم**».

قلت: من هم؟ خابوا وخسروا.

قال: «**المُسبلُ إزاره، والمنان بما أعطى، والمُنفق سلعته بالحلف كاذبًا**»[(١)].

٦ ـ **قال أبو بكر الآجري**: أنا يوسف بن يعقوب القاضي، ثنا عمرو بن مرزوق، أنا شعبة، عن العلاء بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، قال: سألت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه عن الإزار، فقال: على الخبير سقطت؛ قال رسول الله ﷺ: «**إزرة المؤمن ـ أو المسلم ـ إلى أنصاف الساقين، ما بينه وبين الكعبين، وما أسفل من ذلك ففي النار، لا ينظر الله عز وجل إلى من جرَّ إزاره بطرًا**»[(٢)].

٧ ـ **قال أبو بكر الآجري**: أنا يوسف بن يعقوب القاضي، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن حميد بن مالك، عن عبادة بن قرط ـ وكانت له صُحبة ـ، قال: إنكم لتأتون اليوم أمورًا هي أدق في أعيُنكم من الشّعر، كنا نُعدُّها على عهد رسول الله ﷺ المُوبقات.

قال أيوب: فذكرت ذلك لمحمد ـ يعني: ابن سيرين ـ، فقال:

= رواه البخاري (٢٩١٩) عن قتادة، أن أنسًا رضي الله عنه حدثهم: أن النبي ﷺ رخَّص لعبد الرحمٰن بن عوف، والزبير في قميص من حرير، من حكَّة كانت بهما.

(١) «أمالي ابن بشران» (٢٠٧ و٣١٤). والحديث رواه مسلم (١٠٦)

(٢) «أمالي ابن بشران» (٣١٤ و١٣٠٦).
رواه أحمد (١١٠١٠)، وهو حديث صحيح.

صدق، وإني لأظنُّ جرَّ الإزار من ذلك(١).

٨ ـ **قال أبو بكر الآجري**: أنا يوسف بن يعقوب القاضي، ثنا أبو الربيع، ثنا إسماعيل بن جعفر، عن العلاء بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «**بينما رجلٌ يمشي في الطريق وعليه حُلَّة إذا أعجبته نفسه فخُسِفَ به، فهو يتجلجل في الأرض يوم القيامة**»(٢).

٩ ـ **قال أبو بكر الآجري**: أنا يوسف بن يعقوب، ثنا عمرو بن مرزوق، أنا شعبة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ لعن المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال(٣).

١٠ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو محمد الحسن بن علويه القطان سنة ست وتسعين ومائتين في شهر شعبان، ثنا عاصم بن علي، ثنا زهير بن معاوية، ثنا أبو الزبير، عن جابر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ، أو قال: سمعت رسول الله ﷺ ـ شكَّ زُهير ـ يقول: «**من انقطع شِسْع نعله، أو إذا انقطع شِسْع أحدكم فلا يمشي في نعلٍ واحدة حتى يصلح شسعه، ولا يمشي في خُفٍّ واحدٍ، ولا يأكل بشماله، ولا يحتبي بالثوب الواحد، ولا يلتحف الصماء**»(٤).

١١ ـ **قال أبو بكر الآجري**: أنبأنا الفريابي، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا

---

(١) «أمالي ابن بشران» (٣٣٨).

(٢) «أمالي ابن بشران» (٣٥٤).

والحديث رواه البخاري (٣٤٨٥)، ومسلم (٢٠٨٨)، ومن ألفاظ مسلم: «بينما رجل يمشي قد أعجبته جمته وبرداه، إذ خسف به الأرض، فهو يتجلجل في الأرض حتى تقوم الساعة».

(٣) «أمالي ابن بشران» (٣١٥). والحديث رواه البخاري (٥٨٨٥).

(٤) «الجزء الثاني من الأول من الفوائد المنتخبة» (٣٣).

والحديث رواه مسلم (٢٠٩٩).

إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس بن مالك ﵁ أنه قال: آخر صلاة صلاها رسول الله ﷺ مع القوم، صلى في ثوب واحدٍ متوشِّحًا خلف أبي بكر ﵁[(١)].

١٢ ـ قال أبو بكر الآجري ﵀: وأنبأنا الفريابي، قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، قال: حدثنا أنس بن عياض، قال: وحدثني حميد، عن أنس ﵁ أنه قال: آخر صلاة صلاها رسول الله ﷺ مع القوم، صلى في ثوب واحدٍ متوشِّحًا به خلف أبي بكر ﵁[(٢)].

١٣ ـ قال أبو بكر الآجري ﵀: حدثنا أبو حفص عمر بن نصر قاضي حلب، ثنا عبد الرحمن بن عبيد الله، ثنا عبيد الله بن عَمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويزيد به في الحسنات؟».

الحديث، وفيه: «يا معشر النساء إذا سجد الرجال فاخفضن أبصارَكُنَّ، لا ترين عورات الرجال من ضيق الأُزر»[(٣)].

١٤ ـ قال أبو بكر الآجري ﵀: حدثنا أبو حفص عمر بن نصر قاضي حلب، عبد الرحمن بن عبيد الله الحلبي، وأبو نعيم عبيد بن هشام القلانسي، قالا: ثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس ﵄، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أخي صرعه بعيره وهو مُحرم فمات، فقال النبي ﷺ: «اغسله بماءٍ وسدرٍ، ولا تُغطيه؛ فإنه يُبعثُ يوم القيامة مُحرمًا».

قال عبد الرحمن: ـ والله أعلم ـ ولا يغطى رأسه[(٤)].

---

(١) «الشريعة» (١٣٠٤). والحديث رواه أحمد (١٢٦١٧)، وهو حديث صحيح.

(٢) «الشريعة» (١٣٠٥).

(٣) انظر «الجزء الثاني من الأول من الفوائد المنتخبة» (٢٤).

(٤) انظر «الجزء الثاني من الأول من الفوائد المنتخبة» (٢٥).

١٥ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو محمد الحسن بن علويه القطان سنة ست وتسعين ومائتين في شهر شعبان، ثنا عاصم، ثنا شعبة، عن عاصم بن عبيد الله، قال: سمعت عامر بن عامر بن ربيعة يُحدِّث، عن أبيه، أن امرأة تزوجت رجلًا من بني فزارة، على نعلين رفعت إلى النبي ﷺ، فقال: «**رضيت من نفسك ومالك بنعلين؟**».

قالت: نعم. فأجازه(١).

١٦ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا الحسن بن علويه، ثنا بشار، ثنا عبيد الله بن عمرو، ثنا عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: إنما هلكت نساء بني إسرائيل من قبل أرجلهن، كانت المرأة منهن تتخذ القالب من الخشب، فيقال: ما أطولها، وأحسن جسمها، وإنما هلك نساؤكم من قبل رؤوسهن(٢).

١٧ ـ قال أبو بكر الآجري: أخبرنا أبو العباسِ محمدُ بن الحسن بن علي الفارضُ، قال: ثنا محمد بن إسماعيلَ الصائغ، قال: ثنا يعلى بن عبيدٍ، قال: ثنا محمدُ بن إسحاقَ، عن نافعٍ، عن صفيةَ، عن عائشةَ وأمِّ سلمة رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يحلُّ لامرأةٍ تؤمن بالله أَن تحدَّ على ميتٍ فوقَ ثلاثٍ إلَّا على زوجِها**».

والإحدادُ: أَن لا تكتحلَ، ولا تَمتشطَ، ولا تَختضبَ، ولا تمسَّ طيبًا، ولا تلبسَ ثوبًا مصبوغًا، ولا تخرجَ مِن بيتِها(٣).

١٨ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن، ثنا إسماعيل بن

---

(١) «الجزء الثاني من الأول من الفوائد المنتخبة» (٣٣).
رواه أحمد (١٥٦٧٦ و١٥٦٧٩)، والترمذي (١١١٣)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٢) «الجزء الثاني من الأول من الفوائد المنتخبة» (١٠٧).

(٣) «الثمانين» (٧٩)، وانظر تخريجه هناك.

رجاء وهو الحصني من حصن مسلمة بن عبد الملك أبو عبد الله سنة ثمان عشرة ومائتين وهو مولى مسلمة بن عبد الملك، ثنا معقل بن عبيد الله، عن ابن أبي حسين، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد بن السكن، أنه زارها يومًا فقدَّمت له طعامًا، قال: لا أشتهيه، فقالت: إني قَيَّنْتُ[1] عَائِشَةَ لرسول الله ﷺ، ثم جئت فدعوته لِجِلْوَتِهَا[2]، فجاء فجلس إلى جانبها، فأتي بعس فيه ماء فشرب، ثم قال: «**ناوليها**»، فخفضت رأسها واستحيت، قالت أسماء: فانتهرتها، فقلت لها: خذي من يد رسول الله ﷺ. قالت: فأخذته فشربت منه، ثم ناولتنيه، قالت: فجلست فوضعته بين ركبتي، ثم طفقت أديره وأتبعه شفتي لأصيب مشرب رسول الله ﷺ فيه. فقال لنسوة عندي: «**ناوليهن**»، فقلن: لا نشتهيه، فقال رسول الله ﷺ: «**لا تجمعن جُوعًا وكَذِبًا**»[3].

١٩ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا الفريابي، ثنا النفيلي عبد الله بن محمد، ثنا مسكين بن بكير، عن شعبة، عن سماك بن حرب، قال: سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنه، يقول: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول وذكر ما فتح الله على هذه الأُمَّة: لقد رأيت النبي ﷺ يلتوي ما يجد ما يملأ بطنه من الدقل، وما ترضون إلَّا ألوان الطعام، وألوان الثياب[4].

٢٠ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد، قال: ثنا إبراهيم بن الجنيد، قال: حدثني أبو يعقوب الصوفي، قال: ثنا إسحاق بن عمر بن سليط، قال: ثنا يحيى بن

---

(١) التقيين: التزيين. «النهاية» (٤/ ١٣٥).

(٢) أي للنظر إليها. والجلو: انكشاف الشيء وبُروزه. «مقاييس اللغة» (١/ ٤٦٨).

(٣) «أمالي ابن بشران» (٦٨١). رواه أحمد (٢٧٥٩١)، والحُميدي (٣٧١).

(٤) «أمالي ابن بشران» (١٠١١ و١٢٩٦)، و«أحاديث الجماعيلي» لعبد الغني المقدسي (٦). رواه مسلم (٢٩٧٨).

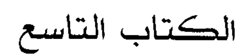
النعمان، قال: قال مالك بن دينار: لولا سفهاؤكم للبست لباسًا لا يراني محزون إلَّا بكى[١].

٢١ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عمر بن أيوب، ثنا شريح بن يونس، ثنا سعيد بن محمد الوراق، ثنا مُطرف، عن الشعبي، قال: البس من الثياب ما لا يزدريك فيه السُّفهاء، ولا يعيبه عليك العلماء[٢].

---

(١) «الحلية» (٢/ ٣٧٦).

(٢) «الحلية» (٢/ ٣١٨).



الكتاب التاسع

حسن الخلق


بسم الله الرحمن الرحيم



الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

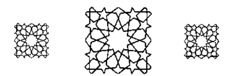
أما بعد؛

فإن من كتب الإمام الآجري رَحِمَهُ اللهُ التي في عداد المفقود، كتاب «حسن الخلق».

وهذا الكتاب ذكره ابن خير الإشبيلي في «فهرسته» **(٦٦٢)**.

وقد وقفت على كثير من الأحاديث في هذا الباب من طريق الآجري، ومظان إيرادها هذا الكتاب والعلم عند الله.

وقد جمعتها وسقتها هاهنا إحياء لذكر هذا الكتاب الذي أسأل الله أن يوفق لأهل السُّنة من يقف عليه، ويخرجه للأُمَّة للإفادة منه.





١ ـ **حدثنا** الفريابي، قال: حدثنا إسحاق بن راهويه، قال: أنبأنا النضر بن شُميل، قال: حدثنا شعبة، عن القاسم بن أبي بزَّة، قال: سمعت رجلًا يقال له: عطاء، يُحدِّث عن أم الدرداء رضي الله عنها، عن أبي الدرداء رضي الله عنه: عن النبي ﷺ قال: «**ما من شيء أثقل في ميزان المؤمن من الخلق الحسن**»(١).

٢ ـ **حدثنا** أبو محمد بن صاعد، قال: حدثنا بندار محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد بن جعفر ـ يعني: غندرًا ـ، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت القاسم بن أبي بزَّة يُحدِّث، عن عطاء الكيخاراني، عن أم الدرداء رضي الله عنها، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**ما من شيءٍ أثقل في الميزان من حسن الخلق**»(٢).

٣ ـ **حدثنا** ابن صاعد، قال: حدثنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا شعبة، قال: أخبرني القاسم بن أبي بزَّة، عن عطاء الكيخاراني، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**ما من شيء أثقل في الميزان من حسن الخلق**»(٣).

٤ ـ **حدثنا** أبو أحمد هارون بن يوسف التاجر، قال: حدثنا ابن أبي عمر ـ يعني محمدًا العدني ـ، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، عن يعلى بن مملك، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من شيء أفضل في ميزان المؤمن يوم القيامة من خلق حسن**»(٤).

---

(١) «الشريعة» (٨٩٦).

(٢) «الشريعة» (٨٩٧).

(٣) «الشريعة» (٨٩٨).

(٤) «الشريعة» (٨٩٩).

=

٥ ـ **حدثنا** أبو محمد بن صاعد، قال: حدثنا محمد بن سليمان لوين وإبراهيم بن سعيد الجوهري، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مُليكة، عن يعلى بن مملك، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**أثقل شيء يوضع في الميزان: الخلق الحسن**»[(١)].

٦ ـ **حدثنا** أبو جعفر محمد بن صالح بن ذريح العكبري، قال: حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة، قال: حدثنا شريك، عن خلف بن حوشب، عن ميمون بن مهران، قال: قلت لأم الدرداء ﷺ: هل سمعت من رسول الله ﷺ شيئًا؟ قالت: نعم، سمعته يقول: «**إن أول ما يدخل في الميزان: الخلق الحسن**»[(٢)].

٧ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو حفص عمر بن أيوب السقطي، ثنا أبو إبراهيم الترجماني، ثنا صالح المري، عن سعيد الجريري، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن أحبكم إلى الله عز وجل أحاسنكم أخلاقًا، الموطئون أكنافًا، الذين يألفون ويُؤلفون، وأبغضكم إلى الله عز وجل المشاؤون بالنميمة، المُفرِّقون بين الإخوان، المُلتمسون لأهل البراء العثرات**»[(٣)].

٨ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا جعفر بن محمد الفريابي، قال: حدثنا سعيد بن حفص خال النفيلي، قال: أخبرنا موسى بن أعين، عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت،

= رواه الترمذي من طريق العدني به، وقال: حديث حسن صحيح.
وبيَّن الدارقطني في «العلل» (١٠٨٧) الخلاف الواقع في إسناد هذا الحديث، وقال: أصحها حديث ابن عيينة، عن عمرو بن دينار.
وحديث شعبة، عن القاسم بن أبي بزَّة.

(١) «الشريعة» (٩٠٠).

(٢) «الشريعة» (٩٠١).

(٣) انظر «الثمانين» (٢٣).

عن ميمون بن أبي شبيب، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال: قلت: يا رسول الله، علمني ما ينفعني.

قال: «**اتق الله حيث كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن**»[١].

٩ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا سعيد بن سليمان، عن الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رجلًا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الإسلام خير؟

قال: «**تُطعم الطعام، وتقرئ السلام على من عرفت، ومن لم تعرف**»[٢].

١٠ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو بكر عمر بن سعد القراطيسي، ثنا إسماعيل بن أبي الحارث، ثنا روح ـ يعني: ابن عبادة ـ، عن محمد بن واسع، عن محمد بن المنكدر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**من نفَّسَ عن أخيه المسلم كُربة من كُرَبِ الدنيا نفَّسَ الله عنه كُربة من كُرب الآخرة، ومن سترَ أخاه المسلم ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عونِ العبد ما كان**

---

(١) «التمهيد» لابن عبد البر (٢٤/ ٣٠١).

رواه أحمد (٢١٣٥٤)، لكن نقل عن وكيع أنه عن ميمون بن أبي شبيب، عن أبي ذر، وليس عن معاذ.

ورواه الترمذي (١٩٨٧) ونقل عن شيخه محمود بن غيلان قوله: والصحيح حديث أبي ذر رضي الله عنه.

قال أبو حاتم الرازي: ميمون بن أبي شبيب روى عن أبي ذرٍ رضي الله عنه مرسلًا، وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه مرسلًا. «الجرح والتعديل» (٨/ ٢٣٤).

وانظر «جامع العلوم والحكم» لابن رجب، الحديث الثامن عشر، فقد بسط الكلام على سند الحديث وشرحه شرحًا وافيًا.

(٢) «المسند المستخرج على صحيح مسلم» (١٥٥). رواه البخاري (١٢) ومسلم (٣٩).

العبدُ في عون أخيه»[١].

١٢ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، ثنا يحيى بن معين، ثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أقال مُسلمًا عَثرته؛ أقاله الله يوم القيامة**»[٢].

١٣ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو شعيب الحراني، ثنا سعيد بن منصور، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنما بعثت لأُتمِّمَ صالح الأخلاق**»[٣].

١٤ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد، قال: ثنا محمد بن يحيى بن عبد الكريم، قال: ثنا جعفر بن عون، عن الأعمش، عن خيثمة، عن النعمان بن بشير رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**المؤمنون كرجل واحد، إن اشتكى رأسه اشتكى كله، وإن اشتكى عينه اشتكى كله**»[٤].

١٥ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا علي بن الجعد، أخبرنا شعبة، عن سيار أبي الحكم، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أنه مرَّ على صبيان فسلَّم عليهم، ثم حدثنا: أن رسول الله ﷺ مرَّ على صبيان فسلَّم

---

(١) «أمالي ابن بشران» (٦٤٦). رواه مسلم (٢٦٩٩).

(٢) «أمالي ابن بشران» (٩٩٨).
رواه أحمد (٧٤٣١)، وأبو داود (٣٤٦٠)، وابن ماجه (٢١٩٩).
وقوله: «من أقال مسلمًا»: أي وافقه على نقض البيع وأجابه إليه. وتكون الإقالة في البيعة والعهد. «لسان العرب» (١١/ ٥٨٠).

(٣) «أمالي ابن بشران» (١٤٦٥). رواه أحمد (٨٩٥٢).

(٤) «الحلية» (٤/ ١٢٦)، وقال: رواه الشعبي عن النعمان بن بشير رضي الله عنه. وهو مشهور مستفيض، ورواه سماك بن حرب، وخيثمة عن النعمان، وهو عزيز. اهـ.
رواه مسلم (٢٥٨٦).

عليهم وهو معهم[١].

١٦ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا عبد الله بن العباس، ثنا أحمد بن حفص، ثنا أبي، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن موسى بن عقبة، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**يُسلِّمُ الصغير على الكبير، والمار على القاعد، والقليل على الكثير**»[٢].

١٧ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا معلى بن مهدي، ثنا عمران بن خالد الخزاعي، ثنا ثابت، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: دخل سلمان على عمر بن الخطاب وهو متكئ على وسادة فألقاها له، وقال سلمان: الله أكبر، صدق الله ورسوله.

قال عمر: حدثنا يا أبا عبد الله.

قال: دخلت على رسول الله ﷺ وهو مُتكئ على وسادة، فألقاها لي، ثم قال: «**يا سلمان، ما من مسلمٍ يدخل على أخيه المسلم فيلقي له وسادة إكرامًا له إلَّا غفر الله له**»[٣].

١٨ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد، ثنا أبو هشام،

---

(١) «الحلية» (٨/ ٣١٦) وقال: صحيح ثابت متفق عليه.

رواه البخاري (٦٢٤٧) ومسلم (٢١٦٨).

(٢) «التوضيح لشرح الجامع الصحيح» (٢٩/ ٣٧). رواه البخاري (٦٢٣٤).

(٣) «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٣٣٥٠).

رواه الدولابي في «الكنى» (٤٢٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦/ ٦٠٦٨). قال ابن حبان في ترجمة عمران بن خالد الخزاعي في «المجروحين» (٧١٦): روى عنه أهل البصرة العجائب وما لا يشبه حديث الثقات فلا يجوز الاحتجاج بما انفرد من الروايات، وهو الذي روى عن ثابت عن أنس رضي الله عنه.. فذكر الحديث.

وذكره الذهبي في «الميزان» (٣/ ٢٣٦) وقال: وهذا خبر ساقط.اهـ.

ثنا ابن يمان، عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أمرنا رسول الله ﷺ أن ننزل الناس منازلهم[(١)].

١٩ ـ قال أبو بكر الآجري: نا جعفر الفريابي، نا عبد السلام بن عبد المجيد، نا عيسى بن يونس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قدم ناسٌ من الأعراب، فقالوا: أتُقبِّلون صبيانكم؟

فقال: «**نعم**».

فقالوا: لكنَّا والله ما نُقبِّل.

فقال رسول الله ﷺ: «**وأملك إن كان الله نزع منكم الرحمة!**»[(٢)].

٢٠ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو القاسم عبد الله بن عبد العزيز البغوي، ثنا أحمد بن إبراهيم الموصلي، قال: حضرت باب الشماسية والمأمون غربي الجبل في الحلبة ومعه يحيى بن أكثم، فجعل ينظر إلى الناس ويحيل طرفه، وكنت في موضع أقرب منه، فسمعته يقول ليحيى: أما ترى ـ يعني: كثرة الناس ـ، ثم قال: حدثنا يوسف بن عطية، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**الخلق كلهم عيال الله، فأحب الخلق إليه أنفعهم لعياله**»[(٣)].

---

(١) «المسند المستخرج على صحيح مسلم» (٥٧).
رواه أبو داود (٤٨٤٢)، وقال: ميمون لم يدرك عائشة رضي الله عنها.
ونحوه عن أبي حاتم الرازي. «المراسيل» (٣٨٣).
قال مسلم في «مقدمة صحيحه» (ص٦): لا يقَصَّرُ بالرَّجل العالي القدر عن درجته، ولا يُرفَعُ مُتَّضِعُ القَدْر في العلم فوق مَنزلَتِه، ويُعْطَى كل ذي حَقٍّ فيه حَقَّه، ويُنزل منزلته. وقد ذُكر عن عائشة رضي الله عنها... ثم ذكر الحديث معلقًا.

(٢) «جزء فيه من عوالي هشام بن عروة وغيره» (١).
رواه البخاري (٥٩٩٨) ومسلم (٢٣١٧).

(٣) انظر «الثمانين» (٣٣)، وهو حديث ضعيف.

٢١ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن الكرخي، ثنا إسحاق ابن موسى، ثنا معن بن عيسى، ثنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**ليس الشديد بالصُّرَعَة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب**»(١).

٢٢ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا الفريابي، ثنا قُتيبة، ثنا عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «**من صور صورة كُلِّفَ يوم القيامة أن ينفخ فيها، ومن تحلَّمَ حلمًا كُلِّفَ يوم القيامة أن يعقد بين شعيرتين، وعذب، ولن يعقد بينهما، ومن استمع إلى حديث قومٍ يفرون به منه صُبَّ في أُذنه الآنك**»(٢).

٢٣ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو بكر ابن أبي داود، ثنا أحمد بن ثابت، ثنا عمر بن علي، ثنا أبو حازم، عن سهل بن سعد رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**من يتوكل لي بما بين لحييه ورجليه أتوكل له بالجنة**»(٣).

٢٤ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا جعفر بن محمد الفريابي. وحدثنا عبد الرحمان بن عبد الله بن خالد، قال: ثنا علي بن محمد بن لؤلؤ البغدادي، ثنا الأوزاعي، عن قرة بن حيوئيل، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**من حُسنِ إسلام المرء تركه ما لا يعنيه**»(٤).

---

(١) «الثمانين» (٧٧). رواه البخاري (٦١١٤)، ومسلم (٢٦٠٩).

(٢) «أمالي ابن بشران» (١٣٤٠). رواه البخاري (٧٠٤٢).

(٣) «الأربعون الكيلانية» (الحديث السابع). رواه البخاري (٦٤٧٤).

(٤) «التمهيد» لابن عبد البر (٩/١٩٨).

رواه الترمذي (٢٣١٧)، وابن ماجه (٣٩٧٦). قال الترمذي: روى غير واحد من أصحاب الزهري، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث مالك مرسلًا، وهذا عندنا أصح من حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه. وعلي بن حسين لم يدرك علي بن أبي طالب رضي الله عنه .اهـ. =

٢٥ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو محمد عبد الله بن صالح البخاري، نا عبد الجبار بن العلاء، نا سفيان بن عيينة، عن عَمرو ـ يعني: ابن دينار ـ، سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: قال لي رسول الله ﷺ: «**هل تزوَّجتَ يا جابر؟**».

قلت: نعم.

قال: «**فماذا، بِكرًا أم ثيِّبًا؟**».

قلت: لا بل ثيِّبًا.

قال: «**فهلَّا جارية تُلاعبها وتُلاعبك..**». وذكر الحديث[1].

٢٦ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي، ثنا منصور بن أبي مزاحم، أنبا يحيى بن حمزة، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، أن أبا سلام حدَّثه: قال: حدثني خالد بن يزيد، قال: كان عُقبة بن عامر يأتيني كل يوم، فيقول: اخرج بنا نرمي، فأبطأت عليه ذات يوم أو تثاقلت.

فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ليس من اللهو إلَّا ثلاثة: مُلاعبةُ الرجلِ أهلَه، وتأديبُه فرسَه، ورميه بقوسِه..**»، وذكر الحديث[2].

= قال ابن رجب: وأما أكثر الأئمة، فقالوا: ليس هو بمحفوظ بهذا الإسناد، وإنما هو محفوظ عن الزهري، عن علي بن حسين، عن النبي ﷺ مرسلًا. كذلك رواه الثقات عن الزهري... وممن قال: إنه لا يصح إلَّا عن علي بن حسين مرسلًا: الإمام أحمد، ويحيى بن معين، والبخاري، والدارقطني، وقد خلط الضعفاء في إسناده على الزهري تخليطًا فاحشًا، والصحيح فيه المرسل. اهـ.

وانظر بقية كلام ابن رجب على سنده ومتنه وما ذكر عن السلف من الآثار في معناه في «جامع العلوم والحكم» (١/ ٢٨٨).

(١) انظر: «تحريم النرد والشطرنج» (٦).

(٢) انظر: «تحريم النرد والشطرنج» (٢).

٢٧ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو بكر محمد بن الليث الجوهري، ثنا أحمد بن مَنيع، ثنا داود بن الزبرقان، عن مالك بن مغول، عن الربيع بن كعب بن أبي كعب، عن كعب بن مالك ﵁، قال: كنت مع النبي ﷺ في سفرٍ، فعرَّستُ[(١)] ذات ليلة، ثم غدوت على رسول الله ﷺ، فجعل يسألُ رجلًا رجلًا، «أتزوَّجت يا فُلان؟ أتزوَّجت يا فُلان؟»، ثم قال: «أتزوَّجت يا كعب؟».

قلت: نعم يا رسول الله.

قال: «أبكرٌ أم ثيِّبٌ؟».

قلت: ثيِّبًا.

قال: «فهلَّا بِكرًا تَعُضُّها وتَعُضُّك؟»[(٢)].

٢٨ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو حفص عمر بن الحسن بن نصر قاضي حلب، حدثنا عبد الرحمن بن عبيد الله الحلبي، ثنا إسماعيل بن عياش، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ﵂ قالت: قال رسول الله ﷺ: «أعن أخاك ظالمًا أو مَظلومًا، إن كان مَظلومًا فخُذ له حقَّه، وإن كان ظالمًا فأعنه على نفسه»[(٣)].

٢٩ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو حفص عمر بن الحسن بن نصر قاضي حلب، حدثنا عبد الرحمن بن عبيد الله، ثنا عمرو بن عبيد، عن مسعر بن كدام، عن جبلة بن سُحيم، عن ابن عمر ﵄ قال: نهى رسول الله ﷺ عن الإقران بالتمر إلَّا أن يستأذن الرجل أصحابه[(٤)].

---

(١) في «النهاية» (٢/٣٠٦): أعرَسَ الرجلُ فهو مُعْرِس؛ إذا دخل بامْرأتِه عند بنائِها، وأراد به ههنا الوطْءَ، فسمَّاه إعْرَاسًا؛ لأنه مِن توابِعِ الإعرَاس. اهـ.

(٢) انظر: «تحريم النرد والشطرنج» (٨٦).

(٣) انظر «الفوائد المنتخبة» (٢٠).

(٤) انظر «الفوائد المنتخبة» (٢٢).

٣٠ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا الحسن، ثنا عاصم، ثنا شعبة، عن جبلة بن سحيم، قال: كنت في بعث فأصابنا عام سنة، فكان ابنُ الزبير يرزقنا التمر، وكان ابنُ عمر يمرُّ بنا، فقال: لا تقارنوا، ثم يأتينا ونحن نأكل، فيقول: لا تقارنوا، فإن رسول الله ﷺ نَهى عنِ الإقران، ثم يقول: إلَّا أَن يستأذن الرجل أَخاه.

قال شعبة: إني أرى هذا قول ابن عمر رضي الله عنهما[١].

٣١ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا محمد بن علويه القطان، ثنا عاصم، ثنا قيس بن الربيع، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «**أول من يُدعى إلى الجنة الحمادون الذين يحمدون الله في السرَّاء والضرَّاء**»[٢].

٣٢ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا الحسن بن علويه، ثنا إسماعيل بن عيسى العطار، ثنا عَمرو بن ربيح، عن عيسى بن يونس، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ثلاثة من كنَّ فيه فهو المنافق بعينه: من إذا حدَّث كذب، وإذا ائتمن خان، وإذا وعد أخلف**».

قال: ففزعنا من ذلك، فقلنا: يا بأبينا وأمنا أنت يا رسول الله، لقد حدثتنا بحديث شديد.

قال: «**إنكم لستم منهم، إنما هم المنافقون الذين خانوا الله عز وجل.**

وقالوا: نشهد أن محمدًا رسول الله، فكذبوا الله، وائتمنهم الله عز وجل على دينه، وفرائضه فخانوه، وعاهدوه فأخلفوه»

قالوا: فرجت عنا فإنا نعوذ بالله من ذلك يا رسول الله.

---

(١) انظر «الفوائد المنتخبة» (٦٠).

(٢) انظر «الفوائد المنتخبة» (٣١).

قال: «فلستم منهم».

قال: وكتب عطاء إلى الحسن البصري: أما بعد، ألم تعلم أن يعقوب عليه السلام ائتمن بنيه على يوسف فخانوه، وكذَّبوه أن الذئب أكله، وعاهدوه أن يردوه فأخلفوا، وأقاموا على ذلك حتى قالوا: يا أبانا استغفر لنا، أمنافقين كانوا؟

قال: فكتب إليه الحسن: جزاك الله عن الإخوان خيرًا[1].

٣٣ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا الحسن بن علويه، ثنا بشار بن موسى الخفاف، ثنا أبو عوانة، عن عمرو بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ثلاثٌ كلهنَّ حقٌّ على كل مسلم: عائد المريض، وشهود الجنازة، وتشميت العاطس إذا حَمِدَ الله عز وجل»[2].

٣٤ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا الحسن بن علويه، حدثنا فضل بن زياد الطستي، ثنا خلف بن خليفة، عن حميد الأعرج، عن عبد الله بن الحارث، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «المتحابُّونَ في الله عز وجل في عمود من ياقوتة حمراءَ، في رأسِ العمود سبعون أَلف غرفة، يُضيء حسنهم أَهل الجنة كما تُضيءُ الشمس أَهل الدنيا، فيقول أهل الجنَّة: انطلقوا بنا حتى ننظر المُتحابينَ في الله، فإذا أشرفوا عليهم أضاء حُسنُهم أهل الجنة، كما تُضيء الشمس أهل الدنيا، عليهم ثياب سندس خضر، مكتوب على جباههم: هؤلاء المُتحابُّون في الله عز وجل»[3].

٣٥ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو العباسِ أحمدُ بن موسى بن زنجويه

---

(١) انظر «الفوائد المنتخبة» (٩٧).
(٢) انظر «الفوائد المنتخبة» (١٠١).
(٣) انظر «الفوائد المنتخبة» (١١٥).

القطان، قال: ثنا بشرُ بن الوليدِ القاضي، قال: أنا إسماعيلُ بن عياشٍ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، عن شهرِ بن حوشبٍ، عن أبي أمامةَ رضي الله عنه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إن لله عز وجل عبادًا ليسوا بأنبياءَ ولا شهداءَ يغبِطُهم النبيون والشهداءُ يومَ القيامةِ بمقعدِهم وقربِهم مِن الله عز وجل».

وفي القومِ رجلٌ أعرابي، فجَثا بركبتِه، وأومأ بيده نحو رسولِ الله ﷺ، ثم قال: يا رسولَ الله حدثنا عنهم.

قال: فلقد رأيتُ البِشرَ في وجه رسولِ الله ﷺ حين سألَه، فقال: «هم عبادٌ مِن عبادِ الله عز وجل مِن بلدان شتَّى، وقبائلَ شتَّى، ومِن شعوب القبائلِ، لم يكن بينهم أرحامٌ يتواصَلون بها، ولا دنيا يتبادلونها، تحابُّوا بروحِ الله عز وجل، يجعلُ الله عز وجل لهم يومَ القيامةِ منابرَ مِن نورٍ، ويجعلُ وجوهَهم مِن نورٍ بين يدي الرحمن عز وجل أمامَ العرشِ، يخافُ الناسُ ولا يخافون، ويفزعُ الناسُ ولا يفزعون»(١).

٣٦ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا الحسن بن علويه، ثنا محمد بن الصباح، ثنا علي بن ثابت الجزري، عن الوازع، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكلَ أحدكم اللحم، فليغسل يده من وضر اللحم؛ لا يؤذي من صلى حذاءه»(٢).

٣٧ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا الحسن بن علويه، ثنا القاسم بن محمد بن أبي شيبة، ثنا أبو أُسامة، عن موسى بن عبيدة، عن يعقوب بن زيد، عن أبي أُمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال: السلام عليكم؛ كتب الله عز وجل له عشر حسنات. ومن قال: السلام عليكم

---

(١) انظر «الثمانين» (١٧).

(٢) انظر «الفوائد المنتخبة» (١١٨).

ورحمة الله؛ كتب الله له عشرون حسنة، ومن قال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته؛ كتب له ثلاثون حسنة»[١].

٣٨ - **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو بكرٍ جعفرُ بن محمدِ بن الحسن الفريابي، إملاءً في شهرِ رجب سنةَ ثمان وتسعين ومئتين إملاء، قال: ثنا قتيبةُ بن سعيدٍ، عن مالكِ بن أنسٍ، عن سُمي مولى أبي بكرٍ، عن أبي صالحٍ السمان، عن أبي هريرةَ رضي الله عنه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «بينا رجلٌ في طريقٍ اشتدَّ عليه العطشُ، فوجدَ بئرًا فنزلَ فيها فشربَ ثم خرجَ، فإذا كلبٌ يلهثُ يأكلُ الثَّرى مِن العطشِ، فقال الرجلُ: لقد بلغَ هذا الكلبُ مِن العطشِ مثلَ الذي بلغَ مِني، فنزلَ البئرَ فملأ خُفَّه، ثم أمسكَه بفيه حتى رقي فسقَى الكلبَ، فشكرَ الله عز وجل له، فغفرَ له».

قالوا: يا رسولَ الله، وإن لنا في البهائمِ لأجرًا؟!

فقال: «في كلِّ ذاتِ كبِدٍ رطبةٍ أجرٌ»[٢].

٣٩ - **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو العباسِ أحمدُ بن سهلٍ الأُشناني، قال: ثنا بشر بن الوليد القاضي الكندي، قال: ثنا مهدي بن ميمون، عن هشامِ بن عروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ رضي الله عنها، أنها سُئلت: ما كان رسولُ الله ﷺ يصنعُ في بيته؟

قالت: يخيطُ ثوبَه، ويخصِفُ نعلَه، ويعملُ ما يعملُ الرجالُ في بيوتِهم[٣].

٤٠ - **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا أبو العباس حامد بن شعيبٍ البلخي، قال: ثنا الحكم بن موسى، قال: ثنا عيسى بن يونس، عن الحسن بن عُمارةَ، عن حبيبِ بن

---

(١) انظر «الفوائد المنتخبة» (١٢١).

(٢) انظر «الثمانين» (١).

(٣) انظر «الثمانين» (١٩). وهو حديث صحيح.

أبي عمرةَ، قال: أتيتُ سعيد بن جُبيرٍ، وكان لي عليه دين، فقال: لعلكَ جئت تَتقاضاني؟ قلتُ: لا.

قال: أُحبُّ أن لا تفعلَ، حدَّثني ابن عباسٍ رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «مَن مَشى إلى أَخيه بدينٍ له ليقضيه إياه فله به صدقةٌ، ومَن أعان على حملِ دابَّةٍ فله به صدقةٌ، ومَن أماطَ أذى مِن طريقٍ فله به صدقةٌ، ومَن هَدى زُقاقًا[1] فله به صدقةٌ، وكلُّ معروفٍ صدقةٌ»[2].

٤١ ـ قال أبو بكر الآجري رحمه الله: حدثنا أبو عبد الله أحمد بن أبي عوفٍ البُزوري، قال: ثنا تميمُ بن المُنتصرِ إملاءً، قال: أنا إسحاقُ ـ يعني: ابن يوسفَ الأزرقَ ـ، عن شريكٍ، عن الأعمشِ، عن عبد الله بن السائبِ، عن زاذان، عن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «القتلُ في سبيلِ الله يكفِّرُ الذنوبَ كلَّها ـ أو قال: يكفِّرُ كلَّ شيءٍ ـ إلَّا الأمانةَ، يؤتى بصاحبِ الأمانةِ، فيقال له: أدِّ أمانتَكَ، فيقولُ: أنى يا ربِّ وقد ذهبَت الدنيا، فيقال له: أدِّ أمانتَكَ، فيقولُ: أنى يا ربِّ وقد ذهبَت الدنيا، فيقال له: أدِّ أمانتَكَ، فيقولُ: أنى يا ربِّ وقد ذهبَت الدنيا، فيقال له: اذهَبوا به إلى الهاويةِ، فيذهبُ به إليها، فيهوي فيها حتى ينتهي إلى قعرِها فيجدُها هناكَ كهيئتِها، فيأخُذُها فيضعُها على عاتقِه فيصعدُ بها في نارِ جهنمَ، حتى إذا رأَى أنه قد خرجَ زلَّت فهوت وهوى في أثرِها أبدَ الآبِدين، قال: الأمانةُ في الصلاةِ، والأمانةُ في الصومِ، والأمانةُ في الوُضوءِ، والأمانةُ في الحديثِ، وأشدُّ ذلكَ الودائع».

فلقيتُ البراءَ ـ يعني: ابن عازبٍ ـ، فقلتُ: ألا تسمعُ ما يقولُ أخوكَ عبد الله؟! فقال: صدقَ.

---

(١) الزقاق بالضم: الطريق، يريد من دلَّ الضال أو الأعمى على طريقه. «النهاية» (٢/ ٣٠٦).

(٢) انظر «الثمانين» (٢٠).

قال شريكٌ: وحدثنا عياشٌ العامري، عن زاذان، عن عبد الله نحوًا منه، ولم يذكر الأمانةَ في الصلاةِ، ولا الأمانةَ في كلِّ شيء[١].

٤٢ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو أحمد هارون بن يوسفَ بن زيادٍ التاجرُ، قال: ثنا محمدُ بن أبي عمرَ العدَني، قال: ثنا سفيان بن عُيينةَ، عن محمدِ بن المنكدرِ، عن عروةَ بن الزبيرِ، عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: استأذن رجلٌ على رسولِ الله ﷺ وأنا عنده، فقال: «بئسَ ابن العَشيرةِ أو أخو العَشيرةِ»، ثم أذِنَ له، فألان له القول، فلما خرجَ.

قلتُ: يا رسولَ الله، قلتَ له ما قلتَ، ثم ألَنتَ له القولَ!

قالت: فقال: «يا عائشةُ، إن مِن شرِّ الناسِ مَن تركَه ـ أو وَدَعَه ـ الناسُ اتقاءَ فُحشِه»[٢].

٤٣ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو الحسن علي بن إسحاقَ بن زاطِيا، قال: ثنا وهبُ بن بقيةَ الواسطي، أنا خالد ـ يعني: ابن عبد الله الواسطي ـ، عن خالدٍ ـ يعني: الحذّاء ـ، عن عكرمةَ، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «مَن استمعَ إلى حديثِ قومٍ وهم له كارِهون؛ صُبَّ في أُذنيه الآنكُ[٣]، ومَن تحلَّمَ كُلِّفَ أن يعقِدَ شعيرةً أو يعذَّبَ وليس بعاقدٍ، ومَن صوَّرَ صورةً عُذِّبَ حتى ينفخَ فيها الروحَ وليس بنافخٍ»[٤].

---

(١) رواه الطبري في «التفسير» (١٢/ ٢٠١)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٢٧)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (١٠٥٢٧)، ورجَّح الدارقطني في «العلل» (٧٢٤) وقفه على ابن مسعود.

(٢) انظر «الثمانين» (٢٥)، وهو حديث متفق عليه.

(٣) (الآنك): يقال: هو خالص الرصاص، ويقال: بل جنس منه. «مقاييس اللغة» (١/ ١٤٩).

(٤) انظر «الثمانين» (٢٧)، رواه البخاري.

٤٤ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أبو جعفرٍ أحمدُ بن إسحاقَ بن البُهلولِ القاضي، قال: ثنا محمد بن المُثنى أبو موسى الزَّمِن، قال: ثنا عيسى بن شعيبٍ الضرير، قال: حدثني الربيعُ بن سليمان النمري، عن أبي عَمرو مولى أنسِ بن مالكٍ، عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**مَن كفَّ غضبَه كفَّ الله عنه عذابَه، ومَن خَزَن لسانه سترَ الله عورتَه، ومَن اعتذرَ إلى الله عز وجل قبِلَ الله عذرَه**»(١).

٤٥ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو بكر محمد بن أحمدَ الشَّطَوي، قال: ثنا أبو سلمةَ يحيى بن المغيرةِ المخزومي بالمدينة، قال: ثنا ابن أبي فديكٍ، عن عيسى بن أبي عيسى، عن أبي الزِّنادِ، عن أنسِ بن مالكٍ رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**الحسدُ يأكلُ الحسناتِ كما تأكلُ النارُ الحطبَ، والصدقةُ تُطفئُ الخطيئةَ كما يطفئُ الماءُ النارَ، والصلاة نورٌ، والصيامُ جُنةٌ مِن النارِ**».

وقال: «**لا يزالُ الله عز وجل في حاجةِ المرءِ ما لم يزلْ في حاجةِ أخيه**»(٢).

٤٦ ـ أخبرنا أبو بكرٍ عمرُ بن سعدٍ القَراطيسي، قال: ثنا إسماعيلُ بن أبي الحارثِ، قال: ثنا روح ـ يعني: ابن عُبادة ـ، عن محمدِ بن واسعٍ، عن محمدِ بن المنكدرِ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسولَ الله ﷺ قال: «**مَن نفّسَ عن أخيهِ المسلمِ كُربةً مِن كُربِ الدُّنيا نفّسَ الله عز وجل عنه كُربةً مِن كُربِ الآخرةِ، ومَن سترَ أخاه المسلمَ ستَرَه الله في الدنيا والآخرةِ، والله في عون العبدِ ما كان العبدُ في عون أخيه**»(٣).

٤٧ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد البغوي، ثنا لوين، ثنا سفيان بن

---

(١) انظر «الثمانين» (٤٢)، وهو حديث ضعيف.

(٢) انظر «الثمانين» (٥٧).

(٣) انظر «الثمانين» (٥٧).

عيينة، عن عبد الله بن زرارة، عن مصعب بن شيبة، عن أبيه، قال رسول الله ﷺ: «إذا انتهى أحدكم إلى المجلس، فإن وسع له فليجلس، وإلَّا فلينظر أوسع مكان يراه فليجلس فيه»[1].

٤٨ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا موسى بن هارون، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عُقبة بن عامر رضي الله عنه، قال: قلنا: يا رسول الله، إنك تبعثنا فنمر بقوم لا يقروننا فما ترى.

فقال لنا رسول الله ﷺ: «إن نزلتم بقومٍ فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا، فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم»[2].

٤٩ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو سعيد عبد الله بن الحسن الحراني، ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا سلام بن مسلم الطويل، عن مخلد بن عبد الواحد الأزدي، عن علي بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الرحمٰن بن سمرة، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ذات يوم ونحن في المسجد بالمدينة، فقال: إني رأيت البارحة عجبًا؛ رأيت رجلًا من أُمَّتي جاء ملك الموت يقبض روحه، فجاءه برّه بوالديه فردَّ عنه، ورأيتُ رجلًا من أُمَّتي قسط عليه عذاب القبر، فجاء وضوؤه فاستنقذه من ذلك، ورأيتُ رجلًا من أُمَّتي يلهث عطشًا، كلما ورد حوضًا منع، فجاءه صيامه رمضان فاستنقذه وسقاه وأرواه، ورأيت رجلًا من أُمَّتي والنبيون قعود حلقًا حلقًا، فجاءه غسله من الجنابة فأخذ بيده فأقعده إلى جانبي، ورأيتُ رجلًا من أُمَّتي بين يديه ظُلمة، ومن خلفه ظُلمة، وعن يمينه ظلمة، وعن يساره ظلمة، ومن فوقه

---

(١) «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٣٧٠٣).
رواه لوين في «جزئه» (٢٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٧/ (٣٠٠).
وفيه: مصعب بن شيبة، قال عنه أحمد: أحاديثه مناكير، وضعفه غيره.

(٢) «التمهيد» لابن عبد البر (٢١/ ٤٤). رواه البخاري (٢٤٦١) ومسلم (١٧٢٧).

ظلمة، ومن تحته ظلمة، وهو متحير في الظلمة؛ فجاءه حَجُّه وعمرته فاستخرجاه من الظُّلمة وأدخلاه النور، ورأيتُ رجلًا من أُمَّتي لا يكلم المؤمنين ولا يكلمونه، فجاءه صلته للرحم، فقالت: يا معشر المؤمنين، كلِّموه؛ فإنه كان يصل رحمه؛ فكلمه المؤمنون، فكان معهم، ورأيتُ رجلًا من أُمَّتي يقي وهج النار عن وجهه، فجاءته صدقته فكانت سترًا على وجهه، وظِلًّا على رأسه، ورأيتُ رجلًا من أُمَّتي أخذته الزبانية بكل مكان، فجاء أمره بالمعروف، ونهيه عن المنكر، فاستنقذه من أيديهم، وأدخلوه مع الملائكة الرحمة، فصار معهم، ورأيتُ رجلًا من أُمَّتي جاثيًا على ركبتيه، بينه وبين الله عَزَّوَجَلَّ حجاب، فجاء حسن خلقه فأدخله على الله عَزَّوَجَلَّ، ورأيتُ رجلًا من أُمَّتي قد هوت صحيفته قبل شماله، فجاء خوفه من الله عَزَّوَجَلَّ فأخذ صحيفته فجعلها في يمينه، ورأيتُ رجلًا مِن أُمتي قرب إلى الميزان، فخفت موازينه، فجاء أفراطه فثقلوا ميزانه، ـ يعني: أطفاله ـ، ورأيت رجلًا من أُمَّتي قائمًا على شفير جهنم، فجاء وجله من الله عَزَّوَجَلَّ فاستنقذه من ذلك ومضى، ورأيتُ رجلًا من أُمَّتي قائمًا على الصراط يرعد كما ترعد السعفة في ريح عاصف، فجاء حسن ظنه بالله فسكن روعته فمضى على الصراط، ورأيت رجلًا من أُمَّتي يزحف على الصراط، زحفًا أحيانًا، ويحبو أحيانًا، فجاءته صلاته على النبي ﷺ فأخذت بيده فأقامته على قدميه ومضى على الصراط، ورأيتُ رجلًا من أُمَّتي انتهى إلى باب الجنة فغلقت الأبواب دونه، فجاءت شهادة أن لا إله إلَّا الله ففتحت له أبواب الجنة، ورأيت رجلًا من أُمَّتي هوى في النار فجاءت دموعه التي بكى من خشية الله عَزَّوَجَلَّ فاستنقذته من النار، ورأيت رجلًا من أُمَّتي احتوشته ملائكة العذاب، فجاءت صلاته فاستنقذته من أيديهم»[١].

---

(١) «أمالي ابن بشران» (٢٤٩). رواه ابن حبان في «المجروحين» (١٠٩٧) في =

٥٠ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن عبد الحميد، ثنا زياد بن أيوب، ثنا إسماعيل، أنبا عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: جئت لأبايعك، وتركت أبواي يبكيان.

قال: «**فارجع إليهما، فأضحكهما كما أبكيتهما**»، وأبى أن يُبايعه[(١)].

٥١ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو شعيب، ثنا علي، ثنا يحيى بن سعيد، نا سفيان، ثنا حُميد، عن مجاهد: ﴿سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ﴾، قال: الخشوع والتواضع[(٢)].

٥٢ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا العباس بن يوسف الشكلي، قال: سمعت فتح بن شخرف يقول: رأيت علي بن أبي طالب رضي الله عنه في النوم فسمعته يقول: التواضع ترفع الفقير على الغني، وأحسن من ذلك تواضع الغني للفقير[(٣)].

٥٣ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد، ثنا إسماعيل بن أبي الحارث، ثنا يحيى بن أيوب، ثنا أبو عيسى الحواري، قال: لما قدِمَ سفيان الثوري رملة أو بيت المقدس أرسل إليه إبراهيم بن أدهم أن تعال حدثنا.

= ترجمة: مخلد بن عبد الواحد أبو الهذيل، وقال: منكر الحديث جدًّا، ينفرد بأشياء مناكير لا تشبه حديث الثقات فبطل الاحتجاج به، إلا فيما وافقهم من الروايات، وهو الذي روى عن علي بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الرحمٰن بن سمرة، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ... فذكر طرف الحديث ثم قال: حديثًا طويلًا مشهورًا تركت ذكره لشهرته. اهـ. وللحديث طرق أُخرى واهية مدارها على المتروكين.

(١) «أمالي ابن بشران» (١٣٦٢). رواه أحمد (٦٤٩٠).

(٢) «أمالي ابن بشران» (٣٠٥).

(٣) «الترغيب في الدعاء» لقوام السنة (٦٤٧).

فقيل له: يا أبا إسحاق، سفيان يُبعث إليه بمثل هذا!

قال: إنما أردت أنظر كيف تواضعه.

قال: فجاءهم سفيان[١].

٥٤ ـ قال أبو بكر الآجري: أخبرنا محمد بن كردي، قال: ثنا أبو بكر المَرُّوذِي، قال: رأيتُ أبا العلاء الخادم قد جاء إلى أبي عبد الله، وكان شيخًا مُشمّرًا يشبه القراء متواضعًا، فاستأذن على أبي عبد الله، فخرج إليه وإذا في المسجد رجلٌ غريب عليه أطمار ومعه محبرَة، فلما قَعد أبو عبد الله حانت منه التفاتة فرأى الرجل، فقال لأبي العلاء: لا يشتد عليكَ الحرّ، فقام. ثم جعل أبو عبد الله يُلاحظ الرجل، فلما لم يسأله قال له أبو عبد الله: ألك حاجة؟ فقال: تعُلمني مما عَلّمك الله. فقال فدخل إلى منزله فأخرج كتبًا وقال له: ادنُه. فَجعل يُملي عليه ثم يقول للرجل: اقرأ ما كتبتَ[٢].

٥٥ ـ قال أبو بكر الآجري: نا جعفر بن أحمد الدمشقي، نا أحمد بن أبي الحواري، نا وكيع بن الجراح، نا سفيان، عن زياد بن عياض، عن تميم بن سلمة، قال: لما قدم عمر بن الخطاب ﷺ الشام لقيه أبو عبيدة بن الجراح فقبَّل يده[٣].

٥٦ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد العطشي، ثنا إبراهيم بن الخبير، ثنا عبد الله بن أبي بكر المقدمي، ثنا جعفر بن سليمان، ثنا عمر بن عبد الرحمن الصنعاني، قال: سمعت وهب بن مُنبِّه، يقول: لقي رجل راهبًا، فقال: يا راهب، كيف صلاتك؟

---

(١) «الأربعين المرتبة على طبقات الأربعين» للمقدسي (ص١٨١).

(٢) «مناقب الإمام أحمد»لابن الجوزي (ص٢٦٠).

(٣) «الحادي والعشرون من المشيخة البغدادية» لأبي طاهر السلفي (٥٠).

قال الراهب: ما أحسب أحدًا سمع بذكر الجنة والنار فأتى عليه ساعة لم يصلِّ فيها.

قال: فكيف ذكرك الموت؟

قال: ما أرفع قدمًا، ولا أضع أُخرى إلَّا رأيت أني ميت.

قال الراهب: كيف صلاتك أيها الرجل؟

قال: إني لأُصلي وأبكي حتى ينبت العشب من دموع عيني.

قال الراهب: أما إنك إن بتَّ تضحك وأنت معترف بخطيئتك، خيرٌ لك من أن تبكي وأنت مُرائي بعملك، فإن المُرائي لا يرفع له عمل.

فقال الرجل للراهب: فأوصني، فإني أراك حكيمًا.

قال: ازهد في الدنيا، ولا تنازع أهلها فيها، وكن فيها كالنحلة، إذا أكلت أكلت طيبًا، وإن وضعت وضعت طيبًا، وإن رفعت على عود لم تكسره، وانصح لله نصح الكلب لأهله، يُجيعونه ويطردونه ويضربونه ويأبى إلَّا أن ينصح لهم.

قال: فكان وهب بن مُنبِّه إذا ذكر هذا الحديث قال: واسوأتاه، إذا كان الكلب أنصح لأهله منك لله[(١)].

٥٧ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا محمود بن خالد، ثنا عمر بن عبد الواحد، ثنا سعيد بن عبد العزيز، قال: وقف رجل على لقمان الحكيم وهو في حلقة عظيمة، فقال: ألست عبد بني الحسحاس؟

فقال: بلى.

قال: فأنى بلغت ما أرى؟

---

(١) «الحلية» (٤/ ٣٧).

قال: قدر الله، وصِدق الحديث، وتركي ما لا يعنيني[١].

٥٨ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو الفضل العباس بن يوسف الشكلي، ثنا أحمد بن موسى بن الحكم، ثنا محمد بن عمرو، ثنا عبد الرحمن بن عفان، قال: سمعت أبا معاوية الأسود، وعلي بن بكار، قالا: رأى إبراهيم بن أدهم رجلًا قتل خاله بخراسان لقيه في الحرم، فسلَّم عليه، وعانقه، وأهدى إليه هدية!

فقيل له: هذا قتل خالك تهدي إليه، وتُسلِّم عليه؟!

فقال: أتخوَّف أن أكون أرعبت قلبه، ثم قال: لا يكون العبدُ من المتقين حتى يأمنه عدوّه[٢].

٥٩ ـ قال أبو بكر الآجري: أنشدني بعض إخواني وذكر أنها لجعفر بن محمد الصادق رضوان الله عليه:

أخوك الذي لو جئت بالسيف عائدًا ... لتضربه لم يستغشك في الود
ولو جئت تدعوه إلى الموت لم يكن ... يردك إبقاء عليك من الوجد
يرى أنه في الود نزر مقصر ... على أنه قد زاد فيه على الجهد

(١) «التمهيد» (٩/ ٢٠٠).
(٢) «أمالي ابن بشران» (١١١٢).

الكتاب العاشر

«غض الطرف»


بسم الله الرحمن الرحيم



الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد؛

فمن كتب الآجري رَحِمَهُ اللَّهُ التي في عداد المفقود كتاب «غض الطرف».

وهذا الكتاب ذكره المصنف في كتابه «ذم اللواط»، فقال: (وسأُبيِّنُ في كتابِ «غض الطرف» (باب من كَرِهَ النظر إلى الغلام الأمرد، ومن كَرِهَ مُجالسته) إن شاء الله). اهـ.

وهذا الكتاب لم أقف على من ذكره!

وقد وقفت على أثر واحد من طريق المصنف في النهي عن مجالسة المردان، فذكرته هاهنا، والله أعلم.

وفي النهي عن النظر إلى المردان والنهي عن مجالستهم ومماشتهم كثير من الآثار ذكرتها في تحقيقي لكتاب «ذم اللواط»، فانظره إن أردت زيادة بيان.

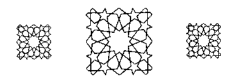
قال محمد بن الحسين رحمه الله:

(باب من كَرِهَ النظر إلى الغلام الأمرد، ومن كَرِهَ مُجالسته)

ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا محمد بن كُردي، قال: ثنا أبو بكر المروذي، قال: جاء حسن بن البزار إلى أبي عبد الله ـ يعني: أحمد بن حنبل ـ ومعه غلام حسن الوجه، فتحدَّث معه فلما أراد أن ينصرف، قال له أبو عبد الله: يا أبا عليّ، لا تمش مع هذا الغلام في طريق.

فقال له: إنه ابن أُختي.

قال: وإن كان، لا تُؤثِّم الناس فيك(١).



(١) «ذم الهوى» (ص١١٢).

وفي الباب آثار كثيرة عن أهل العلم ذكرتها في حاشية كتاب «ذم اللواط» (٨٠).

الكتاب الحادي عشر

«وضع المُصلي يمينه على شماله»


بسم الله الرحمن الرحيم





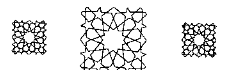
الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد؛

فمن كتب الآجري رحمه الله التي في عداد المفقود: كتاب «وضع المصلِّي يمينه على شماله».

وهذا الكتاب ذكره السيوطي في «أنشاب الكُتُب في أنساب الكُتُب» (٥٩١).

وقد وقفت على أثر واحدٍ في هذا الباب من طريق المصنف.



ـ **قال أبو بكر الآجري** رحمه الله: أنبا الفريابي، ثنا قتيبة، ثنا هشيم، عن منصور، عن محمد بن أبان الأنصاري، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: ثلاث من عمل النبوة: تعجيل الإفطار، وتأخير السحور، ووضع الرجل يده اليمنى على اليسرى في الصلاة[1].

---

(١) «أمالي ابن بشران» (**١٣٣٩**).

والحديث رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (**١/ ٣٢**) في ترجمة محمد بن أبان، وقال: ولا نعرف لمحمد سماعًا من عائشة رضي الله عنها.

ورواه الدارقطني (**١٠٩٥**)، والبيهقي (**٢٣٣٠**).

ورواه ابن المنذر في «الأوسط» (**١٢٨٧**)، وقال: ثبت أن ﷺ كان يأخذ شماله بيمينه إذا دخل في الصلاة، وكذا نقول. وممن رأى أن توضع اليمنى على اليسرى في الصلاة: مالك بن أنس، وأحمد، وإسحاق، وحكي ذلك عن الشافعي. وقال أصحاب الرأي: يستحب أن يعتمد بيده اليمنى على اليسرى وهو قائم في الصلاة.

وقد روينا عن غير واحد من أهل العلم أنهم كانوا يرسلون أيديهم في الصلاة إرسالًا، ولا يجوز أن يجعل إغفال من أغفل استعمال السنة، أو نسيها، أو لم يعلمها حُجَّة على من علمها وعمل بها، فممن روينا عنه أنه كان يرسل يديه عبد الله بن الزبير، والحسن البصري، وإبراهيم النخعي، وابن سيرين، وروي أن سعيد بن جبير رأى رجلًا يُصلي واضعًا إحدى يديه على الأُخرى فذهب ففرَّق بينهما. . .

واختلفوا في المكان الذي توضع عليه اليد من السرة، فقالت طائفة: تكونان فوق السرة، وروي عن علي رضي الله عنه أنه وضعهما على صدره.

وروي عن سعيد بن جبير أنه قال: فوق السرة.

وقال أحمد بن حنبل: فوق السرة قليلًا، وإن كانت تحت السرة فلا بأس.

وقال آخرون: وضع الأيدي على الأيدي تحت السرة، روي هذا القول عن =

. . . .

= علي بن أبي طالب، وأبي هريرة رضي الله عنهما، وإبراهيم النخعي، وأبي مجلز. . . وبه قال سفيان الثوري، وإسحاق، وقال إسحاق: تحت السرة أقوى في الحديث، وأقرب إلى التواضع.

وقال قائل: ليس في المكان الذي يضع عليه اليدين خبر يثبت، عن النبي ﷺ، فإن شاء وضعهما تحت السرة، وإن شاء فوقها، وقد روي عن مهاجر النبال أنه قال: وضع اليمنى على الشمال ذل بين يدي عز.

ـ قال الترمذي رحمه الله في «سننه» (٢٥٢): حدثنا قتيبة، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن سماك بن حرب، عن قبيصة بن هلب، عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ يؤمُّنا، فيأخذ شماله بيمينه.

وفي الباب عن وائل بن حجر، وغطيف بن الحارث، وابن عباس، وابن مسعود، وسهل بن سعد رضي الله عنهم. حديث هلب حديث حسن.

قال: والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، والتابعين، ومن بعدهم، يرون أن يضع الرجل يمينه على شماله في الصلاة.

ورأى بعضهم أن يضعهما فوق السُّرَّة.

ورأى بعضهم: أن يضعهما تحت السُّرة، وكل ذلك واسِعٌ عندهم.اهـ.

ـ قال ابن القيم رحمه الله في «بدائع الفوائد» (٣/ ٩٨١): اختلف قوله [يعني: الإمام أحمد] في صفة وضع اليد على اليد:

فعنه أحمد بن أصرم المزني وغيره: أنه يقبضُ بيمينه على رُسغ يساره.

وعنه أبو طالب: يضع يدَه اليُمنى وضعًا بعضُها على ظهر كفِّه اليسرى، وبعضها على ذراعه الأيسر.

للأولى: حديث وائل رضي الله عنه: رأيت النبي ﷺ يضعُ اليمنى على اليُسرى قريبًا من الرُّسْغ.

وفي حديث: ثم ضرب بيمينه على شماله فأمسكها.

وللثانية: ما روى أنس رضي الله عنه أنه وضعَ يمينه على شماله على هذا الوصف.

وفي حديث وائل رضي الله عنه وفي طريق زائدة، عن عاصم بن كُليب، قال: ثم وضع يده اليُمنى على ظهر كفِّه والرُّسغ والساعد.

* واختلف في موضع الوضع:

فعنه: فوق السُّرَّة. =

. . . .

= وعنه: تحتها.

وعنه أبو طالب: سألت أحمد أين يضع يده إذا كان يصلي؟

قال: على السُّرة، أو أسفل، وكلٌّ ذلك واسعٌ عنده، إن وضع فوق السُّرة أو عليها أو تحتها.

علي رضي الله عنه: من السنة في الصلاة وضع الأكف على الأكُفِّ تحت السُّرة.

عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما مثل تفسير عليٍّ رضي الله عنه، إلَّا أنه غيرُ صحيح. والصحيح حديث علي رضي الله عنه.

قال في رواية المُزني: أسفل السُّرة بقليل، ويكره أن يجعلَهما على الصدر، وذلك لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن التكفير، وهو وضع اليد على الصدر.

مؤمل، عن سفيان، عن عاصم بن كُليب، عن أبيه، عن وائل: أن النبي صلى الله عليه وسلم وضع يده على صدره.

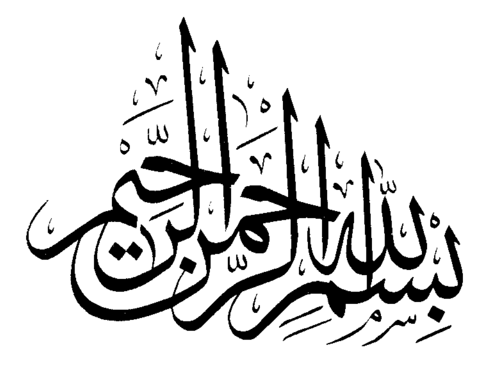
فقد روى هذا الحديث عبد الله بن الوليد، عن سفيان، لم يذكر ذلك، ورواه شعبة وعبد الواحد لم يذكرا خالفا سفيان. اهـ.

- وقال ابن ابطة رحمه الله في «الإبانة الصُّغرى» (٣٩٣): ووضْعُ اليمينِ على الشِّمالِ تحت السُّرَّةِ؛ كفعلِ عليِّ بن أبي طالبٍ رضي الله عنه، وأمرِه بذلك. اهـ.

قلت: أثر علي رضي الله عنه ضعيف، كما بينته في تعليقي على «الإبانة الصغرى».

الكتاب الثاني عشر

كتاب
«رجوع ابن عباس رضي الله عنهما عن الصّرف»


بسم الله الرحمن الرحيم



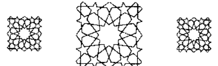
الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد؛

فمن كتب الآجري ﵀ التي في عداد المفقود؛ كتاب «رجوع ابن عباس ﵄ عن الصرف».

وهذا الكتاب ذكره ابن خير الإشبيلي في «فهرسته» (٦٨٨).

وقد وقفت على أثر واحد في هذ الباب من طريق المصنف، ومظان إيراده في هذا الكتاب، والله أعلم.





- **قال أبو بكر الآجري** رحمه الله: حدثنا الحسن بن علويه، ثنا بشار بن موسى، ثنا حماد بن زيد، ثنا عمرو بن مالك البكري، عن أبي الجوزاء، قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول: أتوب إلى الله منَ الصرف، هذا أبو سعيد الخدري يُحدِّثه عن رسول الله ﷺ[1].

---

(١) «الجزء الثاني من الأول من الفوائد المنتخبة» (١٠٥).

رواه أحمد (١١٤٧٩) من طريق أبي الجوزاء، ولفظه: عن سليمان بن علي الربعي، حدثنا أبو الجوزاء غير مَرَّة، قال: سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن الصرف يدًا بيد؟

فقال: لا بأس بذلك اثنين بواحد أكثر من ذلك وأقل.

قال: ثم حججت مرَّة أُخرى والشيخ حي، فأتيته فسألته عن الصرف، فقال: وزنًا بوزن.

قال: فقلت: إنك قد أفتيتني اثنين بواحد، فلم أزل أفتي به منذ أفتيتني.

فقال: إن ذلك كان عن رأيي، وهذا أبو سعيد الخُدري يُحدِّث عن رسول الله ﷺ، فتركت رأيي إلى حديث رسول الله ﷺ.

ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤٥٦) من طريق أبي الشعثاء، قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول: اللهم إني أتوب إليك من الصرف، إنما هذا من رأيي، وهذا أبو سعيد الخدري رضي الله عنه يرويه عن النبي ﷺ.

قلت: رجوع ابن عباس رضي الله عنهما عن الصرف ثابت عن بأسانيد صحيحه.

و(الصَّرف: هو بيع الذهب بالفضة، والفضة بالذهب. وفي تسميته صرفًا قولان:

أحدهما: لصرفه عن مقتضى البياعات من عدم جواز التفرق قبل القبض والبيع نساءً.

والثاني: من صريفهما، وهو تصريفهما في الميزان، فإن بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة سمي مراطلةً). نقلًا من «الأحاديث الواردة في البيوع المنهي عنها» (٢/ ٤٢٧).

=

. . . .

= ـ قال الترمذي رحمه الله في «سننه» (١٢٤١): حدثنا أحمد بن منيع، أخبرنا حسين بن محمد، أخبرنا شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن نافع، قال: انطلقت أنا وابن عمر إلى أبي سعيد فحدثنا: أن رسول الله ﷺ قال: سمعته أذناي هاتان يقول: «**لا تبيعوا الذهب بالذهب إلَّا مثلا بمثل، والفضة بالفضة إلَّا مثلا بمثل، لا يشف بعضه على بعض، ولا تبيعوا منه غائبًا بناجز**».

وفي الباب عن أبي بكر، وعمر، وعثمان، وأبي هريرة، وهشام بن عامر، والبراء، وزيد بن أرقم، وفضالة بن عبيد، وأبي بكرة، وابن عمر، وأبي الدرداء، وبلال رضي الله عنهم.

وحديث أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ في الربا حديث حسن صحيح.

والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم إلَّا ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه كان لا يرى بأسًا أن يباع الذهب بالذهب متفاضلًا، والفضة بالفضة متفاضلًا، إذا كان يدًا بيد، وقال: إنما الربا في النسيئة، وكذلك روي عن بعض أصحابه شيء من هذا. وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه رجع عن قوله حين حدَّثه أبو سعيد الخدري عن النبي ﷺ. والقول الأول أصح، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وهو قول سفيان الثوري، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق. وروي عن ابن المبارك أنه قال: ليس في الصرف اختلاف.اهـ.

وفي كتاب «الأحاديث الواردة في البيوع المنهي عنها» للثنيان (٢/ ٤٢٧):

الربا لغةً: الزيادة.. وفي التنزيل: ﴿وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٧٦].

أما في الشرع، فيختلف باختلاف نوعه. ويمكن تقسيم أنواعه إلى قسمين:

١ ـ ربا الدَّين: وهو أن يقول صاحب الدين للمدين: إما أن تقضي الدين وإما أن تربي، أي: تزيد فيه، فيزيد في الدين ويؤخر الأجل. وهذا هو ربا الجاهلية. ويدخل فيه ربا القرض، ويقصد به اشتراط نفعٍ للمقرض؛ لأنه جعل الزيادة ـ وهو النفع ـ في مقابل الدَّين...

٢ ـ ربا البيع: وهو مختص بالأصناف التي يجري فيها الربا، وهو على قسمين:

أ ـ ربا نسيئة: وهو أن يُشترط أجل في أحد العوضين. وهذا يكون في بيع كل ربويين سواءً اتفقا في الجنس أو اختلفا. =

....

= ب ـ ربا فضل: وهو بيع ما يجري فيه الربا بمثله مع زيادةٍ في أحدهما.
ومن التعريف يعلم أن ربا الفضل لا يكون إلَّا في بيع الجنسين المتفقين من الأموال الربوية.

والربا محرّم بالكتاب، والسنة، وإجماع الأمة.

أما في الكتاب قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً﴾ [آل عمران]. قال تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة].

وهذا الربا الوارد في هذه الآيات هو ربا الدَّين الذي سبق التعريف به، وأنه هو ربا الجاهلية. قال ذلك مجاهد، وقتادة، وغيرهما...

قال: وقد أجمع العلماء على تحريم ربا الدَّين، وربا النسيئة.

وأما ربا الفضل فقد صحّ الحديث في تحريمه عن النبي ﷺ من طريق تسعةٍ من الصحابة رضي الله عنهم فيما وقفت عليه، وهم: عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وأبو سعيد الخدري، وأبو هريرة، وفضالة بن عبيد، وعبادة بن الصامت، وأبو بكرة، ومعمر، وأبو أسيد الساعدي رضي الله عنهم.

وصحّ موقوفًا عن أبي بكر الصديق، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما.

وخالف في هذا عبد الله بن عمر وابن عباس رضي الله عنهما فكانا لا يريان بربا الفضل بأسًا، إلَّا أنه قد صح عن ابن عمر رضي الله عنهما رجوعه عن قوله هذا إلى القول بتحريمه.

وأما ابن عباس رضي الله عنهما فاختلفت الرواية عنه، وقد سبق أن الراجح عنه هو رجوعه عن قوله بإباحة ربا الفضل أيضًا ـ والله أعلم ـ.

وعلى كلٍّ؛ فإنه كما قال ابن عبد البر: رجع ابن عباس رضي الله عنهما أو لم يرجع، فالسنة كافية عن قول كل أحدٍ، ومن خالفها جهلًا بها ردَّ إليها.

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ردُّوا الجهالات إلى السُّنة.

وذكر بعض العلماء عن البراء بن عازب وزيد بن أرقم رضي الله عنهما إباحة ربا الفضل أيضًا، وقد سبق أن هذا النقل لا يصح عنهما. والله أعلم.

وقد جاء في روايةٍ عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يرى إباحة ربا الفضل ثم رجع عن ذلك. رواه البيهقي. إلا أن هذه الرواية في إسنادها أبو إسحاق السبيعي وهو مدلّس، ولم يصرّح بالسماع. والله أعلم. =

. . . .

= وأما حديث أسامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**إنما الربا في النسيئة**»، فظاهره أنه لا بأس بربا الفضل، إلا أن العلماء أجابوا عن حديث أسامة رضي الله عنه هذا بعدة أجوبة منها:

١ ـ لعل الحديث وارد في جنسين مختلفين لا جنس واحد، وأن أسامة رضي الله عنه لم يدرك أول الحادثة التي ورد فيها الحديث.

٢ ـ أنه رواية صحابي واحد، وروايات منع ربا الفضل عن جماعةٍ من أصحاب النبي ﷺ، ورواية الجماعة أقوى وأثبت وأبعد من الخطأ من رواية الواحد.

٣ ـ أن حديث أسامة رضي الله عنه مجمل، وحديث غيره مبيَّن. فوجب العمل بالمبين وتنزيل المجمل عليه.

٤ ـ أن حديث أسامة رضي الله عنه المقصود به حصر الكمال.

٥ ـ أن حديث أسامة رضي الله عنه فيه نفي تحريم ربا الفضل بالمفهوم، فيقدم عليه أحاديث الجماعة والتي فيها التحريم؛ لأن دلالتها بالمنطوق.

٦ ـ ذهب بعضهم إلى أن حديث أسامة رضي الله عنه في إباحة ربا الفضل منسوخ بأحاديث التحريم، ولذا ذكره بعض من ألف في ناسخ الحديث ومنسوخه، كالحازمي، والجعبري. وغيرها من الأجوبة. اهـ.

انظر: «الأوسط» لابن المنذر (١٠/ ١٨٤).



الكتاب الثالث عشر

الأحاديث والآثار

المروية
من طريق المصنف
في كتب أهل العلم



الحمد الله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد،

فعند تتبعي لروايت الإمام الآجري رحمه الله في كتب أهل العلم، وقفت على جملة طيبة من الأحاديث والآثار من طريقه ولعلها من كتبه المفقودة، أو من مجالس تحديثه وسماعاته، فجمعتها هاهنا بأسانيد المصنف حتى تعُم الفائدة بها، وقد جعلتها على قسمين.

القسم الأول: الأحاديث المرفوعة.

القسم الثاني: الآثار المروية عن السلف.

أسأل الله تعالى أن ينفع بها، وأن يجعلها خالصة لوجهه.

والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

القسم الأول

الأحاديث المرفوعة

١ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا موسى بن هارون، ثنا محمد بن عباد، ثنا حاتم بن إسماعيل، عن يعقوب بن عمرو، عن جعفر بن عمرو بن أُمية، قال: قال عمرو بن أُمية: يا رسول الله، أرسل راحلتي وأتوكل؟

قال: «بل قيّدها وتوكّل»(١).

٢ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا محمد بن الصباح، ثنا خالد بن عبد الله، عن عمرو بن يحيى، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمِّه واسع بن حبان، عن وهب بن حذيفة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «**الرجل أحق بمجلسه، فإن قام إلى حاجته ثم رجع إلى مجلسه فهو أحق بمجلسه**»(٢).

٣ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا الفريابي، ثنا أبو جعفر النفيلي، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، قال: سمعت عثمان بن عفان رضي الله عنه، يقول: ما يمنعني أن أُحدِّث عن رسول الله ﷺ أن لا أكون أوعى

---

(١) «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٥٠٠٩).

رواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٧١) وابن حبان (٧٣١).

(٢) «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٦٤٩٠).

رواه أحمد (١٥٤٨٣)، والترمذي (٢٧٥١)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، وفي الباب عن أبي بكرة، وأبي سعيد، وأبي هريرة رضي الله عنه. اهـ.

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم (٢١٧٩)، ولفظه: «**من قام من مجلسه، ثم رجع إليه فهو أحق به**».

أصحابه عنه؛ ولكنني أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قال عليَّ ما لم أقُل؛ فليتبوَّأ مقعده من النار»[(١)].

٤ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا جعفر بن محمد بن الحسن، ثنا قُتيبة بن سعيد، ثنا عبد الله بن إدريس، عن ربيعة بن عثمان، عن محمد بن يحيى بن حبان ـ بفتح المهملة وتشديد الموحدة ـ عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«المؤمنُ القوي خيرٌ وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كلٍّ خيرٌ، احرص على ما ينفعك، واستعن بالله، ولا تعجزن، فإن أصابك شيءٌ فلا تقل: لو فعلت كذا لكان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل، ولا تقل: لو، فإن لو تفتح عمل الشيطان»**[(٢)].

٥ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا محمد بن الليث، ثنا جبارة بن المغلس، ثنا حماد بن يحيى الأبح، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«تعمل هذه الأُمَّة بُرهةً بكتاب الله، ثم تعمل بُرهة بسُنة رسول الله، ثم تعمل بعد ذلك بالرأي، فإذا عملوا بالرأي ضلوا»**[(٣)].

٦ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثني يحيى، ثنا هشام بن يوسف، عن معمر، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: **«يدخل الجنة من أُمَّتي سبعون ألفًا أو سبع مائة بغير حساب»**. ـ يعني: سبع مائة ألف ـ[(٤)].

---

(١) «أمالي ابن بشران» (١١٦٤)، و«نهاية المراد من كلام خير العباد» لعبد الغني المقدسي (١١٩). رواه أحمد (٤٦٩).

(٢) «نتائج الأفكار» (٤/ ١١٦). رواه مسلم (٢٦٦٤).

(٣) «بيان فضل العلم» (١٩٩٩)، و«المحلى» (٦/ ٥١).
رواه أبو يعلى (٥٨٥٧)، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٢٣) و(٦/ ٢٧٣).
والحديث قال عنه الإمام أحمد: موضوع.
«العلل» رواية عبد الله (١٠٩٠).

(٤) «أمالي بن بشران» (٢٢). رواه البخاري (٣٢٤٧)، ومسلم (٢١٩).

٧ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو أيوب سليمان بن عيسى الجوهري البصري، ثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، ثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن خالد بن ربعي الأسدي، أنه سمع ابن مسعود رضي الله عنه، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن صاحبكم خليل الله عز وجل**»(١).

٨ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو شعيب، ثنا خالد بن خداش، ثنا عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن درَّاج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لو أن أحدكم عمل في صخرةٍ صمَّاء لا باب لها ولا كوَّة لأخرج الله عز وجل عمله كائنًا ما كان**»(٢).

٩ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا الفريابي، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: قيل لعمرو بن العاص رضي الله عنهما: ما أشد ما رأيت قريشًا بلغوا من رسول الله ﷺ؟ فقال: مرَّ ذات يوم فقالوا له: أنت الذي تنهانا أن نعبد ما يعبد آباؤنا؟ فقال: «**أنا ذلك**»، فقاموا إليه، فأخذوا بمجامع ثيابه، فرأيت أبا بكر الصديق رضي الله عنه يحتضنه من ورائه وهو يصيح بأعلى صوته، وإن عينيه تشحبان وهو يقول: أتقتلون رجلًا أن يقول: (ربي الله) وقد جاءكم بالبينات من ربكم(٣).

---

(١) «أمالي ابن بشران» (١٢٠). رواه أحمد (٣٧٥٠).
قال علي بن المديني: هذا حديث كوفي رواه عبد الملك ولا يروى عن خالد بن ربعي هذا شيء غير هذا الحديث. «العلل» لابن المديني (٢٣٢).
وقد رواه أحمد (٣٧٥٣) موقوفًا.

(٢) «أمالي ابن بشران» (١٤٦).
رواه أحمد (١١٢٣٠)، وأبو يعلى (١٣٧٨)، وابن حبان (٥٦٧٨). قال أحمد عن دراج بن سمعان: أحاديثه مناكير. «العلل» (٤٤٨٢).

(٣) «أمالي ابن بشران» (٤٧٨ و٧٤٨).
رواه النسائي في «الكبرى» (١١٣٩٨)، والطبراني في «الأوسط» (٩١٠٠) بهذا الإسناد. وعند البخاري (٣٦٧٨) نحوه.

١٠ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو بكر محمد بن دينويه القطان، ثنا أبو أيوب سليمان بن عمر بن خالد الأقطع، ثنا بقية بن الوليد عن أبي بكر الغساني عن خالد بن محمد الثقفي، عن بلال بن أبي الدرداء، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**حُبُّك الشيء يُعمي ويَصُمّ**»[١].

١١ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو شعيب الحراني، ثنا أحمد بن منصور، ثنا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يسير في ركب وهو يحلف بأبيه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إن الله عز وجل ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم؛ فمن كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت**»[٢].

١٢ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا سعيد بن سليمان، عن أزهر بن سنان، قال: سمعت محمد بن واسع، قال: لقيت سالم بن عبد الله بن عمر، فقال: ألا أخبرك بما، أخبرنيه أبي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

قلت: بلى.

قال: «**من دخل السوق فقال: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، وهو حي لا يموت، بيده الخير، وهو على كل شيء قدير، كتب الله عز وجل له: ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة، ورفع له ألف ألف درجة**»[٣].

---

(١) «أمالي ابن بشران» (٥٢٢).

والحديث رواه أحمد (٢١٦٩٤)، وأبو داود (٥١٣٠)، وابن عدي (٢/ ٢١٢) في ترجمة أبي بكر بن عبد الله بن أبى مريم، وهو ضعيف.

ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ١٠٧)، والبيهقي في «الشعب» (٤٠٨) من طريقين عن بلال بن أبي الدرداء، عن أبيه رضي الله عنه موقوفًا.

(٢) «أمالي ابن بشران» (٥٣٨).

(٣) «أمالي ابن بشران» (٦٠٧). والحديث رواه الدارمي (٢٦٩٢)، والترمذي (٣٤٢٨)، وقال: هذا حديث غريب.

=

١٣ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا سعيد بن سليمان، وبشار بن موسى الخفاف، واللفظ لسعيد عن عبد الرحمن بن عثمان بن إبراهيم الحاطبي، حدثني أبي، عن أُمِّه عائشة بنت قدامة بن مظعون، قالت: قال رسول الله ﷺ: «**عزيزٌ على الله أن يأخذَ كريمتي مسلمٍ ثم يدخله النار**»[(١)].

١٤ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا جعفر الفريابي، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: لما فتحت خيبر أهديت لرسول الله ﷺ شاة فيها سُم، فقال رسول الله ﷺ: «**اجمعوا لي من كان هاهنا من اليهود**». فجمعوا له، فقال لهم رسول الله ﷺ: «**إني سائلكم عن شيءٍ فهل أنتم صادقوني عنها؟**».

قالوا: نعم يا أبا القاسم.

فقال: «**فهل جعلتم في هذه الشاة سُمًّا؟**».

فقالوا: نعم.

قال: «**ما حملكم على ذلك؟**».

فقالوا: أردنا إن كنت كذابًا أن نستريح منك، وإن كنت نبيًّا

= ورواه العُقيلي في «الضعفاء» (١/ ٣٨٣) في ترجمة: أزهر بن سنان. ثم رواه عن محمد بن واسع، عن سالم بن عبد الله، موقوفًا على سالم. وقال: وهذا أولى من حديث أزهر.

قال يعقوب بن شيبة: هو حديث ليس بصحيح الإسناد، ولا له مخرج يرضاه أهل العلم بالحديث، وإنا لنرجو من ثواب الله ﷻ على هذه الكلمات ما روى في هذا الحديث وأكثر منه، فهو أهل الفضل والإحسان. «ملخص مسند يعقوب بن شيبة» (ص٤٦).

وقال ابن القيم في «المنار المنيف» (ص٤١): هذا الحديث معلول أعله أئمة الحديث. اهـ.

(١) «أمالي ابن بشران» (٦٩٢). رواه أحمد (٢٧٠٦٣).

لم يضرك[١].

١٥ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أحمد بن الحسن الصوفي، ثنا يحيى بن معين، ثنا أبو اليمان، ثنا شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، يُحدِّث أنه سمع معاوية، وهو عنده في نفر من قريش، أن عبد الله بن عمرو يُحدث أن يكون ملك من قحطان، فغَضِبَ معاوية، فقام فأثنى على الله عَزَّوَجَلَّ بما هو أهله، ثم قال: أما بعد؛ فإنه بلغني أن رجالًا منكم يتحدثون بأحاديث ليست في كتاب الله عَزَّوَجَلَّ، ولا تؤثر عن رسول الله ﷺ، أولئك جهالكم، فإياكم والأماني التي تضلُّ أهلها، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**هذا الأمر في قريشٍ، لا يُعاديهم أحدٌ إلَّا أكبَّه الله عَزَّوَجَلَّ على وجهه، ما أقاموا الدين**»[٢].

١٦ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا سعيد بن سليمان، عن عباد ـ يعني: ابن العوام ـ، عن حجاج، حدثني الربيع بن مالك، عن أم حكيم، وكانت تُسمَّى: الخولاء بالمدينة، قالت: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «**من نزل منزلًا فقال: (أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق)؛ وقي شرّ ذلك المنزل حتى يظعن عنه**»[٣].

١٧ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا حماد، عن قتادة، عن زُرارة بن أوفى، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ، قال: «**إن الله تجاوز لأُمَّتي عما حدَّثت به أنفسها، ما لم ينطق به لسان، أو تعمل به يد**»[٤].

---

(١) «أمالي ابن بشران» (٨٢١). رواه البخاري (٣١٦٩).
(٢) «أمالي ابن بشران» (٨٣٥). رواه البخاري (٣٥٠٠).
(٣) «أمالي ابن بشران» (١٠٩٣). رواه مسلم (٢٧٠٨).
(٤) «أمالي ابن بشران» (١١٠٩). رواه البخاري (٥٢٦٩) ومسلم (١٢٧).

١٨ ـ **قال أبو بكر الآجري**: أنبا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله الكشي، ثنا سليمان بن داود الشاذكوني، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا الحجاج بن أرطاة، قال: سمعت عطاء بن أبي رباح يُحدِّث، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «**من سُئِلَ عن علمٍ يعلمه فكتمه؛ جيءَ به يوم القيامة مُلجمًا بِلجام من نار**»[(١)].

١٩ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو شعيب الحراني، ثنا أحمد بن عبد الملك، ثنا زهير، ثنا يحيى بن سعيد، قال سمعت أبا سلمة، قال: سمعت أبا قتادة رضي الله عنه، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**الرؤيا من الله، والحلم من الشيطان، فإذا رأى أحدكم شيئًا يكرهه؛ فليتفُل عن شماله ثلاث مرات، ويتعوَّذ بالله من شرِّها، فإنها لن تضره**»[(٢)].

٢٠ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو بكر محمد بن هارون بن المجدر، ثنا عمر بن أبي شيبة، ثنا يحيى بن أبي بكر العبدي، ثنا شيبان، يعني النحوي، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**المُستشارُ مؤتمن**»[(٣)].

٢١ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني، ثنا عبد الله بن جعفر الرقي، ثنا عبد الله ـ يعني: ابن عَمرو ـ، عن زيد بن أبي أنيسة، عن الحكم، عن مجاهد، حدثني عبد الرحمٰن بن أبي عمرة الأنصاري: أن امرأة مولاة لرسول الله ﷺ كانت تقوم الليل وتصوم النهار، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «**لكنِّي أُصلي وأنام، وأصوم وأفطر، فمن رَغِبَ عن**

---

(١) «أمالي ابن بشران» (١١١٨). رواه أحمد (٧٩٤٣).

(٢) «أمالي ابن بشران» (١١٤٥). رواه البخاري (٥٧٤٧) ومسلم (٢٢٦١).

(٣) «أمالي ابن بشران» (١٢٠٦). ورواه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٥٦)، وأبو داود (٥١٢٨)، والترمذي (٢٨٢٢)، وابن ماجه (٣٧٤٥).

سُنتي فليس مني»[(١)].

٢٢ ـ **قال أبو بكر الآجري**: أنبا الفريابي، ثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان في نفر من المهاجرين والأنصار، فجاء بعير فسجد له، فقال أصحابه: يا رسول الله، تسجد لك البهائم والشجر، فنحن أحقُّ أن نسجد لك. قال: «اعبدوا ربكم، وأكرموا أخاكم، فإنه لا ينبغي لأحدٍ أن يسجد لأحدٍ، ولو كنت آمرًا أحدًا أن يسجد لأحد، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، ولو أن رجلًا أمر امرأته أن تنقل من جبل أسود إلى جبل أحمر، ومن جبل أحمر إلى جبل أسود، لكان نولها أن تفعل»[(٢)].

٢٣ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن بن أبي شعيب الحراني، إملاء في شهر رجب من سنة اثنتين وتسعين ومائتين، ثنا أحمد بن عبد الملك بن واقد الحراني، ثنا زهير يعني ابن معاوية، ثنا يحيى بن سعيد، عن الحارث بن يزيد، أن أبا ذر رضي الله عنه سأل رسول الله ﷺ الإمارة، فقال: «إنك ضعيفٌ، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزيٌ وندامة، إلَّا من أخذها بحقِّها، وأدى الذي عليه فيها»[(٣)].

٢٤ ـ **قال أبو بكر الآجري**: حدثنا الحسن بن علويه، حدثنا هشام بن الغاز،

---

(١) «أمالي ابن بشران» (١٢٧٠). رواه أحمد (٢٣٤٧٤).
وانظر «علل الحديث» لابن أبي حاتم (١٩٢٧)، و«الأمالي المطلقة» (٧٦).
وروى البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١) من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعًا: «أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأُصلي وأرقد، وأتزوَّج النساء؛ فمن رغب عن سنتي فليس مني».

(٢) «أمالي ابن بشران» (١٣٧٨). رواه أحمد (٢٤٤٧١).

(٣) «أمالي ابن بشران» (١٥٠٣). رواه مسلم (١٨٢٥) من طريق الحارث بن يزيد الحضرمي، عن ابن حجيرة الأكبر، عن أبي ذر رضي الله عنه.

حدثنا حيان أبو النضر الأسدي، عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه، أنه قال: سمعت النبي ﷺ يُحدِّث عن ربه تبارك وتعالى: «**أنا عند ظنِّ عبدي بي فليظن بي ما شاء**»(١).

٢٥ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا الحسين بن علويه، ثنا إسماعيل بن عيسى، ثنا داود بن الزبرقان، عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن معبد الجهني: أن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه كان يقلُّ الحديث عن رسول الله ﷺ، وكان لا يدع هذا الحديث كلما خطب أن يذكره كل يوم جمعة في خطبته، أن رسول الله ﷺ قال: «**إن هذا المال حلو خضر، وإنه من جاء بحقِّه يبارك له فيه، ومن يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين، وإياكم والمدح فإنه الذبح**»(٢).

٢٦ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا الحسن بن الحباب المقرئ، قال: حدثنا الفضل بن سهل، قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري، قال: حدثنا سفيان عن الأجلح، عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن خبَّاب بن الأرت رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**أن بني إسرائيل لما هلكوا؛ قصُّوا**»(٣).

---

(١) «ثلاثة مجالس من أمالي ابن بشران».
رواه أحمد (١٦٠١٦) و(١٦٩٧٩)، ولفظه: عن حيان أبو النضر، قال: دخلت مع واثلة بن الأسقع على أبي الأسود الجرشي في مرضه الذي مات فيه، فسلم عليه، وجلس، قال: فأخذ أبو الأسود يمين واثلة فمسح بها على عينيه، ووجهه لبيعته بها رسول الله ﷺ، فقال له واثلة: واحدة، أسألك عنها، قال: وما هي؟ قال: كيف ظنك بربك؟ قال: فقال أبو الأسود: وأشار برأسه، أي: حسن. قال واثلة: أبشر إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**قال الله عز وجل: أنا عند ظن عبدي بي، فليظن بي ما شاء**».

(٢) «ثلاثة مجالس من أمالي ابن بشران» مخطوط (٥٦). رواه أحمد (١٦٨٣٧).

(٣) «القصاص» لابن الجوزي (١٩٥)، و«الحلية» (٤/ ٣٦١)، وقال: غريب من حديث الأجلح والثوري، تفرد به أبو أحمد. اهـ.
=

٢٧ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عمر بن أيوب السقطي، ثنا أبو همام، ثنا أبو الفضل، عن الأوزاعي، عن حسان، عن محمد بن أبي عائشة، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**رابط ثلاثًا، ثم قال للعاملين أو للعالمين فليدركوني**»[(١)].

٢٨ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا الحكم بن موسى، ثنا الحسن بن يحيى الخشني، عن صدقة الدمشقي، عن هشام الكناني، عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ عن جبريل ﷺ، عن ربه تعالى وتقدس، قال: «**من أهان لي وليًّا فقد بارزني بالمُحاربة، ما ترددت عن شيءٍ أنا فاعله، ما ترددت في قبضِ نفس عبدي المؤمن يكره الموت وأكره مساءته، ولا بُدَّ له منه، وإن من عبادي المؤمنين من يريد بابًا من العبادة فأكفه عنه لا يدخله عجب فيُفسده ذلك، وما تقرَّب إليَّ عبدي بمثل ما افترضت عليه، لا يزال عبدي يتنفَّل لي حتى أُحبه، ومن أحببته كنت له سمعًا وبصرًا، أو يدًا، ومؤيدًا، دعاني فأجبته، وسألني فأعطيته، ونصح لي فنصحت له، وإن من عبادي من لا يصلح إيمانه إلَّا الغنى، ولو أفقرته لأفسده ذلك، وإن من عبادي المؤمنين من لا يصلح إيمانه إلَّا الفقر، وإن بسطت له أفسده ذلك، وإن من عبادي من لا يصلح إيمانه إلَّا الصحة ولو أسقمته لأفسده ذلك، وإن من عبادي المؤمنين من لا يصلح إيمانه إلَّا السقم، ولو**

= رواه أبو يعلى كما في «المطالب العالية» (٣٢٠٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤/رقم ٨٠). قال أحمد بن حنبل: أبو أحمد الزبيري كان كثير الخطأ في حديث سفيان. «تاريخ بغداد» (٥/٤٠٣).

وقد رواه عبد الرحمٰن بن مهدي عن سفيان موقوفًا كما في «البدع» لابن وضاح (٤٦)، وهذا الموقوف أولى.

(١) «الحلية» (٦/٧٩)، قال: غريب من حديث الأوزاعي وحسان لم نكتبه إلا من هذا الوجه.اهـ. لم أقف عليه.

أصححته لأفسده ذلك، إني أدبر عبادي بعلمي في قلوبهم إني عليم خبير»[١].

٢٩ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا الحسن بن حماد الكوفي، ثنا محمد بن الحسن بن أبي يزيد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عن جده، عن علي بن أبي طالب ﷺ، قال قال رسول الله ﷺ: «**الدعاء سلاح المؤمن، وعماد الدين، ونور السماوات والأرض**»[٢].

٣٠ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أحمد بن يحيى، ثنا الحكم بن موسى، ثنا يحيى بن حمزة، عن إسحاق بن أبي فروة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

(ح) وعن يزيد بن عبد الله الرقاشي، عن أنس بن مالك ﷺ جميعًا

---

(١) «الحلية» (٨/ ٣١٨) وقال: غريب من حديث أنس ﷺ لم يروه عنه بهذا السياق إلا هشام الكتاني، وعنه صدقة بن عبد الله أبو معاوية الدمشقي، تفرد به الحسن بن يحيى الحسني. اهـ.

والحديث رواه ابن أبي الدنيا في «الأولياء» (١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٢٣١)، وقوام السنة في «الترغيب والترهيب» (٢٠٥).

قال ابن رجب ﷺ في «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٣٣٣): الخشني وصدقة ضعيفان، وهشام لا يعرف، وسئل ابن معين عن هشام هذا: من هو؟ قال: لا أحد، يعني: لا يعتبر به.

(٢) «الترغيب في الدعاء» (١٠).

رواه أبو يعلى (٤٣٩)، والحاكم (١٨١٢)، وابن عدي في «الكامل» (٧/ ٣٧٤) في ترجمة محمد بن الحسن الهمداني، وقد اتهمه بالكذب يحيى بن معين، وأبو داود، ووهاه غيرهما. انظر «تهذيب الكمال» (٢٥/ ٧٦).

وقد صححه الحاكم لتوهمه أن محمد بن الحسن هو: التل، والصواب أنه الهمداني المتهم.

وقد روى أبو طاهر السِّلَفي في «الطيوريات» (٢٩٨) عن الفُضيل بن عياض قوله: الدعاء سلاح المؤمن، والصبر سلاح المؤمن، ولو كان مع علمائنا صبر لما تمندلوا بهم هؤلاء ـ يعني: الملوك ـ. =

عن رسول الله ﷺ قال: «إن العبد يدعو الله عز وجل وهو يحبه، فيقول لجبريل: اقض لعبدي هذا حاجته، وأخِّرها فإني أُحبُّ أن أسمع صوته، وإن العبد ليدعو الله عز وجل وهو يبغضه فيقول: اقض لعبدي هذا حاجته بإخلاصه، وعجِّلها؛ فإني أُبغض أن أسمع صوته»[(١)].

٣١ ـ قال أبو بكر الآجري: أنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني، ثنا خالد بن يزيد العمري المكي، ثنا داود بن قيس الفراء، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «كفارة المجلس أن لا يقوم حتى يقول: سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت تب عليَّ واغفر لي»، يقولها ثلاث مرات، «فإن كان مجلس لغط كانت كفارته، وإن كان مجلس ذكر كانت طابعًا عليه»[(٢)].

٣٢ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو شعيب، ثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي، ثنا أبو سعيد الصاغاني محمد بن ميسر الجعفي، ثنا أبو جعفر ـ يعني: الرازي ـ، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب رضي الله عنه: أن المشركين، قالوا للنبي ﷺ: انسب لنا ربك، فأنزل الله عز وجل: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ

---

(١) «الترغيب في الدعاء» (٥٢).

رواه الطبراني في «الأوسط» (٨٤٤٢) من حديث جابر رضي الله عنه، وفي سنده: إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وهو متروك. انظر «الميزان» (١/ ١٩٣).

ورواه الكلاباذي في «بحر الفوائد» (ص٣٤) من طريق يزيد الرقاشي عن أنس رضي الله عنه، وفي سنده ضرار بن عمرو الملطلي وهو متروك، منكر الحديث. انظر «الميزان» (٢/ ٣٢٨).

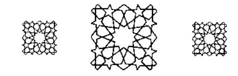
(٢) «الترغيب في الدعاء» (١٠٨). والحديث رواه النسائي في «السنن الكبرى» (١٠١٨٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٥٨٧).

ورواه العقيلي (٢/ ٢٣٤) عن نافع بن جبير، عن النبي ﷺ مرسلًا، وقال: وهذا أولى.

﴿٢﴾ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴿٣﴾ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّـٰثَـٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴿٤﴾﴾.

قال: فالصمد الذي لم يلد ولم يولد؛ لأن الذي يولد يموت ويورث، وإن الله تبارك وتعالى لا يموت ولا يورث، ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴿٤﴾﴾، لم يكن له شبه، ولا نِدٌّ، ليس كمثله شيء[1].

٣٣ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله البصري، ثنا محمد بن المنهال، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ في قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ﴿٣٠﴾﴾ [الواقعة: ٣٠]، قال: «**في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها**»[2].



(١) «أمالي ابن بشران» (١٦٥).
رواه أحمد (٢١٢١٩)، والترمذي (٣٣٦٤)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٤٥).
وانظر تحقيق «السنة» لبعد الله بن أحمد (١١٦٣).

(٢) «أمالي ابن بشران» (١٢٨٤).
والحديث رواه أحمد (١٢٦٧٧).
ورواه البخاري (٣٢٥٢) نحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

القسم الثاني

الآثار المروية عن السلف من الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم

٣٤ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن عبد الحميد، ثنا زياد ـ يعني: ابن أيوب ـ ثنا يحيى، ثنا أبي، عن الحكم، في قوله عز وجل: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، قال: من الحيض والولد[١].

٣٥ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو شعيب، ثنا علي، ثنا يحيى، عن عبد الرزاق بن همام، أنا معمر، عن سماك بن الفضل، قال: سمعت ابن مُنبِّه، يقول: ﴿فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ [الزخرف: ٥٥]، قال: أغضبونا[٢].

٣٦ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو شعيب، ثنا حماد بن زيد، عن سعيد الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: (القنطار): ملء مسك الثور ذهبًا[٣].

٣٧ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو شعيب، ثنا علي بن عبد الله بن جعفر المديني، ثنا القاسم بن مالك، عن ليث، عن طاووس، قال: (القنطار): سبعون ألف دينار[٤].

---

(١) «أمالي ابن بشران» (٨٩٥).
(٢) «أمالي ابن بشران» (٣٠٤).
(٣) «أمالي ابن بشران» (٣٠٦).
(٤) «أمالي ابن بشران» (٣٠٣).

٣٨ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا عبد الله بن عبد المجيد، ثنا أبو هشام الرفاعي، ثنا يحيى بن يمان، عن سفيان، عن إسماعيل، عن أبي صالح في قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِلَّا ٱللَّمَمَ﴾ [النجم: ٣٢] قال: الزنية ثم يتوب(١).

٣٩ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا محمد بن سعد، حدثني أبي، عن الحسين بن الحسن بن عطية، عن أبيه، عن عطية العوفي، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَخَانَتَاهُمَا﴾، قال: كانت خيانتهما أنهما كانتا على عبوديتهما، فكانت امرأة نوح تطلع على سر نوح، فإذا آمن أحد مع نوح أخبرت الجبابرة من قوم نوح به، فكان ذلك هو أمرها.

وأما امرأة لوط فكانت إذا أضاف لوط أحدًا أخبرت به أهل المدينة ممن يفعل السوء، ﴿فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ [التحريم: ١٠](٢).

٤٠ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد العطشي، ثنا إبراهيم بن الجنيد، ثنا سعيد بن سليمان، ثنا أبو معشر، عن محمد بن كعب: في قوله تعالى: ﴿إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا ﴿٦٥﴾﴾ [الفرقان]، قال: غرموا ما نعموا في الدنيا(٣).

٤١ ـ قال أبو بكر الآجري: أنا أبو شعيب الحراني، ثنا علي بن المديني، ثنا حماد بن زيد، ثنا أبو الزبير، عن عكرمة.

(ح) قال علي: وثنا إسحاق ابن منصور، عن هريم بن سفيان، عن بيان، عن الشعبي، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: ﴿أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟ ﴿٣﴾﴾ [النساء]، قال: أن تميلوا(٤).

---

(١) «المكتفى في الوقف والابتدا» (١٤٥).
(٢) «أمالي ابن بشران» (١٤٤٠).
(٣) «الحلية» (٣/ ٣١٦).
(٤) «تغليق التعليق» (٤/ ١٩٤).

٤٢ ـ قال أبو بكر الآجري: نا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، نا زيد بن أخزم، نا أبو قتيبة، نا إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، قال: هم الذين هاجروا مع محمد ﷺ.

٤٣ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا إبراهيم بن موسى، ثنا يوسف بن موسى ثنا أبو معاوية، ثنا داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: الإضرار في الوصية من الكبائر، ثم قرأ: ﴿غَيْرَ مُضَآرٍّ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾، قال: في الوصية، ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [النساء: ١٢ ـ ١٤]، قال: في الوصية(١).

٤٤ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن أبي داود، ثنا عبَّاد بن زياد الساجي، ثنا ابن أبي عدي، ثنا شعبة، عن محمد بن عبد الرحمن أبي الرجال، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: حرَّم أبو بكر الخمرة على نفسه فلم يشربها في جاهلية ولا إسلام، وذلك أنه مرَّ برجُلٍ سكران يضع يده في العذرة ويدنيها من فيه، فإذا وجد ريحها صرف عنها.

فقال أبو بكر: إن هذا لا يدري ما يصنع، وهو يجد ريحها فحماها(٢).

٤٥ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا جعفر الفريابي، ثنا الهيثم بن أيوب الطالقاني، ثنا فضيل بن عياض، عن منصور، عن خيثمة، قال: قيل لعبد الله بن عمرو: إن ابن مسعود يقول: إن الرجل ليسبح في عرقه حتى يبلغ أنفه.

فقال عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: إن للمؤمنين كراسي من لؤلؤ يجلسون

---

(١) «التمهيد» (١٤/ ٣٠٥).

(٢) «الحلية» (٧/ ١٦٠)، وقال: غريب من حديث شعبة، لم نكتبه إلَّا من حديث عباد بن أبي عدي.

عليها، ويظلل عليهم بالغمام، ويكون يوم القيامة عليهم كساعة من نهار أو كأحد طرفيه[١].

٤٦ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا محمد بن عبد الملك القزاز، ثنا ابن أبي مريم، ثنا نافع بن يزيد، عن ابن الهادي، عن محمد بن إبراهيم التيمي، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إياكم والرأي؛ فإن أصحاب الرأي أعداء السُّنن، أعيتهم الأحاديث أن يعوها، وتفلتت منهم أن يحفظوها، فقالوا في الدين برأيهم.

قال أبو بكر بن أبي دواد: أهل الرأي: هم أهل البدع[٢].

٤٧ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو بكر بن عبد الحميد الواسطي، قال: ثنا محمد بن المثنى أبو موسى، قال: نا حجاج بن منهال، ثنا حماد بن سلمة، عن غير واحد، عن الزهري، قال: إياكم وأصحاب الرأي؛ أعيتهم الأحاديث أن يعوها[٣].

٤٨ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا أحمد بن سنان، قال: سمعت الشافعي رحمه الله يقول: مثل الذي ينظر في الرأي ثم يتوب منه؛ مثل المجنون الذي عولج ثم برئ فأعقل ما يكون قد هاج به[٤].

٤٩ ـ قال أبو بكر الآجري: نا ابن أبي داود، قال: سمعت أبي يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: لا تكاد ترى أحدًا نظر في هذا الرأي إلَّا وفي قلبه دغل[٥].

---

(١) «الحلية» (٨/ ١٢٦).
(٢) «جامع بيان العلم» (٢٠٠٥).
(٣) «جامع بيان العلم» (٢٠٣٢).
(٤) «جامع بيان العلم» (٢٠٣٤).
(٥) «جامع بيان العلم» (٢٠٣٥).

٥٠ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، قال: سمعت عبد الرحمٰن بن مهدي يقول: سمعت حماد بن زيد يقول: قيل لأيوب: ما لك لا تنظر في الرأي؟

قال أيوب: قيل للحمار ما لك لا تجتر؟ قال: أكره مضغ الباطل[١].

٥١ ـ قال أبو بكر الآجري: أنا عبيد الله بن موسى، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي قال: إنما هلك من كان قبلكم في: أرأيت[٢].

٥٢ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا الحسن بن علي الجصَّاص، وأبو سعيد، قالا: ثنا الربيع بن سليمان، قال: قال الشافعي: ليس في سنة رسول الله ﷺ إلَّا اتباعها، ولا نعترض عليه بكيف؟ ولا يسع عالمًا فيما ثبت من السُّنة إلَّا التسليم لأن الله قد فرض اتباعها[٣].

٥٣ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد العطشي، ثنا أحمد بن يحيى بن مالك السوسي، ثنا داود بن المحبر، ثنا جسر بن فرقد، عن مطرف أبي بكر، قال: قال لقمان الحكيم لابنه: يا بني، إن الدنيا بحر عميق قد غرق فيه ناس كثير، فلتكن سفينتك فيه تقوى الله، وليكن حشوها الإيمان بالله، وشراعها التوكل على الله، وقيمها العقل، فهنالك تستكمل آلتها وعدتها، ويستقيم مسيرها، ويحمد عواقبها من ركبها[٤].

٥٤ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد العطشي، قال: ثنا إبراهيم بن الجنيد، قال: ثنا محفوظ بن الفضل بن عمر، قال: ثنا غوث بن جابر بن غيلان بن مُنبه، قال:

---

(١) «جامع بيان العلم» (٢٠٨٥)، و«المحلى» (٦/ ٥٣).
(٢) «جامع بيان العلم» (٢٠٩٧).
(٣) «الاستذكار» (٢/ ٥٢٩).
(٤) «أمالي ابن بشران» (١٣١٩).

حدثني عقيل بن معقل، عن وهب، قال: اعمل في نواحي الدين الثلاث، فإن للدين نواحي ثلاثًا هن جِماعُ الأعمال الصالحة لمن أراد جمع الصالحات:

أولهن: تعمل شكرًا لله بالأنعم الكثيرة الغاديات الرائحات، الظاهرات الباطنات، الحديثات القديمات، فيعمل المؤمن شكرًا لهن، ورجاء تمامهن.

والناحية الثانية: [تعمل] من الدين رغبة في الجنة التي ليس لها ثمنٌ، وليس لها مَثلٌ، ولا يزهد فيها إلَّا سفيه.

والناحية الثالثة: تعمل فرارًا من النار التي ليس عليها صبرٌ، ولا لأحدٍ بها طاقة ولا يدان، وليست مصيبتها كالمصيبات، ولا حزنها كالحزن، نبأها عظيم، وشأنها شديد، وخزيها فظيع، ولا يغفل عن الفرار والتعوذ بالله منها إلَّا سفيه أحمق خاسر، قد خسر الدنيا والآخرة، ذلك هو الخسران المبين(١).

٥٥ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا محمد بن أحمد بن هارون العسكري، حدثني إبراهيم بن الجنيد، حدثني محمد بن الحسين، حدثني الصلت بن حكيم، حدثني أبو زيد النجراني، قال: دخلت على عائذ النجراني وإذا هو مكبوب لوجهه يبكي، وهو يقول: وعزتك يا حبيبي، لقد أذاب قلبي الشوق إلى النظر إلى وجهك، يا كريم، فأبكاني والله، قال: فلم يلبث بعد هذا إلَّا أيامًا حتى مات. قال: فرأت امرأة من أهله كأنها دخلت الجنة وقد زُخرفت، فقالت: لمن زخرفت الجنة؟ قالوا: لوليٍّ من أولياء الرحمٰن قدِمَ البارحة من الدنيا. قالت: فخرج عليَّ وفي يده كوب ياقوت، قالت: فلما رأيته بهت،

---

(١) «الحلية» (٤/ ٦٥).

فقالت: لم تُراع، إنما هي الجنة للمليك يتحف من أحبَّ من عباده.

قال: قلت: بأبي أنت، بما نلت هذه المنزلة من الله عَزَّوَجَلَّ؟

قال: بمحبته، وإتيان محبة الله عَزَّوَجَلَّ[(١)].

٥٦ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو بكر: محمد بن أحمد العسكري، حدثني إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد، ثنا محمد بن بدر بن كثير العجلي، ثنا إسحاق بن سليمان الرازي، ثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن بعض أصحابه، قال:

علامة حبِّ الله عَزَّوَجَلَّ: كثرة ذكره؛ فإنك لن تُحِبَّ شيئًا إلَّا أكثرت ذكره.

وعلامة الدين: الإخلاص لله عَزَّوَجَلَّ.

وعلامة العلم: خشية الله عَزَّوَجَلَّ.

وعلامة الشُّكر: الرِّضا بقضاء الله عَزَّوَجَلَّ، والتسليم لقدره[(٢)].

٥٧ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو الفضل العباس بن يوسف الشكلي، حدثني محمد بن الحسين بن العلاء البلخي، قال: سمعت يحيى بن معاذ الرازي، يقول: يا ابن آدم طلبت الدنيا طلب من لا بُد له منها، وطلبت الآخرة طلب من لا حاجة له إليها، والدنيا قد كفيتها وإن لم تطلبها، والآخرة بالطلب منك تنالها، فاعقل شأنك[(٣)].

٥٨ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو نصر بن كردي، حدثنا أبو بكر المروذي، قال: سمعت أحمد بن الخليل القُومَسي، قال: حدثني الحسن بن عيسى، قال: أخبرني ابن المبارك، قال: دخل فلان ـ كان عابدًا من العُبَّاد، له فضل وعبادة ـ

---

(١) «أمالي ابن بشران» (٨٤٤).

(٢) «أمالي ابن بشران» (١٦٠٩).

(٣) «أمالي ابن بشران» (١٠٥٨ و١٥٩٢).

على بعض الأُمراء يومًا، وقد أمر أن يُعرض عليه أصحاب الجنايات، قال: فجعل كلما أمر برجل أن يُضرب، كلمه فيه العابد فخلَّى عنه، حتى خلَّى عن خمسة أنفس، أو ستة بكلامه، ثم جيء برجل آخر، قال: فاستحيا أن يُكلِّمَه فيه، فخلَّى لما قد أجاء به، فسكت عنه، قال: فأمر به الأمير أن تُضرب عنقه، فضُربت عنقُه، ثم قال الأمير للعابد: تدري لم ضربتُ عُنقه؟ قال: لا. قال: لأني رأيتُك سكتَّ عنه، ولم تكلمني فيه، فظننت أنه قد كان أجرمَ فيما بينك وبينه جُرمًا عظيمًا، فلذلك أمرت بضرب عنقه.

قال: فوضع العابد يده على رأسه، ثم قال: يا ويله هذا أصابني في سكوتي عندهم، فكيف تكون حالي في كلامي عندهم؟! أعاهد الله ألَّا أدخل عليهم أبدًا[١].

٥٩ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو بكر محمد بن أحمد العسكري، قال: حدثني يحيى بن بسام، قال: دخلت مع نفرٍ من أصحابنا على عفيرة العابدة، وكانت قد تعبَّدت، وبكت حتى عميت، فقال بعض أصحابنا لرجل إلى جنبه: ما أشد العمى على من كان بصيرًا. فسمعتْ عفيرةُ قولَه، فقالت: يا عبد الله! عمى القلب والله أشدّ من عمى العين عن الدنيا، والله لوددت أن الله وهب لي كنه محبته، وإنه لم يبق مني جارحة إلَّا أخذها[٢].

٦٠ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن عبد الحميد، قال: حدثنا إبراهيم بن الجنيد، قال: حدثنا عيسى بن عبد العزيز بن عبد الصمد العمي، قال: ثنا أبي، قال: ثنا مالك بن دينار، قال: قرأت في الحكمة: كما أن الريح إذا هاجت زلزلت الشجر، كذلك إبليس يسلط أن يزلزل البشر[٣].

---

(١) «عطف العلماء على الأُمراء» لابن الجوزي (ص٤٩).
(٢) «الترغيب والترهيب» لقوام السنة (٥١٨).
(٣) «الحلية» (٢/ ٣٨١).

٦١ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عمر بن أيوب السقطي، قال: ثنا أبو همام، قال: ثنا قبيصة، قال: ثنا سفيان، عن عاصم الأحول، قال: لقي بكر بن عبد الله طلق بن حبيب، فقال له بكر: صف لنا من التقوى شيئًا يسيرًا نحفظه.

فقال: اعمل بطاعة الله، على نور من الله، ترجو ثواب الله،

والتقوى: ترك المعاصي، على نور من الله، مخافة عقاب الله عَزَّوَجَلَّ[(١)].

٦٢ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد العطشي، ثنا إبراهيم بن الجنيد، حدثنا يحيى بن أيوب، ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، قال: سمعت أبا حازم، يقول: إن الشيطان إذا استمكن من عصمة امرئ لم يُبال ما صنع، ولو صلَّى حتى يسقط لحم وجهه، ولم يكره فيما سوى ذلك[(٢)].

٦٣ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد العطشي، ثنا إبراهيم بن الجنيد، ثنا أحمد بن إبراهيم بن كثير، ثنا الهيثم بن جميل، قال: سمعت سفيان بن عيينة، يقول: قال أبو حازم: إني لأستحيي من ربي عَزَّوَجَلَّ أن أسأله شيئًا فأكون كالأجير السوء إذا عمل طلب الأُجرة، ولكني أعمل تعظيمًا له[(٣)].

٦٤ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا المُفضل بن محمد الجندي، ثنا إسحاق بن إبراهيم الطبري، ثنا أبو يوسف القاضي، عن مُجالد، عن الشعبي، قال: نعم الشيء الغوغاء، يسدون السيل، ويطفئون الحريق، ويشغبون على ولاة السوء[(٤)].

٦٥ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد العطشي، ثنا إبراهيم بن

---

(١) «الحلية» (٣/ ٦٤).
(٢) «الحلية» (٢/ ٢٣١).
(٣) «الحلية» (٢/ ٢٤٢).
(٤) «الحلية» (٢/ ٤٢٤).

الجنيد، ثنا سعيد بن أبي مريم، أنبأنا نافع بن يزيد، أخبرني يحيى بن أبي أسيد، عن ابن عجلان، قالا: عن أبي عبيد، عن كعب: أنه دخل كنيسة، فأعجبه حُسنها، فقال: أحسن عمل، وأضلُّ قوم، رضيت لكم الفلق.

قيل: وما الفلق؟

قال: بيت في جهنم إذا فُتِحَ صاح جميع أهل النار من شدة حرِّه[١].

٦٦ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد العطشي، ثنا إبراهيم بن الجنيد، ثنا يحيى بن إسماعيل الواسطي، أنبأنا عثمان بن عمر، قالا: ثنا ابن عون، عن محمد بن سيرين، أن كعبًا قال لعمر رضي الله عنه: هل ترى في منامك شيئًا؟ فانتهره عمر، فقال: إني أجد ـ أو إنا نجد ـ رجلًا يرى في منامه ما يكون في هذه الأُمَّة[٢].

٦٧ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد، ثنا إبراهيم بن الجنيد، ثنا يحيى بن بكير، حدثني عبد الله بن وهب، حدثني مالك بن أنس، قال: إن راهبًا كان بالشام، فلما رأى أوائل أصحاب النبي ﷺ الذين قدِموا الشام ونظراؤه، وقال: والذي نفسي بيده ما بلغ حواري عيسى ابن مريم عليه السلام الذين صُلِبوا على الخشب، ونُشروا بالمناشير من الاجتهاد ما بلغ أصحاب محمد ﷺ.

قال عبد الله بن وهب: قلت لمالك بن أنس: تسميهم.

فسمَّى: أبا عبيدة، ومعاذًا، وبلالًا، وسعد بن عبادة رضي الله عنهم[٣].

---

(١) «الحلية» (٦/ ٣١ و٤٢).

(٢) «الحلية» (٦/ ٤٣).

(٣) «الحلية» (٦/ ٣٢٧).

٦٨ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا عباس بن يوسف الشكلي، ثنا محمد بن الحسن بن العلاء البلخي، قال: سمعت يحيى بن معاذ الرازي يقول: الناس ثلاثة:

فرجلٌ شغله معاده عن معاشه؛ فتلك درجة الصالحين.

ورجلٌ شغله معاشه لمعاده؛ فتلك درجة الفائزين.

ورجلٌ شغله معاشه عن معاده، فتلك درجة الهالكين[١].

٦٩ ـ **حدثنا أبو بكر الآجري**، ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد، ثنا إبراهيم بن الجنيد، ثنا الحارث بن مسكين، ثنا عبد الله بن وهب، قال: سمعت مالك بن أنس، يُحدِّث أن صالح بن علي حين قدم الشام، سأل عن قبرِ عمر بن عبد العزيز، فلم يجد أحدًا يُخبره حتى دُلَّ على راهب، فأتى فسُئِلَ عنه، فقال: أقبر الصديق تريدون؟ هو في تلك المزرعة[٢].

٧٠ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد، ثنا إبراهيم بن الجنيد، ثنا عون بن إبراهيم بن الصلت، حدثني أحمد بن أبي الحواري، قال: سمعت أبي يقول: سمعت وهيب بن الورد يقول: خلق ابن آدم والخبز معه، فما زاد على الخبز فهو شهوة[٣].

٧١ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا عبد الله بن محمد، ثنا إبراهيم بن الجنيد، حدثني أحمد بن همام، ثنا محمد بن الحسين، حدثني قادم الديلمي، قال: حدثني عابد، قدم علينا من بخارى يُكنى أبا الحسن، قال: قال لي راهب يومًا: بحقٍّ ما انقطعت أوصال العاملين المُريدين لله، على قدر معرفتهم بنكاله،

---

(١) «الحلية» (١٠/ ٥٦).

(٢) «الحلية» (٦/ ٣٢٨).

(٣) «الحلية» (٨/ ١٤٨).

وبحقٍّ ما خفَّ عليهم الدؤوب والكلال على ما أملوا من الدخول في مهيمنته والرجاء لبلوغ رضوانه.

قال: قلت: عِظني.

قال: المواعظ فينا وفيكم مجتمعة وإن اتعظنا.

قال: قلت: وكيف ذاك؟

قال: ضعف الأبدان بعد القوة، ووهن الأركان بعد الشِّدَّة.

قال: قلت: وما هذا مما سألتك؟

قال: فبكى، ثم قال: انتقال الحالات لممر الساعات فعند ذلك فناء الآجال ومنقطع الأعمال[١].

٧٢ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد العطشي، ثنا إبراهيم بن الجنيد، ثنا أحمد بن همام، قال: حدثني محمد بن الحسين، قال: حدثني القاسم بن محمد بن سلمة الصوفي، قال: قال لي راهبٌ في بيعة بالشام: همَّةُ المحبين الوصول بإرادتهم، وهِمَّة الخائفين الوصول من الخوف إلى مأمنهم، وكل على خير، وأولئك أنصب أبدانًا، وأعلى في الخير منصبًا[٢].

٧٣ ـ قال أبو بكر الآجري: [ثنا ابن الكردي] ثنا أبو بكر المروذي، قال: سمعت علي بن السكن يقول: حدثني أبو مروان الدقيقي، قال: كنت جارًا لشريك بن عبد الله بالكوفة، وكانت امرأة من العرب جارة لنا، رهنت طرازًا لها عند قوم على أن يستأدوا الغلة، ويحسبوا لها، قال: فاستأدوا حتى استوفوا ما كان لهم، فطالبتهم بالطراز، فقالوا: الطراز لنا، والشراء شراؤنا،

---

(١) «الحلية» (١٠/ ١٣١).

(٢) «الحلية» (١٠/ ١٥١).

فصاروا إلى شريك، وشهد الشهود عند شريك بأنه شراء، فوجه شريك إلى السكان أن أوقفوا الغلة حتى يأتيكم أمري، ثم وجه فسأل عن الشهود، فعدلوهم، فحكم للذي ادعى أنه شراء، وحكم وكتب على المرأة بالقضية، فقامت المرأة إلى شريك فقالت له: أيتم الله ولدك، وقطع أرزاقهم من السماء كما قطعت رزق ولدي، فوقع في قلب شريك من قولها ما أزعجه وأقلقه، فبعث إلى جار له يلبس خزًّا وهطرًا - يعني: الصوف - والقطن، فاستعار كساءه، ولبسه، وجاء إلى ذلك الطراز، فقال: للحائك الذي فيه: أتأذن لي أن أدخل أتبرد عندك؟ فأذن له الحائك بالدخول، فدخل فسأله شريك عن خبر الطراز، فقال: له كنا في حديث هذا الطراز قبل دخولك إلينا، وذلك أني ساكن في هذا منذ ثلاثين سنة، وهو لامرأة من العرب احتاجت فرهنته عند هؤلاء القوم على أن يأخذوا من الغلة ما أعطوها، ثم يطلقوا لها الطراز، فحكم فيه القاضي أعمى الله قلبه، وقطع الله رزقه لهؤلاء القوم الظالمين، وقد علمت أن هذا الشيء لهذه المرأة المسكينة، وقلت: لولدي لا يحلُّ لي الصلاة في هذا الموضع، فقم بنا نتحول، فقام شريك فتوجه إلى منزله، ثم وجه إلى القوم وأحضرهم وأحضر البينة، فقال: البينة تفقدوا الشهادات كيف تشهدون؟! أما أنتم فقد شهدتم بما علمتم، وقد وقع إليَّ خبر الطراز، وقال للذين حكم لهم: إن استقلتموني أقلتكم، وإلَّا كتبت إلى أمير المؤمنين بما أستقرَّ عندي، ورفعتكم مع البينة إلى الخليفة فيحكم بما يرى، وكان المهدي، فقالوا: ما وقع إليك أيها القاضي؟ فأخبرهم بالقصَّة التي سأل عنها، فاستقالوه فأقالهم، فهو لورثة المرأة إلى هذه الغاية[1].

---

(١) «طبقات الحنابلة» (١/ ١٤٣).

٧٤ ـ قال أبو بكر الآجري: نا محمد بن مخلد، قال: سمعت حنبل بن إسحاق، يقول: رآني أحمد بن حنبل وأنا أكتب خطًّا دقيقًا، فقال: لا تفعل، أحوج ما تكون إليه يخونك[(١)].

٧٥ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا الشكلي، ثنا علي بن سعيد الوشاء، ثنا إبراهيم بن بشار، قال: ركبنا البحر مع إبراهيم بن أدهم، فبينما نحن نسير بريح طيبة، وكانت مراكب كثيرة، فعصفت ريح شديدة على المراكب فتقطعت، وإبراهيم مُلتفٌّ على عباءة مستلقٍ، فجاء أهل المركب إليه، فقالوا: يا هذا! ما ترى ما نحن فيه وأنت مستلق غير مكترث؟ فجلس إبراهيم، وهو يقول: لا أفلح من لم يكن استعدَّ لمثل هذا اليوم، ثم إنه حرَّك شفتيه، فإذا هاتفٌ يُناديني من اللُّجَّة: أتخافون وفيكم إبراهيم بن أدهم؟! أيها الريح والبحر الهائج اسكنا بإذن الله، قال: وذهبت الريح حتى صار البحر كأنه دف. ـ يعني: كأنه لوح خشب ـ[(٢)].

٧٦ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو نصر بن كردي، حدثنا أبو بكر المروذي، حدثت عن أبي صالح الفراء، قال: حدثنا يوسف بن أسباط، قال: كان سفيان إذا عُوتب في السلطان قال: كان ملِكٌ في بني إسرائيل، وكان فيهم عابدٌ، وكان يُحرِّم ماله، فأرسل إليه، فأُخِذَ وأُدخل في بيت، وطُيِّن عليه الباب ثلاثة أيام، فلما كان يومُ الثالث رُفعت مائدةُ الملك مِن بين يديه، فقال: اذهبوا بها إلى ذلك الرجل، قال: ففُتِحَ البابُ، ووضعتِ المائدة بين يديه، وقال: أخبروني بما صنع.

قال: فنَفَرَ من المائدة، قال: فأُخبِرَ، قال: فطُيِّنَ عليه الباب ثلاثًا، ثم رُفعت مائدة الملِكِ، فقال: اذهبوا بها إليه، فوُضعت بين يديه، فأكل

---

(١) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٥٣٧).
(٢) «أمالي ابن بشران» (١١٢٢).

منها حتى شبع، قال: ثم أرسل إليه جاريةٌ من أحسن جواريه تخدُمه، فهويها فوطِئها.

قال: فأُخبر الملك، فدعاه، فقال: إنك كنت تُحرِّم عليَّ مالي، وتزعُم أن ما في يدي سُحتٌ، فأريد أن تقومَ على رؤوس الناس فتعذِرَني عندهم، فقام على رؤوس الناس فعذَرَه، وجعل ينظم بعُذره، فقال له الملك: أنا ملِكٌ في بني إسرائيل، أحكُم في شعورهم وفروجهم، فأنا فيما ملكت أعدلُ منك، بعثتُ إليك بفضل مائدتي، فأكلت منها، وبعثتُ إليك بأحسن جواريَّ، فلم تَعَفَّ أن وطئتها، فأنا فيما ملكتُ كنت أعدل منك. فضربَ عنقَه[1].

٧٧ ـ **قال الآجري**: ثنا عبد الله بن محمد العطشي، قال: ثنا إبراهيم بن الجنيد، قال: ثنا عيسى بن عبد العزيز العمي، قال: ثنا أبي، قال: ثنا مالك بن دينار، قال: قرأت في بعض الحكمة: لا خير لك، أو لا عليك أن تعلمن ما لم تعلم، ولا تعمل بما قد علمت، فإن مثل ذلك: مثل رجلٍ قد احتطب حطبًا، فحزمه حزمة فذهب ليحملها، فعجز عنها فضمَّ إليها أُخرى[2].

٧٨ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا عبد الله بن محمد، قال: ثنا إبراهيم بن الجنيد، قال: ثنا الحسن بن عرفة، قال: ثنا المبارك بن سعيد، عن عباد بن كثير، عن مالك بن دينار، قال: كنت مولعًا بالكتب أنظر فيها، فدخلت ديرًا من الديارات ليالي الحجَّاج، فأخرجوا كتابًا من كتبهم، فنظرت فيه، فإذا فيه: يا ابن آدم، لم تطلب عِلم ما لم تعلم، وأنت لا تعمل بما تعلم؟![3].

٧٩ ـ **قال أبو بكر الآجري**: ثنا عبد الله بن محمد العطشي، ثنا إبراهيم بن الجنيد، ثنا حرملة بن يحيى، قال: سمعت محمد بن إدريس الشافعي، يقول:

---

(١) «عطف العلماء على الأُمراء» لابن الجوزي (ص٥٠).
(٢) «الحلية» (٢/ ٣٧٤).
(٣) «الحلية» (٢/ ٣٧٥).

البدعة بدعتان؛ بدعة محمودة، وبدعة مذمومة. فما وافق السُّنة فهو محمود، وما خالف السُّنة فهو مذموم، واحتجَّ بقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قيام رمضان: نعمت البدعة هي(١).

٨٠ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد العطشي، ثنا إبراهيم بن الجنيد، حدثني أحمد بن أبي الحواري، قال: سمعت أبا سُليمان عبد الرحمٰن بن أحمد بن عطية الداراني، يقول: مفتاح الآخرة الجوع، ومفتاح الدنيا الشبع، وأصل كل خير في الدنيا والآخرة الخوف من الله تعالى(٢).

٨١ ـ قال أبو بكر الآجري: أنشدنا أحمد بن غزَّال لنفسه:

الأرض تحيا إذا ما عاش عالمها … متى يمت عالم منها يمت طرف
كالأرض تحيا إذا ما الغيث حلَّ بها … وإن أبى عاد في أكنافها التلف(٣).

٨٢ ـ قال أبو بكر الآجري: سمعت ابن أبي الطيب يقول: حدثني جعفر الصائغ أنه كان في جوار أحمد بن حنبل رجل وكان ممن يمارس المعاصي والقاذورات، فجاء يومًا إلى مجلس أحمد بن حنبل فسلَّم عليه فكأن أحمد لم يرده عليه مردًّا تامًّا، وانقبض عنه، فقال: له يا أبا عبد الله، لم تنقبض عني فإني قد انتقلت عما كنت تعهد مني برؤيا رأيتها.

قال: وأيّ شيء رأيت تقدم؟

قال: رأيت النبي ﷺ في النوم كأنه على علو من الأرض وناس كثير أسفل منه جلوس، قال: فيقوم رجل إليه فيقول: ادع لي. فيدعو له حتى لم يبق من القوم غيري، قال: فأردت أن أقوم فاستحييت من قبيح ما كنت عليه. قال: فقال لي: يا فلان، لم لا تقوم إليَّ تسألني أدعو

---

(١) «الحلية» (٩/ ١١٣).

(٢) «الحلية» (٩/ ٢٥٩).

(٣) «تفسير ابن كثير» (٤/ ٤٧٢)

لك؟! قال: قلت: يا رسول الله، يقطعني الحياء لقبح ما أنا عليه.

فقال: إن كان الحياء فقُم فسلني أدعو لك، فإنك لا تسب أحدًا من أصحابي.

قال: فقمت فدعا لي، قال: فانتبهت وقد بغَّض الله إليَّ ما كنت عليه.

قال: فقال: لنا أبو عبد الله، يا جعفر، يا فلان، حدثوا بهذا واحفظوه فإنه ينتفع به.

وقال جعفر بن محمد الصائغ: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: كل شيء من الخير يُبادر به(١).

٨٣ ـ وبه قال: المروذي سمعت بعض المشيخة يقول: سمعت أبي يقول: دخل شريك إلى المهدي، قال: فقال له: إن في قلبي على عثمان شيئًا. فقال: شريك إن كان في قلبك فإنك من أهل النار، فاستوى قاعدًا غضبان، وقال: لتخرجنَّ مما قلت.

قال شريك: أنا أوجدك ذلك في القرآن، قال: الله تعالى: ﴿كَزَرۡعٍ أَخۡرَجَ شَطۡـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ﴾، قال: هو ابن عمك، ﴿فَٱسۡتَغۡلَظَ﴾: أبو بكر، ﴿فَٱسۡتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ﴾: عمر، ﴿يُعۡجِبُ ٱلزُّرَّاعَ﴾: عثمان، ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلۡكُفَّارَ﴾: علي، قال: فتجلَّى الغضب، أو قال: سكن عنه، وقال: قد سكن ما في قلبي(٢).

٨٤ ـ قال أبو بكر الآجري: [ثنا ابن كردي] أخبرنا المروذي، قال: وذكر لأبي عبد الله ميمونة بنت الأقرع المُتعبِّدة، فقلت له: إنها أرادت أن تبيع

(١) «النهي عن سب الأصحاب وما فيه من الإثم والعقاب» (٥٨).
(٢) «طبقات الحنابلة» (١/١٤٦).

غزلها. فقالت للغزال: إذا بعت هذا الغزل فقل: إني ربما كنت صائمة فأرخي يدي فيه، ثم ذهبت ورجعت، فقالت: رُدَّ عليَّ الغزل، أخاف أن لا يُبيِّن الغزال هذا. فترحَّم أبو عبد الله عليها، وقال: قد جاءتني وكتبت لها شيئًا في غسل الميت[١].

٨٥ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو الفضل العباس بن يوسف الشكلي، قال: ثنا إبراهيم بن زياد المقرئ، ثنا عبد الله بن الفرج، قال: حدثني إبراهيم بن أدهم بابتدائه كيف كان قال: كنت يومًا في مجلس لي له منظرة إلى الطريق، فإذا أنا بشيخ عليه أطمار وكان يومًا حارًّا، فجلس في فيئ القصر ليستريح.

فقلت للخادم: اخرج إلى هذا الشيخ فأقرئه مني السلام، وسله أن يدخل إلينا، فقد أخذ بمجامع قلبي.

فخرج إليه فقام معه فدخل إليَّ فسلَّم، فرددت عليه السلام، واستبشرت بدخوله، وأجلسته إلى جنبي، وعرضت عليه الطعام، فأبى أن يأكل، فقلت له: من أين أقبلت؟

فقال: من وراء النهر.

فقلت: أين تريد؟

قال: الحج إن شاء الله تعالى.

قال: وكان ذلك في أول يوم من العشر أو الثاني.

فقلت: في هذا الوقت؟!

فقال: بل يفعل الله ما يشاء.

فقلت: الصُّحبة.

---

(١) «طبقات الحنابلة» (٢/ ٥٧٩).

فقال: إن أحببت ذلك حتى إذا كان الليل، قال: لي قم، فلبست ما يصلح للسفر، وأخذ بيدي، وخرجنا من (بلخ)، فمررنا بقرية لنا، فلقيني رجل من الفلاحين فأوصيته ببعض ما أحتاج إليه، فقدم إلينا خبزًا وبيضًا، وسألنا أن نأكل، فأكلنا، وجاء بماء فشربنا. وقال لي: بسم الله، قم. فأخذ بيدي، فجعلنا نسير وأنا أنظر إلى الأرض تجذب من تحتنا كأنها الموج.

فمررنا بمدينة بعد مدينة، فجعل يقول: هذه مدينة كذا، هذه مدينة كذا، هذه الكوفة، ثم قال: الموعد هاهنا في مكانك هذا في الوقت من الليل، حتى إذا كان الوقت إذا به قد أقبل، فأخذ بيدي وقال: بسم الله، قال: فجعل يقول: هذا منزل كذا، هذا منزل كذا، وهذه (فيد)، وهذه المدينة وأنا أنظر إلى الأرض تجذب من تحتنا كأنها الموج. فصرنا إلى قبر رسول الله ﷺ فزرناه، ثم فارقني، وقال: الموعد في الوقت من الليل في المصلى، حتى إذا كان الوقت خرجت فإذا به في المصلى. فأخذ بيدي ففعل كفعله في الأولى والثانية، حتى أتينا مكة في الليل، ففارقني، فقبضت عليه وقلت الصحبة، فقال: إني أريد الشام، فقلت: أنا معك، فقال: لي إذا انقضى الحج فالموعد هاهنا عند زمزم.

حتى إذا انقضى الحج إذا به عند زمزم. فأخذ بيدي فطفنا بالبيت، ثم خرجنا من مكة، ففعل كفعله الأول والثاني والثالث، فإذا نحن ببيت المقدس، فلما دخل المسجد، قال لي: عليك السلام! أنا على المقام - إن شاء الله - هاهنا، ثم فارقني، فما رأيته بعد ذلك ولا عرفني اسمه.

قال إبراهيم: فرجعت إلى بلدي فجعلت أسير سير الضعفاء منزلًا بعد منزل، حتى رجعت إلى بلخ، فكان ذلك أول أمري[١].

---

(١) «مثير العزم الساكن» لابن الجوزي (٣٦٣)، و«التوابين» لابن قدامة (٩٩).

٨٦ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا محمد بن أحمد بن هارون العسكري، ثنا إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد الختلي، قال: أنشدني نصر بن جابر القارئ من قول البصريين:

كل محبوب سوى الله سرف ... وهموم وغموم وأسف
كل محبوب مخلي منه خلف ... ما خلا الرحمٰن ما منه خلف
إن للحب دلالات إذا ظهرت ... من صاحب الحب عرف
صاحب الحب حزين قلبه ... دائم الغصة مهموم دنف
همه في الله لا في غيره ... ذاهل العقل وبالله دلف
أشعث الرأس خميص بطنه ... أصفر الوجنة والدمع ذرف
دائم التذكير من حب الذي ... حبه غاية غايات الشرف
فإذا أمعن في الذكر له ... وعليه حسن تسواد التحف
يأنس المحراب بشكواته ... وأمام الله مولاه وقف
قائما قدامه منتصبا ... لهجا ملهوا بآيات الصحف
راكعًا طورًا وطورًا ساجدًا ... باكيًا والدمع في الأرض يكف
أورد القلب على البحر الذي ... فيه حب الله حقًّا فعرف
ثم جالت كفه في شجر ... تنبت الحب فسما واقتطف
إن ذا الحب لمن يعني له ... لا لدار ذات حسن وطرف
لا ولا الفردوس لا يعني لها ... لا ولا الحور من فوق عرف[1]

٨٧ ـ قال أبو بكر الآجري: [ثنا ابن كردي] ثنا المروذي، قال: سمعت أحمد بن الخليل يقول: حدثني الحسن بن عيسى، قال: سمعت أبا بكر بن عياش يقول لابن المبارك: قرأت القرآن على عاصم بن أبي النجود، فكان يأمرني أن أقرأ عليه كل يوم آية، لا أزيد عليها، ويقول: إن هذا أثبت لك، فلم

(١) «الحنائيات» (٢٣٨).

آمن أن يموت الشيخ قبل أن أفرغ من القرآن، فما زلت أطلب إليه حتى أذن لي في خمس آيات كل يوم[١].

٨٨ ـ قال أبو بكر الآجري: أخبرنا محمد بن كردي، قال: ثنا أبو بكر المَرُّوذِي، قال: رأيتُ أبا العلاء الخادم قد جاء إلى أبي عبد الله، وكان شيخًا مُشمّرًا يشبه القراء متواضعًا، فاستأذن على أبي عبد الله، فخرج إليه وإذا في المسجد رجلٌ غريب عليه أطمار ومعه محبرَة، فلما قَعد أبو عبد الله حانت منه التفاتة فرأى الرجل، فقال لأبي العلاء: لا يشتد عليكَ الحرّ، فقام. ثم جعل أبو عبد الله يُلاحظ الرجل، فلما لم يسأله، قال له أبو عبد الله: ألك حاجة؟ فقال: تعُلمني مما عَلّمك الله. فقال: فدخل إلى منزله فأخرج كتبًا وقال له: ادنُه. فَجعل يُملي عليه ثم يقول للرجل: اقرأ ما كتبتَ[٢].

٨٩ ـ قال أبو بكر الآجري: أخبرنا أبو نصر بن كُردي، قال: حدثنا أبو بكر المَرُّوذِي، قال: رأيتُ رجلًا خراسانيًّا قد جاءَ إلى أبي عبد الله فأعطاه جزءًا، فنظر فيه أبو عبد الله، فإذا فيه كلام لأبي عبد الله، فغَضب فرمى الكتابَ من يده[٣].

٩٠ ـ قال أبو بكر الآجري: أخبرنا أبو نصر محمد بن كردي، قال: أخبرنا أبو بكر المروزي، قال: أخبرت أن عمر بن عبد العزيز قال: لما ولي الحجاج بن يوسف الحرمين بعد قتل ابن الزبير أشخص إبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيد الله وقربه في المنزلة، فلم يزل كذلك عنده حتى خرج إلى عبد الملك بن مروان زائرًا له، فخرج معادلًا له لا يترك توشيحه

---

(١) «طبقات الحنابلة» (١/ ٩٠)

(٢) «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص٢٦٠).

(٣) «مناقب الإمام أحمد» (ص٢٦٦).

وتعظيمه، فلما حضر باب عبد الملك حضر معه، فدخل على عبد الملك فلم يبدأ بشيء بعد التسليم أولى من أن قال: قدمت عليك يا أمير المؤمنين برجل الحجاز، لم أدع والله له فيها نظيرًا في كمال المروءة والأدب وحسن المذهب والطاعة والنصيحة مع القرابة ووجوب الحق وفضل الأبوة إبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيد الله، وقد أحضرته بابك أسهل عليه أذنك، وتلقاه ببشرك، وتفعل به ما تفعل بمثله ممن كانت مذاهبه مثل مذاهبه.

فقال عبد الملك: ذكَّرتنا حقًّا واجبًا، ورحمًا قريبة، يا غلام ائذن لإبراهيم بن محمد بن طلحة، فلما دخل قرَّبه حتى أجلسه على فراشه، ثم قال له: يا ابن طلحة، إن أبا محمد ذكَّرنا ما لم نزل نعرفك به في الفضل والأدب وحسن المذهب مع قرابة الرحم ووجوب الحق، فلا تدعن حاجة في خاص من أمرك ولا عام إلَّا ذكرتها.

قال: يا أمير المؤمنين، إن أولى الأمور أن يفتتح به الحوائج وترجى به الزلف ما كان للَّه عَزَّوَجَلَّ رضًا، ولحق نبيه محمد ﷺ أداء، ولك ولجماعة المسلمين نصيحة، وإن عندي نصيحة لا أجد بُدًّا من ذكرها، ولا يكون البوح بها إلَّا وأنت خالٍ، فأخلني حتى ترد عليك نصيحتي، قال: دون أبا محمد؟! قال: دون أبا محمد. قال: قم يا حجاج، فلما جاز حد الستر، قال: قل يا أبا طلحة نصيحتك، قال: يا أمير المؤمنين، إنك عمدت إلى الحجاج في تغطرسه وتعجرفه وبعده من الحق وركونه إلى الباطل فوليته الحرمين وبهما من بهما، وفيهما من فيهما من المهاجرين والأنصار والموالي والأخيار أصحاب رسول الله ﷺ وأبناء الصحابة يسومهم الخسف، ويطؤهم بالعسف، ويحكم بينهم بغير السُّنة، ويطؤهم بطغام من أهل الشام، وزعازع لا روية لهم في إقامة حق ولا إزاحة باطل، ثم ظننت أن ذلك فيما بينك وبين الله راهق، وفيما بينك

وبين رَسُولُ اللهِ ﷺ إذا جاثاك لخصومته إياك في أُمَّته، أما والله لا تنجو هنالك إلَّا بحُجَّة تضمن لك النجاة، فاربع على نفسك أودع. فقال: كذبت ومنت وظن بك الحجاج ما لم نجده عندك، فلربما ظن الخير بغير أهله، قم فأنت الكاذب المائن.

قال: فقمت وما أبصر طريقًا، فلما خلفت الستر لحقني لاحق من قبله، فقال للحاجب: احبس هذا، ادخل يا أبا محمد.

قال: فدخل الحجاج فلبث مليًّا لا أشك أنهما في أمري، ثم خرج الإذن: قم يا أبا طلحة ادخل، فقمت فلما كشف لي الستر لقيني الحجاج وهو خارج وأنا داخل، فاعتنقني، وقبَّل ما بين عيني، ثم قال: إذا ما جزى الله المتواخين بفضل تواصلهم جزاك الله أفضل ما جزى أخًا عن أخيه، فو الله لئن سلمت لأرفعن ناطرك، ولأعلين كفك، ولأتبعن الرجال غبار قدمك.

قال: قلت: تهزأ بي. فلما وصلت إلى عبد الملك أدناني حتى أجلسني في مجلسي الأول، ثم قال: يا ابن طلحة، لعلَّ أحدًا من الناس شاركك في نصيحتك، قلت: لا والله، ولا أعلم أحدًا كان أظهر عندي معروفًا ولا أوضح يدًا من الحجاج، ولو كنت محابيًّا أحدًا بديني لكان هو، ولكني آثرت الله عز وجل ورسوله عز وجل والمسلمين وأنت عليه.

قال: قد علمت أنك آثرت الله، ولو أردت الدنيا كان لك في الحجاج كفاية، وقد أزحت الحجاج عن الحرمين، وأعلمته أنك استنزلتني له عنهما استصغارًا لهما عنه، ووليته العراقين لما هناك من الأمور التي لا يدحضها إلَّا مثله، وأعلمته أنك استدعيتني إلى التولية عليهما استزادة له ليلزمه من نصيحتك ما يؤدي به عني إليك الحق،

وتصير معه إلى الذي تستحقه، فاخرج معه فإنك غير ذامٍّ صحبته[١].

٩١ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا أبو نصر بن كردي، قال: ثنا أبو بكر المروذي، قال: سمعت أبا بكر بن أبي عون، يقول: ثنا أبو عبد اللَّه البصرِي، قال: حدّثنا محمد بن بشار اليشكري، قال: لما قدم أبو عون مصر وقتل بها من قتل، واستولى على البلد أرسل إلى حيوة بن شريح: ائتني، قال: فجاء فدخل عليه، فقال: إنا معشر الملوك لا نعصى، فمن عصانا قتلناه، قد وليتك القضاء، قال: أو آمر أهلي. قال: اذهب، قال: فجاء إلى أهله، فغسل رأسه ولحيته، ونال شيئًا من الطيب، ولبس أنظف ما قدر عليه من الثياب، قال: ثم جاء فدخل عليه، فقال: من جعل السحرة أولى بما قالوا منا، اقض ما أنت قاض، لست أتولى لك شيئًا. قال: فأذن له فرجع[٢].

٩٢ ـ قال أبو بكر الآجُري: ثنا الفضل بن العباس الشِّكلي، عن عبد الباري أخي ذي النون، قال: قلت لذي النون: يا أبا الفيض، لِمَ صُيِّرَ الموقفُ بعرفات والمشْعَر، ولم يُجعَلْ فِي الحرم؟

فقال: لأن الكعبةَ بيتُ الله، والحرمَ حِجابُه، والمشعرَ بابُه، فلمَّا قصده الوافدون أوقفهم بالباب الأول يتضرَّعون، ثم أذنَ لهم بالدخول، ثم أوقفهم بالباب الثاني وهو المزدلفة، فلمَّا نظر إلى تضرّعهم أمرهم بتقريب قُربانهم، وقضاءِ تَفَثِهم، وأن يتطهرَّوا من الذنوب، فيدخلوا بيتَه على طهارة.

قال: قلت: فلِمَ كَرِهَ الصيامَ فِي أيام التشريق؟

---

(١) «المنتظم» (٧/ ٤٦).
(٢) «المنتظم» (٨/ ١٦٨).

فقال: لأن القومَ أضيافُ الله، ولا يَنبغي للضيف أن يصوم عند مُضيفه.

قال: قلتُ: فما يعني التعلّق بأستار الكعبة؟

قال: مثَلُه كَمَثلِ رجلٍ بينَه وبينَ آخرَ جنايةٌ، فهو يتعلَّق بذيله، عسى الله أن يهبَ له جنايتَه[1].

٩٣ ـ وروى الآجري، عن يوسف بن سهل الواسطي أنه قال: حججت فسمعت رجلًا يقول في تلبيته: لبيك لبيك، والشر ليس إليك، فدخلت مكة فلقيت سفيان فأخبرته بالذي سمعت، فما زادني على أنه قال: قل: أعوذ برب الفلق من شرِّ ما خلق[2].

٩٤ ـ قال أبو بكر الآجري: ثنا عبد الله بن محمد العطيني، ثنا إبراهيم بن الجنيد، ثنا محمد بن الحسين، ثنا بشر بن محمد بن أبان، ثنا الحسن بن عبد الله بن مسلم القرشي، عن وهب بن مُنبه، قال: كان راهب في صومعته في زمن المسيح ﷺ، فأراده إبليس فلم يقدر عليه، فأتاه بكل رائدة فلم يقدر عليه، فأتاه متشبها بالمسيح، فناداه: أيها الراهب، اشرف عليَّ أكلمك. قال: انطلق لشأنك فلست أرد ما مضى من عمري.

فقال: أشرف عليَّ فأنا المسيح.

فقال: إن كنت المسيح فما لي إليك حاجة، ألست قد أمرتنا بالعبادة، ووعدتنا القيامة، انطلق لشأنك فلا حاجة لي فيك. فانطلق اللعين عنه وتركه[3].

٩٥ ـ وبه قال: المروذي سمعت أبا عبد الله يقول: يكره للرجل أن ينام بعد العصر يخاف على عقله.

---

(١) «مرآة الزمان في تواريخ الأعيان» (١٨/ ١٩٧).

(٢) «الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار» (٢/ ٤٥٠).

(٣) «تلبيس إبليس» (١/ ٤٠).

٩٦ ـ قال أبو بكر الآجري: [ثنا ابن الكردي]، قال: سمعت المروذي قال: سمعت أبا عبد الله يقول: كانوا قبل طلوع الشمس، فقال: لهم هكذا نهار الجنة.

٩٧ ـ وقال المروذي: سمعت أبا عبد الله يقول وقد سُئل عن الحبِّ في الله؟ فقال: هو أن لا تُحبه لطمع دنيا[(١)].

٩٨ ـ وبه حدثنا أحمد بن الخليل، ثنا الحسن بن عيسى، قال: كان المبارك أبو عبد الله يكنى: بأبي مالك، وكان بزازًا، وكان موسرًا، وكان له سبع بنات، ولم يكن له ذكر غير عبد الله، وكان يقول: لي سبع بنات وثامنهن عبد الله لما يرى من لينه وسكونه وحيائه كأنه جارية، وورث عبد الله عن أبيه حصته مائة ألف درهم[(٢)].

٩٩ ـ قال أبو بكر الآجري: حدثنا أحمد بن سهل الأشناني، قال: حدثنا الحسين بن علي بن الأسود، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثونا عن حماد بن سلمة، عن يعلى بن حكيم، عن سعيد بن جُبير أنه حدَّث عن رسول الله ﷺ حديثًا، فقال رجل: إن الله تعالى قال في كتابه كذا وكذا. فقال: ألا أراك تعرّض لحديث رسول الله ﷺ بكتاب الله، رسول الله أعلم بكتاب الله[(٣)].

١٠٠ ـ قال أبو بكر الآجري: من قبَّل يد سلطان فكأنما سجد لغير الله عَزَّوَجَلَّ[(٤)].

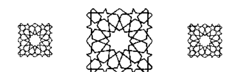
---

(١) «طبقات الحنابلة» (١/ ١٤٣).
(٢) «طبقات الحنابلة» (١/ ٩١).
(٣) «الإبانة الكبرى» (٨٨).
(٤) «الصلة» لابن البشكوال (ص٢١٦)، قال في ترجمة: سعيد بن عثمان البنا الشيخ الصالح الملتزم في الفهمين، يكنى: أبا عثمان. سمع بمكة: من أبي بكر محمد بن الحسين الآجري، وقال: سمعته يقول: . . فذكره. =

١٠١ ـ قال أبو بكر الآجري رحمه الله ـ وقد ذكر بعض الحيل الربوية التي يفعلها الناس ـ:

لقد مُسِخَ اليهود قردة بدون هذا، وصدق ـ والله ـ لآكل حوت صيد يوم السبت أهون عند الله وأقل جُرمًا من آكل الربا الذي حرمه الله بالحيل والمخادعة، ولكن كما قال الحسن: عُجِّل لأولئك عقوبة تلك الأكلة الوخيمة وأرجئت عقوبة هؤلاء[(١)].

قلت: ومما يذكر هنا كذلك كتاب «أخبار الشيوخ» للمَرُّوذي رحمه الله، فهو من رواية الآجري رحمه الله كما في أسانيد الكتاب، فاكتفيت بذكره خشية الإطالة.



(١) «إعلام الموقعين» (٣/ ١٦٣).

فهارس الكتاب

فهارس ذيل الكتاب

الموضوع	الصفحة

- الكتاب الأول: «اختيارات الإمام الآجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ الفقهية ومروياته لأحاديث الأحكام من كتابه «النصيحة» وغيره» ١١٢٧

صدر للمحقق

١ ـ «الجامع في عقائد ورسائل أهل السُّنة والأثر». وهو (٦٠) عقيدة.

٢ ـ «الجامع في كتب الإيمان والرد على المرجئة». (دار الأوراق الثقافية).

٣ ـ تحقيق «السُّنة» لعبد الله بن الإمام أحمد رحمهما الله.

٤ ـ تحقيق «السُّنة» لحرب الكرماني رحمه الله. (ط/٢) (دار اللؤلؤة).

٥ ـ تحقيق «السُّنة» للخلال رحمه الله. (ط/٢) (دار الأوراق الثقافية).

٦ ـ تحقيق «الشرح والإبانة». المعروف بـ «الإبانة الصُّغرى» لابن بطة رحمه الله.

٧ ـ تحقيق «الرد على المبتدعة» لابن البناء الحنبلي رحمه الله.

٨ ـ تحقيق «إثبات الحد لله وأنه جالس وقاعد على عرشه» للدشتي رحمه الله.

٩ ـ «الاحتجاج بالآثار السلفية على إثبات الصفات الإلهية والرد على المفوضة والمشبهة والجهمية».

١٠ ـ «التنبيهات الجلية على المخالفات العقدية في: تحفة الأحوذي، وعون المعبود».

١١ ـ «الجامع في كتب آداب المعلمين». وهو عبارة عن ست كتب في التعليم.

١٢ ـ تحقيق «آداب المعلمين» لابن سحنون رحمه الله. (ط/٢) (دار اللؤلؤة).

١٣ ـ «الجامع في أحكام وآداب الصبيان». (كتاب العلم).

١٤ ـ «الاحتفال بأحكام وآداب الأطفال». (ط/٢) (دار الحجاز).

١٥ ـ «الإفادة بما يشرع فعله أيام الولادة». (ط/٢) (دار الحجاز).

١٦ ـ «إتحاف المصلين بتتبع الفضائل والأجور من حين الاستعداد للصلاة إلى الفراغ منه». (ط/٣) (مدار الوطن).
